محاضر

اجتماعات مجلس الشيوخ المصرى

« ١٩٣٠ »

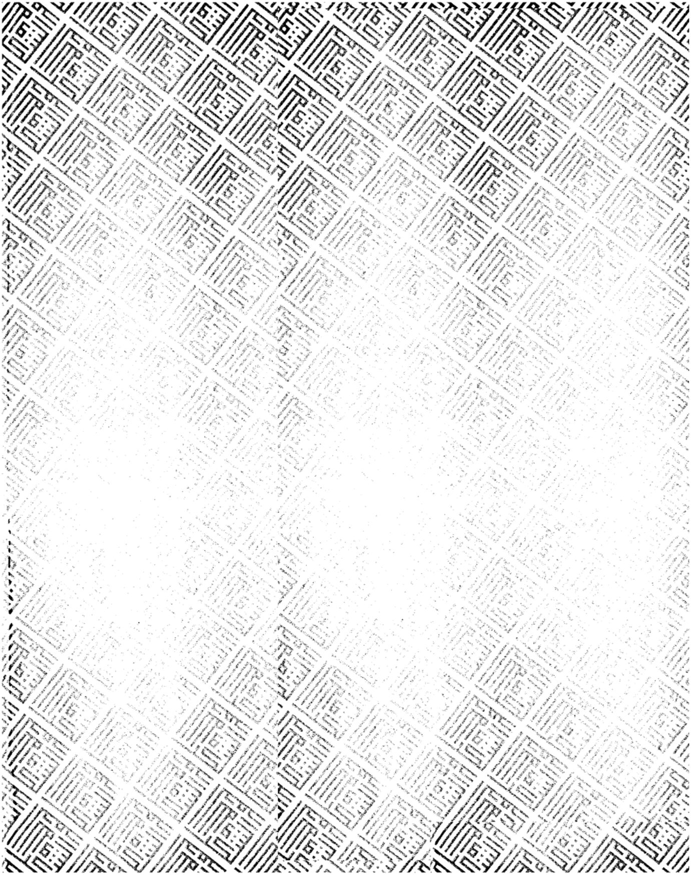

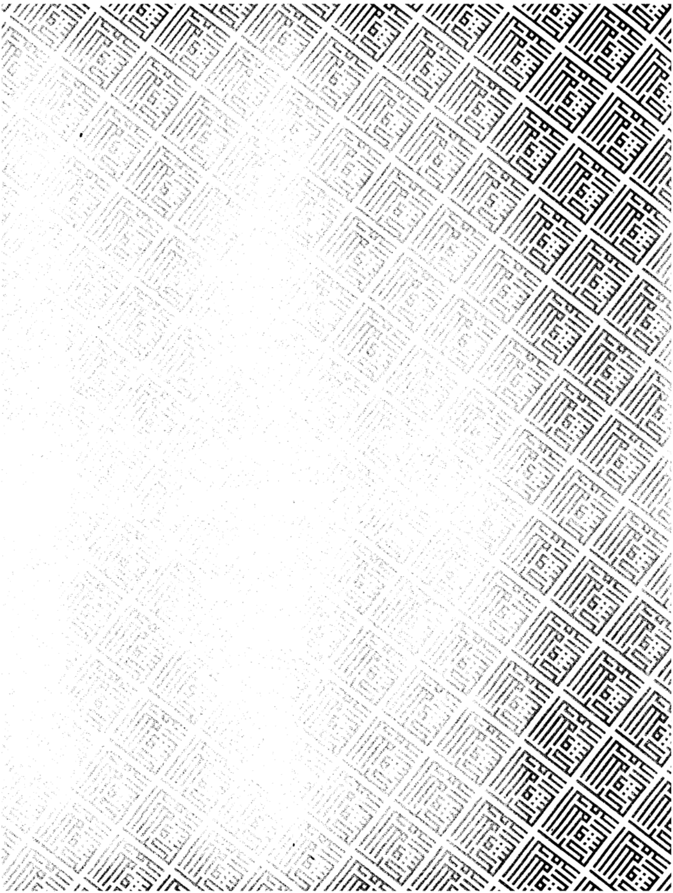

الدولة المصرية

مجلس الشيوخ

مجموعة مضابط دور الانعقاد السادس

(١١ يناير سنة ١٩٣٠ — ٢٠ يونيه سنة ١٩٣٠)

المطبعة الأميرية بالقاهرة
١٩٣١

الفهرس الهجائى لمجموعة مضابط دور الانعقاد العادى السادس

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
اتحاد برلمانى :		
الدعوة الى الاتحاد البرلمانى الذى سيعقد فى لندن فى ١٦ يوليه سنة ١٩٣٠	٢٢٢	—
اتفاق تجارى — انظر مشروع قانون رقم ٢٦		
آثار الجريمة — انظر مشروع قانون رقم ٤٨		
إجازات :	١٣ — ١٤ و ١٧ و ٢٤ و ٥٢ و ٦٤ و ٧٤ و ١١٢ و ١١٨ و ١٣٢ و ١٤٠ و ١٥٦ و ١٦٩ و ١٩٨ و ٢٠٨ و ٢٢٠ و ٢٣٤ و ٢٥٢ و ٢٦٢ و ٢٧٠ و ٢٩٠ و ٣٠٠ و ٣١٠ و ٣٢٦ و ٣٤٣ و ٣٦١ و ٣٨٠ و ٣٩٦ و ٤٠٧	—
إجراءات تشريعية — انظر شؤون دستورية ومشروع قانون رقم ٨		
أحكام محافظات الصحارى — انظر سؤال رقم ١٢		
أحكام غيابية — انظر مشروع قانون رقم ٤٢		
أحكام وقتية — انظر مشروع قانون رقم ٣٩		
احتياطى زراعى — انظر مشروع قانون رقم ٢١		
احتياطى الدولة — انظر ميزانية (ملاحظات عامة).		
أجور :		
أجور السفر بالسكة الحديدية — انظر سؤال رقم ٤١		
أجور البضائع — انظر اقتراح رقم ٧٢		
اختصاص قضائى — انظر مشروع قانون رقم ٤٠		
إختيار العضوية :		
إختيار سعادة حمد الباسل باشا للعضوية بمجلس الشيوخ...	٩١	—
إختيار حضرة سيد قرشى بك للعضوية بمجلس النواب وتنازله عن عضوية مجلس الشيوخ	١٤٢	—
إختيار حضرة محمد محمد الشناوى بك للعضوية بمجلس الشيوخ	٣٤٣	—
إختيار حضرة عبد العزيز رضوان بك للبقاء بدائرة ههيا الجديدة وتنازله عن دائرة كفر صقر	٣٤٤	—
أراضى الحكومة :		
انظر اقتراحات رقم ٦١ و ٦٢ و ١١٧		
« سؤال رقم ٣٣		
أرز — انظر سؤال رقم ٢٣ و ٣٦		
أزمة وزارية — انظر استقالة .		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
استجوابات		
معالى وزير الأشغال :		
١ — استجواب مقدم من حضرة أمين سامى باشا عن وضع تشريع لنظام المبانى	٣٦٦	—
٢ — استجواب مقدم من حضرة يوسف بشوتو بك عن تنفيذ المشروعات الجديدة	٤١١	—
معالى وزير الزراعة :		
٣ — سؤال تحول الى استجواب مقدم من حضرة ألفريد شماس افندى عن الاجراءات التى اتخذت لمكافحة الجراد	١٥٩ — ١٦٣	—
٤ — استجواب مقدم من حضرة ألفريد شماس افندى عن الحالة الحاضرة الخطيرة الناتجة عن دخول أسراب الجراد الى مزارع القطر المصرى بالوجهين القبلى والبحرى	١٧٧ — ١٧٨ و ١٨٨ — ١٩٤	—
معالى وزير المالية :		
٥ — استجواب مقدم من حضرة يوسف بشوتو بك عن سياسة الحكومة القطنية	٣٦٦ — ٣٦٧ و ٤١٠ — ٤١١	—
٦ — استجواب مقدم من حضرة لويس أخنوخ فانوس افندى عن سياسة الحكومة القطنية	٣٦٧ و ٤١٠ — ٤١١	—
٧ — استجواب مقدم من حضرة يوسف بشوتو بك عن تنفيذ المشروعات الجديدة التى خصص لها فى الميزانية نحو العشرة الملايين من الجنيهات... ...	٤١١	—
معالى وزير المواصلات :		
٨ — استجواب مقدم من حضرة ألفريد شماس افندى عن الطرق المتبعة الآن فى توزيع البريد بداخلية البلاد	١٧٧ و ٣٤٩ — ٣٥٢	—
٩ — استجواب مقدم من حضرة يوسف بشوتو بك عن تنفيذ المشروعات الجديدة	٤١١	—
استقالة :		
استقالة حضرة أحمد تيمور باشا من عضوية المجلس وقبولها	١٤	—
بيان الحكومة عن استقالة وزارة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا	٤٢٥	—
كلمة حضرة الشيخ محمد عز العرب بك بشأن استقالة الوزارة	٤٢٦	—
« « حسن عبد القادر « «	٤٢٦ — ٤٢٧	—
« لويس أخنوخ فانوس افندى « «	٤٢٧	—
موافقة المجلس على تصريح حضرة رئيس الجلسة فى أن المجلس شديد الرجاء فى أن تحل الأزمة حلا مطابقا للدستور	٤٢٧	—

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
أسماك :		
تقريرا لجنتى المالية والزراعة عن العريضة المقدمة من عويس السيد بشأن تربية الأسماك والطيور والبطارخ	٣٠١	١٢٨ و ١٢٩
أشعة رنتجن : انظر اقتراح رقم ٥		
أطباء : انظر اقتراح رقم ١١٢		
أطيان الحكومة: انظر سؤال رقم ٢٧ « لجنة		
إعانة : انظر الاقتراح رقم ٢٢ و ٥٤		
اعتمادات مالية إضافية :		
انظر مشروعات القوانين رقم : ٩ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٩ و ٣٠ و ٣٣ و ٣٧ و ٣٨		
،غذية : انظر سؤال رقم ١٠		
اقتراحات :		
قرار المجلس بوجوب إحالة الاقتراحات الى اللجان قبل إحالتها الى الوزارات	٣٦	—
حضرة ابراهيم فرج أبو الجدايل بك		
١ — اقتراح بقيام وزارة المواصلات بتعميق جزء من الخليج فى الجهة الشرقية من السويس...	٥٤ و ٨٣ و ١٣٤	٣٩ و ٧٥
حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله		
٢ — اقتراح بتجفيف الجزء الشرقى من بحيرة المنزلة وبيع الأراضى الملاصقة للسكة الحديدية من محطة الكاب الى محطة القنطرة والملاصقة لترعة العباسية ورى ثلث الأراضى من الترعة المذكورة (من الدورة الماضية)...	٣٤ و ٦٥ و ١٢٦ — ١٢٧	٦٢
٣ — اقتراح بانشاء كوبرى علوى بمحطة القنطرة (من الدورة الماضية)	٣٤ و ٦٨	٣١
٤ — اقتراح بتجديد محطة بورسعيد (من الدورة الماضية)...	٣٤ و ٦٨	—
حضرة أحمد حمد أبو ستيت بك		
٥ — اقتراح بتعميم أشعة رنتجن وايجاد معمل تحليل كيماوى بمستشفى كل مديرية وأن يبدأ من الآن بعاصمة مديرية جرجا (من الدورة الماضية)...	١٢٨	٦٥
حضرة أحمد محمد حجازى بك		
٦ — اقتراح بانشاء مدرسة صناعية بمدينة بلبيس	٣٦٧	—
٧ — اقتراح باصلاح طريق من محطة شبين القناطر الى السكة الزراعية الموصلة لبلبيس بمنيا القمح (من الدورة الماضية)	٣٦ و ٦٧	٣٠
٨ — اقتراح بتوسيع كوبرين على الطريق الزراعى الذى يصل قليوب بالزقازيق (من الدورة الماضية) ...	٣٦ و ٦٦	٢٠
٩ — اقتراح بانشاء مدرسة ابتدائية ببلدة مشتول (من الدورة الماضية)	٣٤ و ٧٥ و ٧٦	٣٤
حضرة أحمد مصطفى بك		
١٠ — اقتراح بتجديد بناء محلج كوم امبو ودراو	٤٢٤	—
حضرة الفريد شماس افندى		
١١ — اقتراح بفرض ضريبة على بنزين السيارات التى تسير على الطرق الزراعية و إلغاء الضريبة المفروضة على الملاك من أجل هذه الطرق	١٢٣ و ٣٠٢ و ٣٥٥ — ٣٥٦	١٣٢ و ١٥٤
سعادة أمين سامى باشا		
١٢ — اقتراح بتنقية اللوز المصاب من حطب القطن وورقه (من الدورة الماضية)	٣٥ و ٣٧٥	١٦٣
١٣ — اقتراح بعمل المناوبات الصيفية فى سنة ١٩٣٠ كما كانت فى العامين الماضيين	١٠٦ و ١٤٩	٨٥
حضرة بيومى مدكور بك		
١٤ — اقتراح بانشاء كوبرى على مصرف ميت قادوس (من الدورة الماضية)	٣٥ و ٦٨ و ١٧٨	٣٣ و ٩٧
حضرة حافظ عابدين بك		
١٥ — اقتراح باصلاح الطرق و إدخال المجارى فى أرض الجزيرة الواقعة بين كوبرى الانجليز وحديقة الأورمان	٦٤ و ١٠٩ و ١٥٠	٨٩
١٦ — اقتراح بتمهيد جسر النيل بين بلدة وراق الحضر وكوبرى امبابه ورصفه	٦٤ و ١٤٣ — ١٤٤ و ٢٠٣ و ٣٢٦	٨١ و ١١١ و ١٤١
حضرة الشيخ حسن عبد القادر		
١٧ — اقتراح بتجديد بناء محطة المحلة الكبرى	٢٦ و ٥٥ و ١٠٨	٥٥
١٨ — اقتراح بعمل مصرف ببلدة كفر الصارم البحرى التابعة لمركز المحلة	٤٨ و ٨٣ و ١٣٣	٣٩ و ٦٨
١٩ — اقتراح بتطهير الترعة الخصوصية الموجودة بناحية دخميس مركز المحلة الكبرى الآخذة من طنبارة الغربية	٤٨ و ٨٣ و ١٣٣	٣٩ و ٦٩
٢٠ — اقتراح بانشاء ترعة لتوصيل المياه من ترعة ميت بدر حلاوة الآخذة من ترعة العزيزية لرى أراضى ناحية بنا أبو صير بالراحة وردم المستنقع الواقع بحرى هذه البلدة ثم عمل توصيلة (سكة زراعية) بينها وبين شبرابابل	٤٨ و ٨٣ و ١٣٣ و ٣٠٠	٣٩ و ٧٠
٢١ — اقتراح بردم المستنقعات المحيطة بناحية طرينة وتطهير مصرف طرينة	٩٤ و ١٤٤ — ١٤٥ و ٣٠٠	٨١ و ١٢٤ و ١٢٥
٢٢ — اقتراح بطلب مساعدة الحكومة لأصحاب المنازل التى سقطت بالمحلة الكبرى...	٩٤ و ١٤٥	٨١
٢٣ — اقتراح بقيام وزارة الأوقاف باقامة مسجد ببلدة ميت النصارى	٩٤ و ١٤٥ و ٣٠٣	٨١ و ١٣٤
٢٤ — اقتراح بطلب وقوف قطار السكة الحديدية بالمحطة الجديدة التى أنشئت بين محلة روح والمحلة الكبرى	٩٤ و ١٤٥ و ١٩٦	٨١ و ١٠٥
٢٥ — اقتراح بتشكيل لجنة لتقدير ثمن أطيان الحكومة اللازمة لمساكن أهالى بعض بلاد مديرية الغربية وبيعها بغير مزاد وتقسيط الثمن بغير فائدة	٩٤ و ١٤٤ و ٣٧٧	٨١ و ١٧٠

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
٢٦ — اقتراح بانشاء مدرسة ثانوية ببلدة المحلة الكبرى ...	٩٤ و١٤٥ و١٧٩ — ١٨٤	٨١ و١٠١
٢٧ — اقتراح بردم أو تجفيف البرك المحيطة ببلدة محلة حسن مركز المحلة الكبرى	١٢٣ و٣٠٢	١٣٢
٢٨ — اقتراح بناء مسجد بناحية العلامية وآخر ببلدة السجاعية	١٢٣ و٣٠٢	١٣٢
٢٩ — اقتراح تطهير مصرف ابشان نمرة ٥ مركز المحلة الكبرى	١٢٣ و٣٠٢ و٣٥٤	١٣٢ و١٥١
٣٠ — اقتراح توسيع الطريق المارة بجوار وسط سكة محلة أبو على	١٢٣ و٣٠٢ و٣٥٦	١٣٢ و١٥٥
٣١ — اقتراح بجعل ترعة سنبارة عمومية أو تطهيرها من الفم الى النهاية	١٢٣ و٣٠٢ و٣٥٣ — ٣٥٤	١٣٢ و١٥٠
٣٢ — اقتراح بأن تشرع الحكومة فى حلج الأقطان المرتهنة لديها وشرائها بالسعر المحدد لكنتراتات شهرى مارس ومايو ودفع الفرق لأصحاب الأقطان	١٢٣ — ١٢٤ و٣٠١ و٣٦٥	١٣٠
٣٣ — اقتراح بتوصيل بحر تيرة الى ناحية البرج ومد سكة حديد الدلتا من بلطيم الى البرج...	١٧٣ — ١٧٤ و٣٠٤ و٣٥٤ — ٣٥٥	١٣٧ و١٥٢ و١٥٣
٣٤ — اقتراح بانشاء ترعة فى حدود أطيان موسى باشا و يعقوب بك وتتصل بترعة بلقينا	١٧٣ — ١٧٤ و٣٠٤ و٣٥٣	١٣٧ و١٤٧
٣٥ — اقتراح بردم مستنقع ببلدة كفر دمرو (من الدورة الماضية)	٣٥ و٢٠٣	١١٢
٣٦ — اقتراح بقيام وزارة الأوقاف باصلاح مسجد سيدى خلف بناحية كفر العبايدة التابعة لمركز المحلة الكبرى	٣٥٢	
٣٧ — اقتراح بردم المستنقعات المحيطة ببلدة القصرية التابعة لمركز المحلة أو إنشاء المصرف الذى شرعت وزارة الأشغال فى عمله فى هذه البلدة	٣٩٦	
٣٨ — اقتراح بقيام وزارة الأوقاف باصلاح مسجد أبى القاسم بالمحلة الكبرى	٣٩٦	
٣٩ — اقتراح بتوسيع الطريق بين ناحية بسيون بمركز كفر الزيات وناحية المنشلين بمركز دسوق واعتباره طريقا زراعيا	٣٩٦	
٤٠ — اقتراح بتطهير بحر الملاح الكائن بمركز المحلة الكبرى ليكون صالحا للملاحة (من الدورة الماضية)	٣٥ و٨٦	٤٥
٤١ — اقتراح بانشاء طريق زراعية من محلة روح الى طنطا (من الدورة الماضية)	٣٦ و٦٦	٢١
٤٢ — اقتراح بتعديل لائحة النذور بوزارة الأوقاف (من الدورة الماضية)	٣٦	
٤٣ — اقتراح بعمل مزلقان عند كوبرى كفر حسان (من الدورة الماضية)	٣٩ و٦٦	٢٣
٤٤ — اقتراح باصلاح مسجد السيد أحمد البدوى (من الدورة الماضية)	٣٤ و٧٦	٣٥
٤٥ — اقتراح بناء مسجد سيدى سنبل والعمرى بطنطا (من الدورة الماضية)	٣٤ و٧٦	٣٦

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
٤٦ — بناء مسجد شاويش وأبى العباس بالمحلة (من الدورة الماضية)	٣٤ و٧٦	٣٧
٤٧ — اقتراح بتطهير ترعة لومانة الآخذة من بحر الملاح مركز المحلة الكبرى (من الدورة الماضية)	٣٥ و٦٥	١٣
٤٨ — اقتراح بانشاء سكة زراعية من السجاعية الى الكنيسة على ضفة ترعة السجاعية (من الدورة الماضية) ...	٣٤ و٦٧	
٤٩ — اقتراح بانشاء محطة للسكة الحديدية بين محلة روح والمحلة الكبرى عند الكيلو ١٨ (من الدورة الماضية)	٣٦	
٥٠ — اقتراح بتجديد بوستة المحلة الكبرى (من الدورة الماضية)	٣٩ و٦٦	
٥١ — « بعمل توصيلة لسكة زراعية تبتدئ من برج القصيرى وتمر على منيل الشيخ سالم لغاية ترعة عمر بك وعمل كوبرى على الترعة المذكورة (من الدورة الماضية)	٨٦	

حضرة حسنين عبد الغفار بك

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
٥٢ — اقتراح باصلاح الطريق الواقع بين كفر زرقان وكفر الزيات على البحر الأيمن لترعة الباجورية	٢٠١ و٣٠٤ و٣٥٦	١٣٧ و١٥٧
٥٣ — اقتراح بعمل كوبرى قريبا من بلدتى شمياطس وساحل الجوابر منوفية	٢٠١ و٣٠٤	١٣٧

حضرة رزق شعبان شعيره بك

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
٥٤ — اقتراح باعانة أصحاب المنازل التى سقطت فى الصهاريج بالمحلة الكبرى وردم هذه الصهاريج وأن تقدم الحكومة قرضا لمجلس بلدى المحلة لانشاء المجارى بها	١٠٥ و١٠٦	٩١
٥٥ — اقتراح بانشاء طريقين زراعيين الأولى بين المحلة الكبرى و بلدتى بلقينا والهياتم والثانية بينها و بين بلدتى دنوشر ولابشيط	١٠٦ و١٥٠ و١٩٦	٩١ و١٠٧
٥٦ — اقترح بانشاء مدارس الزامية ببعض بلاد تابعة لمركز المحلة الكبرى	١٠٦ و١٥٠ و١٩٤	٩١ و١٠٣

حضرة سعد مكرم بك

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
٥٧ — اقتراح بانشاء كوبرى على مصرف المنشى بناحية الأقواز مركز الصف	٥٤ و٨٣ و١٣٤	٣٩ و٧١
٥٨ — اقتراح بانشاء كوبرى على مصرف السيل بين بلدتى عمارة الكبرى والاخصاص مركز الصف	٥٤ و٨٣ و١٣٤	٣٩ و٧٢
٥٩ — اقتراح بالعناية بفراش المحبوسين حبسا احتياطيا محافظة على صحتهم	٧٥ و١٠٩	
٦٠ — اقتراح بشأن مندوبى المحضرين بالمحاكم الأهلية ...	٧٥ و١٠٩ و٢٠٢	١١٠
٦١ — اقتراح بيع الأراضى المجاورة لمركز الصف للأهالى وصغار الموظفين بدلا من تأجيرها لهم	١٢٤ و٣٠٢ و٣٧٦	١٣٢ و١٦٨
٦٢ — اقتراح بالتنازل عن قطعة أرض مملوكة للحكومة لمجلس مديرية الجيزة (من الدورة الماضية)	٣٥ و١٣٥	٧٨
٦٣ — اقتراح بتوسيع جزء من طريق حلوان يبتدئ من كوبرى الملك الصالح (من الدورة الماضية)	٤٨ و٨٦	٤٣

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
٦٤ — اقتراح بتجديد الكوبرى القائم على الترعة الابراهيمية وبجنابية القطورى عند ناحية تركى مركز العياط (من الدورة الماضية)	٣٥و٨٦	٤٤
٦٥ — اقتراح باصلاح جسر ترعة النيل بمركز الصف (من للدورة الماضية)	٦٥	٢
حضرة سعيد فهمى الروبى بك		
٦٦ — اقتراح بتعديل النظام الحالى لقبول التلاميذ بالمدارس وأن تكون السن أساسا للقبول كما كانت فى الماضى	٩٤و١٤٥و١٩٤	٨١و١٠٢
٦٧ — اقتراح بضم مدارس البنين والبنات والمدارس الصناعية التى تديرها مجالس المديريات الى وزارة المعارف توحيدا لطرق التعلم ورغبة فى ترقيتها	٢٠٨و٣٠٤و٣٧٦	١٣٧ و١٦٥
٦٨ — اقتراح بوضع نظام خاص لترقية نظار المدارس الثانوية	٢٩١و٣٧٢-٣٧٣	١٦١
حضرة شرف الدين غازى بك		
٦٩ — اقتراح بالطرق المؤدية لتلافى نزول أسعار القطن وتأثيره على أسعار الغلال...	٤٢٤	
حضرة شعبان السيد مؤمن بك		
٧٠ — اقتراح بانشاء مدرسة زراعية متوسطة بمديرية الفيوم	١٢٣و٣٠٢و٣٧٥	١٣٢ و١٦٤
٧١ — « توسيع المستشفى الأميرى بالفيوم	١٢٣و٣٠٢	١٣٢
٧٢ — « تخفيض أجور البضائع بالسكة الحديدية بمديرية الفيوم	١٢٣و٣٠٢و٣٥٦	١٣٢ و١٥٨
حضرة الشيخ طه حسنين		
٧٣ — اقتراح بتشكيل لجنة لبحث شكاوى صيادى المطرية بالمنزلة	١٧٤و٣٠٤و٣٧٦	١٣٧ و١٦٧
حضرة عبد الرحمن لملوم بك		
٧٤ — اقتراح بشأن تاجيل دفع أقساط السماد (من الدورة الماضية)	٣٠١	١٢٩
حضرة عبد الرحيم مهنا افندى		
٧٥ — اقتراح بانشاء كوبرى على ترعة الشنهورية (من الدورة الماضية)	٣٤و٦٧	٢٩
٧٦ — اقتراح باقامة ومرس من الحجر بجزيرة الطليقات مركز قنا (من الدورة الماضية)	٣٤و٦٥	١٦
حضرة عبد العزيز رضوان بك		
٧٧ — اقتراح بسن تشريع يقضى بالعقوبة على كل من يذيع اخبارا من شأنها التأثير فى أسعار القطن (من الدورة الماضيه)	٣٦	
حضرة الشيخ على محمد مروان		
٧٨ — اقتراح بانشاء مدرسة ابتدائية ببلدة بيلا مركز طلخا	٥٤و٨٣و١٤٩	٣٩
٧٩ — « بقيام وزارة الأوقاف ببناء مسجد سيدى على المعداوى بناحية بيلا بمركز طلخا	١٧٣و٣٠٣	١٣٧
٨٠ — اقتراح بتطهير مصرف الحاج يوسف بناحية الحامول	١٧٣و٣٠٣و٣٥٣	١٣٧ و١٤٨

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
حضرة الشيخ متولى عمر حجازى		
٨١ — اقتراح بانشاء مدرسة ثانوية بمركز فاقوس	٢٦و٥٥ و١٠٨	
٨٢ — « بعمل كوبرين ببلدة صان الحجر أحدهما على مصرف ومسيس والثانى متحرك على مصرف بحر المشرع عند نقطة خفر السواحل بالطويل	٢٦و٥٥ و١٠٨	
٨٣ — اقتراح بانشاء مدرسة زراعية بمديرية الشرقية... ...	٢٦و٥٥ و١٠٨	٥١
٨٤ — « بعمل ممر تحت السكة الحديدية بمحطة فاقوس...	٣٨و٥٦ و١٠٩	٥٩
٨٥ — « بعمل مستشفى قروى بجزيرة سنيطة الرفاعيين التابعة لمركز فاقوس	٣٨و٥٦ و٢٠٣	١١٣
٨٦ — اقتراح بانشاء مدرسة أولية بجزيرة سنيطة الرفاعيين...	٣٨و٥٦ و١٠٧	٤٩
٨٧ — « بتوسيع وحفر بحر فاقوس وإعطائه منسوبا يتفق مع زيادة الأراضى الزراعية المنتفعة به ...	٤٧و٨٣ و١٣٢	٣٩ و٦٧
٨٨ — اقتراح بانشاء موقف لقطارات الركاب بين محطتى الغابة وفاقوس	٤٧و٤٨و٨٣ و١٣٤	٣٩ و٧٣
٨٩ — اقتراح باعادة الخط الحديدى من الصالحية الى القنطرة	٥٤و٨٣و١٣٤	٣٩ و٧٤
٩٠ — « بتطهير مصرف بحر السميك واعتباره مصرفا رئيسيا	٦٤و١٠٩و١٥٠	٨٨
٩١ — اقتراح بانشاء سكة زراعية من كفر صقر الى ديرب نجم أو من أبى الشقوق الى الابراهيمية...	٧٩و١٤٤و١٩٦	٨١ و١٠٨
٩٢ — اقتراح بعمل كوبرى على مصرف صفط بين بلدتى الصوفية والزور مركز كفر صقر	٦٤و١٠٩و١٥٠	٨٧
٩٣ — اقتراح بتطهير مصرف قصاصين الشرق مركز فاقوس وحفره وإصلاح جسوره	١٥٩و٣٠٢و٣٥٣	١٣٢و١٤٩
٩٤ — اقتراح بانشاء محطة سكة حديدية تجاه بلدة البعالوة (من الدورة الماضية)	٣٥و٦٦	١٩
٩٥ — اقتراح باصلاح جسور مصرف العارين (من الدورة الماضية)	٣٥و٦٧	٢٦
٩٦ — اقتراح بتطهير ترعة المشاعلة بمركز كفر صقر لوصول المياه الى نهايتها واصلاح جسورها لسهولة المواصلات (من الدورة الماضية)	٣٥و٦٥	١٢
٩٧ — اقتراح بتطهير ترعة الغزالى العلوية بمركز فاقوس (من الدورة الماضية)	٣٥و٦٥	١٤
٩٨ — اقتراح بتطهير ترعة المغارة بمركز فاقوس (من الدورة الماضية)	٣٤و٦٥	١٥
٩٩ — اقتراح برصف جزء من السكة الزراعية بالمكدام تجاه بلدتى الديدمون والسماعنة (من الدورة الماضية) ...	٣٩و٦٦	
١٠٠ — اقتراح بانشاء سكة زراعية من ميت المكرم الى ترعة السعدية عند الكيلو ٢٢ (من الدورة الماضية) ...	٣٩و٦٦	
١٠١ — اقتراح بانشاء سكة زراعية من كفر صقر الى الصالحية (من الدورة الماضية)	٣٩و٦٧	
١٠٢ — اقتراح باصلاح سكتين أولاهما على ترعة النوافعة والثانية على ترعة الشراق وتسليمهما الى مصلحة الطرق لصيانتهما	٣٩و٦٧	

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
حضرة محمد توفيق راضى بك		
١٠٣ — اقتراح بانشاء كوبرين على ترعة الجيزاوية ومصرف محيط قشيشة بيلدتى صفط وكفرصفط بمركز الواسطى	٢٦و٥٥و١٠٨	٥٢
١٠٤ — اقتراح بانشاء مدرسة ابتدائية ببلدة بوش التابعة لمركز بنى سويف	١٠٦ و ١٥٠ — ١٥١ و ١٩٤ — ١٩٦	٩١ و ١٠٤
حضرة محمد زكى عبدالرازق بك		
١٠٥ — اقتراح بشأن ادخال المياه المرشحة فى المدن والمراكز وخاصة فى مركزبنى مزار...	٥٤و٨٣و٢٠٩	٣٩ و ١١٥
١٠٦ — اقتراح بنقل محطة السكة الحديدية ببنى مزار الى مكان آخر	٥٤و٨٤و١٣٤	٣٩ و٧٦
١٠٧ — اقتراح بعمل ترعة تأخذ من فتحة الزيونى الشرق لرى بعض البلاد	٦٤و١٠٩و١٥٠	٨٦
١٠٨ — اقتراح بتسهيل نقل السباخ الأثرى لتحسين الأراضى (من الدورة الماضية)	٣٤و٨٦	٤١
معالى محمد شفيق باشا		
١٠٩ — اقتراح بطلب ادراج نصف مليون جنيه بميزانية وزارة الأشغال ثلثه بميزانية هذا العام والباقى بميزانية السنة التالية وذلك لاصلاح قناطر الدلتا	٢٦و٥٦و١٠٨	٥٣
١١٠ — اقتراح بتخفيض ثمن مياه الشرب بمدينة القصير الى النصف	٧٥و ٨٤و١٠٩	٣٩
١١١ — اقتراح من معاليه و بعض حضرات الأعضاء بتعديل المادة ٦٠ من اللائحة الداخلية	١٤٣	
حضرة محمد لطفى طنطاوى افندى		
١١٢ — اقتراح باختيار أطباء المراكز من كبار الأطباء الذين تتكافأ مقدرتهم الفنية مع الحاجيات الصحية لأهالى المراكز (من الدورة الماضية)	٥٠و١٢٧	٦٣
١١٣ — اقتراح بانشاء مستشفى للحميات فى سنورس (من الدورة الماضية)	١٢٧	٦٤
١١٤ — اقتراح بتعديل نظام التفتيش الحالى بوزارة الداخلية (من الدورة الماضية)	٤٩	
حضرة محمد محمود بك		
١١٥ — اقتراح بازدواج خط السكة الحديدية بين أسيوط والأقصر	٥٤و ٨٤و١٣٤	٣٩ و٧٧
سعادة محمد مغازى باشا		
١١٦ — اقتراح بشأن تعديل مواعيد دفع أقساط الأموال الأميرية فى الوجه البحرى...	٥٤ و ٨٣	٣٩
١١٧ — اقتراح بشأن بيع الأراضى البور المملوكة للحكومة ...	١٠٦و١٥٠و٣٠٢	٩١ و١٣١
حضرة محمود أبو النصر بك		
١١٨ — اقتراح بشأن مهمة مكتب الشؤون القطنية (من الدورة الماضية)	١٣٦و١٣٨	٧٩

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
حضرة محمود على مهنا بك		
١١٩ — اقتراح بعمل كوبرى فى منتصف المسافة بين فم ترعة المحمودية وزاوية غزال	١٠٦ و ١٥٠ و١٩٦و٣٢٦	٩١و١٠٦ و ١٤٢
١٢٠ — اقتراح بتسليم جزء من سكة زراعية على رياح البحيرة الى مصلحة الطرق لصيانته	١٧٣ و٣٠٣ و ٣٥٦	١٣٢و١ ٦
١٢١ — اقتراح بانشاء مغازل لغزل القطن ونسجه بالمدارس الصناعية الموجودة الآن فى عواصم المديريات وتوسيع أقسامها أو انشاء مغازل خاصة بمصر والاسكندرية	١٧٣و٣٠٣و٣٧٧	١٣٧و١٦٩
حضرة مرسى وزير بك		
١٢٢ — اقتراح بطلب ازالة الخط الحديدى الاضافى الموجود فى وسط بندر بيا	٣٨و٥٦و١٠٨	٥٦
١٢٣ — اقتراح بانشاء سكة زراعية لبلدة كوم الصعايدة التابعة لمركز ببا	٣٨و٥٦و١٠٩	٥٨
١٢٤ — اقتراح برفع عوائد الأملاك المربوطة على ناحية فابريقة ببا	٣٨و٥٦و١٣٨	٨٠
١٢٥ — اقتراح بانشاء مستشفى ببندر ببا يكون تابعا لوزارة الأوقاف	٣٨و ٥٦ و١٦٦و٣٠٣	٩٦و١٣٣
اقتراع :		
اعلان الرئيس استمرار مكتب المجلس فى دراسة مسألة الاقتراع على نصف الأعضاء	٢٢و٤٦	
مناقشة المجلس فى تقرير المكتب	٩٥—١٠١	٤٧
اجراء عملية القرعة لتجديد نصف الأعضاء	١١٤—١١٦	
الترام (خطوط الأوتوبيس) : انظر مشروع قانون رقم ٦		
امتحان : انظر مشروعات القوانين رقم ٣٤ و ٣٥ و ٣٦		
« سؤال رقم ٤٩ و ٥١		
أملاك الحكومة : انظر سؤال رقم ٢٧		
أمناء المخازن : انظر سؤال رقم ٤٦		
أموال أميرية : انظر اقتراح رقم ١١٦		
« سؤال رقم ٢٦		
انتخاب :		
(أ) انتخاب هيئة المكتب :		
١ — انتخاب وكيلى المجلس	١٢	
٢ — « المراقبين	١٢	
٣ — « السكرتيرين البرلمانيين	١٢و ١٣	
(ب) انتخاب أعضاء اللجان ورؤسائها وسكرتيريها :		
قرار المجلس فى الجلسة الأولى بانتخاب أعضاء اللجان بترتيبها الوارد فى اللائحة الداخلية على أن تعلن النتيجة فى الجلسة الثانية	١٣	

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
لجنة الأمور الداخلية	١٨ و ٢٥	
« الشؤون الخارجية	١٨ و ٢٥	
« المالية والتجارة والصناعة والجمارك	١٨ و ١٩ و ٢٥ و ٣٤٤	
« الحقانية	١٩ و٣٨ و٣٤٤	
« المعارف	١٩ و٢٥ و٣٩٦	
« الأشغال	١٩ و ٣٨	
« الزراعة	٢٠ و ٢٥	
« المواصلات	٢٠ و ٣٨	
لجنة الحربية والبحرية والطيران والسودان	٢٠ و ٢٥	
« الصحة	٢١ و ٣٨ و١٤٢ و١٤٣ و١٥٦	
« الأوقاف والمعاهد الدينية	٢١ و ٢٥	
« الاقتراحات والعرائض	٢١ و٢٥ و١٤٢	
« الحسابات	٢١	
« اللائحة الداخلية والطعون والرد على خطاب العرش	٢٢ و ٢٥	
طلب حضرتى الشيخين المحترمين محمد الحفنى الطرزى باشا والشيخ حسن عبد القادر اقالتهما من الاشتغال باحدى اللجان الثلاث التى انتخبا عضوين بها ...	٢٢	
(ج) انتخاب أعضاء المجلس		
تبليغ المجلس انتخاب سعادة محمد سليمان الوكيل باشا عضوا به	٧٩	
تبليغ المجلس انتخاب سعادة حمد الباسل باشا عضوا به	٧٩	
تبليغ المجلس انتخاب حضرة حسين فوده بك عضوا به	٩١	
تبليغ المجلس انتخاب حضرة عاذر جبران افندى عضوا به	١١٢	
تبليغ المجلس انتخاب حضرات الشيوخ الذين فازوا بالترشيح	٣١٠ و ٣١١	
تبليغ المجلس انتخاب حضرة السيد محمود الشندويلى بك عضوا به عن دائرة المراغة	٣٤٣	
تبليغ المجلس انتخاب حضرات الشيخ حجاجى متولى على مجاهد والشيخ حسن عبد القادر وعبد الرحمن اللوم بك وعبد الحميد البنان افندى	٣٦٢	
تبليغ المجلس انتخاب حضرات الشيوخ الذين فازوا فى الانتخابات يوم ٣ يونيه سنة ١٩٣٠ لمناسبة تجديد نصف الشيوخ...	٣٨٠ و ٣٨١	
أوراق مالية : انظر سؤال رقم ٣٥		
بحر فاقوس : انظر ترعة .		
بحر تيرة : انظر ترعة .		
بحر الملاح : انظر ترعة .		
بحيرة : انظر اقتراح رقم ٢		
بركة : انظر اقتراح رقم ٢٧		
« سؤال رقم ١٦		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
برلمان :		
افتتاح البرلمان :		
تشريف جلالة الملك	٢	
خطاب العرش	٣ — ٥	
الرد على خطاب العرش...	٤٨ — ٤٩	
بريد : انظر استجواب رقم ٨		
بضائع : انظر اقتراح رقم ٧٢		
بنزين السيارات : انظر ضريبة .		
بورصة للغلال : انظر سؤال رقم ٣٩		
بوستة : انظر اقتراح رقم ٥٠		
تأمين الانتخابات : انظر سؤال رقم ٧		
تجديد نصف أعضاء مجلس الشيوخ	١١٤ — ١١٦	
تجفيف : انظر بركة .		
« بحيرة .		
ترام : انظر سؤال رقم ٨		
ترعة : انظر اقتراح رقم ١٩ و ٢٠ و ٣١ و ٣٤ و ٤٧ و ٦٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨ و ١٠٧		
ترقية : انظر اقتراح رقم ٦٨		
تعريفة جمركية : انظر مشروع قانون رقم ٤ و ٥		
تعريفة رسوم الصادرات بداخل البلاد : انظر سؤال رقم ٤٨		
تعيين أعضاء مجلس الشيوخ : انظر مرسوم .		
تفتيش وزارة الداخلية : انظر اقتراح رقم ١١٤		
تفتيش بشبيش : انظر أطيان الحكومة .		
تفويض : انظر مقترحات بريطانية	٦٨ — ٧٠	
تقارير اللجان :		
إحالة تقارير اللجان التى لم يتم المجلس نظرها الى اللجان الجديدة لاعادة النظر فيها	٢٢	
اقتراح حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى بعدم تلاوة تقارير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض بالجلسة	٣٩ — ٤١	
تنظيم الامتحانات : انظر امتحان .		
تنظيم المدارس : انظر سؤال رقم ٤٩		
تهنئة :		
تهنئة المجلس لحضرات أعضاء مكتب مجلس النواب... ...	١٥	
كتاب من مجلس النواب بتهنئة حضرات أعضاء مكتب مجلس الشيوخ	٢٤	

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
ثمن أطيان : انظر سؤال رقم ١٥		
جراد : انظر استجواب رقم ٣ و٤		
« سؤال رقم ٢٥		
« مشروع قانون رقم ٢٠ و٢٩ و٣٠		
جسر النيل : انظر اقتراح رقم ١٦		
جسور : انظر اقتراح رقم ٦٥ و٩٣ و٩٥ و٩٦		
جريمة : انظر مشروع قانون رقم ٤٨		
حبس احتياطى : انظر اقتراح رقم ٥٩		
حجز : انظر مشروع قانون رقم ٥٠		
حسابات الدولة : انظر مشروع قانون رقم ٣٢		
حصانة برلمانية :		
طلب رفع الحصانة البرلمانية عن حضرة محمد جعفر افندى ...	٢٥	
« « « « « « عزيز ميرهم افندى ...	٧٤ و٥٧	
« « « « « « السيد محمود الشندويلى بك	٩١	
« « « « « « شعبان السيد مؤمن بك	٢٢٢	
« « « « « « حسين فوده بك ...	٤٠٧	
حطب القطن : انظر قطن		
حلج القطن : « «		
حلف اليمين الدستورية : انظر يمين		
حياض : انظر مشروع قانون رقم ٥٢		
خزان أسوان : انظر سؤال رقم ١٩		
خط حديدى : انظر اقتراح رقم ٨٩		
خطاب العرش : انظر برلمان		
خليج : انظر اقتراح رقم ١		
دائرة انتخابية :		
إعلان خلو دائرة السنبلاوين بتعيين سعادة محمود رشاد باشا مديرا للغربية	٢٤—٢٥	
إعلان خلو دائرة أبو تيج لاختيار حضرة محمود بسيونى افندى العضوية بمجلس النواب	٦٤	
إعلان خلو دائرة كيان المطاعنة لاختيار حضرة حسن أحمد المديني بك العضوية بمجلس النواب	٦٤	
إعلان خلو دائرة الصحراء الجنوبية لاختيار نائبها فى المجلس العضوية بمجلس النواب	٧٩	
إعلان خلو دائرة كفر صقر	٣٤٤	
دخان : انظر مشروع قانون رقم ٤٤		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
دعوة : انظر مؤتمر برلمانى		
« اتحاد برلمانى		
دوائر انتخابية : انظر مشروع قانون رقم ١		
دوائر المحكمة الشرعية مجتمعة : انظر مشروع قانون رقم ١٠		
رسم الانتاج : انظر مشروع قانون رقم ٤ و٥		
رسوم الصادرات بداخل البلاد : انظر سؤال رقم ٤٨		
رصيف محطة : انظر سؤال رقم ٤٥		
رئيس المجلس : انظر مرسوم ١ (تعيين الرئيس)		
كلمة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا لمناسبة تعيينه رئيسا للمجلس	٨—٩	
كلمة حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا يهنىء بها دولة رئيس المجلس	١٠	
سباخ أثرى : انظر اقتراح رقم ١٠٨		
سحارة : انظر سؤال رقم ١٧		
سكة حديدية : انظر اقتراح رقم ٩٤ و١١٥		
« سؤال رقم ٤١ و٤٤		
سكة حديدية اضافية : انظر اقتراح رقم ١٢٢		
سكة حديد حلوان : انظر سؤال رقم ٤٧		
سكة زراعية : انظر اقتراح رقم ٤٨ و٥١ و٩١ و٩٩ و١٠٠ و١٠١ و١٠٢ و١٢٠ و١٢٣		
سلفيات على القطن : انظر قطن .		
سماد : انظر اقتراح رقم ٧٤ و١٠٨		
سن التلاميذ : انظر اقتراح رقم ٦٦		
سوق القطن : انظر قطن .		
سياسة قطنية : انظر قطن .		
شراء القطن : انظر قطن .		
شكوى : انظر سؤال رقم ٥ و٩		
شؤون دستورية :		
الاجراءات التشريعية التى اتخذت فى فترة تعطيل البرلمان ...	٥٣ و٣٧٢	١٦٠
صحة نيابة :		
مناقشة حول الفصل فى صحة نيابة الأعضاء بمناسبة تجديد النصف	٣١١—٣١٢	
صيادون : انظر اقتراح رقم ٧٣		
ضريبة : انظر اقتراح رقم ١١		
انظر سؤال رقم ١١		
ضريبة القطن : انظر قطن .		
طاعون : انظر مشروع قانون رقم ٤٣		
طريق : انظر اقتراح رقم ٧ و١٥ و٣٠ و٣٩ و٤١ و٥٢ و٥٥ و٦٣		
انظر سؤال رقم ٤٣		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
طعن :		
طعن مقدم ضد سعادة محمد سليمان الوكيل باشا	٧٩	
« « حضرة الشيخ حجاجى متولى مجاهد... ...	٣٦٢	
« « عبده البرقوقى افندى	٣٨٢	
طعنان مقدمان ضد حضرة عبد الحميد البنان افندى ...	٤٠٧	
طعن مقدم ضد حضرة محمد رشوان الزمر بك	٤٠٧	
« « « أحمد قرشى بك	٤٠٧	
« « سعادة محمد كامل جلال باشا	٤٢٤	
تقرير لجنة الطعون عن طعن سيد قرشى بك...	١٧٨	٩٨
« « « محمد سليمان الوكيل باشا ...	١٧٨	٩٩
عرائض :		
اقتراح حضرة كامل صدقى بك إغفال اسم مقدم العريضة عند تلاوة التقرير — رفضه	٤١	
رغبة حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى بأن العرائض الخالية من الامضاء والعنوان لا تنظرها اللجنة ولا تشير اليها فى تقريرها ولا تقدمها للمجلس — موافقة المجلس	٥٦	
اقتراح معالى محمد شفيق باشا عند النظر فى العريضة رقم ٢٩٠ بعدم جواز إحالة العرائض التى تتضمن أمورا تدخل فى اختصاص مجالس المديريات الى الوزارات المختلفة — مناقشة الاقتراح وقرار المجلس	٢٩ — ٣١	
مناقشة عند النظر فى العريضة رقم ٢٩٨ فى جواز إحالة العرائض التى تتضمن أمورا تدخل فى اختصاص السلطة الادارية لوزارة الأوقاف الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بالمجلس...	٣٢ — ٣٣	
عرائض : (راجع الفهرس الهجائى للعرائض) .		
عضوية : انظر اختيار العضوية .		
« انتخاب أعضاء المجلس .		
عمد : انظر مشروع قانون رقم ٤٦		
عوائد أملاك : انظر اقتراح رقم ١٢٤		
عودة الحياة النيابية :		
كلمة حضرة محمد علوى الجزار بك بمناسبة عودة الحياة النيابية	٩	
« « كامل صدقى بك « « « «	٩ — ١٠	
« « عبدالله سليمان أباظه بك « « « «	١٠	
« « عبد العزيز رضوان بك « « « «	١٠	
غش الدخان : انظر دخان .		
« لجان المجلس .		
فراش المحبوسين : انظر اقتراح رقم ٥٩		
قانون المرافعات : « أحكام وقتية .		
« أحكام غيابية .		
« لجان المجلس .		
« مشروع قانون رقم ٣٩ و ٤٢		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
قطن : انظر استجواب رقم ٥ و ٦		
« اقتراح رقم ١٢ و ٣٢ و ٦٩ و ٧٧ و ١١٨		
« سؤال رقم ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣٤		
رغبة حضرة ألفريد شماس افندى بالغاء ضريبة القطن لزوال السبب الذى فرضت من أجله	٢١٣ — ٢١٦	
قناطر الدلتا : انظر اقتراح رقم ١٠٩		
قنطرة : انظر سؤال رقم ١٧		
كهربة خط حلوان : انظر سؤال رقم ٤٧		
كوبرى : انظر اقتراح رقم ٣ و ٨ و ١٤ و ٥٣ و ٥٧ و ٥٨ و ٦٤ و ٧٥ و ٨٢ و ٩٢ و ١٠٣ و ١١٩		
كوليرا : انظر مشروع قانون رقم ٤٣		
لائحة النذور : انظر اقتراح رقم ٤٢		
لائحة داخلية :		
اقتراح بتعديل المادة ٦٠ من اللائحة الداخلية... ...	١٤٣	
لجان المجلس :		
انتخاب أعضاء لجان المجلس (راجع انتخاب اللجان) المناقشة فيما اذا كان يجب أن تجتمع لجنتان أحيل عليهما اقتراح واحد لتصدرا قرارا واحدا بشأنه أو يكتفى باجتماع كل منهما على حدة للنظر فى الجزء الخاص بها — قرار المجلس بترك كل مسألة لظروفها	١٢٦ — ١٢٧	
كتاب من مجلس النواب باحالة مشروع القانون الخاص بمنع غش الدخان الى لجنة الحقانية بمجلس النواب للاجتماع مع لجنة من مجلس الشيوخ للاتفاق على نصوص تقبلها اللجنتان...	٣٦٤	
كتاب من مجلس النواب باحالة مشروع القانون الخاص بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية الى لجنة الحقانية بمجلس النواب للاجتماع مع لجنة الحقانية بمجلس الشيوخ للاتفاق على نصوص تقبلها اللجنتان...	٣٦٤	
لجنة : انظر اقتراح رقم ٢٥		
لجنة تعديل لائحة بورصة البضائع بمينا البصل : انظر ندب		
قرار المجلس بوجوب إخطاره بكل تعيين للموافقة عليه ...	١١٩	
تعيين حضرة عبد العزيز رضوان بك عضوا باللجنة المذكورة .	١١٩	
اللجنة الاستشارية للفنون الجميلة :		
تعيين حضرة محمد محمود خليل بك عضوا بها...	١٤١	
لجنة إعداد مشروعات القوانين الخاصة بترتيب مجالس المديريات والمجالس البلدية :		
تعيين حضرات محمد علوى الجزار بك ومحمد شفيق باشا وكامل صدقى بك أعضاء باللجنة المذكورة	١٤١-١٤٢و٣٩٦	

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
لجنة الموظفين العليا :		
تعيين سعادة اللواء على فهمى باشا عضوا باللجنة المذكورة...	٢٣٤	
لجنة الموظفين العليا الفرعية لوزارة الأوقاف :		
اقتراحات اللجنة المذكورة بتحسين درجات بعض موظفى الوزارة المذكورة	٤٢٦	١٨٠
لجنة الدومين : انظر ندب		
تعيين حضرة محمد علوى الجزاوبك رئيسا للجنة المذكورة...	٣٨٢	
تعيين حضرة الشيخ حسن عبد القادر عضوا باللجنة المذكورة	٣٨٢	
لجنة الحقانية :		
اقتراح معالى محمد شفيق باشا بوجوب إحالة جميع الاقتراحات بمشروعات قوانين الى لجنة الحقانية...	٨٤	
لجنة بحث شكاوى الصيادين : انظر ندب	١٦٩	
تعيين حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله عضوا باللجنة	١١٣	
لجنة الرد على خطاب العرش :		
تقرير اللجنة	٤٨ — ٤٩	
لوز القطن : انظر قطن		
مبـان : انظر استجواب رقم ١ « سؤال رقم ١٨		
مجلس التأديب : انظر مشروع قانون رقم ٤٩		
المجلس الاقتصادى :		
تعيين حضرة كامل صدقى بك عضوا بالمجلس المذكور...	٣٩٦	
تعيين سعادة محمد فتح الله بركات باشا عضوا بالمجلس المذكور	٣٦١	
محاكم الأخطاط : انظر مشروع قانون رقم ٤٥		
محاكم المراكز : انظر مشروع قانون رقم ٤٧		
محضرون : انظر اقتراح رقم ٦٠ « سؤال رقم ١٤		
محطـة : انظر اقتراح رقم ١٠ و ١٧ و ٩٤ و ١٠٦ « سؤال رقم ٤٢ و ٤٥		
محطة فارسكور :		
تقرير لجنة المواصلات عن الشطر الثانى من العريضة رقم ٥١ المقدمة من أحمد الهلالى وآخرين الخاص بطلب إعادة محطة فارسكور	١٥٠	٩٠
محكمة عليا شرعية : انظر مشروع قانون رقم ١٠		
محلات عمومية : انظر مشروع قانون رقم ٤١		
مخازن للحاصلات : انظر سؤال رقم ٤٠		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
مدارس الأوقاف :		
موافقة المجلس على الرغبة التى أبدتها لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية فى مجلس النواب ووافق المجلس عليها وهى إحالة المدارس التى تديرها وزارة الأوقاف الى وزارة المعارف العمومية...	٢٩٣ — ٢٩٧	
مدرسـة : انظر اقتراح رقم ٦ و ٩ و ٢٦ و ٥٦ و ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٧٠ و ٧٨ و ٨١ و ٨٣ و ٨٦ و ١٠٤ انظر سؤال رقم ١ و ٥٠		
مدارس مجالس المديريات : انظر اقتراح رقم ٦٧		
مدارس ابتدائية : انظر مشروع قانون رقم ٣٥		
مدارس ثانوية : انظر مشروع قانون رقم ٣٦		
مدرسة الهندسة الملكية : انظر مشروع قانون رقم ٣١		
مرسـوم :		
١ — مرسوم بتعيين دولة عدلى يكن باشا رئيسا للمجلس...	٨	
٢ — مرسوم بتعيين سعادة حسن مظلوم باشا عضوا بالمجلس	١١	
٣ — مرسوم بتعيين حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك عضوا بالمجلس	١١	
٤ — مرسوم بتعيين حضرة صاحب السعادة ألكسان أبسخرون باشا والدكتور محمود عبد الوهاب بك عضوين بالمجلس...	١٤٠	
مرسوم بقانون :		
كتاب من مجلس النواب باعتبار بعض مراسيم صادرة فى فترة تعطيل البرلمان غير دستورية و باطلة بطلانا أصليا لعدم عرضها على البرلمان وعدم تصديقه عليها	١٥٦ — ١٥٧	
مركز : انظر سؤال رقم ٣		
مزلقان : انظر اقتراح رقم ٤٣		
مستشفى : انظر اقتراح رقم ٥ و ٧١ و ٨٥ و ١١٣ و ١٢٥ « سؤال رقم ٢		
مستنقع : انظر اقتراح رقم ٢٠ و ٢١ و ٣٥ و ٣٧		
مستودعات للحاصلات : انظر سؤال رقم ٤٠		
مسجد : انظر اقتراح رقم ٢٣ و ٢٨ و ٣٦ و ٣٨ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦ و ٧٩ انظر سؤال رقم ٥٢ و ٥٣ و ٥٤		
مسجون : انظر سؤال رقم ٤		
مشايخ البلاد : انظر مشروع قانون رقم ٤٦		
مشروع قانون :		
مناقشة اقتراح معالى محمد شفيق باشا بوجوب إحالة جميع الاقتراحات بمشروعات قوانين الى لجنة الحقانية ...	٨٤	

مشروعات القوانين

(ا) مشروعات القوانين الواردة من الحكومة:

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
١ — مشروع قانون خاص بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ	٣٨ و٩٤ — ١٠١	٤٦
٢ — مشروع قانون بربط ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١	٥٣ و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٨٧	١١٦
٣ — مشروع قانون بربط ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١	٥٣ و٣٢٢ و٣٢٣	١٢٣
٤ و٥ — مشروعا قانونين أحدهما بتعديل التعريفة الجمركية والآخر برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية	٧٥ و٧٩ — ٨٣ و٨٧	
٦ — مشروع قانون خاص بالترخيص بمنح التزام استغلال خطوط أوتوبيس بمدينة القاهرة ...	١٢٣	
٧ — مشروع قانون باعتماد الحساب الختامى لوزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٨ — ١٩٢٩ المالية...	١٥٧	
٨ — الاجراءات التشريعية التى اتخذت فى فترة تعطيل البرلمان من ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ الى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩...	٥٣ و٣٧٢	١٦٠

(ب) مشروعات القوانين الواردة من مجلس النواب:

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
٩ — مشروع قانون عن الاعتمادات الاضافية المطلوبة لتكملة مصروفات مجلس النواب لنهاية السنة المالية ١٩٢٩ — ١٩٣٠	٥٢ و٥٣ و٥٤	
١٠ — مشروع قانون بالترخيص للمحكمة العليا الشرعية بالانعقاد بهيئة دوائر مجتمعة :..	١١٢ و٢٠١ — ٢٠٢ و٢١٧	١٠٩ و٢٠٨
١١ — مشروع قانون بفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٣٠٦ جنيهات لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الأول من القسم ٦ (وزارة المالية)	١١٣ و١٧٩ و١٨٦	١٠٠
١٢ — مشروع قانون بفتح اعتماد بمبلغ ٤٠٠٠٠ جنيه فى قسم ٢٠ (مصاريف غير منظورة)... ...	١١٣ و١٢٥ و١٢٩	٦١
١٣ — مشروع قانون بفتح اعتماد لمجلس الشيوخ بمبلغ ٧١٤٧٤ ج.م لدفع المكافأة البرلمانية المستحقة لأعضاء مجلس الشيوخ مدة تعطيل البرلمان	١٢٥ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠	٦٦
١٤ — مشروع قانون بفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٢٥٧ ج.م لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الرابع من قسم ٨ (وزارة الداخلية)	١٣٢ و١٤٦ — ١٤٧ و١٥٤	٨٢
١٥ — مشروع قانون بفتح اعتماد بمبلغ ٥٠٠٠ ج.م فى ميزانية وزارة الداخلية (بند ١٢ مصاريف سرية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية ...	١٥٧ — ١٥٨ و١٦٣ و١٦٦	٩٣
١٦ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١١٨٥ ج.م يضاف على مصروفات وزارة الأشغال العمومية (مصلحة التنظيم) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية	١٩٩ و٢٢٢ — ٢٢٣ و٢٣٤ و٢٤٨	١١٧
١٧ — مشروع قانون بفتح اعتماد إضافى بمبلغ ٥٥٠٠٠ ج.م يضاف الى مصروفات وزارة الأشغال العمومية (ادارة عموم المبانى) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لبناء جراج لسيارات الحكومة...	١٩٩ — ٢٠٠ و٢٢٣ و ٢٣٢	١١٨
١٨ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٠٠٠٠ ج.م فى ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية	١٩٩ و٢٥٦	١٢١
١٩ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٠٠ ج.م فى ميزانية وزارة الحربية والبحرية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية...	٢٢١ و٢٤٦ — ٢٤٧	١٢٠
٢٠ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ ج.م فى ميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لمكافحة الجراد	٣٦٣ و٣٨٨ — ٣٨٩ و٣٩٢	١٧١
٢١ — مشروع قانون بأخذ مبلغ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام وضمه الى الاحتياطى الزراعى	٣٠٠ و٣٣٨ — ٣٣٩ و٣٥٣	١٤٦
٢٢ — مشروع قانون بربط ميزانية الجامعة المصرية للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١	٣١٤ و٣٢٣	١٣٩
٢٣ — مشروع قانون بربط ميزانية دار الكتب للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١	٣١٤ — ٣١٦ و٣٢٤	١٤٠
٢٤ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٩٧٠٠ ج.م بميزانية وزارة المالية (مصلحة الجمارك) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتوزيعه على البندين ١٢ و ١٤ من الباب الثانى	٣٣٨ و٣٧٦ و٣٨٨ و ٣٩١ — ٣٩٢	١٦٦
٢٥ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٥٤٠ ج.م بميزانية وزارة الخارجية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتسوية بعض مصروفات خاصة بشراء دار المفوضية الملكية المصرية بباريس	٣٣٧ — ٣٣٨ و٣٩٠ — ٣٩٧ و٤٠٣	١٧٣
٢٦ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بالموافقة على مد أجل الاتفاق التجارى الموقت بين تركيا ومصر...	٣٦٤	—
٢٧ — مشروع قانون بالموافقة على معاهدة التحكيم المعقودة بين المملكة المصرية وجمهورية الولايات المتحدة الأمريكية	٣٦٣	—
٢٨ — مشروع قانون بالموافقة على معاهدة التوفيق المعقودة بين المملكة المصرية وجمهورية الولايات المتحدة الأمريكية	٣٦٣ — ٣٦٤	—
٢٩ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ ج.م فى ميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لمكافحة الجراد	٢٢١ و٢٤٦ و٢٤٨	١١٩
٣٠ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٥٠٠٠ ج.م بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد	٣٦٣ و٣٨٩ و٣٩٢ — ٣٩٣	١٧٢

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
٣١ — مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن تعديل نظام مدرسة الهندسة الملكية	٣٨٢ و٤١٢ و ٤٢٥ و ٤٢٧ — ٤٢٨	١٨٦
٣٢ — مشروع قانون بتنظيم مراقبة حسابات الدولة ...	٣٨٣	
٣٣ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٣٤٩٧١ج٠م بميزانية وزارة المعارف العمومية لسنة ١٩٣٠—١٩٣١ لمكافأة أسرة كارنارفون	٣٨٣ و٤١١ — ٤١٢ و ٤٢١	١٥٧
٣٤ — مشروع قانون بوضع نظام جديد لامتحانات الدور الثانى ببعض المدارس...	٣٨٣ — ٣٨٤ و٤١٨ — ٤١٩ و ٤٢٥	١٧٧
٣٥ — مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة إتمام الدراسة الابتدائية	٣٨٣ — ٣٨٤ و٤١٩ — ٤٢٠ و٤٢٥ و٤٢٨ — ٤٢٩	١٧٨
٣٦ — مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية	٣٨٣ — ٣٨٤ و ٤٢٠ و٤٢٦ و ٤٢٩	١٧٩
٣٧ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ المالية بمبلغ ٣١٠٠٠ج٠م	٤٠٢	
٣٨ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ المالية بمبلغ ٢٦٠٠٠ج٠م	٤٠٢	
(ج) مشروعات قوانين من الدورات الماضية :		
٣٩ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بوضع أحكام وقتية على أثر إلغاء المرسوم بقانون الصادر فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٢٥ بتعديل بعض نصوص قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنيـة والتجارية	١٦٤ و ١٦٥ و١٧٤ و١٨٤ و١٨٥	٩٤
٤٠ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بشأن دائرة الاختصاص القضائى التابع لها كل من مركزى ملوى والفشن	١٦٥ و١٧٨ و١٨٥	٩٥
٤١ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب معدل للقانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ بشأن المحلات العمومية... ...	٢٠٣ — ٢٠٥ و٢٠٩ و٢١٧	١١٤
٤٢ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية...	٣٠٢ و٣٢٦ — ٣٣٢ و ٣٥٢ و٣٥٧ و٣٦٤ و ٣٦٥	١٤٣
٤٣ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بتعديل الأمر الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا	٣٠٣ و ٣٥٣ و٣٦٧ — ٣٧٢ و٣٨٧ و٣٨٨ و ٣٩١	١٥٩
٤٤ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بمنع غش الدخان	٣٣٢ — ٣٣٧ و٣٥٢ و٣٥٣ و٣٥٧ و٣٥٨ و ٣٦٤	١٤٤ و١٤٥
٤٥ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بالغاء محاكم الأخطاط و بوضع أحكام وقتية	٣٧٢ و ٣٩١ و٣٩٧ — ٤٠١ و٤٠٢ و٤٠٣	١٧٤

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
٤٦ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بالغاء الاختصاص القضائى للعمد ومشايخ البلاد...	٣٧٢ و٣٩١ و٤٠١ — ٤٠٢ و ٤٠٣	١٧٤
٤٧ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بجعل تطبيق القانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٤ الخاص بتشكيل محاكم المراكز قاصرا على المحافظات	٣٧٢ و٣٩١ و٤٠٢ و ٤٠٣	١٧٤
(د) اقتراحات بمشروعات قوانين مقدمة من حضرات الأعضاء :		
حضرة حافظ عابدين بك		
٤٨ — اقتراح بمشروع قانون بسقوط آثار الجريمة فى الجنح والجنايات بعد مدة معينة...	٦٤ و ١٠٩	
حضرة سعيد فهمى الروبى بك		
٤٩ — اقتراح بمشروع قانون خاص بمجالس التأديب (من دورة سابقة)	٣٩	
المرحوم عقل محمد بك		
٥٠ — اقتراح بمشروع قانون بالغاء القانون رقم ٤ لسنة ١٩١٣ الخاص بعدم جواز الحجز على الأملاك الصغيرة (من دورة سابقة)	٤٨	
حضرة عوض عريان المهدى بك		
٥١ — اقتراح بمشروع قانون خاص بمخالفات الترع والجسور (من دورة سابقة)	٦٥	
معالى محمد شفيق باشا		
٥٢ — اقتراح بمشروع قانون منظم لاطلاق مياه الفيضان بالحياض	٥٤ و ٨٤	
حضرة محمد لطفى طنطاوى طنطاوى افندى		
٥٣ — اقتراح بمشروع قانون خاص بمخالفات الترع والجسور (من دورة سابقة)	٦٥	
مشروعات جديدة : انظر استجواب رقم ٢		
مصرف : انظر اقتراح رقم ١٨ و ٢١ و ٢٩ و ٣٧ و ٨٠ و ٩٣ و ٩٥		
انظر سؤال رقم ١٦ و ٢٤		
معاهدة : انظر مشروع قانون رقم ٢٦ و ٢٧ و ٢٨		
مغازل قطن : انظر اقتراح رقم ١٢١		
مفاوضات : انظر مقترحات بريطانية		
مفوضية : انظر مشروع قانون رقم ٢٥		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
مقترحات بريطانية :		
عرض المقترحات على المجلس	٥٨ و ٥٩ و ٦٤ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠	
كلمة دولة أحمد زيور باشا	٦٨	
« حضرة الشيخ محمد عز العرب بك	٦٨	
« « حسن عبد القادر	٦٩	
« حضرة حافظ عابدين بك	٦٩	
« « محمد علوى الجزار بك	٦٩ — ٧٠	
« دولة رئيس الوزراء	٧٠	
بيان دولة رئيس الوزراء عن المفاوضات الرسمية بين مصر وانجلترا بعد عودة الوفد الرسمى	٣٢٠	
كلمة حضرة محمد علوى الجزار بك	٣٢٠	
« « عبد الله سليمان أباظه بك	٣٢٠	
مكافأة أسرة اللورد كارنارفون : انظر مشروع قانون رقم ٣٣		
مكافأة برلمانية :		
تقرير مكتب المجلس بشأن المكافأة البرلمانية المستحقة فى مدة تعطيل البرلمان	١٠٦ — ١٠٧	٤٨
انظر مشروع قانون رقم ١٣		
مكافحة الجراد : انظر جراد		
انظر مشروع قانون رقم ٢٠ و ٢٩ و ٣٠		
مكتب مجلس الشيوخ :		
انتخاب الوكيلين	١٢	
« المراقبين	١٢ و ١٣	
« السكرتيرين البرلمانيين	١٣	
مكتب مجلس النواب :		
تبليغ المجلس تأليف مكتب مجلس النواب	١٤ — ١٥	
ممر : انظر اقتراح رقم ٨٤		
مناوبات : انظر اقتراح رقم ١٣		
مندوبو المحضرين : انظر اقتراح رقم ٦٠		
مؤتمر :		
الدعوة للمؤتمر البرلمانى الدولى للتجارة الذى سينعقد فى مدريد فى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٣٠	٢٢١ — ٢٢٢	
موقف قطارات : انظر اقتراح رقم ٨٨		
مياه : انظر اقتراح رقم ١٠٥ و ١١٠		
« سؤال رقم ٦ و ٢١ و ٢٢		
مياه الفيضان والحياض : انظر حياض		
انظر مشروع قانون رقم ٥٢		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية		١١٦
١ — ملاحظات عامة	٢٠٩	
كلمة حضرة عبد الله سليمان أباظه بك فى موضوع تدخل الحكومة فى سوق القطن	٢٠٩	
رد وزارة المالية	٢٠٩	
٢ — المال الاحتياطى	٢١٠ و ٢٨٥	
كلمة حضرة محمد أحمد الشريف بك بخصوص استثمار الحكومة المال الاحتياطى	٢١٢ و ٢١٣	
الايرادات		
باب ١ — الأموال المقررة	٢١٠	
« ٢ — الجمارك		
« ٣ — رسوم الموانى والمنائر		
« ٤ — مصائد الأسماك		
« ٥ — الدمغة		
« ٦ — دمغة المصوغات	٢١١	
« ٧ — الرسوم القيدية والقضائية		
« ٨ — السكك الحديدية		
« ٩ — التلغرافات		
« ١٠ — التليفونات		
« ١١ — البريد		
« ١٢ — الأملاك الأميرية		
« ١٣ — بدل الخدمة العسكرية		
« ١٤ — رسوم الخفر	٢١٢ و ٢٨٥	
« ١٥ — المستقطع من ماهيات المستخدمين	٢١٣	
« ١٦ — الأرباح الناتجة من تشغيل النقود		
« ١٧ — ايرادات ورسوم متنوعة		
« ١٨ — ضريبة القطن		
ملاحظة حضرة الفريد شماس افندى على هذا الباب	٢١٣ و ٢١٤ و ٢١٥	
ملاحظة حضرة عبد العزيز رضوان بك ...	٢١٥	
طلب حضرة محمد أحمد الشريف بك تخصيص ربع ضريبة القطن لتكوين بنك يسمى بنك التعاون	٢١٥ و ٢١٦	
« ١٩ — ايرادات غير اعتيادية	٢١٦	
« ٢٠ — حصة مصر فى التعويضات التى تدفعها ألمانيا	٢١٦	

المصروفات

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
ملاحظات عامة	٢٢٣ — ٢٢٥	
ملاحظة حضرة كامل صدقى بك بخصوص لجان الموظفين العليا	٢٢٣ و٢٢٤	
ود وزارة المالية	٢٢٤	
ملاحظة حضرة كامل صدقى بك الخاصة بشركة المياه وفوائد التأمينات المودعة من الجمهور	٢٢٥	
قسم ١١ — مصروفات وزارة الأشغال العمومية	٢٢٥ — ٢٢٨	
ملاحظة حضرة محمد علوى الجزار بك بخصوص الصرف فى مديرية المنوفية	٢٢٥ و٢٢٦	
ملاحظة حضرة عبد العزيز رضوان بك عن نقل تفتيش قسم رى أول الى الزقازيق	٢٢٦ و٢٢٧	
ملاجظة حضرة ألفريد شماس افندى عن أراضى القليوبية وطلب عمل مصارف	٢٢٧	
فرع ١ — ديوان العموم	٢٢٧	
« ٢ — الرى	٢٢٧	
« ٣ — مصلحة المبانى الأميرية	٢٢٧	
« ٤ — « الميكانيكا والكهرباء	٢٢٨	
« ٥ — « التنظيم	٢٢٨	
« ٦ — « المجارى الرئيسية	٢٢٨	
« ٧ — « الطبيعيات	٢٢٨	
قسم ١ — مخصصات ومرتبات وديوان جلالة الملك	٢٢٩	
« ٣ — مجلس الوزراء	٢٢٩	
« ٤ — مكتب المستشارين المالى والقضائى	٢٢٩ و٢٣٠	
« ٥ — وزارة الخارجية	٢٣٠ و٢٣١	
« ١٤ — وزارة الحربية والبحرية	٢٣١	
فرع ١ — ديوان العموم	٢٣١	
« ٢ — مصلحة الحدود	٢٣١	
قسم ٦ — وزارة المالية	٢٣٥	
ملاحظة حضرة الشيخ حسن عبد القادر بخصوص توزيع أراضى العومين وردّ وزارة المالية	٢٣٥ و٢٣٦	
فرع ١ — ديوان العموم	٢٣٦	
« ٢ — مصلحة الأموال المقررة	٢٣٦	
« ٣ — « المساحة	٢٣٦ — ٢٣٧	
« ٤ — « الاحصاء	٢٣٧	
« ٥ — المطبعة الأميرية	٢٣٧	
« ٦ — مصلحة الأملاك الأميرية	٢٣٧	
« ٧ — « الجمارك	٢٣٨	
« ٨ — « خفر السواحل ومصايد الأسماك	٢٣٨	
« ٩ — « المناجم والمحاجر	٢٣٨	
« ١٠ — « الكيمياء	٢٣٨ و٢٣٩	
« ١١ — « التجارة والصناعة وسواحل الحكومة	٢٣٩	
« ١٢ — أقلام قضايا الحكومة	٢٣٩	

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
قسم ٨ — وزارة الداخلية	٢٣٩	
ملاحظة حضرة عزيز ميرهم افندى عن قلة المهندسين بقسم البلديات وعن أعمال القسم المذكور وردّ الوزارة	٢٣٩ — ٢٤٢ و ٢٤٣	
ملاحظة حضرة محمد علوى الجزار بك عن مشروع ترشيح المياه فى عاصمة مديرية المنوفية وطلب زيادة الاعانة المخصصة للمجلس المحلى	٢٤٣	
ملاحظة حضرة سعيد فهمى الروبى بك عن نظام الخفراء النظاميين	٢٤٤	
ملاحظة حضرة عبد العزيز رضوان بك عن سجن خاص للمسجونين السياسيين وملاحظة حضرة محمد علوى الجزار بك عن الموضوع نفسه	٢٤٤	
فرع ١ — ديوان العموم ومصالح أخرى	٢٤٥	
« ٢ — البوليس	٢٤٥	
« ٣ — الخفر	٢٤٥	
« ٤ — السجون	٢٤٥	
قسم ٩ — وزارة الصحة العمومية	٢٥٣ — ٢٥٥	
ملاحظة حضرة عزيز ميرهم افندى بطلب الاسراع بجعل مصلحة الصحة وزارة والبحث فى توزيع اختصاصاتها وإدخال مسائل العمل فى اختصاصها	٢٥٣ و٢٥٤	
ملاحظة حضرة عبد العزيز رضوان بك عن طلب جعل مصلحة الصحة وزارة	٢٥٤ و٢٥٥	
قسم ١٢ — وزارة الزراعة	٢٥٦ — ٢٥٩	
ملاحظة حضرة عبد العزيز رضوان بك بطلب تعجيل قانون عدم خلط أصناف القطن	٢٥٧	
ملاحظة حضرة كامل صدقى بك عن وظائف الملحقين الزراعيين	٢٥٧ و٢٥٨	
ملاحظة حضرة كامل صدقى بك عن تعديل التعريفة الجمركية فيما يختص بالفواكه	٢٥٨	
ملاحظة حضرة محمد علوى الجزار بك عن الخيول والحمير والثيران وطلب إيجاد ذكور لاكثارها	٢٥٨ و٢٥٩	
قسم ١٣ — وزارة المواصلات	٢٦٢	
اقتراح حضرة عبد العزيز رضوان بك بحذف المبلغ المقدر لمدّ خط حديدى من القاهرة الى السويس	٢٦٣	
كلمة حضرة عبد العزيز رضوان بك عن مكتبي الاستعلامات بباريس ولندن ورد الوزارة	٢٦٢ و٢٦٣	
ملاحظة حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى عن العربات البخارية	٢٦٣ و٢٦٤	
ملاحظة حضرة عبد العزيز رضوان بك عن أجور التليفونات	٢٦٤	
ملاحظة حضرة عبد العزيز رضوان بك عن السكة الحديدية المارة فى وسط مدينة الزقازيق ورد الحكومة	٢٦٥	
ملاحظة سعادة حمد الباسل باشا عن الطرق بالفيوم ورد الوزارة	٢٦٦	
« حضرة كامل صدقى بك عن سياسة إنشاء الطرق ورد الوزارة	٢٦٥ و٢٦٦	

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
فرع ١ — ديوان العموم	٢٦٦	
« ٢ — السكك الحديدية	٢٦٦ و٢٦٧	
« ٣ — التلغرافات	٢٦٧	
« ٤ — التليفون	٢٦٧	
« ٥ — البريد	٢٦٧	
« ٦ — الموانى والمنائر	٢٦٧ و٢٦٨	
« ٧ — الطرق والكبارى	٢٦٨	
قسم ١٦ — معاشات ومكافآت	٢٦٨	
« ١٧ — الدين العمومى	٢٦٨	
« ٢ — البرلمان		
ميزانية مجلس الشيوخ	٢٥٩ و٢٦٢ و٢٧٠	١٢٢
« « النواب	٢٧٠	
قسم ١٠ — وزارة الحقانية	٢٧١	
ملاحظة حضرة كامل صدقى بك عن حالة الأبنية التى تقيم فيها المحاكم الجزئية	٢٧١ و٢٧٢	
ملاحظة حضرة كامل صدقى بك عن الحبس الاحتياطى	٢٧١	
« « كامل صدقى بك عن مصروفات المجالس الحسبية	٢٧١ و٢٧٢	
« « محمد علوى الجزار بك عن محكمة شبين الكوم وطلب ردم البركة المجاورة لها	٢٧٣	
ملاحظة حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن المبالغ المتأخرة طرف الأوصياء والقوام	٢٧٣ و٢٧٤	
فرع ١ — ديوان العموم	٢٧٤	
« ٢ — المحاكم المختلطة (قسم القضاء)	٢٧٤	
« ٣ — « « (« العقود والوثائق)	٢٧٤	
« ٤ — « الأهلية	٢٧٤ و٢٧٥	
« ٥ — « الشرعية	٢٧٥	
« ٦ — المجالس الحسبية	٢٧٥	
قسم ٧ — وزارة المعارف العمومية	٢٧٨	
ملاحظة حضرة عزيز ميرهم افندى عن المدارس الصناعية	٢٧٨ و٢٧٩	
« « كامل صدقى بك عن المدارس العالية	٢٧٩	
« معالى محمد شفيق باشا عن مدرسة الهندسة	٢٧٩ و٢٨٠	
« حضرة محمد علوى الجزار بك عن التعليم الالزامى	٢٨٠	
« « « « « « مكان الألعاب الرياضية بشبين الكوم	٢٨١	
ملاحظة حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن معلمى التعليم الالزامى	٢٨١	
ملاحظة معالى محمد شفيق باشا عن المدارس الالزامية	٢٨١ و٢٨٢	
« حضرة كامل صدقى بك عن المدارس الالزامية	٢٨٢	
« « عزيز ميرهم افندى عن الآثار	٢٨٢	
« « محمد محمود خليل بك عن رسوم زيارة المتاحف وتكليف بعض أمناء المتاحف بالقاء محاضرات عن الآثار	٢٨٣	
فرع ١ — ديوان العموم	٢٨٣	
« ٢ — ادارة عموم الآثار	٢٨٣	
« ٣ — دار الآثار العربية	٢٨٣	

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
قسم ١٥ — البعثات العلمية	٢٨٤ و٢٨٥	
ملاحظة حضرة محمد محمود خليل بك عن حى الجامعة فى باريس وأن يكون فيه بناء خاص الطلبة المصريين	٢٨٤	
ملاحظة معالى محمد شفيق باشا عن أعضاء البعثات	٢٨٤	
قسم ١٨ — مصاريف غير منظورة	٢٨٥	
مشروع قانون بربط ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ — الموافقة عليه	٢٨٥ — ٢٨٦	

ميزانية الجامعة المصرية

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
ميزانية الجامعة	٣١٢ — ٣١٤	١٣٩
مشروع قانون بربط الميزانية والموافقة عليه	٣١٤	

ميزانية دار الكتب المصرية

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
ميزانية دار الكتب المصرية	٣١٤ — ٣١٦	١٤٠
مشروع بربط الميزانية والموافقة عليه	٣١٥ — ٣١٦	

ميزانية وزارة الأوقاف

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
تقرير اللجنة عن الايرادات	٢٩١ — ٢٩٨	١٢٣
ملاحظة حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن متأخر إيجارات الاوقاف الخيرية وأوقاف الحرمين والأوقاف الأهلية ورد الوزارة	٢٩١ — ٢٩٣	
ملاحظة حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن مصحة فؤاد	٢٩٣	
بيان حضرة وزير الأوقاف عن المدارس التابعة للوزارة	٢٩٣ — ٢٩٧	
ملاحظة معالى محمد شفيق باشا « « «	٢٩٥ — ٢٩٧	
باب ١ — ايرادات عمومية (الادارة)	٢٩٧	
« ٢ — المتحصل لمعاشات ومكافآت الموظفين	٢٩٧	
« ٣ — ايرادات الأعيان الموقوفة	٢٩٧	
« ٤ — « المدارس	٢٩٧	
« ٥ — « من مرتبات مقررة للأوقاف الخيرية	٢٩٧	
« ٦ — المقرر من وزارة الأشغال العمومية لترميم الآثار	٢٩٨	
« ٧ — ايرادات مصحة فؤاد	٢٩٨	
« ٨ — تفتيش الوادى	٢٩٨	
مصروفات الأوقاف الخيرية	٣١٦	١٢٣
قسم ١ — الادارة العمومية	٣١٦	
« ٢ — معاشات ومكافآت الموظفين	٣١٧	
« ٣ — مصروفات الأعيان الموقوفة	٣١٧	
« ٤ — المدارس	٣١٨	
« ٥ — المساجد والزوايا والأضرحة	٣١٨	
« ٦ — الخيرات	٣١٩	
« ٧ — مصاريف البعثات	٣١٩	
« ٨ — تفتيش الوادى	٣١٩	
ايرادات ومصروفات أوقاف الحرمين الشريفين والأوقاف الأهلية	٣٢١ و٣٢٢	

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
الجزء الأول		
ميزانية أوقاف الحرمين الشريفين		
الايرادات :		
باب ١ — ايرادات الأعيان الموقوفة	٣٢١	
« ٢ — مرتبات مقررة لحرمين	٣٢١	
« ٣ — ما يحصل من مصاريف قضائية وايرادات متنوعة	٣٢١	
المصروفات :		
باب ١ — رسوم ادارة	٣٢١	
« ٢ — مصاريف الأمكنة		
« ٣ — « الأطيان		
« ٤ — ما يصرف على الأعمال الخيرية لحرمين		
« ٥ — مصاريف قضائية ومتنوعة		
ميزانية الأوقاف الأهلية		
(أ) الايرادات		
باب ١ — ايرادات الأعيان الموقوفة	٣٢١	
« ٢ — مرتبات مربوطة بوزارة المالية		
« ٣ — ما يحصل من المصاريف القضائية والايرادات المتنوعة		
« ٤ — ايرادات الأوقاف المنظور احالتها الى الوزارة		
(ب) المصروفات		
باب ١ — رسوم ادارة	٣٢٢	
« ٢ — مصاريف الأمكنة...		
« ٣ — « الأطيان		
« ٤ — « الأعمال الخيرية		
« ٥ — ديون على أوقاف واجبة السداد		
« ٦ — مصاريف قضائية ومتنوعة		
« ٧ — « أوقاف منظور احالتها الى الوزارة		
مشروع قانون بربط ميزانية وزارة الأوقاف العمومية للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ — الموافقة عليه... ...	٣٢٢—٣٢٣	
ندب : انظر لجنة		
ندب حضرة الشيخ طه حسنين ليكون عضوا باللجنة المشكلة لبحث شكاوى الصيادين	١٦٩	
ندب معالى محمد شفيق باشا عضوا بلجنة تعديل لائحة البورصة	١١٨	
ندب حضرة محمد علوى الجزار بك رئيسا لجنة بحث مصلحة الأملاك الأميرية (الدومين)	١٦٩ و ٣٨٢	
تعيين حضرة عبد العزيز رضوان بك عضوا بلجنة تعديل لائحة بورصة البضائع بمينا البصل	١١٩	

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
تعيين حضرة محمد محمود خليل بك عضوا باللجنة الاستشارية الفنون الجميلة	١٤١	
تعيين حضرة محمد علوى الجزار بك ومعالى محمد شفيق باشا وحضرة كامل صدقى بك أعضاء بلجنة اعداد مشروعات القوانين الخاصة بترتيب مجالس المديريات والمجالس البلدية	١٤١ — ١٤٢ و ٣٩٦	
تعيين سعادة اللواء على فهمى باشا عضوا بلجنة الموظفين العليا	٢٣٤	
تعيين حضرة الشيخ حسن عبد القادر عضوا بلجنة بحث مصلحة الأملاك الأميرية (الدومين)	٣٨٢	
تعيين حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله بلجنة بحث شكاوى الصيادين	١١٣	١
نور : انظر سؤال رقم ٢٢		
وزارة :		
كتاب من مجلس الوزراء عن تولى الوزراء أعمال بعض الوزارات أثناء وجود الوفد الرسمى بانكلترا... ...	١٤٠	
وفاة :		
تبليغ المجلس وفاة المرحوم الدكتور حبيب خياط بك — وقف الجلسة حدادا عليه	٤٦	
تبليغ المجلس وفاة المرحوم الأنبا لوكاس — وقف الجلسة حدادا عليه	٢٩٠	
يمين :		
حلف حضرة محمد بهى الدين بركات بك اليمين	١١	
« « حسن مظلوم باشا اليمين	١١	
« « حمد الباسل باشا اليمين	٨٠	
« « حسين فوده بك اليمين	٩١	
« « عاذر جبران بك اليمين	١١٢	
« « محمد سليمان الوكيل باشا اليمين	١١٨	
« « ألكسان أبسخرون باشا اليمين	١٥٦	
« « الدكتور محمود عبد الوهاب بك اليمين ...	١٥٦	
« « عزيز ميرهم افندى اليمين	٣١١	
« « محمد صفوت باشا اليمين		
« « الشيخ محمد عز العرب بك اليمين		
« « ابراهيم سيد احمد بك اليمين		
« « محمد العبانى باشا اليمين		
« « محمد محمود خليل بك اليمين		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم الملحق
حلف حضرة عبد العزيز رضوان بك اليمين...		
« « محمد محمد الشناوى بك اليمين	٣١١	
« « محمد علوى الجزار بك اليمين		
« « الشيخ على محمد مروان اليمين		
« « ابراهيم نور الدين بك اليمين		
« « السيد عبد الرحمن بك اليمين		
« « حسن رشوان حادى بك اليمين		
« « عبد الرحيم مهنا افندى اليمين...		
« « فهمى حنا ويصا بك اليمين	٣٢٦	
« « الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب اليمين ...	٣٦١	
« « السيد محمود الشندويلى بك اليمين	٣٦٢	
« « الشيخ حسن عبد القادر اليمين	٣٦٢	
« « عبد الحميد البان افندى اليمين	٣٧١	
« « الشيخ حجاجى متولى مجاهد اليمين	٣٨٢	
« « عبد الرحمن لملوم بك اليمين	٣٨٢	
« « ابراهيم نور الدين بك اليمين	٣٨٢	
« « حسين فوده بك اليمين	٣٨٢	
« « الشيخ على رمضان الطوبجى اليمين		
« « شرف الدين عازى بك اليمين...		

الموضوع	رقم الصفحة	رقم المل
حلف حضرة محمد أحمد الشريف بك اليمين...	٣٨٢	
« « عبده البرقوقى افندى اليمين		
« « عبد العزيز محمد عبد الله الجمال بك اليمين...		
« « محمد زكى عبد الرازق بك اليمين		
« « عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك اليمين		
« « محمد الحفنى الطرزى باشا اليمين		
« « شعبان السيد مؤمن بك اليمين	٣٨٢	
« « السيد أحمد مصطفى أحمد عمرو اليمين ...	٣٨٤	
« « يوسف عبد اللطيف افندى اليمين	٣٩٦	
« « الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى اليمين ...		
« « حسنين عبد الغفار بك اليمين		
« « أحمد حنفى أبو الفضل افندى اليمين ...		
« « أحمد حمد أبو ستيت بك اليمين		
« « لويس أخنوخ فانوس افندى اليمين ...	٤٠٢	
« « أحمد قرشى بك اليمين ... ... —	٤٠٧	
« « محمد كامل جلال باشا اليمين		
« « محمد رشوان الزمر بك اليمين		
« « الدكتور عبد الحميد فهمى افندى اليمين ...	٤٢٤	

الفهرس الهجائى للعرائض

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
	(أ)				
اجتماع	احتجاج على التصريح باجتماع الطالبة بمساواة المرأة بالرجل فى الميراث	٣١	٨٥	٤٠	وزارة المعارف
آجور	عمال نظافة العاصمة يطلبون زيادة آجورهم	١٤٦	٣٠٤	١٣٨	حفظ
إحسان	طلب تقرير إحسان	٣٢٧	٤٤	٦	وزارة الأوقاف
أرض	تظلم من طريقة توزيع أراضى الحكومة	١٦٤	٣٠٥	١٣٨	وزارة المالية
»	طلب شراء أرض أميرية بالتقسيط	٢٢٥	٣٧٥	١٦٢	»
»	مطالبة بقطعة أرض أميرية ...	٦٣	١٠٩	٦٠	حفظ
»	يطلب تأجير قطعة أرض من مصلحة التجارة	٦٢	٣٠٣	١٣٦	وزارة المالية
»	يطالب بأرض رسا مزادها عليه فى السودان	١٥٧	٣٠٥	١٣٨	رياسة مجلس الوزراء
»	يطالبون بتوزيع أرض الحكومة عليهم	١٢٢	١٥٢	٩٢	وزارة المالية
إزالة	يطلبون النظر فى عدم إزالة نزلتهم	٢٧٨	٢٧	١	حفظ
أسماك	تقرير مقدم عن طريقة استثمار تربية الاسماك والطيور والبطارخ ...	٣٢١	٤٤	٦	على لجنتى الزراعة والمالية
اضطهاد	تظلم من اضطهاد	٢٢	٥٨	١٠	وزارة الداخلية
»	» » بلدية الاسكندرية	٦٤	١٤٧	٨٣	»
»	» »	١٦٣	٣٠٤	١٣٨	حفظ
»	» » موظف	٢١٩	٣٧٤	١٦٢	وزارة المواصلات
أطيان الحكومة	طلب توزيع بعض من أطيان الحكومة	٤٧	٨٥	٤٠	حفظ
إعانة	طلب صرف إعانة	١٨٨	٣٧٣	١٦٢	»
اعتداء	طلب منع اعتداء رجال الأدارة ...	١٤٩	٣٠٤	١٣٢	وزارة الداخلية
اغتصاب	شكوى من اغتصاب أملاك ...	٤	٥٦	١٠	حفظ
امتحان	طلب دخول امتحان الدور الثانى	٣٢٩	٤٣	٦	»
امتحان	تظلم طالب من رسوبه فى الامتحان مرتين	١٩	٥٦	١٠	حفظ
»	طلب اعادة الامتحان فى المادة التى رسب فيها الطالب دون كل المواد	٣٤٣	٥٦	١٠	»
»	طلب اعادة امتحان	٣٥٠	٥٦	١٠	»
»	تظلم من رفض قبول الامتحان بكلية الحقوق	٢١٧	٣٧٤	١٦٢	وزارة المعارف
انتساب	طلب اعادة فتح باب الانتساب للجامعة	٢٧٤	٢٨	١	»
»	تظلم من منع الانتساب لمدرسة دار العلوم	٢٩٢	٣١	١	»
»	طلب باعادة الانتساب لكلية الحقوق وبعض المدارس العالية... ...	٨١	١٤٧	٨٣	حفظ
إنذار	مطالبة بالغاء إنذار تشرد	١٣١	١٥١	٩٢	»
إيجار	طلب رفع إيجار أطيان (ضمت العريضة ١٩٣)	٢٢٦	٣٧٥	١٦٢	وزارة المالية
»	تظلم من زيادة إيجار أرض الحكومة	١٩٣	٣٧٣	١٩٢	»

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
	(ب)				
برابخ	تظلم من ازالة برابخ	٦٦	١٤٧	٨٣	وزارة الأشغال
بلدية	تظلم أرباب الحرف من معاملة بلديتهم	٢٤١	٤١	٥	وزارة الداخلية
بوليس	شكوى من تصرفات البوليس فى حادث اعتداء	٨٢	١٤٨	٨٣	»
»	شكوى من اعتداء رجال البوليس...	٢٠٦	٣٧٤	١٦٢	»
	(ت)				
تأجير	شكوى من عدم تأجير أطيان الحكومة	٣٢٤	٤٤	٦	وزارة المالية
تائه	طلب البحث عن تائه...	٣٤٤	٥٦	١٠	حفظ
تبرع	مطالبة بالتبرع بمبلغ باق من مبالغ جمعت لمشروعات أخرى ...	٢٦٦	٤٣	٥	وزارة الداخلية
تحسين	مطالب علماء الأزهر بتحسين أمورهم	٢٧٣	٢٨	١	رياسة مجلس الوزراء
»	موظفو مدارس "المشروع" الأولية يطالبون بتحسين حالهم	٢٨٢	٢٨	١	وزارة المعارف
»	موظفو المدارس الأولية يطالبون بتحسين حالهم	٢٨٦	٢٨	١	»
»	موظفو المدارس الأولية يطالبون بتحسين حالهم	٢٨٧	٢٨	١	وزارة المعارف
»	موظفو المدارس الأولية يطالبون بتحسين حالهم	٢٩١	٣١	١	»
»	عمال الدريسة يطالبون بتحسين حالهم	٢٩٧	٣٢	١	وزارة المواصلات
»	طلب تحسين حاله	٢٨٤	٢٧	١	حفظ
»	سبع عرائض من أشخاص يطلبون تحسين حالهم (ضمت العريضة ٢٩٧)	٣٠٥	٣٤	١	وزارة المواصلات
»	تسع عرائض من أشخاص يطلبون تحسين حالهم (ضمت العريضة ٢٩٣)	٣٠٦	٣٤	١	وزارة الداخلية
»	خريجو الفنون والصنائع يطالبون بتحسين حالهم	٢٥٦	٤٢	٥	وزارة المعارف
»	موظفو التعليم الالزامى يطالبون بتحسين حالهم	٢٥٨	٤٢	٥	»
»	طلب من النقابة العامة لمدارس المشروع يطالبون بتحسين حالة الموظفين (ضمت العريضة رقم ٢٨٢)...	٣٣٣	٤٤	٦	»
»	موظفو التعليم الالزامى بالغربية يطالبون بتحسين حالهم (ضمت العريضة ٢٥٨)...	٣٣٤	٤٤	٦	»

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
تحسين	طلب من عمال تفتيش كوم امبو يطالبون بتحسين حالهم	٤٠	٨٥	٤٠	وزارة الداخلية
»	معاونو الادارة يطالبون بتحسين حالهم	٩١	١٤٩	٨٣	»
»	» » » » »	١١٠	١٥٢	٩٢	»
»	محصلو وزارة الأوقاف يطالبون بتحسين حالهم	١١٧	١٥٢	٩٢	وزارة الأوقاف
»	موظفو مجالس المديريات يطالبون بتحسين حالهم	١٢٦	١٥٣	٩٢	وزارة الداخلية
»	الموظفون الخارجون عن هيئة العمال بالرى يطالبون بتحسين حالهم...	١٤٧	٣٠٤	١٣٨	وزارة الأشغال
»	طلب تحسين حاله	١٥٨	٣٠٥	١٣٨	وزارة الداخلية
»	عمال مزلقانات السكة الحديدية يطلبون تحسين حالهم	١٦٠	٣٠٥	١٣٨	وزارة المواصلات
»	طلب تحسين حاله (ضمت الى العريضة ١٤٧)	١٦٦	٣٠٥	١٣٨	وزارة الأشغال
»	أئمة المساجد يطالبون بتحسين حالهم	١٧٢	٣٠٥	١٣٨	وزارة الأوقاف
»	طلب تحسين حاله (ضمت العريضة ١٥٨)	١٧٣	٣٠٥	١٣٨	وزارة الداخليه
»	طلب تحسين حالة كتاب المحاكم الشرعية الحاصلين على شهادة التخصص	٣٥	٨٥	٤٠	وزارة الحقانية
»	طلب تحسين حالة موظفى المصالح الأهلية	٢٣٠	٣٧٥	١٦٢	وزارة الداخلية
»	طلب تحسين حالة المستخدمين فى إدارة البضائع	١٨٠	٣٠٦	١٣٨	وزارة المواصلات
»	طلب تحسين حالة موظفى التعلم الالزامى	١٨٥	٣٠٦	١٣٨	وزارة المعارف
»	» » »	١٩٢	٣٧٣	١٦٢	حفظ
»	» » »	١٩٨	٣٧٣	١٦٢	»
»	» » »	٢٠٣	٣٧٣	١٦٢	»
»	» » »	١٨٩	٣٧٣	١٦٢	وزارة المواصلات
»	» » »	٢١٣	٣٧٤	١٦٢	»
»	» » »	٢٢٨	٣٧٥	١٦٢	»
تحقيق	طلب اجراء تحقيق بين شخص وآخر	٢٦٠	٤١	٥	حفظ
»	تظلم من تحقيق فى قضية جنائية ...	٢٣٧	٤١	٥	»
ترام	طلب مد توصيلة خط ترام... ...	٢٩٩	٣٣	٥	وزارة الأشغال
ترعة	طلب تكملة حفر ترعة	٣٠٤	٣٣ و٩٠	١	»
»	تظلم من عدم تطهير ترعة	٢٥٢	٤٢ و٩٠	٥	»
»	طلب حفر ترعة المناجاه	٣١٤	١٠ و٤٣	٦	»
»	طلب تنفيذ مشروع ترعة	٧٧	١٤٨	٨٣	وزارة الأشغال
تركة	مطالبة بنصيب فى تركة	٧١	١٤٧	٨٣	حفظ
شرد	مطالبة بالغاء إنذار شرد	١٣١	١٥١	٩٢	»

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
تظلم	تظلم من حفظ طلب خاص بمكافأة...	٢٧٠	٢٧	١	حفظ
»	صيادون يتظلمون من اضطهاد مصلحة خفر السواحل لهم	٢٤٥	٤٢	٥	وزارة المالية
»	تظلم من الفصل من وظيفة	٣١١	٤٣	٦	حفظ
»	» تخفيض مرتب ونقل ...	٣١٢	٤٣	٦	»
»	تظلم شخص من إهانة لحقت به من مأمور مركز طنطا	٢٧٥	٢٧	١	»
»	تظلم من حفظ شكوى	٣٤٦	٥٦	١٠	»
»	» إضافة بلد لأخرى	١٣٢	١٥٣	٩٢	وزارة الداخلية
»	» عدم النظر فى شكوى... ...	٣٤٨	٥٦	١٠	حفظ
»	» ضم بلد لأخرى...	١٥٦	٣٠٥	١٣٨	وزارة الداخلية
»	» » »	١٦٨	٣٠٥	١٣٨	»
»	تظلم من شخص لأن النيابة لم تحقق فى شكواه	٨	٥٦	١٠	حفظ
»	تظلم من حكم شرعى	٣٠٨	٤٣	٦	»
»	تظلم من ملاك من قرار لجنة مصلحة الأملاك الخاص بأثمان أراضيهم	٣١٨	٤٤	٦	وزارة المالية
»	يتظلم من عدم معاينة أرض غمرها الفيضان	٤٥	٨٥	٤٠	»
»	يتظلم من قرار مجلس التأديب المخصوص	٥٩	١٠٩	٦٠	حفظ
»	» تصرفات أحد الأهالى ...	١٥٢	٣٠٤	١٣٨	»
»	تظلم موظف من قرار مجازاته ونقله...	١٦٢	٣٠٤	١٣٨	»
»	» من قطع أيام من راتبه ونقله	١٠٤	٣٠٤	١٣٨	وزارة الداخلية
»	تظلم من إلغاء مدرسة أولية	١٨٧	٣٧٣	١٦٢	وزارة المعارف
»	موظفو مدارس مجالس المديريات يتظلمون من استبدالهم بغيرهم ...	١٩١	٣٧٣	١٦٢	»
»	تظلم من إحالة أعمال بلد الى أخرى	١٩٦	٣٧٣	١٦٢	وزارة الداخلية
»	تظلم من تصرفات مفتش قسم المنيا...	٢٢٠	٣٧٤	١٦٢	»
تعريفة جمركية	تظلم تجار المصوغات من رسوم التعريفة على الفضة	٣٤	٨٥	٤٠	وزارة المالية
تعويض	طلب صرف تعويض بسبب الاصابة أثناء الخدمة	٢٨	٨٥	٤٠	»
»	مطالبة بتعويض عن مستخدم توفى فى الخدمة	١٠٥	١٥٢	٩٢	وزارة الداخلية
»	طلب صرف تعويض لغرق مشروعات الرى	٢٠٩	٣٧٤	١٦٢	» الأشغال
تعيين	تظلم من تعيين أشخاص فى وظائف...	٨٤	١٤٨	٨٣	» المالية
»	تظلم من تعيين مأذون	١٣٩	١٥١	٩٢	حفظ

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
	(ث)				
تكنات	تظلم من إجراءات نزع ملكيــة أطيان لجعلها تكنات الجيش المصرى ...	٢٠٧	٣٧٤	١٦٢	وزارة الحربية
	(ج)				
جبانة	طلب إلغاء مشروع نقل جبانة سوهاج	٤١	٨٥	٤٠	وزارة الداخلية
»	طلب عدم تنفيـذ قرار الجبانات على جبانة أبو تيج	٢٩٦	٣٢	١	»
»	طلب عدم تنفيـذ قرار الجبانات على جبانة أبو تيج (ضمت العريضة رقم ٢٩٦)	٣٣١	٤٤	٦	»
جنسية	تظلم بسبب جنسية	٢٦٩	٢٧	١	وزارة الخارجية
جواهر سامة	تظلم من قانون تجارة المواد السامة	٧٩	١٤٨	٨٣	وزارة الداخلية
»	طلب تعديل قانون الاتجار بالمواد السامة (ضمت العريضة رقم ٧٩	٩٠	١٤٩	٨٣	» »
	(ح)				
حانوتية	تظلم من تعيين شخص رئيسا للحانوتية	٢٧٦	٢٨	١	» »
حكر	طلب شراء أرض حكر	٢٥	١٧٢،٥٨	١٠	وزارة الأوقاف
»	نزاع فى أرض حكر	١٢٠	١٥١	٩٢	حفظ
»	تظلم من معاملة وزارة الأوقاف بسبب حكر...	١٨٤	٣٠٦	١٣٨	وزارة الأوقاف
	(خ)				
خدمة	طلب إعادة الى الخدمة أو منح تعويض	٢	٥٧	١٠	وزارة الحقانية
»	» » » »	٣٣	٨٥	٤٠	حفظ
»	» » » »	٥٢	١٠٩	٦٠	وزارة الداخلية
»	» » » »	١٦٩	٣٠٥	١٣٨	وزارة المعارف
»	» » » »	٢٣٥	٣٧٣	١٦٢	حفظ
خدمة سايرة	مساعدو وكلاء البريد يطلبون ادخالهم هيئة العمال	٢٤٩	٤٢	٥	وزارة المواصلات
» موقتة	طلب ضم مدة خدمة موقتة ...	٣٤٠	٤٤	٦	وزارة المالية
خفر	مطالبة برفع أجور الخفر	٣٠٩	٤٣	٦	حفظ
»	تظلم من زيادة أجور الخفر ...	١٨	٥٧	١٠	وزارة الداخلية
خفراء	طلب عدم زيادة خفراء	٢٣٣	٣٧٥	١٦٢	» »
خليج	مطالبة بتوسيع ومد خليج قرى ...	١١١	١٥٢	١٩٨،٩٢	وزارة الأشغال
خلاف	طلب تسوية خلاف بين شخص ووزارة الأوقاف	١٤٨	٣٠٤	١٣٨	حفظ

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
	(د)				
دائرة سنية	طلب اعادة أطيان سبق مشتراها من الدائرة السنية	٢٥٩	٤١	٥	حفظ
درجات	تظلم من الدرجات التى وضعت لموظفى المجالس البلدية	٦٧	١٤٧ و ١٤٨	٨٣	وزارة الداخلية
»	تظلم موظفى التعليم الالزامى من الدرجات التى وضعوا فيها ...	٧٥	١٤٨	٨٣	وزارة المعارف
»	تظلم موظفى التعليم الالزامى (ضمت العريضة رقم ٧٥)	٨٩	١٤٨	٣٨	» »
دلال	طلب تعيين دلال لجميع الوزارات...	٢٦	٥٨	١٠	وزارة المالية
	(ر)				
رخصة	تظلم شخص من عدم اعطائه رخصة	٥٥	٣٠٣	١٣٦	حفظ
رسوم جمركية	طلب تخفيض الرسوم الجمركية بالنسبة لحروف العربية	٧	٥٧	١٠	وزارة المالية
رفت	تظلم من رفت	٢٨٨	٢٧	١	حفظ
»	» » »	٣٢٠	٤٣	٦	»
»	تظلم من رفت	٣٣٥	٤٣	٦	حفظ
»	» » »	٦	٥٧	١٠	وزارة المواصلات
»	» » »	١٦	٥٧	١٠	»
»	» » »	١٧	٥٧	١٠	وزارة الداخلية
»	» » »	١٥٠	٣٠٤	١٣٨	حفظ
رى	طلب ضم منطقتين الى جهة تقرر فيها عمل طلمبات لرى الأراضى ...	٢٤٦	٤٢	٥	وزارة الأشغال
»	تظلم من تصرفات الرى	١٠٧	١٥٢	٩٢– ٢٥٣	»
»	تظلم من عدم وصول مياه بحر تيره لبعض الجهات	٢٥٧	٩١-٤٢	٥	»
رى	طلب تنفيذ مشروع رى بحثه وزارة الأشغال	١٨٢	٣٠٦	١٣٨	وزارة الأشغال
	(س)				
سكة حديدية	يطلبون من الحكومة تسلم السكة الحديدية الزراعية بمديرية الفيوم	١٥٩	٣٠٥	١٣٨	وزارة المواصلات
سكة زراعية	طلب إنشاء سكة زراعية	٢٩٠	٣١-٢٩	١	»
»	طلب عمل سكة زراعية من محطة بوش...	٣١٠	٤٣	٦	»
سلخانات	تظلم من قرار زيادة أجور عوايد الذبح...	٢١٤	٣٧٤	١٦٢	وزارة الداخلية
سيل	طلب منع الأضرار التى تنجم عن السيل	١٤٤	٣٠٤	١٣٨ و٣٨٤	» الأشغال
	(ش)				
شهادة	طلب شهادة خلو طرف	٢٣١	٣٧٣	١٦٢	حفظ
شيخ بلد	» فصل شيخ بلد	٢٢٧	٣٧٥	١٦٢	وزارة الداخلية
شكوى	شكوى من تصرفات آخر	٦٨	١٤٧	٨٣	حفظ

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
	(ض)				
ضرب	شكوى من ضرب	٣٣٦	٤٣	٦	حفظ
ضرائب محلية	تظلم من أهالى سنورس من ضريبة المجلس المحلى	٣١٩	٤٤	٦	وزارة الداخلية
» »	تظلم من تحصيل ضرائب	١٢	٥٧	١٠	»
» مراكب	أنظر مراكب				
ضريبة	تظلم من ضريبة فرضها مجلس محلى	٢٩٤	٣٢	١	»
	(ط)				
طرح البحر	تظلم من عدم تنفيذ لائحة طرح البحر	٩٧	١٤٩	٨٣ و ٢٥٢	وزارة المالية
طريق زراعى	طلب انشاء طريق زراعى	٣٨	١٠٩	٦٠	وزارتى المواصلات والأشغال
طريقة	تظلم من تعيين شيخ الطريقة الدمرداشية	١٢٤	١٥٣	٩٢	وزارة الداخلية
»	تظلم من تعيين شيخ الطريقة الدمرداشية	١٩٧	٣٧٣	١٦٢	»
	(ع)				
عزبة	طلب إلحاق عزبة بشياخة أخرى...	٢١٠	٣٧٤	١٦٢	»
عطاءات	شكوى من إذاعة عطاءات قبل موعدها	١٠	٥٧	١٠	وزارة الحربية
علاوة	طلب علاوة مستحقة	٣٤٥	٥٦	١٠	حفظ
»	طلب صرف علاوة مستحقة .:.	٢٣٢	٣٧٥	١٦٢	وزارة الداخلية
»	طلب صرف علاوة الـ ٢٠ ٪ ...	١٢٥	١٥٣	٩٢	رياسة مجلس الوزراء
علماء	علماء المعاهد الدينية يطالبون بتعيينهم فى الوظائف القضائية	٢٥٠	٤٢	٥	وزارة الحقانية
»	علماء المعاهد الدينية يطالبون بتعيينهم فى الوظائف القضائية (ضمت العريضة ٢٥٠)	٢٦١	٤٢	٥	»
عمدة	يطلبون درج اسم عمده سابق فى كشف المرشحين للعمدية ...	٢٧١	٢٧	١	حفظ
»	تظلم من تعيين عمدة	٢٨٥	٢٧	١	»
»	تظلم من تصرف عمدة	٢٩٥	٢٧	١	»
»	مطالبة بعدم التصديق على قرار عمدة لأنه لا يملك النصاب	٢٦٧	٤٣	٥	»
»	شكوى من عمدة	٣٠٧	٤٣	٦	»
»	تظلم شخص من عمدة بلده لاعتباره مشبوها	٣١٧	٤٣ و ١٩٨	٦	وزارة الداخلية
»	تظلم من اضطهاد عمدة	٣٤٣	٥٦	١٠	حفظ

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
عمدة	شكوى من تصرفات عمدة	٣٢٨	٤٣	٦	حفظ
»	أهالى بيلا يشكون من عمدتهم ...	٣٣٨	٤٣	٦	»
»	طلب تعيين عمدتين لمنطقة الخزان	٣٣٩	٤٤	٦	وزارة الداخلية
»	شكوى من تصرف عمدة	٣٤٧	٥٦	١٠	حفظ
»	» » تصرفات عمدة	٢١	٥٦	١٠	»
»	طلب إعادة عمدة	٢٧	٥٨	١٠	وزارة الداخلية
»	» تعيين عمدة بناحية عرب تصير	٤٢	٨٥	٤٠	»
»	شكوى من تصرفات عمدة... ...	٥٣	١٠٩	٦٠	»
»	» » » »	٥٨	١١٠	٦٠	»
»	تظلم من القبض على عمدة	٧٣	١٤٨	٨٣	»
»	شكوى من اعتداء عمدة	٨٣	١٤٨	٨٣	»
»	» » تصرفات عمدة... ...	٨٥	١٤٨	٨٣	»
»	» » » »	٨٦	١٤٨	٨٣	»
»	تظلم » » »	٩٩	١٤٩	٨٣	»
»	» » » »	١٢١	١٥١	٩٢	حفظ
»	» » معاملة عمدة	١٠٢	١٥٢	٩٢	وزارة الداخلية
»	طلب إعادة عمدة رفت ظلما... ...	١١٦	١٥٢	٩٢	»
»	تظلم من تعيين عمدة	١١٨	١٥٢	٩٢	»
»	طلب حذف اسم عمدة من كشف المرشحين	١٢٣	١٥٢	٩٢	»
»	شكوى من تصرفات عمدة بسبب سلفة	١٢٨	١٥٣	٩٢ و ١٧٠	وزارة المالية
»	طلب تعيين عمدة	١٢٩	١٥٣	٩٢	» الداخلية
»	تظلم من فصل عمدة	١٣٨	١٥٣	٩٢	»
»	طلب رفت عمدة	١٤٠	١٥٣	٩٢	»
»	» تعيين عمدة	١٤١	٣٠٤	١٣٨	»
»	» » »	١٤٢	٣٠٤	١٣٨	»
»	» عزل عمدة وتعيين آخر ...	١٥٣	٣٠٥	١٣٨	»
»	» عدم عودة عمدة موقوف ...	٢١٨	٣٧٤	١٦٢	»
»	» عزل عمدة وتعيين آخر ...	١٦٥	٣٠٥	١٣٨	»
»	شكوى من تصرفات عمدة... ...	١٩٤	٣٧٣	١٦٢	»
»	تظلم » » »	٢٠٢	٣٧٣	١٦٢	»
»	» » تعيين عمدة	٢٠٥	٣٧٤	١٦٢	»
عميان	جماعة العميان يطالبون بضم مدرستهم الى وزارة المعارف	٩٦ و ١٧٩	١٤٩ و ٣٠٦	٨٣ و ١٣٨	وزارة المعارف
عوائد	تظلم من ربط عوائد المجلس المحلى فى سنة ١٩٢٩...	١	٥٦	١٠	حفظ
»	طلب ايقاف مرسوم بربط عوائد	١٨١	٣٠٦	١٣٨	وزارة المالية
عوائد محلية	طلب إيقاف تعريفة تحصيل العوائد المحلية	٣٣٧	٤٤	٦	» المالية

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
	(ف)				
فتحات	مطالبة بتوسيع فتحات ترع	٩٤	١٤٩	٨٣ و٢٥٢	وزارة الأشغال
فصل	تظلم من فصل	٢٠	٥٧ و٥٨	١٠	» الداخلية
»	مطالبة بفصل بلدة عن أخرى ...	١٣٠	١٥٣	٩٢	» »
فصل حد	تظلم من عدم نظر شكوى عن فصل حد	١٠٨	١٥٢	٩٢	» المالية
فلايك	تظلم من أمر صادر بنقل فلايك من مكان لآخر...	١٤	٥٦	١٠	حفظ
	(ق)				
قانون	طلب إعادة النظر فى قانون امتحان المدارس الثانوية	٣٤٥	٥٦	١٠	حفظ
»	اقتراح تعديل القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٨	١٤٣	٣٧٣	١٦٢	»
قبض	تظلم من قبض فى حادثة أمام محكمة دمياط الشرعية	٢٣٨	٤١	٦	»
قرار	تظلم من قرار مجلس مديرية الغربية بعدم صرف علاوة	٢٣٢	٣٧٥	١٦٢	وزارة الداخلية
قصب	مطالبة بالبت فى سعر القصب ...	٧٤	١٤٨	٨٣ و١٨٨	» المالية
قطن	طلب تحديد زراعة القطن	٤٣	٨٥	٤٠	حفظ
قلم مرور	تظلم من معاملة قلم المرور	٣٣٢	٤٤	٦	وزارة الداخلية
قنطرة	طلب إعادة بناء قنطرة	٢٧٩	٢٨ و٩١	١	» الأشغال
قومسيون طبي	شكوى موظف من قرار القومسيون الطبي القاضى بفصله	٢٨٠	٢٧	١	حفظ
قومسيون طبي	تظلم من الاحالة على القومسيون الطبي	٣٤١	٥٦ و٥٧	١٠	وزارة المواصلات
	(ك)				
كرة القدم	طلب مراقبة أنبوبة لعب كرة القدم	٢٠٠	٣٧٣	١٦٢	حفظ
كوبرى	طلب اعادة كوبرى...	٤٦	٨٥	٤٠ و١٤٢	وزارة الأشغال
»	» انشاء »	٦١	١١٠	١٧ و٦٠	» »
»	» عمل كوبرى على ترعة الفؤادية	١٥٤	٣٠٥	١٣٨ و٣٦٥	» »
	(ل)				
لجنة	تظلم معاونى الادارة من قرار اللجنة التى شكلت للنظر فى حالة رجال البوليس	٢٩٣	٣٢	١	وزارة الداخلية
»	تظلم معاونى الادارة من قرار اللجنة التى شكلت للنظر فى حالة رجال البوليس (ضمت للعريضة رقم ٢٩٣)	٣٠٢	٣٣	١	» »
»	طلب تشكيل لجنة لإظهار اخطاء مصايد الأسماك...	١٧٧	٣٠٦	١٣٨	» المالية
لجنة التوفير	مطالبة باحالة شكوى الى لجنة التوفير	٢٣٤	٣٧٥	١٦٢	وزارة الداخلية
لجنة الموظفين	تظلم من قرار لجنة موظفى وزارة المعارف	١٠٠	١٤٩	٨٣	» المعارف
»	تظلم من قرار لجنة الموظفين... ...	٢٠١	٣٧٣	١٦٢	حفظ
	(م)				
مجارى	تظلم من مرسى مزاد خاص بعملية مجارى دمنهور	٣٢٢	٤٤	٦	وزارة الأشغال
مجالس مديريات	طلب إلغاء مجالس المديريات ...	٣٤٢	٥٦	١٠	حفظ
مجانية	طلب قبول تلاميذ بالمجان	٥٦	١١٠	٦٠	وزارة المعارف
مجرى	طلب اعتماد رسم لعمل مجرى النيل	٢٧٢	٢٧	١	حفظ
مجلس بلدى	شكوى من تصرف مجلس بلدى المحلة	٩٢	١٤٧	٨٣	»
مجلس تأديب	تظلم من قرار مجلس تأديب... ...	٩٣	١٤٩	٨٣	وزارة الداخلية
»	» » » » »	٩٨	١٤٩	٨٣	» المعارف
مجلس عسكرى	» » حكم مجلس عسكرى ...	٦٩	١٤٧	٨٣	حفظ
محاضرة	احتجاج على محاضرة...	٩٥	١٤٧	٨٣	»
محاكمة	طلب محاكمة محام	١٣	٥٦	١٠	»
محطة	مطالبة باعادة محطة فارسكور ...	٥١	١٠٩ و١٥٠	٦٠ و٩٠	وزارتى الأوقاف والمواصلات
»	طلب توصيل محطة بالجسر البحر ...	١٠٣	١٥١	٩٢	حفظ
مدارس	طلب باعانة المدارس الأولية الموقوف لها أعيان	١٦٧	٣٠٥	١٣٨	وزارتى الأوقاف والمعارف
مدرسة	تظلم من قرار بحذف مدرستين من كشف المدارس الخاضعة للتفتيش	٢٤٤	٤٢	٥	حفظ
»	تظلم من إلغاء مدرسة المعلمين بأسوان	١٧٥	٣٠٦	١٣٨	وزارة المعارف
»	طلب ضم مدرسة العميان الى وزارة المعارف	١٧٩	٣٠٦	١٣٨	»
مراكب	طلب إعفاء من ضريبة المراكب	٣١٣	٤٣	٦	وزارة المالية
مرتبات	تظلم من قطع مرتب موظف يريد أداء فريضة الحج	٢٥٥	٤٢	٥	» المعارف
»	طلب بزيادة مرتبات...	٣٧	٨٥	٤٠	حفظ
مسجد	تظلم من منع دخول مسجد ...	٢٨٣	٢٨	١	وزارة الأوقاف
»	طلب اعادة بناء مسجد تهدم ...	٢٦٨	٢٧	١	»
»	» تجديد بناء مسجد الشوربجى	٢٨٩	٢٩	١	»
»	مطالبة باقامة مسجد	٢٦٢	٤٣	٥	»
»	» تجديد مسجد	٢٦٣	٤٣	٥	»
»	» » »	٢٦٤	٤٣	٥	»
»	» » »	٢٦٥	٤٣	٥	»

الحرف	الموضـــوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
مسجد	مطالبة باعادة بناء مسجد بناحية نزلة خلف	٣٩	٨٥	٤٠	وزارة الأوقاف
»	مطالبة بتعمير مسجدين	٥١	١٥٠	٦٠	لجنتي الأوقاف والمواصلات
»	تظلم من تعيين ناظر مسجد... ...	٦٥	١٤٧	٨٣	وزارة الأوقاف
»	طلب إصلاح مسجد	١٣٥	١٥٣	٩٢	»
مستشفى	طلب إيجاد مستشفى بفارسكور ...	٢٤٢	٤١	٥	وزارة الداخلية
»	طلب بناء مستشفى	٣٢٦	٤٤	٦	»
مسق	تظلم من إزالة مسق	٢٥١	٤٢و٩٠	٥	وزارة لأشغال
مصاريف مدرسية	طلب إعفاء من مصاريف مدرسة	٧٨	١٤٨	٨٣	وزارة المعارف
»	» » » » »	١١٤	١٥١	٩٢	»
مصرف	طلب تنفيذ مشروع مصرف ...	١٥	٥٧ و ١٠٤	١٠	وزارة الأشغال
»	» انشاء مصرف	٨٧	١٤٨	٨٣ و ٢١٩	»
مصنع	» » مصنع للعميان	٢٩	٨٥	٤٠	حفظ
»	» » » »	٤٤	٨٥	٤٠	»
معاش	» ضم مدة خدمة الى المعاش ...	١٠٦	١٥١	٩٢	»
»	» صرف معاش وتعويض ...	٢١٢	٣٧٤	١٦٢	وزارة الداخلية
معاشات	» إيقاف تحصيل متجمد احتياطي المعاش	٩	٥٧	١٠	لجنة المالية
معاهد دينية	طلب إلحاق معهد الى المعاهد الدينية	٢٣	٥٨	١٠	رياسة مجلس الوزراء
»	» » » » » »	٢٤	٥٨	١٠	»
»	» » » طوخ طنطا الى المعاهد الدينية	٣٠	٨٥	٤٠	»
»	طلب إلحاق معهد طهطا الى المعاهد الدينية	٧٦	١٤٨	٨٣	»
»	طلب إلحاق معهد طهطا الى المعاهد الدينية	٣٦	٨٥	٤٠	»
»	طلب إلحاق معهد طهطا الى المعاهد الدينية	٤٨	١٠٩	٦٠	»
معاون ادارة	معاونو الادارة يشكون مناهضة ضباط البوليس لهم...	٣١٥	٤٣	٦	وزارة الداخلية
مفتي	طلب عدم الموافقة على الغاء وظيفة المفتي	٢٣٦	٤١	٥	حفظ
مكافأة	طلب مكافأة عن المدة التي يستحقها في خدمة السلطة...	٢٣٩	٤١	٥	وزارة المالية
»	تظلم من حفظ طلب خاص بمكافأة	٢٧٠	٢٧	١	حفظ
»	طلب المكافأة التي تستحق لورثة موظف	٢٤٧	٤٢	٥	وزارة المواصلات
»	طلب مكافأة عن مدة خدمة ...	٥٠	١٠٩	٦٠	حفظ
»	» » » » » ...	١١٢	١٥٢	٩٢	وزارة المواصلات
»	» صرف مكافأة	١٣٣	١٥٣	٩٢	وزارة المالية

الحرف	الموضـــوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
مكافأة	طلب مكافأة عن مدة خدمة بالسكة الحديدية	١٦١	٣٠٥	١٣٨	وزارة المواصلات
»	طلب مكافأة عن مدة خدمة ...	١٧٤	٣٠٦	١٣٨	وزارة المالية
»	» صرف مكافأة	٢٢٣	٣٧٤	١٦٢	»
ممر	مطالبة بايجاد ممر على طريق السكة الحديدية بين الزقازيق والاسماعيلية	٢٥٤	٤٢	٥	وزارة المواصلات
موقف	طلب عمل موقف (هولت) بين محطتي الغابة وفاقوس	٣	٥٧	١٠	»
مأذنة	طلب ترميم مأذنة جامع	٢٨١	٢٨	١	وزارة الأوقاف
	(ن)				
نذور	تظلم من حرمان فقهاء طنطا من النذور	٢٧٧	٢٨	١	»
»	» » » »	٢٩٨	٣٣,٣٢	١	»
»	طلب إدراج أسماء ضمن المستحقين في صندوق النذور	٣٠٠	٣٣	١	»
»	طلب تعديل لائحة النذور... ...	٣٠١	٣٣	١	»
»	فقهاء المقارئ بطنطا يتظلمون من لائحة النذور	٣٠٣	٣٣	١	»
»	مطالبة ذوي العاهات بطنطا بنصيبهم في صندوق النذور	٢٤٣	٤٢	٥	»
»	مطالبة بحصة في صندوق النذور...	٢٤٨	٤٢	٥	»
»	قراء مقارئ طنطا يتظلمون من لائحة النذور..	٣١٦	٤٣	٦	حفظ
»	تظلم من قطع نصيب في صندوق النذور	٣٤٩	٥٦	١٠	»
»	نزاع خاص بنذور	٤٩	١٠٩	١٧٢,٦٠	وزارة الأوقاف
»	تظلم من لائحة النذور...	٥٧	١١٠	١٧٢,٦٠	»
نفقة	طلب إبطال السجن على النفقة الشرعية	١٥٥	٣٠٤	١٣٨	حفظ
نقابات	» إعطاء سلفيات النقابات...	١٩٩	٣٧٣	١٦٢	»
نقطة بوليس	يطالبون باعادة نقطة بوليس سنباط	٨٠	١٤٧	٨٣	»
نولون	تظلم من فداحة النولون على الفخار	١٥١	٣٠٤	١٣٨	وزارة المواصلات
	(و)				
وظيفة	طلب إعادة الى وظيفة...	١١	٥٦	١٠	حفظ
»	» » »	٦٠	١١٠	٦٠	وزارة الداخلية
»	» » »	٨٨	١٤٧	٨٣	حفظ
»	تظلم من فصله من وظيفته ويطلب إعادته الى الخدمة	١٠١	١٥١	٩٢	وزارة المعارف

الحرف	الموضوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
وظيفة	طلب إيجاد وظيفة لمرضة	١٣٤	١٥١	٩٢	حفظ
»	طلب إعادة الى وظيفة	١٣٧	١٥١	٩٢	»
»	تظلم من عدم تعيينه فى وظيفة ...	١١٩	١٥٢	٩٢	»
»	تظلم من رفته من وظيفته	١٢٧	١٥٣	٩٢	وزارة المواصلات
»	طلب تعيين فى وظيفة	١٧٠	٣٠٤	١٣٨	حفظ
»	طلب إجازة الجمع بين وظيفة فى الأوقاف ومهنة المحاماة ...	١٧٦	٣٠٦	١٣٨	وزارة الأوقاف
»	طلب تعيينه فى وظيفة نجح فى امتحانها	١٧٨	٣٠٠	١٣٨	وزارتى المواصلات والحربية
»	طلب تعيينه فى وظيفة نجح فى امتحانها (ضمت للعريضة رقم ١٧٨)...	١٩٥	٣٧٣	١٦٢	حفظ
»	تظلم من عدم التعيين فى وظيفة ...	٢٢٢	٣٧٣	١٦٢	»
»	طلب تعيين فى وظيفة	٢٢٩	٣٧٣	١٦٢	»
»	تظلم من فصله من وظيفته	٢٠٤ ٢١٥ ٢١٦ ٢٢٤	٣٧٣ ٣٧٤ ٣٧٤ ٣٧٤	١٦٢ ١٦٢ ١٦٢ ١٦٢	وزارة الحقانية » الداخلية » »

الحرف	الموضـــوع	رقم العريضة	رقم صفحة المضبطة	رقم الملحق	قرار المجلس
وظائف قضائية	طلب ملء الوظائف القضائية من العلماء	٥	٥٧	١٠	وزارة الحقانية
»	تظلم العلماء الكتّاب لعدم تعيينهم فى وظائف قضائية...	٢٣٦	٣٧٥	١٦٢	»
وقف	طلب تعيينه مشرفا على وقف جده	٢٤٠	٤١	٥	حفظ
»	طلب إيقاف اجراءات بدل فى وقف أطيان	٣٢	٨٥	٤٠	»
»	مطالبة باستحقاق فى وقف	١١٥	١٥١	٩٢	»
»	مطالبة بريع وقف	٥٤ ٧٠	١١٠ ١٤٧	٦٠ ٨٣	وزارة الأوقاف حفظ
»	طلب شراء عين بمبلغ مودع فى الوقف...	١١٣	١٥٢	٩٢	وزارة الأوقاف

فهرس الأسئلة لمجموعة مضابط الدور السادس سنة ١٩٣٠ لمجلس الشيوخ

الموضوع	الصفحة
حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية :	
رقم مسلسل	
١ — سؤال من حضرة الدكتور محمد هاشم افندى عن أسباب إيقاف أعمال البناء لمدرسة ابتدائية لبندر بنها	٥٥ و ٩١ و ٩٢
٢ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن بناء مستشفى بالمحلة الكبرى	٩٢ و ١٠٥
٣ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن إنشاء مركز بيلا	١٢١ و ١٧٢ و ٣٤٤ و ٣٤٥
٤ — سؤال من معالى محمد شفيق باشا عن تأليف لجنة حكومية لبحث أسباب زيادة عدد المسجونين ومعالجتها	١٧٢ و ٣٤٥
٥ — سؤال من حضرة أحمد حمد أبو ستيت بك عما اتخذ من الاجراءات فى الشكاوى التى تقدمت ضد حكمدار مديرية جرجا	١٧٣ و ٣٤٦ و ٣٨٤ و ٣٨٥
٦ — سؤال من حضرة محمد زكى عبد الرازق بك عن السبب فى تأخير تنفيذ مشروع ترشيح مياه الشرب	١٧٣ و ٣٤٦ و ٣٨٥ و ٣٨٦
٧ — سؤال من حضرة محمد أحمد الشريف بك عن التأمين المدفوع من حضرتى حسن الشريف افندى والسيد بسيونى بك للانتخابات العامة لمجلس النواب عن دائرة بسيون (غربية)	١٧٣ و ٣٤٧ و ٣٨٦
٨ — سؤال من حضرة عزيز ميرهم افندى عن الخطاب المرسل من مدير شركة الترام ينقض به الاتفاق الذى تم بينه وبين عمال الشركة وعما اتخذ من الاجراءات لحمايتهم وعن جواب مدير الشركة الخاص بمسألة المواعيد	٣٤٧ و ٣٨٧
٩ — سؤال من حضرة الشيخ عزب الليثى عما تم فى الشكوى المقدمة من بركات رمضان المستخدم بمصلحة الرى باعتباره مشبوها	٣٤٩ و ٣٨٧ و ٤٠٧ و ٤٠٨
١٠ — سؤال من حضرة يوسف بشوتو بك عن مراقبة أسعار الأغذية وتحديد قيمتها	٣٦٥ و ٣٦٦
سعادة وزير الحربية والبحرية :	
١١ — سؤال من حضرة الشيخ شافعى أبو وافية عن الضرائب التى حصلت بمحافظات الصحارى فى الخمس سنوات الماضية وعما صرف فى سبيل تحصيلها وعن الطريقة التى تقدر بها الحاصلات	١٧٢ و ٣٤٥ و ٣٤٦
١٢ — سؤال من حضرة الشيخ شافعى أبو وافيه عن الأحكام التى تصدرها محافظات الصحارى التابعة لمصلحة الحدود	١٧٣ و ٣٤٦ و ٣٨٥
سعادة وزير الحقانية :	
١٣ — سؤال من حضرة أحمد حمد أبو ستيت بك عما اتخذ من الاجراءات فى الشكاوى المقدمة ضد حكمدار مديرية جرجا	١٧٣ و ٣٤٦ و ٣٨٤ و ٣٨٥
١٤ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن وظائف المحضرين ودرجاتهم بالمحاكم الأهلية	١٧٣ و ٣٤٧

الموضوع	الصفحة
سعادة وزير الأشغال :	
رقم مسلسل	
١٥ — سؤال من حضرة سعد مكرم بك عن السبب فى تأخير صرف ثمن الأطيان التى استولت عليها الحكومة لعمل مصرفين للسيل بمركز الصف	٦٠
١٦ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن ردم بركة محلة أبو على القنطرة مركز المحلة الكبرى وعن إنشاء مصرف بناحية كفر حجازى	٩٤ و ١٠٥
١٧ — سؤال من حضرة سعد مكرم بك بشأن القنطرة التى أقيمت على مصرف السيل عند بلدة الأقواز وعن السحارة التى شيدت بالترعة الترخانية عند سكن هذه البلدة	١٠٦ و ١٣٥ و ١٣٦
١٨ — سؤال من سعادة أمين سامى باشا عن وضع نظام تشريعى لنظام المبانى	١٣٦ و ٣٤٤
١٩ — سؤال من سعادة أمين سامى باشا عما اذا كان يوجد مانع فنى من إنشاء رياحين بجانبى خزان أسوان	١٤٣ و ١٧٤ و ٢٠٠
٢٠ — سؤال من حضرة عزيز ميرهم افندى عن تحديد مواعيد قطارات الترام	١٧٤ و ١٧٥
٢١ — سؤال من حضرة الشيخ طه حسنين عما وصلت اليه حالة المياه فى البحر الصغير وأثرها الضار بزراعة القطن	١٧٦
٢٢ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن تخفيض ثمن المياه والنور بحلوان ورفع رسم عداد المياه لمن قضى فى الاشتراك فيها خمس سنوات	٣٤٨
٢٣ — سؤال من حضر الشيخ حسن عبد القادر عن الأسباب التى دعت لحرمان الأهالى المنتفعين من بحر الملاح التابع للمحلة الكبرى من زراعة الأرز فى هذا العام	٣٤٨ و ٣٤٩
٢٤ — سؤال من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن سبب إيقاف العمل فى مصرف إكوه وهل فى نية الوزارة إتمامه	٤٠٩
سعادة وزير الزراعة :	
٢٥ — سؤال من حضرة يوسف بشوتو بك عن النتيجة التى وصلت اليها وزارة الزراعة فى مكافحة الجراد وعما اتخذ من الحيطة لدرء خطره فى المستقبل	٤٠٩
حضرة وزير المالية :	
٢٦ — سؤال من حضرة ألفريد شماس افندى عن تعديل تحصيل الأموال الأميرية بمديرية أسيوط	٢٦ و ٢٧
٢٧ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن بيع أطيان الحكومة بناحيتى السنانية وكفر البطيخ مركز شربين وعن بيع أرض البركة بناحية سنباره مركز المحلة لأهالى هذه البلاد	٤٧ و ٥٩ و ٦٠
٢٨ — سؤال من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن الهندى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى	٤٧ و ٦٠ و ٧٥ و ٩٣ و ١١٩

الموضوع	الصفحة
حضرة وزير المالية (تابع) :	
رقم مسلسل	
٢٩ — سؤال من سعادة محمد مغازى باشا عن تدخل الحكومة مشترية فى سوق القطن فى شهر مايو	٤٧ و ٥٩
٣٠ — سؤال من حضرة الشيخ شافعى أبو وافية عن السلفيات التى تعطيها الحكومة زراع القطن...	٧٠ و ٧١
٣١ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن توزيع جزء من أطيان تفتيش بشيش على الأهالى...	٩٤ و ١٠٤ و ١٠٥
٣٢ — سؤال من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن توزيع أطيان الحكومة على صغار المزارعين بمديرية الشرقية	١١٩ و ١٢٠
٣٣ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن قطعة الأرض التى طلب أهالى ناحية إبشان شراءها لإقامة مساكنهم عليها	١٢٠ و ١٤٥ و ١٤٦
٣٤ — سؤال من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن الاجراءات التى اتخذت بالنسبة للضريبة التى فرضها مجلس الشيوخ بالولايات المتحدة على القطن المصرى	١٢٢
٣٥ — سؤال من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن باعة الأوراق المالية بالتقسيط وعما تنويه الحكومة لدرء خطرهم وهل فى نيتها سن تشريع لذلك	١٢٢
٣٦ — سؤال من حضرة الشيخ الشافعى أبو وافية عن الضريبة التى فرضتها الجمهورية التركية على الأرز المصرى	١٧٥ و ١٧٦
٣٧ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن اللجنة المشكلة لبحث أملاك الحكومة...	١٧٦
٣٨ — سؤال من حضرة يوسف بشتوتو بك عن مراقبة أسعار الأغذية وتحديد قيمتها	٣٦٥ و ٣٦٦
٣٩ — سؤال من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن إنشاء بورصة الغلال...	٤٠٩
٤٠ — سؤال من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن إنشاء مخازن للحاصلات	٤١٠
حضرة وزير المواصلات :	
٤١ — سؤال من حضرة عبد الله سليمان أباظه بك عن تخفيض أجور السكك الحديدية وخصوصا للدرجتين الثانية والثالثة	٤٦ و ٤٧
٤٢ — سؤال من حضرة الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى عن أسباب إيقاف الأعمال التى تقررت لتعديل نظام محطة الجديدة وعما تم فى المبلغ الباقى من الاعتماد المخصص لهذه الأعمال ...	٤٧ و ٧٥ و ٩٣

الموضوع	الصفحة
حضرة وزير المواصلات (تابع) :	
رقم مسلسل	
٤٣ — سؤال من حضرة عبد الرحمن اللوم بك عن إنشاء طريق زراعى بين ناحيتى العباسية وعياد شرونه وما يجاورهما من البلاد التابعة لمركزى مغاغة وبنى مزار..	٤٧ و ٥٤ و ٥٥
٤٤ — سؤال من حضرة سعد مكرم بك عن مد السكة الحديدية لنهاية مركز الصف	٥٥ و ٩٢
٤٥ — سؤال من حضرة محمد الحفنى الطرزى باشا عن نظام الأرصفة بمحطة منفلوط وعن تجديد بناء المحطة المذكورة	١٠٦ و ١٣٣
٤٦ — سؤال من حضرة سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف	١١٩ و ١٢٣ و ١٧٢ و ٢٠٠ و ٢٠١
٤٧ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن كهربة خط حلوان	٢٤٧ و ٢٤٨
٤٨ — سؤال من حضرة يوسف بشتوتو بك عن الوقت الذى تتم فيه التعريفة الخاصة برسوم الصادرات بداخل البلاد...	٣٦٦
حضرة وزير المعارف :	
٤٩ — سؤال من حضرة سيد فهمى الروبى بك عن أسباب عدم تنفيذ القانون الخاص بتنظيم الدور الثانى لامتحانات النقل والامتحانات النهائية والعامة ببعض المدارس والقانونين الصادر أحدهما بتنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الابتدائية وثانيهما بتنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية	٩٣ و ٩٤
٥٠ — سؤال من حضرة ألفريد شماس افندى عن إنشاء مدرسة ثانوية بمصر الجديدة	٣٨٧ و ٤٠٨
٥١ — سؤال من حضرة يوسف بشتوتو بك عن إعادة امتحان طلبة السنة الأولى بمدرسة المعلمين العليا...	٤٠٩
حضرة وزير الأوقاف :	
٥٢ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عما وصلت إليه حالة بناء مسجد السيد أحمد البدوى وعن تشكيل لجنة لفحصه وإصلاحه	١٢٠ و ١٢١
٥٣ — سؤال من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن أسباب عدم إتمام الاجراءات الخاصة بتجديد مسجد بناحية ميت النصارى مركز سمنود	١٢١ و ١٥٨ و ١٥٩
٥٤ — سؤال من حضرة محمد علوى الجزار بك عن إصلاح ثلاثة مساجد ببلاد شبين الكوم والشهداء وميت خاقان	٤٠٨ و ٤٠٩

الدور العادى السادس للبرلمان

مضبطة الجلسة الافتتاحية

عقد البرلمان الجلسة الافتتاحية للدور العادى السادس فى يوم السبت ١١ شعبان سنة ١٣٤٨ (١١ يناير سنة ١٩٣٠) بدار مجلس النواب بالقاهرة .

وكان الاجتماع برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس مجلس الشيوخ .

وقد حضر الاجتماع من أعضاء المجلسين حضرات أصحاب الدولة والمعالى والسعادة والفضيلة والعزة :

ابراهيم حليم مهنا افندى. ابراهيم سيد احمد بك. الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار . ابراهيم فرج أبو الجدايل بك . ابراهيم نور الدين بك. الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله . أحمد حميد أبو ستيت بك . أحمد ذو الفقار باشا . أحمد زيور باشا . أحمد شوقى بك . أحمد عبده بك . أحمد على باشا . أحمد محمد حجازى بك . أحمد مصطفى بك . الشيخ أحمد نصر . اسماعيل صدقى باشا . الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز . السيد عبد الرحمن بك . السيد محمود الشندويلى بك . الشيخ الشافعى أبو وافيه . ألفريد شماس افندى . أمين سامى باشا . بولس حنا باشا . بيومى مدكور بك . حافظ عابدين بك . الدكتور حبيب خياط بك . حسن أحمد العديسى بك . حسن رشوان حمادى بك. الشيخ حسن عبد القادر. حسنين عبد الغفار بك. اللواء حسين خيرى باشا. اللواء حسين شريف باشا . رزق شعبان شعيره بك. سعد مكرم بك . سعيد فهمى الروبى بك . الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى . سيد قرشى بك . شعبان السيد مؤمن بك . صليب قلوديوس باشا. الشيخ طه حسنين. عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك. السيد عبد الحميد البكرى . الدكتور عبد الحميد فهمى افندى . عبد الرحمن للوم بك . عبد الرحيم صبرى باشا . عبد الرحيم محمد مهنا افندى . عبد الستار الباسل بك . عبد العزيز رضوان بك . عبد الفتاح اللوزى بك . عبد الفتاح رجائى إفندى . عبد الله سليمان أباظه بك . الشيخ عزب الليثى. عزيز ميرهم افندى . عفيفى حسين البربرى افندى . على اسماعيل بك . الشيخ على رمضان الطويجى . على عبد الرازق بك . اللواء على فهمى باشا . الشيخ على محمد مروان. عمر أحمد خلف الله بك. عوض عريان المهدى بك. فهمى حنا ويصا بك . كامل صدقى بك . الشيخ متولى عمر حجازى . محمد أحمد الشريف بك . محمد أفلاطون باشا . محمد الحفنى الطرزى باشا . محمد السيد أبو على باشا . محمد العبانى باشا . محمد بهى الدين بركات بك . محمد توفيق راضى بك . محمد جعفر افندى . محمد زكى عبد الرازق بك . محمد شفيق باشا . محمد صفوت باشا . محمد طلعت حرب بك . محمد عبد اللطيف افندى . الشيخ محمد عز العرب بك . محمد علوى الجزار بك . محمد عوض جبريل افندى. محمد فتح الله بركات باشا. محمد فتحى يكن بك. اللواء محمد كامل باشا. محمد لطفى طنطاوى طنطاوى افندى . محمد محب باشا. محمد محمود بك . محمد محمود خليل بك . محمد مغازى باشا . محمد نجيب الغرابلى باشا . الدكتور محمد هاشم افندى . محمود أبو النصر بك . محمود الاتربى باشا . محمود بسيونى افندى . محمود رشاد باشا . محمود شكرى باشا . محمود على مهنا بك . اللواء محمود فؤاد باشا. مراد الشريعى بك . مرسى وزير بك. مصطفى رشيد بك. ميشيل أيوب باشا. يحيى ابراهيم باشا. يوسف أصلان قطاوى باشا. يوسف بنشوتو بك. الدكتور نجيب اسكندر افندى . متولى غنيم بك. حسن حسيب باشا. مرقس حنا باشا . عباس محمود العقاد افندى . حامد الماوردى بك . عبد الحكيم عسكر بك . أحمد حافظ عوض بك. عبد الحميد البنان افندى. الدكتور أحمد ماهر افندى . الأستاذ مكرم عبيد افندى . على عباس افندى . عبد المجيد الرمالى افندى. محمد محمد المرجوشى افندى. أحمد حمدى سيف النصر بك. عبد الفتاح الطويل افندى . رمضان يوسف بك . الأستاذ محمود فهمى النقراشى افندى . عزيز أنطون افندى . حسن سرور افندى . حسين والى افندى . السيد مرسى بك. الشيخ عباس عبد الفتاح الجمل. على على لهيطه افندى. مصطفى هاشم بك . حسين البدرى بك . سلامه ميخائيل بك . عبد البر السادات حشيش افندى . الدكتور حامد محمود افندى . محمد كمال علما باشا . عباس محمد منصور افندى . أحمد حمزة افندى. مصطفى حسين بكير بك . الدكتور محمود موسى افندى. حامد الشواربى باشا. على سالم بك. عبد الحليم الشمسى افندى . عبد العظيم الهادى رسلان افندى . على الشمسى باشا . محمد عزيز محمد أباظه افندى. رياض المصرى افندى. محمد توفيق موسى دياب افندى. أمين يوسف عامر بك. الشيخ عبد العزيز الزاهد. على حسين أيوب افندى. على السيد أيوب افندى. محمد لطفى المسلمى افندى . الدكتور عبد الرحمن عوض افندى. عبد العزيز عبد الله سالم افندى . الشيخ الأحمدى منصور. الدكتور أحمد ثابت موافى. حسن عبدون افندى. السيد حسين سالم افندى. حسن نافع افندى . محمد زغلول باشا . حسين هلال بك. عطا عفيفى بك. أحمد أحمد الأتربى بك. محمود عبد النبى بك. راغب فوده افندى. مصطفى فوده افندى . اسماعيل رمزى باشا. محمد محمد الشناوى بك. السعيد محمد سبع افندى . وديع صليب افندى. محمود شاكر عبد اللطيف افندى . برهان نور افندى. محمد طاهر عبد اللطيف افندى . الأستاذ ويصا واصف افندى.

ابراهيم عبد الهادى افندى . طاهر اللوزى بك . الدكتور حسن كامل بك . محمد نجيب محمد جمعه افندى . محمد العبد افندى . أحمد وهبي دويدار افندى . أحمد الصاوى افندى . محمد شوقى الخطيب افندى . الدكتور عبد الخالق محمد سليم افندى . عوض أحمد الجندى افندى . يوسف أحمد الجندى افندى . عبد الخالق عطيه افندى . زكريا محمود مهنا افندى . محمد توفيق حموده بك . محمود حسن جازيه افندى . محمد مغازى عبد الرحمن البرقوقى افندى . عثمان محرم باشا مرعبد الله بركات بك . محمد صابر الشاملى الفار افندى . عمر عمر افندى . ابراهيم بهجت بك . عبد الحميد سعيد افندى . محمد سعيد بك . محمد أحمد باشا . حسن صبرى بك . الدكتور عبد العزيز العجيزى بك . محمد بدراوى باشا . السيد عبد الهادى القصبى افندى . مصطفى النحاس باشا . الدكتور حيدر الشيشينى افندى . محمد صادق الشيشينى افندى . عبد الله الحديدى افندى . راغب اسكندر افندى بهجت السيد أبو على بك . محمود صبرى افندى . حافظ اسماعيل سلام بك . محمد صبرى أبو علم افندى . محمد نصار بك . محمد توفيق حسن افندى . محمود فرج ذكرى بك . محمود حمدى بك . الحاج محمد السيد الشعراوى . محمد حافظ حتحوت افندى . أحمد رشدى الجزار افندى . عبد المقصود حبيب بك . عبد السلام فهمى محمد جمعه بك . محمد مجد الشافعى بك . عبد الله محمد بلال افندى . مصطفى راضى سليمان بك . عبد الحليم غازى افندى . محمد محمد بليع بك . عبد العزيز الصوفانى افندى . أمين اسماعيل افندى . اسماعيل سليمان حمزه افندى . غالى ابراهيم افندى . الشيخ خالد محجوب الحناوى . عبد اللطيف أبو زيد الحناوى بك . عبد الرزاق القاضى بك . عبد الواحد الوكيل بك . محمد سليمان الوكيل باشا . عبد القادر حمزة افندى . محمد ابراهيم حبيب بك . الشيخ على الطحاوى المغازى . محمد يوسف بك . سعد الأنصارى افندى . اسماعيل عبد الحميد نوار افندى . زهير صبرى افندى . حسين محمد غراب بك . حفناوى الزمر بك . محمود سليمان غنام افندى . عبد المجيد رضوان بك . محمد على بسيونى بك . محمد محمد الديب افندى . عبد الرحمن عزام افندى . محمد عزام بك . أحمد المليجى بك . محمد قرنى بك . أحمد عبد الباقى راضى افندى . حسن يس افندى . محمود لطيف بك . على سليمان بك . عبد اللطيف اسماعيل زعزوع افندى . كيلانى بهنساوى افندى . حافظ ابراهيم سليمان افندى . محمد سليم جابر افندى . على نجيب افندى . سيد بهنس بك . أحمد عبد اللطيف مرزوق افندى . عثمان صاوى بك . محمد أمين أبو زيد بك . أحمد مفتاح معبد افندى . عبد الستار الباسل بك . ابراهيم عبد العال المليجى بك . حمد الباسل باشا . محمد مرزوق افندى . عبد الحميد عبد الحق افندى . محمد نخرى موسى افندى . الدكتور فؤاد سلطان . حسن شعراوى باشا . مراد الشريعى بك . كامل سيف سيدهم بك . أحمد القيسى بك . محمد محمود جلال افندى . عبد الوهاب عبد الرازق بك . الشيخ ابراهيم القاياتى . قاسم المصرى بك . معوض ابراهيم جاد المولى بك . راغب حنا بك . على عبد الهادى افندى . محمد توفيق الدروى بك . عبد العزيز سيف النصر بك . عبد العليم سمهان بك . أمين شلقامى بك . سيد قرشى بك . جورج ويصا باشا . أحمد جاد الرب باشا . محمد جمال الدين افندى . عبد الرحمن حفنى الطرزى افندى . سينوت حنا بك . محمد حامد جوده افندى . جورجى خياط بك . مصطفى خليفه باشا . شاكر غزالى بك . سامى أخنوخ فانوس افندى . محمود حسن درويش افندى . على أحمد هيكل افندى . أحمد محمد عطيه الناظر بك . الشيخ أحمد محمد خليل أبو سديره . سابا نخله يسى افندى . سيد حسن عبد المنعم افندى . عبد الحميد عبد العال الشويخ افندى . ابراهيم ممتاز افندى . محمد كامل حسن الأسيوطى افندى . محمود همام بك . محمد عبد الرحيم حمادى افندى . سعد الدين مصطفى أبو رحاب افندى . خليل ابراهيم ابو رحاب افندى . نخرى عبد النور بك . أحمد على أبو ستيت افندى . محمد فؤاد أبو ستيت افندى . أحمد محمد عمر حمدان افندى . الشيخ عبد الحليم على أحمد سليم . يحيي سليم أبو محلى افندى . همام أحمد خلف الله افندى . عبد الستار حسن عمران افندى . حسن محمد الوكيل افندى . عمر أحمد حامد بك . الشيخ على محمد اسماعيل . الدكتور زكى ميخائيل بشاره افندى . كامل اسحق أبادير افندى . محمود خيرى باشا . الشيخ يونس أحمد سليم . سيد على الزناتى بك . متولى حسن حزين بك . الشيخ حسيب عبادى حمدين . الشيخ محمد عبد العظيم خليفه . محمد صالح حرب افندى . سليمان حسن سليمان عجيب افندى .

واعتذر عن حضور الجلسة حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب . ابراهيم فهمى بك . أحمد زكى أبو السعود باشا . الانبا لوكاس . محمد صدقى باشا . الفريق موسى فؤاد باشا . راغب عطيه بك .

وغاب بسبب المرض حضرتا صاحبي الدولة والمعالى يوسف وهبه باشا وواصف بطرس غالى باشا .

وغاب أيضا حضرات : ابراهيم الطاهرى بك . أحمد حلمى باشا . أحمد تيمور باشا . عبد العزيز عزت باشا . لويس أخنوخ فانوس افندى . ممدوح رياض بك .

وتولى السكرتيرية حضرة حبيب المصرى بك السكرتير العام لمجلس الشيوخ .

وفى الساعة العاشرة صباحا شرف قاعة الجلسة حضرة صاحب الجلالة الملك فؤاد الأول يحف به حضرات أصحاب السمو الأمراء وحضرات أصحاب الدولة والمعالى رئيس مجلس الوزراء والوزراء وكبار رجال القصر الملكى فوقف جميع الأعضاء اجلالا وتعظيما .

ثم جلس جلالته على الأريكة الملكية وأذن الحاضرين بالجلوس .

وجلس على يمين جلالته حضرات أصحاب السمو الأمراء وعلى يساره حضرات أصحاب الدولة والمعالى رئيس مجلس الشيوخ و رئيس مجلس الوزراء والوزراء .

ووقف على يمين العرش حضرة صاحب الدولة محمد توفيق نسيم باشا رئيس الديوان الملكى . وعلى اليسار حضرة صاحب المعالى سعيد ذو الفقار باشا كبير الأمناء وكبار رجال القصر .

ثم تفضل حضرة صاحب الجلالة الملكية فأعطى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء خطاب العرش فتلاه دولته وهذا نصه :

حضرات الشيوخ ، حضرات النواب

أحييكم أحسن تحيـة ، وأهنئ حضرات النوّاب المحترمين الذين منحهم الناخبون ثقة يتحقق معها تمثيل الأمة خير تمثيل ، وأفتتح هذا الدور مغتبطا بعودة الحياة النيابية ، مستبشرا بمـا أظهرته البلاد من تقدير صحيح لمزاياها ، ورغبة صادقة فى تعميم خيرها ، وتثبيت خطاها (تصفيق حاد) .

وإن لمن أحب أمانينا أن تظل البلاد متمتعة بنعمة الدستور ، معتزة بما كفله لها من حقوق وحريات (تصفيق) وأن يظل الدستور نفسه منيع الجانب ، مصون الأحكام ، وأن يحاط بسياج من التشريع يكفل له حياة متصـلة ، ونموّا مطردا (تصفيق حاد) . وستعرض الحكومة على حضراتكم مشروعات قوانين لتحقيق ذلك الغرض السامى (تصفيق حاد) .

وإنى لكبير الثقة فى أن تسيروا بالبلاد فى طريق الحرية والاصلاح الذى انتهجه البرلـمان من قبل ، وأن توفق الأمة بفضل جهودكم الى تحقيق ما تسعى اليه من الاستقلال الصحيح والحرية الكاملة ، سواء أكان ذلك فى الداخل أم فى الخارج ، وبهذا تهيئ لنفسها بين الأمم مكانا عزيزا يليق بتالد مجدها ، وكبير مطمحها (تصفيق) .

حضرات الشيوخ ، حضرات النواب

منذ أن ألقيت مقاليد الحكم الى الحكومة الحاضرة كان عليها أن تستعرض من مخلفات الماضى مسائل شتى استفاضت منها الشكوى ، فصحت عزيمتها على أن تعالج تلك الحالة بروح من الحزم والحكمة معا (تصفيق) وأن تنهج فى جميع مرافق البلاد سياسة ايجابية فى الاصلاح والتجديد ، فلا تقتصر على اصلاح ما فسد ، بل تعمل جهد الطـاقة لاستكمال ما نقص ، وستعرض الحكومة على حضراتكم جميع ما اتخذ من اجراءات تشريعية فى فترة تعطيل البرلـمان لتبدوا فيها رأيكم .

حضرات الشيوخ ، حضرات النواب

ان من أهم ما تعنى به حكومتى توفير الموارد المـالية للدولة وتحسين حالة البلاد الاقتصادية ، وستعرض عليكم من المشروعات ما يمكنها من أن تواجه مطالب البلاد المتزايدة من غير أن يكون فى ذلك إرهاق للخزانة أو استنفاد المـال الاحتياطى .

وفى مقـدّمة ما سيعرض عليكم مشروع التعريفة الجمركية الجـديدة حتى يتسنى للحكومة تنفيذها ابتـداء من ١٧ فبراير القادم ، وقد روعى فى وضع هـذه التعريفة أن تكون وسيلة لزيادة موارد الدولة زيادة مشروعة معتدلة كما روعى فيهـا أن تشد أزر الصناعة والزراعة من طريق تخفيض الرسوم على مستلزماتهما .

ولن تنى حكومتى فى توطيد دعائم التسليف الزراعى بجميع أنواعه تقديرا منها لمصلحة الفلاح ورغبة فى تفريج ضائقته فى الوقت الملائم . وسيعرض على البرلـمان مشروع انشاء بنك زراعى تشترك فيه الحكومة ويكون من أول أغراضه أن يقوم بالتسليف الزراعى وتقديم المـال اللازم لإصلاح الأراضى ومدّ جمعيات التعـاون بالأموال الى غير ذلك من الأعمـال الاقتصادية التى تساعد على تحسين حالة الفلاح وانماء ثروته (تصفيق) .

وتحقيقا لرغبات البرلـمان ستشرع حكومتى فى توزيع أراض زراعيـة فى الوجه البحرى على صـغار الزرّاع . وقد رئى أن يكون توزيع الأراضى منصبا فى الوقت الحاضر على الأراضى التى استصلحت فعلا لا على الأراضى البور حتى يتمكن الأهالى من استثمار تلك الأطيان استثمارا عاجلا . ولا يقل ما ستوزعه الحكومة فى هذا العام عن خمسة آلاف فدان من الأراضى المستصلحة .

وفوق ذلك ستعرض حكومتى على هيئتكم الموقرة مشروع قانون بانشـاء الملكيات الصغيرة ، وقد وضع هـذا المشروع لصيانة ملكية الأراضى التى توزع على صغار الزرّاع وضمان عدم انتقالها من أيديهم .

وتعدّ الحكومة العدّة لإصدار لائحـة جديدة لبورصتى الأوراق لتكفل مصلحة المتعاملين .

ولن تألو حكومتى جهدا فى توجيـه مصلحة التجارة والصـناعة التوجيه الذى يساعد على شدّ أزر الصناعات القائمة وإنهاض الصناعات التى توافرت وسائل قيـامها ، عاملة على تنظيم التسليف الصـناعى تنظيما يسهل تحقيق الأغراض المنشودة .

وستقدم الحكومة للبرلـمان فى خلال هـذا الدور قانونا للغرف التجارية ينظم طريقة تكوينها ويبين اختصاصاتها ويحدّد علاقاتها بالحكومة .

وستهتم حكومتى باتخاذ ما يلزم من الوسائل والتدابير لدوام استتباب الأمن وحفظ النظام فى ربوع البلاد واقرار الطمأنينة فى نفوس جميع السكان من وطنيين وأجانب .

وستعرض على حضراتكم مشروعا لحماية الأحداث والحيلولة بينهم وبين التشرد .

وستعنى حكومتى بوضع مشروع قانون لتنظيم مجالس المديريات وتحديد اختصاصها ، وستبدأ باجراء الانتخابات لمجالس المديريات طبقا للقانون الذى وضعه البرلـمان فى ١٤ أبريل سنة ١٩٢٨ (تصفيق) .

وستهتم حكومتى بوضع تشريع خاص للعمال ، كما أنهـا ستعطى الشئون الصحية نصيبا كبيرا من عنايتهـا ، فتسير فى تنفيذ رغبات البرلـمان بتعميم المستشفيات وتوفير الوسائل الصحية فى جميع نواحى البلاد (تصفيق) .

وستعرض حكومتى على البرلـمان فى دوره الحالى مشروع قانون انشـاء محكمة النقض والإبرام فى المسائل المدنية والجنائية (تصفيق) ومشروع قانون يكفل الطمأنينة للقضاة وينظم طريقة ترقيتهم وتنقلاتهم (تصفيق حاد) ومشروع قانون لحماية حقوق المؤلفين .

وستعنى حكومتى أشـدّ العناية بتنفيذ برنامج اصلاح الرى والصرف الذى بدئ فيه منذ بضع سنوات ويمتد تنفيذه الى عقد آخر من السنين .

وستواصل العمل بهمة فى اقامة محطـات توليـد القوى اللازمة لإدارة الآلات الرافعة للرى والصرف وهى التى سبق اعتمادها من البرلـمان .

وهى جادة فى اتمام البحث فى مشروع توليد الكهرباء من مساقط المياه بالقطر كله وبالأخص من خزان أسوان (تصفيق) وتأمل أن تتقدّم لكم بالمشروع فى أقرب فرصة .

وقد شرعت حكومتى فى تعلية سد أسوان بما يضاعف مقدار المياه التى ستخزن به وستنتفع البلاد بالمياه الإضافية ابتداء من صيف سنة ١٩٣٣ لاستكمال نظام الرى وتخفيف وطأة المناوبات وضمان زراعة الأرز وتحويل بعض الحياض الى نظام الرى المستديم وإصلاح جانب من الأراضى الجديدة (تصفيق) .

وسيتم فى صيف هذا العام بناء قناطر نجع حمادى .

وتتابع حكومتى سياسة التجديد والإنشاء فى السكك الحديدية . وستعمل على انشاء خطوط جديدة تمشيا مع ما تقتضيه حالة البلاد من التقدم والعمران (تصفيق) . وستكون أجور نقل الركاب محلا لعنايتها الخاصة .

وتهتم حكومتى بتعميم التلغراف اللاسلكى فى جهات القطر النائية .

وسيكون تنفيذ الأعمال الخاصة بتحسين ميناء الاسكندرية موضع التفاتها ، كما سيكون للسكك الزراعية والكبارى نصيب غير قليل من اهتمام حكومتى التى ستعمل على الإكثار منها واصلاحها اجابة لحاجات البلاد المتزايدة. وقد أعدت الحكومة مشروع قانون للطرق سيقدم للبرلمان فى هذا الدور .

ولقد اعتزمت حكومتى انشاء مطارين أحدهما بالاسكندرية وثانيهما بالقاهرة ، واختارت موقعيهما وأخذت فعلا فى إنشاء أولها تنفيذا لما قرره البرلمان .

وستوالى حكومتى عنايتها باصلاح نظام التعليم العام والتعليم الفنى من صناعى وزراعى وتجارى ليساير حاجات البلاد فى نهضتها العامة ، وستضع القواعد النهائية التى تمكن من تنفيذ الإلزام فى التعليم الأولى طبقا لنص الدستور (تصفيق) ، وتعدّ مشروعات القوانين التى تقتضيها هذه الأعمال وتقدمها تباعا الى البرلمان .

وما زالت الحكومة مهتمة بأمر الفنون الجميلة وهى توالى اقتناء التحف الفنية وتنظر فى ترقية الموسيقى الشرقية بعد استشارة الخبراء فيها .

وستعنى حكومتى عناية خاصة بالقطن وايجاد أصناف جديدة منه ، وستعمل على نقاوته ومنع خلط بزوره ، وهى جادة فى حماية الزراعة من الآفات والأمراض ، وفى مراقبة تجارة الأسمدة والمخصبات . ولأجل ادراك هذه الغاية تبحث فى وضع تشريع لمنع خلط القطن فى الموانئ ولتحديد مقدار الرطوبة فيه محافظة على سمعة القطن المصرى (تصفيق) .

وتوجه الحكومة اهتمامها أيضا الى بعض المحاصيل الرئيسية الأخر كالأرز والبصل ، كما تعمل على تعميم انشاء المشاتل فى المديريات لمدّ الزرّاع بالأصناف الجيدة من أشجار الفاكهة وغيرها وزيادة حقول التجارب . ومما يسترعى جانبا من التفاتها مشروع انشاء نموذج مخازن عامة لصيانة الغلال والتسليف عليها بفوائد معتدلة رغبة فى تنظيم سوقها .

وتبحث الحكومة فى تحسين أساليب تربية الحيوانات والدواجن ووقايتها وتعنى بتربية دودة القز وصناعة الحرير ، وستنشئ معملا كبيرا للألبان ومستخرجاتها .

وستأخذ بناصر الحركة التعاونية وتعمل على توسيع نطاقها ، والأمل معقود على زيادة عدد شركات التعاون فى السنة المالية القادمة زيادة كبيرة (تصفيق) .

وقد شرعت فى انشاء متحف تعرض فيه الحاصلات الزراعية من مصرية وأجنبية وما يتصل بها من الصناعات ، ويرجى أن يكون هذا المتحف مركزا نافعا للنهوض بالزراعة ومدرسة عملية للفلاح (تصفيق) .

وستعنى وزارة الأوقاف بالتوسع فى منشآتها الخيرية وأعمال البرّ من اصلاح المساجد وتعميرها وترقية الوعظ والإرشاد فى البلاد وانشاء المستشفيات والعيادات الطبية المجانية ، وهى فى الوقت نفسه تعمل على انماء مواردها بتحسين طرق استغلال أعيانها .

وتسير حكومتى سيرا حثيثا فى تنفيذ رغبة البرلمان فيما يختص بادخال الأسلحة الحديثة وانشاء ما ينقص الجيش من وحدات لم يكن لها وجود من قبل (تصفيق حاد)، وقد أدرج بمشروع ميزانية هذه السنة المبلغ اللازم لإنشاء بلوك مهندسين للقيام بالأعمال الهندسية وقت خدمة الميدان، وستعنى أيضا باصلاح طرق الصحراء .

ويسرنى أن أشير الى أن علاقات مصر مع الدول الأجنبية استمرت على خير حال من الصفاء والمودّة ، فقد اشتركت مصر فى كثير من المؤتمرات والاجتماعات الدولية التى انتهى بعضها الى عقد اتفاقات دولية سيكون لها كما هو المرجوّ أحسن الأثر فى توثيق عرى التفاهم وتقريب وجهات النظر بين الأمم ، كما سيكون لها نتائج مرضية من الوجهتين الاجتماعية والاقتصادية .

وستظل حكومتى عاملة على توثيق عرى المودّة والصداقة مع جميع الحكومات التى لم تعقد معها معاهدات مودّة الى الآن وبذلك تشترك فى المجهود الدولى لإقرار السلام ولتنظيم العلاقات الدولية .

ولقد أتيح لنا فى صيف العام الماضى أن نزور حضرتى صاحبى الفخامة رئيسى الجمهوريتين الألمانية والتشيكوسلوفاكية وفخامة رئيس حكومة الاتحاد السويسرى بناء على الدعوة التى وجهت لنا منهم . وانى لمغتبط بما قوبلت به من حفاوة وشاكر لما لاقيته منهم ومن حكوماتهم وشعوبهم من صادق الودّ لنا ولشعبنا المحبوب والعطف على أمانيه فى التقدّم والارتقاء (تصفيق حاد) .

حضرات الشيوخ ، حضرات النواب

انه لمن دواعى اغتباطى أن يؤذن هذا الدور بعهد جديد من التفاهم الودّى والصداقة المثمرة بين بريطانيا العظمى ومصر (تصفيق حاد) ، فلقد أعربت الحكومة البريطانية عن رغبة صادقة فى عقد اتفاق ودّى بين البلدين (تصفيق)، وتحقيقا لهذا الغرض قدّم جناب وزير الخارجية البريطانية الى الحكومة المصرية مقترحات أملتها عليه روح المودّة والوفاق ، ويسر حكومتى أن تعرض هذه المقترحات على حضراتكم. وهى تأمل أن تسير بالمفاوضات فيها مع الحكومة

البريطانية مشبعة بروح الوفاق والمودّة للوصول الى اتفاق وطيد شريف بين البلدين (تصفيق حاد) ، ومتى تم الاتفاق فستعرضه حكومتى على البرلمان للتصديق عليه وعندئذ تعمل على تنفيذه بنفس الروح الطيبة التى باشرت بها عقده (تصفيق) .

حضرات الشيوخ، حضرات النواب

انى لعظيم الثقة بأن الشعور المشترك بين البرلمان والحكومة بتبعات الحكم الجسيمة، وما بينهما من صحيح التفاهم وصادق التعاون سيسهل على حكومتى تنفيذ خطتها ، كما أن عملها فى ظل رقابتكم وارشادكم سيدرّ على البلاد خيرا و بركة (تصفيق) .

وانى لأدعو الله أن يوفقنى وإيا كم الى ما فيه سعادة البلاد (تصفيق حاد) .

و بعد انتهاء دولته من التلاوة تقدم بخطاب العرش الى جلالة الملك فتناوله جلالته وسلمه الى حضرة صاحب الدولة رئيس الديوان الملكى الذى سلمه الى حضرة صاحب الدولة رئيس الاجتماع فهتف دولته (ليحي جلالة الملك) ثلاثا فردّد الحاضرون هتافه .

ثم نهض جلالة الملك للانصراف فى الساعة العاشرة والنصف فقام الحاضرون اجلالا محيين جلالته بتصفيق حاد .

ثم أوقفت الجلسة الى حين عودة الوفد البرلمانى الذى توجه الى القصر الملكى لتقديم فروض الشكر لحضرة صاحب الجلالة الملكية .

وفى الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا أعيدت الجلسة برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس مجلس الشيوخ .

وحضر من الوزراء : حضرات أصحاب الدولة والمعالى والسعادة والعزة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية . حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية . محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية . عثمان محرم باشا وزير الأشغال العمومية . محمد صفوت باشا وزير الزراعة . مكرم عبيد افندى وزير المالية . محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات . محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية . محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف .

وقد استقبل حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية عند دخوله قاعة الجلسة بالتصفيق الحادّ .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

محمد أحمد الشريف بك . الشيخ محمد عز العرب بك . عبد الفتاح رجائى افندى . أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك السكرتير العام .

تلى محضر جلسة اليوم .

وعند ما ذكر اسم حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا بمناسبة رياسة دولته للاجتماع صفق حضرات الأعضاء طويلا .

ثم صدّقت الهيئة على المحضر بعد أن أشير فيه بناء على اقتراح حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك الى مقابلة خطاب العرش بالتصفيق فى مواضع عديدة .

وانفضّ الاجتماع فى الساعة الحادية عشرة والدقيقة الأربعين صباحا .

مجلس الشيوخ

دور الانعقاد العادى السادس

مضبطة الجلسة الأولى

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ١٣ شعبان سنة ١٣٤٨ الموافق ١٣ يناير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — المرسوم الصادر بتعيين حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيسا لمجلس الشيوخ .

تلاوة المرسوم .

كلمة دولة عدلى يكن باشا .

« حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس .

« « « « كامل صدقى بك .

« « « « عبد الله أباظه بك .

« « صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية .

كلمة حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك .

٢ — المرسوم الصادر بتعيين حضرة صاحب العزة محمد يحيى الدين بركات بك عضوا بمجلس الشيوخ .

حلف حضرته اليمين .

٣ — المرسوم الصادر بتعيين حضرة صاحب السعادة حسن مظلوم باشا عضوا بمجلس الشيوخ .

حلف سعادته اليمين .

٤ — تأليف مكتب المجلس .

انتخاب الوكيلين .

« المراقبين .

« السكرتيرين البرلمانيين .

٥ — انتخاب اللجان .

تأجيل اعلان النتيجة الى الجلسة المقبلة .

٦ — اعتذارات واجازات .

٧ — استقالة حضرة صاحب السعادة أحمد تيمور باشا .

قبول المجلس لها مع ابداء أسفه .

٨ — تبليغ المجلس تأليف مكتب مجلس النواب .

تهنئة المجلس لحضرات أعضاء مكتب مجلس النواب .

اجتمع المجلس الساعة الرابعة والنصف مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(١) باجازات :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، عبد العزيز عزت باشا ، الأنبا لوكاس ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، يوسف وهبه باشا .

(ب) بغير اذن :

حضراتا : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، الشيخ حسن عبد القادر .

ثانيا — المعتذرين :

(١) عن جلسة اليوم :

حضرات : احمد حلمى باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، الدكتور حبيب خياط بك ، محمد شفيق باشا ، محمود رشاد باشا .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرتا : رزق شعبان شعيره بك ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب السعادة والعزة : محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ، محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية ، محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف .

تولى السكرتيرية البرلمانية أصغر الأعضاء الحاضرين وهم حضرات : فهمى حنا ويصا بك ، أحمد عبده بك ، مصطفى رشيد بك ، على عبد الرازق بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — المرسوم

الصادر بتعيين حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيسا لمجلس الشيوخ

تلى المرسوم المذكور وهذا نصه :

"نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٨٠ من الدستور ؛

وبناء على ما عرضه علينا مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — عين عدلى يكن باشا رئيسا لمجلس الشيوخ .

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ مرسومنا هذا.

صدر بسراى القبة فى ٣ شعبان سنة ١٣٤٨ (٣ يناير سنة ١٩٣٠)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة
رئيس مجلس الوزراء — وزير الداخلية
مصطفى النحاس" — مصطفى النحاس

(تصفيق حاد) .

كلمة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا

دولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس — حضرات زملائى المحترمين: انى لسعيد بأن تكون رياستى لهذا المجلس الموقر مقترنة بعودة الحياة النيابية الى ما ألفته من نشاط وقوة، فان من الحق علىّ أن أعلن ما أحسه وتحسونه جميعا من الابتهاج والسرور باستئناف العمل فى ظل نظام أثبتت تجاريب الأيام فى كل الأمم أنه أصلح نظم الحكم وأرقى الوسائل التى وصل اليها الناس لخير الجماعة والمعقل المنيع للكرامة والحريات (تصفيق) .

وانى لأرجو أن يكون قيامى معكم وعنكم باعلان هذا الشعور المشترك شفيعا لى فى أنى لم أبدأكم بتوجيه خالص شكرى وبالغ تقديرى لكريم حفاوتكم بى وحسن استقبالكم لتعيينى رئيسا لمجلسكم الموقر نتعاون معا على القيام بالمهمة الجليلة التى ألقيت علينا .

لقد مرت ببلادنا أدوار قاسية فاجتازتها موفقة ناجحة بفضل ايمانها بحقها وثقتها بمستقبلها ايمانا لا يعتريه الوهن أو يزعزعه الشك، وبفضل ذلك الايمان وتلك الثقة ستتغلب الأمة فى المستقبل على كل ما يعترضها من الصعاب كما تغلبت عليها فى الماضى (تصفيق) وكما تتغلب عليها كل أمة تعرف حقها وواجبها معا ويعرف أفرادها ما لأمتهم فى أعناقهم من دين الاخلاص والوفاء .

وانى لشديد الرجاء بأن هذا الدور الذى نبدؤه الآن سيكون فاتحة عهد جديد سعيد تستقر فيه علاقات المودة وحسن الثقة بين مصر وبريطانيا العظمى وتتوطد فيه دعائم الدستور (تصفيق) فتستطيع الأمة أن تنصرف انصرافا جديا الى ترقية شؤونها فى جميع نواحيها ومظاهرها .

ويقينى بأن مجلسنا سيضطلع بنصيبه من الأعمال البرلمانية فى نشاط واهتمام ومثابرة كما انى وطيد الثقة بأن عملى بينكم سيسهله ما أعرفه فيكم من استحكام الوئام وتبادل الاحترام والأخذ بأسباب النظام فى أعمالكم ومناقشاتكم. وأنا أعاهدكم بأنى من جانبى سأبذل كل جهدى فى صون النظام والمحافظة على كرامة أعضاء المجلس وحريتهم بما يتفق مع روح الدستور وأحكام اللائحة وثقتى عظيمة فى أنى سألقى منكم كل عون فى هذا السبيل (تصفيق) .

واذا لم يكن مجلسنا قد قطع زمنا طويلا فى الأعمال البرلمانية منذ صدور الدستور فقد استطاع أن يضع كثيرا من التقاليد الصالحة ولا شك فى أنه سيكون له من تصرفاته الحكيمة فى المستقبل كما كان له منها فى الماضى تقاليد سليمة هى خير ما يفسر الدستور ويكمله .

بهذه الثقة وذاك اليقين أستقبل هذا الدور مبتهلا الى الله أن يسدد خطواتنا فى ظل حضرة صاحب الجلالة مليكنا الدستورى فؤاد الأول (تصفيق) شاكرا لدولة رئيس مجلس الوزراء وحضرات أعضاء الوزارة وزملائنا فى مجلس النواب ما لقيته من كريم حفاوتهم التى تجلت فى الجلسة الافتتاحية للبرلمان (تصفيق) .

على أنى لا أستطيع أن أختم كلامى من غير أن أشير الى سلفى العظيم المغفور له حسين رشدى باشا والى زملائنا الذين غالتهم المنية أثناء تعطيل البرلمان، فلقد كان رشدى باشا رحمة الله عليه من أفذاذ الرجال الذين امتازوا بعلمهم وسعة اطلاعهم والذين خدموا وطنهم بكل ما يملكون من قوة واخلاص وعقيدة . كذلك كانت خسارتنا بالغة بفقد المغفور له عبد الخالق ثروت باشا، اذ كان سياسيا عظيما وشخصية بارزة قديرة .

فقدت فى الاثنين صديقين جمعتنى بهما رابطة الزمالة والعمل المشترك منذ قامت الحرب الكبرى التى زعزعت أركان العالم وهددت كيان الدول الكبرى والصغرى على السواء فبذلنا كل مجهود لكى تخرج مصر من هذه الكارثة بأقل ما يمكن من الأذى .

وانى لا أشك فى أننى باعرابى عن شديد الأسف على فقد هذين السياسيين الكبيرين وعلى فقد من انتقلوا غيرهما الى رحمة الله من زملائنا أثناء تعطيل المجلس وهم المرحومون الشيخ يس أبو جليل وعقل محمد بك وعلى بسيونى بك. انما أتكلم بلسانكم وأعبر عما يخالج نفوسكم (تصفيق) .

كلمة حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس

حضرة محمد علوى الجزار بك — حضرات الشيوخ المحترمين :

عدنا اليوم باسم الأمة والعود أحمد ان شاء الله ، عدنا بعد غيبة دامت عاما ونصف عام .

كنا فى هذا المكان المقدس نرفع صوت الأمة ، وندفع عن حقوق الوطن مخلصين لواجبنا الذى وكلتنا فيه البلاد ، واذا بالخصم الذى تظاهر بالولاء بعد حادث قانون الاجتماعات يدبر الكيد فى الخفاء للبرلمان ، لأنه كلمة الأمة ، وارادتها التى لم يستطع عليها صبرا ، فاستعان بأيد مصرية جارته ووافقته ، واذا بالاعتداء يمتد الينا فيعطل أعمالنا ، ويفرق شملنا ، ويغلق مكاننا ، ويحكم فى الاغلاق بالأختام ، ويمنعنا من حرمه بالجند شاكى السلاح ، كأنما الحرب شبت لظاها بين قوتين من الأعداء ، وها نحن بعد الجهد الذى جهدوا والحرب التى أعلنوا نعود رافعين لواء الأمة ظافرين .

ما كنا نحسب مهما اختلفنا فى الآراء والمبادىء أن يخرج منا من يعطل أحكام الدستور التى عطلوها . أو يحل مجلس الشيوخ كما حلوه . حتى وقع باطلا ما عطلوا وما حلوا . وهذه هى الحياة النيابية قد عادت مكرمة بجهود الأمة . ودفاع أبطالها وثبات المخلصين من أبنائها . فكتب الفخار للأمة آية جديدة لها . بعد أن تألبت عليها أعاصير الرياح . ولم تلن قناتها . ولم يضعف ايمانها . ولم تعرض عن المخلصين من أبنائها. بل أولتهم ثقتها فى كل حين . وشملتهم بالتأييد حتى كتب الله لها النصر مؤيدا . وانقشع الظلام الذى غشى البلاد حينا . واذا بالحرية التى قدروا أن يشيعوها تشيعهم هى مزدرية . واذا بكلمة الأمة التى شاءوا أن يحطوها تعلو عليهم منتصرة . واذا بسيادة الشعب التى حاربوها عادت منتصرة من جديد . فعادت الحياة النيابية قوية ترفع صوتها . وتؤيد سلطانها . وتدفع عن قضيتها برجالها الذين أخرجتهم البلاد من معركة الانتخاب كل مرة فائزين . وفى زعامتهم ذلك البطل العظيم الذى اصطفته البلاد خليفة لسعد العظيم صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (تصفيق) الذى أثبتت الأيام فى جميع أدوارها نزاهته كما أثبت الجهاد صلابته واخلاصه وبعد نظره واضطلاعه بالأعباء التى يحملها فى سبيل قضية البلاد . والأمة التى جربته علما فى الجهاد تثق به وتستبشر فى رياسته حكومتها وفى توطيد سلطانها . وفى حل قضيتها الكبرى . وترجو له ولزملائه الوزراء التوفيق والنجاح فى أعمالهم باذن الله وعنايته ، حتى يتحقق على أيديهم استقلال البلاد (تصفيق) .

عدنا نحن — أيها السادة — الى مجلسنا الكريم وفى رياسته رجل نبيل كتب الله له أن تنتقل البلاد على يديه من حياة الاستبداد الى حياة الحرية والأمن والسلام ، هو صاحب الدولة عدلى يكن باشا (تصفيق) ، أشرف على الانتخاب بنزاهة وحيدة ونبل فكان صورة لارادة البلاد وسجل له التاريخ صفحة من جلائل الأعمال — والمجلس يستقبل اليوم به عهدا سعيدا بمكارم أخلاقه وسمو سجاياه . وسيعرف فيه الحكمة وبعد النظر كما يعرف فيه العدل والحلم والاخلاص فى العمل ، فأهنئه وأهنىء المجلس برياسته له .

أما أنتم أيها السادة فسترى الأمة فيكم القوة التى لا تلين فى الحق ، والاخلاص للوطن والتضحية التى لا تضن فى الجهاد وستعلو بكم دائما كلمة البلاد .

وباسم حضراتكم وباسمى أضرع الى الله أن يحوط صاحب العرش مليك البلاد بالعناية كما يحوط هو الدستور بالرعاية (تصفيق) فان صاحب الجلالة حاميه وراعيه ، وأن يحقق آمال الوطن فى عهده ويجعل أيامه مباركة على أبنائه وأن يحفظ سمو ولى عهده آمين (تصفيق) .

وقبل أن أختم كلامى أتقدم بالتهنئة الخالصة لكل من حضرتى الشيخين المحترمين محمد بهى الدين بركات بك وحسن مظلوم باشا باختيارهما لعضوية هذا المجلس وأرجو الله أن يتحقق كل الخير على يديهما (تصفيق) .

كلمة حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك

حضرة كامل صدقى بك — حضرة صاحب الدولة الرئيس — حضرات اخوانى الشيوخ المحترمين .

أكرر التهنئة لحضرة صاحب الدولة رئيس هذا المجلس الذى صادف اختياره لمركزه السامى ارتياحا وانشراحا لدينا جميعا . وان شمائله ورقة أخلاقه المطبوعة فيه غير خافية على أحد منا . واذا حدثت حضراتكم عن حسن تصريفه للأمور ومقابلته معضلاتها بالهدوء والحكمة فانى أحدثكم عن تجربة وخبرة . فقد عرفت فى دولته هذه الخلال الكريمة عن قرب إذ كان لى الحظ أن أكون عضوا فى بعض اللجان التى كان يرأسها فى الجمعية التشريعية بصفته وكيلا لها وقد كان نعم الوكيل واننا نرجو أن يستمر المجلس فى عهد رياسته على نشاطه المعهود وأن يثبت فيه على التقاليد الطيبة الصالحة .

ولا يفوتنى فى هذا المقام أن أهنىء وزارتنا الشعبية على تبوئها مركزها رافعة علم الدستور بعد أن توارى عن الأنظار ولو أنه ظل حيا يرفرف فى صدورنا وبين جوانحنا حتى عاد الى الظهور بفضل المثابرة والثبات والعود أحمد. وكلنا آمال أن يكون عهدها عهد سعادة لمصر الدستورية .

أما وقد عادت الحياة النيابية الآن بعد أن حرمت منها البلاد عنوة ردحا من الزمن وعاد مجلس الشيوخ الى الانعقاد فى قاعة اجتماعه المعتادة بعد أن اضطر الى الاجتماع أكثر من مرة خارجها فى الظروف التى استدعت ذلك ، فوجب علينا أن نرفع آيات الشكر خاشعين للعزيز القدير على نعمائه ، متوسلين اليه أن يحفظ الحياة الدستورية من كيد الكائدين فى ظل حضرة صاحب الجلالة مليك البلاد (تصفيق) .

وما غبطتنا وارتياحنا بعودة الحياة الدستورية إلا لأن البلاد عادت اليها حقوقها بعون الله وبفضل ثباتكم على مبدئكم واصراركم على نيل حقوقكم

وبفضل حسن توجيه مجهوداتكم بحكمة من كانوا على رأس هذه الحركة المباركة وحضراتكم لاتجهلونهم .

أما اذا أردنا الاشارة الى مساوئ ذلك العهد الدكتاتورى البائد لطال بنا المقال . وان أردنا ضرب الأمثال لعز علينا الاختيار ويكفى أن يكون المجنى عليه فى ذلك العهد هو دستور البلاد لتعرفوا مدى تلك الجريمة وما اقترن بها من الاعتداء على حقوق الجماعات والأفراد .

وانى بمناسبة افتتاح هذا المجلس أكتفى بالاشارة الى ما وقع على بعض حضرات الشيوخ من الاعتداءات الصارخة . وقد ترددت كثيرا فى ذكرها خشية الاعتراض بأن هذه الاعتداءات ليست شيئا مذكورا بجانب الاعتداء على حقوق البلاد وكرامتها وعزة أبنائها ولكنى رأيت أن من واجب هذا المجلس أن يسجل استياءه بصفة عامة على تصرفات ذلك العهد وبصفة خاصة على تحدى بعض أعضائه واهانتهم وسوء معاملتهم واليكم أسوق مثلين لتلك الاعتداءات :

حضر وفد كبير من مديرية المنوفية وعلى رأسه حضرة محمد علوى الجزار بك وكيل مجلس الشيوخ فى الدور الماضى للاحتجاج على تعطيل الحياة النيابية ورفع شكواه لمقام عزيز مصر صاحب العرش المفدى فرأى حضرته من اللياقة قبل التوجه بذلك الوفد الكبير الى هذا المقام السامى أن يقابل معالى كبير الأمناء للاتفاق معه على تشرف الوفد بالحضور الى السراى الملكية لهذا الغرض . وعند توجهه اعترضه رجال البوليس واقتادوه عنوة الى القسم حيث حجز به أكثر من ساعتين ولما طلب من رجال البوليس اثبات هذا التصرف المعيب فى محضر رسمى رفضوا واضطروا الى الافراج عنه تخلصا من مغبة تحرير ذلك المحضر الرسمى .

والحادثة الأخرى هى أن عددا غير قليل من شيوخ ونواب البلاد حضروا مع وفود من بلادهم لرفع شكواهم الى حضرة صاحب الجلالة مليك البلاد فكان نصيبهم الاعتداء عليهم فى ساحة عابدين ذلك الحرم الأمين بقسوة وشدة متناهيتين استوجبتا معالجة بعضهم بالمستشفيات وكان أشدهم اصابة حضرة الشيخ المحترم عوض عريان المهدى بك الذى أصيب بارتجاج مخى وحضرة العضو المحترم الشيخ طه حسنين الذى أصيب بكسر ذراعه فأرجو أن يقرر المجلس استياءه الشديد من ذلك العهد وتصرفاته ، وأسأل الله ألا تنكب البلاد بعد ذلك بمثل تلك المحنة ، وأن تستمر الحياة الدستورية أبقى من الزمان وأرسخ من الجبال الرواسى باذن الله فى ظل جلالة مليك البلاد (تصفيق) .

كلمة حضرة الشيخ المحترم عبد الله أباظه بك

حضرة عبد الله سليمان أباظه بك — يادولة الرئيس :

بماذا أهنئ دولتكم أبالعقل الكبير أم بما رأيناه منكم من عزم وحزم وحسن تدبير .

تسلمتم مقاليد الحكم وكانت البلاد تجتاز مرحلة من أدق مراحلها التاريخية فرأينا النزاهة معظمة والكفاءة مجسمة ، أديتم الواجب لبلادكم العزيزة فحفظت لكم أجمل أثر وأسمى ذكرى فى تاريخها .

وهكذا الأمم تحفظ الجميل لأبنائها البررة وأولادها المخلصين .

عند ما غادرنا هذه القاعة غادرناها والأسف يملأ أفئدتنا والجزع يملأ نفوسنا لا أسفا على أشخاصنا ولا جزعا لمناصبنا بل لما أصاب الدستور من الاعتداء وانتهاك الحرمة .

غادرنا هذه الغرفة المقدسة والأمة بلا برلمان والجنود تطوقه مانعة صاحب الدار عن دخول داره .

هذا فى الداخل ، وفى الخارج كانت تجيئنا الأساطيل مزمجرة مهددة مرغية مزبدة لأقل الأمور شأنا وأصغرها مقاما .

عدنا الى دارنا والحمد لله ماذا نرى ؟

نرى دولتكم تحيطكم المحبة والاحترام منا تتبوءون منصبكم العظيم الشأن ونرى المجلس يعود مرفوع الرأس ليخدم أمته وفى ذلك انتصار للأمة المصرية الكريمة الناهضة .

وهكذا الأمم لها الكلمة الأخيرة دائما (تصفيق) .

هذا فى الداخل ، وفى الخارج رأينا الصفاء يحل محل الجفاء والتفاهم والتوفيق محل التصادم والتفريق فنحمد الله ولنا أن نتفاءل خيرا ونرجو لدولتكم ولجميع حضرات الأعضاء الكرام عمرا مديدا ونستمد من الله المعونة للقيام بالمهمة المقدسة التى عهدتها لنا بلادنا العزيزة (تصفيق) .

كلمة حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — بالنيابة عن حضرة صاحب الدولة رئيس الحكومة أشارك هذا المجلس الموقر فى تهنئته لحضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا ، وأعرب عن اغتباط الحكومة برياسته لمجلس الشيوخ نظرا لما يتحلى به من الصفات العالية وأرجو أن تكون رياسته الميمونة ان شاء الله عهد خير وبركة .

كما أنى آمل أن يكون ما بين المجلس والحكومة من التعاون الوثيق والثقة المتبادلة كفيلا بتوجيه جهودهما المشتركة على الدوام ليسر البلاد وسعادتها وحريتها فى ظل حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم حفظه الله .

كلمة حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك

حضرة عبد العزيز رضوان بك — ياصاحب الدولة :

للمحن أوقات ولها كذلك نهايات . فاذا نزلت المحن وصبر لها الممتحن وصابر كشف الله عنه الضر وبوأه مكانا عليا . كذلك كنا وعلى رأسنا دولة الرئيس الجليل مصطفى النحاس باشا فيما نزل على البلاد ودستورها من المحن والبلاء . صبرنا جميعا وصابرنا معتمدين على الله فى جهادنا . شعارنا الحق . لقوله تعالى "قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا" ولهذا فان الله سبحانه وتعالى وهو حارس كنانته أدرك البلاد بلطفه الخفى وبدل الكدر بالفرح والغم بالسرور .

يا دولة الرئيس :

ان من دواعى الغبطة والسرور أن قيض الله للبلاد أن تكونوا دولتكم رئيسا لمجلس الشيوخ (تصفيق) فقد خبرناكم عن قرب فعرفنا فيكم اخلاص النية والايمان الصادق وحسن اليقين فهنيئا لكم ما بوأكم الله من مقعد صدق وجعلكم من المصلحين .

وقبل أن أختم كلمتى أرجو الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا جميعا لما فيه خير البلاد فى ظل جلالة مليكنا المفدى فؤاد الأول حفظه الله (تصفيق) .

٢ — المرسوم

الصادر بتعيين حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك
عضوا بمجلس الشيوخ ، حلف حضرته اليمين

تلى المرسوم المذكور وهذا نصه :

”نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المواد ٧٤ و٧٧ و٧٨ من الدستور وعلى المرسوم الصادر فى ٢٦ شوال سنة ١٣٤٣ (١٩ مايو سنة ١٩٢٥) ؛

وبناء على ما عرضه علينا مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — عين محمد بهى الدين بركات بك عضوا بمجلس الشيوخ فى المحل الذى خلا بوفاة عبد الخالق ثروت باشا .

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ مرسومنا هذا ،

صدر بسراى القبة فى ٣ شعبان سنة ١٣٤٨ (٣ يناير سنة ١٩٣٠)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس	مصطفى النحاس“

وعند ما ذكر اسم حضرة العضو صفق حضرات الأعضاء. ثم دعاه دولة الرئيس لحلف اليمين الدستورية خلفها بالصيغة الآتية ”أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وان أؤدى أعمالى بالذمة والصدق“ .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٣ — المرسوم

الصادر بتعيين حضرة صاحب السعادة حسن مظلوم باشا عضوا
بمجلس الشيوخ ، حلف سعادته اليمين

تلى المرسوم المذكور وهذا نصه :

”نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المواد ٧٤ و ٧٧ و ٧٨ من الدستور، وعلى المرسوم الصادر فى ٩ رمضان سنة ١٣٤٦ (أول مارس سنة ١٩٢٨) ؛

وبناء على اخطار وكيل مجلس الشيوخ للحكومة بخلو محل لعضو معين فى مجلس الشيوخ بوفاة أحمد مظلوم باشا ؛

وبناء على ما عرضه علينا مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — عين حسن مظلوم باشا عضوا بمجلس الشيوخ .

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ مرسومنا هذا ،

صدر بسراى القبة فى ٩ شعبان سنة ١٣٤٨ (٩ يناير سنة ١٩٣٠)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس	مصطفى النحاس“

وعندما ذكر اسم حضرة العضو صفق حضرات الأعضاء ، ثم دعاه دولة الرئيس لحلف اليمين الدستورية خلفها بالصيغة الآتية :

” أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق“ .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٤ — تأليف مكتب المجلس

انتخاب الوكيلين ، انتخاب المراقبين ، انتخاب السكرتيرين البرلمانيين

دولة الرئيس — لنشرع الآن فى تأليف مكتب المجلس ولنبدأ بانتخاب الوكيلين وسيكون الانتخاب بالقائمة طبقا للائحة الداخلية .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعد لذلك .

وفتحت السكرتيرية البرلمانية الموقتة صندوق الانتخاب فوجدت به ٩٩ قائمة منها اثنتان بيضاوان وأخرى بها صوتان أحدهما باطل وبعد اجراء عملية الفرز أعلن دولة الرئيس النتيجة كما يأتى :

نال كل من حضرات أصحاب المعالى والسعادة والعزة :

محمد علوى الجزار بك	٨٦ صوتا
محمد شفيق باشا	٦٩ «
أحمد زكى أبو السعود باشا	١٦ «
محمود أبو النصر بك	٨ أصوات
محمد فتح الله بركات باشا	٥ «
حفنى الطرزى باشا	٤ «
أحمد على باشا	صوتين
عبد الرحيم صبرى باشا	صوتا واحدا
يوسف قطاوى باشا	«
موسى فؤاد باشا	«
الدكتور عبد الحميد فهمى	«
عبد الله أباظه بك	«
محمد صدقى باشا	«

دولة الرئيس — أعلن انتخاب حضرتى محمد علوى الجزار بك ومحمد شفيق باشا وكيلين للمجلس وأهنئهما .

(تصفيق) .

دولة الرئيس — لنشرع فى انتخاب المراقبين بطريقة القائمة .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعد لذلك

أتمت السكرتيرية البرلمانية الموقتة فرز قوائم انتخاب المراقبين وقد وجد بالصندوق ٩٨ قائمة منها واحدة بيضاء وأخرى بها صوت واحد .

وأعلن دولة الرئيس نتيجة الفرز كما يأتى :

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

على عبد الرازق بك	٨٩ صوتا
محمد محمود خليل بك	٦٦ «
حفنى الطرزى باشا	١٤ «
أحمد زكى أبو السعود باشا	٣ أصوات
عزيز ميرهم افندى	٣ «
محمد أحمد الشريف بك	صوتين
كامل صدقى بك	«
أحمد على باشا	«
محمود أبو النصر بك	«
على فهمى باشا	صوتا واحدا
الشيخ حسن عبد القادر	«
حسن مظلوم باشا	صوتا واحدا
موسى فؤاد باشا	«
فتح الله بركات باشا	«
ابراهيم فهمى بك	«
عبد الفتاح رجائى افندى	«
محمد عز العرب بك	«
عبد الستار الباسل بك	«
محمد علوى الجزار بك	«

دولة الرئيس — أعلن انتخاب حضرتى على عبد الرازق بك ومحمد محمود خليل بك مراقبين وأهنئهما .

(تصفيق) .

دولة الرئيس — لنشرع الآن فى انتخاب السكرتيرين البرلمانيين الأربعة بطريق القائمة طبقا للائحة الداخلية .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصناديق المعدة لذلك .

أتمت السكرتيرية البرلمانية المؤقتة فرز قوائم انتخاب السكرتيرين البرلمانيين وقد وجد بالصناديق ٩٥ قائمة منها خمس قوائم بيضاء وأعلن دولة الرئيس نتيجة الفرز كما يأتى :

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

الشيخ محمد عز العرب بك	٩٠ صوتا
محمد أحمد الشريف بك	٨٩ «
أحمد عبده بك	٨٦ «
عبد الفتاح رجائى افندى	٨٥ «
مصطفى رشيد بك	٣ أصوات
أحمد حجازى بك	٣ «
محمد محمود خليل بك	صوتين
محمود أبو النصر بك	«
فهمى ويصا بك	صوتا واحدا
سعيد فهمى الروبى بك	«
محمد لطفى طنطاوى افندى	«
محمود شكرى باشا	«
محمد السيد أبو على باشا	«
الدكتور محمد هاشم افندى	«
حفنى الطرزى باشا	«

على فهمى باشا	صوتا واحدا
أحمد شوقى بك	«
عزيز ميرهم افندى	«
الشيخ على رمضان الطويجى	«
الشيخ على محمد مروان	«
مراد الشريعى بك	«
على عبد الرازق بك	«
ابراهيم حليم مهنا افندى	«

دولة الرئيس — أعلن انتخاب كل من حضرات الشيخ محمد عز العرب بك ومحمد أحمد الشريف بك وأحمد عبده بك وعبدالفتاح رجائى افندى سكرتيرين للمجلس وأهنئهم .

(تصفيق) .

وعندئذ تخلت السكرتيرية المؤقتة عن كراسيها وتولاها حضرات السكرتيرين المنتخبين .

٥ — انتخاب اللجان

تأجيل اعلان النتيجة الى الجلسة المقبلة

دولة الرئيس — نبدأ الآن فى تأليف اللجان وأظن أنه لا يمكن فرز الأصوات الليلة ، فاذا وافقتم حضراتكم يجرى انتخاب أعضاء كل لجنة ، ثم توضع قوائمها فى مظروف يختم عليه بالشمع الأحمر على أن يكون فرز هذه الأوراق بمعرفة المكتب غدا .

(موافقة) .

دولة الرئيس — لنبدأ اذن بانتخاب اللجان حسب ترتيبها فى اللائحة الداخلية .

حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — أقترح توفيرا للوقت أن يوضع على مكتب الرياسة مظاريف بعدد اللجان ليضع كل عضو فى كل مظروف منها قائمة انتخاب أعضاء اللجنة التى خصص لها المظروف وذلك لكيلا ينادى على الأسماء خمس عشرة مرة لأن فى هذا ضياعا للوقت .

سعادة محمد صدقى باشا — لا مانع من هذا .

دولة الرئيس — أخشى أن يحصل اختلاط فى وضع الأوراق وأرى اذا وافقتم أن يكون الانتخاب للجنتين فى كل دفعة .

حضرة الشيخ محمد عز العرب بك — أقترح أن نبدأ بانتخاب لجنة اللائحة الداخلية والطعون والرد على خطاب العرش .

(بارح القاعة حضرات أصحاب السعادة والعزة الوزراء) .

دولة الرئيس — أرى أن يجرى انتخاب أربع لجان فى كل مرة .

حضرة محمد علوى الجزار بك — يستحسن فى انتخاب اللجان اتباع الترتيب الخاص بها فى اللائحة الداخلية حتى لا يحصل لبس .

دولة الرئيس — لعل حضراتكم توافقون على انتخاب أعضاء اللجان جميعها الليلة على أن يكون ذلك بترتيبها الوارد فى اللائحة الداخلية .

(موافقة) .

حرر حضرات الأعضاء قوائم انتخاب أعضاء لجنة الأمور الداخلية . ثم لجنة الشؤون الخارجية. ثم لجنة المالية والتجارة والصناعة .ثم لجنة الحقانية.

وبعد أن وضعت قوائم انتخاب كل لجنة فى الصندوق المعدّ لها أخرجت ووضعت قوائم كل لجنة فى مظروف على حدة وختم عليه بالشمع الأحمر .

(انصرف دولة الرئيس وتولى الرياسة حضرة صاحب العزة محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس) .

ثم حرر حضرات الأعضاء قوائم انتخاب أعضاء لجنة المعارف ، ثم لجنة الأشغال ، ثم لجنة الزراعة ، ثم لجنة المواصلات ، وبعد أن وضعت قوائم انتخاب كل لجنة فى الصندوق المعدّ لها أخرجت ووضعت قوائم كل لجنة فى مظروف على حدة ختم عليه بالشمع الأحمر .

ثم حرر حضرات الأعضاء قوائم انتخاب أعضاء لجنة الحربية والبحرية والطيران والسودان ووضعت قوائمها فى مظروف على حدة وختم عليه بالشمع الأحمر .

عاد الرئيس الى منصة الرياسة فى الساعة السادسة والنصف .

شرع المجلس فى انتخاب لجنة الصحة ثم لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ثم لجنة فحص الاقتراحات والعرائض ثم لجنة الحسابات ثم لجنة اللائحة الداخلية والطعون والرد على خطاب العرش .

وبعد أن وضعت قوائم كل لجنة فى الصندوق المعد لها أخرجت ووضعت قوائم كل لجنة فى مظروف على حدة ختم عليه بالشمع الأحمر .

٦ — اعتذارات وإجازات

الرئيس — انتهت الآن عملية انتخاب أعضاء اللجان ، وقد وردت للمجلس اعتذارات من بعض حضرات الأعضاء وطلبات إجازات .

أصوات — تؤجل .

الرئيس — لماذا تؤجل ؟

ورد تلغراف من حضرة الشيخ المحترم لويس فانوس افندى بتقديم التهنئة الى حضرات زملائه بعودة الحياة النيابية ظافرة ويأسف لغيابه ويرجو منحه اجازة لمدة شهرين وافادته تلغرافيا بقرار المجلس .

سعادة محمد صدقى باشا — ما السبب فى طلب الاجازة ؟

أصوات — لتغيبه خارج القطر .

وورد تلغراف من نيافة الانبالوكاس بطلب إجازة الى آخر الشهر لسفره الى بلاد الحبشة .

وتلغراف من صاحب السعادة عبد العزيز عزت باشا وهذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ بالقاهرة

لانحراف صحتى آسف لعدم امكانى حضور الجلسة الافتتاحية للبرلمان وارجو أن أعود لمصر يوم ٢٢ يناير وأقدم لزملائى المحترمين ولدولة الرئيس صادق التهانى وأخلص الأمانى بافتتاح البرلمان وباستمرار الحياة النيابية سعيدة موفقة .

(تصفيق) .

وورد خطاب من حضرة صاحب الدولة يوسف وهبه باشا بطلب اجازة لمدة شهرين من ١٣ يناير الجارى .

(حضر حضرة محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

وتلغراف من حضرة ابراهيم الطاهرى بك يطلب اجازة لمدة ثلاثة أسابيع لأعذار شرعية .

(موافقة) .

٧ — استقالة حضرة صاحب السعادة أحمد تيمور باشا

قبول المجلس لها مع ابداء أسفه

الرئيس — ورد خطاب من سعادة أحمد تيمور باشا يقدم فيه استقالته من عضوية المجلس لانحراف صحته المتوالى ، ويطلب عرضه على الأعضاء الكرام راجيا قبول استقالته .

سعادة محمد صدقى باشا — اذا استحسن المجلس فيؤجل النظر فى هذه الاستقالة لأن مثل هذا العضو المحترم ينتفع به المجلس ولا يسهل الاستغناء عنه .

الرئيس — أرى أنه لا يصح أن نلح فى بقاء العضو الذى يستقيل خصوصا اذا أبدى سببا لاستقالته عذرا شرعيا .

حضرة ابراهيم نور الدين بك — أوافق على هذا الرأى .

حضرة سعيد فهمى الروبى بك — قد يكون تقديم الاستقالة فى بعض الأحيان ناتجا عن أسباب وقتية تزول مع الزمن فلذلك أرى تأجيل النظر فى هذه الاستقالة .

الرئيس — يؤخذ رأى المجلس .

حضرة حافظ عابدين بك — ربما كانت صحة العضو لا تساعده على العمل ويتألم لانقطاعه عنه .

الرئيس — كان فى استطاعته أن يطلب اجازة .

حضرة حافظ عابدين بك — يستحسن أن يمنحه المجلس اجازة أولا .

حضرة عزيز ميرهم افندى — حضرة العضو مريض لا يستطيع العمل فنشكره على عمله المفيد الذى قام به فى الماضى ونتمنى له الشفاء مع قبول الاستقالة .

أصوات : (موافقون) .

الرئيس — المعارض فى قبول الاستقالة يتفضل بالوقوف .

(وقفت أقلية) .

الرئيس — المجلس يقرر قبول استقالة سعادة أحمد تيمور باشا مع أبداء الأسف .

٨ — تبليغ المجلس تأليف مكتب مجلس النواب

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بناء على المادة الخامسة من اللائحة الداخلية لمجلس النواب

أتشرف باحاطة دولتكم علما بأن مكتب المجلس فى دور الانعقاد الأول للهيئة النيابية الرابعة قد تألف على الوجه الآتى :

الرئيس	حضرة ويصا واصف افندى .
الوكيلان	حضرتا عبد السلام فهمى محمد جمعه بك وعبد الخالق عطيه افندى .
السكرتيرون التاثبون ...	حضرات : محمد صبرى أبو علم افندى ، عبد الرحمن عزام افندى ، أحمد عبد الباقى راضى افندى ، أحمد عبد اللطيف مرزوق افندى .
المراقبون	حضرات : أحمد حمدى سيف النصر بك ، شاكر غزالى بك ، عبد الحميد البنان بك .

فالمرجو من دولتكم التكرم باحاطة مجلس الشيوخ علما بذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام "

القاهرة فى ١١ يناير سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

(تصفيق) .

الرئيس — أظن أن حضرات الأعضاء يوافقون على توجيه التهنئة باسم المجلس الى حضرات أعضاء مكتب مجلس النواب .

(موافقة) .

(انصرف حضرة محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

الرئيس — النظام المتبع أن ينعقد المجلس أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع ولكن غدا الثلاثاء سيشتغل فيه مكتب المجلس بفرز أوراق انتخاب أعضاء اللجان ، أفلا يحسن أن تكون الجلسة القادمة يوم الأربعاء ؟

سعادة محمود شكرى باشا — عمل الفرز لا يستغرق وقتا كبيرا ويكفى فى اتمامه ساعتان صباحا . فيمكن لحضرات الأعضاء أن يحضروا غدا مساء لمعرفة النتيجة ثم تجتمع اللجان لاختيار الرئيس والسكرتير لكل واحدة . وهذا لا يستغرق من وقت حضراتهم أكثر من ساعة . فبدلا من ضياع الوقت غدا نجتمع لاتمام هذا العمل وخصوصا أن موعد حفلة نصف شعبان غدا الساعة السابعة والنصف مساء وهو لا يحول دون اجتماع المجلس .

الرئيس — أنا لا أرى مانعا من ذلك .

حضرة ابراهيم نور الدين بك — غدا الثلاثاء وفى مسائه تقع ليلة نصف شعبان وهى من المواسم المعروفة فى مصر فيحسن جدا أن يكون هذا اليوم عطلة . وخصوصا أنه قد وجهت دعوة الى حضرات الأعضاء لحضور الاحتفال بهذه الليلة .

الرئيس — موعد الدعوة الساعة السابعة مساء وفى الامكان الانتهاء من أعمال المجلس قبل هذا الميعاد .

حضرة ابراهيم نور الدين بك — هل نضمن الانتهاء من العمل قبل هذا الموعد ؟

الرئيس — اذا اجتمعنا غدا الساعة الرابعة مساء أو الرابعة والنصف استطعنا أن نعرف النتيجة وأن نفرغ من الأعمال قبل الساعة السابعة .

أصوات : (الجلسة غدا) .

الرئيس — المجلس يقرر الاجتماع غدا الثلاثاء الساعة الرابعة والنصف.

رفعت الجلسة بموافقة المجلس فى الساعة السادسة والدقيقة الخامسة والخمسين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الثلاثاء ١٤ شعبان سنة ١٣٤٨ (١٤ يناير سنة ١٩٣٠) الساعة الرابعة والدقيقة الثلاثين مساء .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثانيـــة

المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ١٤ شعبان سنة ١٣٤٨ الموافق ١٤ ينـاير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — اجازات .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ — اعلان نتيجة انتخاب اللجان .

٤ — احالة تقارير اللجان التى لم يتم المجلس نظرها الى اللجان الجديدة لاعادة النظر فيها .

اجتمع المجلس الساعة الرابعة والنصف مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أوّلا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، الدكتور حبيب خياط بك ، عبد العزيز عزت باشا ، أحمد حلمى باشا ، الأنبا لوكاس ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، يوسف وهبه باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، أحمد ذو الفقار باشا ، بولس حنا باشا ، سيد قرشى بك ، الدكتور عبـد الحميد فهمى افنـدى ، محمد طلعت حرب بك ، مراد الشريعى بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ،

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم :

حضرات : الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم نور الدين بك ، أحمـد زكى أبو السعود باشا ، أحمـد مصطفى بك ، سعد مكرم بك ، عبد الفتاح اللوزى بك ، محمد شفيق باشا ، محمود رشاد باشا ، يحيى ابراهيم باشا .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرتا : رزق شعبان شعيره بك ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى .

تولى السكرتيرية البرلمـانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — اجازات

الرئيـس — يطلب معالى أحمد حلمى باشا اجازة لمدة ثلاثة أسابيع لمرضه وقدم شهادة طبية فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على ذلك ؟

حضرة عبد العزيز رضوان بك — أظن أنه لا محل لتقديم مثل هذه الشهادة .

الرئيـس — نحن لم نطلب منه ذلك ولكنه قدمها من نفسه ، فهل توافقون حضراتكم على طلبه ؟

لم يعترض أحد .

صرح المجلس بالاجازة المطلوبة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

سعادة محمد صدقى باشا — لم يوزع علينا المحضر للآن .

الرئيس — أعتقد أنه وزع على حضراتكم اليوم .

سعادة محمد صدقى باشا — ها هو المحضر قد تسلم الى الآن .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذا المحضر ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — اعلان نتيجة انتخاب لجان المجلس

الرئيس — لقد تمت عملية فرز الأصوات على لجان المجلس وسيتلو حضرة الشيخ المحترم محمد عز العرب بك نتيجة انتخاب أعضائها .

(ا) لجنة الأمور الداخلية

حضرة الشيخ محمد عز العرب بك — نال كل من حضرات أصحاب المعالى والسعادة والعزة :

(١) محمد فتح الله بركات باشا	٨٣ صوتا
(٢) أحمد على باشا	٨٣ »
(٣) محمد أحمد الشريف بك	٨٣ »
(٤) محمود على مهنا بك	٨٢ »
(٥) حسنين عبد الغفار بك	٨٢ »
(٦) عبد العزيز رضوان بك	٨٢ »
(٧) محمود الأتربى باشا	٨٢ »
(٨) على اسماعيل بك	٨٢ »
(٩) عبد الرحمن للوم بك	٨٢ »
(١٠) محمد شفيق باشا	صوتا واحدا
(١١) ابراهيم فهمى بك	»
(١٢) يوسف بتشوتو بك	»
(١٣) محمد علوى الجزار بك	»
(١٤) أحمد تيمور باشا	»

وعلى ذلك أصبحت لجنة الأمور الداخلية مؤلفة من حضرات :

(١) محمد فتح الله بركات باشا
(٢) أحمد على باشا
(٣) محمد أحمد الشريف بك
(٤) محمود على مهنا بك
(٥) حسنين عبد الغفار بك
(٦) عبد العزيز رضوان بك
(٧) محمود الأتربى باشا
(٨) على اسماعيل بك
(٩) عبد الرحمن للوم بك

(ب) لجنة الشئون الخارجية

نال كل من حضرات أصحاب الدولة والمعالى والسعادة والعزة :

(١) أحمد زكى أبو السعود باشا	٨٩ صوتا
(٢) محمد العبانى باشا	٨٩ »
(٣) ابراهيم نور الدين بك	٨٨ »
(٤) أحمد حجازى بك	٨٨ »
(٥) ألفريد شماس افندى	٨٨ »
(٦) على عبد الرازق بك	٨٨ »
(٧) عبد الفتاح رجائى افندى	٨٧ »
(٨) محمد علوى الجزار بك	٨٧ »
(٩) محمد محمود خليل بك	٨٦ »
(١٠) محمود أبو النصر بك	صوتا واحدا
(١١) حسن مظلوم باشا	»
(١٢) أحمد زيور باشا	»
(١٣) اللواء محمود فؤاد باشا	»
(١٤) محمد عوض جبريل افندى	»

وعلى ذلك أصبحت لجنة الشئون الخارجية مؤلفة من حضرات :

(١) أحمد زكى أبو السعود باشا
(٢) محمد العبانى باشا
(٣) ابراهيم نور الدين بك
(٤) أحمد حجازى بك
(٥) ألفريد شماس افندى
(٦) على عبد الرازق بك
(٧) عبد الفتاح رجائى افندى
(٨) محمد علوى الجزار بك
(٩) محمد محمود خليل بك

(ج) لجنة المالية والتجارة والصناعة

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

(١) محمود شكرى باشا	٨٧ صوتا
(٢) ألفريد شماس افندى	٨٧ »
(٣) يوسف بتشوتو بك	٨٧ »
(٤) محمد محب باشا	٨٦ »
(٥) ميشيل أيوب باشا	٨٦ »

(٦) يوسف قطاوى باشا	٨٦ صوتا
(٧) عبد الفتاح اللوزى بك	٨٦ «
(٨) عبد العزيز رضوان بك	٨٦ «
(٩) محمد محمود خليل بك	٨٣ «
(١٠) محمود أبو النصر بك	صوتا واحدا
(١١) أمين سامى باشا	«
(١٢) محمد طلعت حرب بك	«

وعلى ذلك أصبحت لجنة المالية والتجارة والصناعة مؤلفة من حضرات :

(١) محمود شكرى باشا
(٢) ألفريد شماس افندى
(٣) يوسف بتشوتو بك
(٤) محمد محب باشا
(٥) ميشيل أيوب باشا
(٦) يوسف قطاوى باشا
(٧) عبد الفتاح اللوزى بك
(٨) عبد العزيز رضوان بك
(٩) محمد محمود خليل بك

(د) لجنة الحقانية

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

(١) محمد عز العرب بك	٨٣ صوتا
(٢) أحمد زكى أبو السعود باشا	٨٣ «
(٣) ابراهيم نور الدين بك	٨٣ «
(٤) كامل صدقى بك	٨٣ «
(٥) أحمد على باشا	٨٣ «
(٦) محمد صدقى باشا	٨٣ «
(٧) عزيز ميرهم افندى	٨٣ «
(٨) محمود أبو النصر بك	٨٣ «
(٩) محمد محمود خليل بك	٨٠ «

وعلى ذلك أصبحت لجنة الحقانية مؤلفة من حضراتهم .

(هـ) لجنة المعارف

نال كل من حضرات أصحاب المعالى والسعادة والعزة :

(١) محمد شفيق باشا	٨٤ صوتا
(٢) أحمد زكى أبو السعود باشا	٨٤ «
(٣) أمين سامى باشا	٨٤ «
(٤) سعيد فهمى الروبى بك	٨٤ «
(٥) محمود أبو النصر بك	٨٤ «
(٦) أحمد شوقى بك	٨٤ «
(٧) الدكتور محمد هاشم افندى	٨٣ صوتا
(٨) حسن مظلوم باشا	٨٣ «
(٩) أحمد حلمى باشا	٨٢ «
(١٠) السيد عبد الحميد البكرى	صوتا واحدا
(١١) الشيخ أحمد نصر	«

وعلى ذلك أصبحت لجنة المعارف مؤلفة من حضرات :

(١) محمد شفيق باشا
(٢) أحمد زكى أبو السعود باشا
(٣) أمين سامى باشا
(٤) سعيد فهمى الروبى بك
(٥) محمود أبو النصر بك
(٦) أحمد شوقى بك
(٧) الدكتور محمد هاشم افندى
(٨) حسن مظلوم باشا
(٩) أحمد حلمى باشا

(و) لجنة الأشغال

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

(١) محمد شفيق باشا	٨٧ صوتا
(٢) محمد الحفنى الطرزى باشا	٨٧ «
(٣) أحمد عبده بك	٨٧ «
(٤) أمين سامى باشا	٨٧ «
(٥) محمد مغازى باشا	٨٧ «
(٦) أحمد حجازى بك	٨٧ «
(٧) أحمد حميد أبو ستيت بك	٨٧ «
(٨) سعد مكرم بك	٨٦ «
(٩) الشيخ طه حسنين	٨٥ «
(١٠) اللواء محمود فؤاد باشا	صوتا واحدا
(١١) أحمد شوقى بك	«

وعلى ذلك أصبحت لجنة الأشغال مؤلفة من حضرات :

(١) محمد شفيق باشا
(٢) محمد الحفنى الطرزى باشا
(٣) أحمد عبده بك
(٤) أمين سامى باشا
(٥) محمد مغازى باشا
(٦) أحمد حجازى بك
(٧) أحمد حميد أبو ستيت بك
(٨) سعد مكرم بك
(٩) الشيخ طه حسنين

(ز) لجنة الزراعة

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

(١) محمد فتح الله بركات باشا	٨٦ صوتا
(٢) محمد الحفنى الطرزى باشا	« ٨٦
(٣) مراد الشريعى بك	« ٨٦
(٤) أحمد مصطفى بك	« ٨٦
(٥) الشيخ حسن عبد القادر	« ٨٦
(٦) « على محمد مروان	« ٨٦
(٧) بيومى مذكور بك...	« ٨٦
(٨) عوض عريان المهدى بك...	« ٨٦
(٩) الشيخ الشافعى أبو وافيه	« ٨٥
(١٠) اللواء محمود فؤاد باشا	صوتا واحدا

وعلى ذلك أصبحت لجنة الزراعة مؤلفة من حضرات :

(١) محمد فتح الله بركات باشا
(٢) محمد الحفنى الطرزى باشا
(٣) مراد الشريعى بك
(٤) أحمد مصطفى بك
(٥) الشيخ حسن عبد القادر
(٦) الشيخ على محمد مروان
(٧) بيومى مذكور بك
(٨) عوض عريان المهدى بك
(٩) الشيخ الشافعى أبو وافيه

(ح) لجنة المواصلات

نال كل من حضرات أصحاب الدولة والمعالى والسعادة والعزة :

(١) محمد شفيق باشا	٨٤ صوتا
(٢) يوسف قطاوى باشا	« ٨٤
(٣) السيد عبد الرحمن بك...	« ٨٤
(٤) الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله	« ٨٣
(٥) محمد محب باشا	« ٨٣
(٦) حسن مظلوم باشا...	« ٨٣
(٧) صليب قلوديوس باشا...	« ٨٣
(٨) محمد أفلاطون باشا	« ٨٣
(٩) محمد توفيق راضى بك...	« ٨٣
(١٠) أحمد زيور باشا	صوتا واحدا
(١١) محمود أبو النصر بك	«

وعلى ذلك أصبحت لجنة المواصلات مؤلفة من :

(١) محمد شفيق باشا
(٢) يوسف قطاوى باشا
(٣) السيد عبد الرحمن بك
(٤) الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله
(٥) محمد محب باشا
(٦) حسن مظلوم باشا
(٧) صليب قلوديوس باشا
(٨) محمد أفلاطون باشا
(٩) محمد توفيق راضى بك

(ط) لجنة الحربية والبحرية والطيران والسودان

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

(١) اللواء محمد كامل باشا	٨٧ صوتا
(٢) « على فهمى باشا	« ٨٧
(٣) « حسين خيرى باشا	« ٨٧
(٤) محمد صدق باشا	« ٨٧
(٥) عبد الفتاح رجائى افندى	« ٨٦
(٦) عبد الله سليمان أباظه بك	« ٨٥
(٧) الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز...	« ٨٣
(٨) « على رمضان الطوبجى	« ٨٣
(٩) عبد الرحيم مهنا افندى	« ٨٢
(١٠) اللواء محمود فؤاد باشا	٤ أصوات
(١١) الفريق موسى فؤاد باشا	« ٤
(١٢) اللواء حسين شريف باشا	صوتين
(١٣) أحمد على باشا	«
(١٤) محمود شكرى باشا...	«
(١٥) كامل صدق بك	صوتا واحدا
(١٦) محمد العبانى باشا	«

وعلى ذلك أصبحت لجنة الحربية والبحرية والطيران والسودان مؤلفة من حضرات :

(١) اللواء محمد كامل باشا
(٢) « على فهمى باشا
(٣) « حسين خيرى باشا
(٤) محمد صدق باشا
(٥) عبد الفتاح رجائى افندى
(٦) عبد الله سليمان أباظه بك
(٧) الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز
(٧) الشيخ على رمضان الطوبجى
(٩) عبد الرحيم مهنا افندى

(ى) لجنة الصحة

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

(١) الدكتور محمد هاشم افندى	٨٣ صوتا
(٢) « حبيب خياط بك	٨٣ «
(٣) محمد عبد اللطيف افندى	٨٣ «
(٤) الدكتور عبد الحميد فهمى افندى	٨٣ «
(٥) الشيخ متولى عمر حجازى	٨٣ «
(٦) عزيز ميرهم افندى	٨٣ «
(٧) شعبان السيد مؤمن بك	٨٢ «
(٨) عبد الرحمن للوم بك	٨٢ «
(٩) عبد الرحيم مهنا افندى	٨٢ «
(١٠) أحمد حجازى بك	صوتا واحدا
(١١) الفريق موسى فؤاد باشا	«
(١٢) محمد فتح الله بركات باشا	«

وعلى ذلك أصبحت لجنة الصحة مؤلفة من حضرات :

(١) الدكتور محمد هاشم افندى
(٢) « حبيب خياط بك
(٣) محمد عبد اللطيف افندى
(٤) الدكتور عبد الحميد فهمى افندى
(٥) الشيخ متولى عمر حجازى
(٦) عزيز ميرهم افندى
(٧) شعبان السيد مؤمن بك
(٨) عبد الرحمن للوم بك
(٩) عبد الرحيم مهنا افندى

(ك) لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

(١) أحمد على باشا	٨٨ صوتا
(٢) الشيخ محمد عز العرب بك	٨٨ «
(٣) محمد صدقى باشا	٨٨ «
(٤) الشيخ أحمد نصر	٨٨ «
(٥) ابراهيم حليم مهنا افندى	٨٨ «
(٦) الشيخ حسن عبد القادر	٨٨ «
(٧) الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب	٨٨ «
(٨) محمد محب باشا	٨٨ «
(٩) عمر أحمد خلف الله بك	٨٧ «
(١٠) السيد عبد الحميد البكرى	صوتا واحدا

وعلى ذلك أصبحت لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية مؤلفة من حضرات :

(١) أحمد على باشا
(٢) الشيخ محمد عز العرب بك
(٣) محمد صدقى باشا
(٤) الشيخ أحمد نصر
(٥) ابراهيم حليم مهنا افندى
(٦) الشيخ حسن عبد القادر
(٧) الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب
(٨) محمد محب باشا
(٩) عمر أحمد خلف الله بك

(ل) لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

(١) عفيفى حسين البربرى افندى	٨٣ صوتا
(٢) حسن أحمد العديسى بك	٨٣ «
(٣) محمد لطفى طنطاوى افندى	٨٣ «
(٤) مرسى وزير بك	٨٣ «
(٥) الشيخ حسن عبد القادر	٨٣ «
(٦) الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار	٨٣ «
(٧) محمد السيد أبو على باشا	٨٣ «
(٨) مصطفى رشيد بك	٨٣ «
(٩) عزيز ميرهم افندى	٨٢ «
(١٠) ابراهيم فهمى بك	صوتا واحدا

وعلى ذلك أصبحت لجنة فحص الاقتراحات والعرائض مؤلفة من حضرات :

(١) عفيفى حسين البربرى افندى
(٢) حسن أحمد العديسى بك
(٣) محمد لطفى طنطاوى افندى
(٤) مرسى وزير بك
(٥) الشيخ حسن عبد القادر
(٦) الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار
(٧) محمد السيد أبو على باشا
(٨) مصطفى رشيد بك
(٩) عزيز ميرهم افندى

(م) لجنة الحسابات

نال كل من حضرات أصحاب السعادة والعزة :

(١) ابراهيم نور الدين بك	٧٨ صوتا
(٢) محمد حفنى الطرزى باشا	٧٨ «
(٣) اللواء على فهمى باشا	٧٨ «
(٤) ألفريد شماس افندى	٧٨ «
(٥) عبدالله سليمان أباظه بك	٧٨ «
(٦) الشيخ على ومضان الطوبجى	٧٨ «

وعلى ذلك أصبحت لجنة الحسابات مؤلفة من حضراتهم .

(ن) لجنة اللائحة الداخلية والطعون والرد على خطاب العرش

نال حضرات أصحاب المعالى والسعادة والعزة :

(١) محمد علوى الجزار بك	٨٣ صوتا
(٢) الشيخ محمد عز العرب بك	٨٣ »
(٣) أحمد زكى أبو السعود باشا	٨٣ »
(٤) أحمد على باشا	٨٣ »
(٥) محمود شكرى باشا	٨٣ »
(٦) محمد شفيق باشا	٨٣ »
(٧) عبد العزيز رضوان بك	٨٣ »
(٨) ابراهيم نور الدين بك	٨٣ »
(٩) الشيخ حسن عبد القادر	٨٣ »
(١٠) مراد الشريعى بك	٨٣ »
(١١) عبد الله سليمان أباظه بك	٨٣ »
(١٢) كامل صدق بك	٨٢ »
(١٣) عزيز ميرهم افندى	٨٢ »
(١٤) محمد زكى عبد الرازق بك	٨٢ »
(١٥) محمد محمود خليل بك	٨١ »
(١٦) ابراهيم فهمى بك	صوتا واحد
(١٧) محمود أبو النصر بك	»

وعلى ذلك أصبحت لجنة اللائحة الداخلية والطعون والرد على خطاب العرش مؤلفة من حضرات :

(١) محمد علوى الجزار بك
(٢) الشيخ محمد عز العرب بك
(٣) أحمد زكى أبو السعود باشا
(٤) أحمد على باشا
(٥) محمود شكرى باشا
(٦) محمد شفيق باشا
(٧) عبد العزيز رضوان بك
(٨) ابراهيم نور الدين بك
(٩) الشيخ حسن عبد القادر
(١٠) مراد الشريعى بك
(١١) عبد الله سليمان أباظه بك
(١٢) كامل صدق بك
(١٣) عزيز ميرهم أفندى
(١٤) محمد زكى عبد الرازق بك
(١٥) محمد محمود خليل بك

الرئيس — الآن انتهت عملية انتخاب أعضاء اللجان .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — لقد انتخبت فى ثلاث لجان وهى الزراعة والأوقاف والاقتراحات علاوة على لجنة الطعون . ولما كانت أعمال لجنة الاقتراحات كثيرة ولست مقيما فى القاهرة فلست أستطيع القيام بأعمالها مع أعمال اللجان الأخرى . ويكفى أن أذكر لحضراتكم أنه أحيل الى طعن فى الدورة الماضية فلم أتمكن من تحقيقه . لذلك أرجو من حضراتكم معافاتى من لجنة الاقتراحات وأرى انتخاب حضرة محمود أبو النصر بك أو حضرة ابراهيم نور الدين بك أو الأستاذ كامل صدق بك لأنهم مقيمون فى القاهرة .

سعادة محمد المفتى الطرزى باشا — حكمى كحكم حضرة الأستاذ الشيخ حسن عبد القادر فقد ورد اسمى فى ثلاث لجان و بما أنى غير مقيم فى القاهرة فيكفى انتخابى فى لجنة أو لجنتين .

حضرة عزيز ميرهم افندى — ولو أن أعمال لجنة الاقتراحات والعرائض كثيرة جدا كما قال حضرة الأستاذ الشيخ حسن عبد القادر ولكنى بصفتى أحد أعضائها أرجوه العدول عن طلب معافاته منها وسنعمل على تخفيف عبء العمل عنه .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — لا أبغى أن أكون عضوا غير عامل فى اللجنة لهذا أكرر رجائى فى اعفائى منها والا اذا رأى المجلس ابقائى بها فليعفنى من بقية اللجان لأن أعمال هذه اللجنة كما قلت كثيرة ومعطلة ويجب على من يعمل بها أن يتفرغ لها .

٤ — احالة تقارير اللجان

التى لم يتم المجلس نظرها الى اللجان الجديدة لاعادة النظر فيها

الرئيس — يحسن أن نرجئ النظر فى هذا الطلب الآن ولحضرة العضو المحترم اذا أصر على طلبه أن يقدمه كتابة بعد ذلك. والآن بما أنه تم انتخاب أعضاء اللجان فأرجو من حضراتهم أن يجتمعوا فى أقرب وقت لانتخاب حضرات الرؤساء والسكرتيرين. وأظن أن حضراتكم توافقون على أن التقارير التى تقدمت للمجلس فى الدورة الماضية ولم يتمكن من نظرها تعاد الى اللجان الجديدة لاعادة النظر فيها طبقا لما جرى عليه العمل فى الأعوام الماضية.

(موافقة) .

حضرة كامل صدقى بك — خشية من ضياع الوقت ومن عدم امكان اجتماع حضرات أعضاء اللجان فى وقت قريب . أقترح أن يجتمع حضراتهم بعد الجلسة لانتخاب حضرات الرؤساء والسكرتيرين لتستطيع اللجان بعد ذلك أن تبدأ أعمالها خصوصا لجنة الرد على خطاب العرش فان مهمتها تدعو الى الاستعجال .

الرئيس — هذا أمر يمكن الاتفاق عليه فيما بينكم ، وستكون الجلسة المقبلة يوم الاثنين ٢٠ يناير سنة ١٩٣٠ الساعة الرابعة والنصف مساء وأرجو أن تقدم اللجان للمجلس تقاريرها قبل هذا اليوم كما أرجو أن يتمكن مكتب المجلس من درس التفصيلات الخاصة بعملية القرعة لتجديد نصف أعضاء المجلس وتقديم تقريره عنها .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس فى الساعة الرابعة والدقيقة الخمسين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ٢٠ شعبان سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٣٠ الساعة الرابعة والنصف مساء .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثالثة

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٢٠ شعبان سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٠ ينـاير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – كتاب من مجلس النواب يتهنئة أعضاء مكتب مجلس الشيوخ .

٤ – استمرار المكتب فى دراسة مسألة الاقتراع على نصف الأعضاء .

٥ – اعلان خلو دائرة السنبلاوين لتعيين نائبها فى المجلس سعادة محمود يوسف رشاد باشا مديرا للغربية وانقضاء مدة الثمانية الأيام التالية لتعيينه طبقا للمادة ٧٢ من قانون الانتخاب .

٦ – رفع الحصانة البرلمانية عن حضرة محمد جعفر افندى السير فى اجراءات المخالفة المركزية رقم ١٤٦٦ قسم مصر القديمة سنة ١٩٢٩

٧ – تبليغ المجلس انتخاب حضرات رؤساء وسكرتيرى اللجان :

لجنة الأمور الداخلية .
« الزراعة .
« الاقتراحات والعرائض .
« الشؤون الخارجية .
« المـاليـة .
« اللائحة الداخلية والطعون والرد على خطاب العرش .
« الأوقاف والمعاهد الدينية .
« المعارف .
« الحربية والبحرية والطيران والسودان .

٨ – سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة ألفريد شماس افندى عن تعديل مواعيد تحصيل الأموال الأميرية بمديرية أسيوط – تجزؤه الى حين حضور وزير المالية .

٩ – اقتراحات :

(أ) اقتراح لحضرة الشيخ حسن عبد القادر بتجديد بناء محطة المحلة الكبرى — إحالته الى لجنة فحص الاقتراحات .

(ب) اقتراح لحضرة محمد توفيق راضى بك بانشاء كوبرين على ترعة الجيزاوية ومصرف محيط قشيشة ببلدتى صفط وكفر صفط — إحالته الى لجنة فحص الاقتراحات .

(ج) اقتراح لحضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسة ثانوية بمركز فاقوس – إحالته الى لجنة فحص الاقتراحات .

(د) اقتراح لحضرة الشيخ متولى عمر حجازى بعمل كوبرين ببلدة صان الحجر أحدهما على مصرف (رمسيس) والثانى متحرك على مصرف بحر المشرع عند نقطة خفر السواحل بالطويل – إحالته الى لجنة فحص الاقتراحات .

(هـ) اقتراح لحضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسة زراعية بمديرية الشرقية – إحالته الى لجنة فحص الاقتراحات .

(و) اقتراح لمعالى محمد شفيق باشا بطلب ادراج نصف مليون جنيه بميزانية وزارة الاشغال ثلثه بميزانية هـذا العام والباقى بميزانية السنة التالية وذلك لاصلاح قناطر الدلتا – إحالته الى لجنة فحص الاقتراحات .

١٠ – سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة ألفريد شماس افنـدى عن تعديل تحصيل الأموال الأميرية بمديرية أسيوط – الاجابة عليه .

١١ – تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى سبق للجنة نظرها بجلسة ٥ يونيه سنة ١٩٢٨ وأعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(رقم ١)

١٢ – تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى سبق للجنة نظرها بجلسة ٨ مايو سنة ١٩٢٨ ثم أعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(رقم ٢)

١٣ – تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى سبق للجنة نظرها بجلسة ٥ يونيه سنة ١٩٢٨ ثم أعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(رقم ٣)

١٤ – قـرار المجلس بوجوب إحالة الاقتراحات الى اللجان المختصة قبل إحالتها الى الوزارات .

١٥ – استمرار النظر فى تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى سبق للجنة نظرها بجلسة ٥ يونيه سنة ١٩٢٨ ثم أعادت النظر فيهـا بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(رقم ٣)

اجتمع المجلس الساعة الرابعة والنصف مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين باجازات :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، أحمد حلمى باشا ، الدكتور حبيب خياط بك ، عبد العزيز عزت باشا ، الأنبا لوكاس ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد عوض جبريل افندى ، يوسف وهبه باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم :

حضرات : ابراهيم نورالدين بك ، أحمد زكى أبوالسعود باشا ، الشيخ أحمد نصر ، راغب عطيه بك ، عبد الفتاح اللوزى بك .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، محمد الحفنى الطرزى باشا .

(ج) لغاية يوم ٢٨ يناير الجارى : حضرة ابراهيم فهمى بك .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب السعادة والعزة : محمد صفوت باشا وزير الزراعة ، مكرم عبيد افندى وزير المالية ، محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة محمد عوض جبريل افندى اجازة لمدة شهر ونصف شهر لمرضه فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على ذلك ؟

لم يعترض أحد .

صرح المجلس بالاجازة المطلوبة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض احد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — كتاب من مجلس النواب

بتهنئة أعضاء مكتب مجلس الشيوخ

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم بأننى قد عرضت على مجلس النواب كتاب دولتكم المؤرخ فى ١٤ يناير الجارى عن تأليف مكتب مجلس الشيوخ فكلفنى المجلس أن أوجه الى دولتكم والى حضرات المحترمين أعضاء المكتب التهانى على هذا الانتخاب .

ويسرنى أن أقوم بهذه المهمة وأن أضم تهانى الشخصية الى تهانى المجلس.

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام .

القاهرة فى ١٦ يناير سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

٤ — استمرار المكتب فى دراسة مسألة الاقتراع

على نصف الأعضاء

الرئيس — ذكرت لحضراتكم فى الجلسة الماضية أننا ربما نعرض عليكم فى هذه الجلسة مقترحات المكتب عن طريقة الاقتراع على نصف الأعضاء وقد عقد المكتب جلسة فى بحر هذا الأسبوع للنظر فى هذا الموضوع فتبين له أن مسألة الاقتراع تثير عدة مسائل متشعبة تحتاج الى دراسة وافية قبل عرضها على المجلس وسنعرض الأمر على حضراتكم بمجرد انتهاء هذه الدراسة.

٥ — اعلان خلو دائرة السنبلاوين

لتعيين نائبها فى المجلس سعادة محمود رشاد باشا مديرا الغربية وانقضاء مدة الثمانية الأيام التالية لتعيينه طبقا للمادة ٧٢ من قانون الانتخاب

تلى الكتاب الوارد من سعادة محمود يوسف رشاد باشا مدير الغربية وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أقدم مع اجلالى واحترامى أنى كنت أود الاستمرار فى عملى مع اخوانى أصدقائى أعضاء مجلس الشيوخ لخير مصرنا المحبوبة وللوصول بها الى الغاية المرتقبة التى نرجوها لها جميعا مغتبطين مستبشرين برياستكم لولا أنى دعيت الى خدمة بلادى من الناحية التى بدأت أخدمها منها فلبيت الدعوة وقبلت وظيفة مدير الغربية ولقد صدر بذلك مرسوم ملكى تاريخه ١٠ يناير سنة ١٩٣٠ وبلغ لى وتسلمته يوم ١٤ يناير سنة ١٩٣٠ فأتشرف باحاطة علم دولتكم بذلك داعيا الله جلت قدرته أن يوفقنا جميعا للعمل لخير البلاد .

وأرجو أن تتقبلوا يادولة الرئيس أسمى احترام المخلص .

١٥ يناير سنة ١٩٣٠

محمود يوسف رشاد
مدير الغربية
وعضو مجلس الشيوخ السابق"

حضرة عزيز ميرهم افندى — نشكر سعادة محمود يوسف رشاد باشا على جهوده السابقة فى مجلس الشيوخ ونرجو له مستقبلا سعيدا فى خدمة البلاد .

الرئيس — المجلس يعلن خلو دائرة السنبلاوين .

٦ — رفع الحصانة البرلمانية

عن حضرة محمد جعفر افندى للسير فى اجراءات المخالفة المركزية
رقم ١٤٦٦ قسم مصر القديمة لسنة ١٩٢٩

تلى الكتاب الوارد من وزارة الحقانية بهذا الشأن وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرسل لدولتكم مع هذا أوراق قضية المخالفة المركزية رقم ١٤٦٦ قسم مصر القديمة سنة ١٩٢٩ الخاصة بحضرة الشيخ المحترم محمد جعفر افندى العضو بمجلس الشيوخ لأنه لم يسور قطعة أرض فضاء مملوكة له ولإخوته مع اعلانه بتسويرها رجاء التفضل باستصدار اذن المجلس فى السير فى الاجراءات القانونية .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

القاهرة فى ١٦ يناير سنة ١٩٣٠

وزير الحقانية
محمد نجيب الغرابلى"

الرئيس — هل حضرة العضو المحترم يعارض فى رفع الحصانة عنه؟

حضرة محمد جعفر افندى — لا أعلم شيئا عن هذا الموضوع ومع ذلك فليس لدىّ مانع من رفع الحصانة .

حضرة عبد العزيز رضوان بك — دلت الحوادث على أن معظم الشكاوى التى تقدّم ضدّ حضرات الأعضاء انما يقصد بها التشهير والنكاية .

لذلك أتقدم الى المجلس برغبة لعلها تحوز القبول وهى أنه فى حالة طلب رفع الحصانة عن أحد حضرات الأعضاء يبلغ هذا الطلب الى مكتب المجلس والمكتب يتفاهم مع العضو حتى اذا قبل العضو رفع الحصانة عن نفسه فلا داعى لعرض الأمر على المجلس .

الرئيس — الحصانة لا ترفع الا بقرار من المجلس .

حضرة عبد العزيز رضوان بك — حتى ولو كان العضو لا يمانع فى رفع الحصانة عن نفسه ؟

الرئيس — نعم والدستور صريح فى ذلك .

هل يوافق المجلس على رفع الحصانة عن حضرة العضو .

(موافقة) .

الرئيس — قرر المجلس رفع الحصانة البرلمانية عن حضرة الشيخ المحترم محمد جعفر افندى للسير فى اجراءات المخالفة المركزية رقم ١٤٦٦ قسم مصر القديمة لسنة ١٩٢٩

٧ — تبليغ المجلس انتخاب حضرات رؤساء وسكرتيرى اللجان

أبلغ المجلس أسماء حضرات رؤساء وسكرتيرية اللجان الاتية :

اسم اللجنة	الرئيس	السكرتير
لجنة الأمور الداخلية	سعادة محمد فتح الله بركات باشا	حضرة عبد العزيز رضوان بك
« الزراعة	« « «	« الشيخ حسن عبد القادر
« الاقتراحات والعرائض	حضرة الشيخ حسن عبد القادر	« عفيفى حسين البربرى أفندى
« الشؤون الخارجية	« محمد علوى الجزار بك	« على عبد الرازق بك
« المالية	« محمد محمود خليل بك	« ألفريد شماس أفندى
« اللائحة الداخلية والطعون والرد على خطاب العرش	« محمد علوى الجزار بك	« الشيخ محمد عز العرب بك
« الأوقاف والمعاهد الدينية	سعادة أحمد على باشا	« « « « « «
« المعارف	« أمين سامى باشا	« سعيد فهمى الروبى بك
« الحربية والبحرية والطيران والسودان	« اللواء محمد كامل باشا	« عبد الفتاح رجائى أفندى

٨ —سؤال موجه الى حضرة وزير المالية

من حضرة ألفريد شماس افندى عن تعديل مواعيد تحصيل الأموال
الأميرية بمديرية أسيوط — حجزه الى حين حضور وزير المالية

الرئيس — يحجز هذا السؤال لحين حضور وزير المالية .

٩ — اقتراحات

الرئيس — قدم حضرة الشيخ حسن عبد القادر اقتراحا بتجديد بناء محطة المحلة الكبرى، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدم حضرة محمد توفيق راضى بك اقتراحا بانشاء كوبرين على ترعة الجيزاوية ومصرف محيط قشيشة ببلدتى صفط وكفر صفط فى اتجاه نهاية فرع ٨ الآخذ من ترعة ميدوم فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — وكذلك قدم حضرة الشيخ متولى عمر حجازى ثلاثة اقتراحات : الأول بانشاء مدرسة ثانوية بمركز فاقوس، والثانى بعمل كوبرين ببلدة صان الحجر أحدهما على مصرف (رمسيس) والثانى متحرك على مصرف (بحر المشرع) عند قطة خفر السواحل بالطويل، والثالث بانشاء مدرسة زراعية بمديرية الشرقية، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة هذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت الاقتراحات المذكورة الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدّم حضرة صاحب المعالى محمد شفيق باشا اقتراحا بطلب ادراج نصف مليون جنيه بميزانية وزارة الأشغال ثلثه بميزانية هذا العام والباقى بميزانية السنة التالية وذلك لاصلاح قناطر الدلتا .

فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

(حضر حضرة مكرم عبيد افندى وزير المالية) .

١٠ — سؤال

موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة ألفريد شماس افندى بشأن تعديل مواعيد
تحصيل الأموال الأميرية بمديرية أسيوط — الاجابة عليه

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرفع لدولتكم سؤالا موجها الى صاحب المعالى وزير المالية خاصا بما أدخل من التغيير والتبديل على مواعيد تحصيل أقساط الأموال الأميرية فى مديرية أسيوط وسواها فى سنة ١٩٢٩ راجيا صدور أمركم بتبليغه لمعاليه ليتدارك الحالة بحكمته .

السؤال

الأمر العالى الخاص بتعديل الضرائب الصادر فى ١٠ مايو سنة ١٨٩٩ لم يشر بطريقة صريحة لمواعيد استحقاق أقساط الأموال فترك للحكومة أمر تعيينها لتحصيلها فى مواعيد تتفق مع مواعيد استغلال الزراعات مع ملاحظة عدم ارهاق المولين الا أن المادة الثانية من القانون نمرة ١١ الصادر فى سنة ١٩٢٩ خوّلت لوزير المالية حق تعديل مواعيد استحقاق أقساط الأموال الأميرية وعلى ذلك أدخل كثير من التغييرات والتبديلات كانت سببا فى اضطرار الزراع الى تضحية حاصلاتهم وبيعها قبل نضوجها بأرخص الأثمان للحصول على المال وسداد قيمة الأقساط خشية توقيع الحجوزات .

وهذا ما وقع فى مديرية أسيوط فان الأربعة عشر قيراطا الأخيرة المستحقة على الأطيان المزروعة صيفا التى كانت موزعة على سبتمبر وأكتوبر ونوفمبر من كل سنة بواقع قيراطين فى الشهر الأول وستة قراريط فى كل من الشهر الثانى والثالث عدّلت وقسمت على قسطين اثنين الأول فى أغسطس والثانى فى سبتمبر مناصفة .

وقد كان ذلك سببا فى تذمر وتضجر الزراع لأن فى شهر أغسطس لايكون فى الغالب بدأ صلاح القطن للجنى . وفى شهر سبتمبر تكاد تكون وصلت بشائر المحصول للأسواق فمن أين للزراع أن يأتوا بقيمة تلك الأقساط بينما تكون محاصيل زراعاتهم ما زالت فى الغيطان . فمن كان حسب النظام السابق مستحقا علية الف جنيه كان يدفع منها فى سبتمبر ١٤٢ جنيها وفى أكتوبر ٤٢٧ جنيها وفى نوفمبر ٤٢٧ جنيها أما الآن فانه أصبح مطلوبا منه دفع المبلغ المذكور على قسطين . النصف وهو ٥٠٠ جنيه فى شهر أغسطس والنصف الآخر ٥٠٠ جنيه فى شهر سبتمبر وهذا لايتفق مع مواعيد جنى القطن وبيعه وفيه اجحاف عظيم على الزراع . وما يتألم منه كبار الزراع يتألم منه صغارهم وكل منهما على نسبة ثروته . ومن المعلوم بوجه عام أن الزراع ليسوا بمدخرين لأن كل عنايتهم واهتمامهم متجه نحو تنظيم زراعاتهم وتوسيع نطاقها كلما سمحت لهم الظروف .

فهل يسمح معالى الوزير ويخبرنا ماهو الباعث على هذا التغيير فى نظام توزيع أقساط الأموال وليس للحكومة متأخرات تدعوها الى ذلك وأموالها كانت تحصل على مهل وبدون ضغط ولا تشديد كما كان الحال فى عشرات من السنين الماضية ؟

وهل يسمح معالى الوزير ويتفضل بالنظر فى الأمر بالنسبة للتغيير الذى أدخل على نظام تحصيل الأموال فى مديرية أسيوط وسواها حالا لاعادة الحالة كما كانت عليه قبلا وذلك قبل حلول مواعيد تحصيل الأقساط السنوية التى أدخل عليها أيضا من التعديلات ماجعلها مرهقة والحكومة تعلم مقدار الضنك الموجود فيه كبار وصغار الزراع فى الآونة الحاضرة والا ما اضطرت لمدهم بيد المساعدة لانتشالهم من كبوتهم بما هو مسجل لها بماء الذهب والرجا أن يكون ذلك من باكورة أعمال الوزارة الحاضرة .

١٢ يناير سنة ١٩٣٠ ألفريد شماس"

حضرة مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — استصدرت وزارة محمد محمود باشا مرسوما بقانون بتاريخ ١٤ يناير سنة ١٩٢٩ نص على تعديل مواعيد ومقادير أقساط الضرائب التى حددت من قبل ، وعلى أثر هذا المرسوم تقدمت شكاوى بشأن مواعيد ومقادير الأقساط الشتوية ، وتقدمت أخيرا شكاوى عديدة من جهات مختلفة بخصوص الشتوى والصيفى معا .

وفيما يختص بمديرية أسيوط فقد عرضت وزارة المالية الأمر على مجلس المديرية على أثر ما تقدم أخيرا من شكاوى المولين ، فقرر مجلس المديرية وجوب تعديل الأقساط على الوجه الآتى :

	مايو	يونيه	سبتمبر	أكتوبر
	ط	ط	ط	ط
الصيفى... ...	٤	٤	٦	١٠
	مايو	يونيه	أغسطس	سبتمبر
	ط	ط	ط	ط
الشتوى... ...	٤	٤	٦	١٠

يتبين من ذلك أن السؤال الذى وضعه حضرة الشيخ المحترم يعبر عن شكوى حقيقية ومظلمة فعلية يحس بها أهالى تلك المنطقة — اذ أن مديرية أسيوط هى المديرية الوحيدة التى فرض على زراعتها الصيفية دفع قسط يوازى سبعة قراريط فى شهر أغسطس — ولقد أشار مجلس مديرية أسيوط أخيرا بتوزيع القسطين الكبيرين على شهرى سبتمبر وأكتوبر متفقا فى ذلك مع رأى حضرة الشيخ المحترم .

وبمناسبة الحركة الادارية الأخيرة ترى وزارة المالية محافظة على مصلحة الأهالى ومنعا للشكاوى أن تعرض الأمر كله من جديد على جميع المديرين ومجالس المديريات لبحث هذا الموضوع بكل دقة وستسترشد وزارة المالية بهذه الابحاث لتوزيع الأقساط على المولين بطريقة تمنع كل اجحاف وتتفق مع المصلحة العامة .

(تصفيق) .

حضرة ألفريد شماس افندى — أشكر حضرة الوزير على البيانات الوافية التى تكرم علينا بها .

(حضر حضرة محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

١١ — تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى سبق للجنة نظرها بجلسة ٥ يونيه سنة ١٩٢٨

واعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

شرع فى تلاوة تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات السابق نظرها بجلسة ٨ مايو سنة ١٩٢٨ والتى أعادت اللجنة النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠ ولعدم حضور حضرة الشيخ حسن عبد القادر مقرر اللجنة بدأ المجلس بنظر تقرير اللجنة المذكورة عن العرائض التى سبق للجنة نظرها بجلسة ٥ يونيه سنة ١٩٢٨ وأعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة عزيز ميرهم افندى) .

تلى من تقرير اللجنة ما يتعلق بالعرائض التى رأت اللجنة حفظها .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما ورد بتقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت حفظها ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — قرر المجلس حفظ العرائض المذكورة ، وهى العرائض ٢٧٠ ، ٢٧١ ، ٢٧٥ ، ٢٧٨ ، ٢٨٠ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، ٢٨٨ ، ٢٩٥ .

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت اللجنة إحالتها الى الوزارات واللجان المختلفة .

الرئيس — ألا ترون حضراتكم إحالة العريضة رقم ٢٦٨ الى وزارة الأوقاف بدلا من إحالتها الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية .

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف ؟

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٦٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الخارجية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٧٢ ؟

حضرة سعد مكرم بك — هذه العريضة خاصة بمصرف تم انشاؤه فأرى حفظها .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على حفظ العريضة ؟

لم يعترض أحد .

تقرر حفظ العريضة المذكورة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٧٣ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى رياسة مجلس الوزراء .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٧٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة الى وزارة المعارف العمومية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٧٦ ؟

حضرة سعيد فهمى الروبى بك — العرائض التى تنظر فيها الآن مقدمة للمجلس من زمن طويل وربما زالت أسبابها فكان الأجدر باللجنة ألا تنظر فيها .

الرئيس — لقد سبق للجنة أن قدمت تقريرا عنها وأعادت النظر فيه .

المقرر — لقد أعادت اللجنة النظر فى تقريرها وراعت الاعتبارات التى أشار اليها حضرة الزميل المحترم سعيد فهمى الروبى بك فاقترحت أن تحال الى اللجان أو الوزارات العرائض التى رأت احتمال بقاء أسبابها وأن يحفظ ما عداها .

الرئيس — تحال العريضة رقم ٢٧٦ الى وزارة الداخلية .

ألا ترون حضراتكم إحالة العريضة رقم ٢٧٧ الى وزارة الأوقاف بدلا من إحالتها الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

المقرر — اللجنة لا تمانع فى ذلك .

حضرة محمود أبو النصر بك — الثابت فى العريضة أن لائحة النذور يسرى مفعولها من أول مايو سنة ١٩٢٨ فحفظ العريضة أولى .

المقرر — لايزال أثر اللائحة باقيا فلا ضير من إحالة العريضة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٧٩ ؟

حضرة محمود أبو النصر بك — أرى إحالتها الى لجنة الأشغال لا الى وزارة الأشغال لأن اللجنة قد تحفظها .

المقرر — ترى اللجنة إحالة العريضة الى الوزارة .

حضرة محمود أبو النصر بك — اقتراح إحالة العرائض الى الوزارات من شأن اللجان المختصة لا لجنة الاقتراحات والعرائض واللجنة المختصة هنا هى لجنة الأشغال .

المقرر — العمل بهذه النظرية يكثر أعمال اللجان .

الرئيس — ليست هذه أول عريضة تحال الى الوزارة مباشرة .

حضرة محمد علوى الجزار بك — أرى إحالة العريضة الى الوزارة مباشرة.

وافق المجلس على إحالة العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال العمومية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٨١ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٨٢

حضرة سعيد فهمى الروبى بك — لقد انتهت وزارة المعارف العمومية من تعيين الدرجات الخاصة بموظفى مدارس التعليم الأولى فلا معنى بعد ذلك لاحالة هذه العريضة الى الوزارة .

الرئيس — لا أرى مانعا من إحالة العريضة الى الوزارة ولها أن تقول انها انتهت من وضع الدرجات .

تقرر إحالة العريضة المذكورة الى وزارة المعارف العمومية .

(انصرف حضرتا وزيرى المالية والمواصلات) .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٨٣ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضتين رقم ٢٨٦ و ٢٨٧ ؟

لم يعترض أحد .

ضمت العريضتان المذكورتان الى العريضة رقم ٢٨٢ .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٨٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٩٠ ؟

معالى محمد شفيق باشا — توجد فى تقارير لجنة الاقتراحات والعرائض التى ننظرها اليوم خمس مسائل خاصة بانشاء سكك زراعية وهذه المسائل — بمقتضى القانون — تدخل فى اختصاص مجالس المديريات التى يرأسها المديرون ويحضرها مفتشو الرى والتى تستصدر المراسيم بتحصيل نفقات الانشاء من ملاك الأطيان .

ولقد اعتبرت المادتان ١٣٢ و ١٣٣ من الدستور مجالس المديريات بهيئاتها كسلطات مستقلة تنظم بقانون ولم يجعل للسلطات التشريعية أى سلطان عليها الا لمنع تجاوز حدود اختصاصها أو اضرارها بالمصلحة العامة .

لو أن المجلس قرر إحالة تلك المسائل الى وزارة المواصلات لكان معنى ذلك تدخله فى أعمال سلطة يحميها القانون . ولقد سبق لمجلس النواب فى جلسة ٢١ فبراير سنة ١٩٢٧ أن وافق على تقرير دقيق هام جدا وضعته لجنة الحقانية برياسة حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا جاء فيه "أنه ليس لمجلس النواب أن يبدى رغبات فى أمور تدخل فى اختصاص سلطات يعترف بها القانون لكى لا يتصادم مع هذه الهيئات المختصة" .

فليس لنا بعد هذا أن نحيل العريضة رقم ٢٩٠ الى وزارة المواصلات لأن موضوعها من اختصاص مجلس المديرية وحده ، ولهذا أطلب الى حضراتكم تقرير حفظها لكى لا نتعارض مع مجلس المديرية ، ولمقدميها بعد ذلك أن يلجأوا الى السلطات المختصة بالطرق القانونية .

حضرة محمود أبو النصر بك — يظهر لى أن معالى محمد شفيق باشا يبتعد بنا كثيرا عن وظيفة الحياة النيابية .

تقوم الحياة النيابية على أسس أهمها رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية ، وأول أساس لتلك المجالس التشريعية فى سائر بلاد العالم هو رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية رقابة يمكن معها أن تتوازن السلطتان. تتوازن السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية بحيث تعمل كل سلطة فى الدائرة التى حددها لها القانون فاذا ما رأت الهيئة التشريعية أن الهيئة التنفيذية قصرت فى عمل أو تجاوزت الحدفيه فلها — وهذا من أول حقوقها — أن تسألها عن هذا العمل وتنظر إن كان هنا لك وجه لتوجيه مسئولية ما اليها فتجرى توجيهها وتأتى بمن ألقى اليهم زمام السلطة التنفيذية فتسألهم وتحاسبهم عنها

بناء على هذا المبدأ الذى لا يخالفنى فيه معالى محمد شفيق باشا لا أفهم معنى لاعتراض معاليه على شخص يلجأ اليكم لتنظروا فى تقصير وقع من رجال السلطة التنفيذية أو أحد فروعها .

حقا لا يمكن مطلقا أن تسلب منكم هذه السلطة أو يؤخذ منكم هذا الحق بحجة أنه تدخل منكم فيما ليس من شؤونكم .

إن حق الرقابة من أخص شؤونكم فعليكم أن تراقبوا عمل السلطة التنفيذ ولهذا يجدر بنا أن نحيل العرائض الى وزارة المواصلات كما قررت بحق لجنة العرائض حتى تجيبكم الوزارة بما عندها من الموانع أو تجيب الطلب وعندئذ تتبينون وجهة نظر السلطة التنفيذية أو تستعملون مالكم من حق الرقابة كاملا غير منقوص ، ولذا فانى لا أوافق معالى محمد شفيق باشا وأوافق على رأى اللجنة .

حضرة عبد العزيز رضوان بك — وأنا أيضا أرجو زميلى معالى محمد شفيق باشا أن يسمح لى فى أن أخالفه فيما ذهب اليه .

قد يكون لمجلس المديرية الحق فى نظر موضوع هذه العريضة ولكننى أرى — وأنا من سكان الأرياف — أنه قد ثبت لنا بالبرهان ودلتنا حوادث الأيام على أن النظام المتبع فى مجالس المديريات ليس هو النظام المجدى الذى تطمئن اليه النفوس . فالى أن تنظم تلك المجالس ويوضع لها تشريع واف ونظام ثابت أرجو ألا نصرف أنظار الجمهور وألا نحوله عن الالتجاء لهذه الدار ومتى نظمت تلك المجالس تنظيما يحقق العدل صح توجيه الجمهور نحوها .

المقرر — تاريخ هذه العريضة ١٤ مايو سنة ١٩٢٨ والواقع أن اللجنة عند ما نظرت فيها لم تتأكد ان كانت السكة الزراعية المطلوب انشاؤها هى من اختصاص وزارة المواصلات أو مجالس المديريات .

ولذا أطلب من المجلس إعادة العريضة الى اللجنة للنظر فى ذلك .

سعادة محمد صدقى باشا — يقول معالى محمد شفيق باشا إنه يوجد قانون أعطى مجالس المديريات حق انشاء السكك الزراعية ولهذه المجالس الحق بموجب ذلك القانون أن تقرر بالموافقة على ما يطلب انشاؤه من السكك الزراعية أو أن ترفض الطلب. فهى التى تقوم بنفقات الانشاء دون الحكومة وما دام أن هناك جهة أخرى غير الحكومة تختص بمسألة السكك الزراعية فلا معنى لأن تدخل وزارة المواصلات فى أمر ليس من اختصاصها . فما دام أن هناك قانونا خاصا بهذا الشأن وهو قائم ومعمول به ولم يلغ بقانون آخر فأرى أن رأى معالى محمد شفيق باشا فى محله ويجب العمل به .

الرئيس — اذا رجعنا للقانون فانه ينص على أنه يؤخذ رأى مجالس المديريات أولا ولكن العمل من اختصاص الحكومة .

سعادة محمد صدقى باشا — ليس القانون أمامى الآن .

الرئيس — لكى ننتهى من هذه المسألة طلب حضرة المقرر إحالة العريضة الى لجنة العرائض .

أصوات : لا داعى لذلك .

الرئيس — أرجو أن تستمعوا حتى أتم كلامى . المسألة التى أثارها معالى محمد شفيق باشا وردّ عليها حضرة محمود أبو النصر بك مسألة قانونية ، فأرى أن تحال الى لجنة الحقانية للفصل فيها .

المقرر — أرى إعادة العريضة الى لجنة العرائض حتى اذا مارأت حاجة لاحالة المسألة على لجنة الحقانية أحالتها .

الرئيس — ما هو رأى المجلس اذن ؟

حضرة محمود أبو النصر بك — ليسمح لى حضرة المقرر أن أقول انه كان حقا عليه — كما أعتقد — ألا يخرج على رأى اللجنة . واذا أراد أن يخرج على رأيها فليترك موقفه . ولكنه وهو مقرر اللجنة لا يملك الخروج على رأيها .

الرئيس — هو لم يخرج على رأى اللجنة .

حضرة محمود أبو النصر بك — هو يطلب إرجاعها الى اللجنة .

المقرر — لاستيفاء البحث فيها .

حضرة محمود أبو النصر بك — الموضوع أن السكة الزراعية اذا لم تشترك فيها ثلاث مديريات تكون من اختصاص مجلس المديرية .

أصوات : لا . لا .

حضرة محمود أبو النصر بك — يحتمل أن تكون من اختصاص وزارة المواصلات .

معالى محمد شفيق باشا — هذا هو القانون فى يدى .

حضرة عبد الستار الباسل بك — لا أرى تعارضا بين قرار لجنة الاقتراحات والعرائض وما يطلبه معالى محمد شفيق باشا لأننا لسنا الآن فى صدد تشريع بانشاء سكك زراعية حتى يعترض علينا ، وانما نحن فى مقام رغبة تقدمت من جماعة يريدون انشاء طرق زراعية . فنحن نبلغ رغبتهم للحكومة وهى تقدمها للجهة المختصة بها .

بين أيدينا عريضة يطلب فيها كيت وكيت ، فنحولها الى السلطة التنفيذية لتنظر فيما يعرضه هؤلاء الناس . فلا حاجة بنا الى إعادتها للجنة الاقتراحات أو الى لجنة الحقانية ، لأن لنا الحق فى نظر كل شكوى وكل رغبة وكل طلب يقدم الينا .

(حضر سعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة) .

معالى محمد شفيق باشا — يقولون — كما سمعتم — إنه يجب علينا أن نتقبل كل شكوى تقدم الينا .

فلو تقدمت لنا شكوى ضد رئيس محكمة مصر بدعوى أنه أخطأ فى حكم أصدره ، فهل فى هذه الحال ننظر فى الشكوى ؟ لا . لا .

أصوات : لا . لا .

معالى محمد شفيق باشا — ففكرة قبول أى شكوى تقدم الينا على اطلاقها لا تليق ، فالجهات التى لها الاختصاص النهائى يجب ألا تمس سلطتها بشىء .

سمعتم أن النظام الحالى لاختصاص مجالس المديريات فى السكك الزراعية غير مجد ، ويجب علينا أن ننتظر وضع تشريع جديد مفيد ، ولكن النظام الحالى يسير طبقا لقانون ولا يمكن تغييره الا بقانون آخر تضعونه .

سمعتم أن لهذا المجلس السلطة التامة فى مراقبة أعمال الحكومة ومجالس المديريات ، وهذا صحيح وينطبق على الفقرة الخامسة من المادة ١٣٣ من الدستور .

”تداخل السلطة التشريعية أو التنفيذية لمنع تجاوز هذه المجالس حدود اختصاصها أو اضرارها بالمصلحة العامة وابطال ما يقع من ذلك“ .

فهذا الدستور حدّد لكم محل تدخلكم فى أعمال مجالس المديريات وهو تجاوزها حدود اختصاصها وابطال ما يقع من ذلك .

ولكن الموضوع المعروض على حضراتكم هو انشاء سكة زراعية أعطى بحق لمجالس المديريات بمقتضى الأمر العالى الرقيم ٣ نوفمبر سنة ١٨٩٠ الذى جاء فيه :

(فاذا اعتمد المجلس ذلك المشروع وقرر فرض ما يلزم من النقود لاجرائه فيبعث المدير حينئذ الى نظارتى الداخلية والأشغال العمومية بما يكون قد قرره المجلس فى هذا الشأن . و باتفاق النظارتين يعرض ذلك على مجلس النظار) .

فهذا هو حق نهائى مخول لمجالس المديريات ولا يجوز التدخل فيه الا اذا أسيء استعماله .

وعلى ذلك فلا نختص بهذه المسألة . وكل هيئة لها اختصاصها بقانون .

ومن حيث إن هذا الموضوع مهم فأوافق كل الموافقة على اقتراح دولة الرئيس باحالته الى لجنة الحقانية لتنظر فيه .

وقد قرر مجلس النواب فى جلسة ٢١ فبراير سنة ١٩٢٧ ما يأتى :

”فى الأحوال التى يكون رأى مجلس المديرية قطعيا فليس لمجلس النواب الحق فى أن يبدى فيها رغبات“ .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — لجنة الاقتراحات والعرائض مختصة بأن تحول لها الاقتراحات المقدمة من حضرات الأعضاء . وهى أيضا مختصة بأن تحول لها العرائض المقدمة من الأهالى وهو الحق المخول لهم بنص الدستور .

ففيما يختص بالاقتراح سواء أ كان اقتراحا برغبة أم بمشروع قانون متى استوفى البحث فيه الشكل قدم للمجلس ليرى فيه رأيه .

وأما فيما يختص بالعرائض وهى تقدم من الأهالى دون الأعضاء فننظر فيها لا باعتبار كوننا منفذين ما يطلب فيها بل نحيلها الى الجهة المختصة بعد استيفاء البحث الشكلى لها ، لأن كل عريضة تقدم بتظلم من عمل أو بطلب تكون حتما داخلة فى اختصاص احدى الهيئات التنفيذية . فطلب انشاء كبرى مثلا أو سكة زراعية من اختصاص الهيآت التنفيذية .

فاذا قال شخص فى شكواه لنا إنى ظلمت ، فعلينا أن ننظر فى شكواه لنحيلها الى الهيئة المختصة ، لا ننظر فى الشكوى باعتبار أننا مختصون برفع الظلم عنه ، ولكن باعتبار أننا هيئة أعطى لها الدستور حق مراقبة السلطة التنفيذية . والدستور أعطى لكل شخص الحق فى أن يتظلم لنا ، فننظر من أى وزارة يتظلم ، والدستور أعطانا حق النظر فى شكواه ، ونحن بعد النظر نحيل الطلب الى الوزارة المختصة .

يقولون إن المسألة التى نحن بصددها الآن من اختصاص مجالس المديريات . فاذا أخذنا بهذا الرأى نكون من غير شك قد عطلنا أحكام الدستور . فعلينا أن ننظر فى العريضة المقدمة الينا فى هذا الموضوع هل هى مستوفاة من جهة الشكل أم لا . فاذا كانت مستوفاة فللجنة من غير شك أن تطلب من المجلس احالتها الى الجهة المختصة أو تحيلها الى لجنة وهذه لها الحق فى أن تطلب مندوبا من الوزارة ليجيبها عما تطلبه . فالقول بأن هذا ليس من اختصاصنا قول فى غير محله والذى أقول به هو ماجرينا عليه من سنة ١٩٢٤ الى الآن .

الرئيس — الكلمة لحضرة سعد مكرم بك .

حضرة سعد مكرم بك — أرى الا كتفاء بما قاله حضرة الأستاذ الشيخ حسن عبد القادر .

حضرة كامل صدقى بك — الكلام فى هذا الموضوع هام جدا من جهة المبدأ ولا دخل لى بالتفصيلات اذا كانت لجنة العرائض تنظر فى الشكل أو فى الموضوع .

ان هذا المجلس له اختصاص مقرر لا يمكن بحال من الأحوال أن يتجاوزه أو يتنازل عنه . فاذا كان هناك اختصاص لمجالس المديريات أو لوزارة من الوزارات بمقتضى قانون وتجاوزت سلطتها فيه وشكا شاك لمجلس الشيوخ من هذه التصرفات فلهذا المجلس أن يتتبع هذه الشكوى ليعرف مدى تجاوز هذه السلطة .

وعلى ذلك يكون اختصاص الهيئات الأخرى غير متعارض مع رقابة المجلس . ومعنى هذه الرقابة أن الهيئة التنفيذية لا يصح لها أن تتجاوز فى تصرفاتها حدود سلطتها فاذا تجاوزته فلكم أن تستفسروا منها عن السبب من طريق السؤال أو الاستجواب .

المسألة المعروضة على حضراتكم مسألة هامة جدا وأرى الاحتفاظ بحق رقابة المجلس الذى أشير اليه فى الفقرة الأخيرة من المادة ١٣٣ من الدستور ولذلك لا أوافق على ما ذهب اليه معالى شفيق باشا من أن المجلس غير مختص بالنظر فى الطلب المعروض طيه .

سعادة محمد صدقى باشا — هل هناك ضرر من إحالة الموضوع الى لجنة الحقانية ؟

أصوات : لا . لا .

الرئيس — طلب حضرة المقرر إعادة العريضة الى لجنة الاقتراحات والعرائض ، فهل توافقون حضراتكم على ذلك أو ترون إحالتها الى وزارة المواصلات ؟

سعادة محمد محب باشا — لمجلس الشيوخ أن ينظر فى العرائض باعتبار أنها شكوى أو مظلمة فاذا قرر إحالتها الى الوزارة المختصة وأجابت هذه الوزارة بما لديها من المعلومات أبلغ ذلك الى صاحب الشكوى .

أما الموضوع المطروح على حضراتكم فانه يتعلق بطلب انشاء سكة زراعية ومثل هذا الطلب ليس من اختصاص المجلس النظر فيه وانما لأصحاب الشأن أن يتقدموا به الى الجهة المختصة فاذا لم تحقق لهم طلباتهم فلهم أن يرفعوا مظلمتهم الى المجلس وحينئذ يمكن للمجلس أن يسأل عن الأسباب التى دعت الى هذه الشكوى .

حضرة حافظ عابدين بك — لم يقل واحد منا بأن مجلس الشيوخ مختص بتقرير سكة زراعية ولكن كلنا متفقون تقريبا على أن المجلس مختص بنظر مثل هذا الطلب وله أن يحفظه أو يحيله الى الجهة المختصة كما قال حضرة الشيخ المحترم عبد الستار الباسل بك ولا محل لاحالة الموضوع الى لجنة الحقانية اذ ليس هناك تنازع فى الاختصاص .

الرئيس — ما رأى معالى محمد شفيق باشا ؟ هل يرى حفظ العريضة ؟

معالى محمد شفيق باشا — أرى أحد أمرين : إما حفظ العريضة لوجود جهة أخرى مختصة بنظرها ، و إما إحالة الموضوع الى لجنة الحقانية لأهميته من حيث المبدأ لا بالنسبة لهذه المسألة فى ذاتها بل لجميع المسائل المشابهة لها .

الرئيس — ترى اللجنة إحالة العريضة الى وزارة المواصلات ، فالموافق من حضراتكم على رأى اللجنة يتفضل بالوقوف .

وقفت أغلبية .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة باحالة العريضة الى وزارة المواصلات .

هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٩١ ؟

لم يعترض أحد .

تقرر ضمها للعريضة رقم ٢٨٢ .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٩٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٩٣ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٩٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٩٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٩٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٩٨ ؟

المقرر — أرى إحالة هذه العريضة الى وزارة الأوقاف .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — تقدّمت للمجلس هذه العريضة وعرائض كثيرة أخرى فى هذا الموضوع وقد رأت اللجنة أن تحيلها الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية لسبب هام وهو الشكاوى الكثيرة المقدّمة من عدّة أشخاص بطلب تغيير نصوص لائحة صندوق النذور .

لقد حرمت هـذه اللائحة خدمة المساجد كالبوابين والكناسين والمؤذنين وغيرهم من حقهم فى النذور مع أن كلا من هؤلاء يتقاضى مرتبا شهريا من الوزارة لايتجاوز ستة وتسعين قرشا .

كان الواحد من أولئك الخدمة يتقاضى علاوة على مرتبه الضئيل نصيبه من صندوق النذور وليس له مورد رزق آخر . ولكن اللائحة قضت بمنع هؤلاء الخدمة من حقهم فى صندوق النذور أسوة ببعض العلماء والخلفاء لأن لهؤلاء مرتبا ثابتا .

أرادت اللجنة إحالة هذه العريضة الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية حتى تستدعى هذه اللجنة مندوبا من وزارة الأوقاف لمناقشته فى موضوع الشكوى فاذا اتضح لنا أن ما عملته وزارة الأوقاف فى محله أقرته ، واذا اتضح لنا عكس ذلك قدمت للمجلس تقريرا عن حالة هؤلاء المتظلمين ليلفت نظر الوزارة الى تحسين حالتهم .

لذلك أرى إحالة هـذه العريضة الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية لأن ذلك أدعى للعناية بموضوعها من إحالتها الى وزارة الأوقاف مباشرة .

حضرة محمود أبو النصر بك — ان الأخذ برأى حضرة الشيخ حسن عبد القادر معناه — كما سبق أن أبدى معالى محمد شفيق باشا — التدخل فيما ليس من اختصاصنا .

يريد حضرة الشيخ حسن عبد القادر إحالة هـذه العريضة الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينيـة لتباحث وزارة الأوقاف فى عمل ادارى هو من أخص شؤونها ويكون مثلها فى ذلك مثل من يأتى الى وزارة الأوقاف ويحاسبها على أنها زادت فى مرتب فلان أو أنقصت من مرتب فلان .

هذا ما لا نملكه وليس من شأننا . هذا معناه تجاوز الحد الذى رسمه لنا الدستور فى سلطتنا التشريعية .

لذلك يكون فى إحالة هذه العريضة الى وزارة الأوقاف لفت نظرها الى هذه المظلمة — هذا فى رأيى ما يجب اتباعه لأن غير ذلك يعتبر تدخلا فى شؤون وزارة الأوقاف وهو ما لا يريده معالى محمد شفيق باشا وما لا أوافق عليه .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — إن العرائض التى تقـدّم من الأفراد مثلها كمثل الاقتراحات التى تقدّم من حضرات الأعضاء من حيث طريقة النظر فيها فقد أباح الدستور لكل فرد أن يقدّم لحضراتكم عريضة تتضمن شكواه كما أباح لحضرات الأعضاء أن يقدّموا اقتراحاتهم لحضراتكم . هذه مسألة بدهية .

يقولون إنه ليس من اختصاصنا النظر فى تظلم أمثال هؤلاء الخدمة وإن ذلك من اختصاص وزارة الأوقاف ، فهل لمجرد أن هـذا من اختصاص وزارة الأوقاف يقضى عليهم بالحرمان مما هو حق لهم من خمسين سنة ؟

ما قول حضراتكم فى موظف فى مسجد يتقاضى مرتبه من الصدقات التى تقدم للمسجد وخدمه ابتغاء مرضاة الله — أولئك الخدمة الذين يقومون بنظـافة المساجد وبالآذان فيها ، وقد رتبوا أحوال معيشتهم على نصيبهم من هـذه الصدقات تأتى وزارة الأوقاف فتحرمهم من نصيبهم فى تلك النذور فاذا ما رفع أحدهم صوته بالشكوى من تصرفها وقال إنى رب عائلة وأقوم بواجبى كغيرى من الموظفين الذين يتقاضون مرتبات وحرام على وزارة الأوقاف أن تحبس عنى رزقى وتتركنى عرضة للتشرد — يقال إن هذا ليس من اختصاصنا !؟

الحق أن النظر فى مثل هذه الشكاوى هو من أخص واجباتنا .

لقد رأيت بعينى رأسى أن من بين الصدقات التى وضعت فى صندوق مسجد السيد أحمد البدوى ورقتى نقد احداهما بمائة جنيه والثانية بخمسين جنيها . أليس لخدمة هذا المسجد الحق فى أن يأخذوا نصيبهم من هذه الصدقات ؟

فلماذا تستولى عليها وزارة الأوقاف وتضمها الى ايراداتها وتحرم مثل هؤلاء المساكين منها مع ضآلة مرتباتهم ؟

ان لجنة الاقتراحات قد قررت إحالة العريضة المطروحة الآن علينا الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية لفحصها ، فاذا ما رأت هذه اللجنة أن وزارة الأوقاف لم تتجاوز فى تصرفها حدود لائحة صندوق النذور انتهى الاشكال.

هذه هى الرقابة التى لنا على وزارة الأوقاف بالنسبة لمثل هذه الشكاوى .

معالى محمد شفيق باشا — الواقع أن الموضوع الآن خاص بطائفة من المستخدمين سواء أكانوا يأخذون مرتباتهم من صندوق النذور أم من الماهيات العمومية أو الخصوصية .

ولقد سبق فى نفس هذه الجلسة أن وافق المجلس على تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض من إحالة عرائض مقدمة من مستخدمين تتضمن شكاوى خاصة بمرتباتهم الى الوزارة المختصة .

فمثلا العريضتان رقم ٢٨٦،٢٨٢ المقدمتان من موظفى مدارس المشروع الأولية وغيرهما — كلها قرر المجلس فيها الآن إحالتها الى الوزارات المختصة بغير أن يعارض حضرة الشيخ حسن عبد القادر فيما تقرر بشأنها .

فلماذا ينظر الى هذه العريضة نظرة خاصة تختلف عما قرره المجلس بالنسبة للعرائض الأخرى ؟

تقدمت شكاوى من موظفين تابعين لوزارة الأوقاف ومن آخرين تابعين لوزارات أخرى فما هو السبب فى أن تحال الشكاوى الخاصة بموظفى وزارة الأوقاف الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بينما تحال الشكاوى الأخرى مباشرة الى الوزارات الخاصة بها ؟

ولماذا لم تطلع لجنة الاقتراحات والعرائض على اللائحة الخاصة بموظفى وزارة الأوقاف ؟

فرأيى أن يترك للوزارة حرية التصرف فى شؤونها لأن كل وزير مسئول عن أعمال وزارته .

والى أن يتضح لحضراتكم أن هناك مخالفة فعند ذلك يكون لكم الحق فى توجيه ما ترونه من الأسئلة والاستجوابات .

لذلك أرى إحالة العريضة الى وزارة الأوقاف أسوة بغيرها .

حضرة الشيخ محمد عز العرب بك — موضوع هذه العريضة التظلم من لائحة النذور وهو نفس موضوع العريضة رقم ٢٧٧ التى قرر المجلس منذ دقائق إحالتها الى الوزارة لا الى اللجنة ، فهل يصح أن نتعارض فى قراراتنا فى ساعة واحدة بأن نصدر قرارين مختلفين فى موضوع واحد ؟

أصوات : تحال الى الوزارة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على إحالة العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف ؟

(موافقة) .

احيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٩٩ ؟

لم يعترض أحد .

احيلت العريضة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — ألا ترون حضراتكم إحالة العريضة رقم ٣٠٠ الى وزارة الأوقاف بدلا من إحالتها الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

(موافقة) .

احيلت العريضة المذكورة الى وزارة الاوقاف .

الرئيس — ألا ترون حضراتكم إحالة العريضة رقم ٣٠١ الى وزارة الأوقاف بدلا من إحالتها الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

المقرر — لا يشكو مقدم هذه العريضة من مسألة معينة بل يطلب تعديل اللائحة فلذلك رأت اللجنة إحالتها الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية .

الرئيس — هذه لائحة وليست قانونا وتعديل اللائحة هو من اختصاص الوزارة فيمكن إحالة العريضة اليها

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٠٢ ؟

لم يعترض أحد .

تقرر ضمها للعريضة رقم ٢٩٣ .

الرئيس — ألا ترون حضراتكم إحالة العريضة رقم ٣٠٣ الى وزارة الأوقاف بدلا من إحالتها الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٠٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٠٥ ؟

لم يعترض أحد .

تقرر ضمها للعريضة رقم ٢٩٧

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٠٦ ؟

لم يعترض أحد .

تقرر ضمها للعريضة رقم ٢٩٣

١٢ — تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى سبق لجنة نظرها بجلسة ٨ مايو سنة ١٩٢٨
ثم أعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ حسن عبد القادر) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٤٧ المقدم من حضرة سعد مكرم بك الى لجنة الأشغال ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٤٩ المقدم من حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله الى لجنة المواصلات؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥٠ المقدم من حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله الى لجنة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥١ المقدم من حضرة أحمد حميد أبو ستيت بك الى لجنة الصحة ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الصحة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥٢ المقدم من حضرة محمد زكى عبد الرازق بك الى وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراحات ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ المقدمة من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت الاقتراحات الثلاثة الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥٦ المقدم من حضرة أحمد حجازى بك الى وزارة المعارف ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥٧ المقدم من حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله الى لجنتى الأشغال والمالية ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنتى الأشغال والمالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥٨ المقدم من حضرة عبد الرحيم مهنا افندى الى وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥٩ المقدم من حضرة عبدالرحيم مهنا افندى الى وزارةالأشغال؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٠ المقدم من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦١ المقدم من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى الى وزارة الأشغال ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٢ المقدم من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى الى وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٣ المقدم من حضرة سعد مكرم بك الى وزارة المالية ؟

معالى محمد شفيق باشا — أريد أن أفهم من حضرة العضو المحترم الداعى لتقديم اقتراح يتضمن تنازله عن قطعة أرض وكان الأولى به أن يخابر بذلك وزارة المالية .

حضرة سعد مكرم بك — قطعة الأرض مملوكة للحكومة لا لى وأنا اقترحت على الحكومة أن تتنازل عنها لمجلس مديرية الجيزة .

المقرر — وزارة المالية هى التى تملك التنازل عن أراضى الحكومة للمصلحة العامة .

الرئيس — اذن المجلس يوافق على رأى اللجنة .

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المالية .

الرئيس — هل يستمر المجلس فى نظر باقى الاقتراحات هذه الليلة كى تنتهى تصفية اللجان ؟

(موافقة) .

١٣ — تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى سبق للجنة نظرها بجلسة ٥ يونيه سنة ١٩٢٨ ثم أعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٤ المقدم من حضرة سعد مكرم بك الى وزارة الأشغال ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٥ المقدم من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى الى وزارة الأشغال ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٦ المقدم من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى وزارة الداخلية ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٧ المقدم من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى وزارة الأشغال ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٨ المقدم من سعادة أمين سامى باشا الى وزارة الزراعة ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الزراعة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٩ المقدم من حضرة بيومى مدكور بك الى وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٧٠ المقدم من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى الى وزارة الأشغال ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٧١ المقدم من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى الى وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٧٢ المقدم من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى وزارة الأشغال ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الأشغال .

١٤ — قرار المجلس

بوجوب إحالة الاقتراحات الى اللجان المختصة قبل إحالتها الى الوزارات

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٧٣ المقدم من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

على أنى أرى أنه ما كان يصح أن تحال الى الوزارات الاقتراحات المقدّمة من حضرات الأعضاء مباشرة قبل أن تفحصها اللجان المختصة اذ أنها رغبات لحضرات مقدّميها واحالتها من المجلس الى الوزارات معناها تعزيز المجلس لآراء مقدّميها ويجب ألا يكون هذا الا بعد بحثها. أما العرائض فلا مانع من احالتها الى الوزارات مباشرة لأنها لم تخرج عن كونها مجرد تبليغات ، ولهذا أرى احالة جميع الاقتراحات بما فيها الاقتراحات التى سبق نظرها الليلة الى اللجان بدل الوزارات .

معالى محمد شفيق باشا — إن من الاقتراحات ما يحتمل أن يكون وقته قد فات فاحالته الى اللجنة مضيعة للوقت اذ ما فائدة نظر اللجنة فى اقتراح خاص بتطهير ترعة تقدّم فى سنة ١٩٢٨ مثلا بعد أن فات أوانه ؟ إن المصلحة قد تكون فى الاحالة الى الوزارة حتى اذا كانت تلك الترعة لم تطهر بعد تجرى الوزارة تطهيرها .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — لم تنعقد لجنة الاقتراحات من سنة ١٩٢٨ ولا تدرى اذا كان هناك فائدة من نظر الاقتراحات أم أن أوانها قد فات فيحسن الاحالة الى اللجنة المختصة حتى يمكن لنا أن نعرف حقيقة الحال فنقبل الاقتراح ونحيله الى الوزارة المختصة أو نرفضه .

المقرر — هنالك فائدة من الاحالة الى اللجنة أذ يمكنها أن تتصل بالوزارة المختصة وتستأنس برأيها .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — لا ضرر مطلقا اذا جاء مندوب الوزارة وأقر بأن موضوع الاقتراح نفذته الوزارة أو فات أوانه ويمكن للجنة أن تشير اذ ذاك برفض الاقتراح أو باحالته الى الوزارة حسبما يقضى الحال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة الاقتراح رقم ٧٣ المقدم من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية؟
لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية .

وهل توافقون حضراتكم على احالة جميع الاقتراحات بما فى ذلك الاقتراحات التى سبق احالتها للوزارات الى اللجان المختصة .

لم يعترض أحد .

المجلس يقرر احالة جميع الاقتراحات السابق نظرها فى هذه الجلسة الى اللجان المختصة .

١٥ — استمرار النظر

فى تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى سبق للجنة نظرها
بجلسة ٥ يونيه سنة ١٩٢٨ ثم أعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة الاقتراح رقم ٧٤ المقدم من حضرة عبد العزيز رضوان بك الى لجنة المالية بدلا من وزارة المالية ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة الاقتراح رقم ٧٥ المقدّم من حضرة أحمد حجازى بك الى لجنة المواصلات بدلا من وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة الاقتراح رقم ٧٦ المقدم من حضرة أحمد حجازى بك الى لجنة المواصلات بدلا من وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .
أحيل الاقتراح الى لجنة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة الاقتراح رقم ٧٧ المقدم من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى لجنة المواصلات بدلا من وزارة المواصلات ؟

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — أنا متنازل عن هذا الاقتراح وذلك لأن الحكومة نفذته .

الرئيس — المجلس يقرر حفظ هذا الاقتراح .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة الاقتراح رقم ٧٨ المقدم من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى لجنة المواصلات بدلا من وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .
أحيل الاقتراح الى لجنة المواصلات .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السادسة والدقيقة الخامسة والعشرين مساء على أن تعود للانعقاد يوم الثلاثاء ٢١ شعبان سنة ١٣٤٨ الموافق ٢١ يناير سنة ١٩٣٠ الساعة الرابعة والنصف مساء .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الرابعة

المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ٢١ شعبان سنة ١٣٤٨ الموافق ٢١ ينـاير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٢ — اعلان نتيجة انتخاب رؤساء وسكرتيرى باقى اللجان :

لجنة الصحة .

« الأشغال .

« المواصلات .

« الحقانية .

٣ — كتاب من وزارة الداخليـة بعرض مشروع قانون على البرلمـان خاص بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ — احالتـه الى لجنة الداخليـة والحقانية لنظره معا بصفة مستعجلة .

٤ — اقتراحات :

(أ) اقتراح من حضرة مرسى وزير بك بطلب ازالة الخط الحديدى الاضافى الموجود فى وسطبندريا — احالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(ب) اقتراح من حضرة مرسى وزير بك بانشاء سكة زراعيـة لبلدة كوم الصعايدة التابعة لمركز يا — احالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(ج) اقتراح من حضرة مرسى وزير بك برفع عوائد الأملاك المربوطة على ناحية فابريقة يا — احالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(د) اقتراح من حضرة مرسى وزير بك بانشاء مستشفى ببندريا — احالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(ه) اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بعمـل ممر تحت السكة الحديدية بمحطة فاقوس — احالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(و) اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بعمل مستشفى قروى بجزيرة صنيطة الرفاعيين التابعة لمركز فاقوس — احالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(ز) اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسة أولية بجزيرة صنيطة الرفاعين — احالته الى لجنة الاقتراحات .

٥ — تقرير لجنة الرد على خطاب العرش — تأجيله الى جلسة الاثنين المقبل .

٦ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات السابق لجنة نظرها بجلسة ١٨ يونيه سنة ١٩٢٨ ثم أعادت النظر فيها بجلسـة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠ (رقم ٤)

٧ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض السابق لجنـة نظرها بجلسة ٨ مايو سـنة ١٩٢٨ ثم أعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠ (رقم ٥)

اقتراح حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى أفندى عدم تلاوة تقارير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض بالجلسة — رفضه .

اقتراح حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك اغفال اسم مقـدم العريضة عند تلاوة التقرير — رفضه .

٨ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض السابق لجنـة نظرها بجلسة ١٨ يونيه سـنة ١٩٢٨ ثم أعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠ (رقم ٦)

٩ — اقرار جدول أعمال الجلسة المقبلة .

اجتمع المجلس الساعة الرابعة والنصف مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، أحمد حلمى باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، عبد العزيز عزت باشـا ، الأنبا لوكاس ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد عوض جبريل افندى ، يوسف وهبه باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : الدكتور حبيب خياط بك ، محمد طلعت حرب بك ، الفريق موسى فؤاد باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم :

حضرات : ابراهيم نور الدين بك ، راغب عطيه بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، الشيخ طه حسنين ، عبـد العزيز رضوان بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، السيد عبد الحميـد البكرى ، عبـد الرحيم مهنا افندى ، محمـد الحفنى الطرزى باشا .

(ج) لغاية يوم ٢٨ يناير الجارى : حضرة ابراهيم فهمى بك .

تولى السكرتيرية البرلمـانيـة حضرات : الشـيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٢ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرات رؤساء وسكرتيرى باقى اللجان

أبلغ المجلس أسماء حضرات رؤساء وسكرتيرى اللجان الآتية :

	اللجنة	اسم الرئيس	اسم السكرتير
١	لجنة الصحة	حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى	حضرة محمد عبد اللطيف افندى
٢	لجنة الأشغال	معالى محمد شفيق باشا ...	سعادة أمين سامى باشا
٣	لجنة المواصلات	معالى محمد شفيق باشا ...	« محمد أفلاطون باشا
٤	لجنة الحقانية	سعادة أحمد زكى أبو السعود باشا	حضرة الشيخ محمد عز العرب بك

٣ — كتاب

من وزارة الداخلية ومعه مرسوم بعرض مشروع قانون
على البرلمان خاص بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ

الرئيس — ورد الآن من وزارة الداخلية مشروع قانون بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ ، وهو يشتمل على بعض أحكام تحتاج الى دراسة قانونية . فأعرض على حضراتكم احالته الى لجنتى الحقانية والداخلية وأن تتحدا مجتمعتين فى دراسته ، وتقدما تقريرا مشتركا عنه فى أقرب وقت .

حضرة عبد الستار الباسل بك — أطلب أن يكون نظر اللجنتين فيه بطريق الاستعجال .

الرئيس — هذا ما أقوله .

(موافقة) .

أحيل مشروع قانون تحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ الى لجنتى الحقانية والداخلية لتنظراه مشتركتين بصفة مستعجلة .

٤ — اقتراحات

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة مرسى وزير بك بطلب ازالة الخط الحديدى الاضافى الموجود فى وسط بندر بيا ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة مرسى وزير بك بانشاء سكة زراعية لبلدة كوم الصعايده التابعة لمركز ببا ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة مرسى وزير بك برفع عوائد الأملاك المربوطة على ناحية فابرقة ببا ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة مرسى وزير بك بانشاء مستشفى ببندر ببا ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد ؟ .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بعمل ممر تحت السكة الحديدية بمحطة فاقوس شرقية ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بعمل مستشفى قروى بجزيرة صنيطة الرفاعين التابعة لمركز فاقوس ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسة أولية بجزيرة صنيطة الرفاعين ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

٥ — تقرير لجنة الرد على خطاب العرش

تأجيله الى جلسة يوم الاثنين المقبل

الرئيس — يعتذر حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء عن حضور جلسة اليوم ، فاذا وافقتم حضراتكم نؤجل النظر فى تقرير لجنة الرد على خطاب

العرش الى الجلسة المقبلة لأنه لا بد من حضور الحكومة فى المجلس حين المناقشة فى تقرير اللجنة .

(موافقة) .

٦ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات السابق للجنة نظرها بجلسة ١٨ يونيه سنة ١٩٢٨
ثم أعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ حسن عبد القادر) .

الرئيس — أظن أن حضراتكم توافقون على أن تكون احالة الاقتراحات الى اللجان المختصة طبقا لما قررناه فى الجلسة السابقة .

(موافقة) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٧٩ الى لجنة المواصلات .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٨٠ الى لجنة المواصلات .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٨١ الى لجنة المواصلات .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح بمشروع قانون رقم ٥ الى لجنة الحقانية .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٨٣ الى لجنة المواصلات .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٨٤ الى لجنة المواصلات .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٨٥ الى لجنة المواصلات .

(موافقة) .

٧ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى سبق للجنة نظرها بجلسة ٨ مايو سنة ١٩٢٨
ثم أعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ حسن عبد القادر) .

حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — لا تحتم اللائحة الداخلية بخصوص نظر العرائض المقدمة الى المجلس قراءتها فى الجلسة ، وكل ما ورد فى اللائحة عن طريقة نظر المجلس للعرائض هو ما جاء فى المادة ٩٢ منها التى نصها "يعرض الرئيس رأى اللجنة على المجلس للفصل فيه" .

وانى أرى أن تلاوة العرائض أو ملخصها فى المجلس ليس لها أية فائدة ، وانما هى مضيعة لوقتنا ، وقد رأى ذلك مجلس النواب فجرى على أن تطبع تقارير اللجنة عن العرائض وتوزع على الأعضاء ، وهم بطبيعة الحال يقرأونها وحين عرضها يطلب الرئيس من حضراتهم ابداء ملاحظاتهم ، فان كان لواحد من حضراتهم ملاحظة على عريضة أو أكثر فله أن يبدى ملاحظته أمام المجلس للمناقشة والفصل فيها .

واذا لم يكن لأحدهم ملاحظة يقرر المجلس الموافقة على رأى اللجنة دون تلاوة التقرير .

فاقترح على المجلس هذا الرأى ولحضرات الأعضاء الرأى الأعلى على كل حال .

حضرة محمود أبو النصر بك — انى أخالف حضرة الزميل المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى كل المخالفة فيما اقترحه ، وأرى أن الطريقة التى يجرى عليها العمل الآن فى مجلس الشيوخ هى الطريقة المثلى .

لمجلس النواب أن يختار لنفسه الطريقة التى يراها ولمجلس الشيوخ كذلك أن يختار الطريقة التى يرضاها . وفى اعتقادى أن الطريقة التى اتبعناها وهى التى يشار فيها الى ملخص العرائض على مسمع من حضراتكم فتنبهكم الى ماجاء فيها هى الطريقة العملية الصحيحة .

مسألة العرائض ورفعها الى حضراتكم هى من الحقوق التى قدستها المجالس التشريعية وجميع الشرائع لأنها تكشف أمام الهيئة التى تمثل الأمة عما يقع من الضرر وعن رغبات تجيش فى صدور أفراد عديدين من الشعب فلا يصح أن تطوى طى السجل للكتب ويكتفى بتوزيعها على حضراتكم ثم تسألون وهى فى طى الكتمان ان كانت لكم ملاحظة عليها أم لا .

نحن لا نطلب تلاوة العرائض وهى لا تتلى علينا وانما يشار الى موضوعها فقط وهذا أقل ما يلزم من العناية لمثل هذه الطلبات لتتبينوها .

لهذا أرى أن نبق على طريقتنا .

حضرة كامل صدقى بك — أما وقد طرح هذا الموضوع للبحث أمام المجلس فانى أنضم فيه لرأى حضرة محمود أبو التصر بك من جهة وجوب تلخيص العريضة ، ولكن لى ملاحظة أخرى وهى عدم ضرورة ذكر اسم مقدم العريضة فى تقرير اللجنة لأن اللائحة الداخلية لاتحتم ذلك اكتفاء بقيد الأسماء فى سجل العرائض . وقد جرى العمل على هذه الطريقة فى الجمعية التشريعية وكان من أثرها أن قلت العرائض بنسبة كبيرة لأن ذكر اسم مقدم العريضة فى ساحة المجلس وفى الجرائد السيارة يتخذه الكثيرون من مريدى الظهور وسيلة للاعلان عن أنفسهم . فاذا أخذ المجلس بهذا الرأى فانى أضمن لحضراتكم أن تقل العرائض الى الثلث أو الى الربع .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — أما فيما يختص بالاعتراض الأول الذى أبداه حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى فلا أرى الموافقة عليه مطلقا لأننا لا نتلو العرائض الا اذا طلبتموها . والطريقة المتبعة فيها هى أن تحال من دولة رئيس المجلس الى لجنة العرائض مباشرة فتقوم اللجنة بفحصها ثم ترفع تقريرها برأيها فيها الى المجلس مع ذكر ملخصها عملا بالمادتين ٨٩و٩١ من اللائحة الداخلية ونصهما كما يأتى :

المادة ٨٩ — "يحيل الرئيس العرائض بعد قيدها فى الجدول الى لجنة العرائض . وما كان منها متعلقا بمشروع أو اقتراح محال على لجنة يرسل الى تلك اللجنة مباشرة " .

المادة ٩١ — "تفحص اللجنة العرائض وتعيدها الى رئيس المجلس مبينة ما يجب ارساله الى أحد الوزراء أو ما يجب تحويله الى لجنة مختصة أو الى أية جهة أخرى وما ينبغى رفضه " .

فموضوع العريضة يجب على اللجنة أن تذكره ملخصا لكى تتبينوه حضراتكم.

ان تقديم العرائض حق أباحه الدستور لأفراد الأمة كما أباح لحضراتكم أن تقدموا اقتراحات برغبات أو بمشاريع قوانين وقد تتضمن هذه العرائض مشروعات نافعة للأمة لا ينبغى اهمالها .

ان فى البلد مفكرين فلهم أن يقدموا العرائض وأن يطلبوا بها من البرلمان عمل قانون بكيت وكيت كما أن لهم أن يبدوا رغبات بانشاء مدرسة أو مستشفى أو غير ذلك من الأعمال النافعة للبلاد ولحضراتكم أن تقرروا فيها ما تشاؤون . ولكى تعلموا أهمية هذا الحق أذكر لحضراتكم ما نصت عليه المادة ٩٣ (من اللائحة الداخلية) :

" يقدم الوزراء الى المجلس الايضاحات الخاصة بما تتضمنه العرائض فى مدة لا تتجاوز شهرا واحدا الا اذا قرر المجلس أجلا أقصر من ذلك . وتشير اللجان فى تقاريرها الى العرائض المحالة عليها " .

يطلب حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ألا يتلى على حضراتكم تقرير اللجنة وأن يكتفى بتوزيعه ثم يؤخذ الرأى عليه فى المجلس فاذا تمشينا على هذه الطريقة جرت الى غيرها كأن يكتفى بتوزيع تقرير لجنة المالية مثلا و يؤخذ الرأى عليه من غير تلاوة وفى ذلك من الخطر ما فيه . على أن هذه المسألة قد انتهينا فيها من قبل وقررنا أن تقارير اللجان يجب أن تتلى فى المجلس .

أما ما يقوله حضرة الأستاذ كامل صدقى بك من أن فى ذكر اسم مقدم العريضة فى التقرير استغلالا للشهرة وحبا فى الظهور فلا أوافقه عليه لأن من يطلب انشاء مستشفى أو مد سكة حديدية لا يكسب من وراء ذلك شهرة ولا تعود عليه فائدة لأنه لا يتوخى الا المصلحة العامة ومثل هذه الطلبات تمثل الظلامات التى ترفع عادة الى ولاة الأمور للنظر فيها .

لهذا أرى أن نستمر فى السير على الطريقة التى اتبعناها منذ سنة ١٩٢٤

سعادة محمود شكرى باشا — أرى أن ما قاله الأستاذ الشيخ حسين عبد القادر فى محله من وجوب ذكر اسم مقدم العريضة فى التقرير بدليل ما جاء فى المادة (٩٥) من اللائحة الداخلية التى نصها :

" لا يلتفت الى العرائض الخالية من الامضاء ومن عنوان مقدمها " .

فكأن اللائحة الداخلية تفرض معرفة اسم مقدم العريضة ومتى كان الأمر كذلك وجب ذكر اسمه فى التقرير .

حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — لم أتعرض لحق الأهالى فى تقديم العرائض لمجلس الشيوخ لأنه حق دستورى خوله الدستور لكل فرد من أفراد الأمة .

أباح الدستور لكل فرد أن يتوجه الى مجلسى البرلمان بشكواه بعريضة . هذا حق للأفراد لا نتناقش فيه مطلقا .

على أن لائحتنا الداخلية وهى دستورنا الداخلى قد نظمت الطريقة التى يجب أن نسير عليها .

نصت اللائحة الداخلية على أن لكل فرد أن يتقدم الى المجلس بعريضة وأن هذه العريضة تحال الى لجنة تنظر فيما اذا كانت مستوفية للشروط المنصوص عنها فى اللائحة كالتوقيع عليها وذكر عنوان الموقع وغير ذلك من الأمور الشكلية التى يجب على اللجنة مراعاتها فترفض ما تراه منها غير حائز لتلك الشروط وتقدم تقريرها عما تراه منها حائزا لها .

فاذا ما وضعت اللجنة تقريرها عن عريضة من العرائض وقدمته الى المجلس فاللائحة تنص على أن رئيس المجلس يعرض رأى اللجنة عليه للفصل فيه. ولكن اللائحة سكتت عن طريقة هذا العرض فأصبح من حقنا أن نتفق على ما يجب اتباعه فى عرض تلك التقارير على المجلس ولا شك أنه بعد أن تطبع التقارير عن تلك العرائض ويجرى توزيعها علينا ويقف الناس على ما تم فيها ويتضح لنا ولهم أن اللجنة أبدت فيها رأيا باحالتها الى الوزارة أو الى اللجنة المختصة فان ذلك يكون كافيا وفيه غنى عن تلاوة التقارير : وفى الواقع انه بهذه الطريقة لا يحرم أحد من الأهالى من حقه ما دامت شكواه أخذت نصيبها من العناية أما تلاوة التقارير بعد كل ذلك فلا يكون من ورائها إلا ضياع الوقت ومع ذلك فقد جرى المجلس على الأخذ فى الغالب برأى اللجنة .

أما ما يعترض به من أن العمل باقتراحى ربما أصبح سنة تتبع عند عرض تقارير اللجان الأخرى كلجنة المالية التى تمثل بها حضرة المقرر فردى عليه أن لتقارير لجنة الاقتراحات والعرائض فى اللائحة حكما خاصا يختلف عن الأحكام الخاصة بتقارير باقى اللجان. على أنه لا يضيرنا أن ننظر فى تقارير لجنة الاقتراحات عن العرائض نظرة اجمالية فنكسب وقتا نصرفه فيما هو أهم كتقارير لجنة المالية التى أشير اليها، ولذلك أصمم على اقتراحى وأرجو أخذ الرأى عليه .

الرئيس — أظن أن المجلس يكتفى بما سمعناه فى هذا الموضوع .

حضرة كامل صدقى بك — ولكن المناقشة لم تستوف بالنسبة للشق الثانى .

الرئيس — نعود اليه بعد أن ننتهى من الشق الأول .

حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى يقترح عدم تلاوة تقارير لجنة الاقتراحات عن العرائض بالجلسة ، فمن يوافق من حضراتكم على هذا الاقتراح يتفضل بالوقوف .

وقفت أقلية .

الرئيس — المجلس يقرر عدم الموافقة على اقتراح حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى .

حضرة كامل صدقى بك — لاحظ حضرة صاحب السعادة محمود شكرى باشا أن المادة ٩٥ من اللائحة الداخلية نصت على أنه لا يلتفت الى العرائض الخالية من الامضاء أو من عنوان مقدمها ، ولكن هذا النص بعيد جدا عن موضوع المناقشة . نعم انه بعيد عن الموضوع لأن عدم الالتفات الى العرائض الخالية من الامضاء متبع أيضا فى مصالح الحكومة . ولكن الموضوع المطروح أمام المجلس الآن خاص بالعرائض المقيدة فى الجدول المعد لها والمقدمة من أشخاص معلومين .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — كيف يتسنى لحضرة العضو المحترم اذا اكتفى فى التقرير بذكر رقم قيد العريضة دون ذكر اسم مقدمها وعنوانه التحقق من أنها مستوفاة للشروط ؟!

الواجب أن يذكر فى التقرير اسم ولقب وعنوان مقدم العريضة حتى يمكن لحضراتكم الحكم بأن العريضة مقبولة شكلا .

حضرة كامل صدقى بك — ليس اعتراضى على ذكر اسم مقدم العريضة فى التقرير وانما على تلاوته فى جلسة المجلس العلنية حتى لا يستغل ذلك مقدم العريضة بأى وجه من الوجوه .

الرئيس — هلا يرى حضرة العضو أن فى ذلك تناقضا اذ كيف يوافق على ذكر اسم مقدم العريضة فى تقارير اللجنة ثم بعد أن يقرر المجلس تلاوتها يطلب عدم تلاوة اسم مقدم العريضة ؟

حضرة كامل صدقى بك — يكتفى عند التلاوة بذكر رقم قيد العريضة .

الرئيس — من يوافق من حضراتكم على اقتراح حضرة كامل صدقى بك باغفال اسم مقدم العريضة عند تلاوة تقرير لجنة الاقتراحات عنها يتفضل بالوقوف .

وقفت أقلية .

الرئيس — المجلس يقرر عدم الموافقة على اقتراح حضرة كامل صدقى بك .

تلى من تقرير اللجنة ما يتعلق بالعرائض التى رأت اللجنة حفظها أو رفضها لأسباب مختلفة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما ورد بتقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت حفظها أو رفضها ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — قرر المجلس حفظ العرائض المذكورة وهى العرائض ٢٣٦ و ٢٤٠ و ٢٥٩ و ٢٦٠

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت احالتها الى الوزارات واللجان المختلفة.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٣٧ ؟

المقرر — هذه العريضة تتعلق بمسألة كانت منظورة فى أبريل سنة ١٩٢٨ واللجنة تطالب حفظها .

حضرة كامل صدقى بك — كان الأولى حفظها من بادئ الأمر .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على حفظ هذه العريضة ؟

(موافقة) .

تقرر حفظ العريضة المذكورة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٣٨ ؟

المقرر — أطلب حفظها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على حفظ هذه العريضة ؟

(موافقة) .

تقرر حفظ العريضة المذكورة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٣٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٤١ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٤٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٤٣ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — ألا ترون حضراتكم حفظ العريضة رقم ٢٤٤ لأنها تتعلق بأمر مضى زمنه ؟

(موافقة) .

تقرر حفظ العريضة المذكورة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٤٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٤٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٤٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٤٨ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٤٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٥٠ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الحقانية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٥١ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٥٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٥٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٥٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٥٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٥٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٥٨ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٦١ ؟

لم يعترض أحد .

تقرر ضمها للعريضة رقم ٢٥٠ .

الرئيس — ألا ترون حضراتكم احالة العرائض رقم ٢٦٢ و٢٦٣ و٢٦٤ و٢٦٥ الى وزارة الأوقاف بدلا من احالتها الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية؟

(موافقة).

أحيلت العرائض المذكورة الى وزارة الأوقاف.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٦٦ ؟

لم يعترض أحد.

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٦٧ ؟

المقرر — أطلب حفظها.

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على حفظ هذه العريضة ؟

(موافقة).

تقرر حفظ العريضة المذكورة.

٨ — تقرير

لجنة فحص الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى سبق للجنة نظرها بجلسة ١٨ يونيه سنة ١٩٢٨ وأعادت النظر فيها بجلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ حسن عبد القادر).

تلى من تقرير اللجنة مايتعلق بالعرائض التى رأت اللجنة حفظها.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما ورد بتقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت حفظها ؟

لم يعترض أحد.

الرئيس — قرر المجلس حفظ العرائض المذكورة وهى العرائض ٣٠٧ و٣٠٨ و٣٠٩ و٣١١ و٣١٢ و٣١٦

حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — تتضمن العريضة رقم ٣٠٧ شكوى أهالى ناحية أبو صير من عمدة بلدهم وقد رأت اللجنة حفظها مع أنه كان الأولى احالتها الى وزارة الداخلية التى تستطيع أن تنصفهم ان كان وقع عليهم شىء من الظلم.

الرئيس — لقد صدر قرار المجلس بالحفظ.

حضرة كامل صدقى بك — تتضمن العريضة رقم ٣١٧ شكوى عامل من عمال الحكومة من أن عمدة بلده يعتبره مشبوها فأرى أن قرار اللجنة بالحفظ فى غير محله.

المقرر — بنت اللجنة قرار الحفظ على أن الشكوى مقدمة من سنة ١٩٢٨

حضرة كامل صدقى بك — لعل الشاكى مازال مظلوما للآن.

المقرر — أنا لا أرى مانعا من احالتها الى وزارة الداخلية.

الرئيس — ألا ترون حضراتكم احالة العريضة رقم ٣١٧ الى وزارة الداخلية ؟

(موافقة).

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية.

حضرة محمود أبو النصر بك — كلمتى عن العريضة رقم ٣١٧

الرئيس — لقد صدر قرار المجلس باحالة العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية.

حضرة محمود أبو النصر بك — ان للشاكى حق رفع دعواه مباشرة.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما ورد بتقرير اللجنة خاصا بالعرائض الأخرى التى رأت اللجنة حفظها ؟

لم يعترض أحد.

الرئيس — قرر المجلس حفظ العرائض المذكورة وهى العرائض ٣٢٠ و٣٢٣ و٣٢٥ و٣٢٨ و٣٢٩ و٣٣٥ و٣٣٦ و٣٣٨

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت اللجنة احالتها على الوزارات واللجان المختلفة.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣١٠ ؟

لم يعترض أحد.

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣١٣ ؟

لم يعترض أحد.

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣١٤ ؟

لم يعترض أحد.

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال.

(حضر حضرة صاحب العزة بهى الدين بركات بك وزير المعارف).

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣١٥ ؟

لم يعترض أحد.

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣١٨ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣١٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٢١ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنتي الزراعة والمالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٢٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٢٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٢٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٢٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٣١ بضمها للعريضة رقم ٢٩٦ ؟

لم يعترض أحد .

المجلس يقرر ضم العريضة رقم ٣٣١ للعريضة رقم ٢٩٦

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٣٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الدخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٣٣ بضمها للعريضة رقم ٢٨٢ ؟

لم يعترض أحد .

المجلس يقرر ضم العريضة رقم ٣٣٣ للعريضة رقم ٢٨٢

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٣٤ بضمها للعريضة رقم ٢٥٨ ؟

لم يعترض أحد .

المجلس يقرر ضم العريضة رقم ٣٣٤ للعريضة رقم ٢٥٨

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٣٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٣٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٤٠ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على أن يجتمع المجلس فى جلسته المقبلة الساعة الرابعة والنصف كالمعتاد ؟

أصوات : الساعة الخامسة .

الرئيس — اذن يكون انعقاد الجلسة المقبلة الساعة الخامسة مساء .

٩ — اقرار جدول أعمال الجلسة المقبلة

الرئيس — يتضمن جدول أعمال الجلسة المقبلة تقرير لجنة الرد على خطاب العرش عدا ما يستجد من المواد .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والثلاثين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ٢٧ شعبان سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٧ يناير سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء .

المطبعة الأميرية ٩٨-١٩٢٩-٢٧٥٠٠

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الخامسة

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٢٧ شعبان سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٧ يناير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – تبليغ المجلس وفاة المرحوم الدكتور حبيب خياط بك – إيقاف الجلسة حدادا عليه .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة عبد الله سليمان أباظة بك عن تخفيض أجور السكك الحديدية وخصوصا للدرجتين الثانية والثالثة – الاجابة عليه ؛

(ب) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى عن أسباب إيقاف الأعمال التى تقررت لتعديل نظام محطة الجديدة ، وعما تم فى المبلغ الباقى من الاعتماد المخصص لهذه الأعمال – تأجيله أسبوعين ؛

(ج) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن بيع أطيان الحكومة بناحيتى السنانية وكفر البطيخ مركز شربين وعن بيع أرض البركة بناحية سنباره مركز المحلة لأهالى هذه البلاد — تأجيله لغياب وزير المالية ؛

(د) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن المندى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى – تأجيله لغياب وزير المالية ؛

(ه) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة عبد الرحمن اللوم بك عن انشاء طريق زراعى بين ناحيتى العباسية وعباد شرونه وما يجاورهما من البلاد التابعة لمركزى مغاغه وبنى مزار – تأجيله أسبوعا ؛

(و) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من سعادة محمد منازى باشا عن تدخل الحكومة فى سوق القطن فى شهر مايو – تأجيله لغياب وزير المالية .

٤ — اقتراحات :

(أ) اقتراح لحضرة الشيخ متولى عمر حجازى بتوسيع وحفر بحر فاقوس واعطائه منسوبا يتفق مع زيادة الأراضى الزراعية المنتفعة منه – إحالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(ب) اقتراح بانشاء موقف لقطارات الركاب بين محطتى الغابة وفاقوس – إحالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(ج) اقتراح لحضرة الشيخ حسن عبد القادر بعمل مصرف ببلدة كفر الصارم البحرى التابعة لمركز المحلة – إحالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(د) اقتراح لحضرة الشيخ حسن عبد القادر بتطهير الترعة الخصوصية الموجودة بناحية دخميس مركز المحلة الكبرى الآخذة من جنابية طنباره الغربية – إحالته الى لجنة الاقتراحات ؛

(ه) اقتراح لحضرة الشيخ حسن عبد القادر بانشاء ترعة لتوصيل المياه من ترعة ميت بدر حلاوه الآخذة من ترعة العزيزية لرى أراضى ناحية بنا أبو صير بالراحة وردم المستنقع الواقع بجرى هذه البلدة ثم عمل توصيلة (سكة زراعية) بينها وبين بلدة شبرا بابل تسهيلا للمواصلات – إحالته الى لجنة الاقتراحات .

٥ – تقرير لجنة الرد على خطاب العرش — تأجيله الى حين حضور دولة رئيس مجلس الوزراء .

٦ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها اللجنة فى ١٤ يناير سنة ١٩٣٠ (رقم ٧)

٧ – تقرير لجنة الرد على خطاب العرش – الموافقة عليه .

٨ – عود الى النظر فى تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها اللجنة فى ١٤ يناير سنة ١٩٣٠ (رقم ٧)

اجتمع المجلس الساعة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين باجازات :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، أحمد حلمى باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، عبد العزيز عزت باشا ، الأنبا لوكاس ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد عوض جبريل افندى ، يوسف وهبه باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم :

حضرات : أحمد عبده بك ، حسن أحمد المديسى بك ، اللواء حسين خيرى باشا ، محمد أفلاطون باشا .

(ب) عن جلستى اليوم والغد :

حضرات : ألفريد شماس افندى ، حسن رشوان حمادى بك ، محمد زكى عبد الرازق بك .

(ج) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، أمين سامى باشا ، السيد محمود الشندويلى بك ، فهمى حنا ويصا بك .

(د) لغاية يوم ٢٨ الجارى : حضرة ابراهيم فهمى بك .

وحضر من الوزراء حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ، وحضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — تبليغ المجلس وفاة المرحوم حبيب خياط بك

إيقاف الجلسة حدادا عليه

الرئيس — يحزننى أن أبلغ المجلس وفاة زميلنا المرحوم الدكتور حبيب خياط بك وانى باسم المجلس أعرب عن شديد الأسف على فقده . وأوجه الى أفراد أسرته الكريمة خالص العزاء .

وحدادا عليه أرى أن توقف الجلسة خمس دقائق .

أوقفت الجلسة خمس دقائق .

أعيدت الجلسة .

حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — أقترح على هيئة المجلس الموقرة أن يكتب خطاب تعزية باسم المجلس إلى اسرة المرحوم الدكتور حبيب خياط بك .

(موافقة) .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — أسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة عبد الله سليمان أباظه بك عن تخفيض أجور السكك الحديدية وخصوصا الدرجتين الثانية والثالثة — الاجابة عليه

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو من دولتكم مع الاحترام التكم بتبليغ سؤالى هذا الى حضرة صاحب المعالى وزير المواصلات .

تعلمون معاليكم ما تعانيه البلاد من سوء الحالة الاقتصادية الآن .

فهلا ترون أنه مما يخفف الحالة نوعا ما تخفيض أجور السكك الحديدية خصوصا للدرجتين الثانية والثالثة ؟

إنه من أهم أسباب رفع تلك الأجور غلو أثمان الفحم وقتها والآن كادت تعود تلك الأثمان لما كانت عليه قبل الحرب .

إننا واثقون من أن هذه المسألة هى موضع اهتمامكم لكننا نأمل أن يصدر فيها قرار عاجل .

فهل تتفضلون معاليكم ببيان ما اعتزمتم عليه فى هذا الشأن ؟

وتفضلوا بقبول احترامنا ،،

١٩ يناير سنة ١٩٣٠ عبد الله سليمان أباظه

حضرة محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — إن أجور الدرجة الثالثة الحالية أقل من أجور الدرجة الثالثة فى الممالك الأخرى ومعى كشف مقارنة بين أجور الدرجة الثالثة بمصر وبغيرها من الممالك الأخرى سأضعه فى سكرتيرية المجلس .

أما أجور الدرجة الثانية فسأعمل على تخفيضها بأسرع ما يمكن ومتى تم الاتفاق مع المالية على ذلك التخفيض وجرى العمل به مدة يعاد النظر فى تقدير الأجور فى جميع الدرجات .

كشف مقارنة أجور الدرجة الثالثة الحالية بمصر بمثلها فى الممالك الأخرى

المسافة	مصر		انجلترا		فرنسا		ايطاليا		سويسرا		ألمانيا	
	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه
١٠٠ كيلو ...	١٦٠	—	٣٨٠	—	١٥٥	—	٢٠٠	—	٢٩٠ ركاب	—	١٨٠ ركاب	—
									٣٣٠ سريع	—	٢٧٠ سريع	—
٢٠٠ » ...	٢٩٠	—	٧٥٥	—	٣١٠	—	٣٩٠	—	٥٨٠ ركاب	—	٣٥٥ ركاب	—
									٦٥٥ سريع	—	٤٩٥ سريع	—
٣٠٠ » ...	٣٨٠	—	١٣٥	١	٤٦٥	—	٥٨٠	—	٦٩٥ ركاب	—	٥٤٠ ركاب	—
									٧٧٥ سريع	—	٧٢٥ سريع	—
٥٠٠ » ...	٥٤٥	—	٨٩٥	١	٧٧٥	—	٩١٥	—	—	—	٨٨٥ ركاب	—
									—	—	١٢٠ سريع	١

حضرة عبد الله سليمان أباظه بك — أشكر معالى الوزير على تصريحه وأرجو أن يكون تنفيذ وعده فى أقرب وقت .

وقد جرت الحكومات على أنها حين فرض الضرائب تكون أسرع من (الاكسبريس) . أما حين تخفيض الضرائب فان سرعتها تصبح أبطأ من قطار (الركاب) .

(ب) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة الدكتور سوريال جريس سوريال افندى عن أسباب ايقاف الأعمال التى تقررت لتعديل نظام محطة الجديدة وعما تم فى المبلغ الباقى من الاعتماد المخصص لهذه الأعمال — تأجيله أسبوعين .

حضرة محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — أطلب تأجيل الرد على هذا السؤال أسبوعين .

(موافقة) .

(ج) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن بيع أطيان الحكومة بناحيتى السنانية وكفر البطيخ مركز شربين وعن بيع أرض البركة بناحية سنابارة مركز المحلة لأهالى هذه البلاد — تأجيله لغياب وزير المالية

الرئيس — يؤجل هذا السؤال لغياب حضرة وزير المالية .

(د) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن المتدى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى — تأجيله لغياب وزير المالية

الرئيس — يؤجل هذا السؤال لغياب حضرة وزير المالية .

(هـ) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة عبد الرحمن لملوم بك عن انشاء طريق زراعى بين ناحيتى العباسية وعباد شارونه وما يجاورهما من البلاد التابعة لمركزى مغاغة و بنى مزار — تأجيله أسبوعا

حضرة محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — أطلب تأجيل الرد على هذا السؤال أسبوعا .

(موافقة) .

(انصرف حضرة محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

(و) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من سعادة محمد مغازى باشا عن تدخل الحكومة فى سوق القطن فى شهر مايو — تأجيله لغياب وزير المالية

الرئيس — يؤجل هذا السؤال لغياب حضرة وزير المالية .

٤ — اقتراحات

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بتوسيع وحفر بحر فاقوس واعطائه منسوبا يتفق مع زيادة الأراضى الزراعية المنتفعة منه ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء موقف لقطارات الركاب بين محطتى الغابة وفاقوس ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدّم اقتراح من حضرة الشيخ حسن عبد القادر بعمل مصرف ببلدة كفر الصارم البحرى التابعة لمركز المحلة ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدّم اقتراح من حضرة الشيخ حسن عبد القادر بتطهير الترعة الخصوصية الموجودة بناحية دنجيس بمركز المحلة الكبرى الآخذة من جنابية طنباره الغربية ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالته الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

الرئيس — قدم اقتراح من حضرة الشيخ حسن عبد القادر بانشاء ترعة لتوصيل المياه من ترعة ميت بدر حلاوة الآخذة من ترعة العزيزية لرى أراضى ناحية بنا أبو صير بالراحة وردم المستنقع الواقع بجوى هذه البلدة ثم عمل توصيلة بينها وبين شبرابابل تسهيلا للواصلات ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

٥ — تقرير لجنة الرد على خطاب الغرش

حجزه الى حين حضور دولة رئيس مجلس الوزراء

سعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — دولة رئيس مجلس الوزراء مصمم على الحضور فى هذه الجلسة فأطلب حجز مشروع الرد على خطاب العرش الى حين حضوره .

(موافقة) .

٦ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات والعرائض التى فحصتها اللجنة فى ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ حسن عبد القادر)

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — يحال الاقتراح بمشروع قانون رقم ٦ الى لجنة الحقانية .

(موافقة) .

(حضر حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء وسعادة واصف غالى باشا وزير الخارجية) .

معالى محمد شفيق باشا — الجزء المطلوب توسيعه من طريق حلوان فى الاقتراح رقم ٨٧ يقع فى منطقة القاهرة . وهو بذلك تابع لمصلحة التنظيم أى لوزارة الأشغال لا وزارة المواصلات : فاذا أحيل هذا الاقتراح الى لجنة أو وزارة فلتكن لجنة الأشغال أو وزارة الأشغال .

أصوات : موافقون .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٨٧ الى لجنة الأشغال .

(موافقة) .

٧ — تقرير لجنة الرد على خطاب العرش

الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ محمد عز العرب بك)

الرئيس — ننتقل الآن الى تقرير لجنة الرد على خطاب العرش .

المقرر — أعدّت لجنة الرد على خطاب العرش مشروع الرد على خطاب العرش . وقد طبع ووزع على حضراتكم الا أنه قد وقع فيه خطأ فى الطبع فى كلمة أو كلمتين . ولذا أرى أن أتلوه على مسامع حضراتكم حتى اذا وافقتم عليه أقررتموه والا فالرأى الأعلى لحضراتكم :

” ياصاحب الجلالة

يتشرف المجلس بأن يرفع لجلالتكم أسمى عبارات الاخلاص والولاء لعرشكم المفدى وأوفر الشكر على ما تفضلتم به جلالتكم من تحيته أحسن تحية . ولقد امتلأت القلوب ابتهاجا باغتباط جلالتكم بعودة الحياة النيابية ممثلة فى برلمانها خير تمثيل . واستبشاركم بما أظهرته البلاد من تقدير صحيح لمزاياها وتثبيت خطاها .

كما ملأ القلوب انشراحا أن يكون من أحب أمانيكم أن تظل البلاد متمتعة بنعمة الدستور معتزة بما كفله لها من حقوق وحريات . وأن يظل الدستور نفسه منيع الجانب مصون الأحكام . وأن يحاط بسياج من التشريع يكفل له حياة متصلة . ونموا مطردا . فانه أصلح نظم الحكم وأرقى الوسائل التى وصلت اليها الأمم لخير الجماعات . والمعقل المنيع للكرامة والحريات .

وإن المجلس لمعتزم بمعونة الله على العمل لتحقيق كبير ثقة جلالتكم فى السير بالبلاد فى طريق الحرية والاصلاح الذى انتهجه البرلمان من قبل . وتأييد الاستقلال الصحيح فى الداخل والخارج حتى يتهيأ للأمة مكان عزيز يليق بتالد مجدها وكبير مطمحها .

وإنه ليسر المجلس أن تكون عزيمة الحكومة الحاضرة موجهة الى معالجة مخلفات الماضى بروح من الحزم والحكمة معا . وأن تنتهج فى جميع المرافق

سياسة إيجابية في الإصلاح والتجديد فلا تقتصر على إصلاح ما فسد بل تستكمل ما نقص . كما يسره أن تعنى الحكومة بتوفير الموارد المالية للدولة وتحسين الحالة الاقتصادية وتوطيد دعائم التسليف الزراعى بانشاء بنك له . وتحقيق مايكفل الرفاهية فى الزراعة والتجارة والصناعة . ويوفر الصحة ويحقق استتباب الأمن وحفظ النظام فى ربوع البلاد . واقرار الطمأنينة فى نفوس جميع السكان وطنيين وأجانب . ويحفظ الناشئة . وينظم أحوال العمال . ويطمئن النفوس على العدالة وانتشار لوائها . ويسهل الرى والصرف والمواصلات . وينشر التعليم . ويعمم المنشآت الخيرية وأعمال البر . كما يسره اعتزام الحكومة على إدخال الأسلحة الحديثة فى الجيش وانشاء ما ينقصه من وحدات .

والمجلس موطد العزيمة على أن ينظر فيما يقدّم اليـه من المشاريع بهمة وروية ليقوم بنصيبه فى تحقيق تلك الرغبات فى المرافق المختلفة للحياة .

وإن المجلس ليغتبط عظيم الاغتباط باستمرار العلاقات بين مصر والدول الأجنبية على خير حال من الصفاء والمودة . وانه ليبتهج لما قوبلتم جلالتكم به من الحفاوة والتكريم فى رحلتكم الميمونة الى أوروبا . والمجلس شاكر عظيم الشكر لما بدا من تلك الأمم التى زرتموها حكومات وشعوبا من صادق المودة لجلالتكم وشعبكم المحبوب والعطف على أمانيه فى التقدم والارتقاء .

والمجلس يسره ما تضمنه خطاب العرش من أن يكون هذا الدور مؤذنا بعهد جديد من التفاهم الودّى والصداقة المثمرة مع بريطانيا العظمى ويأمل أن المقترحات البريطانية تؤدى عند بحثها إلى اتفاق وطيد شريف بين البلدين .

والمجلس الذى يقدر الشعور المشترك بين البرلمان والحكومة بتبعات الحكم الجسيمة لما بينهما من صحيح التفاهم مستعد تمام الاستعداد لأن يسهل على الحكومة تنفيذ خطتها حتى يعم البلاد الخير والبركة فى ظل جلالتكم .

والله نسأل أن يسدد الخطا . ويوفق رجال الدولة إلى ما فيه النفع العام . وأن يمدّ فى عمر جلالتكم محوطين بعنايته . مؤيدين بنصره فهو نعم المولى ونعم النصير .

٢٠ يناير سنة ١٩٣٠ — رئيس اللجنة

محمد علوى الجزار"

الرئيس — هل حضراتكم موافقون على هذا النص ؟

(موافقة) .

دولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء) — إن الحكومة لتغتبط كل الاغتباط بروح الوئام والتعاون التى جمعت بين العرش والحكومة والبرلمان.

تجلى ذلك فى العطف الكريم الذى أظهره ويظهره جلالة المليك للحكومة وللبرلمان . كما تجلى من قبل فى خطاب العرش . وتجلى هـذه الليلة بهذا الرد الحكيم الذى تفضل مجلسكم الموقر فأقره ردا على خطاب العرش .

ولا عجب فاننا جميعا أبناء مصر العزيزة نحبها ونحب الخير لها ونعمل متكاتفين على رقيها وتحقيق الرفاهة والسعادة لها . مدفوعين فى ذلك بدافع الرغبة المنزهة عن الهوى .

(تصفيق) .

وإن الحكومة لتشكر لمجلسكم الموقر ماورد فى الرد على خطاب العرش من عبارات التأييد والتشجيع . ذلك الذى يخفف على الحكومة أعباء المهام الجسيمة الملقاة على عاتقها .

وفى القريب العاجل إن شاء الله تقدم لحضراتكم المقترحات الانكليزية . راجين أن نتعاون معا على أن تتخذ منها فرصة تهيئ لبلادنا العزيزة أن تتبوأ المقام اللائق بها بين الأمم .

(تصفيق) .

وإننا نرجو الله تعالى أن يوفقنا جميعا مليكا وبرلمانا وحكومة الى أقوم سبيل لما فيه خير البلاد وإسعادها .

(تصفيق) .

(وفى أثناء القاء كلمة دولة رئيس مجلس الوزراء حضر حضرتا صاحبى السعادة والعزة محمد صفوت باشا وزير الزراعة ومحمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على أن تتولى لجنة الرد على خطاب العرش ومعها رئيس المجلس القيام برفع الرد الى العتبات الملكية كما حصـل فى الدورة الأخيرة ؟

(موافقة) .

٨ — عود الى النظر فى تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

من الاقتراحات التى فحصتها اللجنة فى ١٤ يناير سنة ١٩٣٠

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة الاقتراح رقم ٨٩ المقدم من حضرة محمد لطفى طنطاوى افندى إلى لجنة الداخلية ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة الاقتراح رقم ٩١ المقدم من حضرة محمد لطفى طنطاوى افندى الى لجنة الصحة ؟

لم يعترض احد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الصحة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة الاقتراح رقم ٩٢ المقدم من حضرة الشيخ حسن عبد القادر الى لجنة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة المواصلات .

الرئيس — لقد انتهت الأعمال الواردة بجدول اليوم فاذا وافقتم حضراتكم تكون الجلسة المقبلة يوم الاثنين ٣ فبراير سنة ١٩٣٠ الساعة التاسعة مساء لحلول شهر رمضان .

(موافقة) .

معالى محمد شفيق باشا — أرجو من حضرات أعضاء لجنتى الأشغال والمواصلات أن يتفضلوا بحضور جلستى اللجنتين غدا فى الميعاد المحدد لها حتى نستطيع تغذية المجلس ببعض الأعمال .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والثلاثين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ٤ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ٣ فبراير سنة ١٩٣٠ الساعة التاسعة مساء ه

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة السادسة

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٤ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ٣ فبراير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب عن الاعتمادات الاضافية المطلوبة لتكملة مصروفاته لنهاية السنة المالية ١٩٢٩ – ١٩٣٠ — ارجاء أخذ الرأى عليه الى ما بعد نظر بعض المسائل الواردة بجدول الأعمال .

٤ – بيان وارد من رياسة مجلس الوزراء بالاجراءات التشريعية التى اتخذت فى فترة تعطيل البرلمان (١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ – ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩) – احالته الى لجنة الحقانية باعتبارها لجنة الشؤون الدستورية (رقم ٨)

٥ – كتاب من وزارة المالية ومعه مشروع قانون بربط ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ — احالته الى لجنة المالية .

٦ – كتاب من وزارة الأوقاف ومعه مشروع قانون بربط ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ — احالته الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية .

٧ – مشروع القانون الوارد من مجلس النواب عن الاعتمادات الاضافية المطلوبة لتكملة مصروفاته لنهاية السنة المالية ١٩٢٩ – ١٩٣٠ — اقراره .

٨ – الأسئلة — تجزها الى حين حضور الوزراء .

٩ – اقتراحات – احالتها الى لجنة الاقتراحات .

١٠ – أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة عبد الرحمن اللوم بك عن انشاء طريق زراعى بين ناحيتى العباسية وعباد شارونة وما يجاورهما من البلاد التابعة لمركزى مغاغه وبنى مزار – الاجابة عليه ؛

(ب) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة سعد مكرم بك عن مد السكة الحديدية لنهاية مركز الصف – تأجيله أسبوعين ؛

(ج) سؤال موجه الى دولة وزير الداخلية من حضرة الدكتور محمد هاشم افندى عن أسباب ايقاف أعمال البناء لمدرسة ابتدائية ببندر بنها – تأجيله أسبوعين .

١١ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها اللجنة فى ٢٥ يناير سنة ١٩٣٠ (رقم ٩)

١٢ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى فحصتها اللجنة فى ٢٥ يناير سنة ١٩٣٠ (رقم ١٠)

١٣ – عرض المقترحات البريطانية على المجلس . (رقم ١١)

١٤ – أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من سعادة محمد مغازى باشا بشأن تدخل الحكومة مشترية فى سوق القطن — الاجابة عليه ؛

(ب) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة الشيخ حسن عبد القادر عن بيع أطيان الحكومة بناحيتى السنانية وكفر البطيخ مركز شربين وعن بيع أرض البركة بناحية سنباره مركز المحلة الكبرى لأهالى هذه البلاد — الاجابة عليه ؛

(ج) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن المندى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى — تأجيله أسبوعا لغياب مقدمه ؛

(د) سؤال موجه الى سعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة سعد مكرم بك عن السبب فى تأخير صرف ثمن الأطيان التى استولت الحكومة عليها لعمل مصرف السيل بناحيتى غمازة الكبرى والأقواز مركز الصف – الاجابة عليه .

اجتمع المجلس الساعة التاسعة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : أحمد حلمى باشا ، راغب عطيه بك ، سيد قرشى بك ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، يوسف وهبه باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، حسن أحمد العديسى بك ، محمد محب باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : أمين سامى باشا ، بولس حنا باشا ، عبد العزيز رضوان بك ، ألفريد شماس افندى ، عبد الفتاح رجائى افندى ، محمد محمود بك .

(ب) عن جلستى اليوم والغد :

حضرتا : الفريق موسى فؤاد باشا ، يوسف قطاوى باشا .

(ج) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرات : أحمد زكى أبو السعود باشا ، الأنبا لوكاس ، محمد العبانى باشا .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة راغب عطيه بك اجازة لمدة أربعة أسابيع لمرضه ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على ذلك ؟

لم يعترض أحد .

صرح المجلس بالاجازة المطلوبة .

الرئيس — وكذلك أرسل حضرة سيد قرشى بك رسالة برقية يطلب فيها التصريح باجازة لمدة أسبوعين ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على ذلك ؟

لم يعترض أحد .

صرح المجلس بالاجازة المطلوبة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

حضرة يوسف بشتونو بك — لمناسبة حلول شهر رمضان المكرم أقدم لحضرات زملائى المحترمين أخلص التهانى وأحسن التمنيات وأسأل الله أن يعيده على البلاد بالخير والبركات .

٣ — كتاب من مجلس النواب

ومعه مشروع قانون عن الاعتمادات الاضافية المطلوبة لتكملة مصروفاته لنهاية السنة المالية ١٩٢٩ — ١٩٣٠

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ٢٧ يناير الجارى مشروع قانون عن الاعتمادات الاضافية المطلوبة لتكملة مصروفات مجلس النواب لنهاية السنة المالية (١٩٢٩ — ١٩٣٠) ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل لدولتكم مع هذا مشروع القانون وتقرير لجنة المحاسبة ومضبطة الجلسة المذكورة — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،

رئيس مجلس النواب

القاهرة فى ٢٨ يناير سنة ١٩٣٠ ويصا واصف"

الرئيس — عملا بالتقاليد البرلمانية التى جرينا عليها والتى تقضى بأن كل مجلس من مجلسى البرلمان يقر الاعتمادات التى يطلبها المجلس الآخر من غير مناقشة أطلب الى حضراتكم أن توافقوا على هذا المشروع كما هو دون احالته الى لجنة المالية .

(موافقة) .

الرئيس — المجلس يصدق على فتح الاعتماد الاضافى المطلوب .

وبما أن هذا الاعتماد وارد به مشروع قانون أقره مجلس النواب فسيتلى على حضراتكم لأخذ الرأى عليه بالنداء بالاسم .

٤ — بيان وارد من رياسة مجلس الوزراء

بالاجراءات التشريعية التى اتخذت فى فترة تعطيل البرلمان (١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ — ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩) — احالته الى لجنة الحقانية باعتبارها لجنة الشؤون الدستورية .

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"أتشرف بأن أعرض على مجلس الشيوخ ما اتخذ من الاجراءات التشريعية فى فترة تعطيل البرلمان (من ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩) ليرى رأيه فيها .

القاهرة فى ٢٨ يناير سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس "

الرئيس — سبق للمجلس أن انتخب فى سنة ١٩٢٦ لجنة للشؤون الدستورية للنظر فيما اتخذ من الاجراءات التشريعية فى فترة تعطيل البرلمان فى ذلك الوقت . وقد انتهت تلك اللجنة بانتهاء مهمتها . فهل توافقون حضراتكم على أن تتولى لجنة الحقانية باعتبارها لجنة للشؤون الدستورية النظر فيما اتخذ من الاجراءات التشريعية فى فترة تعطيل البرلمان من (١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩) ؟

(موافقة) .

الرئيس — يقرر المجلس احالة الاجراءات التشريعية التى صدرت فى فترة تعطيل البرلمان الى لجنة الحقانية باعتبارها لجنة للشؤون الدستورية .

٥ — كتاب من وزارة المالية

ومعه مشروع قانون بربط ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ احالته الى لجنة المالية

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرسل الى دولتكم مع هذا مشروع قانون بربط ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ راجيا التكرم بعرضه على المجلس .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،

القاهرة فى ٣١ يناير سنة ١٩٣٠

وزير المالية
مكرم عبيد "

الرئيس — يقضى الدستور بأن تكون المناقشة فى الميزانية وتقريرها فى مجلس النواب أولا . فاذا وافقتم حضراتكم يحال مشروع الميزانية الى لجنة المالية لتأخذ فى دراسته دراسة تمهيدية الى أن يرد من مجلس النواب قراره بشأن هذا المشروع .

وبناء على قرار سابق من هذا المجلس سيحال الى لجنة المالية مباشرة كل ما يرد من مجلس النواب من أبواب الميزانية دون عرضه على حضراتكم .

حضرة محمد علوى الجزار بك — حقيقة ان المجلس قرر ذلك فيما سبق فلا مانع من احالة ما يرد من مجلس النواب من أبواب الميزانية بعد اقراره لها الى لجنة المالية مباشرة .

الرئيس — المجلس يوافق على احالة مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ الى لجنة المالية لدراسته دراسة تمهيدية الى أن يرد من مجلس النواب قراره بهذا الشأن .

٦ — كتاب من وزارة الأوقاف

ومعه مشروع قانون بربط ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ احالته الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرسل الى دولتكم مع هذا مشروع قانون بربط ميزانية وزارة الأوقاف فى سنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ راجيا التكرم بعرضه على المجلس .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،

القاهرة فى ٣١ يناير سنة ١٩٣٠

وزير الأوقاف
محمود بسيونى "

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة مشروع القانون بربط ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية على الأساس الذى قرره المجلس الآن بشأن ميزانية الدولة ؟

(موافقة) .

الرئيس — وافق المجلس على احالة مشروع هذا القانون الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية لدراسته دراسة تمهيدية الى أن يرد من مجلس النواب قراره بشأنه .

٧ — مشروع القانون الوارد من مجلس النواب

عن الاعتمادات الاضافية المطلوبة لتكملة مصروفاته لنهاية السنة المالية ١٩٢٩ — ١٩٣٠ — اقراره

تلى مشروع القانون المذكور :

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ :

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

"نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى قسم ٢ ، فصل ٢ (مجلس النواب) من ميزانية الدولة لسنة (١٩٢٩ — ١٩٣٠) اعتماد اضافى بمبلغ ٢٧٦٨٧ جنيها (سبعة وعشرين ألفا وستمائة سبعة وثمانين جنيها) لتكملة مصروفات مجلس النواب لنهاية السنة المالية الحالية" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

"تليت المادة الثانية وهذا نصها .

مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — أظن أنه لا ضرورة لتلاوة مشروع القانون للمرة الثالثة ولنشرع الآن فى أخذ الرأى عليه فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٨٤ .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور .

٨ — الأسئلة

حجزها الى حين حضور الوزراء

الرئيس — تحجز الأسئلة الى حين حضور حضرات الوزراء .

٩ — اقتراحات

احالتها الى لجنة الاقتراحات

أشير الى الاقتراحات الآتية :

١ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى باعادة الخط الحديدى من الصالحية للقنطرة .

٢ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم الشيخ على محمد مروان بانشاء مدرسة ابتدائية ببلدة بيلا مركز طلخا .

٣ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بانشاء كوبرى على مصرف المنشى بناحية الأقواز مركز الصف .

٤ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بانشاء كوبرى على مصرف السيل بين بلدتى غمازة الكبرى والاخصاص مركز الصف .

٥ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم سعادة محمد مغازى باشا بشأن تعديل مواعيد دفع أقساط الأموال الأميرية فى الوجه البحرى .

٦ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم ابراهيم فرج أبو الجدايل بك بقيام وزارة المواصلات بتعميق جزء من الخليج واقع فى الجهة الشرقية من مدينة السويس يسمى (نحرية) تسهيلا للملاحة .

٧ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بشأن ادخال المياه المرشحة فى المدن والمراكز وخاصة فى مركز بنى مزار .

٨ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بنقل محطة السكة الحديدية ببنى مزار الى مكان آخر .

٩ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمد محمود بك بازدواج خط السكة الحديدية بين أسيوط والأقصر .

١٠ — اقتراح بمشروع قانون من حضرة الشيخ المحترم معالى محمد شفيق باشا منظم لاطلاق مياه الفيضانات بالحياض وزراعة المزروعات الصيفية بتلك الحياض .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات ؟

(موافقة) .

الرئيس — يقرر المجلس احالة هذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات .

(حضر حضرة محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات).

١٠ — أسئلة

(١) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة عبد الرحمن للوم بك عن انشاء طريق زراعى بين ناحيتى العباسية وعبادشارونه وما يجاورهما من البلاد التابعة لمركزى مغاغة وبنى مزار — الاجابة عليه

الرئيس — هل حضرة الوزير مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — نعم مستعد .

نص السؤال

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ .

أتشرف بتوجيه السؤال الآتى لمعالى وزير المواصلات .

حضرة صاحب المعالى وزير المواصلات .

قرر مجلس مديرية المنيا بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٢ نوفبر سنة ١٩١٨

عمل طريق زراعى بين ناحيتى بلدة العباسية وعباد شارونه وما يجاورهما من البلاد بمركزى مغاغه وبنى مزار. ومر زمن غير قصير لم يتم عمل ذلك الطريق وكثرت شكوى الأهالى لمديرية المنيا فخاطبت المديرية مصلحة الطرق الرئيسية تستوضحها رأيها فى أمر ذلك الطريق فكانت اجابتها بالافادة نمرة ٤٣٧٢ بتاريخ ١٩٢٢/١١/١٤ أن هذا الطريق مقرر وسيبدأ بعمله فى دوره .

وقد مضى على قرار مجلس المديرية الى الآن ما يزيد على العشر السنوات ولم يتم فى خلالها انشاء ذلك الطريق . بينما الأهالى يؤدون الضريبة المفروضة عليهم . فما هو السبب فى ذلك التأخير ؟

وهل يعدنا حضرة صاحب المعالى وزير المواصلات بالبدء فى عمل هذا الطريق قريبا وهو على ضرورته لأهل هذه البلاد لايتجاوز طوله ثلاثة كيلو مترات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

عبد الرحمن لملوم"

حضرة محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — لم يدرج الطريق المنوه عنه بسؤال حضرة الشيخ المحترم والواصل بين ناحيتى العباسية وعباد شارونه ضمن مشروعات طرق مديرية المنيا السابق وضعها بالاتفاق مع حضرة صاحب العزة مدير المديرية وموافقة مجلس المديرية عليها وعلى المبالغ اللازمة لانشائها وصدر بها مرسوم ملكى بتاريخ ٢٣ مايو سنة ١٩٢٨ .

وما قصدت مصلحة الطرق بردها على كتاب المديرية المشار اليه بسؤال حضرة الشيخ المحترم الا أنها تعمل الطريق متى جاء دوره ووافق عليه مجلس المديرية وقرر من أجله ضرائب جديدة

ولما كانت مصلحة الطرق تعمل فى الوقت الحاضر على تنفيذ المشروعات المذكورة بالمبالغ الجارى تحصيلها من أجلها بمقتضى المرسوم المشار اليه، لذلك لا تستطيع انشاء هذا الطريق الآن .

حضرة عبد الرحمن لملوم بك — هذه الطريق ضرورية للبلاد التى أشرت اليها لأنها محرومة من كافة الطرق الزراعية، لذلك أرجو وألح فى أن تنشأ هذه الطريق لمنفعة الأهالى الذين هم فى حاجة شديدة اليها .

(ب) سؤال موجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة سعد مكرم بك
عن مد السكة الحديدية لنهاية مركز الصف — تأجيله أسبوعين

حضرة محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — أطلب تأجيل الرد على هذا السؤال أسبوعين .

(موافقة) .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الدكتور
محمد هاشم افندى عن أسباب ايقاف أعمال البناء لمدرسة ابتدائية ببندر بنها —
تأجيله أسبوعين

حضرة محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — يطلب حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية تأجيل الرد على هذا السؤال أسبوعين .

(موافقة) .

(انصرف حضرة وزير المواصلات) .

١١ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى فحصتها اللجنة فى ٢٥ يناير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة :

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة الاقتراحين رقم ١ ورقم ٢ المقدم أولهما من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر وثانيهما من حضرة الشيخ المحترم محمد توفيق راضى بك الى لجنة المواصلات.

معالى محمد شفيق باشا — موضوع الاقتراح الأول تجديد بناء محطة ولا نزاع فى أن لجنة المواصلات هى المختصة بنظره أما الاقتراح الثانى فلا شأن للجنة المواصلات ولا لوزارة المواصلات به لأن الكوبريين غير مطلوب انشاؤهما على سكك زراعية ولهذا أطلب فصل الموضوعين عن بعضهما واحالة الأول الى لجنة المواصلات والثانى الى لجنة الأشغال .

المقرر — لا اعتراض لى على ذلك .

الرئيس — يحال الاقتراح الأول الى لجنة المواصلات والاقتراح الثانى الى لجنة الأشغال .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٣ الى لجنة المعارف .

(موافقة) .

معالى محمد شفيق باشا — أرى احالة الاقتراح رقم ٤ المقدم من حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى الى لجنة الأشغال للاسباب التى أبديتها عن الاقتراح رقم ٢

الرئيس — يحال الاقتراح المذكور الى لجنة الأشغال .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٥ الى لجنة المعارف .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٦ الى لجنة الأشغال .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٧ الى لجنة المواصلات .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٨ الى لجنة المواصلات .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٩ الى لجنة المالية .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ١٠ الى لجنة الصحة .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ١١ الى لجنة المواصلات .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ١٢ الى لجنة الصحة .

(موافقة) .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ١٣ الى لجنة المعارف .

(موافقة) .

١٢ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فحصتها اللجنة فى ٢٥ يناير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت حفظها .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٤٩ ؟

حضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — العرائض الخالية من الامضاءات ومن عناوين مقدميها لا يجوز الالتفات اليها عملا بنص اللائحة الداخلية فكان الأولى أن تهملها اللجنة فلا تنظرها ولا تشير اليها فى تقريرها ولا تقدمها للمجلس .

المقرر — لا اعتراض لى على ذلك .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الرأى ؟

(موافقة) .

الرئيس — اذن يقرر المجلس أن لا تنظر اللجنة العرائض الخالية من التوقيع والعنوان .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٤٢؟

لم يعترض أحد .

تقرر حفظ العريضة المذكورة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٤٣ ؟

معالى محمد شفيق باشا — هل ليتكرم حضرة المقرر ببيان الأسباب التى بنت عليها اللجنة قرار الحفظ ؟

المقرر — السبب فى حفظ هذه العريضة هو أنها تقدمت فى سنة ١٩٢٨ فمضى وقت طويل على تقديمها ولذا رأت اللجنة حفظها .

معالى محمد شفيق باشا — لكن القانون الذى يشكو مقدم العريضة من تطبيقه لا يزال معمولا به .

المقرر — قدم التظلم فى سنة ١٩٢٨ وربما تكون أسباب الشكوى قد زالت .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة ؟

(موافقة) .

الرئيس — تقرر حفظ العريضة .

وهل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما ورد بتقرير اللجنة خاصا بباقى العرائض التى رأت حفظها ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — قرر المجلس حفظ العرائض المذكورة وهى العرائض ٣٤٤ و ٣٤٥ و ٣٤٦ و ٣٤٧ و ٣٤٨ و ٣٥٠ و ١ و ٤ و ٨ و ١١ و ١٣ و ١٤ و ١٩ و ٢١

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت احالتها الى الوزارات واللجان المختلفة .

الرئيس — ألا ترون حضراتكم حفظ العريضة رقم ٣٤١ بدلا من احالتها الى وزارة المواصلات ؟

المقرر — رأت اللجنة احالتها الى وزارة المواصلات لأنها علمت أن كثيرين من العمال فى حالة كحالة مقدمى العريضة وهم يشكون من الشكوى ومع هذا فالرأى للمجلس .

سعادة محمود شكرى باشا — من رأى أن هـذه العريضة مما يجب حفظه لأن لمصلحة السكك الحديدية المكلفة بالمحافظة على الركاب وسلامتهم نظاما يقضى بأن تحيـل بعض الموظفين الى الكشف الطبى للتحقق من لياقتهم للخدمة فالمصلحة لم تعمل إلا ما تقتضيه قوانينها فلا محل لاحالة هذه العريضة الى وزارة المواصلات .

المقرر — القاعدة أن مصلحة السكك الحديدية اذا رأت أن الموظف لا يمكنه أن يؤدى نوعا من العمل بذاته فلهـا أن تحيله الى الكشف الطبى حتى اذا ثبت عدم لياقته لذلك العمل تنقلـه الى سلك الكتبة . وعلى ذلك فمخالفة هذه القاعدة تؤدى الى الاكثار من جيش العاطلين فى البلد .

الرئيس — من يخالف رأى اللجنة يتفضل بالوقوف .

وقف اثنان .

أحيلت العريضة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الحقانية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الحقانية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المـالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة المـالية لنظرها مع قانون المعاشات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ١٠ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الحربية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ١٢ ؟

حضرة محمد علوى الجزار بك — لا أرى محلا للشكوى لأن المنزل وان كان بعزبة الا أنه تابع لرمل الاسكندرية وللمجلس البلدى أن يحصل العوائد فى جميع دائرة الرمل ولو كانت تابعة لمديرية البحيرة .

المقرر — يمكن لوزارة الداخلية أن تجيب بذلك .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ١٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ١٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ١٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ١٨ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٠ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضتين ٢٣ و ٢٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضتان الى رياسة مجلس الوزراء .

(حضر حضرة صاحب السعادة عثمان محرم باشا وزير الأشغال العمومية).

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

١٣ — عرض المقترحات البريطانية على المجلس

(حضر حضرات أصحاب الدولة والسعادة والعزة :

مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية . حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية . واصف غالى باشا وزير الخارجية . محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية . محمد صفوت باشا وزير الزراعة. مكرم عبيد افندى وزير المالية) .

دولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء) — تنفيذا لما ورد فى خطاب العرش بصدد المقترحات البريطانية أتشرف باسم الحكومة بأن أعرض هذه المقترحات على حضراتكم .

(وهنا سلم حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء نص المقترحات لحضرة صاحب الدولة رئيس المجلس) .

ان الروح الطيبة التى أملت هذه المقترحات قد قابلها الوفد المصرى الذى أتشرف برياسته بروح مثلها ولقد بدا ذلك واضحا فى الأحاديث المتعاقبة التى أدليت بها قبل ولايتى الحكم . وكذلك قابلتها الحكومة بنفس هذه الروح وبدا ذلك جليا فى خطاب العرش وفى التعقيب الذى ألقيته بمناسبة الرد الحكيم الذى وضعه البرلمان عليه .

ولقد اعتزمت الحكومة (اذا ما فوضتموها) أن تغتنم هذه الفرصة التى أتاحها وجود حكومة بريطانية مشبعة بروح التفاهم والصداقة مع مصر وتتفاوض فى هذه المقترحات مع الحكومة البريطانية بنفس هذه الروح الطيبة. روح الرغبة الأكيدة فى الوفاق والصداقة بقصد الوصول الى اتفاق شريف وطيد بين البلدين .

والحكومة يهمها أن ينظر المجلس بوجه الاستعجال فى أمر هذا التفويض المطلوب لكى تتمكن من الرد على الحكومة البريطانية ومن الاتصال بها للاتفاق معها على موعد قريب للمفاوضة .

والأمل قوى فى الله تعالى أن تسفر هذه المفاوضات عن الاتفاق المنشود الذى يكون فيه المصلحة والخير للبلدين (تصفيق حاد) وبعد ذلك تعرضه الحكومة على البرلمان ليقول قوله الفصل فيه (تصفيق حاد) .

ومتى تم التصديق عليه تقوم الحكومة بتنفيذه بكل أمانة واخلاص (تصفيق حاد) .

حضرة محمود أبو النصر بك — أود أن نفهم ما هو مدى ذلك التفويض الذى يطلبه دولة رئيس مجلس الوزراء من مجلسنا الموقر . يريد منكم أن تفوضوا الى الحكومة (اذا ما فوضتموها) أن تغتنم هذه الفرصة الى آخر ما جاء بخطاب دولته .

مدى هذا التفويض لا بد لنا أن نعرفه قبل أن نقول كلمتنا فيه. تفويض على ابهامه لا أظنكم تقبلونه مطلقا . أمر هذه المفاوضات أمر هو مستقبل الحياة. مستقبل هذا البلد الذى نعمل كلنا لتحقيق آماله وأمانيه فى الاستقلال. ونحن ولا شك نشد أزر الحكومة بكل قوانا فيما تتوخاه لمصلحة هذا البلد الأمين وفى هذه المهمة الكبرى . مهمة المفاوضات ولكنى أرى أن من حقنا بل من أقدس واجباتنا أن نعرف مدى هذا التفويض .

أتريد الحكومة أن نقول لها فوضناك أن تتفاوضى ثم تقف عند هذا الحد ؟ لا أظنها تريد هذا إذ المفاوضة من حقها وتستطيع القيام بها بغير حاجة لأخذ تفويض من البرلمان وفى مقدورها أن تتولى المفاوضة مع أية حكومة كانت فى أية مسألة كانت ثم تأتى بنتيجة مفاوضتها وتقول لحضراتكم هاهى أقروها ان رأيتم انها فى مصلحة البلاد والا فارفضوها . فالتفويض ليس هناك محل لطلبه اذا كان على هذا الحال من الابهام . والحكومة ليست بحاجة الى إذن للاقدام على عمل كهذا أما اذا كانت الحكومة تطلب منا التفويض على أساس خاص فانى أرجو حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس

الوزراء أن يبين ذلك الأساس الذى يريد من المجلس أن يأذن فى المفاوضة على قاعدته وهـذا ما أرجو حضرة صاحب الدولة رئيس الوزراء أن يفصح عنه والا فلا محل للتفويض .

حضرة محمد محمود خليل بك — يظهر أن فى المسألة لبسا ، دولة رئيس الحكومة يطلب تحديد جلسة بوجه الاستعجال للنظر فى المقترحات البريطانية ، والأمر المطروح على المجلس هو طلب تحديد جلسة للنظر فى تلك المقترحات ، وأما ما ذكره حضرة الأستاذ محمود أبو النصر بك فليس له محل الآن ، لذلك أرجو من المجلس أن يوافق على تحديد جلسة خاصة للنظر فى تلك المقترحات وأقترح أن تكون يوم الخميس المقبل .

الرئيس — ستوزع المقترحات على حضراتكم فيمكنكم الاطلاع عليها ودرسها وفى الجلسة المقبلة تجرى المناقشة وتحصلون على ما تطلبون من بيانات.

حضرة محمود أبو النصر بك — أنا راض بهذا .

الرئيس — اذا وافقتم تكون الجلسة يوم الخميس القادم الساعة التاسعة مساء .

(موافقة) .

دولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء) — جلسة مجلس تبدأ يوم الخميس فى الساعة الثامنة مساء وبمجرد انتهائنا من تلك الجلسة نحضر الى هنا مباشرة .

الرئيس — اذن تكون الجلسة الساعة التاسعة والنصف .

حضرة محمد علوى الجزار بك — لا مانع من عقد الجلسة فى موعدها ونشتغل فيما لدينا من الأعمال حتى تحضر الوزارة .

الرئيس — اذن تبدأ الجلسة الساعة التاسعة مساء .

(موافقة) .

(انصرف حضرات أصحاب الدولة والسعادة والعزة الوزراء عدا حضرة مكرم عبيد افندى وزير المالية) .

١٤ — أسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من سعادة محمد مغازى باشا بشأن تدخل الحكومة مشترية فى سوق القطن — الاجابة عليه

نص السؤال

يشاع فى البورصة أن الحكومة عازمة على عدم تدخلها فى السوق بعد شهر مارس فهذه الاشاعة لها تأثير سيئ على الأثمان فهل يتكرم معالى الوزير أن يفيدنا بأن هذه الاشاعة غير حقيقية وهل الحكومة عازمة على الدخول مشترية شهر مايو بنصف ريال زيادة عن مارس .

تحريرا فى ٢٥ يناير سنة ١٩٣٠ — محمد مغازى عبد ربه

حضرة مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — ان الاشاعة التى يشير اليها حضرة الشيخ المحترم فى سؤاله لا ترتكز على أساس من الصحة وقد سبق للحكومة أن أعلنت عزمها على شراء ما يعرض فى بورصة العقود من كنتراتات شهرى مارس وأبريل بالسعر الذى حددته .

أما فيما يختص بالشطر الثانى من السؤال الخاص بشراء كنتراتات شهر مايو فان الحكومة مصممة على الاستمرار فى خطتها وستحدد أسعار شهر مايو فى الوقت المناسب كما بينا ذلك فى اجابتنا بمجلس النواب فى الأسبوع الماضى .

(ب) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن بيع أطيان الحكومة بناحيتى السنانية وكفر البطيخ مركز شربين وعن بيع أرض البركة بناحية سنابارة مركز المحلة الكبرى لأهالى هذه البلاد — الاجابة عليه

نص السؤال

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد التحية . أرجو تبليغ السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير المالية وهو :

يوجد بناحيتى السنانية وكفر البطيخ مركز شربين أطيان مزروع بها أشجار ونخيل بمعرفة الأهالى من زمن يزيد عن الخمسين عاما حيث أصبحت ملكية الأشجار لا نزاع فيها من جانب الحكومة وقد طلب الأهالى مرارا وتكرارا التصريح لهم بمشترى الأطيان المذكورة بطريق الممارسة مع تقسيط الثمن عليهم فلم يجب طلبهم وقد سألت هذا السؤال بتاريخ ١٠ أبريل سنة ١٩٢٨ فأجابنى وزير المالية السابق بأنه ينتظر تقرير اللجنة المعينة لبحث شؤون مصلحة الأملاك الأميرية التى تعينت فى أغسطس سنة ١٩٢٤ ولا أدرى هل تقدم التقرير المذكور أم لا . وسواء تقدم هذا التقرير أم لم يتقدم فالتصريح ببيع الأطيان المذكورة للأهالى المالكين للأشجار أمر ضرورى خصوصا فى الوقت الذى توزع الحكومة على الأهالى أطيانا بدون ثمن .

وأيضا يوجد بناحية سنابارة مركز المحلة الكبرى بركة مملوكة للحكومة وقد طلبت بيعها لأهالى تلك البلدة لردمها وبنائها مساكن لهم لأن جميع أملاك الحكومة محيطة ببلدتهم فمصلحة الأملاك رأت أن الأهالى لا يقدرون على ردم البركة المذكورة فردمتها بمعرفتها على زعم بيعها للأهالى ومع ذلك لم يحصل البيع فيها لغاية الآن ولا أدرى السبب فى ذلك مع أن البلدة مزدحمة بسكانها ولا يوجد بجوارها أطيان يمكن مشتراها عدا أملاك الحكومة .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

فى ٢١ يناير سنة ١٩٣٠

حسن عبد القادر
عضو المجلس
عن مركز المحلة

حضرة مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — ردا على سؤال حضرة الشيخ المحترم وتحقيقا للرغبات التى أبداها تقرر وزارة المالية :

أولا — بخصوص أطيان الحكومة بجهة الستانية — هذه الأطيان بعضها به نخيل والبعض الآخر خال من النخيل ونظرا لأن هذه الأطيان لم يتم حصرها للآن حتى يمكن التصرف فيها فستتخذ الوزارة اللازم لاتمام حصر هذه الأطيان فى أقرب فرصة ومتى تمت الاجراءات الضرورية ستعرض هذه الأطيان للبيع بعضها بالممارسة وبعضها بالمزاد حسب اللوائح الموضوعة .

ثانيا — بخصوص أطيان الحكومة بجهة كفر البطيخ — هذه الأطيان قد تم حصرها والوزارة قائمة باتخاذ الاجراءات اللازمة لبيعها ومتى تمت تلك الاجراءات ستعرض الأطيان للبيع بعضها بالممارسة وبعضها بالمزاد .

ثالثا — بخصوص البركة التى ردمت بجهة سناباره ومساحتها فدان و ١٥ قيراطا و ٢٠ سهما فان مصلحة الأملاك تقوم الآن بتقسيمها الى قطع تصلح للبناء مع ايجاد الشوارع اللازمة ومتى تم التقسيم قريبا وقدرت أثمان القطع المختلفة فيها ستباع بالمزاد لأهالى الجهة للبناء طبقا لما أشار به حضرة الشيخ المحترم .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — أشكر معالى الوزير على هذا البيان وعلى عنايته بهذا الموضوع الذى سبق أن طلبناه من سنة ١٩٢٨ مرارا وتكرارا رأفة بأهالى تلك البلاد .

(ج) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن الهندى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى — تأجيله أسبوعا لغياب مقدّمه

الرئيس — يؤجل هذا السؤال أسبوعا لغياب حضرة مقدّمه .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة سعد مكرم بك عن السبب فى تأخير صرف ثمن الأطيان التى أستولت الحكومة عليها لعمل مصرفين للسيل بناحيتى غمازة الكبرى والأقواز مركز الصف — الاجابة عليه .

نص السؤال

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ارجو عرض السؤال الآتى على حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال ليتفضل بالأجابة عليه

فى سنتى ١٩٢٨ و ١٩٢٩ أنشأت وزارة الأشغال مصرفين للسيل الأول فى سنة ١٩٢٨ وهو واقع بحرى سكن ناحية غمازة الكبرى والثانى فى سنة ١٩٢٩ ويسمى مصرف المنشى وواقع شمال سكن الأقواز .

وقد تم حفر وبناء المصرفين ولكن وزارة الأشغال للآن لم تصرف ثمن الأطيان التى أخذت لهذين المصرفين ولا تعويضات الزراعة لأربابها .

لهذا أرجو أن يتفضل معالى وزير الأشغال ويجيبنا عن الأسباب الداعية لتأخير صرف الثمن وتعويضات الزراعة للآن مع أن أربابها فى شدة الحاجة اليها وخصوصا فى هذا الوقت الحاضر .

وتفضلوا بقبول عظيم احترامى ،،

٢٧ يناير سنة ١٩٣٠

سعد مكرم
عضو المجلس

حضرة صاحب السعادة عثمان محرم باشا (وزير الأشغال العمومية) — ان السبب فى تأخير صرف التعويضات المستحقة للأهالى عن أراضيهم وزراعتهم التى أخذت فى مشروعات مصارف السيول بمركز الصف يرجع لتأخير الاتفاق بينهم وبين قسم نزع الملكية على تقديرات ثمن تلك الأراضى

وقد سويت المسألة أخيرا وأصدرنا التعليمات بسرعة صرف المبالغ المستحقة لأربابها .

حضرة سعد مكرم بك — مع تقديم جزيل شكرى لصاحب السعادة وزير الأشغال فانى أرجو سعادته أن يكلف مصلحة نزع الملكية بأن تبادر بصرف الثمن لأصحابه فقد مضى وقت طويل ولم يصرف لهم .

الرئيس — اذا وافقتم حضراتكم تؤجل النظر فى تقارير اللجان الباقية بالجدول الى جلسة يوم الخميس المقبل .

(موافقة) .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة العاشرة والدقيقة العاشرة مساء على أن يعود للانعقاد يوم الخميس ٧ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٣٠ الساعة التاسعة مساء ،،

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الوارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٧٦٨٧ جنيها فى قسم ٢ فصل ٢ (مجلس النواب) من ميزانية الدولة (١٩٢٩ — ١٩٣٠) لتكملة مصروفات مجلس النواب لنهاية السنة المالية الحالية

عدد الأصوات التى أعطيت أربعة وثمانون صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

حافظ عابدين بك . حسن رشوان حمادى بك . الشيخ حسن عبد القادر. حسن مظلوم باشا . حسنين عبد الغفار بك . اللواء حسين خيرى باشا . اللواء حسين شريف باشا .

رزق شعبان شعيرة بك .

سعد مكرم بك . سعيد فهمى الروبى بك . الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

شعبان السيد مؤمن بك .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك . السيد عبد الحميد البكرى . الدكتور عبد الحميد فهمى افندى . عبد الرحمن لملوم بك . عبد الرحيم صبرى باشا . عبد الرحيم محمد مهنا افندى . عبد العزيز عزت باشا . عبد الفتاح اللوزى بك . عبد الله سليمان أباظه بك . الشيخ عزب الليثى . عزيز ميرهم افندى. على اسماعيل بك . الشيخ على رمضان الطوبجى . على عبد الرزاق بك. اللواء على فهمى باشا . الشيخ على محمد مروان . عمر أحمد خلف الله بك .

عوض عريان المهدى بك .

فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدقى بك .

الشيخ متولى عمر حجازى . محمد أحمد الشريف بك . محمد أفلاطون باشا. محمد الحفنى الطرزى باشا . محمد السيد أبو على باشا . محمد توفيق راضى بك . محمد جعفر افندى . محمد زكى عبد الرازق بك . محمد شفيق باشا . محمد صدقى باشا . محمد طلعت حرب بك . محمد عبد اللطيف افندى . الشيخ محمد عز العرب بك . محمد علوى الجزار بك. محمد فتحى يكن بك . اللواء محمد كامل باشا. محمد مغازى باشا . الدكتور محمد هاشم افندى . محمود أبو النصر بك . محمود الأتربى باشا . محمود شكرى باشا . اللواء محمود فؤاد باشا . مرسى وزير بك. مصطفى رشيد بك . ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا . يوسف بتشوتو بك .

الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب . ابراهيم حليم مهنا افندى . ابراهيم سيد أحمد بك . الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار . ابراهيم فرج أبو الجدايل بك . ابراهيم فهمى بك . الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله . أحمد حميد أبو ستيت بك . أحمد ذو الفقار باشا . أحمد زيور باشا . أحمد شوقى بك . أحمد عبده بك . أحمد على باشا . أحمد محمد حجازى بك . أحمد مصطفى بك. الشيخ أحمد نصر . اسماعيل سرى باشا . الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز . السيد عبد الرحمن بك . السيد محمود الشندويلى بك . الشيخ الشافعى أبو وافيه . الفريد شماس افندى . بيومى مدكور بك .

عدلى يكن باشا .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة السابعة

المنعقدة علنا فى يوم الخميس ٧ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – اعلان خلو دائرتى أبو تيج وكيمان المطاعنة لاختيار نائبيهما فى المجلس حضرتى محمود بسيونى افندى وحسن أحمد العديسى بك العضوية فى مجلس النواب .

٤ – تأخير المناقشة فى أمر التفويض الذى تطلبه الحكومة للمفاوضة فى المقترحات البريطانية الى حين حضور حضرات الوزراء من مجلس النواب .

٥ – سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة الشيخ الشافعى أبو وافية عن السلفيات التى تعطيها الحكومة زراع القطن — حجزه الى حين حضور وزير المالية .

٦ – اقتراحات – إحالتها الى لجنة الاقتراحات .

٧ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراحين بمشروعى قانونين أحدهما من حضرة عوض عريان المهدى بك والآخر من حضرة محمد لطفى طنطاوى افندى بشأن مخالفات الترع والجسور — ارجاء النظر فيه الى أن ترد تقريرا لجنتى الداخلية والحقانية عن هذين الاقتراحين .

٨ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير ترعة المشاعلة بمركز كفر صقر لوصول المياه الى نهايتها واصلاح جسورها لسهولة المواصلات . رقم ١٢

٩ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بتطهير ترعة لومانة الآخذة من بحر الملاح مركز المحلة الكبرى . رقم ١٣

١٠ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير ترعة النزالى العلوية بمركز فاقوس . رقم ١٤

١١ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير ترعة الصفارة بمركز فاقوس . رقم ١٥

١٢ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة عبد الرحيم مهنا افندى باقامة وموس من الحجر بجزيرة الطليقات مركز قنا . رقم ١٦

١٣ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله بتجفيف الجزء الشرقى من بحيرة المنزلة و بيع الأراضى الملاصقة للسكة الحديدية من محطة الكاب الى محطة القنطرة والملاصقة لترعة العباسية ورى تلك الأراضى من الترعة المذكورة — تأجيل النظر فيه الى أن يرد تقرير لجنة المالية عن هذا الاقتراح .

١٤ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة سعد مكرم بك باصلاح جسر ترعة السيل بمركز الصف رقم ١٧

١٥ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى برصف جزء من السكة الزراعية بالمكدام تجاه بلدتى الديدمون والسماعنة . رقم ١٨

١٦ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء محطة للسكة الحديدية تجاه بلدة البالوه . رقم ١٩

١٧ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة أحمد حجازى بك بتوسيع كوبرين على الطريق الزراعى الذى يصل قليوب بالزقازيق . رقم ٢٠

١٨ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بانشاء طريق زراعى من محلة روح الى طنطا على البر الأيسر لترعة شبشير . رقم ٢١

١٩ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء سكة زراعية من ميت المكرم الى ترعة السعيدية عند الكيلو ٢٢ رقم ٢٢

٢٠ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بعمل مزلقان عند كوبرى كفر حسان مركز طنطا . رقم ٢٣

٢١ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بتجديد بوستة المحلة الكبرى . رقم ٢٤

٢٢ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بانشاء سكة زراعية من السجاعية الى الكنيسة على ضفة ترعة السجاعية . رقم ٢٥

٢٣ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى باصلاح جسور مصرف العارين ابتداء من السكة الحديدية بجوار بلدة القدادنة الى نهايته . رقم ٢٦

٢٤ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء سكة زراعية من كفر صقر الى الصالحية . رقم ٢٧

٢٥ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء سكتين أولاهما على ترعة النوافعة والثانية على ترعة الشراق وتسليمهما الى مصلحة الطرق لصيانتهما . رقم ٢٨

٢٦ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة عبد الرحيم مهنا افندى بانشاء كوبرى على ترعة الشنهورية ببلدة الشيخ عيسى مركز قنا . رقم ٢٩

٢٧ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة أحمد حجازى بك باصلاح طريق من محطة شبين القناطر الى السكة الزراعية الموصلة لبلبيس بمنيا القمح وجعل هذه الطريق سكة زراعية . رقم ٣٠

٢٨ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله بانشاء كوبرى علوى بمحطة القنطرة . رقم ٣١

٢٩ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله بتجديد محطة السكة الحديدية ببورسعيد . رقم ٣٢

٣٠ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة بيومى مدكور بك بانشاء كوبرى على مصرف ميت قادوس . رقم ٣٣

٣١ – المناقشة فى أمر التفويض الذى تطلبه الحكومة للمفاوضة فى المقترحات البريطانية

كلمة حضرة الشيخ المحترم أحمد زيور باشا .
» » الشيخ محمد عز العرب بك .
» » » حسن عبد القادر .
» » حافظ عابدين بك .
» » محمد علوى الجزار بك .

اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك بتفويض الحكومة فى أن تتفاوض مع الحكومة البريطانية فى مقترحاتها للوصول الى اتفاق شريف وطيد يوثق عرى الصداقة بين البلدين — موافقة المجلس عليه .

كلمة حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء .

٣٢ – سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة الشيخ الشافعى أبو وافيه عن السلفيات التى تعطيها الحكومة زراع القطن — الاجابة عليه .

اجتمع المجلس الساعة التاسعة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : راغب عطيه بك ، سيد قرشى بك عبد الفتاح رجائى افندى ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، يوسف وهبه باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، حسن أحمد العديسى بك ، يوسف قطاوى باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم :

حضرات : الشيخ ابراهيم عبد الجيد نوار ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، السيد محمود الشندويلى بك ، عبد العزيز رضوان بك ، محمود أبو النصر بك ، محمود الاتربى باشا ، ميشيل أيوب باشا ، الشيخ أحمد نصر .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرات : أحمد زكى أبو السعود باشا ، الأنبا لوكاس ، محمد العبانى باشا .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم عبد الفتاح رجائى افندى أجازة لمدة ثلاثة أسابيع ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على ذلك ؟

لم يعترض أحد .

صرح المجلس بالاجازة المطلوبة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — اعلان خلو دائرتى

أبو تيج وكيان المطاعة لاختيار نائبيهما فى المجلس حضرتى محمود بسيونى افندى وحسن أحمد العديسى بك العضوية فى مجلس النواب

الرئيس — ورد اليوم من رياسة مجلس النواب كتاب بأن حضرتى محمود بسيونى افندى وحسن أحمد العديسى بك العضوين بمجلس الشيوخ واللذين انتخبا عضوين بمجلس النواب قد اختارا العضوية فيه ولهذا نعلن خلو محليهما .

٤ — تأخير المناقشة فى أمر التفويض

الذى تطلبه الحكومة المفاوضة فى المقترحات البريطانية الى حين حضور حضرات الوزراء من مجلس النواب

الرئيس — تؤجل المناقشة حتى يحضر حضرات الوزراء من مجلس النواب .

٥ — سؤال

موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة الشيخ الشافعى أبو وافية عن السلفيات التى تعطيها الحكومة زراع القطن — حجزه الى حين حضور الوزير

الرئيس — يحجز هذا السؤال حتى يحضر حضرة الوزير .

٦ — اقتراحات

احالتها الى لجنة الاقتراحات

(أ) اقتراح بمشروع قانون مقدم من حضرة حافظ عابدين بك بسقوط آثار الجريمة فى الجنح والجنايات بعد مدة معينة

(ب) اقتراح مقدم من حضرة حافظ عابدين بك باصلاح الطرق وادخال المجارى فى أرض الجزيرة الواقعة بين كوبرى الانجليز وحديقة الأورمان

(ج) اقتراح مقدم من حضرة حافظ عابدين بك بتمهيد جسر النيل بين بلدة وراق الحضر وكوبرى امبابه ورصفه بالمكدام أو جعله سكة زراعية

(د) اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بعمل كوبرى على مصرف صفط بين بلدى الصوفية والزور مركز كفر صقر

(ه) اقتراح من حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير مصرف بحر السميك واعتباره مصرفا رئيسيا

(و) اقتراح من حضرة محمد زكى عبد الرازق بك بعمل ترعة تأخذ من فتحة الزيونى الشرقى لرى بعض البلاد

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة هذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت الاقتراحات المذكورة الى لجنة الاقتراحات .

٧ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراحين بمشروعى قانونين أحدهما من حضرة عوض عريان المهدى بك والآخر من حضرة محمد لطفى طنطاوى افندى بشأن مخالفات الترع والجسور — ارجاء النظر فيه الى أن يرد تقريرا لجنتى الداخلية والحقانية عن هذين الاقتراحين

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

الرئيس — سبق المجلس أن قرر احالة هذين الاقتراحين الى لجان الأشغال والداخلية والحقانية فاذا وافقتم حضراتكم يؤجل النظر فى تقرير لجنة الأشغال الآن الى أن يرد تقريرا اللجنتين الباقيتين لنظرها معا .

(موافقة) .

٨ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير ترعة المشاعلة بمركز كفر صقر لوصول المياه الى نهايتها واصلاح جسورها لسهولة المواصلات — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

(موافقة) .

٩ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بتطهير ترعة لومانة الآخذة من بحر الملاح مركز المحلة الكبرى — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

(موافقة) .

١٠ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير ترعة الغزالى العلوية بمركز فاقوس

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال العمومية ؟

(موافقة) .

١١ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير ترعة الغفارة بمركز فاقوس
الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

(موافقة) .

١٢ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة عبد الرحيم مهنا افندى باقامة رءوس من الحجر بجزيرة الطيقات مركز قنا — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال ؟

(موافقة) .

١٣ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله بتجفيف الجزء الشرقى من بحيرة المنزلة وبيع الأراضى الملاصقة للسكة الحديدية من محطة الكاب الى محطة القنطرة والملاصقة لترعة العباسية ورى تلك الأراضى من الترعة المذكورة — تأجيل النظر فيه الى أن يرد تقرير لجنة المالية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

الرئيس — هذا الاقتراح أحيل أيضا الى لجنة المالية فاذا وافقتم حضراتكم يؤجل نظر تقرير لجنة الأشغال عنه الآن حتى يرد تقرير لجنة المالية فينظرا معا .

(موافقة) .

١٤ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة سعد مكرم بك باصلاح جسر ترعة السيل بمركز الصف
الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الأشغال مع التوصية بقبوله ؟

(موافقة) .

١٥ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى برصف جزء من السكة الزراعية
بالمكدام تجاه بلدتى الديدمون والسماعنة — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته لجنة المواصلات من الاكتفاء ببيان حضرة مندوب الحكومة أمام اللجنة ؟

لم يعترض أحد .

وافق المجلس على رأى اللجنة .

١٦ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء محطة السكة الحديدية تجاه
بلدة البعالوه — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات لتنظر فى شقه الثانى ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات لتنظر فى شقه الثانى .

١٧ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة أحمد حجازى بك بتوسيع كوبرين على الطريق الزراعى
الذى يصل قليوب بالزقازيق — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

١٨ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بانشاء طريق زراعى من محلة روح
الى طنطا على البر الأيسر لترعة شبشير — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

١٩ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء سكة زراعية من ميت المكرم
الى ترعة السعيدية عند الكيلو ٢٢ — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الشرقية للنظر فيه ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الشرقية للنظر فيه .

٢٠ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بعمل مزلقان عند كوبرى كفر حسان
مركز طنطا — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات لفحصه ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

٢١ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بتجديد بوسة المحلة الكبرى — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

٢٢ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ حسن عبد القادر بانشاء سكة زراعية من السجاعية الى الكنيسة على ضفة ترعة السجاعية — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الغربية لينظر فيه ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الغربية للنظر فيه .

٢٣ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى باصلاح جسور مصرف العارين ابتداء من السكة الحديدية بجوار بلدة القدادنة الى نهايته — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الشرقية للنظر فيه ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الشرقية للنظر فيه .

٢٤ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء سكة زراعية من كفر صقر الى الصالحية — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الشرقية للنظر فى الجزء الباقى من الطريق ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الشرقية للنظر فى الجزء الباقى من الطريق .

٢٥ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ متولى عمر حجازى باصلاح سكتين أولاهما على ترعة النوافعة والثانية على ترعة الشراقى وتسليمهما الى مصلحة الطرق لصيانتهما — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الشرقية للنظر فيه ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الشرقية للنظر فيه .

٢٦ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة عبد الرحيم مهنا افندى بانشاء كوبرى على ترعة الشنهورية ببلدة الشيخ عيسى مركز قنا — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية قنا لينظر فيه؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية قنا لينظر فيه .

٢٧ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة أحمد حجازى بك باصلاح طريق من محطة شين القناطر الى السكة الزراعية الموصلة لبلبيس بمنيا القمح وجعل هذه الطريق سكة زراعية — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلسى مديريتى الشرقية والقليوبية لينظراه ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلسى مديريتى الشرقية والقليوبية لينظراه .

٢٨ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله بانشاء كوبرى علوى بمحطة القنطرة — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله)

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات مع التوصية بانشاء الكوبرى ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى وزارة المواصلات مع التوصية بانشاء الكوبرى .

٢٩ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله بتجديد محطة السكة الحديدية ببورسعيد — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

احيل الاقتراح الى وزارة المواصلات .

٣٠ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة بيومى مدكور بك بانشاء كوبرى على مصرف ميت قادوس — الموافقة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة من إحالة هذا الاقتراح الى لجنة الأشغال لفحصه ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراح الى لجنة الأشغال .

الرئيس — يحسن أن ترفع الجلسة الآن حتى يحضر حضرات الوزراء من مجلس النواب .

(موافقة) .

أعيدت الجلسة الساعة العاشرة والدقيقة العشرين مساء .

(حضر حضرات أصحاب الدولة والسعادة والعزة : مصطفى النحاس باشا رئيس الوزراء ووزير الداخلية ، حسن حسيب باشا وزير الحربية ، واصف غالى باشا وزير الخارجية ، محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ، عثمان محرم باشا وزير الأشغال العمومية ، محمد صفوت باشا وزير الزراعة ، مكرم عبيد افندى وزير المالية ، محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ، محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية ، محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف) .

٣١ — المناقشة فى أمر التفويض

الذى تطلبه الحكومة للمفاوضات فى المقترحات البريطانية

حضرة صاحب الدولة أحمد زيور باشا — لا يسعنا — وقد وضعنا أمام نظرنا ما حصل من تبادل الآراء — الا الموافقة على الرأى الذى أقره مجلس النواب الذى هو احدى الهيئتين اللتين تمثلان ارادة الأمة . والذى يظهر لانجلترا رغبتنا الصادقة فى عقد أواصر الصداقة والعمل المشترك معها ، ويؤيد لحكومة بريطانيا الحالية مبلغ اعترافنا وتقديرنا لروح العدل التى أملت عليها هذه المقترحات واننا لنعتقد أنه من العبث أن نعمل الآن على مناقشة مشروع المعاهدة المنظور عقدها بين انجلترا ومصر لأن هذا المشروع سيكون محلا للتغيير والتبديل بين الحكومتين ولأن مجلسى نواب مصر وانجلترا سيعملان بطبيعة وظيفتهما وتكوينهما على بحث المشروع بحثا وافيا أثناء عرضه عليهما ولذا تكون المناقشة خطرا على الفكرة التى مقتضاها اظهار سرورنا من دعوة انجلترا لنا للبحث معنا على وسيلة للوفاق .

لهذه الأسباب أقترح الموافقة على الرأى الذى أقره مجلس النواب (تصفيق) .

حضرة الشيخ محمد عز العرب بك — عرضت الحكومة على مجلسكم الموقر بالجلسة الماضية المقترحات البريطانية . وطلبت الى حضراتكم أن تفوضوها لتغتنم فرصة وجود حكومة بريطانية مشبعة بروح التفاهم والصداقة مع مصر ، فتتفاوض فى تلك المقترحات برغبة أكيدة فى الوفاق والصداقة قصد الوصول الى اتفاق شريف وطيد بين البلدين .

وقالت إن الأمل قوى فى الله تعالى أن تسفر هذه المفاوضات عن الاتفاق المنشود الذى يكون فيه المصلحة والخير للبلدين ، وأنها بعد ذلك ستعرض على البرلمان ما يتم عليه الأمر ليقول كلمته العليا وقوله الفصل فيه .

وهذا الذى تطلبه الحكومة من التفويض على هذا المنوال غاية فى الحكمة وسداد الرأى . فحضراتكم لا تشكون مطلقا فى أن الحكومة الحالية حائزة تمام ثقة البرلمان . وهى عندها من طهارة الضمير والتفانى فى حب الخير للبلاد ما يجعل الثقة بها فى حرز حريز ، وتفويضكم اياها يقوى جانبها ويشد أزرها فان الأمة الانجليزية لا تريد الا أن تتفق مع الأمة ممثلة فى برلمانها . لذلك أؤيد طلب الحكومة تأييدا تاما طالبا من حضراتكم اقراره سائلا المولى جلت قدرته أن يوفق رجال الحكومة الى ما فيه تحقيق الآمال .

(تصفيق حاد) .

حضرة الشيخ حسن عبد القادر — سادتى واخوانى

أرى أن الخطة التى اتخذتها الحكومة من طلب تفويضها من البرلمان للدخول فى المفاوضة مع الحكومة البريطانية هى الخطة الحكيمة ونحن مادمنا واثقين بالحكومة فلا مانع يمنعنا من تفويضها فى المفاوضة فى تلك المقترحات دون أن نقيدها بأى قيد أو شرط من الشروط التى عرض لها أحد حضرات الزملاء فى الجلسة الماضية على أن مرجع الأمر الينا فى النهاية على كل حال .

وانى أيها السادة أصرح لحضراتكم أننا لاننظر لهذه المقترحات نظرا جديا فحسب بل ننظر اليها بروح طيبة شريفة بصرف النظر عمن حملها اليا ولو كان من ألد خصومنا لأن الأمانة التى حملناها عن الأمة المصرية تقضى علينا — فضلا عن أخلاقنا — أن نترك الخلافات الحزبية والمسائل الشخصية عند النظر فى المسائل العامة المتعلقة بحياة البلاد ومستقبلها . كذلك أعلن فى صراحة أن مؤامرات الاستعماريين من الانجليز ومن هم على شاكلتهم من المصريين لاتأثير لها فينا ولا نعيرها شيئا من الأهمية لأننا لاننظر الا لمصلحة بلادنا مهما كلفنا ذلك من التضحية بأموالنا وأرواحنا .

إنى مندهش من الاستعماريين الانجليز ومن المصريين الذين يجارونهم فى أفكارهم من أننا أعداء المفاوضة مع أنهم يعلمون أننا منذ بدء حركتنا الوطنية ننشد صداقة الانجليز ونريد ألا يستمر ما بيننا وبينهم على هذا الحال الذى لا يرضينا ولا يرضيهم . إنا نود أن نسوى كل نزاع بيننا تسوية شريفة تصون استقلال بلادنا ولا تضر بمصالحهم .

أيها السادة . ان كل دولة مهما كانت كبيرة وقوية محتاجة الى التحالف مع غيرها ونحن أولى بالتحالف . وأحق الأمم بالتحالف معنا هى الأمة البريطانية . نريد محالفة شريفة مبنية على الصداقة وحسن التفاهم خالية من الألفاظ المرنة والعبارات المعسولة فاننا لا نطلب معاهدة فحسب بل نريد معاهدة ننفذها بحسن نية واخلاص طوية لأن من قوام أخلاقنا أننا اذا اتفقنا لا ننكث العهد ولا نخلف الوعد .

وأنتم ياحضرات الوزراء لكم منا الثقة التامة فيما طلبتموه الينا من تفويضكم فى المفاوضة ، وانها لثقة لاحد لها . ونرجو الله سبحانه وتعالى أن يكلل مسعاكم بالنجاح لما فيه مصلحة البلاد وأن يجعل لكم فى كل حزن سهلا حتى تبلغوا الغاية التى يتمناها كل مصرى محب لوطنه (تصفيق) .

حضرة حافظ عابدين بك — انه ليسر كل عضو من أعضاء مجلس الشيوخ أن ترجع الحكومة فى كل أمر من الأمور صغيرا كان أم كبيرا الى البرلمان وأن تطلب منه التفويض أولا وأن ترجع فى النهاية اليه وتقول له فى صراحة ان كلمته هى العليا ، نعم نغتبط بهذا كل الاغتباط .

اننا نحب من صميم فؤادنا أن نحدد مركزنا مع انجلترا ولذلك لا نريد أن نقف حجر عثرة أمام حكومتنا فيما تطلبه من التفويض . فكلنا نشد أزر حكومتنا ونعضدها بكل قوانا فيما تطلبه منا . خصوصا ونحن نوليها ثقتنا التامة مادمنا واثقين أنها تعمل لمصلحة البلاد . وهى تعمل كذلك .

لهذا لا نريد أن نضع لها أساسا لمفاوضتها . بل نطلق لها الحرية التامة فى المفاوضة ما دامت سترجع فى النهاية الى البرلمان الذى له الرأى الأخير .

والله نسأل أن يكلل مسعاها بالنجاح وأن تتم المفاوضات على احسن حال .

حضرة محمد علوى الجزار بك — حضرات الشيوخ المحترمين

نهضت مصر نهضتها الكبرى مطالبة باستقلالها . وتثبيت حقها فى الحياة بين الأمم . ووكلت فى ذلك الوفد المصرى برياسة زعيمها المغفور له سعد باشا زغلول . ليسعى بالوسائل المشروعة لتحقيق الاستقلال التام حيثما وجد الى السعى سبيلا . وقد صدقت ارادة البلاد فى جهادها كما أخلص الوفد فى وكالته . فتغلبا على كل عائق . وذللا كل صعب . ولقد شاءت البلاد أن تثبت اخلاصها للوفاق مع بريطانيا العظمى . فأعلنت فى كل فرصة على لسان زعمائها وبرلمانها أنها ترحب بكل اتفاق شريف يربط بين البلدين . وكان ذلك الاعلان الذى تكرر فى مناسبات شتى دليلا ساطعا على النزاهة التى تقود البلاد وزعماءها فى سبيل الجهاد . واذا كانت الظروف شاءت أن يتأخر التفاهم أعواما بما كان يتجدد من عوائق فى طريق الوفاق ومن سحب متلبدة فى سماء التقارب . فقد تجلت على مدى الأيام وفى ضوء الحوادث أن البلاد وحدة لا تنفصم عراها فى الغاية التى نهضت من أجلها وأنها لم تدع أى شك لمستريب حتى تحقق كل ظان أن الأمة ثابتة على الارادة التى دفعتها للجهاد .

وإنا أيها السادة بعرفان الجميل الذى طبعنا عليه لنرحب بروح الودّ الذى تجلى فى المقترحات البريطانية . ونرى فيه بشارة تنم عن ميل جديد نحو التفاهم الصادق الذى يربط بين البلدين برباط الوئام . ولا يسعنا أمام ذلك الروح المبعوث الينا الا أن نرحب به عسى أن يكلل الله ذلك الأمل المنبعث من الجانبين بالفوز . فنظهر حينئذ أننا أمة إن تفانينا فى صون كرامتنا فاننا أيضا صادقون فى العهد مخلصون فى الاتفاق . وستثبت الأيام بعد أن أولئك الذين كانوا حربا على كل اتفاق من الانجليز جدا مخطئون . وأننا قوم نصون المصالح البريطانية فى بلادنا فى عهد الوفاق بكل ما نملك من قوة . وأننا أوفياء للعهد حافظون للوفاق لأننا أبناء قوم عرفوا فى عصور التاريخ بالصدق ان وعدوا . وبالأخلاص ان عاهدوا . وستجنى بريطانيا العظمى من الخير بقلوبنا الوفية لها أضعاف ما تجنيه القوة والشدّة .

وسيثبت التاريخ لها أن السياسة الجديدة هى سياسة الرشاد . فلذلك يرحب مجلسنا بالروح الحسنة التى أملت على الوزارة البريطانية مقترحاتها . وينتهزها فرصة يرجو من ورائها تحقيق غاية الأمة السامية (تصفيق حاد) .

هذا أيها السادة — واذا كان وزراؤنا فئة منا شرفتهم حوادث الجهاد وعرفتهم البلاد أيام المحن بالاخلاص فى الوطنية والتضحية عن طيب نفس فى سبيل مصر . فوثقت بهم وباخلاصهم ، فان المجلس يرحب عن طيب خاطر بالتفويض الذى يطلبونه بالسعى فى تحقيق قضية البلاد .

نرحب بتفويضهم اعلانا للعالم أننا نبغى الوفاق والوئام ، وأننا ننتهز هذه الفرصة السعيدة التى تجلت فى هذه الأيام ، فليسيروا على بركة الله مؤيدين بثقتنا . واننا ناصروهم فى مفاوضتهم بكل مانملك من قوة . وإن الأمة لتحوطهم بسياج من تأييدها ثقة منها باخلاصهم ووطنيتهم وكفايتهم ، حاطهم الله بعنايته ووفقهم بتأييده . وأن يجعل خاتمة الجهاد سعيدة على أيديهم فى ظل صاحب العرش المفدى ،

لذلك أتقدم الى حضراتكم باقتراح أرجو أن تتفضلوا بالموافقة عليه وهذا نصه :

"بعد سماع بيان حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء الذى عرض به المقترحات البريطانية على المجلس بجلسته الماضية . وطلب تفويض الحكومة فى المفاوضة فيها بقصد الوصول الى اتفاق يعرض بعدئذ على البرلمان ليقول قوله الفصل فيه (وبعد المناقشة فى موضوع هذا البيان) — يقرر المجلس الموافقة على ذلك .

ونظرا لما له من الثقة التامة بالحكومة يفوضها فى أن تتفاوض مع الحكومة البريطانية فى مقترحاتها للوصول الى اتفاق شريف وطيد يوثق عرى الصداقة بين البلدين" (تصفيق حاد) .

الرئيس — سمعتم حضراتكم الاقتراح الذى تقدم به حضرة محمد علوى الجزار بك، فهل توافقون عليه ؟

حضرة ابراهيم نور الدين بك — سمعناه ونوافق عليه بالاجماع .

أصوات : نوافق بالاجماع .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اقتراح حضرة محمد علوى الجزار بك بالاجماع .

دولة رئيس مجلس الوزراء — حضرات الشيوخ المحترمين

أتقدم الى حضراتكم باسم زملائى واسمى بأخلص الشكر وأوفره . على هذا التفويض الكريم وما تجلى فيه من عظيم الثقة التى أسبغتم علينا نعمتها ، وليس لنا والحال هذه الا أن نقابل هذه النعمة بعرفان الجميل . وصادق التقدير . والعمل المتواصل لأن نكون أهلا لها على الدوام .

حضرات الشيوخ المحترمين

انه ليغبطنا أن نرى بوادر العهد الجديد من رغبة أكيدة فى الوفاق والاتفاق بين الحكومتين وتوثيق عرى الصداقة بين الشعبين المصرى والانجليزى .

لذلك يسرنا أن تبدأ المفاوضات قريبا وأن تسفر بعون الله عن الاتفاق المنشود الذى به تستقر الأمور فى نصابها . ويسود السلام والوئام لأنى أعتقد أن النيات اذا خلصت . وروح السلام والعدل متى وجدت أمكن التفاهم والاتفاق .

وانى أرى بفضل الله أن هذا موفور من الجانبين .

وأسأل الله تعالى أن يسدد خطانا وأن يوفقنا للعمل جميعا لما فيه خير البلاد فى ظل جلالة المليك الذى أسبغ علينا عطفه السامى وتعضيده المنتج المجيد .

(تصفيق حاد) .

٣٢ — سؤال موجه الى حضرة وزير المالية

من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافية عن السلفيات
التى تعطيها الحكومة زراع القطن — الاجابة عليه

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أولا — نرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير المالية :

قررت الحكومة اعطاء سلفيات لصغار المزارعين عن الزراعة القطنية عام سنة ١٩٣٠ ولكن السلفيات تختلف فى بعض المديريات عن الأخرى اذ أن مديريات الوجه القبلى تعطى ستة جنيهات عن الفدان ، وفى الوجه البحرى ثلاثة جنيهات ونصف مع أن الوجه البحرى مختص بزراعة صنف السكلاريدى ويجيد فيه لغاية أربعة قناطير للفدان ، فهلا يرى معالى الوزير أن تتساوى السلفيات فى جميع بلاد القطر ؟

ثانيا — محدد لتقديم الطلبات ميعاد غايته شهر فبراير ، فهلا يرى معالى الوزير امتداد تقديم الطلبات لغاية مارس مع لفت نظر صيارف البلاد والعمد الى ترويج هذا المشروع وعدم الاهمال فيه ؟

ثالثا — إن الحكومة جعلت ابتداء صرف السلفيات من أول شهر مارس ، فهلا يرى معالى الوزير أن يقدم موعد الصرف ويجعله من ١٥ فبراير عن الطلبات التى قدمت لغاية ١٠ فبراير .

وعن الطلبات التى بعد ذلك تصرف بمجرد اعتمادها حالا لأن معظم المزارعين يحتاجون الى خدمة القطن من الآن ويلزمهم مشترى مواش ولو بجعل صرف السلفيات التى قدمت فى شهر يناير دفعتين النصف حالا والنصف الآخر فى شهر مارس حتى تتحقق الفائدة المرجوة من مساعدة صغار المزارعين فى الوقت المناسب .

رابعا — إن السلفيات المذكورة مقيدة بقيود أن لا تقبل الطلبات الا من يأخذ تقاوى وأسمدة من ضمن السلفيات مع أن بعض المزارعين يكون عنده أسمدة بلدية ولا يحتاج الى أسمدة كياوية ويكون حصل على تقاوى من قبل ظهور هذا المشروع ، فهلا يرى معالى الوزير أن يأمر بالغاء هذه القيود حتى تقبل الأهالى على تقديم الطلبات ؟

الشافعى أبو وافيه"

حضرة مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — ردا على سؤال حضرة الشيخ المحترم وتحقيقا للرغبات التى أبداها تقرر وزارة المالية ما يأتى :

فيما يختص بالشطر الأول من السؤال :

الواقع أن مبلغ السلفة للفدان الواحد لا يختلف فى مديرية عن أخرى اختلافا كبيرا اذ هو يتراوح بين ٣ جنيهات و ٥٠٠ مليم و ٤ جنيهات فى سائر المديريات الا مديريتى أسيوط وجرجا ، حيث يبلغ مقدار السلفة للفدان ٥ جنيهات و ٥٠٠ مليم نظرا لأن قيمة السماد والبذور اللازمة للفدان فى هاتين المديريتين قدرت بمبلغ ٣١٠ قروش ومن ذلك يتبين أن المبلغ الذى يتقاضاه المزارع نقدا من هذه السلفيات يكاد يكون متساويا فى جميع المديريات اذ انه يتراوح

بين ٢٠٥ و٢٤٠ قرشا للفدان الواحد وقد حددت هذه الفئات جميعها بمعرفة وزارة الزراعة التى راعت فى ذلك ما تقتضيه حاجيات الزراعة بحسب كل منطقة .

وفيما يختص بالشطر الثانى من السؤال : فان وزارة المالية يسرها أن تحقق الرغبة التى أبداها حضرة الشيخ المحترم ولذلك فقد قررت الوزارة أن تمد ميعاد تقديم طلبات السلفيات لغاية شهر مارس لما فى ذلك من الرأفة بالزارعين وتحقيق مصلحتهم وستوالى الوزارة اصدار التعليمات لرجال الادارة والعمد والصيارف لترويج مشروع التسليف الزراعى .

وفيما يختص بالشطر الثالث من السؤال : يسرنى أيضا أن أعلن أن وزارة المالية قد قررت أن يكون صرف الباقى من السلفيات بعد استبعاد ثمن السماد والبذور فى أول فبراير للوجه القبلى و ١٥ فبراير للوجه البحرى ، وأما السلفيات التى تقدم طلباتها بعد ١٥ فبراير سنة ١٩٣٠ فيصرف الباقى منها بمجرد الموافقة على منحها وفى هذا ما يحقق رغبة الشيخ المحترم ويزيد فى المنفعة المرجوة من مشروع التسليف الزراعى .

وفيما يختص بالشطر الرابع من السؤال : فان الوزارة قد أعفت المناطق التى تصلح فيها الأسمدة البلدية من شراء الأسمدة الكيماوية ، كما أنها قد تساهلت فيما يختص بالمقترضين الذين سبق أن اشتروا حاجتهم من البذور قبل البدء فى تنفيذ مشروع التسليف . ولم تحرم هذا أو ذاك من الانتفاع بالسلفيات غير أن الوزارة ترجو المزارعين أن يراعوا فى المستقبل شراء أجود البذور والأسمدة محافظة على زراعاتهم ، وتحقيقا للغرض المنشود من مشروع التسليف الزراعى .

حضرة الشيخ الشافعى أبو وافيه — أشكر حضرة الوزير على البيان الذى تفضل وأدلى به ردا على سؤالى .

الرئيس — انتهى جدول الأعمال وستكون الجلسة المقبلة فى الساعة التاسعة من مساء يوم الاثنين المقبل .

معالى محمد شفيق باشا — أقترح أن يكون موعد انعقاد الجلسة المقبلة فى منتصف الساعة التاسعة .

سعادة محمد صدقى باشا — أوافق على أن تكون الجلسة فى منتصف الساعة التاسعة .

أعضاء : الساعة التاسعة .

الرئيس — اذن تكون الجلسة فى الساعة التاسعة مساء كما تقرر ذلك من قبل .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة العاشرة والدقيقة الخمسين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ١١ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ١٠ فبراير سنة ١٩٣٠ الساعة التاسعة مساء .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثامنـــة

المنعقدة طنا فى يوم الاثنين ١١ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ١٠ فبراير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — الاجازات .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ — كتاب من وزارة الداخلية عن العريضة المحالة اليها فيما يتعلق بطلب الاسراع فى بناء مستشفى الأمير فاروق بتدرجا .

٤ — كتاب من وزارة الداخلية عن العرائض المحالة اليها بشأن بناء مستشفى بفارسكور .

٥ — كتاب من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى بأنه رفعت عليه دعوى مخالفة بمحكمة شبين الكوم الأهلية رقم ٥٢٢ سنة ١٩٢٩ ويطلب حضرته رفع الحصانة عنه للسير فى هذه الدعوى ضده — رفع الحصانة عن العضو المذكور .

٦ — كتاب من وزارة المالية ومعه مرسومان بمشروعى قانونين أحدهما بتعديل التعريفة الجمركية والآخر برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية — احالته الى لجنة المالية لنظره بصفة مستعجلة وتقديم تقريرها للمجلس فى جلسة تعقد يوم الخميس المقبل .

٧ — أسئلة :

(ا) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى عن أسباب ايقاف الأعمال التى تقررت لتعديل نظام محطة الجديدة وعما تم فى المبلغ الباقى من الاعتماد المخصص لهذه الأعمال — تأجيله أسبوعا لغياب حضرة مقدمه ؛

(ب) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن المتدنى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى — تأجيله أسبوعا لغياب حضرة مقدمه .

٨ — اقتراحات — احالتها الى لجنة الاقتراحات .

٩ — تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك بانشاء مدرسة ابتدائية ببلدة مشتول مركز بلبيس .
رقم ٣٤

١٠ — تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر باصلاح مسجد السيد أحمد البدوى بطنطا .
رقم ٣٥

١١ — تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر ببناء مسجد سيدى سنبل والعمرى بمدينة طنطا .
رقم ٣٦

١٢ — تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر ببناء مسجدى شاويش وأبى العباس بالمحلة الكبرى .
رقم ٣٧

اجتمع المجلس الساعة التاسعة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : راغب عطيه بك ، سيد قرشى بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، حسنين عبد الغفار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، يوسف وهبه باشا ، الشيخ الشافعى أبو وافيه .

(ب) بغير اذن :

حضرات : أحمد حلمى باشا ، بولس حنا باشا ، الشيخ حسن عبد القادر ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الستار الباسل بك ، الفريق موسى فؤاد باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم :

حضرات : أحمد زكى أبو السعود باشا، أحمد عبده بك، حافظ عابدين بك، محمد زكى عبد الرازق بك، محمد مغازى باشا،

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرات : السيد محمود الشندويلى بك، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى، عبد الرحيم مهنا افندى، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك، عبد العزيز رضوان بك، الأنبا لوكاس، محمد محمود بك .

وحضر من الوزراء حضرتا المحترمين : مكرم عبيد افندى وزير المالية ، محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرتا : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — ورد من حضرة الشيخ المحترم حسنين عبد الغفار بك تلغراف بطلب اجازة أسبوعين لانحراف صحته ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على ذلك ؟

لم يعترض أحد .

صرح المجلس بالاجازة المطلوبة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — كتاب من وزارة الداخلية

عن العريضة المحالة اليها فيما يتعلق بطلب الاسراع فى بناء مستشفى الأمير فاروق
ببندر جرجا

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

اطلعت المصلحة على العريضة الواردة مع كتاب دولتكم رقم ٧ — ٦/١ — ٢٠٢ بتاريخ ٢٥ يناير سنة ١٩٣٠ المقدمة من عبد التواب أحمد المصرى مكاتب الصحف العربية بجرجا بشأن الاسراع فى بناء مستشفى الأمير فاروق ببندر جرجا — وتتشرف باحاطة دولتكم علما بأن العمل جار فى بناء المستشفى المذكور . وقد جاءنا من مصلحة عموم المبانى ما يفيد أنه من المحتمل جدا اتمام بناء هذا المستشفى وتسليمه للمصلحة فى أواخر شهر أبريل القادم .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٣٠ يناير سنة ١٩٣٠ وزير الداخلية
مصطفى النحاس“

٤ — كتاب من وزارة الداخلية

عن العرائض المحالة اليها بشأن بناء مستشفى بفارسكور

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أطلعت المصلحة على العريضتين الواردتين مع كتابى دولتكم رقم ٧ — ٦/١ — ١٩٣ و ١٩٤ بتاريخ ٢٥ يناير سنة ١٩٣٠ — المقدمتين من كل من عبد الحميد حسنى داود ومحمد ابراهيم الجمل وآخرين من أهالى فارسكور بشأن بناء مستشفى بفارسكور .

ونتشرف باحاطة دولتكم علما بأنه قد تقرر انشاء مستشفى مركزى بفارسكور فى ميزانية سنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ وانتخبت فعلا قطعة أرض لاقامته عليها — وأدرجت المصروفات اللازمة لانشائه بميزانية وزارة الأشغال (مصلحة المبانى) سنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ والبناء جار به الآن .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٣٠ يناير سنة ١٩٣٠ وزير الداخلية
مصطفى النحاس“

٥ — كتاب من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى

بأنه رفعت عليه دعوى مخالفة بمحكمة شبين الكوم الأهلية رقم ٥٢٢ سنة ١٩٢٩
ويطلب حضرته رفع الحصانة عنه للسير فى هذه الدعوى ضده — رفع الحصانة عن
حضرة العضو المذكور

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

حيث ان النيابة العمومية بمحكمة شبين الكوم الأهلية رفعت على دعوى مخالفة رقم ٥٢٢ سنة ١٩٢٩

وحيث انى أعلنت بهذه الدعوى من مدة ، وأن استمرار السير فيها يحتاج الى رفع الحصانة عنى .

من أجل ذلك :

أتشرف بأن أطلب رفع الحصانة عنى للسير فى القضية المقيدة رقم ٥٢٢ سنة ١٩٢٩ مخالفات شبين الكوم .

وتفضلوا يا صاحب الدولة بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ١٠ فبراير سنة ١٩٣٠ عزيز ميرهم“

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رفع الحصانة البرلمانيـة عن حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى بشأن دعوى المخالفة المذكورة ؟

موافقة .

٦ — كتاب من وزارة المـالية

ومعه مرسومان بمشروعى قانونين أحدهما بتعديل التعريفة الجركية والآخر برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية — احالته الى لجنة المـالية لنظره بصفة مستعجلة وتقـديم تقريرها للمجلس فى جلسة تعقد يوم الخميس المقبل .

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرسـل مع هـذا لدولتكم صورة من المرسومين الصادرين فى ١٠ فبراير سنة ١٩٣٠ بمشروعى قانونين أحدهما بتعديل التعريفة الجركية والآخر برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصنـاعة المحلية رجاء التكرم بعرضهما على المجلس .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام "

القاهرة فى ١٠ فبراير سنة ١٩٣٠

وزير المـالية
مكرم عبيد"

الرئيس — يحال هذان المرسومان الى لجنة المـالية . وألفت نظر حضراتكم الى أن هذين المرسومين مطلوب النظر فيهما بصفة مستعجلة . وسينظرهما مجلس النواب مساء الأربعاء القادم . ويرد قراره بشأنهما صباح الخميس الذى يليه . وأظن أن لجنة المـالية على استعداد لتقديم تقريرها عنهما ظهر الخميس نفسه .

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — يمكن توزيع التقرير فى صباح الخميس .

الرئيس — يصل قرار مجلس النواب فى الصباح فكيف يمكن توزيع التقرير فى هذا الوقت وعلى كل حال فاظن أن حضراتكم توافقون على أن تكون الجلسة مساء يوم الخميس القادم للنظر فى تقرير لجنة المـالية لأن المرسومين مطلوب النظر فيهما بصفة مستعجلة كما قلتنا .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — لا مانع من انعقاد المجلس فى مساء يوم الخميس .

موافقة .

٧ — أسـئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى عن أسـباب ايقاف الأعمال التى تقررت لتعديل نظام محطة الجـديدة وعما تم فى المبلغ الباقى من الاعتماد المخصص لهذه الأعمال — تأجيله أسبوعا لغياب حضرة مقدمه

الرئيس — يؤجل هذا السؤال أسـبوعا لغياب حضرة الشـيخ المحترم الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

موافقة .

(ب) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المـالية من حضرة الشـيخ المحترم عبـد العزيز رضوان بك عن شراء القطن المتدى وغزله بمصر وعمـا سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى — تأجيله أسبوعا لغياب حضرة مقدمه

الرئيس — يؤجل هذا السـؤال كذلك أسبوعا لغياب حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك .

موافقة .

(انصرف حضرتا المحترمين مكرم عبيد افندى وزير المـالية ومحمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

٨ — اقتراحات

احالتها الى لجنة الاقتراحات

(أ) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم سـعد مكرم بك بالعناية بفراش المحبوسين حبسا احتياطيا محافظة على صحتهم .

(ب) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بشأن مندوبى المحضرين بالمحاكم .

(ج) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا بتخفيض ثمن مياه الشرب بمدينة القصير الى النصف من ثمنها الحالى .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت الاقتراحات المذكورة الى لجنة الاقتراحات .

٩ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك بانشاء مدرسـة ابتدائية ببلدة مشتول مركز بلبيس

(المقرر حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية كى تحيله الى مجلس مديرية الشرقية ؟

موافقة .

١٠ — تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر باصلاح مسجد السيد أحمد البدوى بمدينة طنطا

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى رياسة مجلس الوزراء التى تتبعها ادارة المعاهد الدينية والى وزارة الاوقاف لينظر كل منهما فيما يخصها ؟

موافقة .

١١ — تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر ببناء مسجد سيدى سنبل والعمرى بمدينة طنطا

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهم بسيونى الخطيب) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على راى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الأوقاف للنظر فى تنفيذه ؟

موافقة .

١٢ — تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر
ببناء مسجدى شاويش وأبى العباس بالمحلة الكبرى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب) .

تلى تقرير اللجنة :

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الأوقاف للنظر فى تنفيذ الجزء الباقى منه ؟

موافقة .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة التاسعة والدقيقة الخامسة والعشرين على أن يعود المجلس للانعقاد الساعة التاسعة مساء من يوم الخميس ١٤ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ١٣ فبراير سنة ١٩٣٠ م

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة التاسعة

المنعقدة علنا فى يوم الخميس ١٤ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ١٣ فبراير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٢ — رسائل :

(أ) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة المحالة إليها بشأن عمل توصيلة من خط الترام بمر بشارع منيل الروضة ؛

(ب) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة المحالة اليها بشأن تظلم عبد الله أحمد المقاول من اعطاء عملية أحواض مجارى دمنهور الى أجنبى مع أنها رست عليه .

٣ — اعلان خلو دائرة الصحراء الجنوبية لاختيار نائبها فى المجلس حضرة عبد الستار الباسل بك العضوية فى مجلس النواب .

٤ — تبليغ المجلس انتخاب سعادة محمد سليمان الوكيل باشا عضوا عن دائرة كفر الدوار وسعادة حمد الباسل باشا عضوا عن دائرة الفيوم .

٥ — طعن مقدم ضد انتخاب سعادة محمد سليمان الوكيل باشا — احالته الى لجنة الطعون .

٦ — اقتراح — احالته الى لجنة الاقتراحات .

٧ — مشروعا قانونين أحدهما بتعديل التعريفة الجمركية والثانى خاص برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية تقرير لجنة المالية . رقم ٣٨

تلاوة التقرير ومشروعى القانونين .

٨ — حلف حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا اليمين .

٩ — عود الى مشروعى القانونين الخاص أحدهما بتعديل التعريفة الجمركية والثانى برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية — الموافقة عليهما من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواد المشروع الأول — اقرارها .

القراءة الثالثة .

أخذ الرأى على مواد المشروع الثانى — اقرارها .

القراءة الثالثة .

١٠ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها فى ٤ فبراير سنة ١٩٣٠ رقم ٣٩

١١ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى فحصتها فى ٤ فبراير سنة ١٩٣٠ رقم ٤٠

١٢ — تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بتسهيل نقل السباخ الأثرى لتحسين الأراضى .
رقم ٤١

١٣ — تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بعمل توصيلة لسكة زراعية تبتدئ من برج القصيرى وتمر على منيل الشيخ سالم لنهاية ترعة عمر بك وعمل كوبرى على الترعة المذكورة .
رقم ٤٢

١٤ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بتوسيع طريق حلوان فى الكيلومتر الذى يبتدئ من كوبرى الملك الصالح .
رقم ٤٣

١٥ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بتجديد الكوبرى الواقع على ترعة الابراهيمية . رقم ٤٤

١٦ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتطهير بحر الملاح ليكون صالحا للملاحة ولتوصيل المياه لنهايته لرى الأراضى الواقعة عليه . رقم ٤٥

اجتمع المجلس الساعة التاسعة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(١) باجازات :

حضرات : الشيخ الشافعى أبو وافيه ، راغب عطيه بك ، سيد قرشى بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، حسنين عبد الغفار بك ، لويس أخنوس فانوس افندى ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، يوسف وهبه باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : أحمد شوقى بك ، الشيخ أحمد نصر ، السيد عبد الحميد البكرى ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود أبو النصر بك .

ثانيا — المعتذرين :

(١) عن جلسة اليوم :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، بولس حنا باشا ، حسن مظلوم باشا ، صليب قلوديوس باشا ، على عبد الرازق بك ، الشيخ على رمضان الطويجى ، الشيخ متولى عمر حجازى ، اللواء محمد كامل باشا ، أمين سامى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، اللواء محمود فؤاد باشا ، أحمد حلمى باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، سعد مكرم بك ، مرسى وزير بك .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرات : السيد محمود الشندويلى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، عبد العزيز رضوان بك ، الأنبا لوكاس ، محمد محمود بك .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٢ — رسائل

(١) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة المحالة اليها بشأن عمل توصيلة من خط الترام يمر بشارع منيل الروضة

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بالاحالة على مكاتبة المجلس رقم ٦/١/٧ — ٢٢٥ بتاريخ ٢٦ يناير الماضى بخصوص الموضوع المبين بعاليه أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأنه مقرر ضمن الشروط والالتزامات الخاصة بامتياز استغلال خطوط الأوتوبيس بمدينة القاهرة تمديد خط للأومنيبوس يسير من ميدان السيدة زينب الى الجيزه عن طريق شارع منيل الروضه .

أما تكليف الأوتوبيس الحالى بالمرور من شارع منيل الروضه فهذا من اختصاص بوليس مصر .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ١١ فبراير سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم“

(ب) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة المحالة اليها بشأن تظلم عبد الله أحمد المقاول من اعطاء عملية أحواض مجارى دمنهور الى أجنبي مع أنها رست عليه

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بالاحالة على مكاتبة دولتكم رقم ٦/١/٧ — ٢٢٨ بتاريخ ٢٦ يناير الماضى بشأن الموضوع المبين بعاليه أتشرف باخطار دولتكم أن هذه العملية طرحت فى المناقصة وكان عطاء عبد الله افندى أحمد المقاول وقيمته ٤٧٩٢٩ جنيها و ٧٥٢ مليما هو الأول بينما عطاء الخواجه ميشيل مرشاق وهو الثانى يزيد عنه بمبلغ ٢٦٣ جنيها فقط .

ولما كانت عملية أحواض مجارى دمنهور عملية دقيقة ومهمة وكان الفرق بين العطاءين ليس كبيرا فقد رئى فى ذلك الوقت (يونيه سنة ١٩٢٨) أن يعهد بالمقاولة الى الخواجه ميشيل مرشاق نظرا لخبرته واستعداده لتنفيذ العملية على الوجه الأكمل .

ومن جهتى فانى أرى أن ما عمل بهذا الصدد كان لصالح العمل .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ١١ فبراير سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم“

٣ — اعلان خلو دائرة الصحراء الجنوبية

لاختيار ثانيا فى المجلس حضرة عبد الستار الباسل بك العضوية فى مجلس النواب

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب وهذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأخطار دولتكم أنه ورد لمجلس النواب خطاب من حضرة صاحب العزة النائب المحترم عبد الستار الباسل بك يصرح فيه بأنه اختار الجلوس بمجلس النواب .

فأرجو أن تتفضلوا برفع الأمر لمجلس الشيوخ لأعلان خلو محله .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام .

رئيس مجلس النواب
عنه : عبد الخالق عطيه“

الرئيس — اذن يعلن المجلس خلو محله .

موافقة .

٤ — تبليغ المجلس

انتخاب سعادة محمد سليمان الوكيل باشا عضوا عن دائرة كفر الدوار
وسعادة حمد الباسل باشا عضوا عن دائرة الفيوم

الرئيس — ورد كتابان من وزارة الداخلية أحدهما بانتخاب سعادة محمد سليمان الوكيل باشا عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة كفر الدوار نمرة ٥ بمديرية البحيرة والثانى بانتخاب سعادة حمد الباسل باشا عضوا بالمجلس عن دائرة الفيوم نمرة ٢ بمديرية الفيوم .

٥ — طعن

مقدم ضد انتخاب سعادة محمد سليمان الوكيل باشا — احالته الى لجنة الطعون

الرئيس — ورد للمجلس طعن مقدم من عبد الله على الطحاوى ضد انتخاب سعادة محمد سليمان الوكيل باشا ، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالته الى لجنة الطعون ؟

لم يعترض أحد .

أحيل الطعن المذكور الى لجنة الطعون .

٦ — اقتراح

مقدم من حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء سكة زراعية
من كفر صقر الى ديرب نجم أو من أبى الشقوق الى الابراهيمية شرقية
عن طريق المجارسة

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات .

٧ — مشروعا قانونين

أحدهما بتعديل التعريفة الجركية والثانى خاص برسم الانتاج على حاصلات الأرض
المصرية أو منتجات الصناعة المحلية تقرير لجنة المالية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

(حضر حضرة المحترم مكرم عبيد افندى وزير المالية) .

تلى تقرير اللجنة .

ثم تلى مشروع القانون الخاص بتعديل التعريفة الجمركية كما أقره مجلس النواب .

وعند تلاوة المشروع الثانى الخاص برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية اعترض بما يأتى :

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — يحسن أن يؤخذ الرأى على المشروع الأول قبل تلاوة المشروع الثانى .

المقرر — ليس هناك مانع من تلاوة المشروع الثانى ثم يؤخذ الرأى على كل مشروع على حدة .

الرئيس — أظن أنه لا مانع من ذلك .

تلى المشروع الثانى .

(حضر حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك وكيل وزارة المالية) .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروعى القانونين من حيث المبدأ ننتقل الى النظر فى موادهما .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — اطلعت على مضبطة مجلس النواب بجلسة أمس وفيها البيان التفصيلى البليغ الذى أدلى به حضرة وزير المالية بيانا لهذا المشروع فوجدت به عبارة غمضت علىّ شخصيا ولا أدرى إن كانت غمضت أيضا على حضرات زملائى المحترمين ولهذا أريد استيضاحها . وهذه العبارة هى كما يأتى :

”ويسرنى أخيرا أن أعلن لحضراتكم أن عشرا من الدول قد طلبت من الآن عقد اتفاقات موقتة مع الحكومة المصرية على أساس هذه التعريفة بشأن تبادل الانتفاع بمعاملة الأمة الأكثر رعاية ......“

فمعنى هذه العبارة أنه ستحصل اتفاقات موقتة فاذا حصلت وكانت لمدة سنة ثم صدر القانون قبل نهاية هذه المدة فما الذى تنويه وزارة المالية فى هذه الاتفاقات ؟ هل ستجعلها معلقة على نفاذ صدور القانون الجمركى الذى سيصدره البرلمان فى المستقبل ؟

هذه الاتفاقات ستكون على أساس التعريفة المعروضة علينا فاذا فرض وصدر القانون قبل نهاية مدة اتفاق من الاتفاقات وكان القانون يقضى بزيادة التعريفة، فهل يكون مفهوما فى الاتفاقات أن لوزارة المالية الغاء الاتفاق ومعاملة الدولة التى اتفقت على أساس التعريفة بعد تعديلها بمعرفة البرلمان ، أو أن الاتفاقات تبقى فتعامل مصلحة الجمارك الدول معاملتين إحداهما طبقا للاتفاق مع الدول المتفقة وأخرى طبقا للقانون الذى سيصدر مع الدول التى لم تتفق ؟

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — فى الواقع أن هذه الاتفاقات ليست اتفاقات بالمعنى المعروف وانما هى عبارة عن عقد نظام موقت يطلق عليها (Modus Vivendi) فاذا اتفقنا على أساس هذه التعريفة ثم أدخل عليها البرلمان تعديلا فكل ما يطلب من الحكومة هو أن تعامل الدولة المتفق معها معاملة الأمة الأكثر رعاية .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — هل يفهم من هذا أن التعريفة الجمركية لا تعتبر أساسا الا اذا أقرها البرلمان ؟

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — متى صدرت التعريفة بمرسوم فهى أساس الاتفاق ولكن يجوز للحكومة نظرا — ولو أن ذلك قد لا يحصل فعلا — أن تعدل رسوم التعريفة وللبرلمان طبعا أن يعدلها فى دوره ولكن الأمر المهم هو كما ذكرت لحضراتكم أن تكون المعاملة مع الدولة المتفق معها معاملة الأمة الأكثر رعاية .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — الذى دعانى الى هذا السؤال هو أن الحكومة اضطرت الى أن تحدد موعدا لتطبيق التعريفة الجديدة بعد ١٦ فبراير سنة ١٩٣٠ وهذا التاريخ هو الذى تنتهى فيه معاهدة ايطاليا وهى آخر الاتفاقات الجمركية . ففهمت من ذلك أن الحكومة اذا اتفقت مع دولة على أساس التعريفة تصبح مرتبطة معها كما هو الشأن الآن مع ايطاليا . ولكن يلوح لى بعد بيان حضرة وزير المالية أن الاتفاق سيكون بشأن تبادل الانتفاع بمعاملة الأمة الأكثر رعاية وحينئذ فهذه الاتفاقات لاتكون عثرة أو عقبة فى سبيل تطبيق القانون الجمركى عند صدوره اذا أنه سينفذ وقتئذ كاملا ولا يقتصر تطبيقه على الدول التى ترتبط معنا باتفاقيات.

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — أرجو أن يلاحظ أن فى كل اتفاق طرفين وأن المفروض أن يكون أمامهما ما يتفق عليه أو بعبارة أخرى أن يكون للاتفاق أساس تدور عليه المخابرات والأساس هنا هو التعريفة التى لهامن الاحترام ما للرسوم الذى تصدر به والذى نرجوأن تعطوه قوة القانون بما لكم من حق دستورى . والاتفاق على هذا الأساس لا يمنع الحكومة المصرية قانونا من تغيير تعريفتها ولا يمنع كذلك الدول الأجنبية من تعديل تعريفتها أيضا . ولو أن المفهوم أن التعديل لايحصل فعلا الا عند الضرورة القصوى وكل ما يشترط على الطرفين أن تعامل كل دولة الأخرى معاملة الأمة الأكثر رعاية وهذا هو المعنى المقصود .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — أشكر معالى الوزير على هذا الايضاح الذى فهمنا منه أننا لسنا مرتبطين مع الدول التى يحصل الاتفاق معها بشأن تبادل الانتفاع الا بمعاملة الأمة الأكثر رعاية .

٨ — حلف حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا اليمين

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا لحلف اليمين الدستورية فحلفها بالصيغة الآتية :

”أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك ، مطيعا للدستور ولقوانين البلاد، وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق“ .

فهنأه دولة الرئيس وحيّاه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٩ — عود إلى مشروعى القانونين

الخاص أحدهما بتعديل التعريفة الجمركية والثانى برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أومنتجات الصناعة المحلية — اقرارهما

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروعى القانونين المذكورين من حيث المبدأ ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروعى هذين القانونين من حيث المبدأ .

والآن ننتقل الى تلاوة مشروع القانون الأول مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

”نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النوّاب القانون الآتى نصه ، وقد صدّقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تحدد بمرسوم تعريفة الرسوم الجمركية المقتضى تحصيلها ابتداء من ١٧ فبراير سنة ١٩٣٠ وكذا شروط تطبيق هذه التعريفة .

كذلك يحدد بمرسوم رسم الانتاج المقرر على بعض الحاصلات المستوردة المقتضى تحصيله ابتداء من ١٧ فبراير سنة ١٩٣٠ ويحصل هذا الرسم مع رسوم الجمرك على أن يكون خاضعا للشروط التى تحصل بها هذه الرسوم والجزاءات الخاصة بها .

كل مرسوم يصدر بناء على الفقرتين السابقتين يجب عرضه على البرلمان فى دورته الحالية وتبقى له قوة القانون الى أن يصبح قانون التعريفة الجمركية سارى المفعول“ .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

"مادة ٢ — علاوة على رسوم الوارد المقررة بالتعريفة المنوه عنها فى المادة السابقة تفرض ضريبة اضافية معادلة لمقدار تلك الرسوم على البضائع التى أصلها من بلاد لم تكن قد أبرمت مع الحكومة المصرية اتفاقات جمركية وتحصل هذه الضريبة بنفس الشروط المتبعة فى تحصيل رسوم الجمرك .

وتستحق هذه الضريبة مهما كان المصدر الأصلى للبضاعة على كافة البضائع الواردة عن طريق بلاد لم تكن قد أبرمت مع الحكومة المصرية اتفاقا جمركيا.

ومع ذلك ففى أثناء السنة الأولى من تاريخ سريان التعريفة الجديدة يرخص لوزير المالية فى أن يمنح بقرار وزارى اعفاءات موقتة من الضريبة المنوه عنها قبل . سواء بوجه عام أو بوجه خاص" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

"مادة ٣ — يجوز بمرسوم له قوة القانون أن يفرض على البضائع الواردة التى تتمتع فى بلادها الأصلية عند التصدير باعانة سواء أكانت بطريقة مباشرة أم غير مباشرة رسم تعويضى مواز لقيمة تلك الاعانة ".

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد . .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الرابعة وهذا نصها :

"مادة ٤ — فى أحوال الضرورة المستعجلة يجوز بصفة موقتة بمقتضى مراسيم لها قوة القانون :

(أ) تخفيض الرسوم أو الغاؤها بصفة عامة على المواد الغذائية الضرورية والحاجيات العادية من أصناف الملابس وكذا على المواد الأولية الضرورية للصناعات المحلية .

(ب) منع أو تضييق نطاق تصدير حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية أو الترخيص بتصديرها مع تقرير الرسوم التى يجب تحصيلها عليها .

(ج) منع دخول البضائع محافظة على الصحة العامة أو صيانة للآداب أو الأمن العام أو منعا لانتشار أوبئة المواشى أو اتلاف المحاصيل أو لحماية النباتات النافعة" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الخامسة وهذا نصها :

"مادة ٥ — تعرض المراسيم المنصوص عنها فى المادتين ٣ و ٤ السالفة الذكر على مجلسى البرلمان قبل انتهاء الدورة البرلمانية أو فى الدورة التالية إن لم يكن البرلمان مجتمعا .

فاذا لم تعرض هذه المراسيم على البرلمان أو لم يقرها أحد المجلسين زال ما كان لها من قوة القانون فى المستقبل وبقيت التحصيلات والاعفاءات والتخفيضات فى الرسوم التى تمت مدة تطبيقها نافذة بصفة قطعية".

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة السادسة وهذا نصها :

"مادة ٦ — للحكومة أن تبرم اتفاقات مع الحكومات الأجنبية بشأن تبادل الانتفاع بمعاملة الأمة الأكثر رعاية على ألا تتجاوز مدة العمل بها سنة واحدة تبدأ من تاريخ تنفيذ هذا القانون" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة السابعة وهذا نصها :

"مادة ٧ — ابتداء من ١٧ يونيه سنة ١٩٣٠ يدفع المسافرون القادمون أو المغادرون للموانئ المصرية عوائد رصيف طبقا للتعريفة الآتية :

٥٠٠ مليم عن كل مسافر من ركاب الدرجة الأولى .
٢٠٠ « « « « « الثانية .
١٠٠ « « « « « الثالثة .

ولا تحصل هذه العوائد على الأطفال الذين يقل عمرهم عن سبع سنوات.

وتعين بمقتضى قرار يصدره وزير المالية الأحوال الأخرى التى يمنح فيها الاعفاء من هذه العوائد وكذلك تنظيم طريقة وشروط تحصيلها" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثامنة وهذا نصها :

"مادة ٨ — ابتداء من ١٧ فبراير سنة ١٩٣٠ تحصل على البضائع التى تفرغ فى الموانئ المصرية او تشحن منها عوائد رصيف تعادل عشر قيمة رسم الوارد أو الصادر ما عدا الأدخنة التى يدفع عنها عند الورود ٣ مليم عن كل كيلوجرام .

تخضع لعوائد الرصيف المنوه عنها فى الفقرة السابقة البضائع التى تكون فى التاريخ المذكور موجودة بمخازن وأرصفة الجمرك وكذا بمخازن الاستيداع ولم تكن قد دفعت عنها رسوم الجمرك .

وتحصل هذه العوائد مع رسوم الجمرك وبالشروط عينها التى تحصل بها هذه الرسوم" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة التاسعة وهذا نصها :

"مادة ٩ — تحدد بمقتضى قرار يصدره وزير المالية عوائد الأرضية والشيالة والتمكين (الترخيص بالسفر) وكذا أثمان المطبوعات مثل شهادات الاجراءات والمانفستو وعلم الخبر .

جميع المصاريف الأخرى التى تستحق عن الخدمات التى تؤديها مصلحة الجمارك يحددها المدير العام للصلحة" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة العاشرة وهذا نصها :

"مادة ١٠ — تلغى جميع الأحكام التى لا تتفق مع الأحكام المدونة فى هذا القانون" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الحادية عشرة وهذا نصها :

"مادة ١١ — على وزرائنا كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون الذى يسرى مفعوله من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — والآن هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع هذا القانون للمرة الثالثة بسبب الاستعجال ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — لنشرع الآن فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم (٧٣) .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور .

سيتلى الآن مشروع قانون برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية لأخذ الرأى عليه مادة مادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

"نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يجوز بمقتضى مرسوم تعديل رسم الانتاج المقرر بالمراسيم الصادرة فى ٣٠ مارس سنة ١٩٢١ و ٢٥ يونيه سنة ١٩٢١ و ٢٢ يوليه(١) سنة ١٩٢١ و ٢٣ أبريل سنة ١٩٢٢ و ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٢٢(٢) و ١٤ أكتوبر سنة ١٩٢٥ و ٢١ مايو سنة ١٩٢٦ وكذلك تعديل غير ما تقدم من أحكام هذه المراسيم .

كل مرسوم يصدر بناء على الفقرة السابقة يجب عرضه على البرلمان فى دورته الحالية وتبقى له قوة القانون الى أن يصدر فى شأنه قانون سارى المفعول" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

"مادة ٢ — على وزرائنا كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون الذى يسرى مفعوله بمجرد نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة" .

---

(١) صحته ٢٧ يوليه (٢) صحة السنة ١٩٢٣ (راجع المضبطة الحادية عشرة) .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم إعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — والآن هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع هذا القانون للمرة الثالثة بسبب الاستعجال ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — لنأخذ الرأى الآن على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا".

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم (٧٣) .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور .

١٠ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى فحصتها فى ٤ فبراير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ١٤ الى لجنة الأشغال .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ١٥ الى لجنة المواصلات .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ١٦ الى لجنة الأشغال .

موافقة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة الاقتراحين رقم ١٧ ورقم ١٨ المقدمين من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر الى لجنة الأشغال ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لا اعتراض لى على احالة الاقتراح الأول الى لجنة الأشغال أما الاقتراح الثانى فيشمل انشاء ترعة وهذا من اختصاص لجنة الأشغال كما يشمل عمل توصيلة (سكة زراعية) بين بلدتين وهذا من اختصاص لجنة المواصلات ، ولذا أرى احالة الاقتراح الى لجنتى الأشغال والمواصلات .

المقرر — لا اعتراض لى على ذلك .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ١٧ الى لجنة الأشغال والاقتراح رقم ١٨ الى لجنتى الأشغال والمواصلات .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ١٩ الى لجنة المواصلات .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٢٠ الى لجنة المعارف .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٢١ الى لجنة الأشغال .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٢٢ الى لجنة الأشغال .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٢٣ الى لجنة المالية .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٢٤ الى لجنة المواصلات .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٢٥ الى لجنة الداخلية .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لا أرى محلا لاحالة هذا الاقتراح الى لجنة الداخلية لأن موضوعه من اختصاص لجنة الصحة فاما أن يحال الى وزارة الداخلية لأن مصلحة الصحة تابعة لها واما أن يحال الى لجنة الصحة مباشرة .

المقرر — لاحظت اللجنة أن ادخال المياه المرشحة فى المدن والمراكز خاص بقسم البلديات التابع لوزارة الداخلية التى تفرض الرسوم اللازمة على الأهالى ولذلك رأت أن الاقتراح من اختصاص لجنة الداخلية . أما لجنة الصحة فهى مختصة بنظر الأمور الصحية البحتة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة ؟

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٢٦ الى لجنة المواصلات .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٢٧ الى لجنة المواصلات .

موافقة .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — الاقتراح بمشروع قانون (رقم ١) منظم لاطلاق مياه الفيضان بالحياض وزراعة المزروعات الصيفية بتلك الحياض فهو اذن مشروع قانون خاص بالزراعة والرى معا . ولذا أرجو أن يقرر المجلس احالته الى لجنتى الزراعة والأشغال . أما احالته الى لجنة الحقانية من حيث موضوعه فلا أرى لها محلا لأنها غير مختصة بالبحث فيه من جهة الموضوع .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أمامنا الآن مسألة قانونية أرجو الفصل فيها وهى عند ما يقدم اقتراح بمشروع قانون خاص باحدى الوزارات كوزارة الزراعة أو الأشغال ، هل يرى المجلس أن تشير لجنة الاقتراحات والعرائض فى تقريرها الى احالة المشروع المعروض الى لجنة الحقانية مع اللجنة المختصة أو تكتفى بتقرير احالته الى اللجنة المختصة ؟

إنى أرى أن تحال جميع المشاريع التى تخص الوزارات الى اللجان المختصة لتفصل فيها دون حاجة الى اشتراك لجنة الحقانية فى بحثها وألا يحال الى لجنة الحقانية الا ما كان خاصا بها ، لأننا لو جرينا على هذه القاعدة لأدى ذلك الى احالة جميع مشاريع القوانين الى لجنة الحقانية .

من أجل ذلك أرى احالة المشروع المطروح أمامنا الآن الى لجنة الأشغال واذا رأى المجلس أن لوزارة الزراعة دخلا فيه فليقرر احالته اليها أيضا .

الرئيس — هذا تعديل لرأى اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — نعم .

حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك — أرى أن ملاحظة حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر لها وجاهتها غير أن مشروع القانون المطروح أمامنا يتضمن توقيع عقوبات فيجب أن ننظر اليه من الوجهة القانونية حتى لا تتعارض مواده مع مواد قانون العقوبات . لهذا أرى احالته الى لجنة الحقانية لبحث نصوصه القانونية ولا ضرر من احالته فى الوقت نفسه الى لجنة الزراعة اذا رأى المجلس ذلك .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — كلامى لا يتناول موضوع المناقشة الحالى من حيث احالة المشروع الى لجنتين أو ثلاث لجان ولكنى سأتكلم فى موضوع تكلم فيه حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر وهو هل من رأى المجلس أن تحال جميع مشروعات القوانين التى يقدمها حضرات الأعضاء الى لجنة الحقانية ام لا ؟

الرئيس — يكفى أن نفصل فى الموضوع الخاص المطروح أمامنا .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — بذلك يبقى باب المناقشة فى المبدأ مفتوحا والأولى أن يفصل المجلس فيه الآن .

حضرة الشيخ المحترم أحمد مصطفى بك — الموضوع من اختصاص لجنتى الزراعة والأشغال فلا محل لاحالته الى لجنة الحقانية لأنه متعلق بالرى والزراعة .

المقرر — أمامنا نقطتان الأولى هى طلب معالى محمد شفيق باشا احالة الاقتراح بمشروع القانون الى لجنة الزراعة أيضا و لجنة الاقتراحات لا ترى مانعا من ذلك . والنقطة الثانية هى هل يجب احالة كل مشروع قانون الى لجنة الحقانية أم لا ؟

الواقع هو أن المجلس جرى على تقليد يقضى باحالة جميع مشروعات القوانين الى لجنة الحقانية ، فهل نستطيع الفصل فى هذه المسألة الآن ؟

أرى أن المبدأ الذى يجب العمل به الآن هو أن يحيل المجلس هذه المسألة الى لجنة الحقانية للفصل فيها لأننا فوجئنا بهذا البحث .

الرئيس — هل يقصد حضرة المقرر أن يحال المبدأ الى لجنة الحقانية للفصل فيه ؟

حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن لملوم بك — لجنة الزراعة هى المختصة بالنظر فى المشروع فلا محل لأحالته الى لجنة الحقانية .

الرئيس — المتفق عليه هو أن يحال المشروع الى لجنتى الأشغال والزراعة ولكن لجنة الاقتراحات ترى الاحالة الى لجنة الحقانية فالسؤال المطروح الان على المجلس هو هل يحال مشروع القانون الى لجنة الحقانية أم لا ؟

فمن يوافق من حضراتكم على احالة مشروع القانون الى لجنة الحقانية يتفضل بالوقوف .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أنا أعتقد أن جميع مشروعات القوانين التى يقدمها حضرات الأعضاء يجب أن تحال الى لجنة الحقانية .

الرئيس — الموافق من حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الحقانية يتفضل بالوقوف .

(وقفت أقلية) .

الرئيس — المجلس يقرر إذن احالة المشروع الى لجنتى الأشغال والزراعة .

١١ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فصلت فيها اللجنة بجلسة ٤ فبراير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم أفندى) .

تلى تقرير اللجنة من العرائض التى رأت حفظها أو رفضها لأسباب مختلفة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما ورد بتقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت حفظها أو رفضها .

لم يعترض أحد .

الرئيس — قرر المجلس رفض العرائض رقم ٢٩ ، ٤٣ ، ٤٤ وحفظ العرائض رقم ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٧ ، ٤٧ .

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت احالتها الى الوزارات المختلفة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٢٨ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٠ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى رياسة مجلس الوزراء .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣١ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الحقانية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مارأته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى رياسة مجلس الوزراء مع العريضة رقم ٣٠

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما رأته اللجنة بشأن العريضة رقم ٣٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما رأته اللجنة بشأن العريضة رقم ٤٠ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما رأته اللجنة بشأن العريضة رقم ٤١ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما رأته اللجنة بشأن العريضة رقم ٤٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مارأته اللجنة بشأن العريضة رقم ٤٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مارأته اللجنة بشأن العريضة رقم ٤٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

١٢ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بتسهيل نقل
السباخ الأثرى لتحسين الأراضى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل لحضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك ملاحظة على تقرير اللجنة ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك — لى ملاحظة سأقدم بها اقتراحا للمجلس .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ هذا الاقتراح ؟

موافقة .

١٣ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بعمل توصيلة لسكة
زراعية تبتدئ من برج القصيرى وتمر على منيل الشيخ سالم لغاية ترعة عمر بك
وعمل كوبرى على الترعة المذكورة

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الغربية للنظر فيه ؟

موافقة .

١٤ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بتوسيع طريق حلوان
فى الكيلومتر الذى يبتدئ من كوبرى الملك الصالح

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل النظر فى تقارير لجنة الأشغال الواردة بجدول أعمال الليلة نظرا لأن المقرر سعادة أمين سامى باشا غائب .

أصوات : رئيس اللجنة معالى محمد شفيق باشا موجود ويمكنه أن يحضر عن اللجنة .

الرئيس — لا مانع اذا وافقتم .

موافقة .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بالاكتفاء بما أبداه مندوب الحكومة بشأن الاقتراح المذكور ؟

موافقة .

١٥ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بتجديد الكوبرى الواقع
على ترعة الابراهيمية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بالاكتفاء بما أبداه مندوب الحكومة بشأن الاقتراح المذكور .

موافقة .

١٦ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتطهير بحر الملاح
ليكون صالحا للملاحة ولتوصيل المياه لنهايته لرى الأراضى الواقعة عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال للنظر فى الموضوعين الواردين به ؟

موافقة .

الرئيس — أعرض على حضرتكم أن تكون الجلسة القادمة مساء يوم الأربعاء القادم حتى تتمكن من عرض رأى المكتب على حضراتكم فى مسألة الاقتراع على نصف الأعضاء وكذلك تقرير لجنتى الداخلية والحقانية عن مشروع قانون تحديد الدوائر لمجلس الشيوخ .

حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا — هل لا يمكن أن يكون موعد الجلسة القادمة الساعة الثامنة والنصف مساء ؟

الرئيس — قد سبق أن اتفقنا على أن يكون الموعد لجلسة الساعة التاسعة مساء .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة العاشرة والدقيقة السابعة والثلاثين على أن يعود للانعقاد يوم الأربعاء القادم ٢٠ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٣٠ الساعة التاسعة مساء .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الوارد من مجلس النواب الخاص بتعديل التعريفة الجمركية

عدد الأصوات التى أعطيت ثلاثة وسبعون صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

محمد أحمد الشريف بك، محمد أفلاطون باشا، محمد الحفنى الطرزى باشا، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد شفيق باشا ، محمد صدق باشا ، محمد طلعت حرب بك ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك، محمد محب باشا ، محمد محمود خليل بك، محمد مغازى باشا، محمود الاتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، محمود على مهنا بك، مراد الشريعى بك ، مصطفى رشيد بك، الفريق موسى فؤاد باشا، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

ابراهيم الطاهرى بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب، ابراهيم حليم مهنا افندى، ابراهيم سيد احمد بك، ابراهيم نور الدين بك، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك، اسماعيل سرى باشا، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى .

حافظ عابدين بك، حسن رشوان حمادى بك، الشيخ حسن عبد القادر، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى، عبد الرحمن لملوم بك ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك.

فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدقى بك .

عدلى يكن باشا .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الوارد من مجلس النواب برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية

عدد الأصوات التى أعطيت ثلاثة وسبعون صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم الطاهرى بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زيور باشا، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا، أحمد محمد حجازى بك، أحمد مصطفى بك، اسماعيل سرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبدالله فواز ، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى ، بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى، عبد الرحمن لملوم بك ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك، عوض عريان المهدى بك.

فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدقى بك .

محمد أحمد الشريف بك، محمد أفلاطون باشا، محمد الحفنى الطرزى باشا، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد شفيق باشا ، محمد صدق باشا ، محمد طلعت حرب بك ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك، محمد محب باشا ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا، محمود الاتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، محمود على مهنا بك ، مراد الشريعى بك ، مصطفى رشيد بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

عدلى يكن باشا .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة العاشرة

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء ٢٠ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٢ – الرسائل :

(أ) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٢٥١ المقدمة من أهالى ناحية الكلح مركز ادفو بالتظلم من ازالة المسق التى تروى أطيانهم .

(ب) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٢٥٢ بالتظلم من عدم تطهير ترعة اكياد .

(ج) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٣٠٤ بشأن حفر الجزء المتروك من ترعة المشاعلة .

(د) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٢٥٧ بطلب تطهير بحر تيره من الحاوول الى بلطيم .

(هـ) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٢٧٩ بشأن اعادة بناء قنطرة بناحية مليج .

٣ – رفع الحصانة البرلمانية عن حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشندويلى بك المدير فى اجراءات المخالفة رقم ٢٣٦ سوهاج سنة ١٩٣٠

٤ – تبليغ المجلس انتخاب حضرة الشيخ المحترم حسين فوده بك عضوا بالمجلس عن دائرة السنبلاوين .

حلف حضرته اليمين .

٥ – اختيار حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا الجلوس بمجلس الشيوخ .

٦ – أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمد هاشم افندى عن أسباب ايقاف أعمال البناء لمدرسة ابتدائية بندربها — الاجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن بناء مستشفى بالمحلة الكبرى – تأجيله لغياب حضرة مقدمه .

(ج) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن مد السكة الحديدية لنهاية مركز الصف — الاجابة عليه .

(د) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى عن أسباب ايقاف الأعمال التى تقررت لتعديل نظام محطة الجديدة وعما تم فى المبلغ الباقى من الاعتماد المخصص لهذه الأعمال — الاجابة عليه .

(هـ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن الهندى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى — تأجيله لغياب حضرة مقدمه .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب العزة وزير المعارف العمومية من حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك عن أسباب عدم تنفيذ القانون الخاص بتنظيم الدور الثانى لامتحانات النقل والامتحانات النهائية والعامة ببعض المدارس والقانونين الصادر أحدهما بتنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الابتدائية وثانيهما بتنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية — الاجابة عليه .

(ز) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن توزيع جزء من أطيان تفتيش بشبيش على أهالى هذه الجهة .

(ح) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن ردم بركة محلة أبو على القنطرة مركز المحلة الكبرى وعن انشاء مصرف بناحية كفر حجازى — تأجيلهما لغياب حضرة مقدمهما .

٧ – اقتراحات — احالتها الى لجنة الاقتراحات .

٨ – مشروع القانون الخاص بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ .

تقرير لجنتى الداخلية والحقانية . رقم ٤٦

الموافقة على المشروع من حيث المبدأ .

تقرير المكتب عن طريقة الاقتراع لتجديد نصف أعضاء المجلس . رقم ٤٧

اقتراح باقفال باب المناقشة — الموافقة عليه .

اقتراح حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى بتشكيل لجنة للنظر فى تعديل المادتين ٧٩ و ١٦٢ من الدستور — رفضه .

الموافقة على مشروع القانون مادة مادة .

تلاوته للمرة الثالثة بسبب الاستعجال .

اقرار مشروع القانون المذكور .

اجتمع المجلس الساعة التاسعة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : الشيخ الشافعى أبو وافيه ، حسنين عبدالغفار بك ، راغب عطيه بك ، عبدالفتاح رجائى افندى ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد عوض جبريل افندى ، يوسف وهبه باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، أحمد حلمى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم حضرات : أحمد زكى أبو السعود باشا ، أمين سامى باشا ، بولس حنا باشا ، الشيخ حسن عبد القادر ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، فهمى حنا ويصا بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد طلعت حرب بك ، ميشيل أيوب باشا .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب الدولة والسعادة والعزة : مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ، حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية ، محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ، عثمان محرم باشا وزير الأشغال العمومية ، مكرم عبيد افندى وزير المالية ، محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ، محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٢ — الرسائل

(ا) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٢٥١ المقدمة من أهالى ناحية الكلح مركز ادفو بالتظلم من ازالة المسقى التى تروى أطيانهم

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ردا على مكاتبة المجلس رقم ٧ — ٢٢١/٦/١ بتاريخ ٢٧ يناير سنة ١٩٣٠ عن الموضوع المبين بعاليه أتشرف باحاطة دولتكم علما أن العريضة المذكورة مقدمة لمجلس الشيوخ فى عام ١٩٢٨ عن مسقى أقيمت فى أملاك المنافع العامة وعمل عنها محضر مخالفة حكم فيه بمعرفة لجنة مخالفات الرى بالغرامة والازالة .

ولما تضرر الأهالى من ازالة هذه المسقى وتراءى للمصلحة امكان تأجيل ازالتها صار تأجير موقع هذه المسقى للمخالف بايجارة اسمية حفظا لأملاك المنافع العامة وبذلك حسمت الشكوى .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم"

تحريرا فى ١٥ فبراير سنة ١٩٣٠

(ب) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٢٥٢ بالتظلم من عدم تطهير ترعة اكياد

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ .

ايماء الى مكاتبة المجلس رقم ٧ — ٦/١ بتاريخ ٢٦ يناير الماضى بخصوص العريضة المبينة بعاليه أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن ترعة اكياد داخلة ضمن الترع المقرر تطهيرها فى صيف هذا العام .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم"

تحريرا فى ١٩ فبراير سنة ١٩٣٠

(ج) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٣٠٤ المحالة اليها بشأن حفر الجزء المتروك من ترعة المشاعلة

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بالاحالة على مكاتبة المجلس رقم ٧ — ٢٢٦/٦/١ بتاريخ ٢٦ يناير الماضى بشأن العريضة المشار اليها أعلاه أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن المسافة المحتاجة للتطهير من ترعة المشاعلة تطهرت فى مايو سنة ١٩٢٨ وبذا حسمت الشكوى فى حينها .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم"

تحريرا فى ١٩ فبراير سنة ١٩٣٠

(د) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٢٥٧ المحالة اليها
بطلب تطهير بحر تيره من الحامول الى بلطيم

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بالاحالة على مكاتبة المجلس رقم ٧ — ٢٢٣/٦/١ بتاريخ ٢٦ يناير الماضى أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن بحر تيره سبق تطهيره من الحامول الى الخاشعة سنة ١٩٢٨ فى الوقت الذى تقدمت فيه العريضة المشار اليها أعلاه، وقد تحسنت حالة المياه وسينظر فى تطهير المسافة الواقعة بين الخاشعة وبلطيم فى صيف هذا العام .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ١٩ فبراير سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم"

(هـ) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٢٧٩ المحالة اليها
بشأن اعادة بناء قنطرة بناحية مليج

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بالاحالة على مكاتبة المجلس رقم ٧ — ٢٢٤/٦/١ بتاريخ ٢٦ يناير الماضى أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأنه كانت توجد قنطرة ضيقة عند كيلو ٦,٣١٠ بترعة مليج الغربية لا تكفى لمرور التصرف اللازم للأراضى المنتفعة منها فأزيلت وبنيت قنطرة بدلا عنها عند كيلو ٨,٤٠٠ وهى قائمة بالغرض المطلوب .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ١٩ فبراير سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم"

٣ — رفع الحصانة البرلمانية

عن حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشندويلى بك السير فى اجراءات المخالفة
رقم ٢٣٦ سوهاج سنة ١٩٣٠

الرئيس — ورد كتاب من وزارة الحقانية بطلب رفع الحصانة البرلمانية عن حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشندويلى بك للسير فى اجراءات المخالفة رقم ٢٣٦ سوهاج سنة ١٩٣٠ فهل لدى حضرة الشيخ المحترم مانع من ذلك؟ .

حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشندويلى بك — لامانع عندى .

وافق المجلس على رفع الحصانة البرلمانية عن حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشندويلى بك للسير فى اجراءات المخالفة المذكورة .

٤ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرة الشيخ المحترم حسين فوده بك عضوا بالمجلس عن دائرة السنبلاوين
حلف حضرته اليمين

الرئيس — ورد كتاب من وزارة الداخلية هذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نتشرف بأن نحيط علم دولتكم بأنه بناء على المادتين ٦٧ و ٤١ من قانون الانتخاب المعدل قد أعلنا انتخاب حضرة حسين فوده بك عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة السنبلاوين نمرة ٣ بمديرية الدقهلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الداخلية
٢٠ رمضان سنة ١٣٤٨ (١٩ فبراير سنة ١٩٣٠) مصطفى النحاس"

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم حسين فوده بك لحلف اليمين الدستورية فحلفها بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٥ — اختيار

حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا الجلوس بمجلس الشيوخ

الرئيس — أبلغنى حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا انه اختار الجلوس فى مجلس الشيوخ .

٦ — أسئلة

(ا) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمد هاشم افندى عن أسباب ايقاف أعمال البناء لمدرسة ابتدائية ببندر بنها — الاجابة عليه

نص السؤال المذكور :

"حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية

تعاقد مجلس مديرية القليوبية فى سنة ١٩٢٧ مع أحد المقاولين على بناء مدرسة ابتدائية فى بندر بنها . وكان التعاقد على مبلغ ١٨٥٤٣ جنيها مصريا وكسور وذلك لمدة ثمانية شهور وقد تسلم المقاول الأرض فعلا .

شرع المقاول فى عمله فوضع الأساسات ثم أوقف العمل وبقى الى الآن موقوفا فما هى الأسباب التى دعت الى هذا التأخير والعدول عن الاستمرار فى العمل على أنى ألفت نظر دولتكم الى الضرر الذى لحق الأهالى بسبب هذا التأخير .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترامات ،،

الدكتور محمد هاشم
عضو المجلس"

دولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخليـة) التى مثل هذا السؤال فى مجلس النواب واجابتنا الآن هى نفس ما أجبنا به هناك وهى :

فى شهر ديسمبر سنة ١٩٢٧ تم التعاقد بين مجلس مديرية القليوبية وبين المقاول الذى رست عليه عملية بناء المدرسة الابتدائية بينها وحدد لاتمام البناء ميعاد قدره عشرة أشهر. وقبل الشروع فى العمل عدل مجلس مديرية القليوبية عن قطعة الأرض الأولى التى كان قد اختارها لاقامة البناء عليها واستبدلها بقطعة أرض أخرى . وقام المقاول بعمل الأساسات على هذه القطعة الأخيرة بالطريقة الميكانيكية وانتهى منها فى ١٤ فبراير سنة ١٩٢٨ غير أنه تبين عند تجربتها فنيا أنها غير صالحة لاقامة المبانى عليها . وقد نسب المقاول عدم نجاح الأساسات الى طبيعة الأرض التى اختيرت لاقامة البناء . واضطر القلم الفنى الى ايقاف العمل وقام باجراء المباحث الفنية للوصول الى أفضل طريقة تضمن عملية الأساسات وقد استغرق هـذا العمل وقتا غير يسير وبدئ بعد تمامه بوضع الأساسات بالطريقة التى استقر الرأى عليها وهى على وشك الانتهاء الآن .

والوزارة مهتمة باتمام عملية البناء فى أقرب وقت مستطاع . وهى تجرى تحقيقا لمعرفة المسئول عن فشل الأساسات الأولى وعن التأخير الذى حدث بعد ذلك حتى بدئ فى وضع الأساسات الجديدة .

حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمد هاشم افندى — أشكر حضرة صاحب الدولة الوزير على هذه الاجابة وأرجو أن يتم بناء المدرسة فى أقرب وقت .

(ب) سـؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخليـة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن بناء مستشفى بالمحلة الكبرى — تأجيله لغياب حضرة مقدمه

دولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية)— موجه الى سؤال ومدرج بجدول الأعمال تحت نمرة ١٢ فاذا وافق المجلس فانى مستعد للاجابة عليه .

الرئيس — نظرا لغياب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر اليوم يؤجل السؤال الى الجلسة القادمة .

(ج) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن مد السكة الحديدية لنهاية مركز الصف — الاجابة عليه

نص السؤال :

” فى يوم ٢٣ أبريل سنة ١٩٢٨ وجهت استجوابا لحضرة صاحب المعالى وزير المواصلات لمعرفة ما تم بخصوص مد السكة الحديدية المطلوب توصيلها لنهاية مركز الصف مديرية الجيزه وعند المناقشة فى هذا الاستجواب صرح معاليه أمام هذا المجلس الموقر بما يأتى نصه :

وفيما يختص بهذا الاستجواب أقول كانت مسألة انشاء خطوط حديدية جديدة من أولى المسائل التى واجهتها عند تسلمى واجباتى فى وزارة المواصلات ولقد عنيت عناية خاصة بناء على ما بدا من رغبة الأمة ممثلة فى شيوخها ونوابها من التوسع فى انشاء الخطوط تحقيقا لمقتضيات العمران وانى تنفيـذا لتلك الرغبة كلفت مصلحة السكة الحديدية بعمل بروجرام عام يشمل كل الخطوط التى طلب حضرات الشيوخ والنواب انشاءها والتى رأت المصلحة انشاءها على أن ترتب حسب أهميتها مراعية الحاجة لها والفائدة الاقتصادية التى تعود منها وأن تقدم هـذا البروجرام للوزارة لاعتماده واتخاذ الأجراءات اللازمة لتنفيذه ثم قال أيضا وتحقيقا لذلك قد عقدت جلسة مجلس وزارة المواصلات الأعلى فى هذا الموضوع وبعد أن درس المجلس مذكرة تلك المصلحة بشأن سياستها المقبلة اتخذ قرارا ستضعه المصلحة محل التنفيذ وتستطيع معه وضع برنامج أعمالها المقبلة مشتملا على الخطوط المراد انشاؤها وسيكون هذا الخط واحدا منها مراعية فى ذلك الأهمية والفائدة .

الى أن قال ولمـا كان وضع هذا البروجرام سيتطلب عملا كبيرا ومجهودا أكثر فانى سأعمل على تقديمه فى أول فرصة فى الدورة القادمة اللهم الا اذا تمكنت من تقديمه فى هذه الدورة وسيكون لخط الصف ما هو جدير به من الاهتمام فلقد أبدى الأهالى رغبتهم فى انشائه منذ عهد قديم وأرجو أن نتمكن من اخراج تلك الرغبـة من حوزة التـاريخ الى حيز العمل فى أقرب وقت مستطاع .

لهذا أرجو معالى وزير المواصلات بأن يتفضل ويحيطنا عما اتخذته الوزارة بخصوص مد هذا الخط بعد هذا التصريح المطمئن للقلوب .

واذا كان فى نية الوزارة انشاؤه الآن ففى أى وقت يبدأ العمل فيه حتى يطمئن أهالى مركز الصف على مستقبل بلادهم ويعرفوا أن حكومة جلالة مليكنا المحبوب لا تألو جهدا فى عمل ما فيـه الخير ويعود بالمنفعة والبركات على المملكة المصرية ؟

وتفضلوا يا حضرة صاحب الدولة بقبول عظيم احترامى ،

سعد مكرم
عضو المجلس “

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — مازالت وزارة المواصلات تبحث موضوع مد السكة الحديدية الى الصف . وتسهيل مواصلات الصف بالقاهرة من المسائل التى أشعر بوجوب الاهتمام بها وانى أؤكد لحضرة الشيخ المحترم شدة رغبتى فى ايجاد حل لمصلحة أهالى هذه المنطقة .

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — أشكر حضرة المحترم الوزير على هذا التصريح وبهـذه المناسبة أبلغ أن لوزارة المواصلات سيارات تسير من مصر الى بنها يوميا فيجدر بهـا أن تتبع هذه الوسيلة الآن بمركز الصف حتى تمد السكة الحديدية اليه .

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — ستنظر الوزارة فى ذلك .

(ذ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى عن أسباب ايقاف الأعمال التى تقررت لتعديل نظام محطة الجديدة وعما تم فى المبلغ الباقى من الاعتماد المخصص لهذه الأعمال — الاجابة عليه

نص السؤال المذكور :

"حضرة صاحب المعالى وزير المواصلات المحترم

بعد الاحترام . أعتمد فى ميزانية مصلحة السكة الحديدية سنة ١٩٢٨ مبلغ ١٥٠٠ج٠م لبناء وتعديل نظام محطة الجديدة على الطراز الحديث وبها :

١ — انشاء مظلة واستراحة للسيدات على الرصيف الطالع .

٢ — اصلاح الأرصفة ورصفها بالأسفلت واقامة درابزين حديد عليها من الجهتين .

٣ — امتداد مخزن البضائع الطالع وجعله يسع خمس عشرة عربة .

٤ — بناء الرصيف النازل من الخلف واعداد الفضاء المجاور له لجعله شارعا للمرور وعمل كوبرى فى نهايته على ترعة الجديدة لتوصيله بشارع البلدة تسهيلا لمرور البضائع والركاب من المحطة واليها وتخفيفا للضغط على مزلقان البلدة راحة للجمهور ومنعا للخطرات بعد أن كثرت الحركة ومرور القطارات على هذا الخط .

وقد تم بناء المحطة فقط فى نهاية سنة ١٩٢٨ المذكورة وأوقفت باقى الأعمال جميعها فى سنة ١٩٢٩ ولا زالت موقوفة للآن . ولم تكتف هندسة السكة بذلك بل قامت بنقل مهمات البناء والأدوات التى كانت موجودة على ذمة اتمام العمل لجهات أخرى مع أنها طبعا احتسبت أثمانها عند توريدها من أصل الاعتماد المخصص لهذه المحطة .

فهل لمعالى الوزير أن يتكرم بالاجابة عن أسباب ايقاف العمل وعدم تنفيذ ما ذكر طبقا للتصميم الموضوع ؟

وهل لمعاليه أن يجيب عما تم فى المبلغ الباقى من الاعتماد المذكور ؟ وهل هو باق على ذمة اتمام هذه الأعمال أو ألغى أو تحول لجهة أخرى ؟

وفى حالة وجود باقى الاعتماد المذكور على ذمة تنفيذ الأعمال الباقية، فهل لمعاليه أن يحدد لنا بوجه التقريب موعد الشروع فى التنفيذ؟ وهل لمعاليه أن يلفت نظر هذه المصلحة الى استعمال كل اعتماد لتنفيذ الغرض الذى تقرر لأجله ؟ لأن المفروض أن الاعتماد لم يقرر الا بعد فحص وتدقيق وتقدير أهمية العمل . والا ضاعت الفائدة منه وحرم الجمهور من الحقوق المترتبة عليه .

هذا ما ارجو الاجابة عنه .

وتفضلوا بقبول فائق احترامى ."

الدكتور
سوريال جرجس سوريال"

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — اعتمد مبلغ ١٣٣٥ جنيها لبناء محطة الجديدة وقد صرف المبلغ كله وتم البناء طبقا للشكل المقرر لجميع المحطات المماثلة لها فى الأهمية وقد فتحت المحطة فعلا للعمل فى أول مايو سنة ١٩٢٩ ولا ينقصها من الأعمال سوى اقامة مظلة على الرصيف النازل وهى تصنع الآن ولا ضرورة لانشاء مظلة واستراحة على الرصيف الطالع اكتفاء بهما على الرصيف النازل .

هذا وان درجة أهمية هذه المحطة لا تسمح برصف أرضيتها بالأسفلت أو إقامة حواجز حديدية حولها ومتى حان الوقت المناسب وكثرت الحركة فسينظر فى امتداد مخزن البضائع .

أما ماجاء بالفقرة الرابعة من سؤال حضرة الشيخ المحترم فان طرق المواصلات المؤدية للمحطة كافية فى الوقت الحاضر بالنسبة لحالتها .

(حضر حضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف) .

(ه) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن الهندى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى — تأجيله لغياب حضرة مقدمه

الرئيس — اعتذر حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن جلسة اليوم لمرضه فيؤجل السؤال الى أول جلسة بعد عطلة عيد الفطر .

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — لا مانع من ذلك .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب العزة وزير المعارف العمومية من حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك عن أسباب عدم تنفيذ القانون الخاص بتنظيم الدور الثانى لامتحانات النقل والامتحانات النهائية والعامه ببعض المدارس . والقانونين الصادر أحدهما بتنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الابتدائية وثانيهما بتنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية — الاجابة عليه

نص السؤال المذكور:

" فى سنة ١٩٢٨ صدر قانون خاص بتنظيم الدور الثانى لامتحانات النقل والامتحانات النهائية والعامة ببعض المدارس كما صدر قانونان أحدهما بشأن تنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية والثانى خاص بتنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية .

وقد لاحظنا أن هذه القوانين لم تنفذ فى السنتين ١٩٢٨ و ١٩٢٩ ، فهل يتفضل معالى الوزير ببيان ما يأتى :

(١) السبب فى عدم تنفيذ هذه القوانين فى امتحان سنتى ١٩٢٨ و ١٩٢٩

(٢) هل لا يرى معالى الوزير كما رأى رجال التعليم بالوزارة وغيرها الذين درسوا تلك القوانين أن فى تنفيذها بدون ادخال تعديل على بعض موادها ضررا على مصلحة الطلبة لا يتدرج والمصلحة العامة فى سياسة التعليم .

(٣) اذا كان معالى الوزير يرى كما يرى رجال التعليم (وهو من خيرتهم) ضرورة ادخال تعديلات على تلك القوانين فهل يعدنا بالاسراع فى عملها لتعرض على البرلمان لتنفيذها بسرعة حتى يمكن السير بموجب هذه التعديلات فى امتحانات هذه السنة التى قرب الشروع فى الاستعداد لها .

سعيد فهمى الروبى"

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف) — فى سنة ١٩٢٨ رئى وقف العمل بقوانين الامتحانات مدة سنة استنادا الى أن الطلبة لايصح أن يؤخذوا بها مع أن البعض منها قد صدر قبيل الامتحانات والباقى بعد الفراغ منها .

وفى سنة ١٩٢٩ أرجئ العمل بهذه القوانين لمدة سنة كذلك استنادا الى أن تقارير الخبراء وتجارب الفنيين دلت على أن مواد الدراسة ومناهجها فوق متناول الطلبة فلا يصح التثقيل عليهم فى الامتحانات قبل أن تعالج الخطط والمناهج من جديد .

وقد عنينا ببحث هذا الموضوع فتبين لنا أن برامج الدراسة فى بعض معاهد التعليم لا تتلاءم مع مدارك الطلبة وحاجاتهم وأن قوانين الامتحانات تحتاج كذلك الى بعض التعديل . ولا نزال نوالى درس الموضوع لمعالجة الحال الحاضرة والتقدم بمشروعات القوانين اللازمة لاصلاحها .

ومتى استقر الرأى على خطط التعليم تقدمنا للبرلمان بالتعديلات اللازمة فى نظام الامتحانات . والمأمول أن يتم ذلك فى أقرب وقت.

حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك — أشكر حضرة صاحب العزة الوزير على بيانه وأرجو أن تسرع وزارة المعارف فى تقديم التعديلات التى أشير اليها فى الاجابة الى البرلمان ليبدى رأيه فيها .

(ز) سؤال موجه الى حضرة وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن توزيع جزء من أطيان تفتيش شيش على أهالى هذه الجهة

(ح) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن ردم بركة محلة أبو على القنطرة مركز المحلة الكبرى وعن انشاء مصرف بناحية كفر حجازى — تأجيلهما لغياب حضرة مقدمهما

الرئيس — نظرا لغياب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر يؤجل السؤالان الى الجلسة القادمة .

٧ — اقتراحات

(ا) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بردم المستنقعات الموجودة حول بلدة طرينة مركز المحلة الكبرى وتطهير مصرف طرينة المجاور لها

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات .

(ب) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بمساعدة الحكومة لأصحاب المنازل التى سقطت بالمحلة الكبرى

الرئيس — حضرة صاحب الاقتراح يطلب النظر فيه بطريق الاستعجال واحالته مباشرة الى الجهة المختصة دون احالته الى لجنة الاقتراحات، فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

أصوات : يحال الى لجنة الاقتراحات .

أحيل الاقتراح المذكر الى لجنة الاقتراحات .

(ج) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بقيام وزارة الأوقاف ببناء مسجد ببلدة ميت النصارى التابعة لمركز المحلة الكبرى

(د) اقتراح من حضرته بوقوف قطار السكة الحديدية بالمحطة الجديدة التى أنشئت بين محلة روح والمحلة الكبرى عند الكيلو ١٨

(ه) اقتراح من حضرته بتشكيل لجنة لتقدير ثمن أطيان الحكومة اللازمة لمساكن أهالى بعض بلاد بمديرية الغربية وبيعها لهم بغير المزاد مع تقسيط الثمن بغير فائدة

(و) اقتراح من حضرته بانشاء مدرسة ثانوية ببلدة المحلة الكبرى

(ز) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك بتعديل النظام الحالى لقبول التلاميذ بالمدارس الثانوية والعالية وأن يكون السن أساسا للقبول كما كان فى الماضى

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت الاقتراحات المذكورة الى لجنة الاقتراحات .

(انصرف حضرات الوزراء) .

٨ — مشروع قانون

خاص بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ — إقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك)

الرئيس — ورد كتاب من وزارة الداخلية بندب حضرة محمود حسن بك المستشار الملكى بقسم قضايا المالية ليحضر جلسة اليوم لمناسبة النظر فى موضوع الاقتراع على اخراج نصف أعضاء المجلس .

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أحيط علم دولتكم بأننا ندبنا حضرة محمود بك حسن المستشار الملكى لقسم قضايا المالية ليحضر جلسة المجلس فى مساء اليوم بمناسبة النظر فى موضوع الاقتراع على اخراج نصف أعضاء المجلس .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

٢٠ رمضان سنة ١٣٤٨ (١٩ فبراير سنة ١٩٣٠)

وزير الداخلية
مصطفى النحاس"

تلى تقرير اللجنتين (راجع الملحق رقم ٤٦) .

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — أرى مناقشة تقرير اللجنتين قبل تلاوة أصل المرسوم بمشروع القانون الخاص بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ والتعديل الذى أدخلته اللجنة عليه ...

المقرر — فى الواقع أن أصل المرسوم بمشروع القانون والتعديلات التى أدخلتها اللجنتان عليه متمم للتقرير فيحسن ارجاء المناقشة الى ما بعد الانتهاء من تلاوة التقرير كله .

الرئيس — إن اتمام التلاوة واجب لأن تقرير اللجنتين يتناول نص المرسوم .

تلى أصل المشروع والتعديل الذى أدخلته اللجنتان عليه كما وردا بتقرير اللجنة .

المقرر — لاحظت وزارة الداخلية أثناء نظر مشروع هذا القانون بلجنتى الداخلية والحقانية ان خمس دوائر انتخابية جعل مقر كل منها فى قرية صغيرة مع وجود عاصمة مركز ضمن البلاد المكونة منها الدائرة ذاتها فاقترحت أن تكون تلك العاصمة هى مقر الدائرة .

وهيئة اللجنتين أقرت هذا الاقتراح .

والدوائر المذكورة هى الآتية :

المديرية	رقم الدائرة	مقرها طبقا للمشروع	مقرها الذى أقرته اللجنة
الجيزة	٤	أطفيح	العياط
بنى سويف	١	أشمنت	الواسطى
المنيا	٣	منشاة مطاى	سمالوط
أسيوط	٣	بنى قره	منفلوط
قنا	٥	كيمان المطاعنة	اسنا

على أن هذه التعديلات قد أدخلت فعلا فى جدول المقارنة الملحق بالتقرير المقدّم من اللجنتين .

ويلاحظ كذلك أنه بعد أن فرغت اللجنتان من وضع التقرير ورد لها من وزارة الداخلية بتاريخ ١١ فبراير سنة ١٩٣٠ تعديل لا يترتب عليه تغيير فى الدوائر لأنه لا يخرج عن فصل بعض عزب بجعلها قرية قائمة بذاتها . وهذا التعديل ليس بجوهرى لأنه لا يتناول الا تغيير أسماء بعض البلاد دون اجراء أى تغيير فيها ولذلك يكتفى باثباته فى مضبطة الجلسة .

(يراجع التعديل المذكور بآخر الملحق رقم ٤٦) .

الر[illegible] — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع هذا القانون ب[illegible]يل الذى أدخلته اللجنتان عليه من حيث المبدأ .

[illegible]م يعترض أحد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون بعد التعديل الذى أدخلته اللجنتان عليه من حيث المبدأ .

الرئيس — قبل أن ننتقل الى مناقشة مشروع هذا القانون مادة فمادة أظن أنه يحسن الفصل أولا فى القواعد التى جاءت بتقرير اللجنتين .

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — لى بعض ملاحظات على هذا التقرير .

الرئيس — لينتظر حضرة الشيخ المحترم حتى أتم كلامى .

يشمل تقرير اللجنتين بعض قواعد وتعديل فى بعض نصوص مشروع القانون . وهذا التعديل قام على أساس تلك القواعد، فهل توافقون حضراتكم على مناقشة هذه القواعد والفصل فيها قبل مناقشة نصوص مشروع القانون؟

موافقة .

الرئيس — وزع على حضراتكم اليوم تقرير مكتب المجلس الذى وضعه عن موضوع الاقتراع على نصف الأعضاء وقد تضمن القواعد المذكورة فى تقرير اللجنتين كما عرض عليكم المكتب الطريقة العملية التى رآها للاقتراع فيحسن أن يتلى الآن حتى تكون المناقشة فى كل القواعد قبل مناقشة نصوص مشروع القانون .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — بنى تقرير المكتب على اعتبار أن القواعد التى وردت فى تقرير اللجنتين قواعد استقر عليها الرأى والواقع غير ذلك .

الواقع أنه لايمكن ان يقال أن الرأى استقر نهائيا عليها الا بعد أن تقرروا حضراتكم ما تقررونه بشأنها فى مجلسكم . من أجل هذا يحسن تأجيل تلاوة تقرير المكتب الى ما بعد الفراغ من مناقشة تقرير اللجنتين .

الرئيس — لا مانع . وأظن أن المجلس لا يعارض فى ذلك .

حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك — قام اعتراض حضرة الشيخ المحترم أبو النصر بك على أن قرار المكتب بنى على اعتبار أن تقرير اللجنتين أخذ به وأصبح أمرا مقررا ولذلك يرى حضرته وجوب البحث فى تقرير اللجنتين أولا وردا على ذلك أرى أن تقرير المكتب مرتبط بتقرير اللجنتين فاذا لم يأخذ المجلس بما فى هذا التقرير فبطبيعة الحال لا يمكن له أن يأخذ بتقرير المكتب لارتباطهما معا .

على أنه يحسن قبل المناقشة فى تقرير اللجنتين أن نعرف أيضا وجه ارتباطه بتقرير المكتب فقد يكون فى هذا الأخير ما يزيل ابهاما أو غموضا فى تقرير اللجنتين أو يتفق معه فى بعض النصوص فيعززها .

ولذلك أرى تلاوة تقرير مكتب المجلس أولا حتى تكون المناقشة فى التقريرين معا فلا نضطر بعد المناقشة فى أولها الى العودة الى المناقشة عند تلاوة الثانى .

الرئيس — الواقع أن التقريرين مرتبطان .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أرى أن يقرأ تقرير المكتب أولا لأن الموضوعين مرتبطان ببعضهما تمام الارتباط .

يقول حضرة زميلنا المحترم محمود أبو النصر بك إن المكتب اتخذ ما رأته اللجنتان كأنه أمر واقع فى حين أنه ليس فى تقريره ما يدل على ذلك . اذ كل ما جاء فيه هو " أنه متفق فى الرأى مع اللجنتين " .

ولما كان التقريران مرتبطين تمام الارتباط فلعدم تكرار المناقشة أرى أن نتناقش فى موضوعهما معا . ولقد جرت العادة أن المسائل التى تبحثها لجنتان تنظر مرة واحدة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تلاوة تقرير المكتب ؟

موافقة .

ثم تلى تقرير المكتب (راجع ملحق رقم ٤٧) .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك) .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — بينى وبين حضرات زملائى أعضاء اللجنتين خلاف فى مسألتين : الأولى مسألة فريق الأعضاء الذين خرجوا من المجلس قبل البدء فى الاقتراع وانقطعت صلتهم به وأصبح لا شأن لهم معنا فهؤلاء يرى حضرات الزملاء أعضاء اللجنتين اعتبارهم موجودين ويبنون على هذا الاعتبار وجوب اجراء عملية القرعة بين هؤلاء الأشخاص الذين خرجوا بما هو أقوى من القرعة — بالموت أو بالاستقالة — وانتهى أمرهم .

يرى حضرات الزملاء مع ذلك اعتبارهم موجودين وأن تشملهم عملية الاقتراع وهذا اعتبار تأباه قوة الشىء الواقع . اعتبار غير صحيح لا فى كنهه ولا فى نتائجه . اعتبار تأباه طبيعة الشىء وصراحة مادة الدستور . اعتبار لا أستطيع أن أقول ما هو .

من أجل هذا وتمشيا مع الحقيقة الواقعة ورضوخا الى حكم هو أقوى من حكم القرعة عرضت رأيا هو أن يعتبر أولئك الأشخاص بمثابة من أخرجوا بطريق الاقتراع. إذ كلمة الاخراج تستلزم بدلالتها الوضعية وبدلالة الاقتراع أن يكون هنالك شخص موجود بالفعل ليصح أن يقال أخرجوه بعملية القرعة. فالاخراج الذى تشير اليه المادة (١٦٢) وكذلك مايفهم من المادة (٧٩) من الدستور لايمكن ولا يصح معه اطلاقا أن تضعوا هذا الفريق من الأعضاء الذى انقطعت صلته بكم — بالموت أو الاستقالة مثلا — فى صعيد واحد مع الموجودين لتجروا عملية القرعة بينهم. انما الذى يقرب من الدستور ويتمشى مع المادتين السابقتين هو أن تعتبروا هذا الفريق كما قلت لحضراتكم فى حكم من أخرجوا بالاقتراع وتجروا عملية القرعة حيث يكون هنالك محل للاخراج .

بهذه الكيفية يكون الموجودون فعلا من المنتخبين ٧٤ ويستبعد من النصف وهو ٣٧ من خرجوا بقوة هى أقوى من قوة القرعة ثم يجرى الاقتراع على من يتبقى بعد اخراجهم بالطريقة التى بينها المكتب فى تقريره .

هناك أمر آخر جدير بأن ألفت نظر حضراتكم اليه للتدليل على عدم صحة ذلك الرأى القائل بوجوب المساواة فى عملية القرعة بين الموجودين والذين أخرجوا . ذلك الأمر هو النتائج الخطيرة التى تترتب على الأخذ برأى اللجنتين. تلك النتائج الحتمية لذلك الرأى نتائج يتمثل فيها عدم المساواة بين الأعضاء فى حقوقهم الدستورية . لأنكم اذا أخذتم برأى اللجنة جعلتم هؤلاء الأشخاص الذين خرجوا راضخين لحكم القرعة وأخرجتموهم — ولا أدرى كيف أعبر بكلمة الاخراج — مع أنهم خرجوا فعلا وانقطعت الصلة بهم . ولكنى أتمشى معكم وأقول أخرجتم . فلو فرض وكان العدد أربعة أصابت القرعة اثنين منهم لكانت مدة من ينتخب بدلهما عشر سنوات ولانتهت مدة الاثنين الأخيرين فى سنة ١٩٣٣ . فهذه نتائج مختلفة الى حد بعيد بين أعضاء تساووا فى الظروف والأحكام وكافة الشروط .

انكم بعملكم هذا تكيلون لهم بكيلين فتعطون فريقا منهم وهو الذى أصابته القرعة مدة غير المدة التى تعطونها للفريق الآخر، فبأى حق. وبأى قانون . وعلى أية قاعدة وفى أى منطق تقبلون هذا ؟ أظن حضراتكم ترون أن هذا الأمر يدرك بالبداهة. وان الواجب يقضى حتما ولأول وهلة باستبعاد الأشخاص غير الموجودين بالمجلس واجراء عملية الاقتراع على الموجودين فعلا فان هذا ما تدل عليه المادة ٧٩ التى نصت على أن (يتجدد اختيار نصف الشيوخ المعينين ونصف المنتخبين كل خمس سنوات) .

اذا قارنتم حضراتكم هذه المادة بالمادة ١٦٢ تبينتم جليا أن الرأى الذى يتمشى مع الدستور هو الذى تقدمت به من قبل الى اللجنة وأدليت به الليلة تلك هى المسألة الأولى .

أما المسألة الثانية فتختص بالأعضاء الذين يجب انتخابهم للدوائر التى استجدت بعد تعداد سنة ١٩٢٧ يرى حضرات الزملاء أن ينتخبوا لهذه الدوائر أو أن يقترعوا على ممثلى هذه الدوائر قبل أن يخرجوا الى عالم الوجود . يريدون أن تجرى عملية الاقتراع على أشخاص لم ينتخبوا بعد وتبريرا لذلك يقولون إننا نجرى عملية الاقتراع على الدوائر .

اسمحوا لى أن أصارحكم القول فى أن العمل على هذه الطريقة وبهذا الرأى فيه اغفال لمسألة هى عنصر جوهرى من عناصر القرعة . تجرون عملية الاقتراع لترتبوا عليها اخراج من يجب أن يخرج فى سنة ١٩٣٣ أو سنة ١٩٣٨ ما هذا الكلام ؟

ان من عناصر عملية الاقتراع أن يكون الشخص الذى يقترع بشأنه موجودا وأن تكون عيناه متصلتين بالصندوق الذى توجد به أوراق الاقتراع وتكون له الرقابة على العملية .

ان حكمة التشريع فى ذلك هو أن تكون نتيجة العملية سليمة من كل شائبة فكيف تقبلون رأيا يغفل هذا العنصر القوى فى عملية القرعة ؟ وما معنى أنكم تجرون عمليه القرعة الآن على الأعضاء الجدد عقب انتخابهم أو قبل انتخابهم وهم انما يخرجون فى سنه ١٩٣٣ أو ١٩٣٨ ؟

لنصبر اذن الى سنة ١٩٣٣ حيث يحين الوقت الذى يصح أن يقال فيه ان عملية القرعة أخرجت من يجب أن يخرج .

أما انكم تغفلون هذا العنصر فى عمليـة الاقتراع وتتركون الأشخـاص جانبا وتلجأون للدوائر فهو مخالف للدستور الذى جعل الاقتراع منصبا على الأشخاص لاعلى دوائرهم . لذلك لا نقبل أن يقترع على الدوائر بل ننتظر الى أن ينتخب من سينتخبون لهذه الدوائر ثم تجرى العملية فى سنة ١٩٣٣ وحينئذ يتبين من يبقى ومن يخرج .

وما قلته بالنسبة للأعضاء المنتخبين فيما يتعلق بمن خرجوا قبل إبان القرعة ومن ينتخبون للدوائر الزائدة أقوله أيضا بالنسبة للمعينين .

نظرة بسيطة منكم الى مادة الدستور تتبينون بها أنه سوّى فى عملية الاقتراع وعملية الاخراج بين المنتخبين والمعينين . ولكن اذا اتبعتم رأى اللجنتين فيما ترياه بالنسـبة للأعضاء الذين يجب أن ينتخبوا للدوائر الزائدة فانكم تجعلون فرقا بين المنتخبين والمعينين .

هنا فى جانب المنتخبين رأيتم دوائر تتوكأون عليها لتجروا عملية الاقتراع على هذه الدوائر ولكن فى الجانب الآخر — جانب المعينين — ليس لهم دوائر ولذا رأيتم أنفسكم مضطرين بالنسـبة لهم أن ترجئوا العملية الى ما بعد التعيين . فليكن كذلك الأمر بالنسبة للدوائر الزائدة . وعندئذ يتساوى الأمر ويتساوى الحكم وتتحقق كلمة الدسـتور فى المساواة بين الفريقين وتكون العملية اذن متفقة وحكم الدستور .

وبعد تعيين من يعينون ممن زادوا على العدد الموجود لا يكون الاقتراع الا حين يأتى أوانه فى سنة ١٩٣٣ لأن القرعة انمـا شرعت للاخراج . لذلك يكون من العبث اجراء عملية الاقتراع الآن وأرى أن الواجب الذى يحتمه علينا الدستور هو أن نقرر الأخذ بالطريقة التى عرضتها وآمل بعد البيان الذى ألقيته على مسامع حضراتكم أن تأخذوا بهـذا الرأى وأن تقرروا الطريقة الثالثة ولا تأخذوا برأى اللجنتين لأنه مخالف للدستور ولطبيعة الشىء الواقع .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك — يتلخص كلام حضرة العضو المحترم فى أمرين أولهما أنه يريد ألا تجرى قرعة بين من خلت أماكنهم بموت أو استقالة أو غير ذلك معللا هذا بأن القرعة أصابتهم قبل أن تجرى . تلك هى خلاصة ما قاله الآن وما قاله فى اللجنة .

ويقول إن الدستور يؤيده فى ذلك . وليسمح لى حضرته ان أقول إن صراحة الدسـتور تصادمه فى ذلك . ذلك أن المادة ١١٣ منه تقول صراحة (اذا خلا محل أحد أعضاء البرلمان بالوفاة أو الاستقالة أو غير ذلك من الأسباب يختار بدله بطريق التعيين أو الانتخاب على حسب الأحوال وذلك فى مدى شهرين من يوم إشعار البرلمان الحكومة بخلو المحل . ولا تدوم نيابة العضو الجديد الا الى نهاية مدة سلفه) .

إذن من خلا محله واجب دستوريا أن يختار بدله فى مدة معينة، هذا البدل انمـا يشغل المدة التى كان يجب أن يشـغلها العضو السابق ، فوجب إذن أن أعتبر أن هذه الدائرة ممثلة بالعضو السابق ، ويجب أن يؤتى ببدله قبل اجراء القرعة ، فاذا جاء البدل فانمـا يحل محله فى المدة الباقية له ، واذا لم يأت هذا البدل فانى لا أعرف أيكون ممن يتمون خمس سنين أو ممن يتمون عشر سنين .

وبناء على ذلك لم تشأ اللجنة أن تأخذ بالرأى الذى يراه حضرة العضو المحترم وجرت على ما سمعتم فى التقرير .

ومن جهة أخرى أظن أن حضرة العضو المحترم يوافقنى على أننا لو أخذنا بالرأى القائل بأن الدوائر التى تخلو بالموت أو بالاستقالة لا تجرى عليها القرعة لترتب عليه أنه يصح حينئذ لحضرات الأعضاء أن يتحكموا فى الدستور فيستقيل نصفهم ويبقى النصف الآخر فلا تجـرى على هؤلاء القرعة . وهـذا مخالف للدستور لأن اخراج نصف الأعضاء يكون بالقرعة لا بطريق آخر .

وهل اذا خرج ستة وثلاثون من الأعضاء البالغ عددهم الآن أربعة وسبعين ويبقى منهم ثمـانية وثلاثون تجرى القـرعة لاخراج عضو واحد ؟ ان هـذا لا يتفق مع التجديد النصفى . ثم التجديد لا بد أن يكون له أجل . ولا بد من معرفة المدة التى يشغلها العضو أهى خمس سنين أم هى عشر سنين .

من أجل هـذا لم تشأ اللجنـة أن تأخذ بمـا رآه حضرة العضو وأوجبت إجراء القرعة فى الدوائر حتى يتحقق التجديد النصفى لممثلى تلك الدوائر .

على أن الدوائر الجديدة معتبرة موجودة حكما . وهذه هى القاعدة الأصلية، اذ يجب أن يمثل كل ١٨٠ ألفا من السكان عضو فى مجلس الشيوخ .

هذا التمثيل وجب للدوائر الجديدة بعد ظهور تعداد سنة ١٩٢٧ . فكان الواجب ان يكون عدد المنتخبين ٨٢ عضوا لولا ما حدث من تعطيل المجلس . فاذا لم تجر القرعة على الأعضاء الثمـانيـة الجدد فتكون النتيجة أن يخرج سـبعة وثلاثون بالقرعة فقط ثم يأتى بدلهم مثلهم ويزيد عليهم ثمـانية أعضاء فيحل بذلك خمسة وأربعون محل سبعة وثلاثين، فهل هذا هو التجديد النصفى؟ . إن ذلك غير معقول .

من أجل ذلك أؤيد رأى اللجنة كل التأييـد فيما رأت من وجوب إجراء القرعة على الدوائر الثمان الجديدة .

والأمر الثانى خاص بالأعضاء المعينين . فان حضرة العضو المحترم يقول إن الزائدين منهم والمستقيلين غير موجودين . وأنا أقول انهم موجودون حكما فيجب أن يوجدوا فعلا ثم تجرى القرعة بعد ذلك بينهم جميعا . لأنى لا أستطيع أن أقول فى المعينين إن الكرسى رقم كذا خال . على حين يجوز لى أن أقول إن دائرة كذا خالية .

بنـاء على ذلك أوجبنا اجراء القرعة بعد تعيين الستة الأعضاء الجدد لكى نعرف من يبقى منهم الى سنة ١٩٣٣ ومن يبقى منهم الى سنة ١٩٣٨ . وهذا العمل دفعت اليه الضرورة القصوى ، لأنهم جاءوا محل أشخاص لو بقوا لأجريت عليهم عملية القرعة ، ومن أجل هذا وجب اجراء القرعة بينهم.

ثم يقول حضرة الزميل المحترم ان القرعة حينئـذ تكون متعددة ، قرعة لاخراج نصف الأعضـاء الحاليين المنتخبين ، وأخرى للمعينين الحاليين ، وثالثة بين الجدد من المنتخبين ، ورابعة بين الجدد من المعينين . ولا عيب فى ذلك فان الدستور يقول بالقرعة، ولم يمنع تعدادها ، فتكن عشرين قرعة ولكنها يجب ألا تصيب العضو الواحد مرتين . فبناء على ذلك أرى الموافقة على تقرير اللجنة الذى بذلت فيه مجهودا كبيرا .

حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا — يتلخص اعتراض حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك فى نقطتين :

الأولى — هى اعتبار أصحاب المراكز الخالية بالوفاة أو الاستقالة فى حكم الخارجين بالقرعة وهذا الاعتبار مناف للمادة ١٦٢ من الدستور التى تنص على أن يكون تعيين من يخرج من أعضاء مجلس الشيوخ فى نهاية الخمس السنوات الأولى بطريق القرعة .

بل المفهوم من هذه المادة أن خلو المحل بسبب الوفاة أو الاستقالة لا يعتبر مطلقا خروجا بالقرعة لهذا وجب أن يكون الاقتراع على نصف الأعضاء .

إن الطريقة التى وافقت عليها هيئة اللجنتين هى الطريقة المثلى لأن الأعضاء ينوبون عن دوائر معينة فاذا ما أمكن ذكر اسم الشخص أمكن ذكر اسم الدائرة التى يمثلها وعلى ذلك يكون القول بأن من خلا محله بالوفاة أو بالاستقالة يعتبر فى حكم من خرج بالقرعة قولا لا يتفق كما قلت ونص الدستور .

النقطة الثانيـة هى اعتراض حضرته على الاقتراع الآن على نصف الثمان الدوائر الجديدة وعلى نصف الستة الأعضاء المعينين الجدد فان حضرته يرى ألا تحصل القرعة بالنسبة لهؤلاء الآن بل تحصل فى سنة ١٩٣٣ وهذا الرأى لا يتفق أيضا مع نص المـادة ١٦٢ من الدستور التى تحتم اجراء القرعة مرة واحدة فى نهاية الخمس السنوات الأولى . فاجراء القرعة بين المنتخبين والمعينين الجدد فى وقت واحد فى سنة ١٩٢٨ — وهو ما ارتأته اللجنة — متفق تماما مع نص الدستور .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — سمعنا رد حضرات الشيوخ المحترمين على ملاحظات حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك ولم يبق الا الرد على نقطـة واحدة منها وهى قوله ان تقـرير اللجنتين لم يسو بين الأعضاء المنتخبين والمعينين فى عملية القرعة خلافا لمـا نص عليه الدستور لأن تقرير اللجنتين وضع قواعد تختلف بعضها عن بعض فى معاملة الفريقين اذ أوجبت الاقتراع بالنسبة للأعضاء المنتخبين الجدد قبل انتخابهم لتعيين النصف الذى يخرج فى سـنة ١٩٣٣ والنصف الذى يخرج فى سـنة ١٩٣٨ بينما انها أوجبت الاقتراع على نصف الأعضاء المعينين بعد تعيينهم وهذا هو الفارق فى عدم المساواة الذى لاحظـه حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك وعدّه مخالفا للدستور .

على أنه فى الحقيقة فارق ظاهرى لأن الأعضاء الجدد سواء أكانوا منتخبين أم معينين سيعلم كل منهم عند جلوسه بالمجلس ان كان سيخرج فى سنة ١٩٣٣ أو فى سنة ١٩٣٨ ذلك لأن المنتخبين يعرفون أن القرعة حددت خروجهم إن كان فى سنة ١٩٣٣ أو فى سنة ١٩٣٨ وكذلك المعينون سيعلم كل منهم عند جلوسه إن كان خروجه سيكون فى سنة ١٩٣٣ أو فى سنة ١٩٣٨ فالنتيجة اذن للفريقين واحدة وعلى ذلك لا أرى محلا للاعتراض على تقرير اللجنة فى هذه النقطة .

المقرر — لى كلمـة على ما سمعتـه من اعتراض حضرة الشيخ المحترم أبو النصر بك على تقرير اللجنتين لأنى لا أجد فيما قررتاه ما تأباه طبيعة الأشياء ولا صراحة القانون ولا ما يخالف الدلالة الوضعية ولا ضرورة الالتزام مما جاء فى كلام حضرته لأن اللجنتين توختا فى تقريرهما القاعدة الأساسية التى وضعها الدستور وهى قاعدة مسلم بهـا من الجميع وهى التى تقضى بأن تكون مدة العضوية فى المجلس عشر سنوات وأن يكون التجديد نصفيـا كل خمس سنوات . هـذه هى القاعدة الأساسية التى بنى عليها كل حل . وكل حل يخالف هذا الأساس يتنافى مع نصوص الدستور .

يقول حضرته إن من خرج بسبب قهرى كالوفاة أو بغير سبب قهرى كالاستقالة يلزم أن يستبعد وأن يبقى من يقابله من الأعضاء الحاليين ودلل حضرته على ذلك بأن خروج العضو كان لظرف أقوى من القرعة وهو الموت ولكننا لسنا فى مقام قوة بل فى مقام قرعة . فى مقام دستور نطبقه فاذا قضى أن يكون الخروج بالقرعة فليس لنا أن نلجأ الى تلك القوة فنسوّدها ونغلبها على قوة الدستور . نحن أمام نص صريح هو أن التجديد النصفى أو الاخراج يكون بطريق القرعة فكيف على رأيه نخرج بالقرعة ٣٣ عضوا بحيث يبقى بعد ذلك ٤١ عضوا مع أن هذا مناف لنص الدستور الصريح .

قال أيضا ان فى اتباع ما جاء بتقرير اللجنتين منافاة للمساواة وضرب لذلك مثلا قد يؤثر فى ظاهره ولكنه يتداعى عند البحث . يفرض حضرته أن أربع دوائر خالية عملت عنها القرعة لتنتهى مدة اثنتين منهما فى سـنة ١٩٣٣ ومدة الاثنتين الباقيتين فى سنة ١٩٣٨ ويعقب على ذلك بأن ليس فى هـذا مساواة .

ولكن ما قول حضرته فى أربعة وسبعين عضوا جالسين الآن ستتناولهم القرعة بحيث لا تتوافر المساواة بينهم، لان بعضهم سيخرج بالقرعة والبعض الآخر سيبقى مدة خمس سنوات ، فالمساواة فى الحقيقة مستحيلة ما دمنا تحت رحمة القرعة التى نص عليها الدستور . نعم ان المساواة تحقق اذا خرجنا جميعا أو بقينا جميعا ولكن هـذا أمر غير ممكن ، فاستدلال حضرة العضو المحترم على الصورة السالفة استدلال مع الفارق .

قاعدة أخرى . قضى الدستور انه بعد ٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٨ يقسم أعضاء المجلس الى فرقتين تنتهى مدة أولاهما فى سنة ١٩٣٣ والثانية فى سنة ١٩٣٨ وهذا يستلزم أنه اذا جدت دوائر جديدة يضم نصف أعضائها بعد انتخابهم الى احدى الفرقتين والنصف الباقى الى الفرقة الثانية بعد ذكر هذه القاعدة أرد على الذين يقولون أن الأعضاء الجدد تستمر مدتهم عشر سنوات بأن الدستور حتم أن يكون التجديد نصفيا فاذا لم نتبع ذلك وقعنا فى مخالفته لأنه بعد اخراج نصف الأعضاء الحاليين وعددهم ٣٧ يبقى النصف الآخر وهو ٣٧ عضوا فاذا أضفنا اليه الثمان الدوائر الجديدة فيكون هناك ٤٥ عضوا تنتهى مدتهم بعد عشر

سنوات مما يتنافى مع قاعدة التجديد النصفى . وكل حل لا يتفق مع هذه القاعدة التى تقضى بقسمة أعضاء المجلس الى قسمين متساويين يكون متنافيا مع نص الدستور .

إنى لا أفهم معنى للشوائب التى يذكرها حضرة زميلى أبو النصر بك لأننا لكى نحقق حكم الدستور يجب علينا أن تقسم أعضاء المجلس الى نصفين يخرج أحدهما بعد ٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٨ بطريقة دورية واذن فما هى تلك الشوائب التى تعترض تحديد النصفين بالطريقة التى رأتها اللجنتان .

أظن بعد ذلك أن المسألة أصبحت واضحة وأن الحل الذى ورد بتقرير اللجنتين متفق مع نصوص الدستور .

لذلك أطلب من المجلس أن يقر رأى اللجنتين .

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — اللجنة رفضت أربع طرق وأخذت بالخامسة وقالت إنها تحقق مقاصد الدستور وأنا أرى أن هذه الطريقة خالفت نصوصه فى المادتين ١٦٢ و ٧٩

فالمادة ٧٩ تنص على أن مدة العضوية عشر سنوات والمادة ١٦٢ تنص على أن القرعة لا تعمل الا على الأعضاء الموجودين الآن والذين أدركتهم سنة ١٩٢٨ فكأن الطريقة الخامسة المراد تقريرها قد خالفت الدستور فى نصين بالنسبة للأعضاء الجدد الذين سيمثلون الثمان الدوائر الجديدة . وأرى أن هذه المخالفة خطيرة خصوصا اذا لاحظنا أنه فى سنة ١٩٣٧ ستجرى الحكومة عملية التعداد وسوف يزيد عدد السكان عما هو عليه الآن .

واذا اتخذنا تعداد سنة ١٩٢٧ قاعدة ونحن نعلم أنه أنتج ثمان دوائر جديدة . فمن السهل علينا بعملية حسابية بسيطة أن نتبين ماتنتجه زيادة عدد السكان من الدوائر فى السنين المقبلة . فاذا كان تعداد سنة ١٩١٧ وهو ١٢ مليونا بلغ فى سنة ١٩٢٧ ، ١٥ مليونا فأنتج الثمان الدوائر الجديدة فان الدوائر التى ستزيد فى سنة ١٩٣٧ ستكون عشر دوائر مثلا فاذا وافقنا اللجنتين على رأيهما فاننا نقرر مخالفة دستورية تستمر الى ماشاء الله . ولا مخرج لنا من هذا المأزق الا بعدم الموافقة على تقرير اللجنتين وتعديل الدستور فى هذه النقطة (ضجة) .

اذا كانت لجنة الدستور لم تحتط للظرف التى نحن فيه الآن ولم تشر اليه حتى فى محاضرها وتركت الدستور كما نراه الآن ناقصا ورأيتم من مناقشات حضرات الأعضاء أن كل فريق يذهب الى تأييد رأيه وأن كل الآراء مخالفة للدستور باعتراف اللجنة .

المقرر — لم تعترف اللجنة مطلقا بنقص الدستور بل قالت إن الرأى الذى أشارت اليه فى تقريرها لا يخالف الدستور .

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — وما رأى حضرة المقرر فيما أبديته بشأن الاقتراع على الثمان الدوائر الجديدة مع أن القرعة لا تكون الا على الموجودين فعلا وفى حرمان من لم تصبه القرعة من البقاء بالمجلس عشر سنوات .

المقرر — إن ما أشارت اليه اللجنة فى هذا الموضوع هو تنفيذ لأحكام الدستور الذى يعتبره حضرة العضو المحترم ناقصا وتراه اللجنة كاملا فى هذه النقطة لأنه يقضى بالتجديد النصفى ولا أظن أنه يوجد بين حضراتكم من يخالف رأى اللجنة فى هذا .

يقترح حضرة الزميل المحترم تعديل الدستور فما هو الحل الذى يراه حضرته الى أن يتم التعديل ؟

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — أطلب أخذ الرأى على الاقتراح الذى تقدمت به للمجلس .

الرئيس — ما هو هذا الاقتراح ؟

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — سأقدمه كتابة .

حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك — انى كعضو فى هيئة اللجنتين أرد على ما قاله حضرة الدكتور فأقول — كما قرر حضرة المقرر — انه لا مخالفة للدستور ، بحال ، أما ما يتعلق بالثمان الدوائر وبما يستجد بعد ذلك بسبب زيادة التعداد فستخضع عمليتا الاقتراع والتجديد لنص الدستور وكل ما يترتب على زيادة عدد السكان هو اجراء عمليات الانتخاب والاقتراع على القاعدة الأصلية وهى أن من لا تصادفه القرعة يبقى خمس سنوات ومن يستجد تكون مدته عشر سنوات .

أما من قضت الظروف عليهم بأن يخضعوا للمدة الحالية وهى الخروج سنة ١٩٣٣ وسنة ١٩٣٨ قبل تمضية المدة الدستورية فانما ذلك خضوع للقوة القاهرة الناتجة من الثورة على الدستور وتعطيل المجلس فيجب علينا الآن الرجوع الى نصوص الدستور وتنفيذها بأن تكون مدة العضوية لسنة ١٩٣٣ وسنة ١٩٣٨

وأما ما يتعلق باقتراح تعديل الدستور فلا محل له الآن ولمن شاء التعديل أن يتبع الطريق الدستورى ويقدم اقتراحه فى الوقت اللائق .

المقرر — عن المسألة التى ذكرها حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك فيما يتعلق بتأخير عملية التجديد النصفى بسبب التعطيل الذى أشار اليه أقول :

إن هذه المسألة وان لم تكن ملحوظة صراحة بشأن التعطيل الا أنه قد يحتمل حصول التجديد بعد تاريخه ولذا جاء بالمادة ١١٥ من الدستور بأنه إن لم يتيسر التجديد فى الميعاد المذكور امتدت نيابة الأعضاء الذين انتهت مدتهم الى حين انتخاب أو تعيين الأعضاء الجدد

أعنى أن هذه المسألة ليس فيها مخالفة مطلقا بل هى مطابقة للدستور وحكمها ملحوظ عند وضعه .

الرئيس — تقدم اقتراح باقفال باب المناقشة من حضرات الشيوخ المحترمين .

محمد مغازى باشا ، سيد عبد الرحمن بك ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، محمد العبانى باشا ، محمود شكرى باشا ، الشيخ على محمد مروان .

فهل توافقون حضراتكم عليه ؟

أصوات : موافقون .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اقفال باب المناقشة .

تقدم كذلك اقتراح من حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى هذا نصه :

” أقترح على هيئة المجلس الموقر تشكيل لجنة للنظر فى تعديل المادة (٧٩) والمادة (١٦٢) من الدستور“.

حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك — أرى أن يحال هذا الاقتراح الى لجنة فحص الاقتراحات .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — أوافق على احالة الاقتراح الى لجنة فحص الاقتراحات .

المقرر — أطلب أن يفصل المجلس فيه الآن .

الرئيس — أظن من المستحسن أن يفصل فى الاقتراح الآن .

المقرر — اذا وافقتم حضراتكم على تقرير اللجنتين كان فى هذا معنى رفض الاقتراح .

أصوات : لا . لا .

الرئيس — الاقتراح معروض عليكم فهل توافقون عليه ؟

أصوات : لا .

الرئيس — المجلس يقرر رفض اقتراح حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى أفندى .

والان نأخذ الرأى على تقرير اللجنتين فمن يعارض فيه فليتفضل بالوقوف .

وقف حضرتا الشيخين المحترمين محمود أبو النصر بك والدكتور عبد الحميد فهمى افندى .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على تقرير اللجنتين .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — كذلك نوافق على القانون من حيث المبدأ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع القانون من حيث المبدأ ؟

أصوات : موافقون .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — يؤخذ رأى المجلس أيضا على تقرير مكتب المجلس .

الرئيس — يؤخذ رأى المجلس على تقرير المكتب بعد الانتهاء من تلاوة مشروع القانون للرتبتين الثانية والثالثة .

يتلى مشروع القانون مادة فمادة .

تليت مقدمة المشروع والمادة الأولى منه وهذا نصهما :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

المادة الأولى — يكون عدد الدوائر الانتخابية لمجلس الشيوخ بالمديريات والمحافظات — وتدخل فيها المحافظات التابعة لمصلحة الحدود — ٨٢ دائرة .

ويكون تقسيم تلك الدوائر وتحديدها على الوجه المبين بالجدول (أ) الموافق لهذا القانون .

ويبين الجدول (ب) المرافق لهذا القانون ما يعتبر من هذه الدوائر مقابلا للدوائر الحالية كما يبين الدوائر الاضافية .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — سمعت من حضرة المقرر بأن التعديلات التى طلبت الحكومة ادخالها على المشروع ثانوية ولكن هذه مسألة مهمة وأرجو أن تحتوى الصورة التى ترسل الى مجلس النواب على هذه التعديلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على المادة الأولى من مشروع هذا القانون كما هى ؟

أصوات : موافقون .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على المادة الأولى .

تليت المادة الثانية من المشروع وهذا نصها :

المادة الثانية — على وزير الداخلية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر فى

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على المادة الثانية من مشروع هذا القانون ؟

أصوات : موافقون .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على المادة الثانية .

الرئيس — بما أن المشروع قد نظر بطريق الاستعجال فلا أظن أن المجلس يمانع فى تلاوته للمرة الثالثة فى هذه الليلة .

أصوات : لا مانع .

ثم تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — لنأخذ الرأى الان على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة " نعم " ومن لا يوافق فليجب بكلمة " لا " .

أخذ الرأى على مشروع القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم (٨٢) .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون بالاجماع .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لقد حصلت الموافقة على القانون ولما كان قد نص فى احدى مادتيه على الدوائر وتحديدها فيكون فى ذلك موافقة عليها .

الرئيس — طبعا .

هل توافقون حضراتكم على تقرير المكتب ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على تقرير المكتب .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أرجو أن يحال مشروع القانون الى مجلس النواب على وجه السرعة .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — أرجو أن تحدد جلسة لاجراء عملية القرعة .

الرئيس — لقد نص تقرير المكتب على أن يكون اجراء القرعة فى أول جلسة تلى صدور القانون .

هل توافقون على أن تكون الجلسة المقبلة يوم الاثنين الآتى ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — ستجتمع معظم اللجان يوم الثلاثاء فالمستحسن أن تكون الجلسة المقبلة يوم الاربعاء .

أصوات : موافقون .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة الحادية عشرة والدقيقة الخامسة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الأربعاء ٢٧ رمضان سنة ١٣٤٨ (٢٦ فبراير سنة ١٩٣٠) الساعة التاسعة مساء .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ

عدد الأصوات التى أعطيت اثنان وثمانون صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

الشيخ متولى عمر حجازى ، محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد شفيق باشا ، محمد صدقى باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ؛ اللواء محمد كامل باشا ، محمد لطفى طنطاوى طنطاوى افندى ؛ محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود أبو النصر بك ، محمود الاتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، محمود على مهنا بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، يحيى ابراهيم باشا ، يوسف قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد توار ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك . ابراهيم فهمى بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد عبده بك . أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، السيد محمود الشندويلى بك ، ألفريد شماس افندى .

بيومى مذكور بك .

حافظ عابدين بك ، حسن رشوان حمادى بك ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

شعبان السيد مؤمن بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، السيد عبد الحميد البكرى ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد الرحمن للوم بك ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، عبد الفتاح اللوزى بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، على اسماعيل بك ، الشيخ على رمضان الطويجى ، على عبد الرازق بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدقى بك .

الأنبا لوكاس .

عدلى يكن باشا ،

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الحادية عشرة

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء ٢٧ رمضان سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٢ – الرسائل .

(ا) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٣١٤ بشأن ترعة المناجاة .

(ب) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ١٥ بشأن تنفيذ مشروع انشاء مصرف بناحية طنبوها .

٣ – أسئلة :

(ا) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن توزيع جزء من أطيان تفتيش بشيش على أهالى هذه الجهة — الاجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن ردم بركة محلة أبو على القنطرة مركز المحلة الكبرى وعن انشاء مصرف بناحية كفر حجازى — الاجابة عليه .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن بناء مستشفى بالمحلة الكبرى — الاجابة عليه .

(د) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم محمد الحفنى الطرزى باشا عن نظام الأرصفة بمحطة ملوى وعن تجديد بناء المحطة المذكورة — تأجيله ثلاثة أسابيع .

(ه) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بشأن القنطرة التى أقيمت على مصرف السيل عند بلدة الأقواز وعن السحارة التى شيدت بالترعة الطرخانية عند سكن هذه البلدة – تأجيله ثلاثة أسابيع .

٤ – اقتراحات – إحالة الاقتراحات الستة الأولى الى لجنة الاقتراحات – و إحالة الاقتراح السابع الى لجنة الأشغال .

٥ – تقرير مكتب مجلس الشيوخ بشأن المكافأة البرلمانية المستحقة لحضرات أعضاء المجلس فى مدة التعطيل . رقم ٤٨

اقتراح من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى بتعديل بعض الأسباب الواردة بقرار المكتب – رفضه .

موافقة المجلس على قرار المكتب .

٦ – تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسة أولية بجزيرة سنيطة الرفاعيين رقم ٤٩

٧ – تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسة ثانوية بمركز فاقوس رقم ٥٠

٨ – تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسة زراعية بمديرية الشرقية رقم ٥١

٩ – ارجاء النظر فى تقريرى لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات والعرائض التى فحصتها اللجنة فى ١١ فبراير سنة ١٩٣٠ الى حين حضور المقرر .

١٠ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد توفيق راضى بك بانشاء كوبريين على ترعة الجيزاوية ومصرف محيط قشيشه بيلدتى صفط وكفر صفط فى اتجاه نهاية فرع ٨ الآخذ من ترعة ميلوم رقم ٥٢

١١ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا بطلب ادراج نصف مليون جنيه بميزانية وزارة الأشغال ثلثه بميزانية هذا العام والباقى بميزانية السنة التالية رقم ٥٣

١٢ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بعمل كوبريين ببلدة صان الحجر أحدهما على مصرف رمسيس والثانى متحرك على مصرف بحر المشرع . رقم ٥٤

١٣ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتجديد محطة المحلة الكبرى . رقم ٥٥

١٤ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم مرسى وزير بك بازالة الخط الحديدى الاضافى الموجود فى وسط بندر بيا رقم ٥٦

١٥ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بعمل ممر تحت السكة الحديدية بمحطة فاقوس رقم ٥٧

١٦ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم مرسى وزير بك بانشاء سكة زراعية بكوم الصعايدة التابعة لمركز بيا رقم ٥٨

١٧ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها فى ١١ فبراير سنة ١٩٣٠ رقم ٥٩

١٨ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى فحصتها فى ١١ فبراير سنة ١٩٣٠ رقم ٦٠

اجتمع المجلس الساعة التاسعة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : راغب عطية بك، عبد الفتاح رجائى افندى، لويس أخنوخ فانوس افندى، محمد عوض جبريل افندى، يوسف وهبه باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، أحمد ذو الفقار باشا، الشيخ الشافعى أبو وافيه، السيد عبد الحميد البكرى، محمد العبانى باشا ، محمد طلعت حرب بك، محمد محب باشا.

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم حضرات : الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، ابراهيم فهمى بك، أحمد شوقى بك، أحمد زكى أبو السعود باشا ، القريد شماس افندى ، بولس حنا باشا، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى، عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، الشيخ متولى عمر حجازى ، كامل صدقى بك ، محمد توفيق راضى بك ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمود الأتربى باشا .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب السعادة والعزة عثمان محرم باشا وزير الأشغال العمومية ، محمد صفوت باشا وزير الزراعة ، محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات، محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — وقع خطأ مادى فى مضبطة الجلسة التاسعة ، اذ ورد فى السطر الثانى من المادة الأولى من مشروع القانون الخاص برسم الانتاج على حاصلات الأرض المصرية أو منتجات الصناعة المحلية ما يأتى :

” ٢٢ يوليه سنة ١٩٢١ “ وصحتها ” ٢٧ يوليه سنة ١٩٢١ “ وفى السطر الثالث من المادة المذكورة ”٢٢ أكتوبر سنة ١٩٢٢“ وصحتها ”٢٢ أكتوبر سنة ١٩٢٣ “ فيصحح هذا فى المضبطة .

موافقة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة ،

٢ — الرسائل

(ا) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٣١٤ المحالة اليها بشأن ترعة المناجاة

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بالاحالة على مكاتبة المجلس رقم ٧ — ٦/١ — ٢٢٧ بتاريخ ٢٦ يناير الماضى أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن ترعة المناجاة الكبرى مقررة لرى نحو ٤٥٠٠ فدان منها ٣٠٠٠ فدان متزرعة والباقى بور وهى عمومية من الفم الى نهايتها عند كيلو ٦٫٤٠٠ ويوجد بفمها ماسورتان كافيتان لجميع الزمام المعدة لريه هذه الترعة وسينظر فى استبدالها بقنطرة بنائية فى الوقت المناسب . ولقد تطهرت هذه الترعة فى جفاف سنة ١٩٢٨ — ١٩٢٩ وكانت المياه بها متوفرة .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

(عثمان محرم)

تحريرا فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٣٠ وزير الأشغال العمومية“

(ب) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ١٥ المحالة اليها بشأن تنفيذ مشروع انشاء مصرف بناحية طنبوها

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بالاحالة على مكاتبة المجلس رقم ٧ — ٦/١ — ٣٦٨ بتاريخ ٥ فبراير الجارى أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن ادارة المشروعات بهذه الوزارة تدرس الآن مشروع انشاء مصرف بناحية طنبوها وسيمر بأرض الست المذكورة ومنظور تنفيذه فى السنة القادمة .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٢٢ فبراير سنة ١٩٣٠

(عثمان محرم)

وزير الأشغال العمومية“

٣ — أسئلة

(ا) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن توزيع جزء من أطيان تفتيش بشيش على أهالى هذه الجهة — الاجابة عليه

نص السؤال المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد التحية أرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير المالية وهو :

سمحت الحكومة بتوزيع خمسة آلاف فدان بطريق البيع لصغار المزارعين بمديرية الغربية وقد علمت أن التوزيع لا يشمل شيئا من تفتيش بشيش

مركز المحلة الكبرى مع ان أهالى تلك الجهة لهم فضل كبير فى اصلاح أطيان الحكومة وفى هـذا التفتيش بنوع خاص أطيان كثيرة من النوع الجيـد والمتوسط وأهالى تلك الجهة أولى بهذا العطف من غيرهم لأن معظمهم لا يمتلكون شيئا غير منازلهم المحاطة جهاتها الأربع بأملاك الحكومة التى كانت ملكا لآبائهم وأجدادهم فهل يسمح معالى الوزير أن يشمل هؤلاء الناس بتوزيع جزء من أطيان هذا التفتيش عليهم أسوة بغيرهم .

وتفضلوا بقبول تحياتى ،،

١٣ فبراير سنة ١٩٣٠ حسن عبد القادر"

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — بالنيابة عن حضرة المحترم وزير المالية أجيب بالآتى :

"ردا على سؤال حضرة الشيخ المحترم وتحقيقا لرغبته تبـدى وزارة المـالية أنها ستقوم بتوزيع جزء من أطيان تفتيش بشبيش على أهالى تلك الجهة بعد صدور قانون انشاء الملكيات الصغيرة الزراعية الذى تبحثه الوزارة الآن" .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السـعادة وزير الأشغال العموميـة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبدالقادر عن ردم بركة محلة (أبو على القنطرة) مركز المحلة الكبرى وعن انشاء مصرف بناحية كفر حجازى — الاجابة عليه

نص السؤال المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد التحية أرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير الأشغال.

١ — بتاريخ ١٣ مايو سنة ١٩٢٨ قدمت سؤالا بخصوص ردم بركة محلة أبو على القنطرة مركز المحلة الكبرى و بتاريخ ١٨ يونيه سـنة ١٩٢٨ أجاب وزير الأشغال بما يأتى (سبق لجنة الملاريا أن بينت الضرر المتسبب من البركة الموجودة بمحلة أبو على ولذلك طلبت من وزارة الأشغال بتاريخ ٢ يناير سنة ١٩٢٨ عمل معاينة عن قيمة وتكاليف ردم هذه البركة أو تجفيفها منعا للضرر الناشىء عنها ، وسيدرج المبلغ اللازم لردم هذه البركة أو تجفيفها ضمن برنامج أعمال الملاريا فى سنة ١٩٢٨ — ١٩٢٩ تراجع مضبطة الجلسة الخامسة والخمسين بمجلس الشيوخ) .

ومن ذلك التاريخ للآن لم يتم تجفيف تلك البركة فما هى الأسباب التى دعت الى هذا التأخير وهل لا تزال الوزارة مستعدة لردمها ؟ .

٢ — سبق أن تقدم منى اقتراح بانشاء مصرف بناحية كفر حجازى تبع مركز المحلة يخترق بحر شبين لأن أطيان تلك الجهة وما جاورها تلفت تلفا عظيما بسبب عدم وجود المصرف وقد بلغنى أن وزارة الأشـغال شرعت فى انشاء المصرف المذكور وشاهد الأهالى رجال الحكومة يشتغلون فى رسمه وتخطيطه ولكن لم يشرع فى عمله للآن فهل الوزارة ما زالت مصممة على انشاء المصرف المذكور فان كان الجواب سلبا فما هو السبب وان كان إيجابا ففى أى مدة يتم ذلك ؟

وتفضلوا بقبول تحياتى ،،

١٣ فبراير سنة ١٩٣٠ حسن عبد القادر"

حضرة صاحب السعادة عثمان محرم باشا (وزير الأشغال) — عن القسم الأول من سؤال حضرة الشيخ المحترم :

أتمت وزارة الأشغال تجهيز الرسومات والمقايسات الخاصة بهذا العمل منذ فبراير سنة ١٩٢٩ وأرسلتها لجنة البرك والمستنقعات بمديرية الغربيـة وقد أتمت المديرية المباحث الخاصة بملكية هـذه البركة وأرسلتها للداخلية لتقرير مايلزم بشأنها .

أما عن القسم الثانى الخاص بمصرف كفر حجازى فان هذا المصرف هو جزء من مشروع صرف ورى منطقة زفتى الواقعة بين الفرع الشرقى للنيل وبحر شبين قبلى سمنود والعمل الآن فى دور التنفيذ وقد بدئ بنزع ملكية الأراضى اللازمة لانشاء المصرف الرئيسى . ومدرج فى مشروع الميزانية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ مبلغ ٧٠٠٠٠ جنيه لمتابعة العمل .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن بناء مستشفى بالمحلة الكبرى — الاجابة عليه

نص السؤال المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب الدولة وزير الداخلية وهو :

تبرع أهالى المحلة الكبرى بما يقرب من نحو أربعـة آلاف جنيه لبناء مستشفى ببلدهم وأودع هذا المبلغ بخزينة مجلس مديرية الغربية واشـتريت قطعة الأرض اللازمة للبناء ومع ذلك لم يبن المستشفى الى الآن مع أن بلدة المحلة الكبرى فى احتياج شـديد لبناء مستشفى من الدرجة الأولى خصوصا لكثرة العمال الموجودين فى وابورات الحليج ومعامل النسـيج وغيرها . فهل يوجد مانع من الشروع فى بنـاء المستشفى المذكور واذا كان السبب هو قلة المـال الذى حصل التبرع به فهل يوجد مانع من قيام الحكومة ببناء المستشفى على حسابها على أن تأخذ المبلغ الموجود بخزينة مجلس المديرية مساعدة لهـا على القيام بهذا العمل ؟

وتفضلوا بقبول الاحترام ،،

١٣ فبراير سنة ١٩٣٠ حسن عبد القادر"

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — بالنيابة عن حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية أجيب بالآتى :

" بتاريخ ٥ يناير سنة ١٩٣٠ أبلغ مجلس مديرية الغربية مصلحة الصحة العمومية بأنه سيتولى انشاء مستشفى بالمحلة الكبرى بالاشـتراك مع المجلس البلدى وطلب أن تفيده المصلحة عن قيمة تكاليف البناء لرغبته فى قيام مصلحة المبانى به. وقد خابرت مصلحة الصحة مصلحة المبانى بتاريخ ١٦ يناير سنة ١٩٣٠ فأجابت بأنها مستعدة للقيام ببناء المستشفى على أن يوضع تحت تصرفها مبلغ ستة عشر الف جنيه . وأبلغت مصلحة الصحة ذلك الى مجلس المديرية فى ١٧ فبراير سنة ١٩٣٠ ومتى تم بناء المستشفى وتأثيثه تدرج المصلحة فى ميزانيتها المبلغ اللازم لادارته طبقا لتعليمات وزارة المـالية بهذا الخصوص".

(د) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم محمد الحفنى الطرزى باشا عن نظام الأرصفة بمحطة منفلوط وعن تجديد بناء المحطة المذكورة — تأجيله ثلاثة أسابيع .

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — أطلب تأجيل الاجابة على هذا السؤال ثلاثة أسابيع .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل الاجابة على هذا السؤال ثلاثة أسابيع ؟

موافقة .

(ه) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بشأن القنطرة التى أقيمت على مصرف السيل عند بلدة الأقواز . وعن السحارة التى شيدت بالترعة الطرخانية عند سكن هذه البلدة — تأجيله ثلاثة أسابيع

حضرة صاحب السعادة عثمان محرم باشا (وزير الأشغال) — أطلب تأجيل الاجابة على هذا السؤال ثلاثة أسابيع ؟

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل الاجابة على هذا السؤال ثلاثة أسابيع ؟ .

موافقة .

(انصرف حضرتا صاحبى السعادة وزيرى الأشغال والزراعة . وحضرتا وزيرى الأوقاف والمواصلات).

٤ — اقتراحات

احالة الاقتراحات الستة اولى الألى لجنة الاقتراحات — واحالة الاقتراح السابع الى لجنة الأشغال

(أ) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمد مغازى باشا بشأن بيع الأراضى البور المملوكة للحكومة

(ب) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمود على مهنا بك بعمل كوبرى فى منتصف المسافة بين فم ترعة المحمودية وزاوية غزال

(ج) ثلاثة اقتراحات من حضرة الشيخ المحترم رزق شعبان شعيره بك

الأول — اعانة أصحاب المنازل التى سقطت فى الصهاريج بالمحلة الكبرى وردم هذه الصهاريج وأن تقدم الحكومة قرضا لمجلس بلدى المحلة لانشاء المجارى بها .

الثانى — انشاء طريقين زراعيتين الأول بين المحلة الكبرى وبلدتى بلقينا والهياتم والثانية بينها وبين بلدتى دنوشر ولابشيط .

الثالث — انشاء مدارس الزامية ببعض بلاد تابعة لمركز المحلة الكبرى .

(د) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمد توفيق راضى بك بانشاء مدرسة ابتدائية ببلدة بوش التابعة لمركز بنى سويف

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت الاقتراحات المذكورة الى لجنة الاقتراحات .

(ه) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا بجعل المناوبات الصيفية فى سنة ١٩٣٠ كما كانت فى العامين الماضيين

الرئيس — حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا يطلب النظر فى اقتراحه بطريق الاستعجال . فهل توافقون حضراتكم على احالته الى لجنة الأشغال مباشرة ؟

موافقة .

٥ — تقرير مكتب مجلس الشيوخ

بشأن المكافأة البرلمانية المستحقة لحضرات أعضاء المجلس فى مدة التعطيل — موافقة المجلس عليه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك) .

تلى تقرير المكتب (راجع ملحق رقم ٤٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تقرير المكتب ؟

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أطلب من حضراتكم عدم الأخذ بالفقرة الآتية الواردة فى تقرير المكتب (وأن الأمر الملكى رقم ٧٢ لسنة ١٩٢٩ لا يمكن أن يفسر الا على هذا الوجه وأنه فى الحقيقة لا يعدو أنه أقر الأمور فى نصابها وأزال العقبات التى كانت قائمة فى سبيل مباشرة الشيوخ لوظيفتهم) .

أطلب محو هذه الفقرة لأنها مستندة الى أمر ملكى يعد اجراء تشريعيا من الاجراءات التى وقعت أثناء تعطيل البرلمان . وكل الاجراءات التشريعية التى وقعت من يوم تعطيل البرلمان إنما هى مطروحة أمام لجنة الحقانية . ومصيرها إما الى الالغاء أو الابقاء . فلذلك أطلب الغاء هذه الفقرة حتى لا ندخل فى مناقشة دستورية الأمر الملكى رقم ٧٢ لسنة ١٩٢٩ إذ هذا الأمر لايخرج فى طبيعته عن كونه مخالفا للدستور كمخالفة الأمر الملكى رقم ٤٦ لسنة ١٩٢٨ فان هذين الأمرين من طبيعة واحدة . ولا أريد أن يؤخذ فى قرار المكتب بالأمر السابق حيث إن المناقشة فيه تثير الكلام فى دستورية الأمرين المذكورين . وليس هذا الوقت وقت النظر فى ذلك . وقد استند المكتب فى قراره الى الدستور مباشرة . وما دام الدستور فى ذلك صريحا فلا لزوم للاستناد الى هذا الأمر الملكى حتى لا نضطر الى المناقشة فى دستوريته .

فلأجل ذلك أطلب من حضراتكم عدم الأخذ بهذه الفقرة .

الرئيس — يريد حضرة العضو المحترم استبعاد فقرة من قرار المكتب وهذا غير جائز لأن هـذا القرار صدر فعلا ولا يمكن تعديله وإنما لحضرته أن يقترح على المجلس أسبابا غير الأسباب الواردة بقرار المكتب كأن يقول مثلا أقترح أن يوافق المجلس على قرار المكتب دون أن يتقيد بأسبابه .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أريد أن يكون قرار المجلس مسببا بالصيغة الآتية :

”إن صفة أعضاء مجلس الشيوخ لم تحل عنهم فى وقت من الأوقات طبقا لحكم الدستور الذى لا يجيز حل مجلس الشيوخ .

ويرى المجلس بنـاء على ذلك ان الأعضـاء يستحقون قانونا مكافآتهم البرلمـانية طول مدة التعطيل كما لو كان المجلس لم يطرأ عليه طارئ .

الرئيس — أرجو أن يقدم حضرة الشيخ المحترم اقتراحه كتابة .

حضرة الشيخ المحترم محمد عز العرب بك (المقرر) — إن قرار المكتب المرفوع لهيئـة المجلس الموقر يتضمن أن الأعضاء يستحقون المكافأة مـدة تعطيل المجلس لأن صفة العضوية لم تزل عنهم . وأن ماجاء فيـه من ذكر الأمر الملكى رقم ٧٢ لسنة ١٩٢٩ هو من باب الترقى . ومعنى ذلك أن الجهة التى أصدرت الأمر بحل المجلس اعترفت بأن الحل ليس صحيحا وانى أعتقد أن بقاء هذه الفقرة يكسب قرار المكتب قوة . لهذا أطلب الى المجلس أن يوافق على القرار بأسبابه .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أعارض فى هذا ...

الرئيس — أرجو حضرة الشيخ المحترم أن يقدم اقتراحه كتابة بالصيغة التى يراها لينظر فيه المجلس .

حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك — إن البيان الذى أدلى به حضرة المقرر عن الحكمة فى وضع الفقرة التى يريد حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى استبعادها تزيد القرار قوة ولذلك أرى أن يوافق المجلس على قرار المكتب بالتفسير الذى جاء على لسان حضرة المقرر والذى أرى فيه ما يحقق غرض حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — إنى لا أتنازل عن اقتراحى إذ لا يمكننى مطلقا أن أفهم الفائدة العملية من بقاء هذه الفقرة .

حضرة الشيخ المحترم محمد عز العرب بك (المقرر) — الفائدة هى كما قلت أن الأمر الملكى رقم ٧٢ لسنة ١٩٢٩ اعتبر المجلس قائمـا وفى هـذا ما يؤيد أن أمر الحل لم يصادف الصحة دستوريا .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — حضرة المقرر يريد أن يدخلنا فى مناقشة أمر ملكى أرى من الحكمة ألا نتعرض لبحث صحته دستوريا من عدمه .

حضرة الشيخ المحترم أحمد زيور باشا — أوافق على رأى حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى لأنى أرى من اللائق عدم ذكر الفقرة المراد استبعادها لأن أمر الحل ملغى من طبيعته .

الرئيس — والآن سيتلى على حضراتكم اقتراح حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى .

تلى الاقتراح المذكور وهذا نصه :

”أقترح أن تكون أسباب قرار المكتب هى الآتية :

إن صفة أعضاء مجلس الشيوخ لم تحل عنهم فى وقت من الأوقات طبقا لحكم الدستور الذى لا يجيز حل مجلس الشيوخ .

ويرى المجلس بنـاء على ذلك ان الأعضاء يستحقون قانونا مكافآتهم البرلمـانية طول مدة التعطيل كما لو كان المجلس لم يطرأ عليه طارئ “ .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك (المقرر) — أرى أن هذا الاقتراح غير مقبول شكلا لأن حضرته يريد تعديل أسـباب قرار المكتب وليس هـذا من حقه وانمـا لحضرته أن يقترح أن يكون قرار المجلس مسببا بكيت وكيت .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أوافق على ما قاله حضرة المقرر وعلى أن تكون أسباب قرار المجلس هى ما تضمنه اقتراحى .

الرئيس — الموافق على اقتراح حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى يتفضل بالوقوف .

وقف خمسة من حضرات الأعضاء .

الرئيس — المجلس يوافق على قرار المكتب .

٦ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسـة أولية بجزيرة سنيطة الرفاعين

(المقرر حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٤٩) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ هذا الاقتراح؟

موافقة .

٧ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسة ثانوية بمركز فاقوس

(المقرر حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥٠) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ هذا الاقتراح ؟

موافقة .

٨ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مدرسة زراعية بمديرية الشرقية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥١) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ هذا الاقتراح؟

موافقة .

٩ — ارجاء النظر

فى تقريرى لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات والعرائض التى فحصتها اللجنة بجلسة ١١ فبراير سنة ١٩٣٠ الى حين حضور المقرر .

الرئيس — يرجأ النظر فى تقريرى لجنة فحص الاقتراحات والعرائض الى حين حضور حضرة المقرر .

١٠ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد توفيق راضى بك بانشاء كوبرين على ترعة الجيزاوية ومصرف محيط قشيشه ببلدتى صفط وكفر صفط من اتجاه نهاية فرع ٨ الآخذ من ترعة ميدوم

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك)

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥٢) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الأشغال للنظر فيه ؟

موافقة .

١١ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا بطلب ادراج نصف مليون جنيه بميزانية وزارة الأشغال ثلثه بميزانية هذا العام والباقى بميزانية السنة التالية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك)

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥٣) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الأشغال العمومية ؟

موافقة .

١٢ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بعمل كوبرين ببلدة صان الحجر أحدهما على مصرف ومسيس والثانى متحرك على مصرف بحر المشرع

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥٤) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الأشغال للنظر فيه ؟

موافقة .

١٣ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتجديد محطة المحلة الكبرى

الرئيس — لقد اعتذر عن الحضور حضرة المقرر الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله فهل لأحد من حضرات أعضاء اللجنة أن ينوب عنه ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أنا أنوب عن حضرته .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥٥) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات للنظر فيه ؟

موافقة .

١٤ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم مرسى وزير بك بازالة الخط الحديدى الاضافى الموجود فى وسط بتحريا

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات للنظر فيه ؟

موافقة .

١٥ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بعمل ممر تحت السكة الحديدية بجهة فاقوس

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ هذا الاقتراح؟

موافقة .

١٦ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم مرسى وزير بك بانشاء سكة زراعية بكوم الصعايده التابعة لمركز ببا

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية بنى سويف للنظر فيه ؟

موافقة .

١٧ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى فحصتها فى ١١ فبراير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى)

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٥٩)

الرئيس — يحال الاقتراح بمشروع قانون رقم ٢ الى لجنة الحقانية .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٢٨ الى لجنة الأشغال .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراحان رقم ٣٠ و ٣١ الى لجنة الأشغال .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٣٢ الى لجنة الأشغال .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٣٣ الى لجنة الداخلية والاقتراح رقم ٣٤ الى الحقانية .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٣٥ الى لجنة المالية .

موافقة .

١٨ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فصلت فيها اللجنة بجلسة ١١ فبراير سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٦٠) .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماورد بتقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت حفظها ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — قرر المجلس حفظ العرائض رقم ٥٠ و ٥٩ و ٦٣

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت احالتها الى الوزارات واللجان المختلفة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضتين رقم ٣٨ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضتان الى وزارتى المواصلات والأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٤٨ ؟

لم يعترض احد .

أحيلت العريضة المذكورة الى رياسة مجلس الوزراء .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٤٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٥١ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنتى الأوقاف والمواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٥٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٥٣ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٥٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٥٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٥٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٥٨ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٦٠ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٦١ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة العاشرة على أن يعود للانعقاد يوم الأربعاء ١١ شوال سنة ١٣٤٨ الموافق ١٢ مارس سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء ه

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثانية عشرة

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء ١١ شوال سنة ١٣٤٨ الموافق ١٢ مارس سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — اجازات .

٢ — تبليغ المجلس انتخاب حضرة عازر جبران افندى عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة أبى تيج .

حلف حضرته اليمين .

٣ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٤ — الرسائل .

(ا) كتاب من مجلس النواب ومعه مشروع قانون بالترخيص للمحكمة العليا الشرعية بالانعقاد بهيئة دوائر مجتمعة — إحالته الى لجنة الحقانية .

(ب) كتاب من لجنة الاقتراحات والعرائض بطلب انتخاب عضو بها بدلا من حضرة حسن أحمد العديسى بك الذى اختار الجلوس بمجلس النواب — تأجيله للجلسة القادمة .

(ج) كتاب من مجلس النواب ومعه مشروع قانون باعتماد اضافى بمبلغ ٤٠٠٠٠ جنيه فى قسم ٢٠ «مصاريف غير منظورة» — احالته الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال .

(د) كتاب من مجلس النواب ومعه مشروع قانون باعتماد اضافى بمبلغ ٣٠٦و٢٠ جنيهات لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى الباب الثانى من الفرع الأول من القسم (٦) وزارة المالية — احالته الى لجنة المالية .

(ه) كتاب من وزارة المالية بطلب الموافقة على انتخاب حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله عضوا بلجنة بحث شكاوى صيادى الأسماك .

موافقة المجلس .

(و) كتاب من وزارة الحقانية عن العريضة المقدمة من على عبد الماجد بتظلمه من فصله من وظيفة فراش بمحكمة استئناف أسيوط .

٥ — أسئلة :

حجزها لحين حضور حضرات الوزراء .

٦ — اجراء عملية القرعة لتجديد نصف أعضاء المجلس :

اجتمع المجلس الساعة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : محمد عوض جبريل افندى ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، يوسف وهبه باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات : محمد محب باشا ، على اسماعيل بك ، عبدالرحيم صبرى باشا ، حمد الباسل باشا ، يحيى ابراهيم باشا ، ابراهيم فهمى بك .

ثانيا — المعتذرين :

عن جلسة اليوم حضرات : أحمد شوقى بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، عبدالحكيم عبد الفتاح بك ، راغب عطيه بك ، محمد العبادى باشا ، سعيد فهمى الروبى بك ، عبد العزيز عزت باشا ، سيد قرشى بك ، حسنين عبد الغفار بك .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — اجازات

الرئيس — طلب حضرة الشيخ المحترم محمد عوض جبريل افندى امتداد اجازته لغاية شهر مارس سنة ١٩٣٠ فهل توافقون حضراتكم على منحه هذه الاجازة ؟

موافقة .

٢ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرة الشيخ المحترم عازر جبران افندى عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة أبى تيج — حلف حضرته اليمين القانونية

نص كتاب الداخلية :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نتشرف بأن نحيط علم دولتكم بأنه بناء على المادتين ٦٧ و ٤١ من قانون الانتخاب المعدل . قد أعلنا انتخاب حضرة عازر جبران افندى عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة أبى تيج نمرة ٤ بمديرية أسيوط .

وتفضلو بقبول وافر الاحترام ،،

تحريرا فى ٩ شوال سنة ١٣٤٨ (١٠ مارس سنة ١٩٣٠)

وزير الداخلية
مصطفى النحاس"

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم عازر جبران افندى لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها بالصيغة الآتية : — «أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق » .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٣ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٤ — الرسائل

(أ) كتاب من مجلس النواب ومعه مشروع القانون الخاص بالترخيص للمحكمة العليا الشرعية بالانعقاد بهيئة دوائر مجتمعة

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الأربعاء ٢٦ فبراير الجارى مشروع القانون الخاص بالترخيص للمحكمة العليا الشرعية بالانعقاد بهيئة دوائر مجتمعة ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل لدولتكم مع هذا مشروع القانون وتقرير لجنة الحقانية ومضبطة الجلسة المذكورة — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا يا صاحب الدولة بقبول عظيم الاحترام ،،

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة الحقانية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة الحقانية .

(ب) كتاب من لجنة الاقتراحات والعرائض بطلب انتخاب عضوا بها بدلا من حضرة الشيخ المحترم حسن أحمد العديسى بك الذى اختار الجلوس بمجلس النواب — تأجيله الى الجلسة القادمة

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أنه خلا باللجنة محل حضرة حسن أحمد العديسى بك الذى اختار عضوية مجلس النواب .

فأرجو التكرم بعرض الأمر على المجلس لاختيار عضو يحل محله فى اللجنة.

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٢٧ فبراير سنة ١٩٣٠

رئيس اللجنة
حسن عبد القادر"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل انتخاب عضو بدلا عن حضرة العضو المذكور الى الجلسة القادمة ؟

موافقة .

(ج) كتاب من مجلس النواب ومعه مشروع القانون الخاص بالاعتماد الاضافى المطلوب بمبلغ ٤٠٫٠٠٠ جنيه من قسم ٢٠ "مصاريف غير منظورة" — احالته الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال .

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ١٠ مارس الجارى بصفة مستعجلة تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن "مشروع القانون الخاص بالاعتماد الاضافى المطلوب بمبلغ ٤٠٫٠٠٠ جنيه فى قسم ٢٠ "مصاريف غير منظورة" لسد المصروفات المتوقع أخذها من القسم المذكور فى شهرى مارس وأبريل سنة ١٩٣٠ كمصاريف الوفد الرسمى وغير ذلك — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة ومضبطة الجلسة التى نظر المجلس فيها مشروع القانون — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

١١ مارس سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
عنه : عبد الخالق عطيه"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية ونظره بطريق الاستعجال ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال .

(د) كتاب من مجلس النواب ومعه مشروع القانون الخاص بالاعتماد الاضافى المطلوب بمبلغ ٢٠٫٣٠٦ جنيهات لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى الباب الثانى من الفرع الأول من القسم (٦) وزارة المالية — احالته الى لجنة المالية

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ١٠ مارس الجارى فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع القانون الخاص بالاعتماد الاضافى المطلوب بمبلغ ٢٠٫٣٠٦ جنيهات لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى الباب الثانى من الفرع الأول من القسم (٦) وزارة المالية — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة ومضبطة الجلسة التى نظر المجلس فيها مشروع القانون — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

رئيس مجلس النواب
عنه : عبد الخالق عطيه"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية.

(هـ) كتاب من وزارة المالية بطلب الموافقة على انتخاب حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله عضوا بلجنة بحث شكاوى صيادى الأسماك — موافقة المجلس

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ .

بما أن وزارة المالية قد عزمت على اعادة تأليف اللجنة التى شكلت فى سنة ١٩٢٦ لبحث شكاوى صيادى الأسماك ورأت أن تشرك فى أعمال تلك اللجنة حضرة صاحب العزة ابراهيم عطاالله بك العضو بمجلس الشيوخ فانى أكون شاكرا لدولتكم لو تكرمتم بافادتى عما اذا كان لديكم مانع من ذلك.

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق احترامى ،،

فى ٢٦ فبراير سنة ١٩٣٠

وزير المالية
مكرم عبيد"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

(و) كتاب من وزارة الحقانية عن العريضة المقدمة من على عبد الماجد بتظلمه من فصله من وظيفة فراش بمحكمة استئناف أسيوط

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بالاشارة الى الكتاب رقم ٧ — ٦/١ — ٣٦٣ المؤرخ فى ٥ فبراير سنة ١٩٣٠ الخاص بشكوى على عبد الماجد محمد على الذى كان فراشا بمحكمة استئناف أسيوط الأهلية والتى يتظلم فيها من رفته من الخدمة — أتشرف بأن أرسل الى دولتكم رفق هذا مذكرة بمعلومات الوزارة عن هذه الشكوى .

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الحقانية
محمد نجيب الغرابلى"

نص المذكرة المشار اليها فى الكتاب المذكور :

"ألحق المذكور بالخدمة فى وظيفة فراش بمحكمة استئناف أسيوط الأهلية عند افتتاحها فى مارس سنة ١٩٢٦ وبعد أن لبث مدة فى الخدمة انقطع عن العمل بسبب المرض فأحيل الى القومسيون الطبى العام الذى قرر فى ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٢٦ بأن عنده ضعف نظر شديد وحالته لا تمكنه من العودة الى عمله فقررت الحقانية فصله من الخدمة اعتبارا من ٣ أكتوبر سنة ١٩٢٦ وهو التاريخ التالى لانتهاء مدة الغياب التى يستحقها قانونا . وقد استحق على مدة خدمته مكافأة قدرها ٤١٦ مليا ولكن وزارة المالية رأت منحه جنيها بصفة احسان .

وعلى أثر ذلك قدم شكايات عدة الى الوزارة بالتظلم من فصله من الخدمة والتمس العودة اليها لشفائه . ولما كان أمر اعادته الى الخدمة يتطلب العرض على وزارة المالية بعد أن يقرر القومسيون الطبى لياقته للخدمة من جديد فقد أحيل تمهيدا لذلك الى القومسيون الطبى العام فقرر بأن عنده ضعف نظر وغير لائق .

أمام هذا القرار لم تر الوزارة محلا للنظر فى طلبه " .

٥ — أسئلة

حجزها الى حين حضور حضرات الوزراء

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل الاجابة على الأسئلة لغياب حضرات الوزراء ؟

موافقة .

٦ — اجراء عملية القرعة لتجديد نصف أعضاء المجلس

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على البدء فى عملية القرعة الآن ؟

موافقة .

الرئيس — هل يوافق المجلس على انتخاب ثلاثة أعضاء ليشتركوا مع هيئة المكتب فى مباشرة عملية القرعة ؟

موافقة .

الرئيس — أرجو ترشيح الثلاثة الأعضاء .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — أرشح حضرتى صاحبى السعادة محمود شكرى باشا وأحمد على باشا وحضرة الدكتور عبد الحميد فهمى افندى

أصوات : موافقون .

(حضر حضرات أصحاب الدولة والسعادة والعزة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ، حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية ، محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية، محمد صفوت باشا وزير الزراعة، مكرم عبيد أفندى وزير المالية، محمود فهمى النقراشى أفندى وزير المواصلات، محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف، محمود بسيونى أفندى وزير الأوقاف) .

انضم حضرات الشيوخ المحترمين الثلاثة الذين اختارهم المجلس الى هيئة المكتب ثم أجريت عملية القرعة أولا عن الدوائر الانتخابية الأصلية وعددها ٧٤ دائرة فكانت النتيجة كما يأتى :

الباقون

اسم الدائرة	اسم العضو
قسم شبرا...	اللواء حسين شريف باشا
بورسعيد	الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله
مدينة السويس	ابراهيم فرج أبو الجدايل بك
مدينة دمياط...	عبد الفتاح اللوزى بك
مرسى مطروح	الشيخ الشافعى ابو وافيه
قليوب	امين سامى باشا
فاقوس	الشيخ متولى عمر حجازى
كفر صقر	عبد العزيز رضوان بك
منيا القمح	الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى
بلبيس	أحمد محمد حجازى بك
ميت غمر...	أحمد عبده بك
اجا	محمود الأتربى باشا
أشمون	محمد السيد أبو على باشا
منشاة صبرى	الشيخ عزب الليثى
بندر طنطا	محمد نجيب الغرابلى باشا
زفتى	راغب عطيه بك
دسوق	محمد فتح الله بركات باشا
شربين	محمد عوض جبريل أفندى
كوم حماده	ابراهيم حليم مهنا افندى
ايتاى البارود...	محمود على مهنا بك
المحمودية	محمد مغازى باشا
كفر الدوار	محمد سليمان الوكيل باشا
الحوامدية	بيومى مذكور بك
العياط	سعد مكرم بك
الواسطى...	محمد توفيق راضى بك
بنى سويف	عوض عريان المهدى بك
ببا	مرسى وزير بك
الفيوم	حمد الباسل باشا
مدينة الفكرية	على اسماعيل بك
بندر المنيا	مراد الشريعى بك
أبو تيج	عاذر جبران افندى
جرجا...	الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز
نجع حمادى	عمر أحمد خلف الله بك
دشنا	محمد محمود بك
الأقصر	بولس حنا باشا
اسنا	(خالية باختيار نائبها حسن أحمد العديسى بك الجلوس فى مجلس النواب)
أسوان	أحمد مصطفى بك

الخارجون

اسم الدائرة	اسم العضو
قسم بولاق	عزيز ميزهم افندى
قسم الوايلى	محمد صفوت باشا
قسم السيدة زينب ...	الشيخ محمد عز العرب بك
قسم العطارين	يوسف وهبه باشا
قسم مينا البصل	محمد العبانى باشا
مدينة العريش	أحمد شوقى بك
ناحية الخارجة	(خالية باختيار نائبها عبد الستار الباسل بك الجلوس بمجلس النواب)
بنها	الدكتور محمد هاشم افندى
شبين القناطر...	محمد محمود خليل بك
بندر الزقازيق	ابراهيم نور الدين بك
السنبلاوين	حسين فوده بك
مدينة المنصورة	الشيخ على رمضان الطويجى
دكرنس	ابراهيم الطاهرى بك
منوف	الدكتور عبد الحميد فهمى افندى
شبين الكوم	محمد علوى الجزار بك
نقطة بوليس الشهداء ...	الفريق موسى فؤاد باشا
تلا	حسنين عبد الغفار بك
السنطة...	الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب
كفر الزيات...	محمد أحمد الشريف بك
قلين...	(خالية بوفاة المرحوم عقل محمد بك)
بيلا...	الشيخ على محمد مروان
المحلة الكبرى	الشيخ حسن عبد القادر
دمنهور	الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار
أوسيم	حافظ عابدين بك
سنورس	محمد لطفى طنطاوى افندى
اطسا	شعبان السيد مؤمن بك
بنى مزار	محمد زكى عبد الرازق بك
بندر مغاغه	عبد الرحمن لملوم بك
ملوى	عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك
ديروط المحطة	سيد قرشى بك
اسيوط	محمد الحفنى الطرزى باشا
الواسطى	لويس أخنوخ فانوس افندى
طهطا	السيد عبد الرحمن بك
المراغة	السيد محمود الشندويلى بك
سوهاج	حسن رشوان حمادى بك
البلينا	أحمد حميد أبو ستيت بك
قنا...	عبد الرحيم محمد مهنا افندى

ثم أجريت عملية القرعة عن الأعضاء المعينين وعددهم ٤٨ عضوا فكانت النتيجة كما يأتى .

البـاقون

أحمد ذو الفقار باشا
أحمد زكى أبو السعود باشا
أحمد زيور باشا
الفريد شماس افندى
حسن مظلوم باشا
اللواء حسين خيرى باشا
رزق شعبان شعيره بك
صليب قلوديوس باشا
الشيخ طه حسنين
عبد الرحيم صبرى باشا
عبد العزيز عزت باشا
عبد الفتاح رجائى افندى
عبد الله سليمان أباظه بك
عفيفى حسين البربرى افندى
كامل صدقى بك
الأنبا لوكاس
محمد أفلاطون باشا
محمد عبد اللطيف افندى
محمود شكرى باشا
مصطفى رشيد بك
ميشيل أيوب باشا
يوسف بتشوتو بك
(محل خلا باستقالة أحمد تيمور باشا)
(محل خلا بوفاة المرحوم الدكتور حبيب خياط بك)

الخـارجون

ابراهيم سيد احمد بك
ابراهيم فهمى بك
احمد حلمى باشا
أحمد على باشا
الشيخ أحمد نصر
اسماعيل سرى باشا
سعيد فهمى الروبى بك
السيد عبد الحميد البكرى
صدلى يكن باشا
على عبد الرازق بك

اللواء على فهمى باشا
فهمى حنا ويصا بك
محمد بهى الدين بركات بك
محمد جعفر افندى
محمد شفيق باشا
محمد صدقى باشا
محمد طلعت حرب بك
محمد فتحى يكن بك
اللواء محمد كامل باشا
محمد محب باشا
محمود أبو النصر بك
اللواء محمود فؤاد باشا
يحيى ابراهيم باشا
يوسف أصلان قطاوى باشا

وأخيرا أجريت القرعة عن الدوائر الثمانى الجديدة التى أنشئت بمقتضى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٣٠ فأسفرت النتيجة عما يأتى :

يبقى ممثلها الى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٣٣	يبقى ممثلها الى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٣٨
قسم الدرب الأحمر	ههيا
قسم اللبان	فارسكور
الجيزة	كفر الشيخ
سمالوط	منفلوط

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على أن تكون الجلسة المقبلة فى يوم الاثنين المقبل ؟

موافقة .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السادسة والدقيقة الأربعين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ١٦ شوال سنة ١٣٤٨ الموافق ١٧ مارس سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء ه

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثالثة عشرة

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ١٦ شوال سنة ١٣٤٨ الموافق ١٧ مارس سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — الاجازات .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ — حلف حضرة الشيخ المحترم محمد سليمان الوكيل باشا اليمين .

٤ — كتاب من حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا بطلب الموافقة على انتدابه عضوا بلجنة تعديل لائحة بورصة البضائع بمينا البصل .

موافقة المجلس على هذا الانتداب .

٥ — أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن الهندى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى — الاجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف — حجزه الى حين حضور الوزير .

(ج) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن توزيع أطيان الحكومة على صغار المزارعين بمديرية الشرقية — الاجابة عليه .

(د) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن قطعة الأرض التى طلب أهالى ناحية ابشان التابعة لمركز المحلة الكبرى شراءها لاقامة مساكنهم عليها — تأجيله أسبوعا .

(هـ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير الأوقاف من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عما وصلت اليه حالة بناء مسجد السيد أحمد البدوى من الخلل وعن تشكيل لجنة لفحصه واصلاحه — الاجابة عليه .

(و) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير الأوقاف من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن أسباب عدم اتمام الاجراءات الخاصة بتجديد مسجد ناحية ميت النصارى مركز سمنود — تأجيله أسبوعين .

(ز) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن انشاء مركز بيلا — تأجيله أسبوعين .

(ح) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن الاجراءات التى اتخذت بالنسبة للضريبة التى فرضها مجلس الشيوخ بالولايات المتحدة على القطن المصرى — الاجابة عليه .

(ط) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن باعة الأوراق المالية بالتقسيط وعما تنويه الحكومة لدرء خطرهم وهل فى نيتها سن تشريع لذلك — الاجابة عليه .

(ى) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف — تأجيله ثلاثة أسابيع .

٦ — كتاب من وزارة الأشغال العمومية ومعه صورة من المرسوم الصادر فى ١٥ مارس سنة ١٩٣٠ بمشروع القانون الخاص بالترخيص بمنح التزام باستغلال خطوط أوتوبيس بمدينة القاهرة — احالته الى لجنتى الأشغال والمالية لنظره معا .

٧ — اقتراحات .

٨ — مشروع القانون الخاص بالاعتماد الاضافى المطلوب بمبلغ ٤٠٠٠٠ جنيه فى قسم ٢٠ "مصاريف غير منظورة" .

تقرير لجنة المالية رقم ٦١

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

٩ — كتاب من مجلس النواب ومعه مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى لمجلس الشيوخ بمبلغ ٧١٤٧٤ جنيها لدفع المكافأة البرلمانية المستحقة لأعضاء مجلس الشيوخ مدة تعطيل البرلمان من ٢٠ يوليه سنة ١٩٢٨ الى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٩ — احالته الى لجنة الحسابات لنظره بطريق الاستعجال .

١٠ — تقريرا لجنتى الأشغال والمالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله بتجفيف الجزء الشرقى من بحيرة المنزلة وبيع الأراضى الملاصقة للسكة الحديدية من محطة الكاب الى محطة القنطرة والملاصقة للترعة العباسية ورى تلك الأراضى من الترعة المذكورة

رقم ٦٢

١١ — تقرير لجنة الصحة عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد لطفى طنطاوى افندى باختيار أطباء المراكز من كبار الأطباء الذين تتكافأ مقدرتهم الفنية مع الحاجيات الصحية لأهالى المراكز رقم ٦٣

١٢ — تقرير لجنة الصحة عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد لطفى طنطاوى افندى بانشاء مستشفى للحميات فى سنورس رقم ٦٤

١٣ — تقرير لجنة الصحة عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم أحمد حمد أبو ستيت بك بتعميم أشعة رنتجن وايجاد معمل كيماوى بمستشفى كل مديرية وأن يبدأ بعاصمة مديرية جرجا رقم ٦٥

١٤ — مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد اضافى لمجلس الشيوخ بمبلغ ٧١٤٧٤ جنيها لدفع المكافأة البرلمانية المستحقة لأعضاء مجلس الشيوخ مدة تعطيل البرلمان من ٢٠ يوليه سنة ١٩٢٨ الى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٩ — تقرير لجنة الحسابات رقم ٦٦

الموافقة على القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

اجتمع المجلس الساعة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب العزة محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرتا : ابراهيم الطاهرى بك . محمد عوض جبريل افندى .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم فرج أبو الجدايل بك . ابراهيم فهمى بك . أحمد حلمى باشا . أحمد ذو الفقار باشا . حافظ عابدين بك . لويس أخنوخ فانوس افندى . محمد طلعت حرب بك .

ثانيا — المعتذرين :

عن جلسة اليوم حضرات : عدلى يكن باشا . الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب . بولس حنا باشا . الشيخ الشافعى أبو وافيه . السيد محمود الشندويلى بك . حسن مظلوم باشا . حسنين عبد الغفار بك . عبد الفتاح رجائى افندى . عازر جبران افندى . الشيخ متولى عمر حجازى . صليب قلوديوس باشا . فهمى حنا ويصا بك . عبد العزيز عزت باشا . محمد محمود بك . يوسف وهبه باشا . محمد لطفى طنطاوى طنطاوى افندى .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

الشيخ محمد عز العرب بك . محمد أحمد الشريف بك . أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب العزة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — إجازات

الرئيس — طلب حضرة الشيخ المحترم ابراهيم الطاهرى بك إجازة أسبوعين لاشتغاله بأعمال خاصة . فهل توافقون حضراتكم على منحه هذه الاجازة ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — حلف حضرة الشيخ المحترم محمد سليمان الوكيل باشا العضو بالمجلس اليمين

دعا حضرة الرئيس حضرة الشيخ المحترم محمد سليمان الوكيل باشا لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها بالصيغة الآتية :

" أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق " .

فهنأه حضرة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٤ — كتاب

من حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا بطلب الموافقة على انتدابه عضوا بلجنة تعديل لائحة بورصة البضائع بمينا البصل — موافقة المجلس على هذا الانتداب

نص الكتاب :

" حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أقدم واجب الاحترام وبعد فلقد تكرم حضرة صاحب المعالى وزير المالية بانتدابى ضمن أعضاء لجنة تعديل لائحة بورصة البضائع بمينا البصل ولما كانت اللائحة الجديدة على ما تبين لى من مناقشات جلسة اليوم ستتوج بمرسوم وسبق أن قرر مجلس الشيوخ الموقر فى جلسة ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٢٦

" أنه لا يجوز للأعضاء بصفة كونهم أعضاء فى المجلس أن يقبلوا العضوية بدون اذن من المجلس فى أية هيئة يناط بها عمل حكومى مآله أن يعرض فيما بعد على المجلس " .

جئت بهذا راجيا التكرم باحاطة المجلس علما بما ذكر والاذن بمباشرة المأمورية التى انتدبت لها .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام .

١٦ مارس سنة ١٩٣٠ — محمد شفيق "

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على طلب حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا ؟

موافقة .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — انتدب كثير من حضرات الأعضاء فى مأموريات مماثلة للمأمورية حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا . فالموافقة على انتداب معاليه تستدعى أيضا تقرير الموافقة على انتداب غيره من حضرات الأعضاء الذين انتدبوا .

الرئيس — لم يصل الينا خبر عن تلك المأموريات وحين احاطتنا علما بها نعرضها على المجلس للموافقة عليها .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — أظن أن رسالة بانتداب عضو بلغت للمجلس .

(حضر حضرة مكرم عبيد افندى وزير المالية) .

الرئيس — انتدبت وزارة المالية حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطاالله فى لجنة مصايد الأسماك . وعرض أمر انتدابه على ا لمجلس فى الجلسة السابقة ، وافق على ذلك .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — وانتدب حضرات الشيوخ المحترمين فتح الله بركات باشا ومحمود شكرى باشا ومحمد محمود خليل بك ومحمد طلعت حرب بك وغيرهم فى المجلس الاقتصادى .

الرئيس — يمكن لحضرات من ذكرتهم أن يقدموا اخطارا للمجلس ليوافق عليه .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — وقد انتدبت مع الشيخ المحترم محمد شفيق باشا فى لجنة تعديل لائحة بورصة البضائع بمنيا البصل فأرجو موافقة المجلس على انتدابى .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم أيضا على انتداب حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك فى لجنة تعديل لائحة بورصة البضائع بمينا البصل ؟

موافقة .

٥ — أسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن شراء القطن الهندى وغزله بمصر وعما سيتخذ من الوسائل لصيانة القطن المصرى — الاجابة عليه

نص السؤال :

”حضرة صاحب المعالى وزير المالية

لم يكف القطن المصرى ما نزل به من المحن والتدهور حتى خشينا أن يصيب ثروة البلاد خسار يزعزع أركانها .

لم يكف القطن المصرى ذلك حتى رأينا البعض يسعون الى جلب القطن الهندى — وهو أحط أنواع القطن العالمى وأرخصها — الى مصر لغزله ونسجه بالشركات الأجنبية بالاسكندرية لتقضى بذلك على سمعة القطن المصرى وتفت فى عضد القائمين بانشاء شركة الغزل والنسيج المصرية التى كانت تنشدها البلاد من زمن بعيد والتى أول أغراضها استهلاك مقادير من القطن المصرى بطريق الغزل والنسج. أجل. يريد أصحاب هذه الفكرة أن ينافسوا غزل ونسج القطن المصرى فى البلاد المصرية فيرهقوا الشركة المصرية و يكدسوا فى طريقها الموانع والصعاب. أو على الأقل يريدون خلط هذا القطن الواطئ بالقطن المصرى مع أنه فى الوقت الذى تسعى فيه الحكومة بجميع الوسائل لمنع خلط القطن قبل غزله يكون من الواجب كذلك منع خلطه أثناء الغزل.

وبما أن أول واجبات الأمم حماية حاصلاتها وحياطتها بالوسائل التى تكفل صيانتها وعدم العبث بها أتشرف بأن أسأل حضرة صاحب المعالى الوزير .

أولا — هل وصل الى علم الوزير خبر هذه الجماعة التى تريد العبث بأعظم حاصلات البلاد وهو القطن باستيراد القطن الهندى الى مصر وغزله فيها ؟

ثانيا — وما هى الوسائل التى اعتزمها معالى الوزير للوقوف فى سبيل هؤلاء النفر لصيانة القطن المصرى وحفظ سمعته ؟

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام ،،

٢٢ يناير سنة ١٩٣٠ — عبد العزيز رضوان

عضو المجلس“

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — ردا على سؤال حضرة الشيخ المحترم تبدى وزارة المالية أنها تلقت من احدى الشركات طلبا بشأن الترخيص باستيراد الأقطان الهندية لتغزل فى مصنعها . ولا ترى المالية محلا لاجابة هذا الطلب أو ما يماثله لما أبدته وزارة الزراعة من خطر السماح بدخول القطن الهندى على سلامة أقطاننا من الآفات .

ولذلك لا تنوى الحكومة أن تستثنى القطن الهندى من أحكام القانون الذى يحظر استيراد الأقطان الأجنبية . وفعلا قد وضعت التعريفة الجمركية الجديدة على هذا الأساس .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — أستقبل هذا البيان الجميل بالشكر الوافر .

(حضر حضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف) .

(ب) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف — حجزه الى حين حضور الوزير

الرئيس — يحجز هذا السؤال الى حين حضور حضرة وزير المواصلات .

(ج) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن توزيع أطيان الحكومة على صغار المزارعين بمديرية الشرقية — الاجابة عليه

نص السؤال :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ الموقر

أتشرف بأن أرجو دولتكم توجيه السؤال الآتى الى حضرة صاحب المعالى وزير المالية للتفضل بالاجابة عليه فى أقرب وقت ممكن وهو :

من مشاريع الاصلاح التى اعتزمت الوزارة الدستورية القيام بها وأعلنتها للملأ المصرى أنها ستوزع خمسة آلاف فدان على صغار المزارعين فى مديرية

الغربية فى هذا العام ، وهذا عمـل من أعمالها الجليلة التى يستقبلها الشعب المصرى بالشكر والرضا .

ومديرية الشرقيـة يقطنها من السكان نيف ومليون نسـمة ، وللحكومة فى هذه المديرية أطيان واسعة الأرجاء مختلفة الرتب والدرجات حسب مناطقها وبها من الأيدى العاملة العـدد الوفير ممن لو وجدوا عملا لقضوا على فسـاد البطالة وضرر العطلة .

ويرجع وفرة عدد العاطلين والفقراء من المزارعين فى تلك النواحى الى كثرة الشفالك فى هذه المديرية ممـا يدعو الى الاشفاق على هـذا الجم الغفير من المزارعين . فاذا وزعت الحكومة عليهم من أرضهـا ولو عشرة آلاف فدان لأصلحت حالهم ولمت شعثهم وشغلت وقتهم فى أعمال نافعـة تعود عليهم بالخـير وترجع على خزانة الدولة بالربح بسبب فرض الضرائب على ما يصلح من تلك الأراضى أولا فأولا وتكون قد عملت أيضا على اسـتتباب الأمن والسكينة بين هؤلاء الناس وخففت فاقتهم ونشرت بينهم الرخاء .

فهل سيكون نصيب الشرقية من هذا التوزيع قريبا ؟

وإن لم يكن قريبا فهل يتفضل معالى الوزير ويعدنا بالاسراع بالنظر فى هذا العمل النافع شفقة على أولئك الفلاحيـن الذين هم أحوج من غيرهم بالمساعدة والرعاية ؟

وتفضلوا بقبول أسنى الاحترام ،،

٣ مارس سنة ١٩٣٠ عبد العزيز رضوان " .

حضرة المحترم مكرم عبيد أفندى (وزير المـالية) — ردًا على سؤال حضرة الشيخ المحترم وتحقيقا لرغبته تبدى وزارة المـالية أنهـا ستقوم بتوزيع جانب من أطيان الحكومة بمديرية الشرقيـة على صغار المزارعين وذلك بعد أن يتم إصلاح تلك الأطيان اذ أن خطة الحكومة التى وضعتها لمصلحة الأهالى على ما جاء فى خطاب العرش تقضى أن يكون توزيع الأراضى منصبا فى الوقت الحاضر على الأراضى التى استصلحت فعلا لا على الأراضى البور حتى يتمكن الأهالى من استثمار تلك الأطيان استثمارا عاجلا .

والوزارة لا تدخر وسـعا فى استصلاح البور من أطيان الحكومة تحقيقا للغرض الذى ترمى اليه من مشروع قانون انشـاء الملكيات الصغيرة الزراعية الذى هو موضع بحثها الآن .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — أشكركم جزيل الشكر على هذا البيان .

(د) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المـالية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن قطعة الأرض التى طلب أهالى ناحية إبشان التابعة لمركز المحلة الكبرى شراءها لاقامة مساكنهم عليها — تأجيله أسبوعا

حضرة المحترم مكرم عبيد أفندى (وزير المـالية) — طلبنـا بيانات عن قطعة الأرض المذكورة فى السؤال من مصلحة الأملاك فأرجو تأجيل الاجابة عليه أسبوعا .

الرئيـس — هل توافقون حضراتكم على التأجيل أسبوعا ؟

موافقة .

(ه) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير الأوقاف من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عما وصلت اليه حالة بناء مسجد السـيد أحمد البدوى من الخلل وعن تشكيل لجنة لفحصه وإصلاحه — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد التحية أرجو توجيـه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعـالى وزير الأوقاف وهو :

مسجد السـيد أحمد البدوى بطنطا من المساجد الشهيرة بالقطر المصرى يؤمه الآلاف المؤلفـة من الزوّار من مشارق الأرض ومغاربها وقد ساءت حالة المسجد المذكور وصار فى حالة يرثى لهـا بسبب وجود المجاورين به وتدريس العلوم الشرعية وغيرها فى جميع الأوقات حتى أصبح أشبه بمدرسة منه بمسجد وقد تقدم منى اقتراح طلبت فيه فرش المسجد المذكور بالبسط وجعله قاصرا على أداء الشعائر الدينية وأن يكون التدريس فى هـذا المسجد قاصرا على التفسير والحديث وفى أوقات مخصوصة لا ينشأ منها تعطيل فريضة الصلاة وقد أجابت الوزارة على هذا بأنها مستعدة لاجراء ذلك حين يبنى معهد آخر يسع المجاورين .

ومن الأسف الشديد أنى قد رأيت بنفسى أن بلاط المسجد المذكور جميعه تآكل من كثرة الرطوبة وصار البعض منه مرتفعا عن الآخر بحالة لا تتفق مع كرامة المسجد ورأيت أيضا أن سقف الحنفية الأولى والحنفية الثانية قد سقط من نحو السنتين وصار المصلون لا يستطيعون الصلاة لا فى الصيف ولا فى الشتاء لأن السقف جميعه قد أزيل وكذلك الحال بالنسبة للحنفية الثانية وهى موضع الوضوء فلا يستطيع المتوضئ أن يستمر فى الصيف ولا فى الشتاء لأنه لا يوجد سقف للمحل المذكور ورأيت الأخشاب المتخلفة من السقفين المذكورين تالفة من السوس وهى من غير شك موجودة من عهد أخشاب سقف المسجد وأخشى أن تكون أخشاب سقف المسجد بهـذه الحـالة أيضا فتسقط على الموجودين بالمسجد كما حصـل بالنسبة لسقف الحنفية .

ورأيت أن هناك محلات من الجهتين الشرقيـة والغربية كانت معدة لسكنى المجاورين وتسمى بالخلاوى وهذه المحلات غير صالحة للسكنى بالنسبة لعدم دخول الهواء والشمس فيهـا ولحصول خلل فى سقفها ولهذا أخرج جميع المجاورين الساكنين بتلك المحلات .

وقد بلغنى أيضا أن سقف القبة به خلل وكذلك بعض حجارة مبـانى المسجد والقبة فهل هناك مانع من تأليف لجنة لمعاينة وفحص جميع المسائل المتقدم ذكرها ؟ وهل من الممكن أن تجعل محلات الخلاوى دكاكين ومغازات بدلا عن حالتها الراهنة حيث صارت لا تصلح للسكنى وأن يبنى فوق الدكاكين والمغازات مستشفى للأوقاف أو غير ذلك مما تراه اللجنة .

وعلى العموم تكليف اللجنة بجميع ما يلزم للمسجد المذكور حتى يعود لحالته الأولى .

وتفضلوا بقبول تحياتى ،،

٩ مارس سنة ١٩٣٠

حسن عبد القادر
عضو المجلس"

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — عن الجزء الأول من السؤال — الوزارة ترحب بهذا الاقتراح وتوافق حضرة العضو المحترم على أن يقصر المسجد على أداء الشعائر الدينية الا أن المسألة يتعلق تنفيذها بادارة المعاهد الدينية ومتى أمكن للمعاهد نقل الطلبة فالوزارة مستعدة لفرش الجزء اللازم فرشه بالبسط .

وعن الجزء الثانى من السؤال وهو الخاص باصلاح المسجد فالوزارة تضع مسجد السيد البدوى فى الدرجة الأولى من الاهمية وتعمل دائما على اجراء ما يتطلبه من الاصلاح فقد أجرت الوزارة إصلاحا فى سقفه فى سنة ١٩٢٥ بلغت نفقاته ٢٣٣٠ جنيها وتناول هذا الاصلاح تغيير جميع الأخشاب المتاكلة وأصبح السقف لا يخشى منه . وفى سنة ١٩٢٦ قامت باصلاح وتوصيل دورة المياه الى المجارى العمومية وبلغت تكاليف ذلك ١٥٦٣ جنيها. وفى سنة ١٩٢٩ أتمت الوزارة ترميم الجزء السفلى من المنارة البحرية وتجديد الجزء العلوى منها وبلغت نفقات ذلك ٢٩٥٨ جنيها .

وأما فيما يختص بأسقف الحنفيات الواردة فى السؤال فلحصول خلل بهذه الأسقف رئى من الضرورى هدمها وعمل مشروع لتجديدها بالأسمنت المسلح ووضعت لذلك مقايسة بمبلغ ١٠٥٠ جنيها وأدرج هذا المبلغ فى مشروع ميزانية سنة ١٩٣٠ المالية .

وسيبدأ عقب اعتماد الميزانية بهذا العمل وبجميع الترميمات الأخرى التى تتطلبها حالة المسجد .

أما سقف القبة فقد عاينه حضرة مدير قسم الهندسة بنفسه ووجد أنه ليس به خلل مطلقا يخشى منه وأن كل مايلزمه هو اجراء ترميمات ببعض حوائط القبة وستباشر الوزارة عملها .

وفيما يختص بالمحلات المعدة لسكن الطلبة والمعروفة بالخلاوى فالوزارة تشارك حضرة العضو المحترم فى أنها لاتصلح للسكنى بالنسبة لعدم دخول الهواء والشمس فيها وستنظر الوزارة فى أمر تغييرها بما يتفق مع المصلحة .

أما عن تأليف لجنة لمعاينة المسجد فلا ترى الوزارة ضرورة لذلك لأن مهمة قسم الهندسة هى مداومة تفقد المساجد وما تتطلبه من الاصلاح وقد قام حضرة مدير قسم الهندسة بنفسه ومعه المهندسون المختصون وبحثوا حالة هذا المسجد لمعرفة ما يحتاجه من الاصلاح .

حضرة المحترم الشيخ حسن عبد القادر — لا يسعنى الا ابداء الشكر لمعالى وزير الأوقاف على بيانه . غير أن لى رغبة أرجو أن تكون محل نظر معاليه . وهى العناية بهذا المسجد .

أطلب العناية به وبالمساجد التى أسست من زمن قديم فانها صارت فى حالة يرثى لها. وصار الواقفون حديثا لا ينشئون المساجد الا فيما ندر. وذلك تبعا للتمدين الحديث الذى يقول إن الصلاة تكون فى أى مكان . وأن الأولى العناية بانشاء المستشفيات والمدارس . هذه هى النعرة الجديدة . ولذلك فالمساجد التى أنشأها الولاة السابقون والخديوون تجب العناية بها ولا يصح اهمالها لأنه لم يعد هناك من ينشئ مثلها .

إن مسجد السيد أحمد البدوى لا يقصده أهل مصر وحدهم بل يقصده الناس من جميع أقطار العالم . من سائحين وغيرهم .

ولهذا كثيرا ما طلبت بالحاح أن يزور معالى الوزير هذا المسجد حتى يرى بنفسه القاذورات المتراكمة فيه . وأنه صار متهدما . والبلاط الموجود به إنما هو من عهد الوالى عباس باشا الأول واصبح لا يمكن المشى عليه . وصارت الفتحة بين كل بلاطة وأخرى لا تقل عن ربع متر . وذلك مع أن إيراد وقفه لا يقل عن تسعين ألف جنيه فى العام .

أغلب مساجد الريف مفروش أما مسجد السيد أحمد البدوى فلا فرش فيه . لا أقول هذا رواية أو مبالغة . بل رأيته بعينى رأسى . والسبب فى حالته هذه وجود المجاورين به .

وقد طلبت من وزارة الأوقاف نقل هؤلاء المجاورين فأجابت بأنها مستعدة لذلك. فأطلب الاسراع فى نقلهم لأن تأدية الصلاة والشعائر الدينية يجب أن يهيأ لها مكان صالح (أصوات : اللائحة الداخلية تمنع من الاسترسال فى الكلام) .

الرئيس — ألفت نظر حضرة الشيخ المحترم الى أن تعليقه على سؤال قدمه لاعلى استجواب .

حضرة المحترم الشيخ حسن عبد القادر — تلك رغبتى أبديها لمعالى الوزير حتى ينقل المجاورون الى بناء جديد تبنيه لهم ادارة المعاهد الدينية .

وأما الخلاوى التى رأى معالى الوزير أنها لاتصلح للسكنى حيث لايدخلها هواء ولا شمس فأرى أن تحول الى دكاكين . وأن يحقق معاليه رغبتى فى جعل مسجد السيد أحمد البدوى من مساجد الدرجة الأولى .

الرئيس — كلنا نضم صوتنا لحضرتك فى تلك الرغبة .

(و) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير الأوقاف من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن أسباب عدم اتمام الاجراءات الخاصة بتجديد مسجد ناحية ميت النصارى مركز سمنود — تأجيله أسبوعين

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — أطلب تأجيل هذا السؤال أسبوعين .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل هذا السؤال أسبوعين ؟

موافقة .

(ز) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن إنشاء مركز بيلا — تأجيله أسبوعين

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — يطلب حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية تأجيل الاجابة على هذا السؤال أسبوعين .

موافقة .

(انصرف حضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف) .

(*)

(ج) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم
عبد العزيز رضوان بك عن الاجراءات التى اتخذت بالنسبة للضريبة التى فرضها
مجلس الشيوخ الولايات المتحدة على القطن المصرى — الاجابة عليه

نص السؤال :

"قرر مجلس شيوخ الولايات المتحدة الأمريكية فرض ضريبة على القطن المصرى بواقع سبعة ريالات عن كل قنطار يدخل بلادها .

وبما أننا نخشى أن ينظر الفلاح المصرى وهو قوام حياة البلاد الى هذا القرار بعين غير مطمئنة وربما توهم فيه محاربة لأهم محاصيله وبذلك يقابل المصنوعات الأمريكية بغير الرضا والارتياح مما يتحتم معه الضرر على الواردات الأمريكية كالسيارات وغيرها وهو كثير وهذا ما تربأ به مصر أن يكون .

وبما أن حكومة الولايات المتحدة كانت قد سبق أن عالجت هذه المسألة بحزم وحكمة عالين قدرناهما لها فى ذلك الحين فانى أرى الجو ملائما للسعى لديها الآن للتفاهم على الغاء هذا القرار .

وبما أن معالى وزير المالية رجل قد عرف بالكفاية والمقدرة وحسن المسعى فان البلاد تنتظر منه علاجا ناجعا لهذه المسألة وهو خير من يرجى لهذا العلاج .

فهل سعى معالى وزير المالية لدى حكومة الولايات المتحدة لدرء هذا الضرر ؟ وما هى الاجراءات التى اتخذتها الوزارة ازاء ذلك ؟

وتفضلوا بقبول أسنى الاحترام ،،

عبد العزيز رضوان"

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — ردا على سؤال حضرة الشيخ المحترم وتحقيقا لرغبته تبدى وزارة المالية أنها قد اهتمت كثيرا بما ورد من الأخبار بأن الولايات المتحدة الأمريكية تفكر فى فرض ضريبة على القطن ذى التيلة الطويلة . ولقد أتيحت لى فرصة مقابلة وزير أمريكا المفوض وأبديت له ملاحظاتى فى هذا الموضوع فقابلها بالاهتمام وتفضل بعرضها على حكومته تلغرافيا . وورد له منها الرد الذى يسرنى أن أتلو على حضرتكم ملخصه :

"إن مجلس الشيوخ لم يقر المشروع الخاص بالضرائب المراد فرضها ومنها ضريبة القطن. وهذا المشروع اذا أقره مجلس الشيوخ فيجب عرضه بعد ذلك على هيئة مشتركة من مجلسى البرلمان للتوفيق بين وجهتى نظرهما المختلفتين . ومع أن كل تشريع خاص بالتعريفة هو من اختصاص مجلس الأمة الا أن ملاحظات وزير المالية المصرية ستبلغ الى اللجنة المختصة فى ذلك المجلس . وفوق هذا نبلغكم أن أحد أعضاء مجلس الشيوخ وهو السناتور هربرت الذى يمثل ولاية روديلند — وهى احدى الولايات التى تشتغل بصناعة القطن — أبدى فى مجلس الشيوخ أنه اذا صدر قانون يقضى بفرض هذه الضريبة الجديدة فان خبراء القطن يقررون أنه لن يكون له أى أثر فى تخفيض كميات القطن التى تستوردها الولايات المتحدة من هذه الأصناف وذلك لحاجة الصناعة الى تلك الكميات" .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — لا يسعنى الا أن أكرر الشكر لحضرة المحترم وزير المالية على اهتمامه بهذا الموضوع الحيوى ونرجو أن يتحقق ما سمعناه من حضرته خاصا بأهم شأن من شؤون البلاد وهو القطن المصرى .

(ط) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم
عبد العزيز رضوان بك عن باعة الأوراق المالية بالتقسيط وعما تنويه الحكومة
لدرء خطرهم وهل فى نيتها سن تشريع لذلك — الاجابة عليه

نص السؤال :

"فى مصر طائفة من الأفاقين السلابين لبست للناس ثياب كبار أصحاب الأموال وهم لصوص يستلبون فقراء الأمة وأواسطها أموالهم التى يدخرونها من أفواتهم والزم حوائجهم .

اتخذت هذه الطائفة بيع الأوراق المالية بالتقسيط لفقراء الأمة وسيلة لخدعهم والتلاعب بهم وسلب أرزاقهم مما ظهرت نكبته فادحة على صفحات جريدة المقطم الأغر .

وبقاء هذه الطائفة العابثة بأرزاق الناس وأموالهم تعبث فى الأرض فسادا يقتضى سرعة اتخاذ اجراءات حاسمة تغل أيديهم وتقضى على خدعهم وحيلهم وتحفظ الأمن والسكينة لأبناء الأمة الفقراء .

ولقد اهتمت فرنسا لهذا فأصدرت فى ١٢ و ١٨ مارس سنة ١٩٠٠ قانونا لحمايه الشارين للأوراق المالية ومنع ما يمكن أن يقع من الغش فى بيعها وترجمة هذا القانون منشورة فى مقطم السبت ١٥ فبراير سنة ١٩٣٠ وفضلا عن ذلك فانه توجد فى فرنسا أيضا نقابة لحماية حملة السندات مقرها باريس وهى مؤلفة من الاقتصاديين الثقاة وبعض أصحاب النفوذ وهذه النقابة لها صفة معنوية بقرار من وزير المالية . كل ذلك لصيانة أموال الناس .

فهل وصل الى سمع معالى الوزير شكاوى من هذا القبيل ؟

وما الذى تنويه الحكومة لدرء هذا الخطر وحماية أبناء البلاد من الوقوع فى فخاخ هؤلاء اللصوص المخادعين ؟

وهل تنوى الحكومة سن تشريع لحماية هؤلاء المساكين ؟ ومتى يكون ذلك ؟ حتى تقضى على تلك الأضاليل ولتطمئن الناس على أموالهم ،،

عبد العزيز رضوان"

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — ردا على سؤال حضرة الشيخ المحترم تبدى وزارة المالية أنه لم يصلها شكاوى خاصة بالموضوع الذى أثاره حضرته وانما هى على علم بما كتب فى الصحف . والحكومة مهتمة بهذه المسألة وهى تبحث فى أنجع الوسائل لحماية من يشترون أوراقا مالية بالتقسيط .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — أشكر حضرة الوزير على هذا البيان .

(ى) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف — تأجيله ثلاثة أسابيع

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — يطلب حضرة المحترم وزير المواصلات تأجيل الاجابة على هذا السؤال ثلاثة أسابيع .

موافقة .

٦ — كتاب من وزارة الأشغال العمومية

ومعه صورة من المرسوم الصادر فى ١٥ مارس سنة ١٩٣٠ بمشروع القانون الخاص بالترخيص بمنح التزام باستغلال خطوط أوتوبيس بمدينة القاهرة — احالته الى لجنتى الأشغال والمالية لنظره معا

نص الكتاب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرسل لدولتكم مع هذا صورة من المرسوم الصادر فى ١٥ مارس سنة ١٩٣٠ بمشروع القانون الخاص بالترخيص بمنح التزام باستغلال خطوط أوتوبيس بمدينة القاهرة ، رجاء التكرم بعرضه على المجلس .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم"

الرئيس — هل ترون حضراتكم احالة هذا المشروع الى لجنتى الأشغال والمواصلات ؟

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أرى أن يحال المشروع أيضا الى لجنة المالية .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — قد يكون فى احالة الموضوع الى لجنتين تعطيل فى نظره . ولما كانت لهذا المشروع أهمية فيحسن احالته الى لجنة الأشغال لأنه متعلق بالطرق فى مدينة القاهرة على أن تنضم الى لجنة المالية لبحثه من الوجهة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الرأى ؟

موافقة .

الرئيس — يحال المشروع الى لجنتى الأشغال والمالية لنظره معا .

(انصرف حضرة المحترم مكرم عبيد افندى وزير المالية) .

٧ — اقتراحات

(ا) خمسة اقتراحات من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر

الأول — ردم أو تجفيف البرك المحيطة ببلدة محلة حسن التابعة لمركز المحلة الكبرى .

الثانى — بناء مسجد بناحية العلامية وآخر ببلدة السجاعية التابعتين لمركز المحلة الكبرى .

الثالث — تطهير مصرف ابشان نمرة ٥ مركز المحلة الكبرى .

الرابع — توسيع الطريق المارة بجوار ووسط سكن محلة أبو على القنطرة وعمل بوابة صغيرة فى بناء حاجز السكة الحديدية المجاور لهذه الطريق للانتفاع بها عند الحاجة .

الخامس — جعل ترعة سنبارة عمومية تسرى عليها أحكام المناوبات أو تطهيرها من الفم الى النهاية فى مدة لا تجاوز شهرين (يطلب نظره بطريق الاستعجال) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

أحيلت الاقتراحات المذكورة الى لجنة الاقتراحات .

(ب) ثلاثة اقتراحات من حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك

الأول — انشاء مدرسة زراعية متوسطة بمديرية الفيوم .

الثانى — توسيع المستشفى الأميرى بالفيوم .

الثالث — تخفيض أجور البضائع بالسكة الحديدية بمديرية الفيوم .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

أحيلت الاقتراحات المذكورة الى لجنة الاقتراحات .

(ج) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى بفرض ضريبة على بنزين السيارات التى تسير على الطرق الزراعية والغاء الضريبة المفروضة على الملاك من أجل هذه الطرق — احالته الى لجنة الاقتراحات

الرئيس — هل ترون حضراتكم احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات .

(د) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بأن تشرع الحكومة فى حلج الأقطان المرهونة لديها وشرائها بالسعر المحدد لكنتراتات شهرى مارس ومايو ودفع الفرق لأصحاب الأقطان — احالته الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال

الرئيس — هل ترون حضراتكم احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أطلب احالة هذا الاقتراح الى اللجنة المختصة مباشرة لنظره بطريق الاستعجال .

يتضمن هـذا الاقتراح أن الحكومة ارتهنت من الأهالى أقطانا كثيرة وتقضى منشوراتها بأن هـذه الأقطان لا تحلج الا فى آخر شهر أبريل فاذا تمشينا معها على هذا الرأى كان من نتيجته ضياع الفرصة على الراهنين من بيع أقطانهم بالسعر الذى حددته الحكومة لكنتراتات شهر مارس وهو ٢٧ ريالا ونصف ولكنتراتات شهر مايو بثمانية وعشرين ريالا لهذا طلبت فى اقتراحى أن تعجل الحكومة بحلج الأقطان المرتهنة وشرائها بالسعر الذى حددته واعطاء الراهنين قيمة فرق الثمن اذا طلبوا ذلك منها حتى لا تضيع عليهم هذه الفرصة خصوصا وأن التجار الآن انتهزوا فرصـة تحديد الحكومة لسعر الكنتراتات وأخذوا يشـترون من الميناء بضائع حاضرة بأقل من السعر المحدد ثم يبيعونها كنتراتات وفى هذا غبن على الأهالى . لذلك أرجو الموافقة على احالة هذا الاقتراح الى لجنة المـالية لنظره بطريق الاستعجال .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — أخالف زميلى حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبـد القادر فيما أبداه من اعتباره هـذا الاقتراح مستعجلا وأرى أن يأخذ سيره العادى فيحال الى لجنة الاقتراحات أسوة بغيره ولا ضرورة فيه للاستعجال لأن الحكومة أعلنت أنهـا تحفظ السعر لا لشهر مارس فقط بل لشهر مايو بسعر ثمانية وعشرين ريالا أى بزيادة نصف ريال عن شهر مارس فمن المصلحة اذن ترك الحرية لأصحاب الأقطان ترقبا للفرص إذ يحتمل أن توجد من الآن لغـاية شهر مايو — وهو الميعاد الذى حددته الحكومـة للشراء — طلبات تغنى الأهالى عن الحلج خصوصا وقـد علمتنا التجارب أن الأهالى والحكومة لا يحسنون حلج الأقطان وبصفة كونى من أصحاب المحالج أعلم أن الفـلاح يود أن يبيع قطنه قبل حلجه بناقص ريال ومتى حلج القطن ارتبك الفلاح .

كنت أفهم أن هناك ضرورة للاسراع فى حلج القطن لو أنه مودع فى غير مخازن الحكومة وتدفع عنه مصاريف باهظة أما وهو مودع فى مخازن الحكومة فلا محل لسرعة حلجه .

بناء على ذلك أرجو من حضرة زميلى الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر الموافقة على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ان الاعتراضات التى أبداها حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك خاصة بالموضوع . واذا نظر الاقتراح بالطريق العادى فلا فائدة منـه مطلقا لأن الحكومة لغاية الآن لا تصرح لأى فرد بحلج قطنه الا فى الميعاد المحدد لذلك وهو آخر أبريل وأما شخصيا راهن أقطانى للحكومة ولا يمكننى حلجها حتى أتمكن من بيعها بسعر ٢٨ ريال بدلا من بيعها بسعر ٢٥ ريالا للتجار فلهذا أرجو من حضراتكم احالة هذا الاقتراح بطريق الاستعجال الى لجنة المـالية وبعد ذلك نتناقش فى موضوعه .

الرئيس — الموافق من حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة المـالية لنظره بطريق الاستعجال يتفضل بالوقوف .

وقفت أغلبية .

الرئيس — يحال الاقتراح الى لجنة المـالية لنظره بطريق الاستعجال .

(هـ) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك ببيع الأراضى المجاورة لمركز الصف للأهالى وصغار الموظفين بدلا من تأجيرها لهم .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هـذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — أرجو احالة هذا الاقتراح الى لجنة المـالية لنظره بطريق الاستعجال .

مركز الصف فى منطقة جبلية مقفرة وليس بها من المساكن الا ما يشاد لرجال البوليس وبعض صغار الموظفين . أما أهالى هـذه المنطقة فانهـم لا يسمح لهم بالبناء الا بعد الحصول على تصريح من المـالية . أما الجارى الآن فهو أن المـالية تفرض عليهم ضريبة ايجار باعتبار خمسـة مليمات عن المتر وهذه الحالة لاتشجع هؤلاء على التعمير وانتشار العمران بالبناء .

ولهذا السبب ساءت حالة هـذا المركز وأصبح من الصعب السكنى فيه فاحالة اقتراحى الى لجنة الاقتراحات والعرائض يستغرق وقتا طويلا مع أن كثيرا من الأهالى أعدوا مايلزم من أدوات البناء انتظارا للتصريح بالبيع لهم.

الرئيس — لقد لاحظنا أن لجنة الاقتراحات والعرائض تنجز مايحال اليها بسرعة وأن كل جلسات المجلس فى الغالب لاتخلو من تقاريرها . وفى هذا ضمان لنظر اقتراح حضرة العضو أمامها بالسرعة التى يريدها .

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — لو أن حضرة الرئيس شاهد ماعليه حالة مركز الصف من البؤس لعذرنى فى طلب احالة اقتراحى الى لجنة المـالية لنظره بطريق الاستعجال .

الرئيس — إن لجنة الاقتراحات والعرائض هى المختصة بنظر اقتراح حضرة العضو فلا داعى الى مخالفة اللائحة الداخلية ومع ذلك فالسرعة التى يبتغيها حضرته متوفرة أمام هذه اللجنة فهل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة فحص الاقتراحات والعرائض ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات والعرائض .

٨ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع القانون الخاص بالاعتماد الاضافى المطلوب بمبلغ ٤٠٠٠٠ جنيه
فى قسم ٢٠ ”مصاريف غير منظورة“

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا)

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ٦١) .

ثم تلى مشروع القانون كما أقره مجلس النواب .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ .

والآن ننتقل الى تلاوة مشروع القانون مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

” نحن فؤاد الأولَ ملك مصر .

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدّقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح اعتماد بمبلغ ٤٠٠٠٠ جنيه (أربعين ألف جنيه مصرى) يضاف على قسم ٢٠ ” مصاريف غير منظورة “ لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات السنة المالية المشار اليها “ .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

”مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة“ .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — والآن هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع هذا القانون للمرة الثالثة بسبب الاستعجال ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — لنشرع الآن فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة ” نعم “ ومن لا يوافق فليجب بكلمة ” لا “ .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم (٧٢) .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور .

٩ — كتاب من مجلس النواب

ومعه مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى لمجلس الشيوخ بمبلغ ٧١٤٧٤ جنيها لدفع المكافأة البرلمانية المستحقة لأعضاء مجلس الشيوخ مدة تعطيل البرلمان من ٢٠ يوليه سنة ١٩٢٨ الى ٣١ اكتوبر سنة ١٩٢٩ — إحالته الى لجنة الحسابات لنظره بطريق الاستعجال

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ١٧ مارس الجارى مشروع القانون بفتح اعتماد لمجلس الشيوخ بمبلغ ٧١٤٧٤ جنيها لدفع المكافأة البرلمانية المستحقة لأعضاء مجلس الشيوخ مدة تعطيل البرلمان من ٢٠ يوليه سنة ١٩٢٨ الى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٩ ، ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل لدولتكم مشروع القانون المذكور راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف “

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع الى لجنة الحسابات لنظره بطريق الاستعجال ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة الحسابات لنظره بطريق الاستعجال .

١٠ — تقريرا لجنتى الأشغال والمالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله بتجفيف الجزء الشرقى من بحيرة المنزلة وبيع الأراضى الملاصقة للسكة الحديدية من محطة الكاب الى محطة القنطرة والملاصقة للترعة العباسية ورى تلك الأراضى من الترعة المذكورة .

(مقرر لجنة المالية — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير لجنة المالية (براجع الملحق رقم ٦٢) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المالية لتحيله الى لجنة الدومين لفحص ما يتعلق منه ببيع الأراضى ؟

موافقة .

(مقرر لجنة الأشغال — حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك) .

تلى تقرير لجنة الأشغال (يراجع الملحق رقم ٦٢) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح المذكور الى وزارة الأشغال مع التوصية بالنظر فيه بطريق الاستعجال ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أحال المجلس هذا الاقتراح الى لجنتى الأشغال والمالية .

وقد اجتمعت كل لجنة على حدة وقدمت تقريرها وانتخبت مقررا لها وهذه طريقة لا أوافق عليها لاحتمال اختلاف فى الرأى بين اللجنتين فهلا يحسن تفاديا للخلاف أن تجتمع اللجنتان مع بعضهما لفحص الاقتراح وتقديم تقرير واحد عنه وانتخاب مقرر لها ؟

حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا — أرى أن نظرية حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر نظرية صحيحة ولكنها لا تنطبق على هذا الاقتراح لأنه يتضمن ثلاثة أجزاء يعد كل منها اقتراحا قائما بذاته .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — إنى أتكلم بصفة عامة عن الاقتراح الذى يكون موضوعه واحدا ويحال الى لجنتين .

الرئيس — لكل لجنة محاضر وملفات خاصة بها ففى ملفات أى اللجنتين يوضع التقرير فى حالة اجتماعهما معا ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد عز العرب بك — ألاحظ أن الرأى الذى أبداه حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر لا يتفق والنظام لأن لكل لجنة أعمالا وملفات خاصة فاذا اجتمعت اللجنتان فى آن واحد وقدمتا تقريرهما ففى ملفات أى اللجنتين يحفظ التقرير والمحضر ؟ إنى لا أوافق على هذا الرأى .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — إنى متمسك برأيى فقد سبق للمجلس أن أحال الى لجنتى الداخلية والحقانية مشروع قانون تحديد الدوائر فاجتمعتا معا وقدمتا تقريرا برأيهما وكان لهما مقرر واحد فلم تعترضهما فكرة حفظ الأوراق فى ملفات أى اللجنتين . هذه مسائل شكلية ونحن نريد أن نكون عمليين . ومن الممكن وضع صورة من التقرير والمحضر فى ملف كل من اللجنتين .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس الموافقة على رأى اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا — علام انتهينا من بحث الموضوع الذى أثاره حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر ؟

الرئيس — هل يأخذ المجلس بالرأى الذى أبداه حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر أم يأخذ برأى حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك .

(أصوات : نوافق على رأى حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر)

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك — أطلب أخذ رأى المجلس.

حضرة الشيخ المحترم أحمد على باشا — المسألة لا يمكن أن يقرر فيها مبدأ يتبع فى جميع الأحوال بل الواجب أن تترك كل حالة حسب ظروفها فالاقتراح الذى نظر اليوم وكان سببا فى اثارة هذه المناقشة يشمل أمورا كثيرة كان يصح أن يقدم عن كل أمر منها اقتراح خاص قائم بذاته فمثل هذا الاقتراح اذا أحيل الى لجنة المالية ونظرت فى الجزء الذى يخصها وحدها . ثم أحيل الى لجنة الأشغال فنظرته هى أيضا فيما يخصها وقدمت كل من اللجنتين تقريرا الى المجلس قائما بذاته كان عملهما فى محله ولا عيب فيه وقد يكون للمسألة شكل آخر فقد يقدم اقتراح عن موضوع واحد يحتم أن يؤخذ فيه رأى لجنتى المالية والأشغال مثلا ففى هذه الحالة يصح أن تجتمع اللجنتان معا ويقدما عن الموضوع تقريرا واحدا ثم ينتخب أحد الأعضاء ليكون مقررا عن اللجنتين كما حصل عند نظر القانون الخاص بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ وخلاصة ما أرى هو ألا يضع المجلس قاعدة ثابتة بل يبقى الحال على ما هو عليه الآن فتكون كل مسألة خاضعة لظروفها فاذا اتفق أن هناك موضوعا واحدا يحتاج الى أن ينظر فى لجنتين مختلفتين ففى هذه الحالة تجتمع اللجنتان وتكتبان تقريرا واحدا وتختاران مقررا من بين أعضائهما .

أما ما يقال من أن لكل لجنة ملفا خاصا بكل مسألة فلا يصح أن يكون عقبة تحول دون اجتماع اللجنتين معا اذ يمكن أن تجتمع اللجنتان ويحضر اجتماعهما

السكرتيران الموظفان كما حصل فى قانون تحديد دوائر الانتخاب لمجلس الشيوخ ثم يوضع فى ملف كل لجنة ما يخصها واذن يتضح أن هـذا الاعتراض ليس بعائق للعمل والمهم هو الموضوع فى حد ذاته فان كان ممـا يقتضى نظره أمام كل لجنة على حدة فلا مانع من ذلك وان كان من الممكن أن تنظره اللجنتان معا أمكن اتباع الطريق الآخر .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ما قاله سعادة الشيخ المحترم أحمد على باشـا هو عين ما قصدت اليه ولا أريد أن يتجزأ الاقتراح الواحد على عدة لجان — أما اذا كان الاقتراح متضمنا عدة اقتراحات فلا مانع من أن تنظر كل لجنة على حدة فى الموضوع الخاص بها .

حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا — بعد بيان سعادة الشيخ المحترم أحمد على باشـا — يجب أن تترك هـذه المسألة لتقدير المجلس ولكل حالة ظروفها فلا يتقيد المجلس بقرار فقد يصح أن اقتراحا أو مشروع قانون يحتاج الأمر فيه الى أن يبحث فى ثلاث لجان مثلا . فالتقيد بطريقة معينة ربمـا يمنعنا فى المستقبل من اتباع طريقة أخرى قد تكون الأصلح .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لقـد كنت مشـتغلا بلجنة الحسـابات فلم أستمع لكل ما دار حول المسألة موضوع البحث غـير أنى فهمت الآن انه يراد وضـع قاعدة للسير عليها فيما يختص بالمسائل التى يصح أن تحال على أكثر من لجنة .

فاذا كان هناك اقتراح يشمل عدة مواضيع مختلفة مستقل بعضها عن بعض كما هو الحال فى اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله الذى يشمل مسائل عدة منها تجفيف الجـزء الشرقى من بحيرة المنزلة وبيع الأراضى وهذا من اختصاص لجنة المـالية وتجفيف الأراضى وريها وهذا من اختصاص لجنة الأشـغال ومد خط سـكة حديد من محطة الكاب الى محطة القنطرة وهـذا من اختصاص لجنة المواصـلات — فكيف يجوز أن تجتمع ثلاث لجـان معا ؟ فهل يصح أنه عنـد ما ينظر أحد الموضوعات يبحث فيـه أعضاء اللجنة المختصة بينما يجلس أعضاء اللجنتين الأخريين بدون عمل ؟ أظن أن هذا لا معنى له وكان يصح أن يجزئ حضرة مقدم الاقتراح اقتراحه حتى تنظر كل لجنة الموضوع الخاص بها أما ولم يعمل مقدم الاقتراح بهذا فقد قسم الاقتراح الى جمـلة أجزاء بحثت كل لجنة الجزء الخاص بها . ولا داعى لاجتماع اللجان معا الا اذا كان الموضوع واحدا ومشتبكا بين لجنتين ولذا أرى أن تنظر كل لجنة القسم الخاص بها ولا داعى لتقرير قواعد نتقيد بها اذ قد تصادفنا أمور استثنائية تستوجب الخروج على هذه القواعد .

الرئيـس — اذن لا يتخذ المجلس قرارا ويسير العمل كما سار فى الماضى .

أصوات : موافقون .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — علام اتفقنـا الآن ؟ — لقد اتفقنا على الأخذ بهذا الرأى اذا كان الاقتراح يتضمن عدة مواضيع ...

حضرة الشيخ الم كامل صدقى بك — أرجو اتبـاع اللائحة . لأنه قد صـدر قرار فيما يختص بالمسألة موضوع البحث فلا داعى لاعادة الكلام فيهـا .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — يريد حضرة العضـو المحـترم الشيخ حسن عبد القادر أن يفهم ما استقر عليه الرأى .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — القرار دوّن .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — انه يريد معرفة القرار .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — لا يكون هذا بطريق المناقشة.

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — اذن اتفقنا على أن الاقتراح اذا تضمن عدة مواضيع فتنظر كل لجنة القسم الخاص بها .

الرئيـس — اتفق المجلس على ألا يتقيد بقرار .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — لمـاذا ؟

الرئيـس — يريد المجلس ترك كل مسألة لظروفها .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — وهو كذلك .

١١ — تقرير لجنة الصحة

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد لطفى طنطـاوى افندى باختيار أطباء المراكز من كبار الأطباء الذين تتكافأ مقدرتهم الفنية مع الحاجيات الصحية لأهالى المراكز

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى)

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٦٣) .

الرئيـس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنـة بحفظ هذا الاقتراح ؟

موافقة .

١٢ — تقرير لجنة الصحة

عن اقتراح الشيخ المحترم محمد لطفى طنطاوى افندى بانشاء مستشفى للحميات فى سنورس

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى)

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٦٤) .

الرئيـس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنـة بحفظ هذا الاقتراح ؟

موافقة

١٣ — تقرير لجنة الصحة

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم أحمد حميد أبو ستيت بك بتعميم أشعة رنتجن وايجاد معمل كيماوى بمستشفى كل مديرية وأن يبدأ بعاصمة مديرية جرجا

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى)

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٦٥) .

حضرة الشيخ المحترم أحمد حميد أبو ستيت بك — مع احترامى لرأى حضرات زملائى أعضاء لجنة الصحة فانى أطلب احالة الاقتراح الى مصلحة الصحة بعد أن رأت لجنة الاقتراحات أنه فى محله . إن الأنوار الكهربائية وجدت بالفعل فى سوهاج ، ولا يمضى أسبوع حتى تستعمل ، ومصلحة الصحة تقدر أكثر منى أهمية هذا الاقتراح . فكل الذى أطلبه أن يحول الى المصلحة بدلا من حفظه .

الرئيس — الجهاز موجود فى سوهاج .

حضرة الشيخ المحترم أحمد حميد أبو ستيت بك — وأنا أطلب تحويل الاقتراح لأن النور وجد فعلا بسوهاج .

المقرر — اللجنة تمسك بقرارها ولو أنها رأت فائدة فى احالة اقتراح حضرة الشيخ المحترم الى مصلحة الصحة لما ترددت فى ذلك ولكن المصلحة قررت أنها تستعمل أشعة رنتجن اذا ما استحضر التيار الكهربائى . بمعنى انه اذا وجد التيار فهى بطبيعة الحال تبادر الى استعمال تلك الأشعة. فالجهاز موجود الآن فى سوهاج ولكن المصلحة تنتظر التيار الكهربائى لتصله بالجهاز وتستعمله . هذا ما قرره مندوب مصلحة الصحة ومعنى ذلك أن المصلحة ستنفذ الاقتراح من تلقاء نفسها .

حضرة الشيخ المحترم أحمد حميد أبو ستيت بك — وما المانع من تحويل اقتراحى الى مصلحة الصحة ؟

المقرر — لأنه لا فائدة من هذا التحويل . اللهم الا إذا أردنا أن نزيد الاجراءات الادارية الرسمية.ولكن ما دامت المصلحة تقرر أنها بطبيعة الحالة مستعملة للأشعة اذا ما وجد التيار الكهربائى. وهى تنتظره . فلا فائدة من التحويل ؟

حضرة الشيخ المحترم أحمد حميد أبو ستيت بك — ولكن ما الضرر من التحويل .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — النزاع على لا شئ الآن تقريبا . فمصلحة الصحة تقول إن الجهاز موجود فى سوهاج وأنها تنتظر وصول تيار الكهرباء.وحضرة المقترح يقول إن التيار موجود . فلماذا لا يحول الاقتراح الى مصلحة الصحة إذن ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أنا لا أفهم مطلقا بعد الاجابة الصريحة من مندوب مصلحة الصحه بايجاد أشعة رنتجن فى كل بلد وجد فيه التيار الكهربائى ألا يحول هذا الاقتراح اليها .

على أن هذا الاقتراح يشمل أمرا آخر وهو طلب ايجاد معامل التحليل الكيماوية فى مستشفى كل مديرية ، ومصلحة الصحة تقول إنها تعتزم انشاءها تدريجا .

فاذا كنا نحول الى المصلحة عريضة تقدم لنا بذلك . فأولى من غير شك أن يحول اليها اقتراح مقدم من عضو ليبقى أمامها فى كل وقت. لذلك أرجو الموافقة على احالة هذا الاقتراح الى مصلحة الصحة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحويله الى مصلحة الصحة ؟

موافقة .

١٤ — مشروع القانون

الخاص بفتح اعتماد اضافى لمجلس الشيوخ بمبلغ ٧١٤٧٤ جنيها لدفع المكافأة البرلمانية المستحقة لأعضاء مجلس الشيوخ مدة تعطيل البرلمان من ٢٠ يوليه سنة ١٩٢٨ الى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٩ — تقرير لجنة الحسابات — اقرار مشروع القانون

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى) .

تلى تقرير اللجنة .

ثم تلى مشروع القانون المذكور (يراجع الملحق رقم ٦٦) .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ ؟

لم يعترض احد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ .

والآن ننتقل الى تلاوة مشروع القانون مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

”نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح اعتماد لمجلس الشيوخ بمبلغ ٧١٤٧٤ جنيها (واحد وسبعين ألفا وأربعمائة وأربعة وسبعين جنيها مصريا) لدفع المكافأة البرلمانية المستحقة لأعضاء مجلس الشيوخ مدة تعطيل البرلمان من ٢٠ يوليه سنة ١٩٢٨ الى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٩

ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات سنة ١٩٢٩ — سنة ١٩٣٠ المالية.“

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

"مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة " .

صدر فى ... ...

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — والآن هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع هذا القانون للمرة الثالثة بسبب الاستعجال ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — لنشرع الآن فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة " نعم " ومن لا يوافق فليجب بكلمة " لا " .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه بإجماع الحاضرين وعدهم (٧٢) .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

هل توافقون حضراتكم على أن تكون الجلسة القادمة بعد غد ؟

موافقة .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السادسة والدقيقة الخامسة والثلاثين على أن يعود للانعقاد يوم الأربعاء القادم ١٨ شوال سنة ١٣٤٨ الموافق ١٩ مارس سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٤٠٠٠٠ جنيه مصرى فى قسم ٢٠ " مصاريف غير منظورة "

عدد الأصوات التى أعطيت اثنان وسبعون صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد شوق بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز ، ألفريد شماس افندى ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

شعبان السيد مؤمن بك .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد الرحمن اللوم بك ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدق بك .

الأنبا لوكاس .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد صدق باشا ، محمد عبد اللطيف أفندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود أبو النصر بك ، محمود الاتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، محمود على مهنا بك ، اللواء محمود فؤاد باشا ، مصطفى رشيد بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

يوسف قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى لمجلس الشيوخ بمبلغ ٧١٤٧٤ جنيها مصريا لدفع المكافأة البرلمانية المستحقة لأعضاء مجلس الشيوخ مدة تعطيل البرلمان من ٢٠ يوليه سنة ١٩٢٨ الى ٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٩

عدد الأصوات التى أعطيت اثنان وسبعون صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد أحمد بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل صرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز ، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

راغب عطية بك ، رزق شعبان شعيره بك.

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد الرحمن لملوم بك ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، الشيخ على رمضان الطويجى ، على عبد الرازق بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدقى بك .

الأنبا لوكاس .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد بهى الدين بركات بك ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد صدقى باشا ، محمد صفوت باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود الاتربى باشا ، محمود على مهنا بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، ميشيل أيوب باشا .

يوسف بتشوتو بك .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الرابعة عشرة

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء ١٨ شوال سنة ١٣٤٨ الموافق ١٩ مارس سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – كتاب من مجلس النواب ومعه مشروع قانون بفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الرابع من قسم ٨ (وزارة الداخلية) – احالته الى لجنة المالية .

٤ – الأسئلة – حجزها الى حين حضور حضرات الوزراء .

٥ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بتوسيع وحفر بحر فاقوس واعطائه منسوبا يتفق مع زيادة الأراضى الزراعية المنتفعة منه . رقم ٦٧

٦ – سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم محمد الحفنى الطرزى باشا عن نظام الأرصفة بمحطة منفلوط وعن تجديد بناء المحطة المذكورة – الاجابة عليه .

٧ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بعمل مصرف ببلدة كفر الصارم البحرى التابعة لمركز المحلة الكبرى . رقم ٦٨

٨ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتطهير الترعة الخصوصية الموجودة بناحية دمخيس مركز المحلة الكبرى الآخذة من جنابية طنبارة الغربية . رقم ٦٩

٩ – تقريرا لجنتى الأشغال والمواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بإنشاء ترعة لتوصيل المياه من ترعة ميت بدر حلاوة الآخذة من ترعة العزيزية لرى أراضى ناحية بنا أبو صير بالراحة وردم المستنقع الواقع بجرى هذه البلدة ثم عمل توصيلة (سكة زراعية) بينها وبين بلدة شبرا بابل تسهيلا للمواصلات . رقم ٧٠

١٠ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بإنشاء كوبرى على مصرف المثنى بناحية الأقواز مركز الصف . رقم ٧١

١١ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بإنشاء كوبرى على مصرف السيل بين بلدتى حمازة الكبرى والاخصاص مركز الصف . رقم ٧٢

١٢ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بإنشاء موقف لقطارات الركاب بين محطتى النابة وفاقوس . رقم ٧٣

١٣ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى باعادة الخط الحديدى من الصالحية القنطرة . رقم ٧٤

١٤ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم ابراهيم فرج أبو الجدايل بك بقيام وزارة المواصلات بتعميق جزء من الخليج واقع فى الجهة الشرقية من مدينة السويس يسمى (خورية) تسهيلا للملاحة . رقم ٧٥

١٥ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بنقل محطة السكة الحديدية ببنى مزار الى مكان آخر . رقم ٧٦

١٦ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد محمود بك بازدواج خط السكة الحديدية بين أسيوط والأقصر . رقم ٧٧

١٧ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بتنازل الحكومة عن قطعة أرض مملوكة لها ببندر الجيزة لمجلس المديرية لتوسيع ملجأ الأمير فاروق . رقم ٧٨

١٨ – عود الى الأسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بشأن القنطرة التى أقيمت على مصرف السيل عند بلدة الأقواز وعن السحارة التى شيدت بالترعة الطرخانية عند سكن هذه البلدة – الاجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عن وضع تشريع لنظام المبانى – تأجيله أربعة أسابيع .

١٩ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك بشأن مهمة مكتب الشئون القطنية . رقم ٧٩

٢٠ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم مرسى وزير بك برفع عوائد الأملاك المربوطة على ناحية فابريقة بيا مركز بيا . رقم ٨٠

اجتمع المجلس الساعة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، محمد محمود بك ، محمد عوض جبريل افندى .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم فهمى بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، بولس حنا باشا ، الشيخ حسن عبد القادر ، سيد قرشى بك ، عبد العزيز عزت باشا ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد طلعت حرب بك .

ثانيا — المعتذرين :

عن جلسة اليوم حضرات : الشيخ الشافعى أبو وافية ، رزق شعبان شعيره بك ، سعيد فهمى الروبى بك ، حسن رشوان حمادى بك ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، محمود شكرى باشا ، فهمى حنا ويصا بك ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، على اسماعيل بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، أحمد مصطفى بك ، الدكتور محمد هاشم افندى ، اللواء حسين خيرى باشا ، محمد محب باشا ، أحمد حلمى باشا ، على عبد الرازق بك ، حسنين عبد الغفار بك ، يوسف وهبه باشا .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم محمد محمود بك اجازة لمدة شهر بسبب وفاة أحد أقاربه فهل توافقون حضراتكم على منحه هذه الاجازة ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — كتاب من مجلس النواب

ومعه مشروع قانون بفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الرابع من قسم ٨ (وزارة الداخلية) — احالته الى لجنة المالية

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ١٧ مارس الجارى فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الرابع من قسم ٨ (وزارة الداخلية) — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة ومضبطة الجلسة التى نظر المجلس فيها مشروع القانون راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام “

عن رئيس مجلس النواب

امضاء : عبد الخالق عطية “

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع الى لجنة المالية ؟

موافقة .

٤ — الأسئلة

حجزها الى حين حضور حضرات الوزراء

الرئيس — تحجز الأسئلة حتى يحضر حضرات الوزراء .

٥ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بتوسيع وحفر بحر فاقوس واعطائه منسوبا يتفق مع زيادة الأراضى الزراعية المنتفعة منه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٦٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

(حضر حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

٦ — سؤال

موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم محمد الحفنى الطرزى باشا عن نظام الأرصفة بمحطة منفلوط وعن تجديد بناء المحطة المذكورة — الاجابة عليه

الرئيس — هل حضرة وزير المواصلات مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — نعم مستعد للاجابة .

نص السؤال :

"حضرة صاحب المعالى وزير المواصلات

(١) لمناسبة تثنية الخط ما بين المنيا وأسيوط أجريت تعديلات جسيمة فى نظام المحطات الواقعة فى المسافة المذكورة ومنها محطة منفلوط .

هذا التعديل الذى وضع فى التصميم والرسومات عن تلك المحطة من شأنه أن يجعل مسافة غير قصيرة بين الرصيفين الطالع والنازل ويترتب على هذا أن المسافرين يتكبدون من المشقات ما لا قبل لهم بها خصوصا العجائز منهم والسيدات . وبمجرد نظرة بسيطة على تلك الأراضى الواسعة التى نزعت مصلحة السكة الحديدية ملكيتها لهذا الغرض يبين أن من الممكن جدا تعديل هذ النظام وايجاد الرصيفين فى اتجاه بعضهما كما هو حاصل فى باقى المحطات .

(٢) بناء محطة منفلوط الحالى وجد من وقت انشاء الخط الحديدى بالوجه القبلى وأصبح لا يتفق مع الحركة الموجودة بتلك المحطة الآن خصوصا وان بناءه تصدع مرارا وصرفت المصلحة على ترميمه مبالغ طائلة والمحطة على شكلها القديم ينقصها الشئ الكثير من النظام الحديث الموفر لأسباب الراحة لجمهور المسافرين مثل أماكن استراحة للرجال والسيدات وخلافه .

فهل يتفضل معالى الوزير ويبين لنا الأسباب التى دعت لايجاد هذا النظام فى محطة منفلوط خاصة دون بقية محطات القطر مع توفر الأراضى التى تسع انشاء الرصيفين فى اتجاه بعضهما اذ المفروض أن تراعى راحة الجمهور عند التعديل ؟

وهل يمكن لمعالى الوزير أن يعدنا بأن مصلحة السكة الحديدية ستعيد النظر فى هذا النظام وتعمل على ما فيه راحة الركاب ؟

وبناء المحطة فتوجد بميزانية مبانى المصلحة مبالغ تمكن من هدم وبناء تلك المحطة وانشائها على الشكل والنظام الذى يتفق مع راحة المسافرين .

فهل يتكرم معالى الوزير ببحث هذا الموضوع وتنفيذه عند وجود تلك المبالغ الكافية له وفى حالة عدم وجود اعتمادات هل يمكن أن يكون بناء تلك المحطة ، من اعتمادات سنة ١٩٣٠ المالية ؟

هذا ما أرجو التكرم بالاجابة عليه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

محمد الحفنى الطرزى"

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — عزمت الوزارة على تعديل وضع الرصيفين الحاليين لمحطة منفلوط بحيث يصبحان كرغبة حضرة الشيخ المحترم وسيبدأ العمل قريبا .

أما بخصوص الشطر الثانى من السؤال فالوزارة تسير فيما يختص بتجديد المحطات طبقا لبرنامج روعى فيه تقديم الأهم على المهم ومتى جاء دور محطة منفلوط فسيشرع فى اعادة بنائها بحيث تفى بالأغراض التى ذكرها حضرة الشيخ المحترم .

حضرة الشيخ المحترم محمد الحفنى الطرزى باشا — أشكر حضرة الوزير على هذا البيان .

٧ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بعمل مصرف ببلدة كفر الصارم البحري التابعة لمركز المحلة الكبرى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٦٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

٨ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتطهير الترعة الخصوصية الموجودة بناحية دنجيس مركز المحلة الكبرى الآخذة من جنابية طنبارة الغربية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٦٩) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

موافقة .

٩ — تقريرا لجنتى الأشغال والمواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بانشاء ترعة لتوصيل المياه من ترعة ميت بدر حلاوه الآخذة من ترعة العزيزية لرى أراضى ناحية بنا أبوصير بالراحة وردم المستنقع الواقع بجرى هذه البلدة ثم عمل توصيلة (سكة زراعية) بينها وبين بلدة شبرا بابل تسهيلا للمواصلات

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير لجنة الأشغال (يراجع الملحق رقم ٧٠) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح فيما يختص بالقسم الأول منه الى وزارة الأشغال ، وأن يحال القسم الخاص بردم المستنقع الى لجنة الصحة ؟

موافقة .

ثم عرض تقرير لجنة المواصلات .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى التقرير المذكور (يراجع الملحق رقم ٧٠) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بالنسبة للشطر الأخير من الاقتراح باحالته الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الغربية للنظر فيه ؟

موافقة .

١٠ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بانشاء كوبرى على مصرف المثنى
بناحية الأقواز مركز الصف

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٧١) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

موافقة .

١١ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بانشاء كوبرى على مصرف السيل
بين بلدتى غمازة الكبرى والأخصاص مركز الصف

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٧٢) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

موافقة .

١٢ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء موقف لقطارات
الركاب بين محطتى النابة وقانوس

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٧٣) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات للنظر فيه ؟

موافقة .

١٣ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى باعادة الخط الحديدى
من الصالحية الى القنطرة

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٧٤) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات للنظر فيه ؟

موافقة .

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — نظر المجلس أثناء غيابى تقريرى لجنة الأشغال عن اقتراحين مقدمين منى بطلب انشاء كوبريين ولى بعض ملاحظات على هذين التقريرين .

الرئيس — هذه الملاحظات فات وقتها بعد أن صدر قرار المجلس بالموافقة على رأى اللجنة بشأن هذين الاقتراحين .

١٤ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم ابراهيم فرج أبو الجدايل بك بقيام وزارة المواصلات
بتعميق جزء من الخليج واقع فى الجهة الشرقية من مدينة السويس يسمى "خويرة"
تسهيلا للملاحة

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٧٥) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات للنظر فيه ؟

موافقة .

١٥ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بنقل محطة السكة الحديدية
بنى مزار الى مكان آخر

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٧٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات للنظر فيه ولكى يتصل بها حضرة الشيخ المحترم مقدم الاقتراح للحصول من الأهالى على الأرض اللازمة للمحطة وملحقاتها ؟

موافقة .

١٦ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد محمود بك بازدواج خط السكة الحديدية
بين أسيوط والأقصر

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٧٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات للنظر فيه ؟

موافقة .

١٧ — تقرير لجنة المالية

من الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بتنازل الحكومة من قطعة أرض مملوكة لها بندر الجيزه لمجلس المديرية لتوسيع ملجأ الأمير فاروق

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس افندى).

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٧٨).

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة ؟

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — لقد قال حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية أمام اللجنة "اذا كان مجلس مديرية الجيزة فى حاجة الى قطعة الأرض فعليه أن يقدم طلبه الى وزارة الداخلية التى تؤيده وتحيله الى وزارة المالية وان هذه الوزارة مستعدة للنظر فى الموضوع اذا طلب منها ذلك" فاكتفت اللجنة بهذا البيان . والواقع أنه سبق لمجلس مديرية الجيزة أن خابر وزارة الداخلية فى ٧ اكتوبر سنة ١٩٢٥ برغبته الاستيلاء على قطعة الأرض المذكورة وكرر طلبه هذا فى ١٢ ديسمبر سنة ١٩٢٦

ولهذا أرى إحالة الاقتراح الى وزارة المالية للنظر فيه فقد أظهر مجلس المديرية رغبته فى الاستيلاء على الأرض بكتابيه اللذين أشرت اليهما .

المقرر — لقد قال حضرة وكيل وزارة المالية أمام اللجنة أنه اذا وصل الى الوزارة طلب من مجلس المديرية فانها مستعدة للنظر فيه فيحسن ... ...

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — قدمت هذا الاقتراح فى سنة ١٩٢٨ ولولا تعطيل الحياة النيابية لنفذ من زمن . فأرجو إحالته الى وزارة المالية لتنفيذ ما فيه .

المقرر — بعد تصريح حضرة وكيل المالية يحسن أن يجدد مجلس المديرية طلبه فربما أهملت المالية الطلبين السابقين .

الرئيس — ترى اللجنة الاكتفاء بتصريح حضرة وكيل المالية . أما حضرة الشيخ المحترم صاحب الاقتراح فيرى احالة اقتراحه الى وزارة المالية ، فمن يوافق من حضراتكم على الاحالة فليتفضل بالوقوف .

وقفت أقلية .

الرئيس — اذن يوافق المجلس على رأى اللجنة وهو الاكتفاء بالبيان الذى أبداه حضرة وكيل المالية أمام اللجنة .

(حضر حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية).

١٨ — عود الى الأسئلة

(ا) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بشأن القنطرة التى أقيمت على مصرف السيل عند بلدة الأقواز وعن السحارة التى شيدت بالترعة الطرخانية عند سكن هذه البلدة — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو عرض السؤال الآتى على حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال ليتفضل بالأجابة عليه .

فى سنة ١٩٢٩ فى عهد الدكتاتورية البائدة أنشأت وزارة الأشغال مصرفا للسيل عند بلدة الأقواز التابعة لمركز الصف .

فهل وصل علم معالى وزير الأشغال أن القنطرة التى صار بناؤها على هذا المصرف على جسر طراد النيل أصبحت آيلة للسقوط وفى نية تفتيش رى الجيزة بناء خلافها لعدم صلاحيتها لتصريف مياه السيل ؟

وهل وصل الى علم معاليه أيضا أن السحارة التى بنيت بالترعة الطرخانية عند سكن ناحية الأقواز غير صالحة لتصريف المياه الواردة بالترعة المذكورة بحيث أن المياه تكون أمام السحارة على تمام منسوب الرى وأما فى الخلف فغير ممكن أن تأخذ الترعة تمام منسوب الرى الا اذا كانت المياه أمام السحارة أزيد من المنسوب بعشرين أو ثلاثين سنتيمترا فى كل أدوار المناوبة وهذا غير متيسر وقد تكبدت خزانة الدولة مصاريف جمة صرفت لبناء تلك القناطر فمن هو المسئول عن تلك المصاريف ؟

وما الذى اتخذه تفتيش رى الجيزة مع حضرات المهندسين الذين كانوا يباشرون تلك الأعمال ؟

هذا ما أرجو من معالى وزير الأشغال أن يتفضل بالاجابة عليه ،،

١٩ فبراير سنة ١٩٣٠

سعد مكرم
عضو الشيوخ"

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — (بالنيابة عن وزير الأشغال) عن الشطر الأول من سؤال حضرة الشيخ المحترم :

نزلت فى العام الماضى سيول شديدة جدا كسرت بسببها التكسية الخلفية للقنطرة الواقعة على النيل لتصريف السيل ولم يحصل منها ضرر لمبانى القنطرة بالكلية على حداثة ما كان قد تم من مبانيها فضلا عن أنها لم تستلم من المقاول للآن وقد اتخذت اجراءات سريعة لمعالجة الحالة وتصريف السيل من منافذ أخرى .

وعن الشطر الثانى :

تؤدى سحارة ترعة طرخان تحت مصرف السيل عند الاقواز وظيفتها بنجاح تام وفضلا عن صحة تصميمها من الوجهة الهندسية فقد أثبت استعمالها عمليا

صلاحيتها التامة لهـذا الغرض ولم تسبب فى وقت ما حجزا أكثر من خمسة سنتيمترات وعلى ذلك فلا داعى للاجابة على الشطر الثالث .

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — تعليقـا على ما أبداه حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية بالنيابة عن حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية أقول انى لم أقدم السؤال اعتباطا بل عن شىء شاهدته بنفسى .

يقول سعادة الوزير ان السيول لم تسبب ضررا لمبانى القنطرة وانى أقرر أن الحائط الداخلية للقنطرة المحملة عليها الأخشاب مشروخة من أولهـا الى آخرها فاذا كان لدى الوزارة شـك فى ذلك أمكنها أن تعين لجنـة لفحصها وانى مستعد لارشادها عن هذا الخلل .

الرئيـس — لقد أجاب سعادة الوزير على السؤال وعلقتم عليه فان كانت لديكم ملاحظات أخرى فليتخذ الطريق القانونى فيها .

(ب) سـؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عن وضع تشريع لنظام المبانى — تأجيله أربعة أسابيع

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — بالنيابة عن حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية أطلب تأجيل الاجابة على هذا السؤال أربعة أسابيع .

الرئيـس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل هـذا السؤال أربعة أسـابيع ؟

موافقة .

(انصرف حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية).

١٩ — تقرير لجنة المـالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك بشأن مهمة مكتب الشئون القطنية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس أفندى الذى ندبته اللجنة بدلا من حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا لغيابه) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٧٩) .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — فى البيان الذى تقدم به حضرة صاحب العزة وكيل المـالية الى لجنة المـالية ولاحظ فيه على بيانى أمام تلك اللجنة — فى ذلك البيان ما يؤيد اقتراحى . نعم فقد جاء فى بيانه ما يعد اعترافا بمـا لاحظته على تشكيل مكتب الاسـتعلامات القطنية من أنه بعيد كثيرا عن الغرض الذى رميت اليه فى اقتراحى وعن تحقيق تلك الأمنية التى يصبو اليها كل مصرى تهمه شؤون بلاده . تهمه حياتها المـادية وحياتها الاقتصادية . تهمه مصلحة البلاد فى مورد هو أكبر موارد الدولة . فى مورد يمثل تسعين فى المـائة من موارد الدولة .

فى بيان حضرة صاحب العزة وكيل المـالية على الرغم من ممانعته فى اجابتى لمـا طلبته تعزيز لطلبى فقد ذكر فى بيانه "وترجو (وزارة المـالية) بعد أن يتم هذا البحث (أى البحث الذى تجريه لجنة الشؤون القطنية) أن توفق الى تعيين مدير للمكتب يحقق رغبة حضرة الشيخ المحترم ويشرف على تنفيذ المقترحات التى تبديها اللجنة" .

اذن فاقتراح الشيخ المحترم وتحقيق رغباته من الأمور التى يتفق حضرة وكيل المـالية مع المقترح عليها . وفيما قبـل ذلك بسطور أبان لحضراتكم ضرورة الالتجاء الى رئيس من ذوى الخبرة العالمية يشرف على ادارة هذا المكتب . وأبان قبـل ذلك اعتذارا عن عدم تعيين المستر بيرس الذى اتخذت أنا عدم تعيينه شاهدا على أن نظام المكتب فى حالته التى هو عليها الآن لايمكن أن يحقق الغرض الذى رميت اليه باقتراحى . وافقنى حضرة وكيل المـالية على ما قلته بهذا الصدد وعلى أن المستر بيرس من فحول الخبراء الذين لهم شهرة عالمية وله علاقات فى كافة الأقطار . ولكن الحكومة لم تعينه لأن نظام المكتب كان يأبى عليها تعيينه ذلك لأن وظائف مكتب الاستعلامات تنحصر فى مفتشين أحدهما فى الدرجة الرابعة والثانى فى الدرجة الخامسة ووظيفة من الدرجة السادسة لمحرر ورسام ووظيفتين فى درجتى حرف (ب) وحرف (ج) اذن لا وظيفة عندنا لرئيس خبير . نعم انهم تداركوا هذا الأمر حين قربت مناقشة الاقتراح وقرروا انشاء وظيفة لرئيس المكتب درجة أولى حرف (ا) من ١٢٠٠ — ١٦٠٠ جنيه وعرضت هـذه الوظيفة على هذا الخبير فأبى قبولها وله الحق أن يأبى . عندئذ انتهز بنك مصر هذه الفرصة السانحة ومن عادة هـذا البنك أن لا يترك فرصة لمصلحة البلاد تمر والا وانتهزها . انتهز الفرصة وأخذ هذا الخبير العالمى . ذلك الرجل الذى كان يصح أن نستفيد منه لو ألقينا اليه مقاليد المكتب .

فنظام المكتب على ما هو عليه يأبى على الحكومة أن تصل الى الغاية التى رميت اليها باقتراحى والتى تقول انه يسرها أن تجد خبيرا من أى جنسية كانت تناط به شؤون المكتب .

مع كل هذا ياحضرات الاخوان وجدت وزارة المـالية تقف عند حد هذا النظام . أى أن يكون مكتب القطن مكتب استعلامات كما ورد ذلك على لسان حضرة صاحب العزة وكيل الوزارة . أى أن المكتب يتألف من وظائف صغيرة كما هو مبين فى الصفحة ١٦ من هذا التقرير .

لا يمكن مطلقا أن يستريح رجل يغار على مصلحة البلاد ويرى الحكمة ضالة المؤمن يأخذها أنى وجدها . لا يستريح رجل هـذه حاله الى أن يبقى هذا المكتب مكتب استعلامات يناط بموظفين أصاغر بعيدين كل "بعد عن أن يحققوا الغرض الأسمى الذى رميت اليه باقتراحى . يكون مكتب استعلامات لجمع الجرائد والتلغرافات من هنا وهناك ويبحث عن بعض التقارير التى تصدرها بعض الجهات . ولا أدرى بعـد ذلك أينشرها أم يكتفى بارسالها الى الحكومة .

ليس هذا ما يصح أن نرمى اليه بصدد مسألة لها أهميتها الكبرى ، وهى مسألة القطن .

بينت فى اقتراحى ما يجب أن يكون عليه مكتب الشؤون القطنية ، وهو ما ترونه حضراتكم فيه . فقد قلت — وليس هذا القول من مبتكراتى —

فانى أردد صدى قرار أصدرته لجنة الشؤون القطنية الدولية المصرية . تلك اللجنة التى انعقدت على اثر مؤتمر القطن الدولى . انعقدت وقررت ما أثبته فى اقتراحى ، وهو ما يصح أن يتفق مع مكانة مصر العالمية فى انتاج القطن.

قلت " لا يمكن انشاء سياسة قطنية لائقة بمركز مصر الا بتأسيس مكتب خاص بالشؤون القطنية يجمع شتات المباحث القطنية المبعثرة الآن بين مختلف الوزارات ويوالى البحث والاستقصاء فى شؤونه الداخلية والخارجية من جميع الوجوه فيتعرف (١) كميـة القطن الذى تنتجه سنويا كل بلد (٢) الجهود التى تبذلها كل دولة لتوسيع نطاق الزراعات القطنيـة (٣) كمية ما يستهلك سنويا من كل نوع من أنواع القطن (٤) مصير كل نوع من أنواع القطن المصرى عنـد تسلم الغزالين له (٥) مبلغ ما يصادفه كل نوع من الاقبـال (٦) النتائج الصناعيـة لأنواع القطن المصرى وما يتكلفه غزلها وثمن بيع المغزول منها والأرباح والخسائر الناتجة من البيع والمقارنة بين كل ذلك وبين ما يماثله من الأقطان الأجنبية لا سيما الأمريكية (٧) تتبع سير المنسوجات والمصنوعات الأخرى من القطن المصرى وتعقب مناهج تجارتها (٨) عوامل التأثير فى الأسعار ومراقبة تطورات المواسم (٩) مطالب الغزالين والشكايات التى يبدونها والعمل على اتصالهم مباشرة بالمنتج المصرى (١٠) استقراء شؤون بورصتى البضاعة والعقود (١١) درس الأزمات التى تنتاب السوق المصرية وتعرف أسبابها وتبين طرق معالجتها (١٢) اذاعة المعلومات الخاصة بالقطن بين طبقات المنتجين بالوسائل التى تقربها الى أذهانهم " .

اقترحت أن يكون نظام المكتب شاملا لبحث هذه المواضيع طبقا لما قررته لجنة الشؤون القطنية الدولية .

وفى الواقع ياحضرات الاخوان ليس منا إلا من هو مزارع قبل كل شئ. فهل يستطيع كثير منا أن يجيب اذا ما وجه اليه سؤال: أين تذهب أقطاننا؟ وكيف تصدر فى الأسواق ؟ ومن هم الذين يقبضون على ثمرات جهودكم ؟. وما مقدار الفائدة التى تعود عليهم ؟ وما هى تلك التطورات التى تنتاب القطن من يوم ترمى البذور فى منابتها الى أن يعود اليكم أقمشة ؟ وما الفرق بين ما تنتجون وما تستهلكون ؟

لا أظن أن كثيرا منا يستطيع أن يقول شيئا. نحن إذن بعيدون كل البعد عن تلك الحركة القطنية وعن تلك التطورات التى تتوالى على أخص مورد من مواردنا . بعيدون كل البعد عن معرفة ما يمكن أن نصل به الى النهوض فى حالة الانتاج ، وفى حالة التجارة ، وفى الحالة الاقتصادية .

نحن بعيدون كل البعد عن أن تتخذ لنا سياسة قطنية نستطيع أن نتخذها منهاجا لهذا المورد، لذلك الأساس والدعامة التى هى دعامة الحياة الاقتصادية فى هذا البلد . لذا رجوت أن يكون المكتب الذى اقترحت انشاءه شاملا لهذه المباحث التى ذكرتها ، وما تقـدمت اليكم به إلا بعد ما عرفت نظام ذلك المكتب الذى اعتزمت الحـكومة انشاءه ، ولذلك تجـدون انى قلت فى خطابى المقدم به اقتراحى لوكيل المجلس ما نصه :

"أرجو عرض اقتراحى الآتى على المجلس الموقر لنظره بصفة مستعجلة. أما وجه الاستعجال فهو أن مسألة المكتب القطنى الذى هو موضوع اقتراحى منظورة الآن فى وزارة المالية للبت فيها . وأخشى اذا لم نستعجل أن يفوت الوقت وتنتهى المسألة فتضيع فائدة الاقتراح ."

الرئيس — وماذا يريد الآن حضرة الشيخ المحترم ؟

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — الآن لا أظن حضرات الاخوان يقفون مع لجنة المـالية عند حد البيان الذى أدلى به حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المـالية . ولا أظن أن حضرات الاخوان يشاركون اللجنة فى ذلك الرأى لأن فيه حرمانا كبيرا من تحقيق الأمنية التى عرضتها على حضراتكم فى اقتراحى .

قرروا حضراتكم ارسال الاقتراح الى وزارة المـالية ، أو اعتبروه رغبة وبلغوها اليها لتكون أمامها شيئا حيا . وليكون أمام اللجنة التى شكلها معالى وزير المـالية فى ٨ مارس الجـارى . والحكومة لا تعارضنى فى الواقع فى الغرض الذى أرمى اليه من اقتراحى . فهى تريد من المكتب أن يكون مكتب استعلامات ، وأنا أريد أن يكون عمله أوسع وأشمل . فيتحتم على كل واحد منا أن يقرر ارسال هذا الاقتراح الى وزارة المـالية حتى تلاحظه فيما تتوخاه من الأعمال .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لا مانع من ارساله الى الوزارة .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — ان الذى أرمى اليه من الاقتراح لايتعارض مع أغراض وزارة المـالية . فلايصح أن يطوى اكتفاء بالبيان الذى أدلى به حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المـالية .

الرئيس — الذى تطلبه اذن أن يبلغ الى وزارة المـالية .

المقرر — لقد صرح حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المـالية بمـا يفيد أن الحكومة لا يمكنها أن تسـلم فى مصلحة هامة تتعلق بحياة البـلاد وهى وضع السياسة القطنية الى أى مكتب كان .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — أنا لم أقل هذا .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — كنت أرجو أن حضرة زميلى الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك يوافق اللجنة على رأيها خصوصا بعد البيانات التى أدلى بها حضرة وكيل وزارة المـالية .

قال حضرة وكيل وزارة المـالية وحقا قال ان السياسـة القطنية هى من اختصاص السـلطة التنفيذية . أما وأنها توكل لمكتب ففيـه خطر عظيم وبصفة كونى تاجرا لا أوافق على هذا .

اننا اذا رجعنا الى طلبات حضرة الشيخ المحترم أبو النصر بك لا نجدها تخرج عن كونها احصاء وتقديرا وان شئتم فانى أذكرها لحضراتكم كما وردت فى اقتراحه .

الرئيس — لا داعى لذكرها فقد سمعناها من حضرته فضلا عن أنهـا واردة فى تقرير اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — سمعناه كأنه يختلف مع الحكومة مع أنها صرحت على لسان حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية أنها على استعداد تام فى حالة وجود الشخص الذى تتوفر فيه المؤهلات كائنا ما كانت جنسيته أن تنقده المرتب الذى يتكافأ مع هذه المؤهلات .

أشار حضرة صاحب الاقتراح الى إسناد وظيفة رئيس هذا المكتب الى المستر بيرس فرد عليه حضرة وكيل وزارة المالية بأن جنابه لا يمكث فى مصر إلا خمسة شهور فعمله لا يلتئم مع حاجات الحكومة وبناء على ذلك أرجو من حضراتكم الموافقة على رأى اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — رأيى أن هذا الاقتراح غير ملزم للحكومة وسبق للمجلس أن أحال الى الحكومة اقتراحات كثيرة فأجابت الممكن منها وأغفلت ما لاتستطيع اجابته . لهذا أرى أن لا غضاضة فى أن يحال هذا الاقتراح كغيره الى وزارة المالية فتبدى رأيها ولنا أن نناقش فيه و بعدها تقرر ما نراه بشأنه .

(أصوات : نوافق على ذلك) .

المقرر — وزارة المالية صرحت برأيها . . .

(ضجة) .

الرئيس — انتهت المناقشة وأمامنا الآن رأى اللجنة وهو حفظ الاقتراح ورأى حضرة محمود أبو النصر بك وهو احالة اقتراحه الى وزارة المالية ، فالموافق على إحالة الاقتراح الى وزارة المالية يتفضل بالوقوف .

وقفت أغلبية .

الرئيس — اذن يحال الاقتراح الى وزارة المالية .

٢٠ — تقرير لجنة المالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم مرمى وزير بك برفع عوائد الأملاك
المربوطة على ناحية فابريقة بيا بمركز بيا

(المقرر حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٨٠) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة ؟

موافقة .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السادسة والدقيقة العشرين مساء على أن يعود للانعقاد يوم الاثنين القادم ٢٣ شوال سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٤ مارس سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء م٦

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الخامسة عشرة

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٢٣ شوال سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٤ مارس سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – تبليغ المجلس مرسوما بتعيين حضرتى الشيخين المحترمين الكسان أبسخرون باشا والدكتور محمود عبدالوهاب بك عضوين بالمجلس .

٤ – الرسائل :

(أ) كتاب من رياسة مجلس الوزراء عن تولى أعمال بعض الوزارات أثناء سفر الوفد المصرى الى انجلترا .

(ب) كتاب من رياسة مجلس الوزراء بتعيين حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك عضوا فى اللجنة الاستشارية للفنون الجميلة .

(ج) كتاب من رياسة مجلس الوزراء بتعيين حضرات الشيوخ المحترمين محمد علوى الجزار بك ومحمد شفيق باشا وكامل صدقى بك أعضاء فى لجنة اعداد مشروعات القوانين الخاصة بترتيب مجالس المديريات والمجالس البلدية وتحديد اختصاصاتها .

(د) كتاب من حضرة سيدقرشى بك باختياره الجلوس فى مجلس النواب وتنازله عن عضوية مجلس الشيوخ .

إعلان خلو دائرة ديروط المحطة .

(هـ) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٤٦ بطلب اعادة كوبرى على ترعة الكلابية مركز اسنا .

٥ – انتخاب حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا عضوا بلجنة الاقتراحات والعرائض بدلا من حضرة حسن أحمد الهديبى بك .

كتاب من لجنة الصحة بطلب انتخاب عضو بدلا من المرحوم الدكتور حبيب خياط بك – تأجيله .

٦ – الأسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن قطعة أرض طلب أهالى ناحية ابشان التابعة لمركز المحلة الكبرى شراءها لاقامة مساكنهم عليها – تجزئه الى حين حضور حضرة الوزير .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عما اذا كان يوجد مانع فنى من انشاء رياحين بجانبى خزان أسوان – تأجيله أسبوعين .

٧ – اقتراح بتعديل المادة ٩٠ من اللائحة الداخلية – احالته الى لجنة اللائحة الداخلية .

٨ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها فى ٢٦ فبراير سنة ١٩٣٠ رقم ٨١

٩ – السؤال الموجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن قطعة أرض طلب أهالى ناحية ابشان التابعة لمركز المحلة الكبرى شراءها لاقامة مساكنهم عليها – الاجابة عليه .

١٠ – مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الرابع من قسم ٨ (وزارة الداخلية)

تقرير لجنة المالية رقم ٨٢

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ – أخذ الرأى على مواده – اقراره

١١ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى فصلت فيها اللجنة بجلسة ٢٦ فبراير سنة ١٩٣٠ رقم ٨٣

١٢ – تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ على محمد مروان بانشاء مدرسة ابتدائية ببلدة بيلا رقم ٨٤

١٣ – تقرير لجنة الاشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا بجعل المناوبات الصيفية فى سنة ١٩٣٠ كما كانت فى العامين الماضيين رقم ٨٥

١٤ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بعمل ترعة من فتحة الزبونى الشرق لرى بعض الأراضى رقم ٨٦

١٥ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بعمل كوبرى على مصرف صفط بين بلدتى الصوفية والزور مركز كفر صقر رقم ٨٧

١٦ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بشأن تطهير مصرف السميك واعتباره مصرفا رئيسيا رقم ٨٨

١٧ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم حافظ عابدين بك باصلاح الطرق وادخال المجارى فى أرض الجزيرة الواقعة بين كوبرى الانجليز وحديقة الأورمان رقم ٨٩

١٨ – تقرير لجنة المواصلات عن العريضة المقدمة من أحمد الهلالى وآخرين باعادة محطة عارسكور . رقم ٩٠

١٩ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها فى ١٢ مارس سنة ١٩٣٠ رقم ٩١

٢٠ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى فحصتها فى ١٢ مارس سنة ١٩٢٠ رقم ٩٢

اجتمع المجلس الساعة الخامسة والدقيقة العاشرة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، أحمد حلمى باشا ، عبدالفتاح اللوزى بك ، محمد طلعت حرب بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، محمد محمود بك .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، أحمد شوقى بك ، عفيفى حسين البربرى افندى ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد توفيق راضى بك .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : أحمد عبده بك ، حسنين عبد الغفار بك ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، راغب عطيه بك ، اللواء على فهمى باشا ، عبد الفتاح رجائى افندى ، سعد مكرم بك ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، محمود الأتربى باشا ، يوسف وهبه باشا .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : أحمد حميد أبوستيت بك ، اللواء محمود فؤاد باشا ، حسن رشوان حمادى بك ، عاذر جبران افندى ، سعيد فهمى الروبى بك ، الشيخ على محمد مروان ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد مغازى باشا ، الشيخ ابراهيم عبدالحميد نوار ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرتا :

الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرات الشيوخ المحترمين عبد الفتاح اللوزى بك ومحمد طلعت حرب بك كل منهما اجازة لمدة ثلاثة أسابيع لاعتزامه السفر الى سوريا . ومحمد لطفى طنطاوى افندى أسبوعين لأعذار عائلية وأحمد حلمى باشا شهرا لمرضه . فهل توافقون حضراتكم على هذه الاجازات ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — تبليغ المجلس مرسوما

بتعيين حضرتى الشيخين المحترمين الكسان أبسخرون باشا والدكتور محمود عبد الوهاب بك عضوين بالمجلس

نص المرسوم :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المواد ٧٤ و ٧٧ و ٧٨ من الدستور .

وعلى المرسوم الصادر فى ١٨ رجب سنة ١٣٤٢ (٢٣ فبراير سنة ١٩٢٤) .

وبناء على ما عرضه علينا مجلس الوزراء .

رسمنا بما هو آت :

المادة الأولى

عين عضوين فى مجلس الشيوخ :

الكسان أبسخرون باشا فى المحل الذى خلا باستقالة أحمد تيمور باشا والدكتور محمود عبد الوهاب بك فى المحل الذى خلا بوفاة الدكتور حبيب خياط بك .

المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ مرسومنا هذا .

صدر بسراى القبة فى ١٩ شوال سنة ١٣٤٨ (٢٠ مارس سنة ١٩٣٠)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء	وزير الداخلية
مصطفى النحاس	مصطفى النحاس

دعا دولة الرئيس حضرتى الشيخين المحترمين المذكورين لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فاتضح أنهما غائبان .

٤ — الرسائل

(أ) كتاب من رياسة مجلس الوزراء عن تولى أعمال بعض الوزارات أثناء سفر الوفد المصرى الى انجلترا

نص قرار مجلس الوزراء :

"بمناسبة سفر الوفد المصرى الى انجلترا برياسة حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء وعضوية ثلاثة من زملائه قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى ١٨ مارس سنة ١٩٣٠ ما يأتى :

١ — أن يظل حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا محتفظا برياسة المجلس مدة غيابه خارج القطر . وأن يتولى حضرة صاحب السعادة حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية بصفته أقدم الوزراء مخابرة دولته فى كل مايرى اتخاذه من التدابير والقرارات وأن يكون واسطة الاتصال بين دولته وبين زملائه الموجودين فى مصر .

٢ — أن يتولى حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية أعمال وزارة الداخليــة مدة غياب حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا خارج القطر .

٣ — أن يتولى حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة أعمال وزارة الأشـغال العمومية مدة غياب حضرة صاحب الســعادة عثمان محرم باشا خارج القطر .

٤ — أن يتولى حضرة محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصــلات أعمال وزارة المـالية مدة غياب حضرة مكرم عبيد افندى خارج القطر .

٥ — أن يتولى حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية أعمال وزارة الخارجية مدة غياب حضرة صاحب السعادة واصف بطرس غالى باشا خارج القطر „

رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس“

(ب) كتاب من رياسة مجلس الوزراء بتعيين حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك عضوا فى اللجنة الاستشارية للفنون الجميلة

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء

أتشرف بأن أعرض على دولتكم أنــ مجلس الوزراء سبق أن وافق فى ٦ مارس سنة ١٩٢٧ على تأليف اللجنة الاستشارية للفنون الجميلة تنفيذا للرسوم الصــادر فى ٢٠ يناير سنة ١٩٢٧ بانشاء هذه اللجنــة بوزارة المعارف العمومية .

وبمـا أن عضوية مندوبى المـالية والتنظيم والمبـانى والبلديات وكذلك عضوية رجال الفن فى هذه اللجنــة انتهت بمضى ثلاث سنوات من تاريخ التعيين لهذا نقترح أن يعين حضرات الآتية أسماؤهم بعد أعضاء فى هذه اللجنة لمدة ثلاث سنوات وهم :

حضرة ويصا واصف بك ... ... رئيس مجلس النواب

المسيو أميل ميريل... ... ... مدير البنك العقارى

حضرة محمد محمود خليل بك... ... العضو بمجلس الشيوخ

سعادة مرقس سميكه باشا

حضرة كامل غالب بك... ... ... مفتش عام رى الوجه القبلى

المستر ه . رونترى ... ... مدير أقلام الرسم بمصلحة المساحة

حضرة أحمد عمر بك ... ... المدير العام لمصلحة التنظيم

« مصطفى فهمى بك ... ... وكيل مصلحة المبانى

« اسماعيل عمر بك ... ... مدير قسم البلديات والمجالس المحلية

والمرجو من دولتكم التفضل بعرض الاقتراح على مجلس الوزراء للصادقة عليه .

وتفضلوا يا صاحب الدولة بقبول عظيم الاحترام „

وزير المعارف
محمد بهى الدين بركات“

الى رياسة مجلس الشيوخ

وافق مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى ١٩ مارس سنة ١٩٣٠ على الاقتراح المبين فى هذا الكتاب .

رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تعيين حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك عضوا فى اللجنة المذكورة ؟

موافقة .

(ج) كتاب من رياسة مجلس الوزراء بتعيين حضرات الشيوخ المحترمين محمد علوى الجزار بك ومحمد شفيق باشا وكامل صدقى بك أعضاء فى لجنة اعداد مشروعات القوانين الخاصة بترتيب مجالس المديريات والمجالس البلدية وتحديد اختصاصاتها

نص الكتاب المذكور :

مذكرة مرفوعة الى مجلس الوزراء

قرر مجلس الوزراء فى ١٦ ديسمبر سنة ١٩٢٦ تشكيل لجنة لاعداد مشروعات القوانين الخاصة بترتيب مجالس المديريات والمجالس البلدية وتحديد اختصاصها .

وقد استبدل البعض من أعضاء هذه اللجنة وضم اليها غيرهم بمقتضى قرارات مجلس الوزراء الصادرة فى ٢٠ يناير ســنة ١٩٢٧ و ١٨ يناير سنة ١٩٢٨ و ٢٣ مايو سنة ١٩٢٨ .

ونظرا لأن عمل اللجنة وقف مع وقف الحياة النيابية فى يوليه سنة ١٩٢٨ وقد حدث منذ ذلك الوقت ما يقضى باجراء شىء من التغيير فى هيئتها .

نرى أن يعاد تشكيل اللجنة المذكورة ممن تأتى أسماؤهم :

حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية... رئيسا
حضرة صاحب العزة محمد علوى الجرار بك... وكيل مجلس الشيوخ
» » المعالى محمد شفيق باشا... ... » »
» » السعادة على جمال الدين باشا وكيل وزارة الداخلية
» » » وكيل وزارة الداخلية للشؤون الصحية
» » العزة وكيل وزارة المعارف العمومية
» » » أحمد عبد الوهاب بك وكيل وزارة المالية
» » » محمود فهمى بك ... ... وكيل وزارة الأشغال العمومية
» » » وكيل وزارة الزراعة
» » » محمود حسن بك المستشار الملكى مدير قسم قضايا المالية
» » » كامل صدقى بك... ... عضو مجلس الشيوخ
» » السعادة محمد زغلول باشا... ... » النواب
» » العزة الدكتور حسن كامل بك » »
» محمد صبرى أبو علم افندى ... ... » »
حضرة عبد الرحمن عزام افندى... ... ... » »

فتقدم هذه المذكرة الى مجلس الوزراء رجاء المصادقة على ذلك .

القاهرة فى ١٧ مارس سنة ١٩٣٠

وزير الداخلية
مصطفى النحاس"

الى رياسة مجلس الشيوخ .

وافق مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى ١٧ مارس سنة ١٩٣٠ على اعادة تشكيل اللجنة المشار اليها فى هذه المذكرة .

رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تعيين حضرات الشيوخ المحترمين المشار اليهم فى الكتاب المذكور ؟

موافقة .

(د) كتاب من حضرة سيد قرشى بك باختياره الجلوس فى مجلس النواب وتنازله عن عضوية مجلس الشيوخ — اعلان خلو دائرة ديروط المحطة

نص الكتاب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ المحترم

بعد الاحترام حيث انى كنت عضوا بمجلس الشيوخ وانتخبت عضوا بمجلس النواب لذلك أرجو قبول تنازلى عن عضوية مجلس الشيوخ وختاما اقبلوا احترامى ،،

١٩ مارس سنة ١٩٣٠ سيد قرشى"

الرئيس — نعلن خلو دائرة ديروط المحطة[1] .

(ه) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٤٦ بطلب اعادة كوبرى على ترعة الكلابية مركز اسنا

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء الى خطاب المجلس رقم ٧/١/٦ — ٥١٥ بتاريخ ١٨ فبراير سنة ١٩٣٠ بشأن العريضة المشار اليها أعلاه أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن الكوبرى المطلوب عمله على ترعة الكلابية لمنفعة هذا النجع الصغير جدا والذى لا يتجاوز عدد سكانه ٤٠٠ نفس يتكلف نحو الألف جنيه بينما يوجد على مسافة ١٨٠٠ متر من الجهة البحرية كوبرى على نفس الترعة وعلى مسافة ١٦٠٠ متر من الجهة القبلية كوبرى آخر .

ولذلك لا ترى هذه الوزارة مبررا لعمل الكوبرى المذكور .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ١٩ مارس سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم"

٥ — انتخاب

حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا عضوا بلجنة الاقتراحات والعرائض بدلا من حضرة حسن أحمد المديسى بك

كتاب من لجنة الصحة بطلب انتخاب عضو بدلا من المرحوم الدكتور حبيب خياط بك — تأجيله

نص كتاب لجنة الاقتراحات والعرائض :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أنه خلا باللجنة محل حضرة حسن أحمد المديسى بك الذى اختار عضوية مجلس النواب .

فأرجو التكرم بعرض الأمر على المجلس لاختيار عضو يحل محله فى اللجنة .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

رئيس اللجنة
حسن عبد القادر"

---

[1] حضرة العضو المذكور من الذين ترشحوا بالاقتراع فى جلسة ١٧ مارس سنة ١٩٣٠ م.

نص كتاب لجنة الصحة :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أنه خلا باللجنة محل المرحوم الطيب الذكر الدكتور حبيب خياط بك .

فارجو التكرم بعرض الأمر على المجلس الموقر لاختيار عضو يحل محله فى اللجنة .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ١٩ مارس سنة ١٩٣٠

رئيس اللجنة
عبد الحميد فهمى"

الرئيس — هل يرشح أحد من حضراتكم نفسه لعضوية لجنة الاقتراحات والعرائض ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — سعادة حمد الباسل باشا انتخب أخيرا عضوا بالمجلس وليس عضوا فى أية لجنة من اللجان فأرى ترشيحه لعضوية لجنة الاقتراحات والعرائض .

حضرة الشيخ المحترم حسن عبد القادر — أرشح حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك لأنه عضو فى لجنة واحدة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على انتخاب حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا عضوا بلجنة الاقتراحات والعرائض وتأجيل انتخاب عضو لجنة الصحة ؟

موافقة .

٦ — الأسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم حسن عبد القادر عن قطعة أرض طلب أهالى ناحية أبشان التابعة لمركز المحلة الكبرى شراءها لاقامة مساكنهم عليها — حجزه الى حين حضور حضرة الوزير

الرئيس — يحجز هذا السؤال حتى يحضر حضرة الوزير.

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عما اذا كان يوجد مانع فنى من انشاء رياحين بجانبى خزان اسوان — تأجيله أسبوعين

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة ووزير الأشغال بالنيابة) — أرجو تأجيل الاجابة عن هذا السؤال أسبوعين .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على التأجيل أسبوعين ؟

موافقه .

٧ — اقتراح

بتعديل المادة ٦٠ من اللائحة الداخلية — احالته الى لجنة اللائحة الداخلية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة اللائحة الداخلية ؟

موافقة .

الرئيس — أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة اللائحة الداخلية .

حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا — أدرج بآخر جدول أعمال جلسة اليوم تقرير لجنة المالية عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بميزانية وزارة الداخلية بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها وقد نظرته اللجنة المذكورة بطريق الاستعجال فأرجو اذا وافق المجلس تقديم النظر فيه على غيره من تقارير اللجان الأخرى .

الرئيس — على كل حال سينظره المجلس فى هذه الجلسة .

حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا — أخشى انه اذا أرجئ نظره الى دوره لا يكون عدد حضرات الأعضاء قانونيا .

الرئيس — حضرات الأعضاء يعرفون أن هذا الموضوع مستعجل ولا أظنهم ينصرفون قبل نظره .

٨ — تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى فحصتها اللجنة بجلسة ٢٦ فبراير سنة ١٩٣٠

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٨١) .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٢٩ الى لجنة الأشغال ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — هذا الاقتراح خاص بانشاء سكة زراعية وهذا عمل من اختصاص لجنة المواصلات فأرى احالته اليها .

المقرر — اللجنة رأت احالته الى لجنة الأشغال لأنه خاص بتمهيد جسر النيل وهذا من اختصاص لجنة الأشغال .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — ان هذا الاقتراح مطلوب فيه جعل جسر النيل سكة زراعية وهذا من اختصاص لجنة المواصلات .

حضرة الشيخ المحترم ابرهيم نور الدين بك — أرى أن يحال الى لجنتى الاشغال والمواصلات .

حضرة الشيخ المحترم حافظ عابدين بك — ان لجنتى الأشغال والمواصلات مختصتان بنظر هذا الاقتراح فالأولى مختصة بتمهيد جسر النيل والثانية مختصة بجعله سكة زراعية فأرى أن يحال الى اللجنتين .

المقرر — أرى احالة هذا الاقتراح الى لجنة الأشغال واذا رأت هذه اللجنة أن هناك محلا لبحثه بلجنة المواصلات فتطلب احالته الى هذه اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة الاقتراح الى لجنة الأشغال؟

موافقه .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٣٦ الى لجنة المواصلات ؟

لم يعترض أحد .

احيل الاقتراح المذكور الى لجنة المواصلات .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٣٧ الى لجنة المالية ؟

لم يعترض احد .

احيل الاقتراح المذكور الى لجنة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على قرار اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٣٨ الى لجنة الأشغال ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — هذا الاقتراح يشمل ردم بركة وتطهير مصرف . فردم البركة لا علاقة له بلجنة الأشغال مطلقا بل هو من اختصاص مصلحة الصحة ولجنة الصحة . فأرجو من حضرات الأعضاء أن يقصروا اقتراحاتهم على موضوع واحد ولا مانع يمنع من تجزئة اقتراحاتهم الى جملة اقتراحات منفصلة عن بعضها لكى يتسنى احالة كل اقتراح الى اللجنة المختصة به . أما عدم تجزئة موضوعات الاقتراح المختلفة فيترتب عليه ارتباك العمل ويضطر المجلس الى احالة اجزاء الاقتراح الى لجان مختلفة أو نظره بلجنتين منضمتين لبعضهما . من أجل هذا أرى بالنسبة لهذا الاقتراح احالة الشق الأول منه الخاص بردم البركة الى لجنة الصحة واحالة الشق الثانى منه الخاص بتطهير المصرف الى لجنة الأشغال .

المقرر — ان مسألة ردم المستنقعات فى الواقع قد حيرت اللجنة لأن الحكومة تارة تقول انها من اختصاص مصلحة الصحة وتارة تقول انها من اختصاص وزارة الأشغال ، هذا هو رأى الحكومة بالنسبة للمستنقعات .

ولما تساءلنا عن علة ذلك قيل ان هناك مستنقعات تنتشر بسببها حمى الملاريا وهذه من اختصاص مصلحة الصحة وهى التى تقوم بردمها .

أما المستنقعات التى لا يترتب عنها انتشار مثل هذه الحمى فهى من اختصاص وزارة الأشغال ولكن ما الذى فى مقدور مصلحة الصحة عمله بالنسبة لهذه المستنقعات التى جعلت بلدة طرينه كجزيرة فى وسط بحر ، وسواء انبعثت من هذه المستنقعات حمى الملاريا أو غيرها .

انى أرى أن وزارة الأشغال هى المختصة بكل ذلك لأن فى وسعها طلب فتح اعتماد لردمها واعداد المهندسين والمقاولين وتحضير المقايسات اللازمة لتنفيذ ذلك الأمر الذى ليس متيسرا لمصلحة الصحة .

أما اذا قيل ان مصلحة الصحة هى المختصة بردم المستنقعات مطلقا فافتحوا لها فى الميزانية اعتمادا بمليون جنيه مثلا وكلفوها باعداد ما يسهل لها القيام بردم تلك المستنقعات . ولكن الذى شوهد أن وزارة الأشغال هى التى تقوم فى الواقع بردم هذه المستنقعات كما حصل فى مستنقعات محلة أبو على القنطرة فقد قدمت سؤالا لمعالى وزير الأشغال بشأنها فأجاب فى الأسبوع الماضى بأنه مستعد لردمها بعد وضع المقايسات اللازمة لذلك.

وعلى كل حال ، فأرجو الاتفاق على الطريقة الواجب اتباعها بشأن هذه المستنقعات سواء باحالتها الى مصلحة الصحة أو وزارة الأشغال .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — الواقع أن نظرية حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بنيت على قاعدتين لا وجود لاحداهما بالمرة.

قال حضرته إن البرك التى تتولد فيها الملاريا تختص مصلحة الصحة بردمها أما التى لا توجد فيها الملاريا فردمها داخل فى اختصاص وزارة الأشغال العمومية فى حين أن الوزارة لا تقوم بهذا العمل الا من الوجهة الفنية فتقدر المكعبات وتطرح المناقصات وتسلم وتتسلم المقاولات ولكن عملية الردم من اختصاص مصلحة الصحة دائما فهى التى تقدر حالة البرك وما يجب تقديم ردمه منها قبل غيره . على أن الاقتراح اذا أحيل الى لجنة الأشغال فستقرر اللجنة أنها غير مختصة بنظره كما سبق أن قررت فى اقتراح مماثل له .

لقد نظرت لجنة الاشغال عدة اقتراحات من هذا القبيل فقال مندوب الوزارة أمام اللجنة ان وزارة الأشغال العمومية لا يدخل فى اختصاصها ردم البرك . فهل بعد هذا يريد حضرة المقرر احالة الاقتراح الى لجنة الأشغال ؟

المقرر — لم أقل هذا مطلقا . وانى متأكد من أن وزارة الأشغال العمومية قامت بردم بعض البرك كما قامت مصلحة الصحة بردم البعض الآخر وسيان لدى اللجنة أحيل الاقتراح الى لجنة الصحة أو الى لجنة الأشغال . والرأى النهائى لحضراتكم .

(أصوات : يحال الاقتراح الى لجنة الصحة) .

المقرر — لا اعتراض على ذلك .

حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا — ان مصلحة الصحة هى المختصة بردم البرك والمستنقعات على اختلاف أنواعها إذ توجد فيها لجنة خاصة لدرس حالة البرك والمستنقعات وطرق ردمها .

سألت حضرة صاحب السعادة وكيل وزارة الداخلية للشؤون الصحية عن طرق ردم البرك فعلمت منه أن البرك تنقسم الى قسمين : قسم مضر بالصحة تتولد فيه الملاريا وقسم آخر لا تتولد فيه الملاريا وتقوم مصلحة الصحة بردم القسم الأول منها قبل الثانى اتقاء للامراض .

تعلمون حضراتكم انه فتح فى العام الماضى اعتماد بمبلغ مائتى ألف جنيه فى ميزانية مصلحة الصحة لردم البرك وقد ادرج منه فى مشروع ميزانية هذا العام مبلغ ثمانية وستين ألف جنيه للغرض المذكور. فمن ذلك ترون حضراتكم أن مصلحة الصحة هى المختصة بردم البرك والمستنقعات . وعليه فانى أرى احالة الشق الأول من هذا الاقتراح الى لجنة الصحة .

المقرر — لا اعتراض لى على ذلك وأرى احالة الشق الأول من الاقتراح الى لجنة الصحة والشق الثانى الى لجنة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة الشق الأول من الاقتراح المذكور الى لجنة الصحة والشق الثانى منه الى لجنة الأشغال ؟

موافقة .

الرئيس — يحال الشق الأول من الاقتراح الى لجنة الصحة والشق الثانى الى لجنة الأشغال .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٣٩ الى لجنة الداخلية .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٤٠ الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية.

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراح رقم ٤١ الى لجنة المواصلات .

موافقة .

الرئيس — يحال الاقتراحان رقم ٤٢ و ٤٣ الى لجنة المعارف .

موافقة .

(حضر حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة) .

٩ — السؤال الموجه الى حضرة المحترم وزير المالية

من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن قطعة أرض طلب أهالى ناحية ابشان التابعة لمركز المحلة الكبرى شراءها لاقامة مساكنهم عليها — الاجابة عليه

الرئيس — هل حضرة وزير المالية بالنيابة مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة) — نعم مستعد للاجابة .

نص السؤال :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد التحية أرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير المالية وهو :

تقدم طلب من أهالى ناحية أبشان مركز المحلة الكبرى لمصلحة الأملاك بمشترى فدان ونصف بجوار القطعة المؤجرة للشركة التعاونية بكوم الحجنة لبناء مساكن لهم لأن بلدتهم محاطة من جميع جهاتها بأطيان الميرى وقد قيست القطعة المذكورة فعلا ولغاية الآن لا يعلمون ما تم فى أمر هذا الطلب فهل يوجد مانع لدى المالية من التصريح ببيع ما يحتاجه الأهالى لبناء مساكن لهم بالثمن الذى تحدده المصلحة وبدون أن يحصل مزاد حتى لا يأتى شخص أجنبى ويزاحم الأهالى ثم يبيع لهم ما اشتراه بثمن أعلى بعد ذلك . فان كان الجواب سلبا فما هو السبب فى عدم اعطاء الأهالى جميع ما يطلبونه لبناء مساكن لهم حفظا لصحتهم مع العلم بأنهم هم القائمون بزراعة الأطيان المملوكة للحكومة .

وتفضلوا بقبول فائق تحياتى ،،

حسن عبد القادر

٨ مارس سنة ١٩٣٠ عضو الشيوخ“

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة) — خصصت وزارة المالية قطعة أرض مسطحها فدانان و ١٦ قيراطا و ١٣ سهما بناحية ابشان مديرية الغربية لبيعها لأهالى تلك البلدة لبناء مساكن عليها والوزارة قائمة الآن بتقسيمها الى قطع تتخللها شوارع وستعرضها قريبا للبيع بالمزاد قطعة قطعة على أن يكون المزاد قاصرا على أهالى البلدة المذكورة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أشكر حضرة الوزير على هذا البيان وأرجو ألا تباع الأرض الى أهالى البلدة المذكورة بطريق المزاد منعا لما يترتب على ذلك من حصول ضغائن بينهم خصوصا ان للحكومة أملاكا كثيرة فى تلك الجهة يشتغل فيها معظم الأهالى . كما أرجو أن تباع لهم بثمن مناسب رأفة بهم .

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة) — سأهتم بهذه الملاحظة .

(انصرف حضرتا المحترمين محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة ومحمود بسيونى أفندى وزير الأوقاف).

١٠ — مشروع القانون

الخاص بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الرابع من قسم ٨ (وزارة الداخلية) — اقراره

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على نظر تقرير لجنة المالية عن مشروع القانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها الوارد بجدول أعمال جلسة اليوم تحت رقم ١٨ لما له من صفة الاستعجال .

موافقة .

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ٨٢) .

ثم تلى مشروع القانون كما أقره مجلس النواب .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — المبلغ المطلوب اعتماده الآن هو لزيادة عدد المسجونين فى مصر من تسعة عشر ألفا الى اثنين وعشرين ألفا فى بحر سنة واحدة وهى زيادة فادحة اذ تبلغ نسبتها من ١٦ الى ١٧ ٪ تقريبا . ومما يسترعى النظر أن عدد الجنايات الكبرى آخذ فى النقص حسب البيانات التى تنشرها الصحف فوجود هذه الزيادة الكبرى فى عدد المسجونين راجع على ما أظن الى وجود عيب فى النظام المتبع بين رجال البوليس يستدعى النظر فى أمر تلافيه .

ان مبلغ العشرين ألف جنيه المطلوب اعتماده ليس بالمبلغ الكبير ولا ضرر من الموافقة عليه وانما الضرر ناشئ من استمرار ازدياد عدد المسجونين مما يؤدى الى استمرار الحاجة الى فتح اعتمادات تقابل هذه الزيادة. فلننظر فيما اذا كان من الممكن ألا يستمر هذا الاطراد فى زيادة عدد المسجونين .

أعتقد أن تلك الزيادة ناشئة من تصرفات رجال البوليس إذ يتبارى كل منهم فى الاكثار من عدد المخالفات التى يتقدم بها الى قسم البوليس .

فاذا كان منشأ هذه الزيادة فى عدد المسجونين راجعا لهذا السبب وجب العمل على تلافيه . أما اذا كانت الزيادة راجعة الى أسباب قهرية فلا مانع من الاستمرار فى زيادة الاعتمادات . على أنها فى اعتقادى راجعة الى أعمال رجال التنفيذ وعلى ذلك فالأمر يستدعى الاهتمام .

إن السجون تسع عددا معينا فاذا استمرت الزيادة فسوف نضطر الى فتح اعتمادات لبناء سجون جديدة فيجب إذن أن نفكر فيما اذا كانت هذه الزيادة قهرية أم غير قهرية .

لقد هممت الآن بتقديم اقتراح بتشكيل لجنة حكومية تكون مأموريتها البحث فى علة ازدياد عدد المسجونين .

المقرر — ان الزيادة فى عدد المسجونين كما رأينا من التقارير التى رفعت الى الجهات المختصة آتية من قضايا المخدرات. أما قضايا المخالفات التى أشار اليها حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا فانها يحكم فيها بالغرامة أو الحبس البسيط الذى ينفذ خارج السجون . فالزيادة فى عدد المسجونين منشؤها قضايا المخدرات . واذا رجعتم الى هذا النوع من القضايا التى تنظر أمام المحاكم عرفتم العلة . فالاعتماد مطلوب لما تستدعيه زيادة عدد المسجونين من زيادة النفقات ويجب الموافقة عليه .

الرئيس — لحضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا أن يقدم للمجلس اقتراحا بالطريق المعتاد .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ .

والآن ننتقل الى تلاوة مشروع القانون مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

المادة ١ — يفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها (عشرين الفا ومائتين وسبعة وخمسين جنيها مصريا) يضاف على مصروفات قسم ٨ (وزارة الداخلية — فرع ٤ — مصلحة السجون باب ٢ مصاريف عمومية) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية وذلك لتوزيعه على بعض بنود الباب المشار اليه .

ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات السنة المالية الحالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

المادة ٢ — على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر فى ... ...

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — والآن هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع هذا القانون للمرة الثالثة بسبب الاستعجال ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — لنشرع الآن فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم (٧٨) .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

تقدم اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا ولا يمكن عرضه على هيئة المجلس لأنه غير وارد بجدول الأعمال . .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لكل عضو الحق فى أن يقدم اقتراحا بالجلسة مادام متصلا بالموضوع المطروح أمام المجلس .

الرئيس — ليس الاقتراح متصلا بالموضوع الذى ينظره المجلس بل هو مستقل عنه ، وعليه فلا يمكن عرضه الآن .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — سأقدم اقتراحى بالطريق المعتاد .

١١ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فصلت فيها اللجنة بجلسة ٢٦ فبراير سنة ١٩٣٠

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر) .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — فى الصفحتين الأولى والثانية من التقرير العرائض التى رأت اللجنة حفظها أو رفضها لأسباب مختلفة . فاظن أن حضراتكم توافقون على عدم تلاوتها لأنه سبق أن تقرر ذلك اكتفاء بما ورد عنها فى تقرير اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — إنما قرر المجلس عدم تلاوة العرائض التى رأت اللجنة حفظها لعدم توفر الشرط الشكلى فيها كما هو الشأن فى العريضتين رقم ٧٠ و ٨١ من هذا التقرير .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أى أن حضراتكم تطلبون تلاوة العرائض التى رأت اللجنة حفظها لغير الأسباب الشكلية .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — نعم . فانه يجوز للمجلس أن يرى فيها رأيا يخالف رأى اللجنة فتأخذ بذلك طريقا آخر .

الرئيس — إذن يتلى تقرير اللجنة عن العرائض كلها ماعدا التى حفظت لأسباب شكلية .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٨٣) .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماورد فى تقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت اللجنة حفظها ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — قرر المجلس حفظ العرائض رقم ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٨ ، ٩٢ ، ٩٥

(تولى الرياسة حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت احالتها الى الوزارات المختلفة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٦٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٦٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٦٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٦٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٧٣ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٧٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٧٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٧٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى رياسة مجلس الوزراء .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٧٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٧٨ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٧٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٨٢ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٨٣ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنه بشأن العريضة رقم ٨٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٨٥ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

(انصرف حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة) .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٨٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماقررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٨٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٨٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة مع العريضة رقم ٧٥ الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٩٠

لم يعترض أحد .

احيلت العريضة المذكورة مع العريضة رقم ٧٩ الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٩١ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٩٣ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٩٤ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٩٦ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٩٧ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٩٨ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ٩٩ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما قررته اللجنة بشأن العريضة رقم ١٠٠ ؟

لم يعترض أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

١٢ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ على محمد مروان بإنشاء مدرسة ابتدائية
ببلدة بيلا بمركز طلخا غربية

الرئيس — ليتفضل حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك مقرر اللجنة .

(أصوات : غائب) .

حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا — أنا نائب عن حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك .

الرئيس — لا مانع .

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٨٤) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بأن يحال الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الغربية للنظر فيه .

موافقة .

١٣ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا بجعل المناوبات الصيفية
فى سنة ١٩٣٠ كما كانت فى العامين الماضيين

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٨٥) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الأشغال مع رجائها اعطاء المناسيب الكافية للتمكن من رى الأرضَ الرى الكافى .

موافقة .

١٤ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بعمل ترعة من فتحة الزيوفى الشرقى لرى بعض الأراضى

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا).

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٨٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الأشغال للتكرم بتذليل الصعوبات الموجودة الآن لتتمتع الأرض بالرى الكافى .

موافقة .

١٥ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بعمل كوبرى على مصرف صفط بين بلدتى الصوفية والزور مركز كفر صقر

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٨٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

١٦ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بشأن تطهير مصرف بحر السميك واعتباره مصرفا رئيسيا

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٨٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

موافقة .

١٧ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم حافظ عابدين بك باصلاح الطرق وادخال المجارى فى أرض الجزيرة الواقعة بين كوبرى الانجليز وحديقة الأورمان

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٨٩)

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال للنظر فيه ؟

موافقة .

وشرع المجلس فى نظر تقريرى لجنة الاقتراحات والعرائض الواردين رقم ١٥ و ١٦ من جدول الأعمال ولعدم وجود حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى المقرر فيهما بالجلسة انتقل المجلس الى النظر فى التقرير الآتى :

١٨ — تقرير لجنة المواصلات

عن الشطر الثانى من العريضة رقم ٥١ المقدمة من أحمد الهلالى وآخرين الخاص بطلب اعادة محطة فارسكور

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٩٠) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الشطر الثانى من العريضة الى وزارة المواصلات للنظر فيه ؟

موافقة .

١٩ — تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى فحصتها فى ١٢ مارس سنة ١٩٣٠

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر الذى ندبته اللجنة بدلا من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم أفندى لعدم وجوده فى قاعة الجلسة) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٩١) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٤٤ المقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد مغازى باشا الى لجنة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٤٥ المقدم من حضرة الشيخ المحترم محمود على مهنا بك الى لجنة المواصلات ؟

موافقة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراحات رقم ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ المقدمة من حضرة الشيخ المحترم رزق شعبان شعيره بك الأول الى لجنة الداخلية والثانى الى لجنة المواصلات والثالث الى لجنة المعارف ؟

موافقة .

الرئيس — أحالت اللجنة الاقتراح رقم ٥٠ المقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد توفيق راضى بك بانشاء مدرسة ابتدائية ببلدة بوش الى لجنة المعارف وقد نظر المجلس اليوم فى تقرير لهذه اللجنة عن اقتراح بانشاء مدرسة

ابتدائية ببلدة بيلا جاء به أن حضرة مندوب وزارة المعارف قرر بأن سياسة الوزارة فى نشر التعليم الابتدائى قاصرة على انشاء مدارس ابتدائية فى عواصم المديريات فقط أما فى المراكز فمجالس المديريات هى القائمة بانشاء مدارس ابتدائية بها ، لهذا أرى توفيرا للوقت أن يحال الاقتراح مباشرة الى وزارة الداخلية كى تحيله الى مجلس مديرية بنى سويف .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — أظن أن مجالس المديريات تختص بالنظر فى انشاء المدارس الأولية ولكن موضوع الاقتراح المطروح أمامنا هو انشاء مدرسة ابتدائية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى لجنة المعارف ؟

موافقة .

٢٠ — تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فحصتها فى ١٢ مارس سنة ١٩٣٠

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر الذى ندبته اللجنة بدلا من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٩٢) .

”عن العرائض التى رأت اللجنة حفظها أو رفضها لأسباب مختلفة“ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ العريضة رقم ١٠١ ؟

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — نظر المجلس اليوم تقريرا آخر للجنة العرائض واضحا فيه أن اللجنة أحالت عرائض مقدمة من أشخاص بالتظلم من فصلهم من وظائفهم بواسطة مجالس التأديب الى الوزارات المختصة للنظر فيها ولكن اللجنة جاءت فى هذه العريضة المطروحة الآن والتى يتظلم صاحبها من فصله من وظيفته أيضا وقررت حفظها فهل يسمح حضرة المقرر بأن يبين لنا سبب هذا الاختلاف فى الرأى واذا كانت اللجنة ترى إحالة التظلمات الخاصة بالقرارات الصادرة من مجالس التأديب ، وهى أكثر ضمانا من غيرها ، الى الوزارات المختصة فهل لا ترى اللجنة احالة التظلم الخاص بقرار الفصل الصادر من غير هذه المجالس الى الوزارة للنظر فيه .

انى أرى لأجل أن تكون قراراتنا متناسقة أن تحال هذه العريضة الى وزارة المعارف أسوة بالعرائض الأخرى المماثلة لها .

المقرر — لا مانع لدى اللجنة من احالة هذه العريضة الى وزارة المعارف.

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة برفض العريضة رقم ١٠٣ و حفظ العريضة رقم ١٠٦ .

موافقة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ العريضة رقم ١١٤ .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — سبق للجنة ان أحالت مثل هذه العريضة الى وزارة المعارف فأرى أن تحال هذه العريضة اليها أسوة بغيرها خصوصا وانه يوجد نظام بوزارة المعارف يسمح باعفاء التلميذ من مصاريف الدراسة اذا تغيرت حالة والده المالية أثناءها .

المقرر — لا مانع من احالة العريضة الى وزارة المعارف .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة خاصا بالعرائض رقم ١١٥ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٣١ و ١٣٤ التى رأت اللجنة رفضها أو حفظها ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس رفض العريضة رقم ١١٥ وحفظ العرائض رقم ١٢٠ و ١٢١ و ١٣١ و ١٣٤

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ العريضة رقم ١٣٧ ؟

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — سبق للجنة أن أحالت مثل هذه العريضة الى الوزارة المختصة فما هو السبب الذى حدا باللجنة الى حفظ هذه العريضة ؟

المقرر — بنت اللجنة رأيها على أن قرار الفصل الذى يشكو منه مقدم العريضة صدر فى سنة ١٩١٤ فلم يسعها نظرا لمضى هذا الزمن الكبير إلا حفظها .

وافق المجلس على رأى اللجنة بحفظ العريضة المذكورة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ العريضة رقم ١٣٩ ؟

موافقة .

” عن العرائض التى رأت اللجنة إحالتها الى الوزارات المختلفة “ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٠٢ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٠٥ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٠٧ الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — أحالت اللجنة العريضة رقم ١٠٨ الى وزارة الأشغال مع أن موضوع هذه العريضة يتعلق ”بفصل حد“ وهذا من اختصاص مصلحة المساحة التابعة لوزارة المالية فهل توافقون حضراتكم على احالة هذه العريضة الى وزارة المالية ؟

المقرر — لا مانع من ذلك .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١١٠ الى وزارة الداخلية .

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١١١ الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١١٢ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١١٣ الى وزارة الأوقاف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١١٦ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١١٧ الى وزارة الأوقاف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١١٨ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — أحالت اللجنة العريضة رقم ١١٩ المقدمة من الباشجاويش عبد الحكيم كمال بالتظلم من عدم تعيينه فى وظيفة كتابية أسوة بزملائه الى وزارة الداخلية فهل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة أو على حفظ العريضة؟

المقرر — لا مانع من حفظها .

وافق المجلس على حفظ العريضة المذكورة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٢٢ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٢٣ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — أحالت اللجنة العريضة رقم ١٢٤ الى وزارة الداخلية مع طلب الافادة فهل لايكتفى بالاحالة فقط دون حاجة الى طلب الافادة .

المقرر — مع علم اللجنة بأنه يجب بمقتضى اللائحة الداخلية أن يقدم الوزراء الى المجلس الايضاحات الخاصة بما تتضمنه العرائض فانها تحتاط فى بعض قراراتها بأن تطلب الرد من الوزارات .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — ان طلب الرد فى بعض قرارات اللجنة ربما يفتح بابا للوزارات بأن لا تجيب على العرائض التى لا يطلب منها الرد عليها .

المقرر — لامانع من احالة العريضة الى وزارة الداخلية دون طلب الافادة .

الرئيس — المخالف لرأى حضرة المقرر يتفضل بالوقوف .

لم يقف أحد .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٢٥ الى رياسة مجلس الوزراء ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى رياسة مجلس الوزراء .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٢٦ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٢٧ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٢٨ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٢٩ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٣٠ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٣٢ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٣٣ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٣٥ الى وزارة الأوقاف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٣٨ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل لا يوافق حضرة المقرر على احالة العريضة رقم ١٤٠ الى وزارة الداخلية دون طلب الافادة ؟

المقرر — لا مانع من ذلك .

وافق المجلس على احالة العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السادسة والدقيقة الخامسة والأربعين مساء على أن يعود للانعقاد يوم الاثنين المقبل غرة ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٣١ مارس سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الرابع من قسم ٨ (وزارة الداخلية)

عدد الأصوات التى أعطيت ثمانية وسبعون صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

الشيخ متولى عمر حجازى . محمد أحمد الشريف بك . محمد أفلاطون باشا . محمد الحفنى الطرزى باشا . محمد السيد أبو على باشا . محمد العبانى باشا . محمد جعفر افندى . محمد سليمان الوكيل باشا . محمد شفيق باشا . محمد صدقى باشا . محمد صفوت باشا . محمد عبد اللطيف افندى . الشيخ محمد عز العرب بك . محمد علوى الجزار بك . محمد فتح الله بركات باشا . محمد فتحى يكن بك . اللواء محمد كامل باشا . محمد محمود خليل بك . الدكتور محمد هاشم افندى . محمود أبو النصر بك . محمود شكرى باشا . محمود على مهنا بك . مراد الشريعى بك . مرسى وزير بك . مصطفى رشيد بك . الفريق موسى فؤاد باشا .

يحى ابراهيم باشا . يوسف أصلان قطاوى باشا . يوسف بتشوتو بك .

الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب . ابراهيم حليم مهنا افندى . ابراهيم سيد أحمد بك . ابراهيم نور الدين بك . الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله . أحمد ذو الفقار باشا . أحمد زيور باشا . أحمد على باشا . أحمد محمد حجازى بك . أحمد مصطفى بك . الشيخ أحمد نصر . اسماعيل سرى باشا . الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز . السيد عبد الرحمن بك . السيد محمود الشندويلى بك . الشيخ الشافعى أبو وافيه . الفريد شماس افندي . أمين سامى باشا .

بولص حنا باشا . بيومى مدكور بك .

حافظ عابدين بك . الشيخ حسن عبد القادر . حسن مظلوم باشا . اللواء حسين خيرى باشا . اللواء حسين شريف باشا . حسين فوده بك . حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

شعبان السيد مؤمن بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك. السيد عبد الحميد البكرى . الدكتور عبد الحميد فهمى افندى. عبد الرحمن مللوم بك. عبد الرحيم محمد مهنا افندى. عبد العزيز رضوان بك . عبد العزيز عزت باشا . عبد الله سليمان أباظه بك . الشيخ عزب الليثى . عزيز ميرهم افندى . على اسماعيل بك . الشيخ على رمضان الطوبجى . على عبد الرازق بك . عوض عريان المهدى بك .

فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدقى بك .

الأنبا لوكاس .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة السادسة عشرة

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين غرة ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٣١ مارس سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — حلف حضرة الشيخ المحترم الكسان أبسخرون باشا اليمين .

٢ — حلف حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمود عبدالوهاب بك اليمين .

٣ — اختيار حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمود عبدالوهاب بك عضوا بلجنة الصحة بدلا من المرحوم الدكتور حبيب خياط بك .

٤ — الاجازات .

٥ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٦ — كتاب من مجلس النواب باعتبار بعض مراسيم بقوانين صادرة فى فترة تعطيل البرلمان (١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ — ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩) أنها غير دستورية وباطلة بطلانا أصليا لعدم عرضها على البرلمان وعدم تصديقه عليها — احالته الى لجنة الحقانية .

٧ — مرسوم بمشروع قانون وارد من وزارة الأوقاف باعتماد الحساب الختامى لسنة ١٩٢٨ — ١٩٢٩ المالية — احالته الى لجنة الأوقاف .

٨ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الداخلية — احالته الى لجنة المالية لنظره بصفة مستعجلة .

٩ — سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير الأوقاف من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن أسباب عدم اتمام الاجراءات الخاصة بتجديد مسجد بناحية ميت النصارى مركز منود — الاجابة عليه

١٠ — تأجيل باقى الأسئلة لغياب حضرات الوزراء

١١ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير مصرف قصاصين الشرق بمركز فاقوس وحفره واصلاح جسوره — احالته الى لجنة الاقتراحات

١٢ — سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الزراعة من حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس أفندى عن الاجراءات التى اتخذت لمكافحة الجراد — تحويله الى استجواب وتقرير المناقشة فيه فى هذه الجلسة .

اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر تأليف لجنة لدرس حالة الجراد — رفضه .

اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك بالاكتفاء ببيان وزير الزراعة والانتقال الى جدول الأعمال .

قرار المجلس بالانتقال الى جدول الأعمال .

١٣ — مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الداخلية .

تقرير لجنة المالية رقم ٩٣

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

١٤ — مشروع قانون بوضع أحكام وقتية على أثر الغاء المرسوم بقانون الصادر فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٢٥ بتعديل بعض نصوص قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية .

تقرير لجنة الحقانية . رقم ٩٤

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

١٥ — مشروع قانون بشأن دائرة الاختصاص القضائى التابع لها كل من مركزى ملوى والفشن .

تقرير لجنة الحقانية رقم ٩٥

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

١٦ — تقرير لجنة الصحة عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم مرسى وزير بك بانشاء مستشفى بيندريا يكون تابعا لوزارة الأوقاف رقم ٩٦

اجتمع المجلس الساعة الخامسة والدقيقة العاشرة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : أحمد حلمى باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، محمد طلعت حرب بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، محمد محمود بك ، حسنين عبد الغفار بك ، بولس حنا باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، سعيد فهمى الروبى بك ، لويس أخنوخ فانوس افندى .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : أحمد عبده بك ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، محمد شفيق باشا ، اللواء على فهمى باشا ، حسن مظلوم باشا ، محمد محب باشا ، عزيز ميرهم افندى ، السيد عبد الرحمن بك ، يوسف وهبه باشا .

(ب) عن جلستى اليوم والغد : حضرة كامل صدقى بك .

(ج) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، الأنبا لوكاس ، السيد محمود الشندويلى بك ، أحمد على باشا ، محمد مغازى باشا ، فهمى حنا ويصا بك ، مصطفى رشيد بك .

وحضر من الوزراء حضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — حلف

حضرة الشيخ المحترم الكسان أبسخرون باشا اليمين

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم الكسان أبسخرون باشا لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة (٩٤) من الدستور فحلفها بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن والملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٢ — حلف

حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمود عبد الوهاب بك اليمين

ثم دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمود عبد الوهاب بك لحلف اليمين المذكورة فحلفها بالصيغة نفسها .

فهنأه دولة الرئيس كذلك وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٣ — اختيار

حضرة الشيخ المحترم محمود عبد الوهاب بك عضوا بلجنة الصحة
بدلا من المرحوم الدكتور حبيب خياط بك

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — لجنة الصحة ينقصها عضو فأقترح على هيئة المجلس أن توافق على اختيار زميلنا المحترم الدكتور محمود عبد الوهاب بك عضوا بها بدلا من المرحوم الدكتور حبيب خياط بك .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

٤ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم بولس حنا باشا اجازة لغاية يوم ١٦ أبريل المقبل نظرا لوفاة المرحوم شقيقه . ويطلب حضرة الشيخ المحترم حسنين عبد الغفار بك اجازة لمدة أسبوعين لمرضه فهل توافقون حضراتكم على هاتين الاجازتين ؟

موافقة .

٥ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٦ — كتاب من مجلس النواب

باعتبار بعض مراسيم بقوانين صادرة فى فترة تعطيل البرلمان (١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ — ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩) أنها غير دستورية وباطلة بطلانا أصليا لعدم عرضها على البرلمان وعدم تصديقه عليها — احالته الى لجنة الحقانية

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ٢٤ مارس الحاضر التقرير الأول لجنة الشؤون الدستورية الخاص بالاجراءات التشريعية التى

اتخذت فى فترة تعطيل البرلمان (من ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ — ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩) عن المراسيم بقوانين المبينة بعد :

(١) مرسوم بقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٢٩ بالمعاقبة على بعض جرائم ضد السلم العام الصادر فى ٢٠ مارس سنة ١٩٢٩ .

(٢) مرسوم بقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٢٩ باضافة فقرة الى المادة ٥٢ من قانون تحقيق الجنايات الأهلى الصادر فى ١٠ مارس سنة ١٩٢٩ .

(٣) مرسوم بقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٢٩ باضافة أحكام تكيلية الى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٢٣ بتقرير الأحكام الخاصة بالاجتماعات العامة والمظاهرات فى الطرق العمومية الصادر فى ٢٠ مارس سنة ١٩٢٩

(٤) مرسوم بقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٢٩ بتعديل بعض أحكام لائحة المحاماة أمام المحاكم الأهلية الصادر فى ٢٤ فبراير سنة ١٩٢٩ .

(٥) مرسوم بقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٢٩ بتعديل بعض احكام لائحة المحاماة أمام المحاكم الشرعية الصادر فى ٧ مارس سنة ١٩٢٩ .

(٦) مرسوم بقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٢٩ بتعديل تشكيل المجلس الأعلى لجمعيات التعاونية الصادر فى ٢٠ أبريل سنة ١٩٢٩ .

(٧) مرسوم بقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٢٩ خاص بحفظ النظام فى معاهد التعليم الصادر فى ١٠ مارس سنة ١٩٢٩ .

(٨) مرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٢٩ باضافة حكم الى المادة ٨٨ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ الخاص بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية الاسلامية الصادر فى ٣٠ أبريل سنة ١٩٢٩ .

(٩) مرسوم بقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٢٩ بتعديل بعض أحكام الباب الثالث من الكتاب الثانى من قانون العقوبات الأهلى الصادر فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٢٩

فقرر أنها من الاجراءات التشريعية التى يحتم الدستور صدورها بقانون بالطريقة التى ينص عليها فى المادة ٢٥ منه. وبما أنها لم تعرض على البرلمان ولم يصدق عليها فتعتبر غير دستورية وباطلة بطلانا أصليا .

فأتشرف باحاطة دولتكم بذلك .

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول عظيم الاحترام ،،

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف”

القاهرة فى ٢٥ مارس سنة ١٩٣٠

الرئيس — سبق أن أحيلت هذه القوانين الى لجنة الحقانية باعتبارها لجنة الشئون الدستورية فهل توافقون على احالة هذا الكتاب اليها ؟

موافقة .

٧ — مرسوم بمشروع قانون

وارد من وزارة الأوقاف باعتماد الحساب الختامى (لسنة ١٩٢٨ — ١٩٢٩ المالية) — احالته الى لجنة الأوقاف

نص الكتاب الوارد من وزارة الأوقاف :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرسل مع هذا مرسوما بمشروع قانون باعتماد الحساب الختامى لوزارة الأوقاف سنة ١٩٢٨ — ١٩٢٩ المالية راجيا التكرم بعرضه على مجلس الشيوخ .

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول فائق الاحترام ،،

٢٥ مارس سنة ١٩٣٠

وزير الأوقاف
محمود بسيونى”

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة المرسوم بمشروع قانون المذكور الى لجنة الأوقاف ؟

موافقة .

٨ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بفتح اعتماد بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الداخلية — كتاب من وزارة الداخلية بطلب النظر فى مشروع القانون المذكور بوجه السرعة — احالة المشروع بقانون المذكور الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال

نص كتاب مجلس النواب :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٢٥ مارس الحاضر فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الداخلية — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير اللجنة ومضبطة الجلسة التى نظر فيها — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ٢٧ مارس سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف”

نص كتاب وزارة الداخلية :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة دولتكم علما أن مجلس النواب أقر فى جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥ مارس الجارى طلب وزارة الداخلية الخاص بفتح اعتماد اضافى قدره ٥٠٠٠ جنيه لربط المصاريف العمومية .

وحيث ان هذا الربط قد نفد وتدعو الحاجة الى اجراء بعض صرفيات مستعجلة ومنها المرتبات الشهرية للمديريات والمحافظات .

لذلك أرجو أن تتكرموا بعرض الطلب سالف الذكر على هيئة المجلس الموقر فى أول جلسة للنظر فيه بوجه السرعة .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ما

٢٩ مارس سنة ١٩٣٠

وزير الداخلية (بالنيابة)
محمد نجيب الغرابلى"

الرئيس — تطلب وزارة الداخلية نظر مشروع هذا القانون بطريق الاستعجال .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — يحال مشروع هذا القانون الى لجنة المالية بصفة مستعجلة .

الرئيس — ماوأى حضرة رئيس لجنة المالية فى أن تنظره اللجنة أثناء انعقاد جلسة المجلس ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — لامانع من ذلك .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة مشروع هذا القانون الى لجنة المالية لتنظره بصفة مستعجلة ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية لنظره بصفة مستعجلة .

٩ — سؤال

موجه الى حضرة المحترم وزير الأوقاف من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن أسباب عدم اتمام الاجراءات الخاصة بتجديد مسجد بناحية ميت النصارى مركز سمنود — الاجابة عليه

الرئيس — هل حضرة الوزير المحترم مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — نعم مستعد .

نص السؤال المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد التحية أرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير الأوقاف وهو :

تقدم طلب للوزارة من أهالى ناحية ميت النصارى مركز سمنود بأنه لا يوجد ببلدتهم سوى مسجد واحد تقام فيه الشعائر الدينية وقد تخرب من نحو السنتين ودورة المياه أقفلت بناء على أمر الصحة لعدم صلاحيتها وقد أرسلت الوزارة مندوبا من قبلها لمعاينة المسجد المذكور وذلك فى عهد الوزارة الشعبية التى كان رئيسها صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا ، ثم بعد ذلك أوقفت الاجراءات ولم يتم شىء لغاية الآن، وأهالى الناحية المذكورة فى شدة الفقر لا يستطيعون بناء المسجد المذكور والشعائر الدينية معطلة من عهد تخريب المسجد وسقوط بنائه ، ولا أدرى ما هو السبب فى عدم اتمام الاجراءات الخاصة بانشاء هذا المسجد مع احتياج البلد اليه وعدم وجود مسجد سواه كما قدمنا .

وتفضلوا بقبول فائق تحياتى ما

حسن عبد القادر
عضو المجلس"

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — تقدم للوزارة ضمن الطلبات الكثيرة التى وردت اليها لقبولها ادارة مساجد تابعة للغير طلب من أهالى ميت النصارى يرغبون فيه أن تدير الوزارة مسجد بلدهم .

وقد تبين من التحريات ان عدد سكان هذه البلدة ٣٧٥٠ نفسا وان مبانى المسجد محتاجة للاصلاح وأخشابه محتاجة للتجديد — اما ايراده فقليل جدا بالنسبة لما يستلزمه من المصروفات .

ولما كانت حالة وزارة الأوقاف لا تحتمل قبول جميع الطلبات التى تقدم اليها من هذا القبيل الا اذا كان للمسجد ايراد كاف للصرف عليه أو كان له من الأهمية ما يستدعى قبوله والميزانية تسمح بذلك ، أرجأت الوزارة النظر على هذا المسجد الى فرصة أخرى لوجود مساجد كان لها من الأهمية ما استدعى تقديمها عليه فى قبول النظر عليها .

ومع ذلك ستعيد الوزارة البحث فيما اذا كان من الممكن قبوله ضمن مساجد الوزارة فى سنة ١٩٣٠ المالية بعد التصديق على الميزانية .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أشكر حضرة المحترم وزير الأوقاف على البيان الذى أدلى به الا أن لى ملاحظة هامة أرجو تحقيقها . وهذه الملاحظة هى أن هذه البلاد ليس بها مساجد أصلا لاقامة الشعائر الدينية بها . واذا كان سببه عدم امكان الوزارة القيام بانشاء هذه المساجد هو أنها تحتاج لمبالغ كبيرة فنحن لا نريد الا مساجد بسيطة متواضعة لاتكلف الوزارة أكثر من ٢٠٠ جنيه الى ٥٠٠ جنيه .

الرئيس — على كل حال فقد صرح حضرة الوزير المحترم بأن الوزارة ستعيد النظر فى هذه المسألة .

١٠ — تأجيل باقى الأسئلة لغياب حضرات الوزراء

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة مريض .

الرئيس — تؤجل باقى الأسئلة لغياب حضرات الوزراء .

١١ — اقتراح

من حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير مصرف قصاصين الشرق بمركز فاقوس واصلاح جسوره — احالته الى لجنة الاقتراحات

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

احيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات .

(حضر حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة و وزير الأشغال بالنيابة) .

١٢ — سؤال

موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الزراعة من حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس افندى عن الاجراءات التى اتخذت لمكافحة الجراد — تحويله الى استجواب وتقرير المناقشة فيه فى هذه الجلسة

اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتأليف لجنة لدرس حالة الجراد — رفضه

اقتراح من حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك بالاكتفاء ببيان وزير الزراعة والانتقال الى جدول الاعمال قرار المجلس بالانتقال الى جدول الأعمال

الرئيس — هل حضرة صاحب السعادة وزير الزراعة مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — نعم مستعد للاجابة .

حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس افندى — قدمت السؤال لحضرة صاحب السعادة وزير الزراعة ولكن بعض حضرات الأعضاء طلبوا الى تحويله الى استجواب فاذا سمح بذلك حضرة صاحب السعادة الوزير أرجو تحويله الى استجواب .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — لا مانع عندى .

الرئيس — اذن تحدد جلسة للمناقشة فى الاستجواب.

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبدالقادر — ان موضوع هذا الاستجواب فى غاية الأهمية ويستدعى السرعة فى مناقشته فأرجو الموافقة على المناقشة فيه فى هذه الجلسة حتى يتمكن كل منا من ابداء ملاحظاته .

الرئيس — هل حضرة صاحب السعادة الوزير مستعد للمناقشة فى هذا الاستجواب الآن ؟

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — نعم .

الرئيس — المجلس يقرر المناقشة فى هذا الاستجواب الان .

حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس افندى — أتلو على حضراتكم الاستجواب وهو :

”ورد على صفحات الجرائد بأن وزارة الزراعة وجهت عناية كبرى لمكافحة أسراب الجراد الذى وصل حدود مصر وهو موجود الآن فى ضواحى محافظة سينا وأرسلت سيارات عسكرية ذات ست عجلات لمداهمته بتسليط فوهات نيرانها القوية من حراقات يندفع اللهب القوى منها فتظل سائرة ونيرانها مسلطة عليه لتحرقه .

فهل يسمح معالى الوزير ويخبرنا اذا كان ما اتخذ من الاحتياطات لمقاومة ومكافحة هذا العدو الداهم أثمرت وأنه لا يخشى من وصوله الى داخلية البلاد والتهام مزروعاتها من غلال وأقطان و برسيم ؟

وهل يسمح معالى الوزير ويخبرنا أن ما اتخذ من الاحتياطات واف وأن الأمر لا يحتاج لاستعمال الطيارات للاستكشاف فى الصحراء المتناهية الأطراف عن محل وجود الجراد و بيضه ؟

وقد علمت من كهل من كبار المزارعين بأنه من عشرات سنين مضت داهم القطر المصرى الجراد الطيار واستفحل أمره فكانت الناس تجمعه بصعوبة وتملأ به الزكايب وتحرقه. الا أنه ما كان يتسنى ذلك الا بعد خراب البصرة حيث يكون الجراد قد سطا على المزروعات والتهمها وما ترك من شجيرات القطن الا سيقانها .

الا أن أمس ليس هو اليوم حيث توفرت طرق مقاومة واستئصال هذا العدو الكاسر وقد وجدت السيارات والطيارات . ألا تكون الفرصة سانحة لتكليف الطيارين صدقى ورشدى بأن يقدما ما فى استطاعتهما من المساعدة ليسهل على رجال وزارة الزراعة طرق المخابرات والاستكشاف والتموين حفظا لثروة البلاد الزراعية وحياتها “ .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) بدأ زحف الجراد على البلاد فى شهر أكتوبر الماضى من الجنوب والشرق أى من جهتى السودان وفلسطين .

اتخذت وزارة الزراعة العدة لمكافحة هذه الآفة فى الجهتين الآنف ذكرهما وقد كللت أعمالها بالنجاح فى الجهة الجنوبية حيث أبادت منه مقادير عظيمة بمركزى الدر وأسوان وحالت دون اجتيازه منطقة كوم امبو . ولقد أبيد الآن عن آخره وأصبحت مديرية أسوان خالية منه تماما .

أما فى شبه جزيرة سيناء فان سيل الجراد الوارد من الجهات الشرقية لم ينقطع منذ شهر أكتوبر الى الآن اذا استثنينا فترة قصيرة فى أواخر شهر فبراير الماضى . وقد أخذ الجراد يتزاوج ويضع بويضاته ابتداء من شهر فبراير فى مختلف وديان سيناء . وقد ساعد على انتشاره هذا الانتشار الهائل الذى لم يسبق له نظير وجود الحشائش البرية الخضراء المتسببة من كثرة الأمطار التى هطلت هناك هذا العام، وليست غارة الجراد قاصرة على البلاد المصرية بل تدل التقارير الواردة أخيرا من البلدان المجاورة على أنه منتشر فى شرق الأردن وفلسطين ونجد وسوريا والسودان وغيرها بحالة شديدة .

وقد رأينا أن يكون العمل على ابادته بالاتفاق مع البلدان المجاورة وعمل لذلك اجتماع عام من ممثلى بعض هذه البلاد عقد فى يوم ٢٧ فبراير الماضى على حدود مصر وفلسطين . وكان من نتائجه الوصول الى شبه نظام تعاونى لمكافحة هذه الآفة .

وهذا فضلا عن أن الوزارة على اتصال دائم مع كثير من البلدان التى يرد منها الجراد كالسودان ومراكش والاريتريا .

وقد اكتشف لغاية الآن نحو ٩٠ منطقة وجد فيها بيض الجراد ونحو ٢٠ منطقة فقس فيها فعلا وظهرت حورياته .

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل بدأ منذ أسبوعين ظهور أسراب من الجراد الأحمر (الصغير) آتية من جهة بلاد نجد ولم تزل مستمرة الورود وهى كثيرة جدا قد يبلغ طول الواحد منها نحو خمسة عشر كيلومترا ولأنها لم تبلغ الدور التناسلى فهى سريعة الحركة لاتستقر فى مكان ، الأمر الذى يجعل ابادتها على غاية الصعوبة .

أما الطرق التى تتبعها الوزارة فى ابادة الجراد فاهمها استعمال أجهزة خاصة أعدتها لهذا الغرض وأسمتها قاذفات اللهب . وتستعمل هذه الأجهزة عند ما يستقر الجراد فى الصحارى والوديان أو فى الأراضى البور أو فوق الأشجار القليلة القيمة . ولدى الوزارة أيضا طعم مجهز من النخالة والعسل الأسود ومادة سامة هى زرنيخيت الصوديوم . ويباد بيض الجراد بعزق الأرض المحتوية عليه أو بحرثها متى تيسر ذلك . وقد بلغ ما أبيد من الجراد بهذه الوسائل المختلفة نحو ٥٠٠ طن .

وللوزارة بمنطقة سيناء لجان منظمة لابادة الجراد يبلغ عددها الآن احدى وخمسين لجنة وسيصل فى نهاية الأسبوع الى ستين . وجميعها مجهزة بقاذفات اللهب ويساعدها على القيام بعملها ٣٥ سيارة ويعاونها رجال البوليس فى سيناء ودوريات الجمال وكثير من العمال المستأجرين لهذه الغاية . وتعطى مكافات للعابرين الضاربين فى تلك الصحارى النائية عند ما يرشدون عن محال الجراد وقد أفادت هذه الطريقة فى اكتشافه كثيرا .

ومصدر الخطر الآن من الجراد الأحمر (الصغير) الذى لم تزل أسرابه ترد علينا من جهات بعيدة ولم يستقر فى مكان معين حتى تسهل ابادته كما قدمنا.

والحكومة تقدر الحالة حق قدرها — ورغما من أن البلاد المجاورة لنا كفلسطين وشرق الأردن ونجد تموج الآن باسراب كثيرة من الجراد وحورياته وأنه يتكاثر فيها فى مساحات كبيرة وعلى مسافات شاسعة يتعذر الوصول اليها — رغما من كل ذلك فان الحكومة تأمل أن تتمكن بما تبذله من الجهود العظيمة من منع وصول الجراد الى داخلية البلاد .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — استفهم حضرة الشيخ المحترم مقدم الاستجواب عما اذا كانت الفرصة سانحة لاستعمال الطيارات والاستعانة بالطيارين صدق ورشدى فى ابادة الجراد ولكن سعادة الوزير لم يجب على هذا الشق من الاستجواب .

اننا مع تقديرنا للجهود الذى تقوم به الوزارة وشكرنا لها ما قامت به من الأعمال نرى خطورة فى المسألة لا يمكن معها الارتكان على ما تقوم به الحكومات المجاورة لأن حالتنا تختلف اختلافا كليا عن حالة تلك البلاد القاحلة اذ ليس فيها نبات صغير كالقطن والأرز مما يأوى اليه الجراد .

ان الأمر خطير يدعو الوزارة لبذل كل الطرق الممكنة لمطاردة الجراد دفعا للخطر الذى قد يصيب البلاد من انتشاره وقد عرض حضرة مقدم الاستجواب فكرة الاستعانة بالطيارات فماذا يمنع من استعمالها ؟ هل جربت هذه الطريقة؟ وهل هناك ما يمنع الوزارة من أن تجربها الآن ؟

ألا تستطيع الوزارة الاستغناء عن نقل الأسماك بالطيارات من البحر الأبيض المتوسط الى بحيرة قارون لتستعين بالطيارات فى مكافحة الجراد . واذا لم يكن لدينا العدد الكافى من الطيارين أمثال صدق ورشدى فهلا يمكن الاستعانة بسلاح الطيران البريطانى مهما صرف فى هذا السبيل من المال؟

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — ان المال لا يعوق الوزارة فى سبيل استعمال الطيارات للمكافحة ولكن الفنيين يقولون بعدم فائدة الطيارات فى هذا الأمر .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — هل شكلت الوزارة لجنة من الاخصائيين لإبداء رأيها فى موضوع صلاحية الطيارات وهل جربت احدى الدول الأجنبية هذه الطريقة للمكافحة فلم تفد ؟

لقد ذكرت بعض الصحف ان الطيارات تستعمل فى أمريكا وغيرها لابادة الدودة الصغيرة، فهل الطيارات التى أفادت فى إبادة الديدان الصغيرة لايستفاد منها فى إبادة الجراد ؟

اننا نطلب الى الوزارة أن تستعمل كل الطرق الممكنة حتى لاينتشر الجراد فى القطر .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — تقوم الحكومة الآن بكل الطرق الممكنة للكافحة ولقد استشارت الوزارة تلغرافيا الفنيين التابعين لهـا والموجودين الآن بشبه جزيرة سيناء فى فكرة الاستعانة بالطيارات فكان جوابهم انها لا تفيد فى المكافحة مطلقا .

حضرة الشيخ المحترم أحمد مصطفى بك — لسنا نتخوف من الجراد الكبير وانما تخوفنا فى الحقيقة هو من البويضات التى ان أفرخت احتاجت لمقاومة كبيرة جدا وأحسن علاج فى نظرى هو البحث بدقة عن الأمكنة التى نزل بهـا الجراد وابادة البويضات قبل التفريخ . فلنا أن نتساءل عما اذا كانت القوات المحشودة لمكافحة خطر الجراد كافية لمعرفة الأماكن التى نزل فيهـا والتى وضع فيها بويضاته أم هى غير كافية وهذا هو الذى يهمنا . أما الجراد الكبير فليس بذى خطر اذ الخطر كل الخطر آت من جهة البويضات وتفريخها، فالجراد الكبير لا يأكل المزروعات ولكن الصغير هو الذى يأكل ما يصادفه منهـا . فاذا لم نتمكن من ابادته فى أمكنته ودخل البـلاد التهم المزروعات . فهل تعتقد وزارة الزراعة ان قواتها المحشودة كافية لتحقيق الغاية المنشودة ؟ واذا كانت هـذه القوات غير كافية لتحقيقها أمكن الوزارة أن تستعين بجنود من الجيش أو بقوات أخرى تستأجرها لهـذا الغرض وهذا فى نظرى هو العلاج العملى .

سعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — ما قاله حضرة الشيخ المحترم أحمد مصطفى بك عن البويضات وخطرها صحيح ولكن جاء فى بيانى الذى ألقيته الآن أن أغلبية هـذا الجراد تأتى من بلاد بعيدة جدا من بلاد نجد ومن الجبال الواقعة فى مناطق ليست تابعة لنـا . من جهات لا يمكن الوصول اليها ، وهذا هو محل الخطر لأنه يبيض فى أماكن لا تنالها يد قواتنا . ولقد كان الخطر منه غير موجود فى الأعوام الماضية . وذلك لأن البلاد التى يأتى منها والمناطق التى يمر بها فى طريقه كانت قاحلة ولكن كثرة أمطار هذا العـام أوجدت بكل أسف حشائش فى طريقه الينا وهـذه مكنت الجراد من أن يتناسل وجعلت حورياته تفد الينا بكميات كبيرة، وهذا هو وجه الخطر أما الجراد الذى يدخل فى الأراضى والجهات الداخلة فى الحدود المصرية فلا يمكنه أن يفرخ فيها أو يبق بها لأن اللجان واقفة له بالمرصاد تبيده بأسرع ما يمكن .

حضرة الشيخ المحترم أحمد مصطفى بك — اذا أبيدت البويضـات فى المناطق الموجودة بهـا أمنّا الخطر من جهة الجراد الصغير الذى يأكل المزروعات .

سعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — ذكرت أن أسراب الجراد الأحمر تفد الى حدودنا من نجد وأن طول السرب منهـا يبلغ نحو الخمسة عشر كيلو مترا .

حضرة الشيخ المحترم احمد مصطفى بك — يجب أن نعمل أقصى ما يستطاع لابادته .

سعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — نعم ان الحكومـة عاملة على ذلك .

حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك — الذى فهمناه الآن من البيان الذى ألقاه سعادة الوزير هو أن الاستعدادات التى اتخذت تكفى لدرء الحالة التى يخشى وجودها فى الوقت الذى نحن فيه ولكن من جهة أخرى سمعنا أن مقادير عظيمة من هذا الجراد تأتى من بلاد بعيدة بكميات هائلة وأن ما يخشى منه أو بعبارة أخرى أن الخطر الذى يخشى أن يداهمنا هو عن طريق وضع الجراد لبويضاته فى جهات نجد أو جهات أخرى بعيدة عن البلاد المصرية ولا يمكن أن تتناول أعمـال الوقاية التى اتخذناها تلك البويضات وحينئذ تصلنا بعد قليـل من الوقت أسراب عظيمة من الجراد الصغير لا يمكن أن تقابل بقوة مهما عظمت اذا هاجمت مصر .

فـا أريد الوصول اليه بعد هذا البيان هو الآتى :

ألا يمكن من الآن مضاعفة الجهود التى بذلناها درءا لهذا الخطر المنتظر؟ أن البويضات توضع كما جاء فى بيـان سـعادة الوزير فى مواضع بعيدة وعلى مسافات شاسعة من القطر المصرى ، فاذا ما هاجمت أسراب الجراد الصغير القطر نكون نحن قـد أعددنا القوات التى تتناسب مع عظيم الخطر باعتبار أننا نقدر الخطر فى أعظم حالاته وبأكبر قدر يمكن أن يخشى أمره . فعلينا من الآن أن نعد المعدات والوسائل التى يمكن أن تدرأ هذا الشر وتبعد هذا الخطر الداهم .

من السهل أن نقول بأننا فتحنا اعتمادا بمبلغ خمسـين ألفا أو مائة ألف جنيه طالمـا أن المقصود درء خطر اذا وقع بالبـلاد أضاع محصول القطن الذى يبلغ ثمنه ثلاثين أو أربعين مليونا من الجنيهات وأصبحت البلاد وهى صفر اليدين من هذا الايراد وليس لديها ما يعوض عليها خسارتها من جراء هذا الخطر المبيد، فالأولى مضاعفة الاعتماد وكذا مضاعفة القوات على اعتقاد أن الخطر قادم وأن مضاعفة الجهود والانفاق عن سعة كل ذلك جائز ما دام أن الغرض درء خطر نعرف أنه لا بد مداهم .

فاذا رأى سعادة الوزير فيما أقول الصواب فليتفضل بالعمل به .

على أنه اذا كانت لدى الوزارة وسائل أنجع ممـا أشارت اليه فلتعرضها علينا حتى تدخل على النفوس الطمأنينة .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — أشار حضرة صاحب السعادة وزير الزراعة الى أن هناك قاذفات للهب لإبادة الجراد . فهل لسعادته أن يفيدنا عن مقدار هذه القاذفات ؟ وهل هى كافية ؟ ثم هل هناك مانع لدى الحكومة من استخدام الجيش فى مقاومة هذا العدو ؟ وهل له أن يطمئننا نوعا ما على الحالة حتى تهدأ البلاد؟

حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس افندى — أشكر سعادة الوزير على الايضاحات التى أدلى بها الليلة وتأمل بفضل مواهبه السامية وهمته العالية وبفضل أعوانه الأفذاذ ألا تصاب البلاد بضرر .

وليسمح لى سعادته أن أؤكد له أنى علمت أن الطيارات استعملت فى السودان لمكافحة الجراد فهل لسعادته أن يتحرى عن صحة ذلك فأكون له شاكرا ؟

الرئيس — تنص اللائحة فى المادة ٥١ على ألا يزيد عدد الأعضاء الذين يشتركون فى الاستجواب على أربعة . فبعد ما سمعناه من حضراتهم يكون الكلام لسعادة الوزير .

سعادة محمد صفوت باشا (وزيرالزراعة) — أما فيما يتعلق بأقوال حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نورالدين بك فأقول إن الحكومة تقدر الخطر حق قدره، وأنها تعمل كل ما تستطيع لأن الخطر كبير . ونسأل الله أن ينجى البلاد من شره .

وأما فيما قرره حضرة الشيخ المحترم محمدعلوى الجزار بك فأقول ان قاذفات اللهب من اختراع الوزارة . وأنها تشبه فى عملها آلة (البريموس) ويستعمل منها الآن مائة . وقد أوصت الوزارة على إيجاد آلات أخرى منها ، وان كان العدد الموجود الآن لديها كافيا . وقد طلب بعض المزارعين الذين رأوها أن يستعملوها فى مزارعهم بأنفسهم .

ورأينا ألا خطر من إعطائهم ما يطلبون منها حينما يتيسر وجود جهازات منها زائدة عن حاجة اللجان ليستعملوها وقت الضرورة .

وأما مسألة الاستعانة بالجيش فلا مانع من ذلك اذا دعت اليها الضرورة. وقد استعنا به فعلا الآن وقبل الآن . ونحن نعمل فى منطقة الحدود التابعة لوزارة الحربية . والجيش هناك يعاوننا معاونة عظيمة .

. **حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك** — هل لنا بذلك ان نطمئن؟

سعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — نعم لنا أن نطمئن ان شاء الله .

وأما من جهة استعمال الطيران لابادة الجراد فمجزوم بعدم فائدته . إلا اذا استعمل فى الاستكشاف فقد يكون مفيدا . ويختلف فى فائدته حينئذ تبعا لطبيعة البلاد ونوع أرضها إن كانت سهلة أو جبلية . ونحن على كل حال لا نتأخر عن استعمال الطيارات حينما يشير الاخصائيون بأنها مفيدة .

الرئيس — قدم حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر اقتراحا هذا نصه :

”أقترح تكليف وزارة الزراعة بتأليف لجنة فنية يكون من بينها بعض رجال الطيران والجيش و إبادة الحشرات لدرس حالة الجراد والطرق الفعالة لابادته وتنفيذ ما تقرره اللجنة بوجه السرعة“.

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — لا فائدة الآن من استعمال الطيارات .

سعادة محمد صفوت باشا — (وزيرالزراعة) — ليس عندنا طيارات ، والفنيون فى سيناء ، وأرى أن تأليف لجان الآن غير مناسب لأنه يتعارض مع السرعة المطلوبة ، ونحن نطلب من الفنيين البيانات بالتلغراف ، وقد سافر اليهم وكيل وزارة الزراعة الليلة ليتفق معهم على بعض اجراءات ويحضر غدا صباحا . فتأليف اللجان الآن فيه خطر كبير وضرر على البلاد . وعلى كل حال فالرأى الأعلى لكم .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — هل الفنيون بالوزارة جميعهم موجودون فى سيناء ؟

سعادة محمد صفوت باشا — (وزيرالزراعة) — جميع الفنيين الذين اكتسبوا من علمهم وتجاربهم خبرة فى إبادة الجراد موجودون فى سيناء وموزعون الآن على ٥١ لجنة وسيكون لدينا فى آخر هذا الأسبوع ٦٠ لجنة .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — كم عدد أعضاء اللجنة ؟

سعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — تتكون اللجنة من ثلاثة .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — وكم عدد الفنيين ؟

سعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — عددهم أقل من ستين .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — لا أرى صعوبة فى تنفيذ اقتراحى .

سعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — أتحملوننا مسئولية العمل وتأمروننا أنتم بتنفيذه ؟

الرئيس — هل حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر مصمم على اقتراحه ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — نعم مصمم .

الرئيس — الموافق من حضراتكم على هذا الاقتراح يتفضل بالوقوف.

وقفت أقلية .

الرئيس — المجلس يقرر رفض هذا الاقتراح .

الرئيس — تقدم اقتراح آخر من حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك هذا نصه :

” أقترح أن يقرر المجلس الاكتفاء بما صرح به صاحب السعادة وزير الزراعة والانتقال الى جدول الأعمال “ .

فهل توافقون حضراتكم على هذا الاقتراح ؟

موافقة .

الرئيس — اذن ننتقل الى جدول الأعمال .

(انصرف حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال بالنيابة) .

حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا — لقد فرغت لجنة المالية من بحث مشروع القانون الخاص بفتح الاعتماد بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه وهو المشروع الذى أحاله المجلس اليها الليلة بطريق الاستعجال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على نظر هذا المشروع الآن ؟

موافقة .

١٣ — مشروع

القانون بفتح اعتماد بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الداخلية — بند ١٢
مصاريف سرية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية —
تقرير لجنة المالية

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة .

ثم تلى مشروع القانون المذكور (يراجع الملحق رقم ٩٣)

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

والآن ننتقل الى تلاوته مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح اعتماد بمبلغ ٥٠٠٠ (خمسة آلاف من الجنيهات) يضاف على مصروفات قسم ٨ — وزارة الداخلية — فرع ١ — ديوان العموم ومصالح أخرى — بند ١٢ — مصاريف سرية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات السنة المالية المشار اليها .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزيرى الداخلية والمالية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر فى ......

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — والآن هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع هذا القانون للمرة الثالثة بسبب الاستعجال ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — لنشرع فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة ”نعم“ ومن لا يوافق فليجب بكلمة ”لا“ .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم (٧٦) .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

١٤ — مشروع القانون الوارِد من مجلس النواب

بوضع أحكام وقتية على أثر الغاء المرسوم بقانون الصادر فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٢٥ بتعديل بعض نصوص قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية — تقرير لجنة الحقانية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك) .

تلى كتاب من وزارة الحقانية بندب حضرة صاحب السعادة وكيلها للحضور بالجلسة أثناء النظر فى تقريرى لجنة الحقانيـة عن مشروع القانون المتقدم والمشروع الثانى بشأن دائرة الاختصاص القضائى التابع لها كل من مركزى ملوى والفشن .

وهذا نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرجو من دولتكم التفضل بالسماح لحضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا وكيل وزارة الحقانية بأن ينوب عنى فى حضور جلسات المجلس أثناء النظر فى تقريرى لجنة الحقانيـة عن مشروع القانون الخاص بوضع أحكام وقتية على أثر الغاء المرسوم بقانون الصـادر فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٢٥ بتعديل بعض نصوص قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية ومن مشروع القانون المتعلق بدائرتى الاختصاص القضائى التابع لها كل من مركزى ملوى والفشن .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

القاهرة فى ٣١ مارس سنة ١٩٣٠

وزير الحقانية

محمد نجيب الغرابلى"

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٩٤) .

(وأثناء تلاوته حضر حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

تلى المشروع المعـدل الذى وضـعه مجلس النواب ووافقت عليه لجنـة الحقانية بمجلس الشيوخ .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هـذا القانون من حيث المبدأ . والآن ننتقل الى تلاوة مشروع هذا القانون مادة فمـادة .

تليت المـادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — الدعاوى التى تزيد قيمة المدعى به فيها على خمسة عشر ألف قرش والتى رفعت أمام المحـاكم الجزئية تطبيقا للرسوم بقانون الصادر فى ٢٥ فبراير سـنة ١٩٢٥ بتعديل بعض نصوص قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية ولا تزال منظورة أمامهـا وقت نشر هذا القانون وليست محجوزة للحكم تحـال بأوامر يصدرها القاضى من تلقاء نفســه على جلسات يحددها أمام قاضى التحضير بالمحكمة الابتدائية وذلك بالحـالة التى تكون عليها تلك الدعاوى .

واستئنافات الأحكام الصادرة من المحاكم الجزئية فى القضايا المشار اليها فى الفقرة السابقة المنظورة وقت نشر هذا القانون أمام المحاكم الابتدائية منعقدة بهيئة اسـتئنافية وليست محجوزة للحكم تحال كذلك بأوامر يصدرها رئيس المحكمة الابتدائية من تلقـاء نفسه على جلسات يحددها أمام محكمـة الاستئناف وذلك بالحالة التى تكون عليها تلك الدعاوى .

واسـتئنافات الأحكام الصادرة فى الدعاوى المشار اليها فى الفقرة الأولى التى لم تقيد قبل نشر هـذا القانون يجرى قيدها بجدول المحكمة الابتدائية ثم تحال بهذه الطريقة الى جلسات تحدد أمام محكمة الاستئناف .

ويعلن تاريخ الجلسة المحددة الى جميع الخصوم بلا مصاريف بنـاء على طلب قلم الكتاب بورقة من أوراق المحضرين فى المواعيـد العادية للتكليف بالحضور .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المـادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المـادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — الأحكام الصادرة من القاضى الجزئى فى الدعاوى المشار اليها فى الفقرة الأولى من المـادة الأولى التى لم تصبح انتهائية قبل صـدور هـذا القانون بانقضاء ميعاد الاستئناف المنصوص عليه فى قانون المرافعات فى المواد المدنيـة والتجارية عن أحكام المحاكم الجزئية يجوز استئنافها فى ذلك الميعاد أمام محكمة الاستئناف .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المـادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المـادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ومن ذلك التاريخ يبطل العمل بمرسوم القانون الصادر فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٢٥ بتعديل بعض نصوص قانون المرافعات فى المواد المدنية والتجارية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المـادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المادة الرابعة وهذا نصها :

مادة ٤ — على وزير الحقانية تنفيذ هذا القانون .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — تؤجل التلاوة الثالثة للجلسة المقبلة .

١٥ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بشأن دائرة الاختصاص القضائى التابع لها كل من مركزى ملوى والفشن —
تقرير لجنة الحقانية

(المقرر— حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك الذى اختارته اللجنة بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك لتيابه) .

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ٩٥) .

ثم تلى مشروع القانون كما أقره مجلس النواب ووافقت عليه لجنة الحقانية بمجلس الشيوخ .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ والآن ننتقل الى تلاوة مشروع القانون مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر .

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفصل مركز ملوى من دائرة اختصاص محكمة أسيوط الابتدائية الأهلية ويضاف الى دائرة اختصاص محكمة المنيا الابتدائية الأهلية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — يفصل مركز الفشن من دائرة اختصاص محكمة المنيا الابتدائية الأهلية ويضاف الى دائرة اختصاص محكمة بنى سويف الابتدائية الأهلية.

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — جميع القضايا المنظورة الآن أمام محكمة استئناف أسيوط أو محكمة أسيوط الابتدائية الأهلية أو محكمة المنيا الابتدائية الأهلية والتى أصبحت بمقتضى المادتين السابقتين من اختصاص محكمة استئناف مصر أو محكمة المنيا الابتدائية الأهلية أو محكمة بنى سويف الابتدائية الأهلية تحال بأوامر تصدرها احدى المحاكم المتقدم ذكرها من تلقاء نفسها الى المحكمة المختصة بمقتضى هذا القانون وذلك لجلسات محددة وبالحالة التى هى عليها وبدون مصاريف .

وفى حالة غياب أحد الخصوم يعلن اليه الأمر مع تكليفه بالحضور فى المواعيد العادية .

ولا يسرى هذا القانون على القضايا المؤجلة للنطق بالحكم فيها بل تحكم فيها المحاكم المنظورة أمامها الآن تلك القضايا .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الرابعة وهذا نصها :

مادة ٤ — على وزير الحقانية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — تؤجل التلاوة الثالثة للجلسة المقبلة .

١٦ — تقرير لجنة الصحة

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم مرسى وزير بك بانشاء مستشفى بيطرى يكون تابعا لوزارة الأوقاف

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى الذى اختارته اللجنة بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى لغيابه) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٩٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بعدم اختصاصها بنظر هذا الاقتراح واعادته الى المجلس لاحالته الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

موافقة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على أن تكون الجلسة القادمة يوم الاثنين ٧ أبريل سنة ١٩٣٠ ؟

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السادسة والدقيقة العشرين على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين القادم ٨ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ (٧ أبريل سنة ١٩٣٠) الساعة الخامسة مساء .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الداخلية بند ١٢ مصاريف سرية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٦ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المشروع بالاجماع .

ابراهيم الطاهرى بك . الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب . ابراهيم حليم مهنا افندى . ابراهيم سيداحمد بك . ابراهيم فرج أبو الجدايل بك . ابراهيم نور الدين بك . الشيخ ابراهيم يوسف عطاالله . أحمد حميد أبوستيت بك . أحمد زكى أبو السعود باشا . أحمد زيور باشا . أحمد شوق بك . أحمد محمد حجازى بك . أحمد مصطفى بك . الشيخ أحمد نصر . اسماعيل صرى باشا. الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز . الفريد شماس افندى . الكسان ابسخرون باشا . امين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حسن عبد القادر . اللواء حسين خيرى باشا . اللواء حسين شريف باشا . حسين قوده بك . حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك . الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

شعبان السيد مؤمن بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى . السيد عبد الحميد البكرى . الدكتور عبد الحميد فهمى افندى . عبد الرحمن اللوم بك . عبد الرحيم صبر باشا . عبد العزيز رضوان بك . عبد العزيز عزت باشا . عبد الله سليمان أباظه بك . الشيخ عزب الليثى . عفيفى حسين البربرى افندى . على اسماعيل بك . الشيخ على رمضان الطويجى . الشيخ على محمد مروان . عمر أحمد خلف الله بك . عوض مريان المهدى بك .

الشيخ متولى عمر حجازى . محمد أحمد الشريف بك . محمد أفلاطون باشا. محمد الحفنى الطرزى باشا . محمد السيد أبو على باشا . محمد العبانى باشا . محمد توفيق راضى بك . محمد جعفر افندى . محمد صدق باشا . محمد عبد اللطيف افندى . الشيخ محمد عز العرب بك . محمد علوى الجزار بك . محمد فتح الله بركات باشا . محمد فتحى يكن بك . اللواء محمد كامل باشا . محمد محمود خليل بك . الدكتور محمد هاشم افندى . محمود أبو النصر بك . محمود الاتربى باشا . محمود شكرى باشا . الدكتور محمود عبد الوهاب بك . محمود على مهنا بك . اللواء محمود فؤاد باشا . مراد الشربيعى بك . مرسى وزير بك . الفريق موسى فؤاد باشا . ميشيل أيوب باشا .

يحيي ابراهيم باشا . يوسف أصلان قطاوى باشا . يوسف بتشوتو بك .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة السابعة عشرة

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٨ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٧ أبريل سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – الرسائل :

(أ) كتاب من وزارة المالية بندب حضرة الشيخ المحترم الشيخ طه حسنين ليكون عضوا باللجنة المشكلة لبحث شكاوى الصيادين – موافقة المجلس .

(ب) الموافقة على اختيار حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك عضوا بلجنة بحث حالة مصلحة الأملاك الأميرية .

(ج) كتاب من وزارة الأشغال عن العريضة رقم ٣٨ المقدمة من بعض أهالى ناحية عباد مركز مغاغه بشأن عمل ترعة .

(د) كتاب من وزارة الأشغال عن العريضة رقم ٦١ بشأن اقامة كوبرى على الترعة الابراهيمية وتوسيع وصيانة مسق واقعة بجزيرة أبى جرج .

(ه) كتاب من وزارة المالية عن العريضة رقم ١٢٨ بشأن الاقراض لزراعة القطن .

(و) كتاب من وزارة الأوقاف عن العرائض رقم ٢٦٨ و ٢٤٣ و ٢٤٨ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٤ و ٢٦٥ و ٢٧٧ و ٢٨١ و ٢٨٣ و ٢٨٩ و ٢٩٨ و ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٣ سنة ١٩٢٨

(ز) كتاب من وزارة الأوقاف عن العرائض رقم ٢٥ و ٤٩ و ٥٧ سنة ١٩٣٠

٤ – أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف – تأجيله .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عما اذا كان يوجد مانع فنى من انشاء رياحين بجانبى خزان أسوان – حجزه الى حين حضور الوزير .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن انشاء مركز بيلا – تأجيله أسبوعين .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا عن تأليف لجنة حكومية لبحث أسباب زيادة عدد المسجونين ومعالجتها – تأجيله أسبوعين .

(ه) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى عن تحديد مواعيد قطارات الترام — حجزه الى حين حضور الوزير .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية والبحرية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الضرائب التى تحصلت بمحافظات الصحارى فى الخمس السنوات الماضية وعما صرف فى سبيل تحصيلها وعن الطريقة التى تقدر بها الحاصلات — تأجيله أسبوعين

(ز) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية ووزير الداخلية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم أحمد حمد أبو ستيت بك عما اتخذ من الاجراءات فى الشكاوى التى تقدمت ضد حكمدار مديرية جرجا — تأجيله أسبوعين .

(ح) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية والبحرية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الأحكام التى تصدرها محافظات الصحارى التابعة لمصلحة الحدود – تأجيله أسبوعين .

(ط) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الضريبة التى فرضتها الجمهورية التركية على الأرز المصرى — حجزه الى حين حضور الوزير .

(ى) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك عن السبب فى تأخير تنفيذ مشروع ترشيح مياه الشرب — تأجيله أسبوعين .

(ك) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن اللجنة المكلفة ببحث أملاك الحكومة — تجزه الى حين حضور الوزير.

(ل) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن وظائف المحضرين ودرجاتهم بالمحاكم الأهلية — تأجيله أسبوعين .

(م) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك عن التأمين المدفوع من حضرتى حسن الشريف افندى والسيد بسيونى بك للانتخابات العامة لمجلس النواب عن دائرة بسيون غربية — تأجيله أسبوعين .

(ن) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ طه حسين عما وصلت اليه حالة المياه فى البحر الصغير وأثره الضار بزراعة القطن — تجزه الى حين حضور الوزير .

٥ — الاستجواب المقدم من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى لحضرة المحترم وزير المواصلات عن الطرق المتبعة الآن فى توزيع البريد بداخلية البلاد — تجزه الى حين حضور الوزير .

٦ — اقتراحات — احالتها الى لجنة الاقتراحات .

٧ — مشروع القانون الخاص بوضع أحكام وقتية على أثر الغاء المرسوم بقانون الصادر فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٢٥ بتعديل بعض نصوص قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية .

القراءة الثالثة .

اقراره .

٨ — أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عما اذا كان يوجد مانع فنى من انشاء رياحين بجانبى خزان أسوان — تأجيله أربعة أسابيع .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى عن تحديد مواعيد قطارات الترام — الاجابة عليه .

(ج) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الضريبة التى فرضتها الجمهورية التركية على الأرز المصرى — الاجابة عليه .

(د) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن اللجنة المكلفة ببحث أملاك الحكومة — الاجابة عليه .

(ه) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ طه حسين عما وصلت اليه حالة المياه فى البحر الصغير وأثرها الضار بزراعة القطن — الاجابة عليه .

٩ — تحديد جلسة يوم الثلاثاء ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠ لمناقشة فى الاستجواب المقدم من حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس افندى لحضرة المحترم وزير المواصلات عن الطرق المتبعة الآن فى توزيع البريد بداخلية البلاد .

١٠ — استجواب مقدم من حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس افندى لحضرة صاحب السعادة وزير الزراعة بخصوص الحالة الخطيرة الحاضرة الناتجة عن دخول أسراب الجراد الى مزارع القطر المصرى فى الوجهين القبلى والبحرى — تحديد جلسة غد الساعة السادسة لمناقشة فيه .

١١ — مشروع القانون الخاص بدائرة الاختصاص القضائى التابع لها كل من مركزى ملوى والفشن .

القراءة الثالثة .

اقراره .

١٢ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم بيومى مدكور بك
بانشاء كوبرى على مصرف ميت قادوس رقم ٩٧

١٣ — تقرير لجنة الطعون عن الطعن المقدم ضد حضرة سيد قرشى بك
رقم ٩٨
حفظ الطعن .

١٤ — تقرير لجنة الطعون عن الطعن المقدم ضد حضرة الشيخ المحترم محمد
سليمان الوكيل باشا رقم ٩٩
رفض الطعن .

١٥ — مشروع قانون بفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٣٠٦ جنيهات لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الأول من القسم ٦ (وزارة المالية) .

تقرير لجنة المالية رقم ١٠٠

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

١٦ — تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن
عبد القادر بانشاء مدرسة ثانوية ببلدة المحلة الكبرى رقم ١٠١

١٧ — ارجاء باقى المسائل المدرجة بجدول الأعمال الى جلسة غد .

اجتمع المجلس الساعة الخامسة والدقيقة العاشرة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : أحمد حلمى باشا، محمد محمود بك، بولس حنا باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، محمد طلعت حرب بك ، حسنين عبد الغفار بك ، عوض عريان المهدى بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد جعفر افندى ، محمد محب باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جاسة اليوم حضرات : اللواء على فهمى باشا ، كامل صدقى بك ، محمد العبانى باشا ، الشيخ محمد عز العرب بك ، عبد الفتاح رجائى أفندى، محمد محمود خليل بك ، عبد الرحيم صبرى باشا ، يوسف وهبه باشا .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : اللواء حسين شريف باشا ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، عبد الرحيم محمد مهنا أفندى ، الشيخ متولى عمر حجازى ، اللواء محمود فؤاد باشا، عاذر جبران أفندى ، شعبان السيد مؤمن بك ، السيد محمود الشندويلى بك ، محمد السيد أبو على باشا ، سعد مكرم بك، محمود الأتربى باشا .

وحضر من الوزراء حضرتا صاحبي السعادة والعزة حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية، محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرتا : محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم محمد الحفنى الطرزى باشا اجازة لمدة أسبوعين تنتهى فى ٢٠ أبريل سنة ١٩٣٠ ، ويطلب حضرة الشيخ المحترم عوض عريان المهدى بك اجازة لمدة أسبوعين لمرضه ، فهل توافقون حضراتكم على هاتين الاجازتين ؟

موافقـــة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

— الرسائل

(ا) كتاب من وزارة المالية بندب حضرة الشيخ المحترم الشيخ طه حسنين ليكون عضوا باللجنة المشكلة لبحث شكاوى الصيادين — موافقة المجلس

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

الحاقا بكتاب هذه الوزارة رقم ع ٢٢ — ٦٩/٤٨ المؤرخ فى ٢٦ فبراير سنة ١٩٣٠ بطلب موافقة مجلس الشيوخ على اشتراك حضرة الشيخ المحترم ابراهيم بك عطا الله العضو بالمجلس فى اللجنة المشكلة بهذه الوزارة لبحث شكاوى الصيادين والى موافقة المجلس على ذلك المبلغة لنا بخطاب دولتكم رقم ٦/١/ ٦٨٨/٤٩ المؤرخ فى ١٣ مارس سنة ١٩٣٠ أتشرف باحاطة دولتكم ان هذه الوزارة رأت أن تنتخب أيضا حضرة الشيخ المحترم طه حسنين بك العضو بالمجلس للاشتراك فى أعمال اللجنة المشار اليها .

فانى أكون شاكرا لدولتكم لو تكرمتم بافادتى عما اذا كان لدى مجلس الشيوخ مانع من ذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

٥ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير المالية (بالنيابة)
محمود فهمى النقراشى“

(ب) الموافقة على اختيار حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك عضوا بلجنة بحث حالة مصلحة الأملاك الأميرية .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — ورد لى كتاب من حضرة المحترم وزير المالية بالنيابة بندبى لعضوية اللجنة التى شكلت لبحث حالة مصلحة الأملاك الأميرية فهل يسمح المجلس بهذا الندب ؟

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

(ج) كتاب من وزارة الأشغال عن العريضة رقم ٣٨ المقدمة من بعض أهالى ناحية عباد مركز مغاغة بشأن عمل ترعة .

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

اعاء الى مكاتبة المجلس رقم ٦/١/٧ — ٦٢٢ بتاريخ ٦ مارس سنة ١٩٣٠ بشأن العريضة المشار اليها أعلاه أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأنه

بفحص هذا الموضوع اتضح أن أطيان هذه الناحية تبلغ نحو ٤٠٠ فدان واقعة بساحل النيل بين الجسر والمياه وتروى نيليا بغمرها بمياه الفيضان من جهة وبمياه الراحة من ترعة الابراهيمية فى الجزء المرتفع منها الذى لا تعلوه مياه الفيضان المنخفض .

ويطلب المشتكون عمل ترعة تأخذ من الترعة الابراهيمية وتمر تحت جسر النيل لرى هذه المساحة صيفيا الا أن ذلك غير ميسور الآن حيث ان هذه المساحة خارجة عن زمام الترعة الابراهيمية المقرر والذى يستنفد كل حصتها فى الايراد الصيفى .

أما مصرف الشيخ زياد الذى يعترض مقدمو العريضة على انشائه فلن يعيق أو يقلل من ايراد المساق الآخذة من الابراهيمية حيث ستمر هذه المساق فوقه بمواسير .

والترعة التى يشيرون اليها هى المقدم عنها اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك الوارد لنا مع خطاب دولتكم رقم ٦/١/٢ — ٦١٥ بتاريخ ١٩٣٠/٣/٦ وقد وافق المجلس الموقر بجلسة ٢٤ مارس سنة ١٩٣٠ على ما رأته لجنة الأشغال بهذا الشأن .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٢ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت“

(د) كتاب من وزارة الأشغال عن العريضة رقم ٦١ بشأن اقامة كوبرى على الترعة الابراهيمية وتوسيع وصيانة مسق واقعة بجزيرة أبى جرج

نص الكتاب المذكور .

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

إيماء الى مكاتبة المجلس رقم ٦/١/٧ — ٦٢٣ بتاريخ ٦ مارس سنة ١٩٣٠ بخصوص الموضوع المشار اليه أعلاه أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن هذه العريضة تشمل طلبين الأول اقامة كوبرى على الترعة الابراهيمية مقابل ناحية أبو جرج للوصول الى أطيان جزيرة أبو جرج والثانى توسيع وصيانة مسق واقعة بهذه الجزيرة وجعلها ترعة عمومية تروى الجزيرة فى زمن التحاريق.

أما عن الموضوع الأول فانه يوجد على مسافة ١٢٠٠ متر من النقطة المطلوب عمل الكوبرى فيها كوبرى أمام ناحية المودة ولا شك أن هذه المسافة قصيرة لا تستلزم عمل كوبرى آخر على ترعة متسعة كالابراهيمية مما يكلف الخزينة نفقة كبيرة .

ومع ذلك فاذا رغب الأهالى عمل هذا الكوبرى على نفقتهم تحت اشراف مصلحة الرى فان الوزارة لا تمانع فى ذلك .

وأما عن الموضوع الثانى فانه يوجد مجرى صغير بالجزيرة أنشأه الأهالى لرى بعض الأطيان العالية بها من ترعة الابراهيمية فى السنين المنخفضة الفيضان على أن هذه الجزيرة لا تروى إلا نيليا حيث تغمرها مياه الفيضان وليس من الميسور استثناؤها من أراضى السواحل والجزائر غير مقررة الحق فى الرى الصيفى وذلك لأن الايراد الصيفى لترعة الابراهيمية لا يتسع لهذه الاضافة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٣ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت“

(هـ) كتاب من وزارة المالية عن العريضة رقم ١٢٨ بشأن الاقراض لزراعة القطن

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ردا على الكتاب رقم ٧ — ٨٩٣/٦/١ بتاريخ ٢٩ مارس سنة ١٩٣٠ أتشرف باحاطة دولتكم علما بأن عبد الحكيم عباس يعقوب بعث الينا فى ١٨ فبراير سنة ١٩٣٠ بصورة من شكواه المرسلة بكتاب دولتكم المشار اليه.

وقد حققت تلك الشكوى عقب ورودها واتضح أن التأخر فى إقراض الشاكى لم يكن من جراء أسباب حزبية بل كان نتيجة مخالفة الشاكى للتعليمات الخاصة بالاقراض لزراعة القطن

وقد علمنا أن الشاكى قد تنازل عن شكواه وأعطى القرض الذى طلب.

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

٢ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير المالية (بالنيابة)
محمود فهمى النقراشى“

(و) كتاب من وزارة الأوقاف عن العرائض رقم ٢٦٨ و٢٤٣ و٢٤٨ و٢٦٢ و٢٦٣ و٢٦٤ و٢٦٥ و٢٧٧ و ٢٨١ و ٢٨٣ و ٢٨٩ و٢٩٨ و٣٠٠ و٣٠١ و٣٠٣ سنة ١٩٢٨

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء الى مكاتبات مجلس الشيوخ رقم ٧ — ٢٤٣/٦/١ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨ و٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١ و ٢٥٢ و٢٥٣ و ٢٥٤ — أتشرف بأن أرسل مع هذا ايضاحات الوزارة بشأن العرائض الواردة مع المكاتبات المذكورة .

وتفضلو ياصاحب الدولة بقبول فائق الاحترام ،،

٣ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الأوقاف
محمود بسيونى“

(١) عريضة رقم ٢٦٨ سنة ١٩٢٨ من أهالى جزيرة القباب مركز دكرنس يلتمسون ضم مسجدهم للوزارة وعمل العمارة اللازمة له .

معلومات الوزارة : لا تسمح حالة الوزارة المالية بتعمير مساجد الغير وليس بالميزانية باب مخصص لهذا الغرض .

(٢) عريضة رقم ٢٤٣ سنة ١٩٢٨ من بعض ذوى العاهات والعجزة بمكتب العميان بالجامع الأحمدى بطنطا يلتمسون نصيبا لهم فى صندوق النذور حسب اللائحة القديمة .

معلومات الوزارة : ليس لمقدمى هذه العريضة نصيب فى النذور بمقتضى لوائح النذور القديمة والجديدة .

(٣) عريضة رقم ٢٤٨ سنة ١٩٢٨ من محمد طاهر سرور الجعفرى يلتمس تقرير حصة له فى صندوق نذور مسجد السيدة زينب لأنه من نسلها .

معلومات الوزارة : ليس لمقدم هذه العريضة نصيب فى النذور بمقتضى لوائح النذور القديمة والجديدة .

(٤) عريضة رقم ٢٦٢ سنة ١٩٢٨ من محمد حسن الجيار وآخرين يلتمسون تجديد مسجد الغصنة بمطرية المنزلة .

معلومات الوزارة : أغلق هذا المسجد لخلل مبانيه وحاجته الى التجديد وقد طلب من قسم الهندسة اعداد مشروع لتجديده عند ما يأتى دوره فى التجديد كالقاعدة التى تسير عليها الوزارة من تقديم الأهم .

(٥) و(٦) و(٧) عرائض رقم ٢٦٣ و ٢٦٤ و٢٦٥ سنة ١٩٢٨ من محمد أمين ابراهيم وآخرين يلتمسون اصلاح مساجد الكوندكى والشوربجى والأنصارى بفارسكور .

معلومات الوزارة : تبين من البحث أن لفارسكور مسجدين تقام بهما الشعائر وهما مسجد الكوندكى ومسجد الحديدى وهما لا يحتاجان الى اصلاح الآن أما المسجدان الآخران الواردان بالشكوى وهما مسجدا الشوربجى والأنصارى فمعطلان لحاجتهما الى التجديد وسيراعى فى تجديدهما القاعدة التى تسير عليها الوزارة من تقديم الأهم .

(٨) عريضة رقم ٢٧٧ سنة ١٩٢٨ من فقهاء المقرأة الأحمدية السعيدية بطنطا يتظلمون من لائحة النذور .

معلومات الوزارة : صدر منشور من وزارة الأوقاف فى ١٨ أغسطس سنة ١٩٢٨ نص فيه على ان الأشخاص الذين كانوا يستولون على شىء من النذور الى أول مايو سنة ١٩٢٨ ولا يزالون موجودين بالمساجد التى كانوا بها تعطى اليهم الحصص التى كانوا يستولون عليها قبل صدور اللائحة الجديدة . وبما أن قراء المقرأة الأحمدية السعيدية بطنطا ممن تنطبق عليهم هذه المادة فقد أعيدت اليهم الحصص التى كانوا يستولون عليها من النذور .

(٩) عريضة رقم ٢٨١ سنة ١٩٢٨ من بعض أهالى فارسكور يلتمسون عمل اصلاحات بمسجد الحديدى .

معلومات الوزارة : سبق أن بحثت الوزارة حالة المسجد المذكور فى سنة ١٩٢٨ بمناسبة سؤال وجه بشأنه وتبين أن هذا المسجد عامر تقام فيه الشعائر وله امام من العلماء ودورته على الطراز الصحى وقد سبق اصلاحه فى سنة ١٩٢٧ كما أجرى اصلاح فى دورة مياهه وانتهى العمل فيه فى فبراير سنة ١٩٣٠ وقد وردت عرائض جديدة عن هذا المسجد فأخذت الوزارة فى التحرى لمعرفة ما يحتاجه من الاصلاح .

(١٠) عريضة رقم ٢٨٣ سنة ١٩٢٨ من بعض أهالى سيدنا الحسين يتضرزون من منع الصلاة على الأموات بالمسجد الحسينى .

معلومات الوزارة : قد بحثت الوزارة هذه الشكوى منذ سنتين ووضعت نظاما أجازت به الصلاة على الموتى فى مكان معين من المسجد فامتنعت بذلك الشكوى .

(١١) عريضة رقم ٢٨٩ سنة ١٩٢٨ من أهالى فارسكور يلتمسون تجديد زاوية مسجد الشوربجى .

معلومات الوزارة : هذه الزاوية معطلة لحاجتها الى التجديد وستراعى الوزارة فى تجديدها القاعدة التى تسير عليها من تقديم الأهم على المهم .

(١٢) عريضة رقم ٢٩٨ سنة ١٩٢٨ من فقهاء مقرأة سيدى مرزوق بطنطا يتظلمون من لائحة النذور .

معلومات الوزارة : صدر منشور من وزارة الأوقاف فى ١٨ أغسطس سنة ١٩٢٨ نص فيه على أن الأشخاص الذين كانوا يستولون على شئ من النذور الى أول مايو سنة ١٩٢٨ ولا يزالون موجودين بالمساجد التى كانوا بها تعطى اليهم الحصص التى كانوا يستولون عليها قبل صدور اللائحة الجديدة . وبما أن قراء مقرأة سيدى مرزوق بطنطا ممن تنطبق عليهم هذه المادة فقد أعيدت اليهم الحصص التى كانوا يستولون عليها من النذور .

(١٣) عريضة رقم ٣٠٠ سنة ١٩٢٨ من بعض فقهاء مكتب العميان بالجامع الأحمدى بطنطا يلتمسون درج أسمائهم ضمن المستحقين فى صندوق النذور .

معلومات الوزارة : ليس لمقدمى العريضة نصيب فى النذور بمقتضى لوائح النذور القديمة والجديدة .

(١٤) عريضة رقم ٣٠١ سنة ١٩٢٨ من الشيخ أمين مصطفى خليفة المقام الأحمدى بطنطا يلتمس تعديل لائحة النذور .

معلومات الوزارة : صدر منشور من وزارة الأوقاف فى ١٨ أغسطس سنة ١٩٢٨ نص فيه على أن الأشخاص الذين كانوا يستولون على شئ من النذور الى أول مايو سنة ١٩٢٨ ولا يزالون موجودين بالمساجد التى كانوا بها تعطى اليهم الحصص التى كانوا يستولون عليها قبل صدور اللائحة الجديدة. وبما أن الشيخ أمين مصطفى خليفة ممن تنطبق عليهم هذه المادة فقد أعيدت اليه الحصص التى كان يستولى عليها من النذور .

(١٥) عريضة رقم ٣٠٣ سنة ١٩٢٨ من فقهاء المقارئ الأحمدية وحفاظ القرآن الكريم بطنطا يتظلمون من لائحة النذور .

معلومات الوزارة : صدر منشور من وزارة الأوقاف فى ١٨ أغسطس سنة ١٩٢٨ نص فيه على أن الأشخاص الذين كانوا يستولون على شىء من النذور الى أول مايو سنة ١٩٢٨ ولا يزالون موجودين بالمساجد التى كانوا

بها تعطى اليهم الحصص التى كانوا يستولون عليها قبل صدور اللائحة الجديدة. و بما أن قراء المقرأة الأحمدية السعيدية تنطبق عليهم هذه المادة فقد أعيدت اليهم الحصص التى كانوا يستولون عليها من النذور .

(ز) كتاب من وزارة الأوقاف عن العرائض رقم ٢٥ و ٤٩ و ٥٧ سنة ١٩٣٠

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء الى مكاتبات مجلس الشيوخ رقم ٧ — ١/٦/٣٦٩ و ٦٢٤ و ٦٢٦ —/ أتشرف بأن أرسل مع هـذا ايضاحات الوزارة بشأن العرائض الواردة مع المكاتبات المذكورة .

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول فائق الاحترام ،،

٣ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الأوقاف
محمود بسيونى"

عريضة رقم ٢٥ سـنة ١٩٣٠ من محمد السيد غانم الصباغ يشكو من اجراءات الوزارة فى استبدال حكر قطعة أرض بالمحلة .

ايضاحات الوزارة : لوزارة الأوقاف حكر على قطعة أرض بالمحلة يملكها مقدم العريضة وقد قدر لها القومسيون فى ٣١ يناير سنة ١٩٢٦ حكرا سنويا قدره ٣ جنيهات و ٨٨٧ مليما ووقع المستحكر بقبوله فلما كانت المـادة ١٨ من لائحة الاجراءات تقضى بأن يكون اسـتبدال الأرض المحكورة بقيمـة تعادل أجر مثلها فى الحكر مدة عشرين سنة على الأقل فقيمة اسـتبدال هذا الحكر هى ٧٧ جنيها و ٧٤٠ مليما وقد أكثر المحتكر التظلم من هـذا التقـدير وستعيد الوزارة المعاينة للنظر فى التظلم بمـا يوفق بين مصـلحة الوقف والمحتكر .

عريضة رقم ٤٩ سـنة ١٩٣٠ — من سليمان أحـمد وآخرين يتظلمون من تصرفات خادم ضريح جدهم و يطلبون توزيع النذور عليهم .

ايضاحات الوزارة : مقدمو العريضة ليسوا من مستخدمى الوزارة ولم تنص لائحة النذور على اعطائهم أى نصيب .

عريضة رقم ٥٧ سنة ١٩٣٠ — من عبد السلام حموده وآخر يتظلمان من حرمانهما من نذور المسجد البرهامى .

ايضاحات الوزارة : تقضى لائحة النذور المعدلة بعدم اعطاء حصص للنذور لقراء المقارئ واستثنى الأشخاص الذين عينوا قبل أول مايو سنة ١٩٢٨ و بمـا أن مقدمى العريضة عينا بعد التاريخ المذكور فليس لهما حق فى النذور .

٤ — أسـئلة

(ا) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشـيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السـكة الحديدية من بين كتبة الصنف — تأجيله

الرئيـس — يؤجل هذا السؤال لغياب حضرة مقدمه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عما اذا كان يوجد مانع فنى من انشاء رياحين بجانبى خزان أسوان — حجزه الى حين حضور الوزير

الرئيـس — يحجز هذا السؤال حتى يحضر سعادة الوزير .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن انشاء مركز بيلا — تأجيله أسبوعين

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — أرجو تأجيل الاجابة على هـذا السؤال والأسئلة الموجهة الى سعادة وزير الحقانية ووزير الداخلية بالنيابة أسبوعين لمرض سعادته .

الرئيـس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقــة .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا عن تأليف لجنة حكومية لبحث أسباب زيادة عدد المسجونين ومعالجتها — تأجيله أسبوعين

الرئيـس — تؤجل الاجابة على هذا السؤال أسبوعين .

(هـ) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى عن تحديد مواعيد قطارات الرام — حجزه الى حين حضور الوزير

الرئيـس — يحجز هذا السؤال حتى يحضر سعادة الوزير .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية والبحرية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الضرائب التى تحصلت بمحافظات الصحارى فى الخمس السنوات الماضية وعما صرف فى سبيل تحصيلها وعن الطريقة التى تقدر بها الحاصلات — تأجيله أسبوعين

حضرة صاحب السعادة حسن حسيب باشا (وزير الحربية والبحرية) — أرجو تأجيل الاجابة على هذا السؤال أسبوعين .

الرئيـس — هل توافقون حضراتكم على التأجيل أسبوعين ؟

موافقة .

(ز) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية ووزير الداخلية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم أحمد حمد أبوستيت بك عما اتخذ من الاجراءات فى الشكاوى التى تقدمت ضد حكمدار مديرية جرجا — تأجيله أسبوعين .

الرئيس — تؤجل الأجابة على هذا السؤال أسبوعين .

(ح) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية والبحرية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبووافيه عن الأحكام التى تصدرها محافظات الصحارى التابعة لمصلحة الحدود — تأجيله أسبوعين

حضرة صاحب السعادة حسن صبيب باشا (وزير الحربية والبحرية) — أرجو تأجيل الأجابة على هذا السؤال أسبوعين .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على التأجيل أسبوعين ؟

موافقة .

(ط) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الضريبة التى فرضتها الجمهورية التركية على الأرز المصرى — حجزه الى حين حضور الوزير

الرئيس — يحجز هذا السؤال حتى يحضر حضرة الوزير .

(ى) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك عن السبب فى تأخير تنفيذ مشروع ترشيح مياه الشرب — تأجيله أسبوعين

الرئيس — تؤجل الاجابة على هذا السؤال أسبوعين .

(ك) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن اللجنة المكلفة ببحث أملاك الحكومة — حجزه الى حين حضور الوزير

الرئيس — يحجز هذا السؤال حتى يحضر حضرة الوزير .

(ل) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن وظائف المحضرين ودرجاتهم بالمحاكم الأهلية — تأجيله أسبوعين

الرئيس — تؤجل الاجابة على هذا السؤال أسبوعين .

(م) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك عن التأمين المدفوع من حضرتى حسن الشريف افندى والسيد بسيونى بك للانتخابات العامة لمجلس النواب عن دائرة بسيون غربية — تأجيله أسبوعين

الرئيس — تؤجل الاجابة على هذا السؤال أسبوعين .

(ن) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ طه حسنين عما وصلت اليه حالة المياه فى البحر الصغير وأثرها الضار بزراعة القطن — حجزه الى حين حضور الوزير

الرئيس — يحجز هذا السؤال حتى يحضر سعادة الوزير .

٥ — الاستجواب

المقدّم من حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس افندى لحضرة المحترم وزير المواصلات عن الطرق المتبعة الآن فى توزيع البريد بداخلية البلاد — حجزه الى حين حضور الوزير

الرئيس — يحجز هذا الاستجواب حتى يحضر حضرة الوزير .

٦ — اقتراحات — احالتها الى لجنة الاقتراحات

(أ) اقتراحان من حضرة الشيخ المحترم محمود على مهنا بك

الأول — بتسليم جزء من سكة زراعية على رياح البحرة الى مصلحة الطرق لصيانته والعناية به

الثانى — بانشاء مغازل لغزل القطن ونسجه بالمدارس الصناعية الموجودة الآن فى عواصم المديريات واتساع أقسامها أو انشاء مغازل خاصة بمصر والأسكندرية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذين الاقتراحين الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

الرئيس — احيل الاقتراحان المذكوران الى لجنة الاقتراحات .

(ب) اقتراحان من حضرة الشيخ المحترم الشيخ على محمد مروان

الأول — بقيام وزارة الأوقاف ببناء مسجد سيدى على المعداوى بناحية بيلا مركز طلخا

الثانى — بتطهير مصرف الحاج يوسف بناحية الحامول بارى من أعمال تفتيش رى زفتى

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذين الاقتراحين الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

الرئيس — أحيل الاقتراحان المذكوران الى لجنة الاقتراحات .

(ج) اقتراحان من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر

الأول بتوصيل بحر تيرة الى ناحية البرج ومد سكة حديد الدلتا من بلطيم الى البرج

الثانى بانشاء ترعة فى حدود أطيان موسى باشا و يعقوب بك وتتصل بترعة بلقينا لرى بعض الأراضى .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذين الاقتراحين الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

الرئيس — أحيل الاقتراحان المذكوران الى لجنة الاقتراحات .

(د) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم الشيخ طه حسنين بتشكيل لجنة لبحث شكاوى صيادى المطرية بالمنزلة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات .

٧ — مشروع القانون الوارد من مجلس النواب

بوضع أحكام وقتية على أثر الغاء المرسوم بقانون الصادر فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٢٥ بتعديل بعض نصوص قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية

القراءة الثالثة — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك)

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة (١) .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أرجو أخذ الآراء عن هذا القانون والقانون الذى يليه فى جدول الأعمال دفعة واحدة اختصارا للوقت .

الرئيس — سبق أن فصل المجلس فى هذه المسألة ولا يصح أن تؤخذ الآراء على قانونين مختلفين دفعة واحدة .

لنشرع الآن فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا".

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم (٨٣) .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع.

(حضر حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة وحضرة محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة) .

الرئيس — نعود الآن الى الأسئلة بعد أن حضر حضرات الوزراء .

٨ — الأسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عما اذا كان يوجد مانع فنى من انشاء رياحين بجانبى خزان أسوان — تأجيله أربعة أسابيع

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — أطلب تأجيل الاجابة على هذا السؤال لمدة طويلة .

الرئيس — كم أسبوعا يطلب سعادة الوزير ؟

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — أربعة أسابيع لأن الموضوع يستوجب بحثا دقيقا .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على التأجيل أربعة أسابيع ؟

موافقة .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى عن تحديد مواعيد قطارات الترام — الاجابة عليه

الرئيس — هل سعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — نعم مستعد للاجابة .

نص السؤال :

"حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال

نصت المادة الحادية عشرة من عقد امتياز شركة ترامواى القاهرة على أن وزارة الأشغال بناء على ما يعرضه عليها أصحاب الامتياز تحدد فى بدء فصل الصيف وفى بدء فصل الشتاء مواعيد قطارات الترامواى يوميا فى مختلف الخطوط .

فهل يتفضل معالى الوزير بأن يخبرنا عن آخر تاريخ قبلت فيه وزارة الأشغال مواعيد الترامواى فى مختلف الخطوط ؟

هل غيرت الشركة بعد ذلك التاريخ المواعيد دون موافقة سابقة للوزير المختص ؟ وكيف استباحت الشركة لنفسها ذلك الأمر ؟

وهل تنوى الوزارة فى المستقبل ترك هذا الحق تنفرد باستعماله شركة الترامواى مراعية فى ذلك مصلحة استغلالها دون مصلحتى الجمهور والعمال؟

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول عظيم احترامى ،

٢٩ مارس سنة ١٩٣٠ عزيز ميرهم"

---

(١) نشر مشروع القانون بمضبطة الجلسة السادسة عشرة (يراجع ملحق رقم ٩٠٤)

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — تنص المادة الحادية عشرة من عقد امتياز شركة ترام القاهرة على أن وزارة الأشغال بناء على اقتراح الشركة وبالاتفاق معها تحدد فى مبدأ فصل الشتاء وفصل الصيف مواعيد سير قطاراتها فى اليوم وفى كل خط .

وكانت الوزارة تنفذ مقتضى هذا النص بأن تحضر الشركة جداولها وترسلها مرتين لمصلحة التنظيم لمراجعتها واعتمادها بعد التحقق من مطابقتها للشروط الواردة فى عقد الامتياز ، واستمر العمل على ذلك الى شتاء سنة ١٩٢٤

حدث بعد ذلك أن تظلمت الشركة من تقييدها فى وضع جداولها بقيود ثقيلة من حيث حد السرعة الذى لايسمح لها بتجاوزه بينما لاتوجد قيود ولا تحديد لسرعة سيارات الأوتوبيس التى تنافسها ورأت الوزارة أنه نظرا للمزاحمة القائمة بين الترام وبين وسائل النقل الأخرى وعدم تنظيم هذه الوسائل بعقود امتياز أو شروط يحسن ارجاء البت فى تظلم الشركة الى حين وضع الشروط الخاصة بالأوتوبيس لكى يمكن بحث نظام سرعة الترام فى ضوء ما يتقرر بخصوص الأوتوبيس واكتفت بأن صرحت للشركة مؤقتا بالعمل بجدول مواعيدها الذى قدّمته فى سنة ١٩٢٥ على سبيل التجربة على أن لا يكون التصريح بتجاوز السرعة أمرا مقررا بصفة نهائية وأنه يجوز للوزارة أن تسحب هذا الترخيص فى أى وقت اذا اقتضت ذلك المصلحة العامة ، كما أنها فى الوقت نفسه وضعت شروطا قبلتها الشركة لضمان سلامة الجمهور تتناول تغيير شكل العربات ومعدّاتها وفراملها وتنتظر الوزارة البت فى مسألة امتياز استغلال خطوط الأوتوبيس المعروض الآن على البرلمان لكى تقرر بصفة نهائية نظام سرعة الترام وبالتالى نظام مواعيد سير عرباته .

ومما سبق يتبين أن الوزارة لا تسمح لشركة الترام بالانفراد بوضع جداول مواعيدها بغير موافقة الوزارة التى تراعى فى موافقتها مصلحة الجمهور والعمال .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — انى مغتبط كثيرا برد حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة لأنه لا يسمح مطلقا بأن تنفرد الشركة بتحديد مواعيد الترام ، وفى الواقع ان الشركة قد استأثرت بتحديد المواعيد مراعاة لمصلحتها ولزيادة ايرادها ، ولما رأت أن الجمهور قد ازداد عدده فانها بدلا من أن تكثر عدد القطارات والعربات قد زادت فى مواعيدها ... ...

الرئيس — هذا خروج عن الموضوع .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أختصر فأقول ان تحديد المواعيد فيه مصلحة للجمهور ، فهل يعدنى سعادة الوزير بأنه سينظر — عند سنوح الفرصة فى تحديد المواعيد — الى حاجات العمال نظرة عطف .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — لا مانع .

(ج) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الضريبة التى فرضتها الجمهورية التركية على الأرز المصرى — الاجابة عليه

الرئيس — هل حضرة وزير المالية بالنيابة مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المالية بالنيابة) — نعم مستعد للاجابة .

نص السؤال :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ الأفخم

بعد الاحترام نرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير المالية بالنيابة :

(١) وصل الى علمنا أن الجمهورية التركية فرضت ضريبة قدرها ٣٠ مليما عن كل كيلوجرام من الأرز المصرى أى أن الاردب من الأرز المصرى يدفع ضريبة حوالى الـ ٦٠٠ مليم بينما الأرز الأمريكانى وغيره معفى من هذه الضريبة ، وذلك لداعى عدم وجود اتفاق تجارى بينها وبين مصر .

(٢) يعلم معالى الوزير أن الأرز فى هذه البلاد هو الثانى فى الحاصلات الزراعية التى لها المقام الأول بعد القطن فى انماء ثروة المزارع المصرى، ومعنى فرض هذه الضريبة هو اقفال الأسواق التركية فى وجه محصول له من الأهمية المكان العظيم .

(٣) اذا كان ما وصل الى علمنا صحيحا أفلا يرى معالى الوزير أن يسعى بكافة الطرق لالغاء هذه الضريبة الضارة بمحصول الأرز المصرى .

وتفضلوا بقبول عظيم الاحترام ،،

٢٤ مارس سنة ١٩٣٠ الشافعى أبو وافيه“

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المالية بالنيابة) — اتصلت وزارة المالية بوزارة الخارجية فعلمت منها أنه سبق أن تلقت فى ٢ مارس شكوى من أحد بيوت تصدير الأرز بالاسكندرية بصدد الضريبة التى قيل انها تحصل على الأرز المصرى المصدر الى تركيا فبادرت بابلاغ هذه الشكوى الى سعادة وزير تركيا المفوض مع توجيه نظره الى مخالفة تحصيل الضريبة لما تم الاتفاق عليه من تطبيق التعريفة المخفضة على واردات تركيا لمصر بشرط تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل على الصادرات المصرية لتركيا من تاريخ انتهاء أجل الاتفاق التجارى الموقت الذى كان معقودا بين البلدين أى من ١٧ فبراير سنة ١٩٣٠ حتى تنتهى المفاوضة الجارية فى شأن عقد الاتفاق التجارى الموقت الجديد بين البلدين .

فأجاب سعادته بتاريخ ٢٦ مارس سنة ١٩٣٠ بأن الحكومة التركية لم تقصر فى الوقت المناسب فى اعطاء التعليمات اللازمة لتنفيذ ما اتفق عليه مؤكدا أن الواردات المصرية لتركيا تعامل منذ ١٧ فبراير سنة ١٩٣٠ معاملة الدولة الأكثر امتيازا .

فاستنادا الى كتاب سعادة وزير تركيا المفوض والى الاتفاق الموقت المعقود بين الحكومتين المصرية والتركية على تبادل معاملة الدولة الأكثر رعاية يجوز لكل فرد دفع تلك الضريبة المشار اليها أن يتقدم الى السلطات الجمركية التركية ويطلب استرداد ما يكون قد حصل بغير حق .

(د) سـؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن اللجنة المكلفة ببحث أملاك الحكومة — الاجابة عليه

الرئيس — هل حضرة وزير المالية بالنيابة مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المالية بالنيابة) — نعم مستعد للاجابة .

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد التحية . أرجو توجيه السؤال الآتى الى حضرة صاحب المعالى وزير المالية بالنيابة وهو :

تعينت لجنة من موظفى الحكومة وثلاثة من النواب واثنين من الشيوخ لبحث حالة الأملاك الأميرية وكلفت بتقديم تقرير عن حالة تلك الأملاك وكيفية ادارتها ومايتبع فى اصلاحها، وقد شرعت فعلا فى تنفيذ هذه المأمورية ومرت بمعظم الجهات التى بها أطيان الحكومة وقد مضى على ذلك مدة من السنين ولم يتقدم من الحكومة بيان عما أجرته هذه اللجنة فهل أتمت اللجنة المذكورة عملها وقدمت تقريرا بذلك أم لا ؟ فان كان الجواب سلبا فما هو السبب فى ذلك وان كان ايجابا فما هو السبب فى عدم تقديم هذا التقرير للمجلس كما وعدت الحكومة من قبل ؟

وتفضلوا بقبول تحياتى "

٢ أبريل سنة ١٩٣٠
حسن عبد القادر
عضو المجلس"

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المالية بالنيابة) — سارت اللجنة التى شكلت فى سنة ١٩٢٦ لبحث حالة مصلحة الأملاك الأميرية فى عملها شوطا يذكر الا أنه بسبب تعطيل الحياة النيابية أوقفت أعمال اللجنة المذكورة. فلما عادت الحياة النيابية صدر القرار الوزارى رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٠ المؤرخ ١٩ مارس سنة ١٩٣٠ باعادة تشكيلها ولنا وطيد الأمل فى أنها تتم أعمالها فى القريب العاجل .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ألا يمكن لمعالى الوزير أن يحدد لنا ميعادا لتقديم تقرير هذه اللجنة عن مهمتها ؟

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المالية بالنيابة) — لا يمكن الان تحديد ميعاد .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — المسألة طال عليها الأمد منذ سنة ١٩٢٤ فرجائى الاهتمام وتحديد ميعاد للجنة كى تقدم تقريرها قبل نظر ميزانية مصلحة الأملاك .

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المالية بالنيابة) — أؤكد لحضرة الشيخ المحترم اهتمامنا واهتمام اللجنة بهذا العمل .

(هـ) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ طه حسنين عما وصلت اليه حالة المياه فى البحر الصغير وأثرها الضار بزراعة القطن — الأجابة عليه .

الرئيس — هل سعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — نعم مستعد للاجابة .

نص السؤال :

"حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال .

هل وصل لعلم معاليكم ما عليه حالة المياه بالبحر الصغير دقهلية وخصوصا خلف قنطرة ميت عاصم حيث لا توجد مياه لرى أطيان الأهالى المجهزة لزراعة القطن وموضوع بها البذرة من نحو خمسة عشر يوما على أن كل يوم يمر عليهم الآن بدون رى أراضيهم يضربهم ضررا بليغا .

ومتى كان كذلك فالمرجو معرفة السبب وهل لا يمكن الاسراع فى تدارك ذلك بزيادة المياه بهذه الجهة منعا لما عساه أن يحصل من الخسارة العظمى .

وتفضلوا معاليكم بقبول احتراماتى "

٥ أبريل سنة ١٩٣٠
طه حسنين
عضو المجلس"

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — كانت المياه بالبحر الصغير متوفرة فى خلال شهر مارس الماضى غير أن الاقبال على زراعة القطن كان قليلا . وقد بدئ بتنفيذ المناوبات الصيفية فى أول الشهر الحالى غير أنه لما كانت المسافة الواقعة بين ميت عاصم والنهاية معتبرة بقسمى (ب) و (ج) وكان النظام الموضوع للمناوبات يقضى بالبدء بقسم (ا) فقد أعطيت له المياه أولا وحل اليوم فقط دور قسم (ب) وأطلقت له المياه .

وتراعى الوزارة فى التوزيع مصلحة الأهالى بقدر ماتسمح به كمية المياه وتتغلب على ما يطرأ من الصعوبات باعطاء التعويض الكافى .

٩ — تحديد جلسة يوم الثلاثاء ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠

للمناقشة فى الاستجواب المقدم من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى لحضرة المحترم وزير المواصلات عن الطرق المتبعة الآن فى توزيع البريد بداخلية البلاد

الرئيس — ما رأى حضرة المحترم وزير المواصلات فى تحديد يوم المناقشة فى هذا الاستجواب ؟

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — أطلب تحديد الجلسة بعد أسبوعين .

الرئيس — تحدد للمناقشة فى الاستجواب أول جلسة للمجلس بعد أسبوعين ، وهى جلسة ٢٢ أبريل الجارى .

١٠ — استجواب

مقدم من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى لحضرة صاحب السعادة وزير الزراعة بخصوص الحالة الخطيرة الحاضرة الناتجة عن دخول أسراب الجراد الى مزارع القطر المصرى بالوجهين القبلى والبحرى — تحديد جلسة غد الساعة السادسة مساء للمناقشة فيه

الرئيس — تقدم لنا استجواب من حضرة الشيخ المحترم الفريد شماس افندى بخصوص حالة الجراد ، ولم نتمكن من ادراجه فى جدول أعمال الجلسة . ولكن بالنسبة لأهمية الموضوع نعرضه على حضراتكم لنتفق على تحديد جلسة للمناقشة فيه .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — الموضوع مهم جدا . واذا لم يمكن تحديد جلسة اليوم للمناقشة فيه فأرجو أن يكون ذلك فى جلسة غد على الأكثر

الرئيس — يتلى الاستجواب أولا ثم نتفق على موعد الجلسة .

تلى الاستجواب وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرفع لدولتكم بأننى أرغب فى توجيه الاستجواب الآتى الى معالى وزير الزراعة بخصوص الحالة الخطيرة الحاضرة الناتجة من دخول أسراب الجراد الى مزارع القطر المصرى فى الوجهين القبلى والبحرى :

(١) علمت الحكومة من زمن بعيد باحتمال هجوم أسراب الجراد على القطر المصرى ولابد انها اتخذت العدة لمقاومته منعا لما ينجم عنه من الخطر . وقد أبدى معالى الوزير فى جلسة ٣١ مارس سنة ١٩٣٠ أن الوزارة اتخذت جميع الوسائل لمنع دخوله الى القطر المصرى . ولكن تبين فيما بعد أن الجراد وصل الى المزارع فى جهات متعددة وهذا يدل على عدم كفاية الاحتياطات التى اتخذت ، وعلى أن الحال تدعو الى زيادة هذه الاحتياطات والى ضرورة مضاعفة الجهود . فهل يتكرم معالى الوزير بأن يوقفنا على حقيقة الحال بالتفصيل .

(٢) لما طرحت فى جلسة ٣١ مارس الماضى على معالى الوزير الاستجواب الخاص بضرورة استعمال الطيارات فى مقاومة الجراد أبدى معاليه أن الموظفين الفنيين بالوزارة قرروا أن لا فائدة من استعمال الطيارات لهذا الغرض .

على أنه بعد ذلك جاءتنى بيانات من أحد رجال الصناعة الألمان بأنه فى سنة ١٩٢٢ هجم الجراد هجوما شديدا على جهات القوقاز بروسيا وجندت الحكومة الروسية ستين ألف رجل لمقاومته فعجزت عن مقاومته . ثم أرسلت الطيارات لدفع غارته ولكن على غير جدوى . وتبين أن السبب فى عدم فائدة الطيارات يرجع أولا الى سرعتها الكبيرة ، وثانيا الى عدم استطاعتها النزول الى مقربة من الأرض مما يعجزها عن رؤية أسراب الجراد ، ولكن أرباب الفن أشاروا أخيرا بصنع طيارات بطيئة السرعة وتستطيع الهبوط الى عشرين مترا عن سطح الأرض فأفادت هذه الطيارات فائدة عظمى وقضت على أسراب الجراد .

والذى علمته أن هذه الطيارات تصنع الآن فى ألمانيا .

وظاهر مما تقدم أن الرأى الذى أبداه الفنيون بوزارة الزراعة صحيح من وجهة عدم فائدة الطيارات العادية لمقاومة الجراد ولكنه لا ينطبق على الطيارات الخاصة التى أشرت اليها آنفا .

ولما كانت آفة الجراد فى غاية الخطورة وهى تزداد خطورة يوما بعد يوم وتهدد ثروة البلاد تهديدا شديدا وكان من الضرورى محاربتها بجميع الوسائل أفلا يرى معالى الوزير بازاء البيانات المتقدمة أن المصلحة تقضى بمخابرة وزير مصر المفوض فى برلين فى الحال لشراء عدد من هذه الطيارات وتصديرها بغير تأخير فتصل الينا فى أسبوع أو أسبوعين على الأكثر .

وتفضلوا بقبول عظيم الاحترام ،

٧ أبريل سنة ١٩٣٠ ألفريد شماس"

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — أريد أن أبدى ملاحظة صغيرة على هذا الاستجواب . وهو أنه فى الواقع اقتراح وليس استجوابا . لأن حضرة الشيخ المحترم يقترح شراء طيارات من نوع خاص تستعمل فى غرض خاص . وقد وجه الينا مثل هذا الاستجواب فى الأسبوع الماضى ، وأدلينا بكل ما لدينا من البيانات . وأصدر المجلس فيها قراره . وما زاد فى استجواب اليوم عن الاستجواب السابق إنما هو اقتراح بشراء طيارات لمكافحة الجراد . والحكمة من الاستجواب ليست هى المقصودة من هذا الاقتراح . فان كان حضرته يريد استعمال الطيارات فى مكافحة الجراد فما عليه الا أن يقدم بذلك اقتراحا للمجلس ليبدى رأيه فيه .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — رجائى أن تحدد جلسة غد للمناقشة فيه كما اقترح ذلك حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا . وليس لدينا اليوم استعداد للمشاركة فى الكلام فيه .

الرئيس — المطلوب الآن تحديد جلسة لمناقشة هذا الاستجواب ولكن سعادة وزير الزراعة يرى أن هذا الاستجواب سبق أن نظر فيه المجلس وأبدى فيه رأيه .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — هذا فى موضوع الاستجواب وليس الوقت وقت المناقشة فيه . والمطلوب الآن تحديد موعد فقط للمناقشة فيه .

الرئيس — لانزاع فى ذلك . ولم يقل أحد إن المناقشة فى الاستجواب تكون فى هذه الجلسة . وما دام الاستجواب قدم فعلا فلا بد من تحديد جلسة للمناقشة .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — لا مانع . وانما تكون صفة الاستعجال قد زالت .

الرئيس — السبب الجديد فى الاستعجال هو دخول الجراد فى الأراضى المصرية . فحضرة المستجوب يريد أن يعرف الاجراءات التى اتخذت والتى ستتخذ فى مكافحته . فأظن أن الاستجواب لا يمكن تأجيله لجلسة بعيدة . بل يجب — اذا وافق حضرات الأعضاء — أن تحدد جلسة غد أو بعد غد للمناقشة فيه .

أصوات : غدا الساعة الخامسة .

الرئيس — أرى أن تكون الجلسة غدا الساعة السادسة مساء لسبب حرارة الصيف .

أصوات : موافقة .

(انصرف حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة) .

١١ — مشروع القانون

الخاص بدائرة الاختصاص القضائى التابع لهما كل من مركزى ملوى والفشن — القراءة الثالثة — اقراره

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك) .

تلى مشروع القانون المذكور للمرة الثالثة [1]

الرئيس — لنشرع فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم (٧٩)

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع.

(انصرف حضرة صاحب السعادة حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية) .

١٢ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم بيومى مدكور بك بانشاء كوبرى على مصرف ميت قادوس

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا الذى اختارته اللجنة بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا لغيابه عن الجلسة) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق ٩٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

موافقة .

١٣ — تقرير لجنة الطعون

عن الطعن المقدم ضد حضرة سيد قرشى بك — حفظ الطعن

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك الذى اختارته اللجنة بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمد عز العرب بك لمرضه) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٩٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الطعن ؟

موافقة .

١٤ — تقرير لجنة الطعون

عن الطعن الخاص بحضرة صاحب السعادة محمد سليمان الوكيل باشا — رفض الطعن

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك لمرضه) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٩٩) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بقبول الطعن شكلا ورفضه موضوعا .

موافقة .

---

[1] نشر مشروع القانون بمضبطة الجلسة السادسة عشرة (يراجع ملحق رقم ٩٥) .

١٥ — مشروع قانون

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٣٠٦ جنيهات لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الأول من القسم ٦ — وزارة المالية — تقرير لجنة المالية — اقرار مشروع القانون

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تقديم النظر فى تقرير لجنة المالية عن مشروع القانون الخاص بالاعتماد الاضافى المطلوب بمبلغ ٢٠٣٠٦ جنيهات نظرا لحالة الاستعجال ؟

موافقة .

الرئيس — اذن يتفضل المقرر بتلاوة التقرير .

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٠٠) .

(وفى أثناء تلاوته انصرف حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة) .

ثم تلى مشروع القانون كما أقره مجلس النواب .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ والآن ننتقل الى تلاوته مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٣٠٦ جنيهات (عشرين ألفا وثلثمائة وستة جنيهات مصرية) يضاف على مصروفات قسم ٦ "وزارة المالية" فرع ١ "ديوان العموم" باب ٢ "مصاريف عمومية" لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية ليوزع على بعض بنود الباب المشار اليه .

ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات السنة المالية الحالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على قراءة المشروع للمرة الثالثة الآن نظرا لحالة الاستعجال ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — لنشرع الآن فى أخذ الرأى على مشروع القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لم يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٧٣ .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

١٦ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بانشاء مدرسة ثانوية ببلدة المحلة الكبرى

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٠١) .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — تقرير اللجنة المعروض على حضراتكم خاصا باقتراحى هذا يتضمن جملة فقرات لا يرتبط بعضها ببعض أدلى بها حضرة مندوب وزارة المعارف العمومية أمام اللجنة .

فقد جاء فى الفقرة الأولى "أن التعليم الثانوى مقسوم بين المدارس الأميرية والمدارس الأهلية التى تحت التفتيش والوزارة تعتبر أن هذين القسمين يكمل أحدهما الآخر وهى تعنى بالتعليم فى المدارس الأهلية عنايتها به فى مدارسها..."

ازاء هذا البيان الموجز كنت أنتظر من حضرات أعضاء اللجنة ان يسألوا حضرة مندوب الوزارة عن عدد المدارس الأهلية الموجودة بمديرية الغربية لأنهم يعلمون أن هذه المديرية واسعة الارجاء ومتعددة المراكز وأنها أكبر

مديريات القطر المصرى لتبين اللجنة ان هذه المدارس كافية لهذه المديرية أو غير كافية . ولذلك لا أدرى كيف اقتنع حضرات أعضاء اللجنة بما قرره حضرة مندوب الوزارة فى هذه الفقرة من أن بمديرية الغربية مدارس أهلية وأميرية تعنى بها الوزارة سواء بسواء بغير أن يسألوا عن عدد تلك المدارس الأهلية وفى أى ناحية هى وكم تخرج فيها من الطلبة .

نحن نعلم أن الطلبة الذين يطردون من المدارس الأميرية أو الذين لا يقبلون بها هم الذين يلتحقون بالمدارس الأهلية وهذا فى ذاته لا عيب فيه وانما العيب فى أن المدارس الأهلية عدد طلبتها كثير فى السنتين الثالثة والخامسة (أى السنتين اللتين يتقدم طلبتهما لامتحان الشهادتين الثانويتين) .

وإن نظار المدارس الأهلية لا يقدمون كل هؤلاء الطلبة للامتحان كما هو المتبع فى المدارس الأميرية، بل يقدمون من يتوسمون فيهم النجاح . إن مديرية الغربية ليس بها الا مدرسة ثانوية أميرية واحدة، فكان من واجب اللجنة أن تقف على عدد المدارس الأهلية بها وعدد طلبتها لتتأكد من أن بمديرية الغربية مدارس تكفى أبناءها وأنه اذا كانت هذه المدارس غير كافية تمكن اللجنة من الرد على حضرة مندوب الوزارة وتكون حجتها مقنعة للمجلس فى احالة اقتراحى الى وزارة المعارف .

أما الفقرة الثانية التى جاء فيها "ولما كانت وزارة المعارف توجه أكثر جهودها الآن الى نشر التعليم الأولى والابتدائى" فانها تتعارض مع ماجاء فى الفقرة الأولى لأن مدلول الفقرة الأولى يفهم منه أن المدارس الثانوية الأميرية والأهلية بمديرية الغربية كافية لتعليم أبنائها فى حين أن ما يفهم من الفقرة الثانية عكس ذلك مادام أن وزارة المعارف توجه أكثر جهودها الى نشر التعليم الأولى والابتدائى دون غيره . وفى ذلك فوق ماذكر اعتراف صريح من الوزارة بأنها لا تعنى العناية الواجبة بالتعليم الثانوى لتوجيه أكثر جهودها الى التعليم الابتدائى والأولى . وهنا أرانى مضطرا الى التساؤل لماذا لا تهتم وزارة المعارف بالتعليم الثانوى اهتمامها بالتعليم الأولى والابتدائى .

وأما الفقرة الثالثة التى نصها "ولما كان عدد المتخرجين من المدارس الثانوية أصبح يربو كثيرا على المحال الخالية بالمدارس العليا" — وهى المتممة للفقرة الثانية — فانها تتناقض أيضا مع الفقرة الأولى .

ولكن المدهش فى هذه الفقرة هو السبب الذى ذكره حضرة مندوب الوزارة بأن عدم توسعها فى المدارس الثانوية راجع الى كثرة المتخرجين فيها وعدم وجود محال خالية لهم بالمدارس العليا . كأنما كتب علينا أن لا يكون بالقطر الا مدرسة عليا واحدة لكل من الهندسة والطب والمعلمين والتجارة . ولكن الوزارة فاتها أن هذه المدارس العالية القليلة إنما أنشئت فى عهد كان عدد تعداد القطر لا يتجاوز سبعة ملايين نسمة مع أنه تضاعف اليوم وسيتضاعف فى المستقبل. واذن فقد كان واجبا على اللجنة ألا تأخذ بقول حضرة مندوب الوزارة قضية مسلمة بل كان عليها أن تناقشه فيه. وأنها أخيرا لا تقرر حفظ الاقتراح وانما تقرر احالته الى الوزارة حتى تفكر فيه لسد هذا الفراغ بمضاعفة عدد المدارس العليا .

أما أن تتذرع الوزارة — فى عدم اهتمامها بانشاء المدارس الثانوية — بقلة عدد المدارس العالية فانه عذر لا يصح قبوله مطلقا .

أنظروا الآن الى ما جاء بعد ذلك على لسان حضرة المندوب من أن وزارة المعارف لا ترى ضرورة لاجابة اقتراحى خصوصا وفى المدارس الثانوية الأميرية الموجودة بالبلاد القريبة من المحلة الكبرى (طنطا والمنصورة) متسع لقبول كل من يتقدم اليها من تلاميذ هذا البلد .

ومع ذلك فان اللجنة لم تتفضل بسؤال حضرته عن عدد المحال الخالية بمدرستى المنصورة وطنطا لتقتنع بقوله أو لتقنعه خصوصا وأن أهالى المديرية يشكون مر الشكوى من قلة المحال الكافية لأبنائهم حتى أنهم يضطرون الى ارسالهم لمدارس القاهرة مع ما فى ذلك من أسباب اللهو المنتشرة فيها مما يصرفهم عن دروسهم .

اننا كلما نطلب اليهم انشاء مدارس للتعليم الثانوى بالأرياف قالوا لنا إن هذه المدارس يجب أن تكون فى المدن وهى سنة سيئة إذ المتبع فى كثير من البلاد الأجنبية ان المدارس العالية تنشأ فى أطراف مدنها وضواحيها .

على أن انشاء هذه المدارس فى الأرياف أدعى الى تفرغ الطلبة لدروسهم إذ لا يحيط بهم من أسباب الملاهى ما يشغلهم عنها خصوصا أنهم يكونون عندئذ محلا لمراقبة أولياء أمورهم القريبين منهم . أما اذا قصرنا انشاء المدارس على المدن والعواصم فان ذلك يدعو آباء التلاميذ الى ترك أشغالهم وتعطيلها حين ينتقلون لزيارة أبنائهم . وفى ذلك ما يعود بالخسارة على الآباء وأسر التلاميذ .

ولذا أرجو احالة هذا الاقتراح الى وزارة المعارف لتفكر فيه طويلا .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — ليس أحب الى وزارة المعارف العمومية من أن تقوم فى كل يوم بنشر العلم وفتح مدارس جديدة . وإن من أقصى ما تصبو اليه الوزارة تشييد المعاهد فى القطر من أقصاه الى أقصاه وهى تود — لو استطاعت — نشر العلم فى القرى كما تنشره فى المدن لكن قدرتها مع الأسف محدودة بالميزانية وقد تضخمت .

اننا لا نبخل فى الانفاق على التعليم بقدر ما نستطيع ولكن يجب مع هذا مراعاة كل الظروف قبل الشروع فى العمل . هذا هو الاعتبار الأول وهو اعتبار عام .

على انه توجد الى جانب هذا الاعتبار — على مافيه من الأهميه — اعتبارات أخرى فنية منها عدم وجود الأساتذة، فقد شكونا مرارا ولا زلنا نشكو من أن التعليم يحتاج الى عناية كبيرة ويتطلب رفع مستوى الأساتذة.

اننا اذا أخذنا فى التوسع دون مراعاة هذا الاعتبار انحط مستوى التعليم لا محالة وهذا ما لا نريد الوصول اليه .

نريد أن ننظر الى الأمام فنعمل على رفع مستوى المعلمين أولا لأن هذا هو الضمان لانتظام التعليم .

يتساءل حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن العلة فى عدم انشاء مدرستين للهندسة ومدرستين للطب وفى عدم تعدد معاهد التعليم . فأقول لحضرته انى أود تحقيق هذه الأمنية لو استطعت التغلب على الصعوبات التى أشرت اليها .

سترون حضراتكم عند فحص ميزانيـة الجامعة والمدارس العليا كيف أن الوزارة لم تستطع أن تمون أية مدرسة منها بأساتذة جميعهم من المصريين فلجأت الى أساتذة أجانب وقد يكون الآن جميع أساتذة بعض المعاهد العليا من الاجانب الذين يستولون على مرتبات عالية. وقد تتساهل الوزارة أحيانا فى الكفايات لأنها لا تستطيع أن تدفع المكافآت العالية للعلماء فهل نستطيع مع هذا الاعتبار أن نتوسع فى انشاء هذه المعاهد ؟

أملنا ورجاؤنا أن نتوسع ولكن يجب ألا نخطو الى الأمام خطوة أخرى توقعنا فى حيرة كالتى نحن فيها الآن من جراء اختيار الأساتذة وتنظيم معاهد التعليم .

يقول لنا حضرة الشيخ المحترم لم تعنون بانشاء المدارس فى المدن وتهملون انشاءها فى الأرياف ؟

أيريد حضرته فيما اذا أرادت وزارة المعارف انشاء مدرسة للطب مثلا أن يجعل مقرها فى المحلة الكبرى بدلا من القاهرة ؟

لحضرة العضو المحترم عنـد ما نريد أن ننشئ مدرسة جديدة أن يطلب اختيار هـذا المكان دون ذاك . أما اقتراح حضرته انشاء مدرسة جديدة فليس الآن وقت بحثه لأن المبالغ اللازمة لذلك لم تدرج فى الميزانية .

يضيف حضرته الى هـذا أن الآباء يضطرون الى ترك بلادهم والمجىء بأولادهم الى القاهرة فى سبيل تعليمهم ويرى فى ذلك مفسدة للأبنـاء . ولكنى أسائل حضرته ألا يدرى أن الشكوى ارتفعت من أن الأعيان أنفسهم يتركون بلادهم ويأتون الى القاهرة للاقامة فيها ؟ وهلا يدرى أن الحقيقـة المرةهى أن الأبناء يرافقون آباءهم وقد يضطر هؤلاء الى التوسع فى مصاريفهم فلا يجدون ما ينفقونه على الأبناء ؟

أظن أن المسألة معكوسة ، فان الآباء لا يأتون الى القاهرة مضطرين لالحاق أبنائهم بالمدارس الثانوية والابتدائية الموجودة فيها ، بل الواقع أنهم يفضلون الاقامة فى مصر ، فاذا أقام حضرته الدليل على أن كثيرا من الآباء يهجرون بلادهم للاقامة فى القاهرة بقصد تعليم أبنائهم فحينذاك يكون هناك محل للبحث .

يقول حضرته ان الأمكنة ضيقة والاقبال كثير ويطالب الوزارة باقامة الدليل على أن حالة المدارس تسمح بقبول الطالبين ، يقول هذا وهو المطالب باقامة الدليل على ضيق الأمكنة .

بقيت كلمة أشار فيها حضرته الى أن توجه عناية الوزارة الى نشر التعليم الأولى والابتدائى جعلها لا تعنى العناية الواجبة بالتعليم الثانوى والعالى .

إن الوزارة لا تستطيع تحمل مسئولية هـذا التفسير واستطيع أن أقول لحضرته ان خاطرا كهذا لم يرد مطلقا على بال أحد منـا ولم تفكر فيـه وزارة المعارف فى وقت من الأوقات. ولكن المسألة التى تعنى بها أكثر من غيرهـا هى مسألة التعليم الالزامى فهل لا تريدون حضراتكم الاستمرار فيه ؟

إننا اذا صرفنا النظر عن الاعتبارات العامة . ووضع حضرة الشيخ المحترم نفسه موضع الوزير ووجد كل يوم أمام اقتراحات بانشاء مدارس ثانوية وابتدائيـة والزاميـة فماذا يستطيع عمله ومن أين يأتى بالمـال وبالاساتذة وكيف يمكنه النهوض بالتعليم اذا لم يكن له برنامج ثابت ؟

مثل هـذه الاقتراحات محل نظرها الميزانيـة اذ يمكن تقرير الاعتمادات اللازمة . أما الاقتراحات التى تقـدم على غير هـذه الطريقة فلا تستطيع الوزارة أن تقوم بتنفيذها لا عن عدم رغبة منها ، فانى أكرر ما قلته من أن أحب شىء لدى الوزارة هـو أن تستطيع النهوض بالتعليم وأن تجعله فى البلاد المصرية كما هو فى أرقى بلاد العالم — ولكن المسألة فوق استطاعتها للاعتبارات التى ذكرتها .

بقيت نقطة أخيرة ألفت نظر حضراتكم اليها وهى الأزمة التى تئن اليوم منها بسبب وجود طبقة تطلب باستمرار وظائف حكومية باعتبار أن أفرادها حاصلون على الشهادات الدراسـية وأن الحكومة ملزمة فى اعتقادهم بايجاد وظائف لهم . فاذا طلب اليهم الاشـتغال بالأعمال الحرة رفضوا فهل أنتم مستعدون لانشـاء وظائف جديدة فى كل يوم تؤخذ مرتباتها من ضرائب الأطيان ؟

إن كان الأمر كذلك فلا مانع لدى الحكومة .

أرجو ألا تظنوا أنى بهـذا القول أريد التضييق فى التعليم فانى لا أقصد الا توجيه التعليـم الى ما يمكن أن يثمر وأقول فى صراحة ان المصلحة تقتضى العناية بالتعليم الزراعى والصناعى والتجارى بقدر ما عنينا بالتعليم النظرى فان ذلك التعليم هو الذى يدر على البلاد الخير والبركة .

نعم يجب علينا أن نعمل على انتشار هـذا النوع من التعليم خصوصا مع زيادة السكان لأنه الطريق الوحيد الذى ينفع البلاد اقتصاديا وماديا .

(تصفيق حاد) .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ليس لدى اعتراض على ما قاله حضرة صاحب العزة وزير المعارف الا فيما يختص بالمسائل الآتية :

لا أدرى ما العلة فى عدم انشـاء مدارس عالية فوق ما لدينا منها ؟ وما العلة فى عدم الاكثار من المدارس الثانوية ؟ أنا لا أقول بانه اذا أنشئت مدرسة طب ثانية يكون مقرها المحلة بل المعقول أن يكون مقرها الاسكندرية واذا فرض بأنه لا يوجد بها محل لائق لزم انشاؤها بالقاهرة . قال صاحب العزة الوزير انه لا يوجد مال كاف ولا يوجد عدد من المدرسين يكفى للقيام بالتعليم فى المدارس وهذه نغمة سمعناها عند ما طلبنا انشاء مدرسة طب ثانية . أنا لا أفهم كيف لا يكون هناك مال . هل رأى صاحب العزة الوزير انشاء مدرسة طب أو مدرسة هندسة أو تجارة أو صناعة أو زراعة فى كل مديرية من المديريات وطلب الاعتماد اللازم لهـذا الانشاء فلم توافقه وزارة المـالية على طلبه ؟

بلادنا زراعية ونريد التقدم فى التعليم الزراعى ومع ذلك لا يوجد عندنا غير مدرسة زراعية عليـا واحدة وبضع مدارس متوسطة يتخرج فيها الطلبة ليوظفوا بمرتبات ضئيلة .

الواقع أنه لا يوجد لدينا من المدارس العالية الا واحدة من كل نوع للطب والتجارة والهندسة والزراعة العليا ويجب الأكثار منها واذا لم يوجد المال الكفيل بتحقيق الغاية فى هذا العام فليدبر أمره للعام المقبل ولهذا أرى أن الأولى احالة اقتراحى على وزارة المعارف كى تفكر فى تنفيذه .

واذا لم يكن المال متوفرا الآن فيصح أن يوجد فيما بعد .

أما قول صاحب العزة الوزير بأنه ليس لدينا مدرسون فهذا أمر لا أفهمه مادام أن عندنا مدرسة للعلمين .

الرئيس — أظن أن هذه المناقشة نظرية لا تفيد ولا تؤدى الى نتيجة وما دامت رغبة حضرة الشيخ المحترم أن يبلغ اقتراحه الى وزارة المعارف فلنكتف بما دار من المناقشات ونأخذ رأى المجلس .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أطلب تبليغ اقتراحى الى وزاة المعارف .

الرئيس — إن الكلام الذى سمعه حضرة صاحب العزة الوزير أبلغ أثرا من ارسال الاقتراح الى الوزارة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — لى كلمة أخيرة فيما يختص بميل الآباء الى ايجاد أبنائهم فى مدارس القاهرة الذى أشار اليه صاحب العزة الوزير وأكل الى عزته أمر النظر فى علة رغبتهم فى الوجود بمدارس القاهرة دون سواها من مدارس المدن الأخرى ، والذى يهمنى هو احالة اقتراحى الى وزارة المعارف .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — اننى كعضو فى لجنة المعارف لى كل الحق فى أن أدافع عن التهمة التى وجهت من حضرة الزميل الشيخ حسن عبد القادر الى أعضائها من أنهم قصروا فى أداء مأموريتهم .

ماذا عملت اللجنة ؟ قال حضرة الزميل ان تقرير اللجنة اشتمل على مواضيع غير مرتبط بعضها ببعض يجمع بين موضوع خاص بالتعليم الثانوى وآخر خاص بالابتدائى وثالث خاص بالتعليم الالزامى. ولكن فات حضرة الزميل أن هذا الذى أسماه عدم ارتباط هو الكل فى الكل فى سياسة وزارة المعارف. اذ هى سياسة عامة اتبعتها من قديم ولا تزال تتبعها الآن وسوف تتبعها الى مستقبل بعيد .

تشرف وزارة المعارف على التعليم الالزامى وقد قلنا فى أحد تقارير اللجنة ان الوزارة تحدد فى كل عام عدد المدارس الالزامية التى يتقرر انشاؤها فى ذلك العام ثم ترسل هذا التحديد الى مجالس المديريات كى تتولى توزيع العدد المذكور على البلاد والقرى المختلفة بما لها من الحق الذى يخولها اياه المرسوم الخاص بسلطة المجالس .

تتقدم من حضراتكم طلبات من وقت لآخر بطلب انشاء مدارس الزامية فترفع اللجنة تقريرها مبينة فيه رد وزارة المعارف وهو ينطق بأوضح عبارة بأن مندوب الوزارة يعلمنا واجبنا اذ يقول لنا فى كل مرة " ان مجالس المديريات هى التى تقوم بتوزيع المدارس الالزامية على البلاد والقرى وعلى حضرة العضو أن يتقدم برغبته الى مجلس المديرية المختص لينظر فيها "

ماذا تعمل لجنة المعارف أمام هذا الجواب المقنع ؟ ليس أمامها على ما أعتقد الا أن تشير بحفظ الاقتراح ولكن صاحبه لا يرغب مطلقا فى معرفة أن هناك سلطة أخرى أعطى لها حق النظر فى اقتراحه والتصرف فيه .

أما النوع الآخر وهو التعليم الابتدائى فقد ذكرت اللجنة فى تقاريرها التى تقدمت عن اقتراحات بانشاء مدارس ابتدائية ان وزارة المعارف تقول فى كل مرة انها لا تنشئ مدارس ابتدائية فى المراكز بل تنشئها فى حواضر المديريات فقط وان انشاء المدارس الابتدائية فى المراكز انما هو من اختصاص مجالس المديريات ومع أن المجلس قد وافق على رأى اللجنة بحفظ هذه الاقتراحات فلا يزال يرد الينا عدد كبير من الاقتراحات الخاصة بانشاء مدارس ابتدائية وأخرى أولية ولا شك أنكم تعلمون أن مصير كل هذه الاقتراحات انما هو الى الحفظ سواء أكان هنا أم فى وزارة المعارف .

أما عن الأمر الثالث وهو الخاص بالمدارس الثانوية فان الوزارة تقول بانها لا تنشئ مدارس ثانوية الا فى حواضر المديريات وقد رأينا وجاهة ردها لأننا اذا أنشأنا مدرسة ثانوية لكل مركز لاحتجنا الى مبلغ لا يقل عن الأربعة الملايين من الجنيهات على اعتبار أن انشاء كل منها يكلف الوزارة خمسين ألفا من الجنيهات وان مراكز القطر فوق الثمانين .

ليس الأمر قاصرا على ما ذكرت بل يلزم هذه المدارس نفقات لادارتها وهى لا تقل عن العشرين ألف جنيه للمدرسة الواحدة ومعنى هذا أن نفقات ادارتها تقرب من المليونى جنيه . قد يقول حضرة العضو المحترم اننى لا أطلب مدرسة ثانوية لكل من مراكز القطر بل أطلب مدرسة واحدة للمحلة . ولكن هل يريد حضرة العضو المحترم أن نفضل مركز المحلة الكبرى على غيره من مراكز القطر ؟ وهل يريد حضرته أن نجعل وزارة المعارف تتبع سياسة غير ثابتة ؟

لجنة المعارف لا يمكنها مطلقا أن تحابى عضوا محترما. فلو اننا اتبعنا رغبته اذن لوجب علينا أن نوافق على رغبات الآخرين فنسمح بانشاء مدارس ثانوية فى شباس والابراهيمية وبالجملة فى كل مركز وهذا يكلف الوزارة حوالى أربعة ملايين من الجنيهات للانشاء وحوالى مليونين من الجنيهات للنفقات فهل تسمح ميزانية البلاد بذلك . ؟ هذا هو الاهمال الذى لوحظ على لجنة المعارف تلقاء قولها الحق .

أرجو عند طلب انشاء المدارس أن يراعى الطالبون المبدأ الذهبى الذى قاله صاحب العزة الوزير بأن تحقيق هذه المطالب يقتضى أموالا طائلة لابد من تدبيرها واذا شئتم انشاء مدرسة ثانوية بالمحلة فتذكروا أن هناك فوق الثمانين مركزا بالقطر المصرى تطلب أن تعامل بنفس المعاملة التى يراد أن تخص بها المحلة .

وعلى هذا فاننا لا نقبل مطلقا أن توجه الينا هذه التهمة من حضرة الزميل. (تصفيق) .

المقرر — كنت أظن بعد ذلك البيان البديع ......

أصوات : كفى كفى .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أطلب الرد على كلمة "المحاباة" التى فاه بها حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا ......

المقرر — لا . لا : أنا المقرر ولى حق الكلام أولا بمقتضى اللائحة .

كنت أحسب أن الأستاذ الشيخ حسن عبدالقادر بعد ماسمع ذلك البيان البديع الذى أدلى به حضرة صاحب العزة وزير المعارف . وبين فيه تلك السياسة الرشيدة التى تتبعها وزارته فى تصريف أمور التعليم . وما أفصح عنه بأن هنالك أمرا يجب على حضرة العضو المحترم الشيخ حسن عبد القادر كما يجب على كل واحد منا أن يراعيه . هو ألا يكون الغرض الذى نرمى اليه تحت أقدامنا . وألا يكون الاقتراح لغرض خاص . بل يجب أن يكون لغرض أسمى من ذلك وأبعد. وكنت أنتظر بعد كل ذلك أن يتقدم حضرته معلنا تنازله عن اقتراحه وموافقته للجنة ولحضرة صاحب العزة الوزير فيما قرراه .

فاذا كانت اللجنة قررت حفظ الاقتراح . واتفقت مع مندوب وزارة المعارف فلأنها هى والوزارة متفقتان على تلك السياسة . سياسة التعليم التى سمعتم الليلة ما هى . وتبينتم مداها ورأيتم مناحيها . من تلك الكلمات التى أدلى بها حضرة صاحب العزة وزير المعارف . والتى أيدها حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا .

تابعت حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر فى بيانه على اقتراحه. ولا ألبسكم الحديث . تالله كنت أرانى أعجب وهو يطوح بالحاح فى بيانه بعيدا عن اقتراحه إنشاء مدرسة ثانوية فى مدينة المحلة الكبرى . كان بيانا بانشاء مدارس عالية يجب أن تنشأ . ومتى وجب ذلك .وجب ان تنشئوا مدارس ثانوية . وأين تكون ؟ . وجب أن تكون فى المحلة الكبرى ! !

وبينا هو يتصدى لبيان اقتراحه بانشاء مدرسة ثانوية فى المحلة الكبرى ولا يحمد الله العلى الكريم على أن المحلة تفيض بالمدارس الابتدائية والالزامية والصناعية . ولا يطلب مدرسة لاتقان النسيج ونحو ذلك يقول حضرته أغلقوا مدارس العواصم لأنها مفسدة وأنشئوها لا فى الأرياف ولكن فى المحلة الكبرى .

يقول حضرته ان اللجنة أخطأت لأنها لم تسأل مندوب وزارة المعارف عن عدد المدارس الثانوية أميرية وأهلية التى أسست فى ربوع مديرية الغربية الواسعة الأطراف ، والتى منها المحلة الكبرى ومنها الأستاذ ! !

ليس هذا الموضوع الذى كان يصح للجنة المعارف أن تتجه اليه . وليس موضوع اقتراحك أن تتعهد وزارة المعارف أمر التعليم فى مديرية الغربية . ولكنك تقترح إنشاء مدرسة ثانوية فى المحلة الكبرى ليتتشر التعليم فيها . وان بقيت مديرية الغربية بأسرها صحراء يبابا بعد ذلك . فلم يكن اذن من شأن اللجنة أن تجاريك فى هذا . ولا كان من حقها أن تسائل وزارة المعارف كم أسست من المدارس الثانوية فى مديرية الغربية ؟ . ليس هذا من حقها . ولا كان من حقها أيضا أن تسأل ! كم هى المحال الخالية فى ربوع التعليم الثانوى ؟ . كل هذا لجأ اليه حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر لأن الموقف كان حرجا . ولأن لجنة المعارف ووزارة المعارف قررتا متابعة تلك السياسة الرشيدة . سياسة تصريف أمور التعليم على قاعدة مراعاة الأهم فالمهم .

سمعنا كلمة تعجبنى من حضرة صاحب العزة وزير المعارف . حبذا لو احتفظنا بها . وهى أن مثل هذه الاقتراحات التى تقدم حرصا على مصالحنا الخاصة يجب أن نستبقيها الى حين البحث فى الميزانية . والا ذهبت هباء منثورا .

لهذه المدارس ولانشائها اعتبارات وشروط قد لاتكون فى مقدور وزارة المعارف أو مجالس المديريات أو أى جهة أخرى . الا اذا سلك فى طلب انشائها طريق البحث عن المعدات الأولية . أما أن نجم هذه الاقتراحات . ثم نضيع الوقت فى بيانها بيانا لا يتفق مع الواقع ولا مع المصلحة . ثم يأتى حضرة الأستاذ ويعترض على هيئة قررت ماقررته عن بينة لاتراعى فى قرارها جهة دون أخرى . بل تراعى سياسة عرفت أنها سياسة رشيدة . فليس من الحق اذن أن يعترض عليها كذلك الاعتراض الذى استباح حضرته لنفسه أن يوجهه اليها على غير حق . ولكنها حميته المحلاوية هى التى دفعته الى أن يلقى على عاتق اللجنة من التقصير ما ألقى . سامحه الله .

ماذا تريد يا حضرة الأستاذ بتلك المدرسة الثانوية فى المحلة الكبرى ؟

لقد قالوا لك ان المدارس الثانوية مفتحة الأبواب وهى قيد شبر من المحلة الكبرى ما بين المنصورة وطنطا ومصر .

هذه المدارس التى نرسل اليها أولادنا ينتهى أمرها كما قال حضرة الشيخ حسن عبد القادر بأن تكون ... ... لا أريد أن أقول تلك الكلمة التى ذكرت فى الاقتراح وليس سرا أن أصرح بأننا وقفنا عندها فى اللجنة حتى نرجوه أن يرفعها منه .

ليست هذه المدارس بيئة فاسدة ولا مدعاة لما قاله حضرة الأستاذ فى اقتراحه حتى يطلب أن تكون تلك المدرسة التى يريد انشاءها بالمحلة الكبرى ليتقى بها ما يخشاه من الفساد فى مدارس مصر وغيرها . كأنه يريد أن يقول لوزارة المعارف اغلقى جميع مدارسك الثانوية الموجودة فى العواصم وافتحى مدرسة ثانوية بالمحلة الكبرى .

أظن ان حضراتكم لاتوافقونه على ذلك ولا على ما ألقاه على لجنة المعارف من اللوم الذى لاتستحقه .

وخلاصة القول ان ماقررته اللجنة وماقرره مندوب وزارة المعارف هو مايتفق مع سياسة التعليم الرشيدة ومع الحكمة فى تصريف شؤون التعليم وفى توجيه العناية على الأخص الى فروع أخرى من فروع التعليم تمس الحاجة اليها .

لهذا أرجو الموافقة على تقرير اللجنة وأن لاترسلوا الاقتراح الى وزارة المعارف مطلقا .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ما كنت أنتظر من حضرة صاحب المعالى محمد شفيق باشا ولا من حضرة المقرر ما قالاه بشأن اقتراحى .

بدأ معالى محمد شفيق باشا يبين لنا أن هناك مبادئ مقررة فى التعليم الالزامى ومن الواجب علينا أن نراعيها .

هذا الدرس الذى يلقيه علىّ كنت أرجو أن لا يوجهه الىّ وأن يقوله اذا شاء لغيرى لأنى لم أطلب فى اقتراحى مدرسة الزامية ....

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — تقرير اللجنة يشتمل على ثلاث نقط التعليم الالزامى والتعليم الابتدائى والتعليم الثانوى .

الرئيس — يحسن عدم المقاطعة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أما التعليم الابتدائى فلم أتعرض له وأما التعليم الثانوى فقد قال معاليه ان الحكومة عندها سياسة رشيدة . سياسة ذهبية هى أنها لا تنشئ مدارس ثانوية فى الأرياف .

من أين جئت بهذا ؟ إذا كانت وزارة المعارف هى التى أدلت به الى معاليك أو الى اللجنة فلم لم تشر اليه فى التقرير حتى أعرف السبب ويعرف معى حضرات أعضاء المجلس العلة فى ذلك .

لو كانت هذه السياسة التى تتبعها وزارة المعارف فى نشر التعليم الثانوى سياسة ذهبية حقيقة لكنت أول من يوافقها عليها ولكنت أطلب اليها أن تنشئ فى طنطا مثلا مدرستين ثانويتين بدلا من مدرسة واحدة .

انه ليدهشنى ما سمعته من معالى شفيق باشا من عدم الرغبة فى انشاء مدارس ثانوية بالمراكز لكثرة عددها ونفقاتها ولأنه لايصح أن يحابى عضو بفتح مدرسة ثانوية فى مركز .

سمعنا منه هذا القول فهل كان يصح أن يردد أمام الجمهور وفى جلسة علنية .

معنى هذا أن كل اقتراح يقدم من حضرات الأعضاء مقضى عليه بالحفظ . لماذا ؟ لأن فى اجابته محاباة . هذا ليس بقول يقال .

اذا كان كل اقتراح يقابل من الحكومة بأن لديها سياسة مخصوصة تتبعها كأنها تنزيل من عزيز حكيم فلا لزوم اذن لاقتراحات حضرات الأعضاء.

نفهم أن للحكومة سياسة ولكن لنا أن نناقشها .

هذا هو المنطق .

لو أجيب هذا الاقتراح يا معالى الباشا فلا تكون فى اجابته " محاباة " لصاحبه وانما للمصلحة العامة التى نرعاها جميعا .

من الغريب أيضا أنى سمعت من حضرة المقرر أن ما حدا بى لتقديم هذا الاقتراح هو " حميتى المحلاوية " فلماذا لا تقول ياحضرة المقرر حميتى الوطنية أو نيابتى عن الأمة ؟

هل تعرف كم عدد سكان المحلة الكبرى وكم عدد المدارس الأهلية التى بها وكم عدد تلاميذها . انك لم تذكر شيئا من هذا .

المقرر — ليس هذا فى الموضوع .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — على كل حال أنا أطلب باختصار أن يحال هذا الاقتراح الى وزارة المعارف .

المقرر — أظن . . . (ضجة) .

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ حسن عبد القادر احالة اقتراحه الى وزارة المعارف فمن يوافق من حضراتكم على ذلك فليتفضل بالوقوف .

وقفت أكثرية .

الرئيس — يقرر المجلس احالة هذا الاقتراح الى وزارة المعارف .

١٧ — ارجاء

باقى المسائل المدرجة بجدول الأعمال الى جلسة غد

والآن هل توافقون حضراتكم على تأجيل بقية المسائل الواردة فى جدول الأعمال الى جلسة غد ؟

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة العشرين على أن يعود للانعقاد غدا الثلاثاء ٩ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٨ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة السادسة مساء ٠

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بوضع أحكام وقتية على أثر الغاء المرسوم بقانون الصادر فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٢٥ بتعديل بعض نصوص قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية

عدد الأصوات التى أعطيت ثلاثة وثمانون صوتا كلها بالموافقة على المشروع.

أقر المجلس المشروع بالاجماع :

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك، السيد عبد الحميد البكرى، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد الرحمن للوم بك ، عبد العزيز رضوان بك، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى، على اسماعيل بك، الشيخ على رمضان الطوبجى ، على عبد الرازق بك ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك .

فهمى حنا ويصا بك .

الأنبا لوكاس .

محمد أحمد الشريف بك، محمد بهى الدين بركات بك ، محمد توفيق راضى بك ، محمد زكى عبد الرازق بك، محمد سليمان الوكيل باشا، محمد شفيق باشا، محمد صدقى باشا ، محمد صفوت باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، محمد

ملوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد لطفى طنطاوى طنطاوى افندى ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود أبو النصر بك ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك ، ابراهيم الطاهرى بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد شوقى بك ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، احمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز ، السيد عبد الرحمن بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، ألفرد شماس افندى ، الكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حافظ عابدين بك ، حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك .

راغب عطيه بك ، رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بدائرة الاختصاص القضائى التابع لها كل من مركزى ملوى والفشن

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٩ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المشروع بالاجماع .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد يحيى الدين بركات بك ، محمد توفيق رأضى بك ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد صدق باشا ، محمد صفوت باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، محمد ملوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد لطفى طنطاوى طنطاوى افندى ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود أبو النصر بك ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

ابراهيم الطاهرى بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز ، السيد عبد الرحمن بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

راغب عطيه بك ، رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحمن لملوم بك ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم أفندى ، عفيفى حسين البربرى أفندى ، على اسماعيل بك ، الشيخ على رمضان الطويحى ، على عبد الرازق بك ، الشيخ على محمد مروان .

فهمى حنا ويصا بك .

الأنبا لوكاس .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بالاعتماد الاضافى المطلوب بمبلغ ٢٠٣٠٦ جنيهات لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى من الفرع الأول من القسم ٦ — وزارة المالية

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٣ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المشروع بالاجماع .

محمد أحمد الشريف بك، محمد أفلاطون باشا، محمد بهى الدين بركات بك محمد توفيق راضى بك، محمد زكى عبد الرازق بك، محمد سليمان الوكيل باشا محمد شفيق باشا ، محمد صدقى باشا ، محمد عبد اللطيف افندى، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا، محمد لطفى طنطاوى افندى ، محمد مغازى باشا، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود أبو النصر بك ، محمود شكرى باشا، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مراد الشريعى بك مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك.

ابراهيم الطاهرى بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله، أحمد حميد أبو ستيت بك، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك، أحمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز، السيد عبد الرحمن بك، الشيخ الشافعى أبو وافيه، ألفريد شماس افندى، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا ، بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عيد القادر ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتوز سوريال جرجس سوريال افندى .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، عبد الرحمن لملوم بك ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، الشيخ على رمضان الطويجى ، على عبد الرازق بك ، الشيخ على محمد مروان .

فهمى حنا ويصا بك .

الأنبا لوكاس .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثامنة عشرة

المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ٩ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٨ أبريل سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٢ – كتاب من وزارة المالية عن العريضة رقم ٧٤ بطلب سرعة البت سعر القصب .

٣ – المناقشة فى الاستجواب المقدم من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى لحضرة صاحب السعادة وزير الزراعة بخصوص الحالة الخطيرة الحاضرة الناتجة عن دخول أسراب الجراد الى مزارع القطر المصرى فى الوجهين القبلى والبحرى .

اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك بتأييد الوزارة فى كل ماتتخذه من الاحتياطات لدفع غارة الجراد وبالثقة فى أنها لاتدخر وسعا فى مكافحة هذه الآفة والانتقال الى جدول الأعمال – قبوله .

٤ – تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك بتعديل النظام الحالى لقبول التلاميذ بالمدارس الثانوية والعالية وأن تكون السن أساسا للقبول كما كانت فى الماضى رقم ١٠٢

٥ – تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم رزق شعبان شعيره بك بانشاء مدارس الزامية ببعض قرى مركز المحلة الكبرى
رقم ١٠٣

٦ – تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد توفيق واضى بك بانشاء مدرسة ابتدائية ببلدة بوش التابعة لمركز بنى سويف
رقم ١٠٤

٧ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بوقوف قطار السكة الحديدية بالمحطة الجديدة التى أنشئت بين محلة روح والمحلة الكبرى عند الكيلو ١٨ رقم ١٠٥

٨ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمود على مهنا بك بعمل كوبرى فى منتصف المسافة بين فم ترعة المحمودية وزاوية غزال رقم ١٠٦

٩ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم رزق شعبان شعيره بك بانشاء طريقين زراعيين الأول بين المحلة الكبرى وبلدتى بلقينا والهياتم والثانى بينها وبين بلدتى دنوشر ولابشيط رقم ١٠٧

١٠ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء سكة زراعية من كفر صقر الى ديرب نجم أو من أبى الشقوق الى الابراهيمية شرقية عن طريق المجارسه .
رقم ١٠٨

اجتمع المجلس الساعة السادسة والدقيقة العاشرة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا – الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : أحمد حلمى باشا ، محمد محمود بك ، بولس حنا باشا ، عبدالفتاح اللوزى بك ، محمدطلعت حرب بك ، حسنين عبدالغفار بك ، عوض عريان المهدى بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، عبدالرحيم صبرى باشا ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد محب باشا .

ثانيا – المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : يحيى ابراهيم باشا ، محمد صدقى باشا ، حافظ عابدين بك ، الشيخ محمد عزالعرب بك ، اللواء على فهمى باشا ، محمد العبانى باشا ، كامل صدقى بك ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، يوسف وهبه باشا ، عزيز ميرهم افندى ، محمود شكرى باشا ، أحمد زيور باشا .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : اللواء حسين شريف باشا ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، الشيخ متولى عمر حجازى ، اللواء محمود فؤاد باشا ، ماذر جبران افندى ، شعبان السيد مؤمن بك ، السيد محمود الشندويلى بك ، محمد السيد أبو على باشا ، سعد مكرم بك ، محمود الاتربى باشا .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب السعادة والعزة : محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة ، محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية ووزير الخارجية بالنيابة ، محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة، محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف.

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٢ — كتاب من وزارة المالية

عن العريضة رقم ٧٤ بطلب سرعة البت فى سعر القصب

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

تسلمت كتاب دولتكم المؤرخ فى ٢٩ مارس سنة ١٩٣٠ الخاص بما قرره مجلس الشيوخ فى جلسة ٢٤ مارس سنة ١٩٣٠ من أن يحيل الى وزارة المالية العريضة رقم ٧٤ لسنة ١٩٣٠ المقدمة من عوض أحمد وآخرين من زارعى القصب بجهات أبو قرقاص ومطاى وأرمنت البلد والضبعية والمطاعنة بشأن طلب سرعة البت فى سعر القصب ، وردًا عليه أتشرف باحاطة دولتكم علما بأن نفاذ التعريفة الجمركية الجديدة مع ما تضمنته من وسائل الحماية لصناعة السكر فى مصر هيأ لوزارة المالية فرصة الاهتمام بزارعى القصب وحمل الشركة على أن تجعل لهم نصيبا من المزايا التى ستعود عليها سواء من طريق هذه الحماية أو من أى طريق آخر تسلكه الحكومة تشجيعا لصناعة السكر.

و بالفعل تعهدت الشركة العامة لمصانع السكر ومعمل التكرير فى مصر بما يأتى :

أولا — زيادة ١٠ بارات أو مليمين ونصف مليم على ثمن كل قنطار من القصب المتعاقد الآن على توريده .

ثانيا — ما تقتصده الشركة سواء من جراء اعفاء ٩٠ ألف طن من السكر المصنوع محليا أو من تخفيض أجرة نقل قصب السكر بالسكك الحديدية يوزع مباشرة بين المتعهدين بتوريد القصب، والمنتظر أن تبلغ الزيادة من كل هذه الأبواب اذا أقرت الحكومة تخفيض أجور النقل والاعفاء المطلوب مليما ونصف مليم بحيث يصبح مجموع الزيادة أربعة مليمات .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٧ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير المالية (بالنيابة)
محمود فهمى النقراشى“

٣ — المناقشة فى الاستجواب

المقدم من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى لحضرة صاحب السعادة وزير الزراعة بخصوص الحالة الخطيرة الحاضرة الناتجة عن دخول أسراب الجراد الى مزارع القطر المصرى فى الوجهين القبلى والبحرى

حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى — انى آسف لازعاج معالى الوزير وتكليفه بالحضور من جديد ليدلى لنا بما اتخذته وزارة الزراعة من الاحتياطات الجديدة الفعالة لرد غارات الجراد الذى يهاجم البلاد من كل حدب وصوب .

فى هذه الآونة تشخص أنظار الملايين من أعز أبناء البلاد المخلصين نحو مجلسنا هذا وكلهم أمل ورجاء بأنه بفضل ماتبذله وزارة الزراعة وعلى رأسها وزيرها الهمام وما تقدمه الوزارات الأخرى من المساعدة ستنجو البلاد من هذا الخطر الداهم ، هذا الخطر الذى يهدد ثروتها ويهدد كيانها والكل يضرب أخماسا لأسداس طالبا من الله القدير العظيم الرحمة والنجاة .

الأمة والبرلمان والحكومة والصحافة مجمعون كلهم على ان الحالة فى منتهى الخطورة .

لما تلى أمس هذا الاستجواب على هيئة هذا المجلس الموقر أجاب معالى الوزير بأنه يحسن تحويله الى اقتراح ،لأنه سبقت المناقشة فى الموضوع نفسه من أيام قلائل مضت . الا أن ذلك لا يتيسر بسبب خطورة الحالة وكل ما يرجوه المجلس هو الحصول على معلومات عن المجهودات التى بذلت ليطمئن على ثروة البلاد وحياتها الاقتصادية . وهذا ما قلته فى ختام المناقشة فى استجواب ٣١ مارس بالحرف الواحد .

”أشكر سعادة الوزير على الايضاحات التى أدلى بها الليلة وتأمل بفضل مواهبه السامية وهمته العالية ،و بفضل أعوانه الأفذاذ ألا تصاب البلاد بضرر . وليسمح لى سعادته أن أؤكد له انى علمت أن الطيارات استعملت فى السودان لمكافحة الجراد فهل لسعادته أن يتحرى عن صحة ذلك فأكون له شاكرا ؟“ .

وفى يوم الأحد ٦ أبريل أرسلت لسعادته التلغراف الآتى ”نسأل الله أن يكلل جهاد معاليكم بالنجاح ونرجو تجربة استعمال الطيارات والغازات السامة لاستئصال دابر الجراد الفتاك“ .

وما كنت أتصور أن ما يحل بنا اليوم حل فى روسيا منذ بعض سنين مضت وان الجراد التهم زراعة مليونى هكتار من زراعات القوقاز ،وأن الحكومة

الروسية جردت لمكافحته ستين ألف رجل على غير جدوى ولولا أن رجالها الفنيين وفقوا الى اختراع طيارات خصيصة لمقاومته واستئصاله لعم ضرره تلك البلاد الواسعة الأرجاء .

لست من الذين يفهمون اللغة الروسية ولا أظن أن من بين اخواننا المصريين كثيرين يفهمونها ، ولكن المسيو لنجل تفضل بترجمة ما قرأه عن ذلك باحدى الصحف الروسية وأرسله الىّ ، ولولا ذلك ما كنت اطلعت على البيان المتقدم ، وانى أعتبر نفسى مدينا له بالشكر لما حوته هذه الرسالة من البيانات المفيدة ، واذا سمحتم فانى أتلوها على حضراتكم وهى :-

التغلب على وباء الحشرات

هذا النوع من العمل ابتدأ فى سنة ١٩٢٧ بواسطة "الدبروبلوت" متعاونة مع جمعية "افيا كين" و بعض رجال كوميسارية الزراعة . واستعمال الطيارات أتى بنتائج عظيمة فى السنة الأخيرة فنيا واقتصاديا بدليل أن هذا العمل قد وفر للشعب مصاريف باهظة .

أول حملة باستعمال الطيارات ضد الحشرات المؤذية دبرها رجال الكوميسارية وكان الغرض الأساسى من هذه الحملة هو اظهار فوائد الطيارات لاستئصال الجراد فى الأماكن التى تتعذر فيها ابادته بالطرق الأرضية المعتادة .

الجراد (الجراد المهاجر) يسكن من زمن بعيد ولاية القوقاز وأواسط آسيا ومناطق نهر الفولجا الجنوبية . المناطق المصابة بالعدوى المتسببة عن بيض الجراد تبلغ مساحتها فى بعض الأحيان مائة ألف كيلو متر وأن التجارب التى تفشل قد تبلغ الملايين من الروبيات ، ويكفينا أن نذكر أن استئصال الجراد فى مقاطعة داجستان تطلب استخدام ستين ألف رجل من السكان ، والجمعية قد صادفتها سنين عديدة كان مسطح الأراضى التى أصابها بيض الجراد لايقل عن مليونى هكتار والجراد يتوالد عادة فى الأراضى التى يكثر بها الغاب ، فهى بطبيعتها يتعذر الوصول اليها بالقدم أو بالخيل أو بالمراكب ، ومن هنا تبتدئ حملات الجراد المخربة وتنتشر فى مناطق الأراضى الزراعية ، فهو يزحف و يعوم ثم يطير الى الجهات التى يقصدها وهو يبيض فى أثناء سيره ، وهذا البيض يظهر فى السنة التى تلى بعدد لا يحصى ، لا نبالغ اذا قلنا ان عدد البيض لا يقل عن ثلاثة وأربعة آلاف بيضة للمتر المربع ، فبذلك يهلك جميع المزروعات التى تحيط بها .

التجارب الأولية لاستعمال الطيارات عملت فى صيف سنة ١٩٢٢ بواسطة رجال كوميسارية الزراعة فى ضواحى موسكو ، وقد وجد أن استعمال الطيارات هو بدون شك أصلح طريقة للحصول على الغرض المطلوب حيث انها تستكشف بسهولة مواضع الجراد وتجعل رش المزروعات بالسوائل السامة متيسرا جدا و بعد ذلك تمكنوا من معرفة أفيد وسائل التبخير .

ففى صيف سنة ١٩٢٤ استعملت آلة خاصة للتبخير بالطيارات بالقرب من موسكو ، وكان التبخير بمادة خاصة من البودرة التى لا تؤذى بدلا من السميات المعتادة ، وقد نجحوا فى تغطية ما مساحته ١١٠ هكتار بطبقة خفيفة متساوية وفى الوقت نفسه قد دلت التجارب فى المعامل وفى الحقل نفسه على أن النبات المتسمم بالزرنيخ هو قاتل للجراد وان عملية التبخير قادرة على استئصاله تماما .

فى سنة ١٩٢٥ كان التغلب على الجراد بالطيارات قد عمل بشروط فعلية فى شمال القوقاز فأول حملة بالطيارات عملت تحت مراقبة اختصاصيين فى علم الحشرات وأتت بنتائج باهرة جدا ، فكانت تحلق الطيارة على ارتفاع من ٣ الى ١٠ أمتار فوق المزروعات مستعملة طرق التبخير السامة ، وكانت المادة ترسو تدريجيا على النبات ، فكانت النتيجة أن الجراد الذى كان يتغذى من هذه النباتات المسممة يموت فى الحال بنسبة ٤٠٠ جرادة تقريبا للمتر المربع .

والبعثة التى قامت فى سنة ١٩٢٥ قد بخرت على هذا المنوال الف هكتار واستعملت ٥٠٠٠ كيلو من السم وقد حلقت الطيارة ١٢٤ مرة فى الجو وكانت بعض التحليقات تعمل لأبحاث علمية .

وفى السنة التالية استعملت نفس الطريقة فى مساحات أكبر فقامت سبع طيارات وعملت ١٥٤ تحليقة و بخرت ١٠٠٠ هكتار واستعملت ٣٠٠٠٠ كيلو من السم .

وفى سنة ١٩٢٧ لم تكن عملية التبخير قاصرة على مقاطعة داجستان (شمال القوقاز) بل شملت أيضا ولاية كاسكستان بأواسط آسيا و بمناطق نهر الفولجا الجنوبية ، فكان استئصال الوباء عملية ناجحة فى جميع تطوراتها ، ففى تحليق الطيارات ٨٩٩ مرة قد بخر ٣٠٨٠٠ هكتار واستعمل فى ذلك ٩٣٠٠٠ كيلو من السم .

فعمليات التبخير هذه لم تكن فقط لأغراض اقتصادية أو لصيانة ٤٠٠٠٠ هكتار من الجراد ، أو منع الجراد من الافاقة أو لصيانة المزروعات على مساحات شاسعة ، بل كانت أيضا سلسلة تجارب لمعرفة أصلح أنواع السم الممكن استعماله والوقوف على أحسن ارتفاع لتحليق الطيارات ، وكذلك للوصول الى صنع أجود آلات التبخير الخ ...

وان من نتائج المراقبة الشديدة التى اتخذت فى السنة الماضية فى الأماكن التى حط عليها الجراد فى شمال القوقاز وفى ولاية كاسكستان قد قل مسطحها كثيرا عن ذى قبل ، حتى أنه فى بعض الأحيان لم تجد الطيارات ما تهلكه فكانت المساحات التى تعالج لم تكن أكثر منها فى العام السالف فكان ما مساحته ٣١٠٠٠ هكتار يعالج بواسطة ٧٠٠٠٠ كيلو من السم وكانت الكميات التى تستعمل للتبخير ممكن تخفيضها نسبيا فى كل متر مربع كما أن التجارب قد علمتنا أيضا أنه ممكن تخفيض المصاريف التى هى على كل حال أقل بكثير من مصاريف التبخير بالآلات اليدوية القديمة التى اعتبرت أخيرا عديمة الفائدة خصوصا فى الأراضى المنحدرة .

وعلاوة على مراقبة الجراد فان جمعية "الدبروبلوت" متعاونة مع جمعية "افيا كين" ورجال الكوميسارية قد قامت بتجارب أولية للتغلب على حشرات الغابات ، ففى سنة ١٩٢٦ عملت تجربة للتغلب على حشرة تسمى (نانموث) التى يكثر وجودها فى غابات نجنى نوفجورود فبيضات هذه الحشرة كانت تفتك بالغابات التى يكثر بها شجر السدر ، وقد أظهرت هذه التجربة ان هذه الحشرة ممكن التغلب عليها تماما بطريقة اقتصادية بواسطة عملية التبخير . فنظرية التبخير عملت على مسطح ٧٤٠ هكتارا ، مع استعمال ٣٥٠٠ كيلو من السم و بتحليق الطيارات ٥٧ مرة .

فى سنة ١٩٢٨ تغلبت الجمعية على الحشرة الفتاكة "تورتركس فيريدانا" وذلك باستعمال ١٠٠٠٠ كيلو من السموم و بالتحليق ١٨١ مرة ومساحة غابات البلوط التى عولجت فى هذه السنة كانت ١٧٠٠ هكتار تقريبا — ونسبة ما أبيد من بيض الجراد كان ٧٠ فى المائة وقد وجد أن الطرق الجوية الفنية أتت بنفس النتائج الطيبة فيما يختص بالحشرة السالفة الذكر المسماة "نانموث" هذا مع العلم بأن عملية تبخير الأشجار ليس لها نتائج مؤذية بالنسبة للانسان والحيوان والطير .

فكل ما عمل لمكافحة حشرات الغابات بالطيارات ممكن اعتباره للآن تجارب أولية ولكن بدون شك فان الطيارات فى المستقبل القريب سيمكنها القيام بتطهير الغابات بنفس النتائج المرضية التى تأتى بها فيما يختص بالحقول وابادة الجراد الذى يحط عليها .

تلك هى ترجمة الرسالة .

فلماذا لا نستفيد من هذه التجارب بأن يتفضل سعادة وزير الزراعة بمخابرة سفير مصر فى برلين للتحقق من فائدة هذه الطريقة حتى يمكن معالجة أمر هذا الجراد الفتاك ، ولا أشك أن فى امكان المسيو لنجل ، المتصل بوزارة الزراعة بعملية تبخير الجنائن ، أن يساعدها مباشرة بمعلوماته خصوصا أن الطيارات التى استعملت فى ألمانيا لمكافحة بعض الحشرات التى تحل بالجنائن والأحراش أفادت فائدة تامة .

ان الأمر ليس بمستغرب ، فهل لم تقرأوا حضراتكم على صفحات الجرائد أن زراع أمريكا يحاربون الدودة والحشرات القطنية بواسطة الطيارات لأنهم يزرعون ما مساحته خمسون مليون فدان من القطن ومثل هذه المساحة يستحيل تنقية الدودة والحشرات منها بالطريقة المتبعة فى مصر .

أما سمعتم حضراتكم أن السنيور ماركونى مخترع التلغراف اللاسلكى تحدث مع رئيس حكومة استراليا وهو جالس على ظهر يخته الراسى عند شواطئ ايطاليا مع أن المسافة بينهما ١١٠٠٠ ميل .

وهلا سمعتم حضراتكم أن جلالة ملك الانجليز شفى من المرض العضال الذى أصابه فى الشتاء الماضى بفضل معالجته بالكهرباء .

وهل كان يتصور أحد أن ترسل ألمانيا قنابل مدافعها على بعد ١٢٠ ميلا ، اذن فكيف يكون من المستغرب أن الاخصائيين فى روسيا وألمانيا تمكنوا من اختراع طيارة تخترق صفوف أسراب الجراد وتهلكه عن بكرة أبيه بواسطة آلات أعدت لذلك .

لقد أعلن بالجلسة الماضية حضرة الشيخ المحترم وكيل المجلس محمد علوى الجزار بك أن البرلمان مستعد لاعتماد أى مبلغ للتمكن من الدفاع عن ثروة البلاد ، على أن استحضار بعض الطيارات المخصصة لمكافحة الجراد والتى استعملت فى بلاد العجم والقوقاز لا يكلف مصر مبالغ طائلة وربما تكون فائدتها عظيمة .

ولقد اعتمدت حكومة سوريا مبلغ ٦٠٠٠٠ جنيه لمكافحة الجراد حينما ظهر أن الحالة هناك أكثر خطورة من هنا وأن الطامة الكبرى لم تحل بمصر وحدها وربما كانت مصر ضحية اهمال سواها من البلاد المجاورة لها .

فأرجو سعادة وزير الزراعة بما نعهده فيه من الهمة والرعاية أن يسرع فى استحضار الطيارات الألمانية الروسية المخصصة لمكافحة هذا العدو الكاسر واستخدامها بمصر حتى تتمكن من استئصال شأفته وبذلك تكون مصر والشرق الأدنى مدينين لسعادته بنجاتهما من شر هذه الآفة الفتاكة فيحفظان له هذه المأثرة على توالى السنين .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — إن توجيه حضرة العضو المحترم استجوابه الجديد اليوم بعد مرور أسبوع واحد على استجوابه الأول لدليل واضح على اهتمامه واهتمام المجلس الموقر بحملة الجراد وطبيعى أن يكون حضرات نواب الأمة أسبق الناس حرصا على سلامة البلاد من كل خطر وحماية ثروتها من مثل هذه الآفة المجتاحة .

أما جوابى على الاستجواب فيشمل موضوعين (١) الاحتياطات التى تتخذها الحكومة لمقاومة الجراد (٢) استعمال الطيارات لمكافحته .

أما عن الشطر الأول فقد شرحت لحضراتكم فى اجابتى السابقة كل ما قامت به الوزارة الى يوم القاء ذلك الجواب . وأزيد عليها الآن أن هذه التدابير قد زادت كثيرا فى الأيام الأخيرة بنسبة تفاقم الحالة . وان وزارات الحكومة المختلفة قامت متضافرة بعمل كل ما يمكن عمله وبذلت أقصى ما يمكن من الجهود لهذه الغاية ، فمن ذلك أن اتفقت وزارة الزراعة مع وزارة الحربية "وعلى الأخص مصلحة الحدود" على العمل فى سيناء وسواحل البحر الأحمر وطريق القصير . فوضعت نقطا ثابتة فى أماكن معينة ووضع مع كل نقطة ما يلزم من مواد الابادة ورتبت دوريات بعضها بالاوتوموبيل وبعضها من الهجانة ، وقسمت هذه الأماكن النائية الى مناطق معينة بلغ عددها خمس عشرة منطقة ، ورسمت خطوط دفاع محكمة وعين لكل منطقة رئيس مسئول زود بالتعليمات الضرورية اللازمة ، كما عين مفتشون يشرفون على العمل . ولتسهيل العمل وضع تليفون بين السويس والقاهرة خصيصا وآخر فى القنطرة وأمر معالى وزير المواصلات أن تظل التليفونات الواقعة فى منطقة الكفاح مفتوحة ليل نهار .

وقد اشترك الجيش فعلا فى المكافحة فصدر الأمر لأورطة العريش أن تتفق مع عمال وزارة الزراعة على ذلك كما صدرت أوامر أخرى للأورط المعسكرة بالوجه القبلى بالاشتراك أيضا فى هذه الأعمال .

وقد بلغ عدد لجان مكافحة الجراد ١٢٣ وكان ٥١ فى الأسبوع الماضى وهى مزودة بجميع ما يلزمها من قاذفات اللهب وغيرها فضلا عما فى خدمتها من الرجال والجمال والسيارات التى بلغ عددها هناك ٤٢ سيارة من مختلف الأنواع .

وقد أرسلت حضرة وكيل وزارة الزراعة ليشرف على الأعمال وفى يوم عودته ذهب اليها حضرة سكرتير عام الوزارة ولم يزل هناك للآن .

وبفضل هذه المعدات الهائلة أمكن العثور على ١٢٧ نقطة بها بيض الجراد فى صحراء سيناء ، ولو علم أن مسطح تلك الأصقاع الصحراوية يبلغ ٢٠٠ ألف ميل مربع لتبين مقدار المجهود العظيم الذى يبذله رجال وزارة الزراعة .

وتزداد الاحتياطات زيادة مستمرة فقد كانت قاذفات اللهب ٦٠ يوم الاستجواب الأول وقد بلغت الآن ٢٥٨ ولم تزل دور الصناعة الأميرية تشتغل فى اعداد غيرها . وبلغ عدد موظفى وزارة الزراعة فى سيناء وحدها ١٧٠ بين فنى زراعى وميكانيكى وكاتب .

وقد وصلنى بالأمس تقرير من حضرة سكرتير عام الوزارة ختم بالجملة الآتية :

"على أنى أود أن أطمئن معاليكم بأن الحالة الآن لا توجب القلق ما لم تطرأ مفاجآت جديدة من الأسراب التى ترد من نجد أو من فلسطين وشرق الأردن وتتعذر مقاومتها، وهذا بعيد الاحتمال مع وجود خطط الاشراف والدفاع والتفتيش فى جميع المناطق" .

وليس أدل على قيمة تدابير الوزارة فى ابادة الجراد من أن مؤتمر الجراد الذى عقد بسوريا أخيرا قرر شكر وتقدير الأعمال الخاصة بالجراد التى تمت فى مصر .

أما ما تسرب من الجراد الى داخلية البلاد فقد اشتركت الادارة بالأقاليم مع وزارة الزراعة اشتراكا صادقا فى أعمال المقاومة وبالرغم من ظهور الجراد فى مديريات مختلفة لم يحدث ولله الحمد منه أي ضرر يذكر بالزراعة .

الشطر الثانى من الاستجواب :

أما عن الشطر الثانى من استجواب حضرة العضو المحترم الخاص باستخدام الطيارات فى المقاومة فقد سبق أن بينت لحضراتكم رأى الرجال الفنيين فى هذا الموضوع، وهم الذين يعتمد عليهم فى مثل هذه الحالة . وأزيد على ما سبق لى ذكره أن الطيارات قد استعملت فعلا فى ابادة الجراد بالقطر المصرى فى سنة ١٩٢٨ وفضلا عن أن التجربة اقتضت نفقات ليست بالقليلة فان النتيجة لم تكن مرضية . وقد أرسلت بالامس تلغرافا الى جناب المستر بلارد كبير الاختصاصيين بقسم الحشرات الموجود الآن بسيناء ليدلى برأيه فى استعمال الطيارات لأنه الجهة الأولى فى هذا الأمر بمصر الآن . فبعث الىّ بتلغراف اليوم أتشرف بتلاوته على حضراتكم :

"رأيى معززا بآراء الاختصاصيين فى فلسطين وشرق الأردن وكذا رجال الطيران، ان استعمال الطائرات فى ابادة الجراد مستحيل فى سيناء أو وادى النيل، ولقد جرب استعمالها سنة ١٩٢٨ وظن أنها مع كثرة نفقاتها قليلة الفائدة على أنها ربما كانت تنفع فى استكشاف الأسراب الطائرة على ارتفاع كبير من الأرض فقط ولا تصلح لاستكشاف الحوريات التى تعتبر أهم مسائلنا الآن، وتحتاج الطائرات الى ميادين خاصة لصعودها وهبوطها ولا يوجد بسيناء غير نقطتين صالحتين لذلك . والطيران فى سيناء خطر ويجب أن تصعد الطائرة الى ارتفاع كبير تضيع معه الفائدة .

أما النجاح الذى صادفه استعمال الطائرات فى مقاومة الجراد فى مناطق المستنقعات الشاسعة من روسيا فانه من الحالات الاستثنائية جدا ، ولقد كنت دائما على اتصال برجال الطيران لبحث هذا الموضوع وأقترح اقناع البرلمان بأن فكرة استعمال الطائرات فى هذا العمل وان ظهرت مقبولة شكلا فانها غير مجدية ، ولقد رفعنا تقريرات عن هذا الموضوع من قبل، ولقد يمكن الانتفاع بالطائرات عند الحاجة لسرعة الانتقال للتفتيش والرقابة والتشاور ولكنها تكلف ١٥ جنيها عن كل ساعة، يضاف لذلك نفقات التأمين ضد الحوادث لأن فرقة الطيران لا تحمل المسئولية .

بلارد"

ونحن فى الواقع ما كنا نتمنى أحسن من أن نحقق رجاء حضرة الشيخ المحترم صاحب الاستجواب حتى لا تكون هناك تلك الصعوبات والمشقات التى يقوم بها رجال الحكومة فى مكافحة الجراد، فان استعمال طيارة أو طيارتين أو ثلاث أو خمس أو أكثر من ذلك لا يكلفنا كل هذه المتاعب التى نلاقيها فى إبادة الجراد . ولكن تعلمون حضراتكم انه لكى تقوم الحكومة باستعمال الطيارات يجب أن تعتمد على رأى الاخصائيين والخبيرين وألا تكون النتيجة وبالا وسيئة للغاية ونكون مسئولين وتكونون حضراتكم أول الناقدين والناقمين على مثل هذا التصرف لذلك ومع الأسف الشديد نقرر ما سبق أن قررناه من أنه لا يمكننا استعمال الطيارات فى مكافحة الجراد الآن بعد الذى قرره الاخصائيون فى هذا الشأن .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — يلوح لكل من ينظر الى حالة البلاد الآن وما ينتابها من الكوارث ان الأزمات تتوالى على البلاد من جميع النواحى كأنما كانت على موعد . فبينما نرى سعر القطن يهبط من خمسة وثلاثين ريالا فى شهر أغسطس الماضى الى سبعة وعشرين ريالا أو أقل من ذلك فى الأوقات الحاضرة . نرى أسعار الحبوب فى كساد وهبوط مستمرين كما ان أسعار الأوراق المالية فى هبوط مستمر اذا استثنينا أسهم شركات بنك مصر ، بينما نحن فى هذه الحالة السيئة اذ نفاجأ بهذه الأخبار المقلقة عن هجوم ذلك العدو الفتاك على البلاد . ويدهشنى اننا لم نتخذ الاحتياطات اللازمة رغم ما كان لدينا من أخبار هذا العدو وأظن أن وزارة الزراعة كانت أول من يعلم خبر هذا العدو فى شهر أكتوبر الماضى .

تقشعر أبداننا مما نقرؤه كل يوم فى الجرائد خصوصا أن أرزاقنا هى من منتجات الأراضى المصرية ، نحن لا ننكر على سعادة وزير الزراعة ما قام به من المجهودات ولكن يظهر أن الخطر يحتاج الى معاونات متعددة واسعافات عديدة خصوصا بعد أن سمعنا من سعادة الوزير أن هذا العدو يشغل مائتى ألف ميل مربع وبعد أن صرح سعادته أن ما اتخذ الى الآن كاف ما لم يطرأ جديد .

لهذا ولأن أرزاقنا محصورة الآن فى محاصيل مصر الزراعية التى تقدر بنحو مائة مليون جنيه من قطن وحبوب نرجو مضاعفة المجهودات خصوصا أن القطن تم زرعه ونبت من أسبوعين فاذا مس بسوء ضاع علينا محصوله اذ لا تمكن اعادة زراعته فى هذه السنة كما أن الحبوب أصبحت على باب الحصاد فاذا مسها سوء لا يمكن تعويضها .

من أجل هذا أرجو أن تعاون الوزارات جميعا وزارة الزراعة ففى استطاعة وزارتى الداخلية والحربية تجنيد الرديف واعداد القوات من الجيش لدرء الخطر من الشرق والجنوب، كذلك يمكن وزارة المواصلات أن تعد وسائل

النقل من صلد وصلد وتستطيع مصلحة الصحة أن تساعد فى المقاومة باعداد السموم لهذا العدو الفتاك .

وفى اعتقادى اننا فى خطر شديد وبخاصة بعد ما سمعنا من سعادة الوزير ان ما اتخذ للآن من الاحتياطات كاف ما لم تحصل مضاعفات ، ومن يدرينا أنها على أبواب البلاد ؟

أرجو ازاء هذا أن يطلب المجلس — وهو الممثل للبلاد — الى الحكومة أن تتكاتف مع وزارة الزراعة فى درء هـذا الخطر وأسأل الله فى الختام أن يحفظ الكنانة من شر هذا الخطر الداهم .

حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك — تكلمت فى الأسبوع الماضى بجلسة ٣١ مارس سنة ١٩٣٠ فى هـذه المناسبة وأدليت برأيى فى وجوب الانفاق عن سعة بغير نظر الى مقدار ما ينفق فى سبيل اتقاء شر هذا العدو الماثل القتال . وأرى بعد البيان الذى أدلى به سعادة وزير الزراعة أن الحيطة التى اتخذت هى بقدر ما نرغب ، لأن معنى الاستكشاف وتحديد المناطق الموبوءة بنحو مائتى ألف ميل يدل على أن ما اتخذ من الوسائل لاستكشاف المخبوء من هـذا العدو كان كافيا كل الكفاية . ويعجبنى أن سعادة وزير الزراعة احتاط فى نهاية حديثه اذ قال ان ما اتخذ من الوسائل يكفى مالم يأت ما ليس فى حساب أحد . صحيح ان المستقبل بيد الله .

وأعلم علم اليوم والأمس قبله   ولكننى عن علم ما فى غد عم

كنا نعتقد أن الخطر انما يأتى من طريق واحد هو طريق سيناء ولكنا رأينا الجراد يأتى من كل ناحية . ولقد سمعت أن الجراد لايمكن أن يطارد وهو طائر مهما اتخذ من الاحتياطات لمنع مروره وانما يقاوم بالطرق التى أوضحها سعادة الوزير اليوم .

أما وقد عرفنا أن التكاتف فى مقاومة هـذه الآفة موجود بين مختلف الوزارات سواء أكانت الحربية أم المواصلات أم الزراعة أم الداخلية وبعد سماع ماورد اليوم على لسان سعادة وزير الزراعة عن طرق المقاومة وما ورد اليه من الأخبار ممن أوجدهم فى الأماكن الخاصة لمقاومة هذا العدو ، كل ذلك ينبىء بأن ما اتخذ من أسباب الدفاع كاف للآن ولا معنى للاستزادة الا اذا طرأ حادث جديد . وأرى بعد هـذا أن نداوم على هـذه الطريقة وأن نستمر على هذه الحالة دائبين على العمل ولا نقف فى وقت من الأوقات عن المقاومة مادام أن الخطر موجود. وفيما تقدم الكفاية فلننتقل اذن الى جدول الأعمال .

حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا — أريد أن أستوضح سعادة الوزير عن كيفية العمل الجارى . فما هو خط الدفاع ؟ وما هى قاذفات اللهب ؟ وهل يمكن تعميمها ؟ وهل هى ذات قيمة كبيرة أو غير كبيرة حتى يعم استعمالها فى كل بلد ؟ وهل يمكن أن يتعلم المزارعون كيفية استعمالها أو لايمكن استعمالها الا بواسطة اخصائيين ؟ وهل يمكن القاء المواد السامة بالأيدى كما تلقى من الطيارات ؟ وهل يمكن تعليم الفلاحين طريقة القائها على الزراعة ما دام أن استعمال الطائرات متعذر عندنا بخلاف ما عليه الحال فى بلاد الروسيا الشاسعة والتى قد لا تتوافر لديها الأيدى العاملة .

نريد ايضاحا عن طريقة العمل ووسائل الدفاع وكيفية استعمال قاذفات اللهب حتى يتيسر لكل أن يلم بها وأن يرشد عنها أهل بلده . فاذا كان يمكن أن يتكرم سعادة الوزير بتوضيح ذلك نكون له شاكرين ، لأنه يهمنا أن نعرف قيمة قاذفات اللهب كبيرة أم غير كبيرة . ان اسم قاذفات اللهب خلاب فى دلالته على انه يحرق الجراد حرقا ولكن لا ندرى للآن ما قيمتها وما كيفية استعمالها وهل هى مما يصنع فى بلادنا أم فى الخارج ؟ فنرجو سعادة الوزير أن يتكرم بشرح كل هذا .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أتذكر أننى فى جلسة ٣١ مارس سنة ١٩٣٠ حين عرض علينا هذا الاستجواب وتناقشنا فيه اقترحت تأليف لجنة تكون مهمتها البحث فى مقاومة الجراد بالطرق الممكنة فأجاب سعادة وزير الزراعة بأن تأليف لجنة فى هـذا الوقت مضر بمصلحة العمل وأنه لا يرى تأليف هذه اللجنة الآن .

وقد وافقتم حضراتكم على هذا ، أعنى أنكم قلتم ان تأليف لجنة للبحث فى هذه المسائل لا داعى له الآن اذ يكون معطلا للعمل ، هذا ما استقر عليه الرأى فى الجلسة الماضية .

تقدم استجواب اليوم وسمعنا من سعادة الوزير ما سمعنا من أن مهمة الطائرات فى مقاومة الجراد على نوعين : الأول عملية الاستكشاف ، وهذا قد يفيد والثانى للابادة وهذا لا يفيد . وقد أيد سعادة الوزير كلامه بقوله إن الطائرات التى تستعمل للابادة لا فائدة فيها مطلقا ولا يمكن أن تقاس فائدتها هنا بفائدتها فى القوقاز أو غير القوقاز اذ قد بين الفنيون أن استعمالها فى البلاد المذكورة وان كان قد أفاد بعض الفائدة الا أنه فى منطقة كمنطقة سيناء لايؤدى الفائدة المطلوبة نظرا لطبيعة أراضى هذه الجهة .

بعد هـذا البيان لا أرى محلا للمناقشة فى هذه المسألة وبخاصة فى هـذا الوقت لأن استعمال الطائرات ان كان قد أفاد فى بلاد القوقاز فذلك لأنها بلاد شاسعة يمكن للطائرات النزول فى أى جهة منها . أما فى منطقة سيناء حيث لا توجد مطارات معدة لنزول الطائرات فانه يكون من المتعذر استعمالها لما تتعرض له من خطر .

لقد اتفق رأى الجميع على أن العـدو مهاجم وأن الخطر موجود كما اتفق الرأى على أن الوزارة قـد استعملت كل ما يمكن استعماله فى جميع النواحى اذ استخدمت الجيش فى الجهات النائية كما استعملت الغازات وغيرها من وسائل الابادة .

بقيت المسألة الداخلية وهى تنحصر فى مقاومة الجراد بتكاتف أهالى البلاد مع الحكومة كما قال حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا ، ونحن كأعضاء فى مجلس الشيوخ وكأصحاب مزارع يجب أن لا نلقى العبء كله على عاتق الحكومة ، فقد يستحيل عليها النجاح ان لم تجد المعاونة الصادقة من جانب الأهالى الذين يجب عليهم أن يعلموا أنهم فى معاونتهم للحكومة انما يدفعون عن أنفسهم وبلادهم خطرا محققا يحتم معه أن يكون الجميع يدا واحدة .

إن مقاومة الجراد قد تكون أحيانا محلية . وبما أن الحكومة ستقسم كل مديرية الى مناطق نرى أنه يجب تنفيذ القانون الذى يعمل به فى حراسة جسور النيل وهو الذى يحتم على كل فرد أن يقوم بنصيب من العمل وفى تطبيق هذا القانون ضمان كاف لقيام كل بواجبه فى مقاومة آفة الجراد. وعلى الحكومة أن تعضد الأهالى فى مجهوداتهم لابادة الجراد كما يجب عليها أن تحث العمد على العمل الجدى فى هذه المقاومة .

وبعد بيان الحكومة أرى أننا لسنا فى حاجة الى اطالة الكلام فى هذا الموضوع لأننى أعتقد أن الحكومة قائمة بواجبها خير قيام .

على أن هناك أمرا لا تفوتنى الاشارة اليه ، وهو أن القانون الذى صدر — على ما أذكر — فى سنة ١٨٩١ يبيح لكل مدير أن يستحضر الأشخاص القادرين لمقاومة الجراد ، وقد عدل هذا القانون بالأمر العالى الصادر فى سنة ١٩١٥ ، ومن يخالف فى ذلك تعتبر جريمته جنحة لا مخالفة . وهذا القانون لم يستعمل لأنه لم تأت مناسبة لاستعماله . والواجب الآن أن ينفذ وأن تستعمله الحكومة فى مكافحة الجراد .

لهذا أقترح الاكتفاء ببيان سعادة وزير الزراعة وأن ننتقل الى جدول الأعمال.

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — أرى أن البيان الذى أدلى به سعادة الوزير الليلة شاف واف بالنسبة لحالة الجراد الحاضرة. ولذلك فانى أشكره ورجال الحكومة على هذا المجهود العظيم . وأرجو أن يضاعف المجهود حتى نتخلص من هذا العدو الفتاك. وكل ما أرجوه أن تصدر وزارة الزراعة بين حين وآخر بيانا عن حركة الجراد حتى تطمئن الأهالى . وانى أنضم الى حضرات اخوانى فى طلب الانتقال الى جدول الأعمال .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — تكلم حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك فطلب تضامن الوزارات المختلفة مع وزارة الزراعة فى مجهودها لمكافحة الجراد . وأؤكد لحضرته — كما سبق أن بينت — أن الحكومة كلها بوزاراتها المختلفة تقوم بهذا المجهود كأنها وزارة واحدة أو شخص واحد . ولولا المساعدة القيمة التى صادفتها وزارة الزراعة من الوزارات الأخرى لما كان فى استطاعتها أن تقوم بما قامت به . والحكومة مستمرة الى النهاية فى هذا المجهود بالتضامن ان شاء الله .

وقد تكلم حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك عن الإنفاق عن سعة فى مكافحة الجراد . وأقول لحضرته كما قررت فى المرة الأولى إن هذا الرأى هو ما تراه الحكومة . ولم يكن الإنفاق سببا يحول دون الحكومة فى مكافحة الجراد مطلقا .

أما عن الاستفهام الذى وجهه حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا عن كيفية خطوط الدفاع . وقاذفات اللهب واستعمالها بواسطة الأهالى . وهل يمكن تعليمهم هذا الاستعمال فأجيب حضرته بأن قاذفات اللهب هى آلات بسيطة تصنعها دور الصناعة المختلفة كالترسانة والورش الصناعية . ولا تتكلف الواحدة أكثر من جنيه . وقد كانت ورشة وزارة الزراعة وحدها هى التى تقوم بصنعها أولا، ولكن الحاجة دعت الى تضافر دور الصناعة فى الحكومة لصناعتها .

واستعمال الأهالى لها سهل، إنما الصعوبة فى تعيين وقت الاستعمال. وفى الحالة التى يجوز الاستعمال فيها بغير ضرر . لأنها تستعمل فى الصحارى بغير ضرر حيث تكون بعيدة عن المساكن والمزروعات . أما استعمالها بالقرب من مزروعات القمح والشعير فربما أحدثت ضررا . وقد أخبرت حضراتكم فى الماضى أن بعض المزارعين طلب استعمالها فى مزارعه . وستعنى الوزارة بهذا الأمر وتدرسه لترى هل من المصلحة أن تكون تلك القاذفات بيد الأهالى أم لا .

وقد سأل حضرته عن استعمال المواد السامة ، فأقول انه لا لزوم مطلقا لاستعمالها بواسطة الأهالى . إذ لا يخفى أن الجراد لا يأكل كل شىء. ساما أم غير سام . ولكنه يأكل الأوراق الخضراء. أما المواد السامة فانها تخصص لحوريات الجراد، أى أولاده حينما تكون صغيرة جدا ولا تقدر على الحركة لتصل الى الأوراق فتأكلها . فهى لذلك محتاجة إلى أن تأكل ما يرمى حولها. والحمد لله ليس فى القطر الآن حوريات منها . فلا حاجة بنا اذن لاستعمال المواد السامة . وأرجو ألا توجد فى البلاد تلك الحوريات .

أما ما طلبه حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس من اصدار بيان ينشر عن حالة الجراد بين كل حين وآخر فقد اتخذت الوزارة الترتيب اللازم لذلك ، وسنبدأ به من غد إن شاء الله .

الرئيس — لدينا الآن اقتراحان أحدهما مقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك والثانى من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر وستتلوهما على حضراتكم .

تلى الاقتراح الأول وهذا نصه :

"بعد سماع الاستجواب المقدم من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى وبيانات حضرة صاحب السعادة وزير الزراعة والمناقشات التى دارت بين حضرات أعضاء المجلس بهذا الخصوص يقرر المجلس بأنه يولى الوزارة تأييده فى كل ما تتخذه من الاحتياطات لدفع غارة الجراد ويثق أنها لا تدخر وسعا فى مكافحة هذه الآفة وينتقل الى جدول الأعمال .

محمد محمود خليل"

ثم تلى الاقتراح الثانى وهذا نصه :

"اقترح الاكتفاء ببيانات حضرة صاحب السعادة وزير الزراعة والانتقال الى جدول الأعمال .

حسن عبد القادر"

الرئيس — ما الذى ترونه حضراتكم فى الاقتراحين ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — مادام الاقتراحان بمعنى واحد فأنا متنازل عن اقتراحى .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك ؟

موافقة .

الرئيس — اذن ننتقل الى جدول الأعمال .

(انصرف حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة وحضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

٤ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك بتعديل النظام الحالى لقبول التلاميذ بالمدارس الثانوية والعالية وأن تكون السن أساسا للقبول كما كانت فى الماضى

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك)

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٠٢) .

حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك — كل ما قصدته وأقصده من هذا الاقتراح هو عدم اختلاط كبار السن من التلاميذ بصغار السن منهم فاذا كان حضرة صاحب العزة وزير المعارف اهتدى الى طريقة يبعد بها كبار السن من التلاميذ عن صغارهم فأنا مستعد للتنازل عن هذا الاقتراح .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف) — حقيقة تشعر وزارة المعارف بأنه من الضرر البين أن يختلط الطلبة صغار السن بطلبة أكبر منهم فى السن بمرحلة كبيرة وقد لفت نظر الوزارة الى ذلك فى السنة الماضية وفعلا أخذت تفكر فى معالجة هذه الحالة والآن أدرس تخصيص بعض المدارس الثانوية للطلبة الذين تقل سنهم عن أربع عشرة سنة أو خمس عشرة سنة مثلا وابقاء مدارس أخرى لمن تزيد سنهم على الحد الذى يقرر لتلك المدارس . وأرجو ان أوفق لتحقيق هذه الغاية فى شهر أكتوبر القادم إن لم يكن فى كل المدارس ففى بعضها على الأقل .

الرئيس — اذن هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

موافقة .

٥ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم رزق شعبان شميره بك
بانشاء مدارس الزامية ببعض قرى مركز المحلة الكبرى

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٠٣) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ الاقتراح ؟

موافقة .

٦ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد توفيق راضى بك بانشاء
مدرسة ابتدائية ببلدة بوش التابعة لمركز بنى سويف

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٠٤)

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — أرى أن فى قرار اللجنة عن هذا الاقتراح تضار با مع قرارها الذى أصدرته فى اقتراح حضرة زميلنا الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر الذى عرض أمس على المجلس فقد رأت اللجنة فيه أن لا ضرورة لانشاء مدارس فى المراكز بينما نراها اليوم تقر انشاء مدرسة فى بلدة صغيرة وهى بلدة بوش التى لم تكن مركزا وليست من الأهمية بمكان خصوصا اذا لاحظنا أن المسافة بينها وبين بنى سويف لا تزيد على اثنتى عشرة دقيقة . والمبدأ الذى قرره المجلس أمس على ما أذكر هو عدم انشاء مدارس ابتدائية حتى فى المراكز فلا يصح أن يتعارض قراره هذا بالموافقة اليوم على انشاء مدرسة فى بلدة صغيرة كبلدة بوش كما قدمت .

الرئيس — أرجو أن تلاحظ أن المجلس لم يصدر أمس قرارا بالمعنى الذى تشير اليه .

المقرر — ما قررناه بالأمس لا يختلف مطلقا مع قرار اللجنة فى هذا الاقتراح .

بالأمس كنا نتناقش فى مسألة انشاء المدارس الثانوية وكيف يمكن أن تكون، بل ما هى الضرورة التى تقضى بانشائها فى وقت نحن أحوج ما نكون فيه الى توجيه قوانا لأنواع التعليم الأخرى .

أما فى هذا الاقتراح فقد راعينا أن بلدة بوش وما جاورها من القرى يبلغ عدد سكانها نحو الثلاثين ألف نسمة وراعينا كذلك أن مدينة بنى سويف بها خمس مدارس ابتدائية احداها تابعة لمجلس المديرية وأخرى لوزارة المعارف واثنتان يمدهما مجلس المديرية بالمعونة، والخامسة أهلية فرأت اللجنة أمام هذا أن مجلس المديرية يمكنه أن يوجد مدرسته سبلدة بوش وهى بلدة كبيرة تاريخية خصوصا أن بينها وبين بنى سويف نحو الأربعين دقيقة وليس من السهل على التلاميذ أن يقطعوها كل يوم فى ذهابهم وايابهم . وهذا الرأى الذى أبدته اللجنة ليس فيه أى تناقض مع رأيها الذى أشارت اليه بالأمس . لذلك أرجو الموافقة عليه .

حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك — أظن أن حضرة زميلى عبد العزيز رضوان بك يذكر أن مجلس مديرية الشرقية التى نحن منها قد أوجد فى بلدة أبى كبير — وهى ليست مركزا — مدرسة ابتدائية، فالذى أراه انه فى حالة زيادة عدد السكان فى منطقة ما يكون من المستحسن — ونحن نسعى وراء اتساع نطاق التعليم — ألا يكون هناك مانع من انشاء مدرسة ابتدائية بها .

على أن ما طلبته اللجنة لم يتجاوز احالة الاقتراح الى وزارة الداخلية لتلفت نظر مجلس مديرية بنى سويف الى ايجاد مدرسة ببلدة بوش الأمر الذى لا يتناقض مع ما قررناه أمس .

حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا — أعارض فى ايجاد مدرسة ابتدائية ببلدة بوش ، لأنها وان كانت من البلاد التاريخية حقيقة الا أنها زراعية خصبة ولا يعيش أهلها الا من الزراعة فايجاد مدرسة ابتدائية بها معناه انصراف أولاد المزارعين عن الاشتغال بالزراعة الى أعمال أخرى .

فخير لهذه البلدة أن توجد بها مدرسة زراعية يتلقى أبناؤها فيها علوم الزراعة لا مدرسة ابتدائية يتعلمون فيها الجغرافيا والتاريخ وما الى ذلك من علوم ليست متصلة بأعمالهم .

اننا اذا أنشأنا مدرسة ابتدائية فى بوش فما لا شك فيه أن الزراعة ستنحط بعد سنوات قليلة لانعدام الأيدى العاملة .

وما على الذين يريدون أن يعلموا أبناءهم التعليم الابتدائى الا أن يذهبوا بهم الى بنى سويف . أما سواد سكان هذه البلدة فليسوا فى حاجة الا لمدرسة زراعية .

وانى أنتهز هذه الفرصة لألفت نظر حضرة صاحب العزة وزير المعارف الى أن يراعى دائما فى سياسة وزارته حاجة البلاد ، فكل جهة وما يلائمها من التعليم الزراعى أو الصناعى أو الفنى . كل بلد بحسب استعداد أهله وما يعود بالنفع عليهم . إننا اذا أنشأنا مدرسة ابتدائية فسيتخرج فيها "أفندية" ويصبحون عاطلين ، وهذا ضار . وأقول ذلك وأكرره ولو قيل عنى انى رجل رجعى . انى لا أشير بعدم التعليم ولكن أقول بأن العلم يجب أن يكون لمصلحة الناس ونفعهم كل على حسب استعداده "وكل ميسر لما خلق له" هذه بلدة زراعية وأرضها من أخصب بلاد القطر وهى مزدحمة بسكان يبلغ عددهم ٣٠ ألف نسمة ينضم اليهم ثلاثون أخرى فيما جاورها من البلاد ولا ينفعهم جميعا الا التعليم الزراعى — أما التعليم الابتدائى فلا يجديهم نفعا ، ولذا فانى لا أوافق على انشاء مدرسة ابتدائية بهذه البلدة بل أصرّ على أن تكون المدرسة زراعية .

المقرر — لأول مرة تسمعون حضراتكم أنه يحرم على ...

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لا لا ...

المقرر — أرجو ألا تقاطعنى ومعاليك عضو فى لجنة المعارف وقد قررت هذا معنا فاسمح لى أن أبين للمجلس ...

حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا — نحن نتكلم عن المصلحة الحقيقية ولا نريد مجرد القاء خطابة .

المقرر — أرجو ألا تقاطعنى فانى أقول الحق على ما أعتقد . نعم انى معك فى هذا الحديث الذى تمثلت به "اعملوا فكل ميسر لما خلق له" ولكننى لست معك مطلقا فيما دعمت به اعتراضك .

ترى أن من الضار أو من الافساد أن توجد مدرسة ابتدائية فى بلدة توافرت فيها مزايا الخصب والنماء ...

حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا — خير لها أن يوجد بها مدرسة زراعية لأن المدرسة الابتدائية المطلوبة موجودة ببنى سويف .

الرئيس — أرجو حضرة الشيخ المحترم ألا يقاطع .

المقرر — ما هكذا يصح أن نتناقش . دعنى أتكلم ولا تقاطعنى . لا يوجد أحد مطلقا — على ما أعتقد — يوافقك على أن ذلك النور الضئيل الذى ينبعث من مدرسة ابتدائية فى بلد يبلغ سكانه الثلاثين أو الستين ألف نسمة كما تقول يمنع أهله من أن يقيموا على ما هم عليه من خدمة الأرض وزراعتها .

التعليم الزراعى الذى تطلبه له مرحلة أخرى غير التعليم الابتدائى ولا يصح مطلقا أن توجه الجهود اليه مباشرة أو يكون هو الخطوة الأولى فى طريق التعليم وانما يجب أن تسبقه خطوات تريد أن تقطعها على هؤلاء السكان . لماذا ؟ لأن الله وهب أرضهم خصبا ونماء لم يهبهما لأرض أخرى !

غريب جدا أن تسلك هذا الطريق ، طريق التدليل على تحريم ايصال النور الى هؤلاء الناس وألا نتركهم يمهد لهم السبيل فى الخطوات الأولى الى تعليم زراعى أو صناعى .

أنتركهم أولا يخطون الخطوة الأولى فكما أنهم فى حاجة الى أن يكونوا مزارعين كذلك هم فى حاجة الى أن يكون من بينهم الحاصلون على قسط من الثقافة العامة فينتفعوا به وينفعوا غيرهم ممن انصرفوا الى الأرض .

ان التعليل أو التدليل الذى تقدّم به حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا الى حضراتكم تعليل لا يستقيم مطلقا ولا يصح أن تبنى عليه تلك النتيجة .

غريب جدا أن يغالى سعادته فى نظريته بالقول إن فى التعليم افسادا أو اضرارا . ما سمعت مطلقا وأرجو ألا اسمع أن تعليما كهذا — هو نوع طفيف من الثقافة — يحرم على التلميذ فى بلد بعلة خصب أرضها واحتياجها الى الأيدى العاملة .

إن التعليم الابتدائى لا يمنع الطالب من أن يرقى بعد هذه الخطوة الى ما وراءها من التعليم الزراعى .

كل ما تطلبه اللجنة هو لفت نظر مجلس مديرية بنى سويف الى أفضلية ايجاد مدرسة ابتدائية فى بلدة بوش . حتى هذا يأباه علينا سعادة الشيخ المحترم !!

لذلك أرجو أن توافقوا على قرار اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم حمد الباسل باشا — يريد حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك أن يلقى علينا خطابة يبين فيها الفارق بين العلم والجهل .

إنى لا أرضى بالجهل ولا أدعو اليه ولست أريد ابعاد نور العلم عن أهالى تلك الجهة .

يجب علينا اذا أردنا لفت نظر مجلس المديرية أن نلفته الى ما هو فى مصلحة الأهالى . أنا مسلم بنفع التعليم الابتدائى والثانوى وفى استطاعة من يريد الثقافة أو النور من هذه الناحية أن يلتحق بمدارس بنى سويف وهى لا تبعد عن ناحية بوش أكثر من خمسة كيلو مترات .

إن ما أرمى اليه هو لفت نظر مجلس مديرية بنى سويف الى ايجاد مدرسة زراعية يكون طلبتها ممن تعلموا القراءة والكتابة فى الكتاتيب فهذا أنفع لهم من التعليم الابتدائى .

المقرر — لكن المدارس الزراعية لاتقبل الآن الا من أتموا الدراسة الابتدائية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة ؟

موافقة .

٧ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بوقوف قطار السكة الحديدية بالمحطة الجديدة التى أنشئت بين محلة روح والمحلة الكبرى عند الكيلو ١٨

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٠٥) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة ؟

موافقة .

٨ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمود على مها بك بعمل كوبرى فى منتصف المسافة بين فم ترعة المحمودية وزاوية غزال

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٠٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى لجنة الأشغال ؟

موافقة .

٩ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم رزق شعبان شعيره بك بانشاء طريقين زراعيين الأول بين المحلة الكبرى و بلدتى بلقينا والهياتم والثانى بينها و بين بلدتى دنوشر ولابشيط

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٠٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية الغربية للنظر فيه فى الوقت المناسب ؟

موافقة .

١٠ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء سكة زراعية من كفر صقر الى ديرب نجم أو من أبى الشقوق الى الابراهيمية شرقية عن طريق الهجارسه

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٠٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح مع التعديل الذى رآه حضرة مندوب الحكومة الى وزارة الداخلية لتحيلهما الى مجلس مديرية الشرقية للنظر فيهما ؟

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الخامسة والأربعين على أن يعود للانعقاد يوم الاثنين ١٥ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ١٤ أبريل سنة ١٩٣٠ فى منتصف الساعة السادسة مساء .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة التاسعة عشرة

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ١٥ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ١٤ أبريل سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — الاجازات .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ — الرسائل :

(أ) كتاب من وزارة الداخلية عن العريضة رقم ٣١٧ سنة ١٩٢٨ بشكوى بركات رمضان لاعتباره مشبوها .

(ب) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ١١١ سنة ١٩٣٠ بطلب مدّ وتوسيع خليج قرى .

(ج) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم عبد الرحيم مهنا افندى باقامة رءوس من الحجر لوقاية جزيرة الطليقات مركز قنا .

٤ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — احالته الى لجنة الأوقاف .

٥ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١١٨٥ جنيها يضاف على مصروفات وزارة الأشغال العمومية (مصلحة التنظيم) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — احالته الى لجنة المالية .

٦ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٥٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الأشغال العمومية (ادارة عموم المبانى) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — احالته الى لجنة المالية .

٧ — أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف — حجزه الى حين حضور حضرة الوزير .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عما اذا كان يوجد مانع فنى من انشاء رياحين بجانبى خزان أسوان — الاجابة عليه .

٨ — الاجابة على السؤال الموجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف .

٩ — اقتراحات — احالتها الى لجنة الاقتراحات .

١٠ — مشروع قانون بالترخيص للمحكمة العليا الشرعية بالاجتماع بهيئة دوائر مجتمعة .

تقرير لجنة الحقانية رقم ١٠٩

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

١١ — تقرير لجنة الحقانية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بشأن متدوبى المحضرين بالمحاكم الأهلية رقم ١١٠

١٢ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم حافظ عابدين بك بتمهيد جسر النيل بين بلدة وراق الحضر وكوبرى امبابه ورصفه بالمكدام أو جعله سكة زراعية رقم ١١١

١٣ — تقرير لجنة الداخلية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بردم مستنقع ببلدة كفر دمرو مركز المحلة الكبرى رقم ١١٢

١٤ — تقرير لجنة الصحة عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء مستشفى قروى بجزيرة سنيطة الرفاعيين مركز فاقوس .

رقم ١١٣

١٥ — مشروع قانون معدّل للقانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ بشأن المحلات العمومية — تقرير لجنة الداخلية . رقم ١١٤

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ — أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

١٦ — تحديد جلسة غد البدء فى نظر ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

اجتمع المجلس الساعة الخامسة والدقيقة الثلاثين مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : أحمد حلمى باشا ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، عوض عريان المهدى بك ، بولس حنا باشا ، محمد محمود بك ، محمد شفيق باشا، عاذر جبران افندى ، شعبان السيد مؤمن بك .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، أحمد مصطفى بك ، عزيز ميرهم افندى ، لويس أخنوخ فانوس افندى .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات: أحمد عبده بك، يوسف بتشوتو بك، عبد الرحيم صبرى باشا، عفيفى حسين البربرى افندى، محمد زكى عبد الرازق بك ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، مراد الشريعى بك ، يوسف وهبه باشا .

(ب) عن جلستى اليوم والغد حضرتا: كامل صدقى بك، حسين فوده بك.

(ج) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : اسماعيل صرى باشا ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمود الأتربى باشا، السيد محمود الشندويلى بك، الأنبا لوكاس، راغب عطيه بك ، على اسماعيل بك ، رزق شعبان شعيره بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب .

وحضر من الوزراء حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرتا : محمد أحمد الشريف بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الأجازات

الرئيس — يطلب حضرات الشيوخ المحترمين: محمد شفيق باشا اجازة لمدة تبتدئ من اليوم وتنتهى فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٣٠ لغيابه عن مدينة القاهرة ، وعاذر جبران افندى اجازة تبتدئ من اليوم وتنتهى فى ٢٧ أبريل الجارى، وشعبان السيد مؤمن بك اجازة لمدة أسبوع لمرضه ، فهل توافقون حضراتكم على هذه الاجازات ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — الرسائل

(أ) كتاب من وزارة الداخلية عن العريضة رقم ٣١٧ لسنة ١٩٢٨
بشكوى بركات رمضان لاعتباره مشبوها

تلى ملخص الكتاب المذكور وهو أن الوزارة جادة فى فحص موضوع الشكوى وستحيط المجلس علما بالنتيجة .

(ب) كتاب من وزارة الأشغال عن العريضة رقم ١١١ سنة ١٩٣٠
بطلب مد وتوسيع خليج قرى

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء الى كتاب المجلس رقم ٦١٧ — ٩٠١ بتاريخ مارس الماضى بخصوص الموضوع المشار اليه أعلاه أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن الامتداد المطلوب عمله لهذه الترعة يقصد منه رى أراضى بور لم تسبق زراعتها ، ولذلك ترى الوزارة تأجيل النظر فى ذلك حتى تتم المشروعات الجارية لزيادة الايراد الصيفى .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

١٠ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت“

(ج) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم
عبد الرحيم مهنا افندى باقامة رءوس من الحجر لوقاية جزيرة الطليقات مركز قنا

نص الكتاب المذكور :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء الى خطاب المجلس رقم ٢٤٨/٦/٦ — ٤٢٣ بتاريخ ١٠ فبراير سنة ١٩٣٠ بخصوص الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم عبد الرحيم

مهنا افندى لاقامة رءوس من الحجر لوقاية جزيرة العليقات مركز قنا نتشرف باحاطة دولتكم علما أنه عند فحص حالة هذه الجزيرة اتضح أن مياه النيل لم تؤثر عليها وأن التيار تجاهها متحول للجهة الغربية المقابلة لها لدرجة اضطرت معها مصلحة الرى لعمل تكسيات من الحجر بالبر الغربى للمحافظة عليه فى الوقت الذى تكون فيه الجزيرة شاطئ رملى لم يكن موجودا من قبل .

ولذلك ترى الوزارة أن لا داعى لعمل أى تحفظات على انها ستراقب الحالة فى المستقبل حتى اذا جد مايدعو لعمل أى وقاية بادرت الى ذلك بدون تأخير.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

١٠ أبريل سنة ١٩٣٠ وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت"

٤ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — احاله الى لجنة الأوقاف

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الخميس ١٠ أبريل الحاضر فى تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لدفع ثمن الثلاثة المنازل المجاورة لسراى الوزارة وهى المنزوعة ملكيتها بناء على المرسوم الصادر فى ١٢ يوليه سنة ١٩٢٩ ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون ، وتقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ومضبطة الجلسة المذكورة ، راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ١٢ أبريل سنة ١٩٣٠ رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على إحالة هذا المشروع بقانون الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية .

٥ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١١٨٥ جنيها يضاف على مصروفات وزارة الأشغال العمومية (مصلحة التنظيم) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — احاله الى لجنة المالية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الخميس ١٠ أبريل الحاضر فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١١٨٥ جنيها يضاف على مصروفات قسم ١١ (وزارة الأشغال العمومية فرع ٥ مصلحة التنظيم باب ١ "ماهيات وأجور ومرتبات") لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة ، ومضبطة الجلسة المذكورة ، راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ١٢ أبريل سنة ١٩٣٠ رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية.

٦ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٥٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الأشغال (ادارة عموم المبانى) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — احاله الى لجنة المالية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الخميس ١٠ أبريل الحاضر فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٥٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات قسم ١١ — (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٣ — (ادارة عموم المبانى) باب ٣ — (أعمال جديدة) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لبناء جراج لوزارة المواصلات لسيارات الحكومة ، ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون ، وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة ، ومضبطة الجلسة المذكورة ، راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ٥١

القاهرة فى ١٢ أبريل سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية .

٧ — أسئلة

(١) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف — حجزه الى حين حضور حضرة الوزير

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على حجز هذا السؤال حتى يحضر حضرة الوزير ؟

موافقة .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عما اذا كان يوجد مانع فنى من انشاء رياحين بجانبى خزان أسوان — الاجابة عليه

الرئيس — هل سعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — نعم مستعد للاجابة .

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ .

أتشرف بأن أرجو من دولتكم توجيه السؤال الآتى الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية :

هل هناك مانع فنى يمنع من انشاء رياحين بجانبى خزان أسوان كما أنشئت الرياحات الثلاثة بجوار القناطر الخيرية عند انشائها وبذلك عم نفعها جميع أطيان الوجه البحرى .

فاذا لم يكن هناك مانع فنى فيكون من اصالة الرأى انشاؤهما ليتيسر انتفاع أراضى مديريتى أسوان وقنا ، ولنجاة تلك الأراضى من ويلات الشراق الذى يتتابها سبع مرات فى كل عشر سنين .

ولأنه بواسطة هذين الرياحين يمكن صيانة كميات وافرة فى مياه النيل مدة الفيضان بدلا من تسربها الى البحر الأبيض المتوسط وفقدها .

وانه بصيانة هذه الكميات والانتفاع بها فانها تكسب أراضى المديريتين الخصب الذى ينشده المزارعون عادة فى كل عام .

وبما أن ترك أهالى تلك الجهات فى أشد أحوال الضنك والفاقة زمنا حتى تستوفى المشروعات القائمة الآن والمنظور قيام وزارة الأشغال بها فى المستقبل يترتب عليه استفحال الذى يحيق بهم .

وحرام وألف حرام أن يستمر انتفاع معظم أهالى القطر بنعمة تلك النظامات وبقاء هؤلاء البائسين بدون نظر فى أمرهم فى الحال .

لهذا أرجو أن تتكرموا معاليكم بتوجيه عنايتكم الشاملة للنظر فى هذا المشروع الهام .

وتفضلوا دولتكم بقبول جليل احترامى ٥١

١٢ مارس سنة ١٩٣٠

أمين سامى
عضو المجلس"

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — ان انشاء هذين الرياحين وان كان ممكنا من الوجهة الهندسية فهو لا يتفق مع المبادئ الاقتصادية لأن تكاليف انشائهما تبلغ بضع ملايين من الجنيهات نظرا لوعورة المناطق الصخرية التى سيخترقانها وضرورة انشاء أنفاق متعددة بها لمسافات طويلة .

وفضلا عن ان المساحة التى ستنتفع منهما ضئيلة بالنسبة لهذه التكاليف اذ لا تتجاوز الـ ٥٠٠٠٠ فدان فهى تنتفع فى الوقت الحاضر بالرى الحوضى فى بعض الفيضانات ، وقد شرع فعلا فى اقامة طلمبات لها على النيل لضمان ريها ريا نيليا وربما صيفيا فيما بعد .

وتكاليف هذا العمل مع تحقيقه للغرض المطلوب تكاد لا تذكر بجانب النفقات التى يتطلبها انشاء هذين الرياحين .

(حضر حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة) .

٨ — الاجابة على السؤال

الموجه الى حضرة وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك عن تعيين أمناء مخازن السكة الحديدية من بين كتبة الصنف

الرئيس — هل حضرة وزير المواصلات مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — نعم مستعد للاجابة .

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أقدم وافر احتراماتى وأرجو تبليغ حضرة صاحب المعالى وزير المواصلات السؤال الآتى ليتفضل بالاجابة عليه .

من بين موظفى السكة الحديدية موظفون يطلق عليهم اسم كتبة صنف ادارة عموم مخازن السكة الحديدية المصرية ، وعمل هؤلاء الموظفين منه ما هو كتابى ومنه ما هو فنى . ونظرا لخبرتهم التامة بأعمال المخازن كانت المصلحة تعين من بينهم أمناء مخازن وكان فى هذا التعيين تشجيع لهم وفتح باب الأمل أمامهم لمستقبل زاهر. على أنهم فوجئوا بنظام التعديل الذى أفقدهم شطرا كبيرا من أملهم وسد عليهم طريق الترقية التى ترغب الموظف فى الاخلاص والاجادة. هذا النظام المعمول به الآن يقضى بالا يرقى أحد من كتبة الصنف الى وظائف أمناء مخازن الا اذا حصل على شهادة الدراسة الثانوية قسم ثان مع أن فيهم من مضى عليه حول العشرين عاما يخدم المصلحة فى أمانة وكد متطلعا الى الوصول لوظيفة أمين مخزن بعد أن ألم بها الالمام كله ومن الغبن أن لجنة تعديل الدرجات اعتبرت هذه الفئة من الخدمة السايرة وقررت أن تكون علاواتهم خمسين قرشا كل سنتين ولقد شكت هذه الفئة أمرها غير مرة وتقدمت لمعاليكم بآخر شكوى فى ٦ يناير سنة ١٩٣٠ مدعمة بالأدلة على عدالة مطالبهم وقد أشاروا فيها الى اقتراح جناب مأمور السكة الحديدية الذى أشار فيه بترقيتهم الى مخزنجية — فضلا عن أن سعادة المدير العام اقترح بكتابه رقم ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٧ بأن يعين أمناء المخازن من كتبة الصنف بصرف النظر عن مؤهلاتهم الدراسية نظرا لحسن تدريبهم على أعمال المخازن الفنية والكتابية والمامهم التام بجميع لوائح وقوانين المصلحة الخاصة بأعمالهم . وقد اعتمدت وزارة المالية اقتراح نقل وظائف أمناء المخازن من السلك الكتابى الى السلك الفنى بمشروع ميزانية ٢٨ مايو سنة ١٩٢٨

هذه حالة فئة من الناس غبنوا شر غبن فى حقوقهم وحرموا منها فعلا فهل يتفضل معالى الوزير بالاجابة عما تم فى شكواهم المقدمة منهم ؟

وهلا يرى أن من الغبن اعتبار هؤلاء الموظفين من الخدمة السأيرة مع مايؤدونه من عمل فنى وكتابى ؟

وهلا يرى معالى الوزير أن الرحمة والعدل يوجبان تعويض هذه الفئة من الناس ماحرموا منه من سنة ١٩٢٤ بسبب خطأ لجنة تعديل الدرجات . وان من العدل أن تمنح لهم علاواتهم نصف جنيه سنويا بدلا من سنتين ؟

وأخيرا فانا نرجو من معالى الوزير أن يعدنا بأن يكون تعيين أمناء المخازن من بين هذه الفئة تشجيعا لهم وارضاء للحق بدلا من تعيين أشخاص فى هذه الوظائف الفنية لادراية لهم بالعمل فيها ولا خبرة .

وتفضلوا بقبول تحياتى ،،

سعد مكرم

عضو المجلس"

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — وضعت لجنة تعديل الدرجات سنة ١٩٢٤ كتبة الصنف خارج الهيئة فأصبح من المتعذر على الوزارة ترقيتهم الى أمناء مخازن الا اذا حصلوا على شهادة الدراسة الثانوية قسم ثان أو دبلوم التجارة المتوسطة ، ولما كان أغلبهم غير حاصلين على هذه المؤهلات العلمية ومضى عليهم فى وظائفهم زمن طويل تمكن فيه بعضهم من الحصول على كفاءة تؤهله لاشغال وظيفة أمين مخزن ، لذلك سعت الوزارة لدى وزارة المالية فى نقلهم من الكادر الكتابى الى الكادر الفنى تخلصا من ضرورة حصولهم على شهادات علمية وحتى يمكن بذلك الترقية الى وظيفة أمين مخزن فوافقت المالية وأصبح من الممكن الآن ترقية الكفء منهم متى وجد محل خال .

أما أن تعطى علاوة الخمسين قرشا كل سنة بدل سنتين ، فالقوانين المالية المعمول بها تحول دون ذلك .

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — أشكر حضرة المحترم وزير المواصلات على اجابته وأرجو أن يرعى هذه الطائفة من الكتبة بعين العطف بعد أن قضوا زمنا طويلا فى الخدمة باخلاص وأمانة .

٩ — اقتراحات

اقتراح من حضرة الشيخ المحترم حسنين عبد الغفار بك باصلاح الطريق الواقع بين كفر زرقان وكفر الزيات على البر الأيمن لترعة الباجورية

واقتراح من حضرته بعمل كوبرى قريبا من بلدتى شمياطس وساحل الجوابر منوفية

أحالتهما الى لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذين الاقتراحين الى لجنة فحص الاقتراحات والعرائض ؟

موافقة .

الرئيس — أحيل الاقتراحان المذكوران الى لجنة فحص الاقتراحات والعرائض .

١٠ — مشروع قانون

بالترخيص للمحكمة العليا الشرعية بالانعقاد بهيئة دوائر مجتمعة — تقرير لجنة الحقانية .

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

الرئيس — مقرر لجنة الحقانية غائب فهل ينوب عنه أحد ؟

حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا — إنى مستعد لأن أكون مقررا نيابة عن حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك مقرر اللجنة .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا) .

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ١٠٩) .

(انصرف أثناء تلاوة التقرير حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى أفندى وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة) .

ثم تلى مشروع القانون كما أقره مجلس النواب .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ، والآن ننتقل الى تلاوته مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

"نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

المادة الأولى

يضاف الى لائحة ترتيب المحاكم الشرعية بعد المادة ٣٢٦ مكررة مادة جديدة تكون المادة ٣٢٦ (ثالثة) هذا نصها :

مادة ٣٢٦ (ثالثة) كلما رأت دائرة من دوائر المحكمة الشرعية العليا لدى النظر فى احدى القضايا أن المسألة الفقهية أو القانونية المقتضي البت فيها سبق صدور جملة أحكام استئنافية بشأنها يخالف بعضها البعض الآخر أو كان من رأيها العدول فيها عن اتباع مبدأ تقرر فى أحكام سابقة جاز لها أن تأمر بتجديد المرافعة فى الدعوى واحالتها على هيئة المحكمة العليا بأكملها منضما اليها أحد رؤساء المحاكم الابتدائية الشرعية ينتدبه وزير الحقانية .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ماذا يقصد المشروع بعبارة (جملة أحكام استئنافية مختلفة) . هل لو صدر حكم من دائرة ثم صدر حكم آخر من دائرة أخرى يخالف الحكم الأول فى نفس المسألة . ثم طرحت المسألة عينها من جديد للفصل فيها ، فهل فى هذه المرة الثالثة يجوز للدائرة أن تحكم باحالة هذه القضية الى الدوائر مجتمعة للفصل فيها ؟ أو أن هذا النص يقضى بضرورة صدور عدة أحكام سابقة ، أى أكثر من حكمين . فيقال فى هذه الحالة نفرض إن هناك عدة أحكام متناقضة فما هو مدى هذا النص حينئذ ؟ هل يكون مداه وجوب أن تصدر ثلاثة أحكام أو أربعة أو خمسة ؟ أو يكفى صدور حكمين متناقضين فى مسألة واحدة . نريد أن نستأنس برأى سعادة المقرر .

المقرر — هل يريد حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر أن يسأل عما اذا كان هناك مانع ، اذا صدر حكمان مختلفان فى مسألة واحدة ، من إحالة المسألة نفسها اذا طرحت للمرة الثالثة الى الدوائر مجتمعة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — حكمت إحدى الدوائر فى مسألة . ثم طرحت هذه المسألة على دائرة أخرى فحكمت حكما مخالفا للاول . ثم طرحت المسألة للمرة الثالثة ، فهل يطبق نص المادة فى هذه الحالة فتحال المسألة الى الدوائر مجتمعة ؟

المقرر — إنما الغرض من القانون تجنب التناقض فى الأحكام . ففى كل دعوى يمكن أن يتوقع تناقض فى أحكامها يكون هناك داع لأن يطلب من الدوائر أن تبدى رأيها فى أى الأحكام أصح . بمعنى أن الجملة الواردة فى هذه المادة لا يقصد بها ضرورة صدور أحكام كثيرة متناقضة . بل يقصد بها تجنب وقوع التناقض . فمن حق الدائرة أن تستفتى الدوائر مجتمعة فيما هو معروض لترى أى الرأيين أصح .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة :

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

المادة الثانية

على وزير الحقانية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — القراءة الثالثة لمشروع هذا القانون فى الجلسة المقبلة .

١١ — تقرير لجنة الحقانية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك بشأن مندوبى المحضرين بالمحاكم الأهلية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا) .

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ١١٠) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الحقانية ؟

موافقة .

١٢ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم حافظ عابدين بك بتمهيد جسر النيل بين بلدة
وراق الحضر وكوبرى امبابه ورصفه بالمكدام أو جعله سكة زراعية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١١) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى لجنة المواصلات ؟

موافقة .

١٣ — تقرير لجنة الداخلية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القاهر بهدم
مستنقع ببلدة كفر دمرو مركز المحلة الكبرى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد على باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٢) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى لجنة الصحة ؟

موافقة .

١٤ — تقرير لجنة الصحة

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بانشاء
مستشفى قروى بجزيرة سنيطة الرفاعيين مركز فاقوس

الرئيس — مقرر اللجنة حضرة الشيخ المحترم عزيز مرهم افندى غائب فمن ينوب عنه ؟

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — أنا أنوب عنه .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٣) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

١٥ — مشروع قانون

معدل القانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ بشأن المحلات العمومية — تقرير لجنة
الأمور الداخلية

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ

أخذ الرأى على مواده

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد على باشا)

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٤) .

ثم تلى مشروع القانون .

المقرر — ورد مع مشروع هذا القانون من مجلس النواب مشروع قانون المواد المخدرة الذى صدق عليه . ثم عطلت الحياة النيابية . فلم يتيسر لذلك التصديق على مشروع هذا القانون مع قانون المواد المخدرة ، فترتب على ذلك أن هذا المشروع جاء خلوا من ذكر تاريخ ورقم قانون المواد المخدرة الذى صدر أثناء تعطيل البرلمان .

والآن ونحن نعرض مشروع هذا القانون وضعنا (تاريخ ورقم قانون المواد المخدرة) . بمعنى أننا أكملنا النقص الذى كان فى المشروع الوارد من مجلس النواب . والذى ما كان يمكن له أن يتمه حيث صدر فى غيبته . ولأن مجلس النواب نظر مشروعى هذين القانونين معا . ولما أحيل المشروعان على مجلس الشيوخ أحال مشروع قانون المواد المخدرة الى لجنة الصحة فقدمت تقريرها عنه للمجلس وصدق عليه وأحال مشروع قانون المحلات العمومية الى لجنة الأمور الداخلية ولم تقدم تقريرها عنه للمجلس فى الدورة الماضية ثم حدث تعطيل البرلمان ولم يصدر الا قانون المواد المخدرة .

وهناك خطأ لفظى فى المشروع الوارد من مجلس النواب تداركناه . وهو عبارة (احدى الجواهر) فجعلناها (أحد الجواهر) . وذلك خطأ بسيط أردت أن أشير اليه ليكون المجلس على بينة منه .

وجاء فى المادة ٣٩ من المرسوم بقانون الصادر فى سنة ١٩٢٥ بشأن نظام الاتجار بالمخدرات واستعمالها — أن كل اخلال بأحكامه يعتبر مخالفة فى حالة اقامة الدعوى أمام المحاكم المختلطة — ولكن مجلس النواب حذف هذه المادة فى تعديله ووافقه عليه مجلس الشيوخ .

ثم لما نشر قانون المواد المخدرة وجد أنه لا يمكن سريانه على الأجانب بعد حذف هذه المادة اضطرت الحكومة التى كانت قائمة وقت نشره أن تصدر مرسوما بقانون يقضى بسريانه على الأجانب وجعل الاخلال بأحكامه أيضا مخالفة حين النظر فيها أمام المحاكم المختلطة .

ومشروع القانون المنظور الليلة ستكون حالته كحالة قانون المواد المخدرة لأن المادة ١٩ منه أحالت فى العقوبات التى نصت عليها على قانون المواد المخدرة ، وهذه المسألة ستتخذ فيها الاجراءات اللازمة حتى يمكن تطبيقه على الأجانب الى أن يحين الوقت الذى تعدل فيه الامتيازات الأجنبية .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — مشروع القانون المعروض علينا الآن معدّل للقانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ الخاص بالمحلات العمومية وأرى أن يطبع هذا القانون ويوزع علينا .

المقرر — أى نص تريده من هذا القانون فأنا مستعد لتلاوته ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أريد أن أدرس القانون ولا تكفينى تلاوته .

المقرر — أرجو أن يلاحظ حضرة الأستاذ الشيخ حسن عبد القادر أن المشروع المعروض على المجلس الآن هو مشروع معدّل للمرسوم بقانون الصادر فى ٢١ مارس سنة ١٩٢٥ المعدل للقانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ الخاص بالمحلات العمومية. وهذا المرسوم وارد فى الصفحة الخامسة من تقرير اللجنة الذى وزع على حضراتكم . وزيادة فى الايضاح أردد ما قلته الآن من أن لائحة المحلات العمومية صدر بها القانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ الذى نص فيه على توقيع العقاب على من يقدم الحشيش فى المحلات العمومية . وفى فترة تعطيل البرلمان للمرة الأولى أصدرت الحكومة بتاريخ ٢١ مارس سنة ١٩٢٥ قانونا بوضع نظام للاتجار بالمخدرات . وفى الوقت نفسه أصدرت مرسوما بقانون معدلا للقانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ الخاص بالمحلات العمومية فلما عادت الحياة النيابية وعرض المرسوم بقانون الخاص بالمخدرات على مجلس النواب عدله كما أدخل تعديلا على المرسوم الثانى الخاص بالمحلات العمومية وهو المعروض على حضراتكم الآن .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — يهمنى أن أطلع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ ولذا أطلب التأجيل لطبعه وتوزيعه علينا .

الرئيس — اذا كان يهمك الاطلاع على هذا القانون فكان فى استطاعتك ذلك قبل الجلسة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — جرت العادة أن يطبع القانون الأصلى ويوزع علينا .

المقرر — المطروح للبحث الآن هو المرسوم بقانون الصادر فى ٢١ مارس سنة ١٩٢٥ المعدّل للقانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ وهو الذى طبع فى تقرير اللجنة ، ومع ذلك فانى مستعد لتلاوة أى نص تريده من نصوص القانون الأصلى .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — الذى أطلبه هو تأجيل النظر فى المشروع حتى يطبع القانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤

المقرر — اذا جرينا على ذلك فليس من السهل أن كل مشروع يعرض على المجلس ويكون معدّلا لقوانين سابقة أن تطبع كل هذه القوانين .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ما المانع ؟

الرئيس — يمكن أن نأخذ الرأى على طلب الأستاذ الشيخ حسن عبد القادر فمن يوافق عليه يتفضل بالوقوف ؟

وقفت أقلية .

الرئيس — اذن يقرر المجلس الاستمرار فى نظر مشروع القانون المذكور .

والآن هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ .ونتنقل الى تلاوته مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه. وقد صدّقنا عليه وأصدرناه .

المادة الأولى

تعدّل نصوص المواد المبينة بعد من القانون نمرة ١ لسنة ١٩٠٤ بشأن المحلات العمومية كما يأتى :

المادة ١٩ — "لا يجوز فى المحلات العمومية بيع أحد الجواهر المخدرة المبينة بالمادة الأولى من القانون الصادر بتاريخ ٢٣ شوّال سنة ١٣٤٦ — ١٤ أبريل سنة ١٩٢٨ رقم ٢١ لسنة ١٩٢٨ (بوضع نظام للاتجار بالمخدرات واستعمالها) أو تقديمها للتعاطى أو السماح لأحد ببيعها أو تقديمها .

وفى حالة مخالفة ذلك تضبط المادة المخدرة والأدوات التى استعملت فى ارتكاب الجريمة .

وضبط الجواهر المخدرة بين الأصناف الموجودة فى محل عمومى يتخذ دليلا على بيعها فيه" .

المادة ٢٧ — "كل مخالفة لأحكام هذا الأمر عدا أحكام المادة ١٩ يعاقب فاعلها بغرامة لا تتجاوز مائة قرش .

وفى حالة ارتكاب مخالفة أخرى فى ظرف سنة يعاقب الفاعل بغرامة لا تتجاوز مائة قرش وبالحبس لمدة لا تتجاوز أسبوعا أو باحدى هاتين العقوبتين فقط .

وفى حالة ارتكاب جريمة مخالفة لأحكام المادة ١٩ تطبق الأحكام المنصوص عليها فى القانون الخاص بوضع نظام للاتجار بالمخدرات واستعمالها" .

المادة ٢٨ — تعدّل الفقرة الثانية لهذه المادة كالآتى :

"ويحكم أيضا بمصادرة الجواهر المخدرة والأدوات المضبوطة فى الجرائم التى تقع مخالفة لأحكام المادة ١٩" .

المادة ٢٩ — يحكم باقفال المحل نهائيا عند صدور حكم فى احدى المخالفات الآتية :

(١) فتح أو تشغيل محل عمومى بطريقة مخالفة لأحكام المواد ٢و٣و٤

(٢) بيع المشروبات الروحية أو المخمرة بدون رخصة .

(٣) ترك الغير يلعب القمار اذا كان صدر فى بحر الثلاث السنوات الماضية حكمان ضد أصحاب المحل ولو متعاقبين فى مثل هذه المخالفة .

واذا ارتكبت جريمة من الجرائم المنصوص عليها فى المادة ١٩ تطبق أحكام المادة ٤٤ من القانون الخاص بوضع نظام للاتجار بالمخدرات واستعمالها .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — هل عبارة "وضبط الجواهر المخدرة بين الأصناف الموجودة فى محل عمومى يتخذ دليلا على بيعها فيه" المذكورة فى المادة الأولى من المشروع كانت واردة فى القانون الأصلى ؟

المقرر — نعم موجودة به .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ولماذا أعيد ذكرها فى هذه المادة ؟

المقرر — لأن المادة التى عدلت تحتوى على الأصل والتعديل .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

المادة الثانية

بمجرد العمل بهذا القانون يلغى المرسوم بقانون الصادر فى ٢١ مارس سنة ١٩٢٥ المعدل للقانون نمرة ١ لسنة ١٩٠٤ بشأن المحلات العمومية فيما عدا الجرائم التى لم يتم الفصل فيها نهائيا قبل العمل بهذا القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

المادة الثالثة

على وزيرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به بعد مضى ثلاثين يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — تؤجل التلاوة الثالثة للجلسة المقبلة .

١٦ — تحديد جلسة غد للبدء فى نظر ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

الرئيس — ستكون الجلسة غدا فى الساعة الخامسة مساء وسيعرض على حضراتكم فيها تقرير لجنة المالية عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السادسة والنصف مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الثلاثاء ١٦ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ١٥ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء ه

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة العشرين

المنعقدة علناً فى يوم الثلاثاء ١٦ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ١٥ أبريل سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – اقتراح من حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك بضم مدارس البنين والبنات والمدارس الصناعية التى تديرها وزارة المعارف توحيداً لطرق التعليم ورغبة فى ترقيتها — احالته الى لجنة الاقتراحات .

٤ – مشروع القانون الخاص بالترخيص للمحكمة العليا الشرعية بالانعقاد بهيئة دوائر مجتمعة
رقم ١٠٩

القراءة الثالثة .

اقـراره .

٥ – مشروع القانون المعدل للقانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ بشأن المحلات العمومية
رقم ١١٤

القراءة الثالثة .

اقراره .

٦ – تقرير لجنة الداخلية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بادخال المياه المرشحة فى المدن والمراكز وخاصة فى مركز بنى مزار
رقم ١١٥

٧ – مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .
تقرير لجنة المالية
رقم ١١٦

(١) ملاحظات عامة — موافقة .
(٢) المال الاحتياطى — موافقة .
(٣) الايرادات :

باب ١ – الأموال المقررة — اقرار .
٢ – » الجمارك — اقرار .
باب ٣ – رسوم الموانى والمنائر — اقرار .
» ٤ – مصايد الأسماك — اقرار .
» ٥ – الصحة — اقرار .
» ٦ – دمغة المصوغات — اقرار .
» ٧ – الرسوم القضائية والقيدية — اقرار .
» ٨ – سكك الحديد — اقرار .
» ٩ – التلغرافات – اقرار .
» ١٠ – التليفون – اقرار .
» ١١ – البريد – اقرار .
» ١٢ – الأملاك الأميرية – اقرار .
» ١٣ – بدل الخدمة العسكرية – اقرار .
» ١٤ – رسوم الخفر – اقرار .
» ١٥ – المستقطع من ماهيات المستخدمين – اقرار .
» ١٦ – الأرباح الناتجة من تشغيل النقود – اقرار .
» ١٧ – ايرادات ورسوم متنوعة — اقرار .
» ١٨ – ضريبة القطن — اقرار .

اقتراح حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس أفندى الغاء ضريبة القطن لزوال السبب الذى فرضت من أجله – رفضه .

» ١٩ – ايرادات غير اعتيادية — اقرار .
» ٢٠ – حصة مصر فى التعويضات التى تدفعها ألمانيا — اقرار .

اجتمع المجلس الساعة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ماعدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : أحمد حلمى باشا ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، عوض عريان المهدى بك ، بولس حنا باشا ، محمد محمود بك ، عاذر جبران افندى ، شعبان السيد مؤمن بك .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، أحمد شوقى بك ، سعد مكرم بك ، السيد عبد الحميد البكرى ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد طلعت حرب بك .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : عفيفى حسين البربرى افندى ، عزيز ميرهم افندى ، محمد محب باشا ، عبد الرحيم صبرى باشا ، الشيخ أحمد نصر ، حافظ عابدين بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، يوسف وهبه باشا ، محمد سليمان الوكيل باشا .

(ب) عن جلستى الأمس واليوم حضرتا : كامل صدق بك ، حسين فوده بك .

(ج) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : اسماعيل سرى باشا ، عبد الرحيم مهنا افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمود الاتربى باشا ، السيد محمود الشندويلى بك ، الأنبا لوكاس ، راغب عطيه بك ، على اسماعيل بك ، رزق شعبان شعيره بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرتا : محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم اللواء محمود فؤاد باشا إجازة لمدة أسبوعين لأشغال ضرورية فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — اقتراح

من حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك بضم مدارس البنين والبنات والمدارس الصناعية التى تديرها مجالس المديريات الى وزارة المعارف توحيدا لطرق التعلم ورغبة فى ترقيتها — احالته الى لجنة الاقتراحات

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

الرئيس — أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات .

٤ — مشروع القانون

الخاص بالترخيص للحكمة العليا الشرعية بالانعقاد بهيئة دوائر مجتمعة — القراءة الثالثة — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا الذى اختارته اللجنة بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك لمرضه) .

تلى مشروع القانون المذكور للمرة الثالثة(١) .

الرئيس — لنشرع فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة " لا " .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٧٠

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع.

---

(١) مشروع القانون مدرج بمضبطة الجلسة التاسعة عشرة — يراجع الملحق رقم (١٠٩) .

٥ — مشروع القانون

المعدل القانون رقم ١ — لسنة ١٩٠٤ بشأن المحلات العمومية — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد على باشا) .

تلى مشروع القانون المذكور للمرة الثالثة (١)

الرئيس — لنشرع فى أخذ الرأى على مشروع هـذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنـداء بالاسم فكانت النتيجة كما يأتى :

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٤

الأغلبية المطلقة ٣٨

الموافقون... ... ... ٧٣

غير موافق ١

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور .

٦ — تقرير لجنة الداخلية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك بادخال المياه المرشحة فى المدن والمراكز وخاصة مركز بنى مزار

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد على باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٥) .

الرئيس — بما أن حضرة الشيخ المحترم مقدم الاقتراح قد سحب اقتراحه فلا محل لصدور قرار من المجلس .

تقرير لجنة المـالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية — القسم الأول

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب وزارة المـالية بطلب التصريح لحضرات أصحاب العزة أحمد عبـد الوهاب بك وخليل محمود الفلكى بك وكيلى وزارة المـالية ويوسف مرزا بك مراقب عام الميزانيـة بحضور جلسات المجلس أثناء نظر الميزانية وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرجو التصريح لحضرات :

صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك وكيل المـالية .

صاحب العزة خليل محمود الفلكى بك وكيل المـالية .

صاحب العزة يوسف مرزا بك مراقب عام الميزانية .

بحضور جلسـات المجلس التى ستعرض فيها ميزانيـة الدولة فى الدورة البرلمـانية الحاضرة .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،

تحريرا فى ٣ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير المـالية (بالنيابة)

محمود فهمى النقراشى"

تليت الفقرة (١) من التقرير (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

١ — ملاحظات عامة

تليت من التقرير الفقرات من ٢ الى ١٦ .

الرئيس — لقد طلب حضرة الشيخ المحترم عبد الله سليمان أباظه بك الكلمة فى موضوع تدخل الحكومة فى سوق القطن .

حضرة الشيخ المحترم عبد الله سليمان أباظه بك — لم تترك اللجنة فى تقريرها كلمة لقائل فقد وفت الموضوع حقه .

إن تدخل الحكومة فى سوق القطن مشترية لم يمنع تدهور الأسعار فحسب بل منع أيضا الكارثة المـالية ولكننا مع هذا يجب ألا نعول على هذا التدخل وحده إذ لا بد من علاج ناجع .

أشارت اللجنـة الى أنه يجب على الأفراد والهيئات أن يعاونوا الحكومة فى تنظيم شؤونهم من طريق نقابات التعاون . هذا علاج . والعلاج الآخر تصريف البضاعة وهذا أهم ما يعنى به المنتج .

الواقع إن البلاد الروسية هى أهم عميل لنا بعد الأمة الانجليزية فقد دل الاحصاء على أن تلك الدولة كانت تستهلك تسعمائة ألف قنطـار من الرتب الواطئة وبلاد تستهلك نحو مليون قنطار من هـذا النوع يجب أن نحرص على معاملتها .

لقد بشرنا حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المـالية فى تصريحـه أمام مجلس النواب بأن شركة تكستيل أمبورت ليمتد اشترت فى العام المـاضى نحو ستين ألف بالة وهذا أمر كنا نجهله .

---

(١) نشر مشروع القانون بمضبطة الجلسة التاسعة عشرة — يراجع الملحق رقم (١١٤)

ونرحب به الآن كل الترحيب وكل ما نطلبه الى الحكومة هو تنظيم تصريف القطن والاتصال مع روسيا تجاريا .

حضرة صاحب العزة احمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — لم تدخر الحكومة وسعا فى الماضى فى سبيل تسهيل دخول مندوبى شركة تكستيل امبورت ليمتد التى تعمل تحت اشراف الحكومة الروسية للحصول على ما تحتاج اليه من الأقطان المصرية . فقد سهلت لهم الحكومة الحصول على ما يطلبونه وتعاقدت معهم على صفقتين اشترت الشركة فيهما ما يزيد على أربعة عشر الف بالة وهى تفاوضنا الآن فى عقد صفقة أخرى كما سهلت لها السبل فى الحصول على ما تحتاجه فى السوق وقد اشترت فى العام الماضى ما لا يقل عن ستين الف بالة وفى العام السابق له ٨٠ ألف بالة . ومما تجب ملاحظته أن الروسيا أصبحت الآن لا تفتقر الا الى الأصناف الجيدة جدا وهى لا تلجأ الينا الا فى هذه الرتب .

إنى معتقد تمام الاعتقاد أنها تجد حاجتها فى بلادنا .

تليت الفقرات من ١٧ الى ٢٦ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الملاحظات المذكورة ؟

موافقة .

٢ — المال الاحتياطى

تليت الفقرات من ٢٧ الى ٣٤ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الملاحظات المذكورة ؟

موافقة .

٣ — الايرادات

تليت الفقرات من ٣٥ الى ٣٧ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الملاحظات المذكورة ؟

موافقة .

باب ١ — الأموال المقررة

تليت الفقرات من ٣٨ الى ٤٣

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٦,١٥٨,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٦,١٥٨,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ٢ — الجمارك

تليت الفقرات من ٤٤ الى ٤٧

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٩,٩٩١,٠٠٠ جنيه بعد تخفيض ١,٢٥٠,٠٠٠ جنيه من ايرادات الدخان ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٩,٩٩١,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ٣ — رسوم الموانى والمنائر

تليت الفقرات ٤٨ و ٤٩ و ٥٠

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٣٢٩,٧٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٣٢٩,٧٠٠ جنيه مصرى .

باب ٤ — مصايد الأسماك

تليت الفقرات ٥١ و ٥٢ و ٥٣

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٨٧,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٨٧,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ٥ — الدمغة

تليت الفقرتان ٥٤ و ٥٥

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ١٨٧,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ١٨٧,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ٦ — دمغة المصوغات

تليت الفقرتان ٥٦ و ٥٧

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٣١,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٣١,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ٧ — الرسوم القضائية والقيلية

تليت الفقرات من ٥٨ الى ٦١

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٢,٣٣٨,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٢,٣٣٨,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ٨ — سكك الحديد

تليت الفقرات من ٦٢ الى ٦٨

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٧,٠٠٠,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٧,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ٩ — التلغرافات

تليت الفقرتان ٦٩ و ٧٠

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٢٢٠,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٢٢٠,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ١٠ التليفون

تليت الفقرات من ٧١ الى ٧٦

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٦٩٦,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٦٩٦,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ١١ — البريد

تليت الفقرتان ٧٧ و ٧٨

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٧٤٠,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٧٤٠,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ١٢ — الأملاك الأميرية

تليت الفقرات من ٧٩ الى ٨٥

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٨٧٢,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٨٧٢,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ١٣ — بدل الخدمة العسكرية

تليت الفقرتان ٨٦ و ٨٧

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٩٥,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ١٩٥,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ١٤ — رسوم الخفر

تليت الفقرات ٨٨ و ٨٩ و ٩٠ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١,٤٥٨,٠٠٠ جنيه مع التحفظ فيما يختص بمبلغ الـ ٢٥,٠٠٠ جنيه الى أن يعتمد مثله فى المصروفات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ١,٤٥٨,٠٠٠ جنيه مصرى مع التحفظ المشار اليه .

باب ١٥ — المستقطع من ماهيات المستخدمين

تليت الفقرتان ٩١ و ٩٢

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٥٤٠,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ٥٤٠,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ١٦ — الأرباح الناتجة من تشغيل النقود

تليت الفقرات ٩٣ و ٩٤ و ٩٥

حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك — طلبت الكلمة بخصوص استثمار الحكومة للمال الاحتياطى .

ترون حضراتكم فى الجدول رقم (٦) ضمن تقرير لجنة المالية كشفا ببيان السندات الخاصة بالاحتياطى العمومى ومنه يتضح أن الحكومة تستثمر أموالها فى سندات الدين الموحد المصرى والدين الممتاز وفى سندات الخزانة البريطانية وفى غيرها من السندات وهذا عمل مقبول من الحكومة ومرغوب فيه لأن هذه السندات قوية ومتينة ولا خطر على المال الاحتياطى من استثماره فى هذا الباب ولكن الحكومة لم تساعد الشركات المصرية مطلقا باستثمارها لبعض مالها الاحتياطى فى الأعمال التى أنشئت من أجلها تلك الشركات .

جاء فى الفقرة العاشرة من تقرير لجنة المالية لمجلس الشيوخ ما يأتى :

"ولما كان تدخل الحكومة فى سوق القطن . إما فى سوق البضاعة الحاضرة أو فى سوق الكونتراتات ذلك التدخل الذى تكرر مرارا . لم يكن هو الوسيلة التى تتخذ لحماية سوق القطن فترى اللجنة أن يتعاون الأفراد والهيئات فى تدبر الحالة من جهتهم وأن يعاونوا الحكومة فى وضع الأسس القويمة للسير بالحالة الاقتصادية للبلاد سيرا طبيعيا ".

قامت البلاد ببعض ما يجب عليها فأنشأت شركة الغزل والنسيج المصرية للقطن برأس مال ضئيل قدره ثلثمائة ألف جنيه وهو فى الواقع لا يتناسب مع مركز البلاد وحاجتها الى انهاض الصناعة الوطنية والعلة الحقيقية فى قلة رأس المال راجعة الى سوء حالة البلاد المالية من جهة ومن جهة أخرى ليس عند الأفراد منا الاقدام الكافى للتعاون والاشتراك فى تأسيس شركات قوية برأس مال كبير .

ولقد كنت أنتظر من الحكومة أن تساعد مثل هذا المشروع العظيم الذى أقدمت عليه الأمة ولكنها لم تفعل ذلك للآن ، نعم إن الحكومة تبذل كل جهودها فى التدخل فى سوق القطن لحماية أسعاره من تلاعب المضاربين ومن رأيى أن من أهم العوامل التى تساعد على حفظ أسعار القطن فى البلاد التمكن من غزل ونسيج كميات من المحصول أسوة بما تعمله الأمم الأخرى فمثلا ترون أن أمريكا تغزل وتنسج ٦٥ ٪ من محصول قطنها الذى يتراوح مقداره ما بين خمسة عشر مليون بالة وثمانية عشر مليونا بينما أن محصولنا يتراوح ما بين السبعة الملايين قنطار والثمانية .

اننا نود أن توجد عندنا شركات متعددة لغزل ونسج القطن لأن شركة واحدة لا يتجاوز رأس مالها الثلثمائة ألف جنيه فقط وهو مبلغ ضئيل كما سبق القول قد يستنفده تأسيسها وايجاد مبانيها واستجلاب عددها فكنا نأمل من الحكومة أن تعاون هذه الشركة وتستثمر جزءا من المال الاحتياطى فى شراء بعض أسهمها كما تشترى السندات التى أشرت اليها . ونحن نطلب من الحكومة أن تستثمر فى هذا الباب عشرات الآلاف أو مئات الآلاف .

يوجد عندنا أيضا محصول هام وهو الكتان ومع ذلك فانه لا يتيسر تصريفه وقد أنشئت شركة الكتان وحبذا لو كبر رأس مالها وساهمت فيه الحكومة اذ أن هذا مما يساعد الشركة على شراء كميات كبيرة من المحصول وفى هذا خدمة جليلة للبلاد .

فالذى أطلبه من الحكومة هو أن توجه عنايتها لاستثمار جزء من احتياطها فى تشجيع هذه الشركات وأمثالها .

ألفت النظر الى الجدول رقم (٣) الموضح به أسعار بعض الأوراق المالية المتداولة فى البورصه ومنه يتضح لحضراتكم أن أسهم بنك مصر هى خير الأسهم الواردة فى هذا الجدول بالنسبة لاحتفاظها بأسعارها وأذكر على سبيل المثال أن سندات الدين الموحد كان ثمنها فى آخر ديسمبر سنة ١٩٢٨ ٨٥ ٣/٨ جنيه وأصبح ٨٠ فى ٣١ مارس سنة ١٩٣٠ كذلك سندات الممتاز هبطت من ٧٤ ¼ الى ٦٨ ٣/٨ وكذلك هبطت أسهم البنك الأهلى من ٣٦ ½ الى ٣١ ٥/٨ بينما بقيت سندات بنك مصر ثابتة حيث كان فى ديسمبر سنة ١٩٢٨ سعر السهم ٦ جنيهات ونزلت الى ٥ ٧/٨ فى ديسمبر سنة ١٩٢٩ ثم عادت فارتفعت الى ٦ جنيهات فى ٣١ مارس سنة ١٩٣٠ وهذا دليل على أن أسهم الشركات المصرية لا خوف عليها ولا خطر على أموال الحكومة من استثمارها فى شرائها فأطلب الى الحكومة تشجيعا للأمة وتعاونا مع الأهالى

أن توجه عنايتها الى مساعدة الشركات الوطنية حتى تقوم بجلائل الأعمال وتنهض نهضة قوية لتنتفع البلاد من خدمتها .

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — لم تقصر الحكومة مطلقا فى مساعدة الشركات الصناعية التى أشار الى بعضها حضرة الشيخ المحترم ولكننى أخالفه تمام المخالفة فيما ذهب اليه من الرغبة فى استثمار جزء من المال الاحتياطى فى هذه الشركات .

إننى مع حسن تقديرى للخدمات الجليلة التى تؤديها الشركات التى يظاهرها بنك مصر أرى أن احتياطى الدولة يجب أن يقصر استثماره على الأوراق غير المعرضة لتغيرات السوق .

لقد ذكر حضرة الشيخ المحترم من بين الشركات التى ينشئها بنك مصر شركتين لا تزالان فى دور التكوين أولاهما شركة مصر للغزل والنسيج وهى لا تزال كما قلت فى دور التكوين ولم ينشر لها حساب ولم تعرف لها ميزانية . وكذلك أشار حضرته الى شركة الكتان وهى لا تزال فى بدء حياتها ولست أرى مع تقديرى التام لما ستؤديه هاتان الشركتان من خدمات أن تستثمر الحكومة بعض المال الاحتياطى فى هذه الشركات .

على أن الحكومة لم تدخر وسعا فى مساعدة الشركات الصناعية وهذه المساعدة أتت عن طريق ما تعطيه الحكومة من السلف الصناعية .

حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك — وهل الحكومة مستعدة لشراء أسهم بنك مصر الذى ظهرت حساباته ونشرت تقارير ميزانيته ؟

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — ليست الحكومة مستعدة لشراء هذه الأسهم لأنها ترى هناك صعوبة فى التخلص منها اذا ما أرادت أن تبيعها وقت حاجتها الى المال للانفاق على مشاريعها المختلفة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٢,٢٩٢,٠٠٠ جنيه مصرى بعد تخفيض ٥٣٥,٠٠٠ جنيه مصرى ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٢,٢٩٢,٠٠٠ جنيه مصرى .

باب ١٧ — ايرادات ورسوم متنوعة

تلى من تقرير لجنة المالية الفقرات من ٩٦ الى ١٠٦

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٢,٨٠٤,٨٠٠ جنيه مصرى ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر لهذا الباب وقدره ٢,٨٠٤,٨٠٠ جنيه مصرى .

باب ١٨ — ضريبة القطن

تلى من تقرير لجنة المالية الفقرتان ١٠٧ و ١٠٨

حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى — ان الحكومة أظهرت كثيرا من العطف نحو الزراع بمدها يد المساعدة لهم وانتشالهم من الهوة التى كانوا عرضة للسقوط فيها بسبب حلول الأزمة المالية التى هبطت بأسعار الأقطان هبوطا لم يكن فى الحسبان . ولولا تدخل الحكومة فى سوق الكونتراتات لكانت أسعار الأقطان انحطت بالنسبة للسكلاريدس الى نحو الخمسة والعشرين ريالا وللأشمونى الى ما يقارب الخمسة عشر ريالا . وكانت تزعزعت الثروة العامة . ووقع الملاك والزراع فى ارتباك لعدم استطاعتهم القيام بتعهداتهم .

الحكومة لم تكتف بذلك بل بادرت الى فتح أبواب خزينتها للتسليف على القطن مساعدة لصغار الزراع ليتمكنوا من تحضير أطيانهم .

الرئيس — نحن نعرف ما فعلته الحكومة ولكن نريد أن نعرف ماتطلبه منها الآن .

حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى — يرى الماليون أن الحالة المالية العالمية ما زال جوها مكفهرا ويجب على كل فرد أن يقتصد ويقتر فى مصاريفه استعدادا لما عساه أن يطرأ من الطوارئ، وعلى ذلك لاينتظر أن تبلغ أسعار أقطاننا الأسعار التى كانت عليها فى الماضى ، وهل بمثل الأسعار الحاضرة أو ما يزيد عليها قليلا يتسنى للزراع دفع ضريبة القطن لتجنى منها الحكومة نحو المليونين من الجنيهات اذا بلغ مقدار المحصول تسعة ملايين من القناطير .

(هنا سأل حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس أفندى دولة رئيس المجلس إن كان يريد منه الاختصار فى الشرح) .

الرئيس — نعم اذا أمكن الاختصار .

حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى — وهل ضريبة القطن هى من الضرائب المقررة الواجب الاستمرار على دفعها ؟ لأى غرض وضعت هذه الضريبة ؟ وفى أى مناسبة ؟ وهل هذا الغرض وتلك المناسبة مازالا قائمين ؟

قبل البحث فى ذلك نلق نظرة على حالة مالية البلاد لنرى ما اذا كانت الايرادات تزيد على المصروفات أم بالعكس .

وهذا بيان زيادة الايرادات فى مدة السبع السنوات الأخيرة :

جنيـه		
٧٥١٦٥٧٣	زيادة الايرادات عن المصروفات سنة	١٩٢٢ — ١٩٢٣
٤٧٨٨٤٦٧	» » » » »	١٩٢٣ — ١٩٢٤
٧٧٢٢٤٧٦	» » » » »	١٩٢٤ — ١٩٢٥
٥٣٧٧٥٤٨	» » » » »	١٩٢٥ — ١٩٢٦
٢٩٦٠١٥١	» » » » »	١٩٢٦ — ١٩٢٧
٣١٧٧٧٦٩	» » » » »	١٩٢٧ — ١٩٢٨
٣١٣٧٤١٦	» » » » »	١٩٢٨ — ١٩٢٩

فهل برغم هـــذه الزيادة المستمرة فى الايرادات ترى الحكومة ضرورة الاستمرار فى تحصيل ضريبة القطن ونحن فى حالة يرثى لهـا . وفى الغالب ايرادات كل منـا تقل عن مصروفاته لدرجة تضطر الحكومة معها لمساعدتنا ليس فقط فى تصريف محاصيلنا بل ايضاً فى شؤون زراعتنا .

ولننتقل الآن للبحث فى الأسباب القهرية التى دعت الحكومة لفرض الضريبة المذكورة .

فى ســنة ١٩١٨ على أثر انتهاء الحرب العظمى وبسبب التضخم المـالى أخذت أسعار الحاجات فى الارتفاع فشكلت بمصر لجنـة للتموين تحت اشراف الســلطة العسكرية لأنه فى وقت ما بلغ سعر الجنيه الانجليزى ١٨٧ قرشا وبلغ سعر أردب القمح اكثر من ستة جنيهات وكذلك الشعير والفول وثمن أقة اللحم بلغت ٤٠ قرشا وكذلك أقة السمك وأفتى فضيلة الشيخ محمد بخيت بجواز أكل لحوم الخيل وغيرها وبلغ ثمن رطل السمن ٢٠ قرشا والزبدة ١٦ قرشا وصفيحة الغاز ٣٥قرشا وصفيحة البنزين ٧٠قرشا والدجاجة ٢٥ قرشا وبيعت قصبة البرسيم المستديم بجنيه للزرابة ومنع الذبح بمناسبة الأعياد وكانت الغــلال تباع خفية فأمرت السلطة يوما تجار الغــلال بفتح مخازنهم وتصريف ما لديهم من الغــلال والدقيق تدريجيا فهجم الجمهور على أحد المخـازن بروض الفرج وسقط بعضهم أثناء هجومه تحت الأقدام ولم ينتشلوا إلا جثثا هامدة فكانت هــذه الحادثة انذارا للمجاعة التى كان ينتظر وقوعها بين يوم وآخر فاضطرت لجنــة التموين وعزمت على اتخاذ الطرق الفعالة لمقاومة المجـاعة . فأشار بعضهم بفرض ضريبة على كل فدان يزرع قطنا قدرها جنيه . وكانت المساحة المزروعة فى ذلك العهد ١,٧٠٠,٠٠٠ واقترح بعضهم إصدار قانون بتحديد مساحة الأرض التى تزرع قطنا فتزداد المساحة المخصصة لزراعة الغــلال . واقترح بعضهم تحصيل رسوم على كل قنطار قطن عنـد الحليج قدرها ٣٥ قرشا . وعند البحث ظهر أن الطريقة الأخيرة أسهلها لأنها لا تحتاج لتصديق من الدول ولا المحكمة المختلطة فعمل بهـا وفى الوقت ذاته وضعت الحكومة يدها على الأرض البائرة وأمرت بزراعتها غلالا ثم خابرت لجنة التموين السلطات العسكرية فاستلمت ٣٥ ألف طن دقيق سلمت الى الحكومة التى فتحت مخازن وبدأت فى البيع بالقطاعى على شرط أنهـا لا تسلم لكل فرد أكثر من أربع أقات ولم يصرح باعطاء دقيق للمخازن مع بعض التحفظات إلا بعد وصول بواخر مشحونة بأكملها دقيقا .

هذه الحالة لم تدم طويلا لأنه فى ســنة ١٩٢١ هبطت أسعار الأقطان من مائتى ريال الى ١٧ ريالا واتجهت أنظار المزارعين للاهتمام بالاكثار من زراعة الغلال وسلمت البلاد من المجاعة وان كانت الحكومة تحملت بعض الخسائر فى تصريف ما بقى لديها من الدقيق والغلال بأثمان دون ثمنها فان هذا الفرق استعاضته من الرسوم التى استمرت سنين متوالية على تحصيلها على القطن بواقع ٣٥ قرشا على القنطار .

هل الظروف التى نحن فيها اليوم تتشابه مع الظروف التى قضت بفرض الضريبة المذكورة؟هل قنطار القطن يبلغ ثمنه الآن مائتى ريال وثمن أردب القمح ستة جنيهات ؟ وهل الحالة الآن كما كانت حين استصدرت الحكومة فتوى من فضيلة الشيخ محمد بخيت بأكل لحوم الخيل حتى تستمر الحكومة على تحصيل ضريبة القطن ؟

ما معنى الاستمرار اذن على تحصيلها رغم انقلاب حالة اليسر الى عسر ليس بعده مزيد والله أعلم الى أى سعر تهبط أسعار الأقطان اذا امتنعت الحكومة عن استلام الفليارات يوما ما ، وهذا اليوم قادم لا محالة .

يقولون إن الحكومة فى احتياج لتحصيل هذه الرسوم لتأسيس بنك زراعى. فلتبـدأ الحكومة فى تأسيس البنك وتقدر قيمــة أسهمه وتفرض على الزراع ما ترغب فرضه على الفدان ، وعلى شرط أن ما يدفع يكون ملكا لأصحـاب الأموال التى تدفع ، أى أنه يؤخذ بها أسهم وتكون أرباحها لهم لا لهـا . بأى حق تستحل الحكومة استيلاءها على تلك الرسوم واستغلالها ؟ هل ثروة الحكومة والأفراد أصبحتا واحدة ؟ مسألة تأسيس البنك ما زالت فى دور التكوين ولا محل للتكلم فى شأنها حتى ينشأ البنك والكل مستعد لأخذ نصيبه فيه للمصلحة العامة .

فترون حضراتكم من كل ما تقدم أن هذه الرسوم لا محل مطلقا للاستمرار على تحصيلها وهى بسبب الحالة المـالية الحاضرة تزيد الحالة ضغثا على إبالة وما حصلته الحكومة من الرسوم كل هذه السنين يعوض عليها أضعاف ما خسرته بمشتراها القمح والدقيق والغلال وبتدخلها فى سوق الأقطان مشترية .

ثم هل للحكومة أن تفرض ضرائب جديدة برغم وجود الأمر العـالى الصادر فى ١٠ مايو سنة ١٨٩٩ وجاء فى المـادة السادسة منه ما يأتى :

” متى انتهى عمل لجان تقدير الضرائب فى جميع المديريات فلا يعمل تعديل ضرائب أخرى قبل انقضاء مدة ثلاثين سنة وذلك بدون اخلال بمـا تقتضية الأوامر الجارى العمل بها الآن أو التى ستصدر فيما يتعلق برفع الأموال “ .

وجاء فى المـادة السابعة :

”لا يسوغ فى أى حال من الأحوال أن تزيد أعلى ضريبة عن ١٦٤ قرشا عن الفدان الواحد “ .

وقد جاء بكتاب جرجس بك حنين أنه لم يبدأ فى التنفيذ الا فى سنة ١٩٠٥ بمديريتى الشرقية والبحيرة ولا يكون تم التنفيذ الا فى سنة ١٩١٢ فى أنحـاء البلاد كافة .

إذن لا يجوز للحكومة فرض ضرائب جديدة قبل سنة ١٩٤٢ . واذا استمرت الحكومة على تحصيل ضريبة القطن تكون خالفت بذلك الأمر العالى المتقدم ذكره .

يقولون إن مجلس النواب قرر اعتماد هذه الضريبة . وهذا القرار عقبة كؤود أمامنا . والحقيقة أن أعمال مجلس النواب يجب الا تؤثر علينا ونحن نمثل أعظم سلطة فى البلاد . وعلى قرارنا هذا يتوقف التخفيف عن عاتق المزارعين أو زيادة ارهاقهم . فليحمل كل منا المسئولية الواقعة عليه . ويقرر ما توحى اليه الروح الطاهرة التى ترفرف حولنا .

وعلى ذلك أرجو أن تؤخذ الآراء وقوفا أو جلوسا على الاقتراح الآتى :
"حيث ان البنك الزراعى لم يؤسس بعد. فلا يوافق المجلس على أن الحكومة تحصل رسوما لتجعلها رأس مال له . ولذا يقرر المجلس الغاء ضريبة القطن مادامت الظروف التى سوغت فرضها زالت من الوجود" .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — فرضت هذه الضريبة لمساعدة مصلحة التموين فى وقت كانت فيه أسعار الحاجات وبخاصة أسعار حاجات المعيشة مرتفعة جدا . ولما أن زال هذا السبب طالبنا بالغاء هذه الضريبة أو تخصيصها للدفاع عن القطن . والحقيقة أن المزارع أو دافع هذه الضريبة إذا نظر اليها بعين السخط كان له عذره لأن الحكومة تتقاضى منه ضرائب على أرضه . فكان من العدالة ألا تتقاضى ضريبة أخرى على محصول هذه الأرض . ولكن الآن وقد عرفنا أن الحكومة تحقق آمالا كانت تتوق اليها البلاد من زمن بعيد . وهى انشاء البنك الزراعى . واذا تم انشاؤه — وفى اعتقادى أنه سيتم قريبا — فسيكون فيه مايطمئن حضرة زميلى الشيخ المحترم ألفريد شماس وكذلك يطمئن البلاد . فانه سيغذى النقابات الزراعية . ويكفى الحكومة مؤونة البحث عن علاج عاجل للقطن . ويساعد فى جميع المرافق الزراعية . فانه يساعد الفلاح فيما يحتاجه من السلف . ويوزع عليه البذور والأسمدة ويجلب له الآلات الزراعية . ويكفيه شر أطماع المرابين والطماعين . فلهذه الأسباب نرحب بهذا المشروع الجليل . وغاية مافى الأمر نطلب من حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية أن يصرح لنا بأن مبلغ الأربعة الملايين من الجنيهات المخصصة للاحتياطى الزراعى مضافا اليه مايجبى من ضريبة القطن وثمن ماتبيعه الحكومة من أقطانها يكون كل ذلك نواة للبنك الزراعى المزمع انشاؤه . اذا صرح حضرته بذلك فانى أعلن بصوت عال — وأرجو أن ينضم لى المجلس فى هذا — شكرى لوزارة المالية على هذا المشروع الجليل .

حضرة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — لا يسعنى الا أن أشكر حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى على البيانات التى ألقاها لأن منها سأستمد ردى عليها .

بدأ حضرته الكلام بأن أثنى على الحكومة لتدخلها فى سوق القطن مشترية وما كان لتدخلها من أثر فى منع تدهور الأسعار الذى كاد يودى بثروة الكثيرين من الأهلين .

حقيقة إن تدخل الحكومة كما أثبت حضرته كان من أساليبه ونتائجه أن حال دون نزول أسعار القطن نزولا كثيرا قدره حضرة الشيخ المحترم بنحو سبعة ريالات فى كل قنطار من السكلاريدس وأربعة ريالات فى الأشمونى .

وانى أسائل حضرة الشيخ المحترم ماذا كانت تكون وسيلة الحكومة للتدخل اذا لم يوجد لديها المال الاحتياطى الذى تدخلت به .

من ذلك الاحتياطى الزراعى المبنى أولا على ضريبة القطن استطاعت الحكومة أن تجد المال اللازم للدخول فى سوق العقود فمنعت بذلك التدخل خسارة جسيمة كما اعترف بها حضرة الشيخ المحترم .

فمع اعترافه هذا يريد أن يسلب الحكومة السلاح الذى بيدها من أن تشهره فى الوقت المناسب .

لا شك أن حضراتكم لا تريدون أنه اذا حصلت أزمة تقف الحكومة مكتوفة اليدين لا تستطيع رد الهجمات التى توجه فى السوق ولا تستطيع ايقاف تيار الهبوط . من أجل هذا أقول ان وجود احتياطى زراعى لا بد منه لأن الاحتياطى العام مآله الى النفاد والنضوب وهو إن لم ينضب اليوم فسينضب غدا لأن المشروعات الضرورية الهامة سوف تستغرق كل ذلك الاحتياطى.

إذن لا بد من احتياطى زراعى خاص لصد كل هذه الهجمات خصوصا فى بلد مترتبة ثروتها على محصول القطن .

يقول حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى إن الظروف التى بررت فرض هذه الضريبة قد زالت وإنى أوجه نظر حضرته الى أن الظروف التى أدت الى فرضها هى أزمة كانت حلت بالبلاد فى ذلك الزمن وأنه بوجود هذا الاحتياطى قد تلافينا أزمة أشد وأنكى .

لهذا لا أرى مبررا مطلقا للعدول عن هذه الضريبة ما دامت تستعمل فى صالح الفلاح فان كان قد دفع ريالا فقد كسب الفرق بين سعر السوق والسعر الذى كان يبيع به لو لم تدخل الحكومة ولهذا أرجو عدم الموافقة على الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى .

ولهذه المناسبة أرد على حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك بأنه سيرجع الى هذا المبلغ الاحتياطى فى أخذ الأموال اللازمة لمشروع البنك الزراعى المزمع انشاؤه .

(تصفيق).

حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك — عند ما كان المجلس يبحث فى ميزانية الدولة لسنة ١٩٢٨ — ١٩٢٩ قدمت اقتراحا بجلسة ١٥ مايو سنة ١٩٢٨ بأن يخصص سنويا ربع ضريبة القطن لتكوين بنك يسمى بنك التعاون لاقراض الجمعيات التعاونية .

فى ذلك الوقت كان حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى من أنصار هذا الرأى بل كان أشد منى تأييدا له .

قدمت اقتراحى بذلك فرد على حضرته بما يأتى :

"إننى متفق مع حضرة الزميل المحترم محمد أحمد الشريف بك بشأن تخصيص مبلغ من قيمة ضريبة القطن لتغذية الجمعيات التعاونيـة ولكننى لا أكتفى بأن تخصص قيمة ربع الضريبة لهذا العمل بل أطلب تخصيص المبلغ بأكمله لمصلحة هذه الجمعيات التعاونية" .

فما بال حضرته اليوم يضن علينا بهذا المبلغ .

كان وزير المالية فى ذلك الوقت محمد باشا محمود يخالفنى فى رأيى إذ قال :

"الحكومة تقرر أن ضريبة القطن أصبحت جزءا ثابتا من ايرادات الدولة وأن الميزانيـة العامة تختل حتما اذا ما ألغيت هـذه الضريبة أو خفضت أو استعمل جزء منها لغرض خاص. فهذا يترتب عليـه حدوث اختلال فى التوازن بين ايرادات الدولة ومصروفاتها لايمكن لوزير المالية تحمل مسئوليته بأى حال من الأحوال " .

كان وزير المالية إذ ذاك يجيبنا بعدم استطاعة الحكومة الأخذ بهـذا الاقتراح فجاءت الحكومة اليوم . حكومة الشعب . الحكومة الدستورية التى تعرف كيف تخدم الأمة . تقول إنى أعطيكم أربعة ملايين من الجنيهات وأعطيكم ضريبة القطن بأكملها لانشاء بنك زراعى فهل يصح أن نقف حجر عثرة فى سبيلها ؟ كلا .

انكم لاشك تشجعون الحكومة فى عملها هذا وتطلبون منها أن تستمر فى تحويل ضريبة القطن سنويا لهذا البنك لتدعيم اساسه حتى تتمكن البلاد من أن تستقل استقلالا ماليا صحيحا.

ولذلك أرجو ان يرفض المجلس الاقتراح الذى قدمه حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى .

(تصفيق) .

الرئيس — سمعتم حضراتكم الاقتراح الذى أبداه حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افـندى فمن يوافق عليـه من حضراتكم فليتفضل بالوقوف .

وقف حضرة صاحب الاقتراح وحده .

الرئيس — يقرر المجلس رفض الاقتراح . والآن هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة واعتماد المبلغ المقدّر لباب ١٨ (ضريبة القطن) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر لهذا الباب وقدره ١,٢٠٠,٠٠٠ جنيه .

(انصرف حضرة صاحب العـزة أحمد عبـد الوهاب بك وكيل وزارة المـالية) .

باب ١٩ — ايرادات غير اعتيادية

تلى من تقرير اللجنة الفقرتان ١٠٩ و ١١٠

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٢٤٠,٠٠٠ جنيه ؟ .

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر للباب المذكور وقدره ٢٤٠,٠٠٠ جنيه .

باب ٢٠ — حصة مصر فى التعويضات التى تدفعها ألمانيا

ثم تليت الفقرة ١١١ من تقرير اللجنة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٩٧,٥٠٠ جنيه مع التحفظ الوارد فى تقرير اللجنة ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر للباب المذكور وقدره ٩٧,٥٠٠ جنيه مع التحفظ الوارد فى تقرير اللجنة .

وبذلك انتهى المجلس من نظر تقرير لجنة المـالية الخاص بالايرادات فهل يسمح حضرة رئيس لجنة المـالية أو سعادة مقررها أن يخبرنا اذا كانت لدى اللجنة أعمال يمكن النظر فيها فى هذا الأسبوع .

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — ليست لدى لجنـة المـالية أعمال جديدة متعلقة بالميزانية الا ماورد من مجلس النواب اليوم وستعقد اللجنة غدا جلسة بالاشتراك مع لجنة الأشغال للنظر فى مشروع القانون الخاص بمنح الترام خطوط الأوتوبيس وبعدها يمكن للجنة أن تنعقد للاستمرار فى نظر الميزانية .

الرئيس — نحن الان فى منتصف شهر أبريل ورغبتنا أن ننتهى من نظر مشروع الميزانية قبل نهاية هذا الشهر. لذلك أرجو أن تواصل لجنة المـالية أبحاثها فيها حتى يتمكن المجلس فى خلال المدة الباقية من الفراغ منها .

المقرر — ينتظر أن كل ما انتهى منه مجلس النواب فى هذا الأسبوع من أبواب الميزانية وربما فى اليوم الأول من الأسبوع المقبل ان تنتهى لجنتنا من بحثه وتقديمه للمجلس لنظره فى الأسبوع المقبل. ولابأس من عقد ثلاث جلسات ابتداء من يوم الثلاثاء ٢٢ أبريل لأن يوم الاثنين عطلة لموافقته يوم شم النسيم .

الرئيس — لا مانع من ذلك .

ورفعت الجلسة بموافقـة المجلس الساعة السابعة والنصف مساء على أن يعود المجلس للانعقـاد يوم الثلاثاء ٢٣ ذى القعده سـنة ١٣٤٨ الموافق ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بالترخيص للمحكمة العليا الشرعية بالانعقاد بهيئة دوائر مجتمعة

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٠ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس مشروع القانون بالاجماع .

ابراهيم الطاهرى بك ، ابراهيم حليم مهنا افندى، ابراهيم سيد احمد بك، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، السيد عبد الرحمن بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا، حسنين عبد الغفار بك، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، حمد الباسل باشا .

سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى، عبد الرحمن لملوم بك ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الله سليمان أباظه بك، الشيخ عزب الليثى، الشيخ على رمضان الطويجى، على عبد الرازق بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان .

فهمى حنا ويصا بك .

الشيخ متولى عمر حجازى ، محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك، محمد جعفر افندى ، محمد شفيق باشا ، محمد صدقى باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، محمد علوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود أبو النصر بك ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، اللواء محمود فؤاد باشا ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون المعدل للقانون رقم ١ لسنة ١٩٠٤ بشأن المحلات العمومية

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٤
الأغلبية المطلقة ٣٨
الموافقون ٧٣
غير موافق ١

أقر المجلس مشروع القانون .

أسماء حضرات الأعضاء الذين وافقوا على مشروع القانون المذكور

ابراهيم الطاهرى بك ، ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا، أحمد محمد حجازى بك، أحمد مصطفى بك، السيد عبد الرحمن بك، السيد محمود الشندويلى بك، الشيخ الشافعى أبو وافيه، ألفريد شماس افندى، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حسن مظلوم باشا ، حسنين عبد الغفار بك ، اللواء حسين خيرى باشا، حمد الباسل باشا .

سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى، عبد الرحمن لملوم بك ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، الشيخ على رمضان الطويجى ، على عبد الرازق بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان .

فهمى حنا ويصا بك .

الشيخ متولى عمر حجازى ، محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى، محمد شفيق باشا، محمد صدقى باشا، محمد عبد اللطيف افندى ، محمد علوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد لطفى طنطاوى طنطاوى افندى ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، اللواء محمود فؤاد باشا، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

حضرة الشيخ المحترم الذى لم يوافق على مشروع القانون المذكور :

الشيخ حسن عبد القادر .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الحادية والعشرين

المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ٢٣ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – الرسائل :

(أ) كتاب من وزارة الأشغال عن العريضة رقم ٨٧ بطلب انشاء مصرف بالبر الأيسر لبحر شيين .

(ب) كتاب من وزارة الأشغال عن العريضة رقم ٢٤٦ بشأن ضم منطقة كوم امبو الى مديرية أسوان التى تقرر عمل طلمبات لها على النيل لريها

٤ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه فى ميزانيــة وزارة الزراعة لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لمكافحة الجراد — احالته الى لجنة المالية بطريق الاستعجال .

٥ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الحربية والبحرية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — احالته الى لجنة المالية .

٦ – الدعوة الى المؤتمر البرلمانى الدولى للتجارة الذى سينعقد فى مدريد فى ٦ أكتوبر سنة ١٩٣٠ — احالتها الى المكتب .

٧ – الدعوة الى الاتحاد البرلمانى الدولى الذى سينعقد فى لندن فى ١٦ يوليه سنة ١٩٣٠ — احالتها الى المكتب .

٨ – رفع الحصانة البرلمانية عن حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك للسير ضده فى اجراءات المخالفة الخاصة بسيارته .

٩ – قرار المجلس بتأجيل الأسئلة والاستجوابات الى ما بعد الفراغ من نظر مشروع ميزانية الدولة .

١٠ – مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلـغ ١١٨٥ جنيها يضـاف على مصروفات وزارة الأشـغال العموميـة (مصلحة التنظـيم) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية .

تقرير لجنة المالية رقم ١١٧

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

١١ – مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٥٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الأشغال العمومية (ادارة عموم المبانى) لسـنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لبناء جراج لسيارات الحكومة .

تقرير لجنة المالية رقم ١١٨

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

١٢ – مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ :

تقرير لجنة المالية رقم ١١٦

المصروفات .

الملاحظات العامة – موافقة .

١٣ – قسم ١١ – وزارة الأشغال العمومية :
فرع ١ – ديوان العموم – اقرار .
« ٢ – الرى – اقرار .
« ٣ – مصلحة المبانى الأميرية – اقرار .
« ٤ – الميكانيكا والكهرباء – اقرار .
« ٥ – التنظيم – اقرار .
« ٦ – المجارى الرئيسية – اقرار .
« ٧ — الطلمبات — اقرار .

١٤ – قسم ١ — مخصصات ومرتبات وديوان جلالة الملك .
فرع ١ — مخصصات جلالة الملك — اقرار .
« ٢ — مرتبات حضرات أعضاء البيت الملكى — اقرار .
« ٣ — ديوان جلالة الملك — اقرار .
« ٤ — ديوان حضرة صاحبة العظمة السلطانة ملك — اقرار .

١٥ – قسم ٣ — مجلس الوزراء — اقرار .

١٦ – « ٤ — مكتب المستشارين المالى والقضائى — اقرار .

١٧ – قسم ٥ — وزارة الخارجية – اقرار .

١٨ – قسم ١٤ — وزارة الحربية والبحرية :
فرع ١ – ديوان العموم والجيش – اقرار .
« ٢ – مصلحة الحدود – اقرار .

اجتمع المجلس الساعة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ماعدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : أحمد حلمى باشا ، عاذر جبران افندى ، محمد شفيق باشا ، اللواء محمود فؤاد باشا ، الأنبا لوكاس ، بولس حنا باشا ، أحمد زيور باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، ابراهيم فهمى بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عوض عريان المهدى بك ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد لطفى طنطاوى افندى .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم حضرات : أحمد زكى أبو السعود باشا ، على عبدالرازق بك ، حسين فوده بك ، راغب عطيه بك ، محمد عوض جبريل افندى ، يوسف وهبه باشا .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، محمد أفلاطون باشا ، السيد محمود الشنتدويلى بك ، السيد عبد الرحمن بك ، حسن رشوان حمادى بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، عبد الرحيم مهنا افندى ، محمود أبو النصر بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد توار .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب السعادة والعزة : حسن حسيب باشا ، وزير الحربية والبحرية ، محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة ، محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة ، محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية ووزير الخارجية بالنيابة ، أحمد عبد الوهاب بك وكيل وزارة المالية .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم الأنبا لوكاس اجازة لمدّة شهرين ابتداء من اليوم لانحراف صحته ، ويطلب حضرة الشيخ المحترم بولس حنا باشا اجازة لمدّة عشرة أيام لمرضه ، ويطلب حضرة الشيخ المحترم أحمد زيور باشا اجازة لمدّة أسبوعين لانحراف صحته ، فهل توافقون حضراتكم على هذه الاجازات ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد سليمان الوكيل باشا — لقد اعتذرت عن حضور الجلسة الماضية ولكن لم يذكر ذلك بالمحضر .

الرئيس — إن اعتذار حضرة الشيخ المحترم وصل بعد انتهاء الجلسة ومع ذلك فقد صحح المحضر .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — الرسائل

(ا) كتاب من وزارة الاشغال عن العريضة رقم ٨٧ بطلب انشاء مصرف بالبر الأيسر لبحر شين

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء الى مكاتبة المجلس رقم ٦/١/٧ — ٨٩٨ بتاريخ ٢٩ مارس الماضى نتشرف بأن نحيط دولتكم علما بأن المصرف الذى يطلب انشاءه مقدمو العريضة المشار اليها أعلاه هو جزء من مشروع مصرف سمنود الذى هو تحت الدرس الآن بهذه الوزارة .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الأشغال العمومية
(بالنيابة)
محمد صفوت"

تحريرا فى ٢٦ أبريل سنة ١٩٣٠

(ب) كتاب من وزارة الأشغال عن العريضة رقم ٢٤٦ بشأن ضم منطقة كوم أمبو الى مديرية أسوان التى تقرر عمل طلمبات لها على النيل لريها

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء الى مكاتبة المجلس رقم ٦/١/٧ — ٢٢٠ بتاريخ ٢٦ مايو سنة ١٩٣٠ بخصوص العريضة المشار اليها أعلاه نتشرف بأن نحيط دولتكم علما بأن المساحة المطلوب ضمها الى المناطق المنعزلة يبلغ زمامها ٩٢٠٠ فدان وهى واقعة بحوضى النمسا وسواحل النمسا بمديرية قنا .

ولما كان الغرض من مشروع المناطق المنعزلة هو رى الأراضى التى يتخلف بها شراقى فى مدة الفيضانات الواطئة فقد استقر الرأى على أن تشمل هذه المناطق الأراضى الواقعة بمديرية أسوان فقط على أساس أنها الوحيدة التى تتأثر فى بعض الفيضانات المنخفضة لأنها لا تنتفع من تأثير الحجز على قناطر اسنا . أما المساحات الأخرى الواقعة قبلى قناطر اسنا بمديرية قنا فانها تنتفع

بالحجز على تلك القناطر ولا يبقى فيها شراقى مطلقا فى أى عام ومنها المساحة موضوع الشكوى .

وحيث ان مشروع المناطق المنعزلة قد درس من كل وجوهه على أساس مساحة مخصوصة وقد بت فى القوى اللازمة لها وهو فى دور التنفيذ الآن فان الوزارة لا توافق على هذا الطلب .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام

١٩ أبريل سنة ١٩٣٠
وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت”

٤ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لمكافحة الجراد — احالته الى لجنة المالية بطريق الاستعجال

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الأربعاء ١٦ أبريل الحاضر بصفة مستعجلة فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات قسم ١٢ ”وزارة الزراعة“ باب ٣ ”أعمال جديدة“ لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — لمكافحة الجراد — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون ، وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة ، ومضبطة الجلسة ، راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ١٧ أبريل سنة ١٩٣٠
رئيس مجلس النواب
(عنه) عبد السلام فهمى“

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية بطريق الاستعجال ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية بطريق الاستعجال .

٥ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الحربية والبحرية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — احالته الى لجنة المالية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الأربعاء ١٦ أبريل الحاضر فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الحربية والبحرية فرع ١ — باب ٣ — ”أعمال جديدة“ لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون ، وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة ، ومضبطة الجلسة ، راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ١٧ أبريل سنة ١٩٣٠
رئيس مجلس النواب
(عنه) عبد السلام فهمى“

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية .

٦ — الدعوة الى المؤتمر البرلمانى الدولى للتجارة

الذى سينعقد فى مدريد فى ٦ أكتوبر سنة ١٩٣٠ — احالتها الى مكتب المجلس

نص الدعوة :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

سيعقد المؤتمر البرلمانى للتجارة Confèrence Parlementaire Internationale du Commerce اجتماعه العام السادس عشر فى مدريد ابتداء من ٦ أكتوبر سنة ١٩٣٠ تحت رعاية الحكومة الأسبانية . وقد دعا جناب سكرتير عام المؤتمر الحكومة المصرية — بكتابه الملحقة صورته — للاشتراك فى هذا الاجتماع ، وذكر أن نشاط المؤتمر ينصرف الى درس المسائل الاقتصادية وأنه يضم ممثلى أكثر من أربعين برلمانا جلهم بصفة رسمية كما أشار الى أن أهمية هذه المسائل فى العلاقات الدولية جعلت للمؤتمر مكانة يعظم شأنها كلما عقد اجتماعا . وأضاف أنه سيكون لاجتماعه القادم شأن خاص لاشتراك الجمهوريات الأمريكية ذات الأصل الأسبانى فيه . ويتناول برنامج هذا الاجتماع مسائل كبيرة الأهمية مثل تعاون أوربا الاقتصادى فى علاقاتها بالتجارة العالمية . وقد وعد جناب السكرتير العام بمدّى فيما بعد بالبرنامج النهائى لهذا الاجتماع وايقافى على التسهيلات التى تمنحها الحكومة الأسبانية لأعضاء الاجتماع . كذلك ذكر جنابه أن لجنة الزراعة الدائمة بالمؤتمر ستعقد اجتماعا عاما فى بروكسل وانفرس وليبج من ٦ الى ٨ أغسطس القادم . وقد سبق لوزارة الخارجية أن تلقت من المفوضية البلجيكية بمصر دعوة للاشتراك فى هذا الاجتماع وأحالتها على مجلسى الشيوخ والنواب .

فأتشرف بأن أرجو من دولتكم التفضل بايقافى على ما يقرره المجلس فى هذا الصدد لابلاغه الى سكرتارية المؤتمر .

وتفضلوا دولتكم بقبول أسنى الاحترام ،،

١٠ مارس سنة ١٩٣٠
وزير الخارجية
واصف بطرس غالى“

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذه الدعوة الى المكتب لبحثها وموافاتكم برأيه عنها ؟

موافقة .

٧ — الدعوة الى الاتحاد البرلمانى

التى سينعقد فى لندن فى ١٦ يوليه سنة ١٩٣٠ — احالتها الى مكتب المجلس

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذه الدعوة كذلك الى المكتب لبحثها وموافاتكم برأيه عنها ؟

موافقة .

٨ — رفع الحصانة البرلمانية

عن حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك للسير فى اجراءات المخالفة الخاصة بسيارته

نص الكتاب الوارد من وزارة الحقانية بهذا الشأن :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرسل لدولتكم مع هذا محضر المخالفة المحرر ضد حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك عضو مجلس الشيوخ والأوراق المرفقة به رجاء التفضل باستصدار اذن المجلس بالسير فى الاجراءات القانونية ضد حضرته .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

القاهرة فى ١٤ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الحقانية
محمد نجيب الغرابلى"

الرئيس — هل حضرة الشيخ المحترم يعارض فى رفع الحصانة عنه ؟

حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك — لا مانع من رفعها .

الرئيس — هل يوافق المجلس على رفع الحصانة عن حضرة الشيخ المحترم؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس رفع الحصانة البرلمانية عن حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك للسير فى اجراءات المخالفة الخاصة بسيارته .

٩ — قرار المجلس بتأجيل الأسئلة والاستجوابات

الى ما بعد الفراغ من نظر مشروع ميزانية الدولة

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أرجو الموافقة على تأجيل الاسئلة والاستجوابات الواردة بجدول أعمال اليوم وما يستجد منها الى أول جلسة تعقد فى شهر مايو المقبل حتى تتفرغ للنظر فى تقارير لجنة المالية عن مشروع ميزانية الدولة وفيما لدينا من التقارير الأخرى .

الرئيس — أظن أن حضرتكم تريدون تأجيل الأسئلة والاستجوابات الى أول جلسة بعد الانتهاء من نظر الميزانية ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — نعم .

الرئيس — هل يوافق المجلس على هذا الاقتراح ؟

موافقة .

١٠ — مشروع قانون

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١١٨٥ جنيها يضاف على مصروفات وزارة الأشغال العمومية
(مصلحة التنظيم) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية

تقرير لجنة المالية .
الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .
(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ١١٧) .

ثم تلى مشروع القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ وننتقل الى تلاوته مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

المادة الأولى

يفتح اعتماد بمبلغ ١١٨٥ جنيها (ألف ومائة وخمسة وثمانين جنيها) يضاف على مصروفات قسم ١١ (وزارة الأشغال العمومية فرع ٥ "مصلحة التنظيم" باب ١ "ماهيات وأجور ومرتبات") لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد من وفورات الباب ٣ "أعمال جديدة" .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

المادة الثانية

على وزيرى الأشغال العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — تؤجل القراءة الثالثة لمشروع هذا القانون للجلسة المقبلة .

١١ — مشروع قانون

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٥٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الأشغال العمومية (ادارة عموم المبانى) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لبناء جراج لسيارات الحكومة

تقرير لجنة المالية .

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ١١٨) .

ثم تلى مشروع القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ وننتقل الى تلاوته مادة فادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

المادة الأولى

يفتح اعتماد بمبلغ ٥٥٠٠٠ جنيه (خمسة وخمسين ألف جنيه) يضاف على مصروفات قسم ١١ — (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٣ (ادارة عموم المبانى) باب ٣ — (أعمال جديدة) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لبناء جراج لوزارة المواصلات لسيارات الحكومة ، ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات السنة المالية الحالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

المادة الثانية

على وزراء الأشغال العمومية والمالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — والآن هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع هذا القانون للمرة الثالثة بسبب الاستعجال ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — لنشرع فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة (نعم) ومن لا يوافق فليجب بكلمة (لا) .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الأعضاء الحاضرين وعددهم (٧٩) عضوا .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

١٢ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية

القسم الثانى — المصروفات

الملاحظات العامة

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — ان المطلع على هذا التقرير الوافى يستغرب حقيقة كيف أن لجنة مثل لجنة الموظفين العليا شكلت من

أول مايو سنة ١٩٢٧ ونحن الآن لم يبق بيننا وبين أول مايو سنة ١٩٣٠ الأيام قلائل أى أنه مضى على تشكيل اللجنة ثلاث سنوات .

ومع أنها شكلت لجانا فرعية ومضى على تشكيلها هذا الزمن الطويل فانها لم تنته من عملها بعد .

يدل على عدم اهتمام لجنة الموظفين العليا أنها فى الثلاث السنوات لم تجتمع — على ما جاء بتقرير لجنة المالية — الا ثلاثا وخمسين مرة فيكون متوسط جلساتها فى السنة الواحدة ثمانى عشرة جلسة أى بمتوسط ثلاث جلسات فى كل شهرين وأنها لم تعقد جلساتها بعد ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٢٩ مع وجود أعمال لديها كما هو ظاهر من تقرير لجنة المالية .

تنحصر مأمورية اللجنة العليا فى العمل على الاقتصاد فى المصروفات أو توجيهها الى الأوجه الأكثر نفعا وفى اعتقادى أن سنة واحدة كانت كافية لمثل هذا العمل .

ولى كلمة عن موقف الحكومة من الشركات . وهو موقف تشكر الحكومة عليه ، لكنى ألاحظ أنها عنيت بتخفيض سعر المياه الخاص بمصالحها من ١٥,٤٣ مليما الى عشرة مليمات للمتر المكعب ولا تزال تسعى الى تخفيض السعر لأقل من ذلك ، بينما لا يوجد فى التقرير ما يشير الى الاتفاق مع الشركات على شىء فى مصلحة الجمهور الذى نمثله هنا سوى الاتفاق على تعديل تعريفة أسعار الأدوات المستعملة لتوصيل المياه الى المنازل .

جاء فى التقرير أن الحكومة اتفقت مع شركة الانارة على تخفيض سعر التيار الكهربائى من ثلاثين الى خمسة وعشرين مليما للكيلوات وهذا ما نشكرها عليه وإن كانت عنايتها بمصالح الحكومة أعظم حيث خفضت سعر ما تستهلكه الانارة فيها الى ٢٢,٥ مليما للكيلووات .

لى ملاحظة أخرى بشأن التأمينات المودعة من الأهالى لدى شركتى المياه والانارة فقد اتفق على احتساب أرباح لها تستولى عليها الحكومة فبأى حق تتقاضاها الحكومة وما شأنها فيها ؟ هذه طريقة ملتوية لفرض ضرائب .

أفهم أن يكون مثل هذه التأمينات مثل الأمانات التى تودع فى خزائن المحاكم المختلطة فتحسب فائدتها للودعين أما أن تجتهد الحكومة فى تقرير فائدة لتلك الأمانات ثم تستولى عليها كايراد جديد لها فهذا ما لا يمكن التسليم به ولا مسوغ له . وأظن أن حضراتكم لا توافقون عليه .

المقرر — اعتراض حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك موجه الى وزارة المالية لأنه يتعلق بعدم عقد جلسات لجنة الموظفين العليا منذ أربعة أشهر تقريبا .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — إنى أعترض على عدم اجتماعها الا ثلاث مرات كل شهرين كما أعترض على عدم اتمام عملها فى ثلاث سنوات .

المقرر — لقد بين التقرير أسباب عدم الانعقاد ولو رجع اليها حضرة الشيخ المحترم لرآها كلها أسبابا لا يمكن الاعتراض عليها ومع ذلك فقد أتمت اللجان الفرعية جزءا كبيرا من الأعمال وأقر مجلس الوزراء البعض ولا يزال البعض الآخر مطروحا أمام لجنة الموظفين العليا التى لم تجتمع للأسباب المبينة فى التقرير ولديها أعمال تستغرق أربعة أو خمسة أشهر اذا اجتمعت كل أسبوع مرة . وما كان يجب أن يوجه مثل هذا اللوم الى أعضاء اللجان لأنهم قاموا بما يجب عليهم .

أما فيما يختص بباقى النقط فالرد عليها موكول الى وزارة المالية .

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — فيما يختص بالشطر الأول من كلام حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك الخاص بلجنة الموظفين العليا أؤيد سعادة المقرر فيما ذكره وأضيف اليه أن اجتماع اللجنة ثلاث مرات فى كل شهرين ليس بالأمر المستغرب لأن اللجنة العليا انما تجتمع اذا ما توافرت لديها الأعمال المقدمة من اللجان الفرعية لبحثها ولو تيسر لها أن تبحث فى كل اجتماع تقريرا خاصا بمصلحة واحدة أو تقريرين عن مصلحتين لكان ذلك عملا كافيا . والذى أريد أن أقوله هو أن اجتماع اللجنة العليا ثلاث مرات فى كل شهرين ليس معناه أنها لا تشتغل . أما فيما يختص بقول حضرة الشيخ المحترم أن فى مقدور اللجنة انجاز أعمالها فى مدة سنة فأؤكد لحضرته أن العمل ليس من السهولة بالدرجة التى يتصورها ، لأن العمل يتناول فحص عمل كل موظف بالوزارة التى تبحثها اللجنة وهو عمل شاق وشاق جدا وليس عمل اللجنة قاصرا على بحث ما يؤديه كل موظف من الأعمال بل يتناول أيضا بحث كل قلم من أقلام الوزارة وعلاقة الأقلام بعضها ببعض . ولا شك فى أن هذا عمل شاق .

لا أريد بهذا أن أقول أن اللجنة العليا ما كانت تستطيع أن تنجز أكثر مما أنجزت وانما أريد أن أقول بأن العمل المنوط بها طويل وشاق وما كان بالامكان أن ينتهى فى سنة واحدة .

لئن كانت اللجنة العليا لم تنجز ما عندها من الأعمال فذلك لأسباب وظروف خاصة . منها استقالة بعض الأعضاء ووفاة آخرين أثناء العمل مما دعا الى تعيين غيرهم والى اسناد رياسة بعض اللجان الفرعية الى رؤساء جدد . وقد استغرق تعيين بدل المستقيلين والمتوفين وقتا طويلا واضطرت اللجان بعد اتمام تشكيلها الى اعادة فحص الموضوعات من أولها وكل هذه ظروف أخرت العمل ونرجو أن تتمكن اللجان بعد اتمام تشكيلها من انجاز الأعمال .

بقيت المسألة الخاصة بالشركات . يتضح من تقرير لجنة المالية أن الحكومة لم تدخر وسعا فى محاسبة الشركات حسابا دقيقا أدى الى اجراء تخفيض فيما تتقاضاه بعض هذه الشركات من الجمهور . وأوجه النظر الى أنه تربطنا بهذه الشركات عقود وامتيازات ، ولما آن أوان تعديل ثمن النور انتهزت الحكومة الفرصة السانحة وخفض سعر النور . أما فيما يختص بعقد شركة المياه فالأمر معروض على قسم قضايا الحكومة لمعرفة ان كان العقد يسمح بتحسين شروط توريد المياه وتخفيض أسعارها أم لا يسمح بذلك .

وفيما يتعلق باستعمال الحكومة للمبالغ التى حصلت عليها من فوائد التأمينات المودعة لدى شركة النور فأؤكد لحضرة الشيخ المحترم أن محاولة توزيع المبلغ المتحصل على آلاف المشتركين من عشرات السنين عمل شاق جدا بحيث

اذا حاولت الحكومة اجراء التوزيع على المشتركين لكلفها ذلك جزءا كبيرا من المبلغ المتحصل .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — لى كلمة مختصرة ، يسرنا جدا أن يقرر حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية الوقائع بكل اعتدال ويقول انه لا يمكنه أن يذكر أن اللجنة العليا ما كان يمكنها أن تنجز أكثر مما أنجزت والتعليل الذى أبداه يرفع تبعة الاهمال أو التراخى عن كاهل اللجنة العليا ويضعه على كاهل اللجان الفرعية التى لم تنفذ اللجنة العليا وأعتقد أنه كان بالامكان اتمام عملها فى الثلاث السنوات .

وانى أشكر حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية أيضا على ما صرح به من أن الحكومة أحالت عقد شركة المياه على قسم القضايا للنظر فى أمره .

أما من حيث استيلاء الحكومة على فوائد التأمينات المودعة من الجمهور فى خزائن شركة النور فاعتقادى أن مركز الحكومة فى هذه المسألة ضعيف جدا . فمن كلف الحكومة بالتدخل بين الجمهور وبين الشركة ؟

يقول حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية إن توزيع الأرباح على أصحاب التأمينات يستنفد الجزء الأكبر منها . إن الحكومة ليست مكلفة بانفاق أى قرش فى هذا السبيل ، فلكل مشترك أن يتولى بنفسه المطالبة بالفوائد التى تخصه اذ التأمينات خاصة بالمشتركين وحدهم ، فاذا أهملوا تحصيل حقوقهم كانت عاقبة ذلك عليهم واذا أحسنوا المطالبة بها فالغنم لهم .

أنا لا أفهم معنى لتدخل الحكومة فى تأمينات تخص الأفراد كى تحصل على أرباح تلك التأمينات لضمها الى ايراداتها ، لذلك أطلب تعديل وجهة نظر اللجنة الواردة فى التقرير .

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) أريد أن اوجه نظر حضرة الشيخ المحترم الى أن المبالغ التى ستحصلها الحكومة من أرباح التأمينات لا تدخل خزانة الدولة بل تستعمل وزارة الأشغال جميع المبالغ التى تحصلها من هذه الفوائد فى زيادة الإنارة بالشوارع .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — إن فى هذا تخفيفا عن كاهل الميزانية .

المقرر — إن هذه الشركات تشترط عند التعاقد مع المشتركين ان يدفعوا اليها تأمينات ولا تدفع هى عن هذه التأمينات فوائد فلا يوجد اذن نص يحتم على الشركة دفع فوائد للمشتركين . فاذا ما توصلت الحكومة الى أخذ جزء من فوائد تلك التأمينات لانفاقها فى الانارة العامة فهذا عمل حسن من الحكومة وتشكر على وصولها الى هذا الحل السعيد .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — يقول سعادة المقرر بان نص عقد الشركة لا يلزمها بدفع فوائد للمشتركين عن تأميناتهم ومعنى هذا أن الشركة تسيطر على الجمهور .

المقرر — الاتفاق قانون المتعاقدين .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — مادامت الحكومة وصلت الى الحصول على الفوائد فانها لا يصح لها أن تختص بها نفسها بل يجب أن يستولى أصحابها عليها والا كان حصول الحكومة عليها ضريبة بطريقة ملتوية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ماورد بتقرير اللجنة من الملاحظات العامة على المصروفات ؟

موافقة .

١٣ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

قسم ١١ — مصروفات وزارة الأشغال العمومية

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب من وزارة الأشغال العمومية هذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نتشرف بأن نحيط دولتكم علما بأننا قد انتدبنا حضرتى صاحبى العزة محمود بك فهمى وحسين بك سرى وكيلى وزارة الاشغال العمومية لحضور جلسات المجلس اثناء نظر ميزانيتها .

فنرجو الموافقة على ذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

تلى من تقرير لجنة المالية من الفقرة الأولى وما يليها لغاية الفقرة ١٩ (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

(انصرف أثناء التلاوة حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف ووزير الخارجية بالنيابة ، وحضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك وكيل وزارة المالية) .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — رفعت الصوت عاليا فى السنين الماضية فى هذا المجلس الموقر راجيا من وزارة الأشغال أن تعنى بمسألة الصرف فى مديرية المنوفية . لأن حالتها ساءت بسبب عدم وجود مصارف للمياه بها فهذه المديرية التى كانت فى الماضى تأتى بايراد من خمسة الى ستة ملايين من الجنيهات فى العام أصبحت لا تأتى بأكثر من ثلاثة ملايين . وسبب هذا راجع الى نقص المحصولات . فان الفدان الواحد بعد أن كان يعطى من الذرة عشرين أردبا أصبح لا يجنى الفلاح منه الا عشرة أرادب بل أقل . وكذلك الشأن فى المحصولات الأخرى . وهذا نتيجة عدم وجود مصارف بها . وقد رحب معالى الوزير وقتئذ بطلبى . وأجاب بأنه سيعنى بهذا المشروع العناية الواجبة لاتمامه . وعلى ما أذكر أدرج فى سنة ١٩٢٧ لهذا المشروع ٤٠٠٫٠٠٠ جنيه وأدرج فى ميزانية سنة ١٩٢٨ التى عطل

فيها البرلمان مبلغ مائة ألف جنيه . وأدرج فى ميزانية هذا العام مبلغ ٣٠٠٠٠ جنيه .

وأنا بصفة كونى أحد أبناء هذه المديرية أقرر أنه لم تنشأ مصارف ولم أعرف بها ولم أسمع عنها شيئا .

فهل لصاحب السعادة وزير الأشغال بالنيابة أو لحضرة صاحب العزة الوكيل أن يتفضل بافادتى عما تم فى هذا المشروع ؟ وهل عملت له خرائط ؟ وأين هى ؟ وهل نزعت ملكية الأراضى اللازمة لهذه المصارف وما مقدار ما نزع منها ؟ وما هو الوقت الكافى لاتمام هذا المشروع الحيوى العظيم الذى يعود بالخير على مليون من السكان هم فى حاجة ماسة اليه ؟

حضرة صاحب العزة محمود فهمى بك (وكيل وزارة الأشغال العمومية) — المشروع حضّر ولكنه عطل بسبب انقطاع الحياة النيابية . وبعودتها أعيد ثانيا وهو الآن محضر . وطبعا ستتقدم به قريبا . ويكون بتحويل ترعة الباجورية الى مصرف وكذلك بتحويل ترع أخرى ذات منسوب منخفض يمكن الاستغناء عنها الى مصارف .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — إن مسألة تحويل ترعة الباجورية إلى مصرف ليست المشروع الذى أطلبه . وليس هو المشروع الذى أجاب عليه صاحب السعادة وزير الأشغال وقتئذ . إنما المطلوب إنشاء مصارف لا تحويل بعض الترع الى مصارف . فان عملية التحويل لا فائدة منها مطلقا . بدليل أن صاحب السعادة وزير الأشغال أجاب وقتها — وعلى ما أتذكر كان ذلك ردا على سؤال منى — بأنه سينفذ مشروع انشاء المصارف فى أقرب فرصة .

إن هذا المشروع قدر له فى أول الأمر ٤٠٠٠٠ جنيه فما مقدار ما صرف من هذا المبلغ ؟

وانى أذكر أنى طلبت تنفيذ هذا المشروع من سنة ١٩٢٦ ولكنه لم يخط خطوة واحدة نحو التنفيذ . مع أنه من المشروعات الضرورية لحياة مليون من الأنفس كانت أراضيهم جنة تضرب بها الامثال فى الماضى وأصبحت الآن فى حالة غير مرضية .

وأكرر أن المشروع الذى نطلبه هو إنشاء مصارف لا تحويل ترع الى مصارف . ومن رأيى أن المشروع الذى تكلم عنه الآن حضرة صاحب العزة وكيل وزارة الأشغال لا فائدة منه . وأنا لا أتكلم من الوجهة الفنية طبعا . فان ذلك ليس من اختصاصى . إنما الذى أقوله هو ما يرشد اليه العقل.

لقد قالوا بحفر جنابيات بجوار الترع فما فائدتها ؟ يقولون إنها لمنع سرقة المياه من الترع . فهل تصرف ملايين من الجنيهات لأجل منع سرقة المياه . مع أنه يمكن منعها بتعيين خفراء أمناء يعطون مرتبات كافية . ويحاكمون عسكريا اذا أخلوا بواجباتهم . وفى الوقت نفسه تترك مشروع المصارف الذى يهم المديرية التى تجمع مليون نفس ؟

فلذا أرجو أن تعنى الوزارة بالمشروع الذى سبق أن اقترحت القيام به وسبق أن وعدنا سعادة وزير الأشغال باتمامه . وأطلب بالحاح أن يدرس هذا المشروع دراسة وافية وأن ينجز فى القريب العاجل .

حضرة صاحب العزة محمود فهمى بك (وكيل وزارة الأشغال العمومية) — الوزارة تعد بأن تدرس هذا المشروع على وجه السرعة .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — ورد فى الفقرة السابعة من تقرير اللجنة عن ميزانية وزارة الأشغال العمومية أنه أثيرت بمجلس النواب ملاحظة مؤداها أن تفاتيش الرى الحالية أصبحت لا تتناسب مع التقسيم الذى بنيت عليه من زمن بعيد إذ تغيرت الحالة بزيادة مساحة الأطيان المنزرعة وزيادة عدد السكان وقد أصبح التقسيم الحالى غير متناسب ولا متفق مع مصلحة العمل ولا مصلحة الأهالى ومن أجل هذا طلب مجلس النواب اعادة النظر فى تقسيم التفاتيش من جديد تقسيما يتفق مع العوامل السابقة ووعدت الوزارة ببحث هذا الموضوع .

ولهذه المناسبة أصرح بأن بعد تفاتيش الرى يسبب للأهالى — وهم الذين يدفعون الضرائب — متاعب كثيرة .

اذا عرفنا هذا وجب أن نذكر الحيف الواقع على الأهالى التابعين لتفتيش رى قسم أول الذى يمتد اختصاصه من قنال السويس الى القاهرة فمن كانت له مصلحة من أهالى قنال السويس يضطر الى الحضور الى القاهرة لقضائها وقد لا تقضى فى مرة أو اثنتين فيتكبد من أجل ذلك متاعب ومصاريف كثيرة .

شعرت بهذا وزارة الأشغال من زمن طويل ولذلك اشترت من سبعة عشر عاما قطعة أرض ببندر الزقازيق لتقيم عليها بناء التفتيش المذكور ولكن مما يؤسف له أن هذا العمل لم يتم للآن مع أننا كنا نلاحظ فى الميزانيات السابقة وجود مبالغ تدرج لهذه الغاية .

يدور العام وتدور الأيام دون أن يظهر شىء الى أن وفق الله الوزارة الدستورية السابقة الى عمل التصميم اللازم وكاد المشروع يظهر الى عالم الوجود ولكن تغير الحال غير الحال وجاءت وزارة الانشاء والتجديد فهدمت المشروع ، ومن الغريب أن الوزير الذى قدّم المشروع هو الذى هدمه بيده.

أما وقد علمنا الآن أن الوزارة الدستورية الحاضرة وعدت بالنظر فى هذا الموضوع ، فهل لنا أن نسأل اذا كانت وزارة الأشغال معتزمة تنفيذ المشروع فى هذه السنة أو أن هناك موانع ؟

حضرة صاحب العزة محمود فهمى بك (وكيل وزارة الأشغال العمومية) — تعد الوزارة بأنها ستعيد النظر فى هذا المشروع وبناء المكتب المطلوب لتفتيش رى قسم أول .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — نريد أن نفهم : هل يتم البناء فى هذه السنة ؟

حضرة صاحب العزة محمود فهمى بك (وكيل وزارة الأشغال العمومية) — اذا وجد المال .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — هذا المشروع موجود من قديم الزمان ، وليس سرا أن أقول ان حضرة ابراهيم فهمى بك وزير الأشغال السابق هو الذى قدّم المشروع وهو الذى هدمه ، فاذا كانت الوزارة الدستورية السابقة أخذت فى تنفيذه فما معنى أن يقال الآن إنها ستعيد النظر فيه .

الرئيس — على كل حال أوراق المشروع ليست موجودة الآن أمام حضرة وكيل وزارة الأشغال حتى يمكن أن نطلب منه رأيا قطعيا فيه .

حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى — بمناسبة ما أبداه حضرة وكيل المجلس محمد علوى الجزار بك بشأن المصارف فانى أشاطره الرأى فى كل ما قاله وأزيد عليه أن حالة الأطيان فى مديرية القليوبية أصبحت أسوأ بكثير من حالتها بمديرية المنوفية وأن أطيان ترعة السيسة التى تأخذ مياهها من وابورات شركة مصر الجديدة أصبحت لا تصلح بسبب النشع وقد طلبنا مرارا من وزارة الأشغال عمل مصارف فى مديرية القليوبية فلم تعمل شيئا لذلك أرجو أن تهتم الوزارة بايجاد المصارف اللازمة لأطيان هذه المديرية .

الرئيس — أظن أن هذه الحالة لا تخفى على وزارة الأشغال وهى بالطبع ستهتم بها .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — ستهتم الوزارة بذلك .

ثم تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ٢٠ الى ٥٦

الرئيس — نأخذ الآن الرأى على اعتمادات هذا القسم بابا بابا

فرع ١ — ديوان العموم

هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول — ماهيات وأجر ومرتبات وقدره ٣١٩٨٦ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول — ماهيات وأجر ومرتبات وقدره ٣١٩٨٦ جنيها

وهل توافقون على الاعتماد المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) وقدره ٥٦٥٥ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٥٦٥٥ جنيها (مصاريف عمومية) .

فرع ٢ — الرى

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ٤٩٦٦٥٣ جنيها — ماهيات وأجر ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ٤٩٦٦٥٣ جنيها — ماهيات وأجر ومرتبات .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ١٢٢٠١٩٠ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ١٢٢٠١٩٠ جنيها — مصاريف عمومية .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٤,٠٠٠,٠٠٠ جنيه — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٤٠٠٠٠٠٠ جنيه — أعمال جديدة .

فرع ٣ — مصلحة المبانى الأميرية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ٨٩,٩٩٦ جنيها — ماهيات وأجر ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ٨٩,٩٩٦ جنيها ماهيات وأجر ومرتبات ؟

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٢٠٦,٣٦٧ جنيها — مصاريف عمومية .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٢٠٦,٣٦٧ جنيها — مصاريف عمومية .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ١,٢٠٠,٠٠٠ جنيه — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ١,٢٠٠,٠٠٠ جنيه — أعمال جديدة .

فرع ٤ — مصلحة الميكانيكا والكهرباء

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ٩٦,٧٠٦ جنيهات — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ٩٦,٧٠٦ جنيهات — ماهيات وأجور ومرتبات .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ١٢٥,٥٩١ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ١٢٥,٥٩١ جنيها — مصاريف عمومية .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٣٤,٦٩١ جنيها — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٣٤,٦٩١ جنيها — أعمال جديدة .

فرع ٥ — مصلحة التنظيم

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الأوّل وقدره ٩٦,٣٨٧ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأوّل وقدره ٩٦,٣٨٧ جنيها ماهيات وأجور ومرتبات .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٥٦٧,٠٠٩ جنيهات — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٥٦٧,٠٠٩ جنيهات — مصاريف عمومية .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٢٩٥٩٩١ جنيها — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٢٩٥,٩٩١ جنيها — أعمال جديدة .

فرع ٦ — مصلحة المجارى الرئيسية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ٣٢٠٣٥ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ٣٢,٠٣٥ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٤٥,٩٤٦ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٤٥,٩٤٦ جنيها — مصاريف عمومية .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الثالث وقدره ٥٠٦,٥٠٠ جنيه — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الثالث وقدره ٥٠٦,٥٠٠ جنيه — أعمال جديدة .

فرع ٧ — مصلحة الطبيعيات

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الأول وقدره ٤٥,٢٧٣ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الأول وقدره ٤٥,٢٧٣ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الثانى وقدره ١٨,٠٩٢ جنيها — مصاريف عمومية .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ١٨,٠٩٢ جنيها — مصاريف عمومية .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٥,١٠٠ جنيه — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثالث — فرع ٧ — مصلحة الطبيعيات وقدره ٥,١٠٠ جنيه — أعمال جديدة .

١٤ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

قسم ١ — مخصصات ومرتبات وديوان جلالة الملك

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول من فرع ٣ ديوان جلالة الملك وقدره ١٥٦٫٨٧٥ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول من فرع ٣ ديوان جلالة الملك وقدره ١٥٦٫٨٧٥ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات.

وهل توافقون على الاعتماد المقدر للباب الثانى من فرع ٣ ديوان جلالة الملك وقدره ٢٠٢٫٣٢٩ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى من فرع ٣ ديوان جلالة الملك وقدره ٢٠٢٫٣٢٩ جنيها — مصاريف عمومية .

وهل توافقون على الاعتماد المقدر للباب الثالث من فرع ٣ ديوان جلالة الملك وقدره ١١٠٫٣٥١ جنيها — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثالث من فرع ٣ ديوان جلالة الملك وقدره ١١٠٫٣٥١ جنيها — أعمال جديدة .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول من فرع ٤ ديوان حضرة صاحبة العظمة السلطانة ملك وقدره ١٫٠٩٢ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول من فرع ٤ ديوان حضرة صاحبة العظمة السلطانة ملك وقدره ١٫٠٩٢ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثانى من فرع ٤ ديوان حضرة صاحبة العظمة السلطانة ملك وقدره ٣٠٠ جنيه — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى من فرع ٤ ديوان حضرة صاحبة العظمة السلطانه ملك وقدره ٣٠٠ جنيه — مصاريف عمومية .

١٥ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

قسم ٣ — مجلس الوزراء

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ١٣٫٤٥٣ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ١٣٫٤٥٣ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٦٫١٧٠ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٦١٧٠ جنيها — مصاريف عمومية .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٢٣٥٠ جنيها — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٢٣٥٠ جنيها — أعمال جديدة .

١٦ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

قسم ٤ — مكتب المستشارين المالى والقضائى

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ١٧,٢٧٥ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ١٧,٢٧٥ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٢٢٠٠ جنيه — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٢٢٠٠ جنيه — مصاريف عمومية .

١٧ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

قسم ٥ — وزارة الخارجية

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب من وزارة الخارجية هذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرجو دولتكم السماح لحضرات محمد شريف صبرى بك وكيل الوزارة ومحمد وجيه بك مدير ادارة الشئون السياسية والتجارية وصالح عادل بك مدير الادارة المالية بالحضور بمجلس الشيوخ فى الجلسات التى ستنظر فيها ميزانية وزارة الخارجية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لتقديم ما قد يطلب من البيانات .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الخارجية (بالنيابة)
بهى الدين بركات“

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ١ الى ١١ (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

الرئيس — كان من رأى اللجنة أن تحذف الاعتمادات الخاصة بالقنصليات التى أنشئت فى مدن بها مفوضيات ولكنها رأت عدم حذفها الآن وتركت الأمر لوزارة الخارجية لبحث هذا الموضوع ليمكن اقتصاد المبالغ التى يمكن اقتصادها فى هذا الشأن .

تلى من تقرير اللجنة الفقرتان ١٢ و ١٣ (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير الخارجية بالنيابة) — لى ملاحظة بشأن العبارة الأخيرة من الفقرة ١٣ من تقرير لجنة المالية عن ميزانية وزارة الخارجية ، فقد جاء فى الفقرة المشار اليها ما يأتى : ”وترى أنه آن الوقت الذى يجب فيه الاقلاع عن شراء دور للفوضيات خصوصا وأن البلاد أقدمت على تنفيذ برنامج المشروعات الكبرى المفيدة وهو واسع النطاق كما سلف بيان ذلك فى حينه“ .

ووزارة الخارجية لا تشك فى وجوب مراعاة الاقتصاد ، ولكنها ترى أيضا أنه ليس من الضرورى ذكر مثل هذه الجملة فى تقرير اللجنة لأنه لا يجدر فى المستقبل على أية حال شراء أى دار أو صرف أى مبلغ الا باذن من مجلسى النواب والشيوخ .

على أن هذا القيد ليس قاصرا على الحكومة ولكنه فى الوقت نفسه مقيد للمجلسين أيضا .

إن الحكومة — بعد ما وضحت لها سياسة مجلس الشيوخ ورغبته الشديدة فى مراعاة الاقتصاد — لا بد لها من الجرى على هذه السياسة ألا أنها ترى عدم وضع مثل هذه القاعدة العامة التى تقيد المجلس قبل أن تقيد الحكومة . إذ أن الحكومة لا تستطيع صرف أى مبلغ الا بموافقة البرلمان الذى له الحرية فى تقرير ما يراه بعد استعراض جميع الظروف .

ولذلك أقترح حذف الجملة التى أشرت اليها من تقرير اللجنة .

المقرر — ان اللجنة بابدائها هذا الرأى قد أشارت بالخطة التى ترى اتباعها بصفة عامة . على أنه اذا طرأت ظروف رأت الحكومة فيها أن المصلحة تقضى بالشراء فليس ثمة ما يمنعها من أن تقدم الى البرلمان بيان الأسباب الداعية الى ذلك وتطلب فتح الاعتماد اللازم للشراء وليس ما يمنع البرلمان من فتح هذا الاعتماد .

الرئيس — يكتفى بهذا التفسير .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات ١٤ و ١٥ و ١٦ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ١٧,١٧٥٦ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الأول وقدره ١٧,١٧٥٦ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٨٤,٠٠٨ جنيهات — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثانى وقدره ٨٤٠٠٨ جنيهات — مصاريف عمومية .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٦٠٠ جنيه — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر للباب الثالث وقدره ٦٠٠ جنيه — أعمال جديدة .

١٨ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

القسم الثانى — المصروفات

قسم ١٤ — وزارة الحربية والبحرية

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب وزارة الحربية والبحرية بطلب التصريح لحضرات أصحاب السعادة والعزة: اللواء محمد حافظ باشا وكيل وزارة الحربية والبحرية وأحمد شفيق باشا مدير عام مصلحة الحدود وحسن البدرى بك سكرتير مالى وزارة الحربية بحضور جلسة المجلس أثناء نظر الميزانية وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة علم دولتكم اننا قد ندبنا حضرة صاحب السعادة اللواء محمد حافظ باشا وكيل وزارة الحربية والبحرية وصاحب السعادة أحمد شفيق باشا مدير عام مصلحة الحدود وحضرة صاحب العزة حسن البدرى بك سكرتير مالى وزارة الحربية ليحضروا بالنيابة عن هذه الوزارة جلسة المجلس أثناء نظر الميزانية .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ه

وزير الحربية والبحرية
حسن حسيب"

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

فرع ١ — ديوان العموم

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ٤٤١,٩٤٢ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر لهذا الباب وقدره ٤٤١,٩٤٢ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ٤٥٤,١٧٠ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر لهذا الباب وقدره ٤٥٤,١٧٠ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٨,١٩٠ جنيها للباب الثالث ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٨,١٩٠ جنيها لهذا الباب .

وهل توافقون حضراتكم على ماورد بتقرير اللجنة وعلى اعتماد المبلغ المقدر للباب الرابع وقدره ٧٥٠,٠٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر لهذا الباب وقدره ٧٥٠,٠٠٠ جنيه .

فرع ٢ — مصلحة الحدود

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٣٨,١٠٤ جنيهات للباب الأول ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٣٨,١٠٤ جنيهات للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ٨٨,٧٥٢ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر لهذا الباب وقدره ٨٨,٧٥٢ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثالث وقدره ٣٤,٤٣٧ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتماد المقدر لهذا الباب وقدره ٣٤,٤٣٧ جنيها .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة الثامنة والدقيقة الخامسة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الأربعاء ٢٤ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٣ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء لنظر مشروع ميزانية مصروفات وزارتى المالية والداخلية وتقارير اللجان ه

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٥٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الأشغال العمومية (ادارة عموم المبانى) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لبناء جراج لسيارات الحكومة

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٩ صوتا كلها بالموافقة على المشروع.

أقر المشروع بالاجماع :

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد شوقى بك ؛ أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، الشيخ أ مد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا ، بيومى مدكور بك .

الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، حمد الباسل باشا .

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين.

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، السيد عبد الحميد البكرى ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد الرحيم صبرى باشا . عبد العزيز رضوان بك ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، الشيخ على رمضان الطويجى ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك .

فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدق بك .

الشيخ متولى عمر حجازى ، محمد أحمد الشريف بك ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد بهى الدين بركات بك ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد صدق باشا ، محمد صفوت باشا ، محمد طلعت حرب بك ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود الاتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثانية والعشرين

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء ٢٤ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٣ أبريل سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – اختيار حضرة الشيخ المحترم اللواء على فهمى باشا عضوا فى لجنة الموظفين العليا – موافقة المجلس

٤ – مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١١٨٥ جنيها يضاف على مصروفات وزارة الأشغال العمومية (مصلحة التنظيم) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية

تقرير لجنة المالية رقم ١١٧

القراءة الثالثة .

اقراره .

٥ – مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ – ١٩٣١ المالية .

تقرير لجنة المالية رقم ١١٦

قسم ٦ – وزارة المالية :

فرع ١ – ديوان العموم – اقرار .
« ٢ – مصلحة الأموال المقررة – اقرار .
« ٣ – « المساحة – اقرار .
« ٤ – « الاحصاء – اقرار .
« ٥ – المطبعة الأميرية – اقرار .
« ٦ – مصلحة الأملاك الأميرية – اقرار .
« ٧ – مصلحة الجمارك – اقرار .
« ٨ – « خفر السواحل ومصايد الأسماك – اقرار .
« ٩ – « المناجم والمحاجر – اقرار .
« ١٠ – « الكيمياء – اقرار .
« ١١ – « التجارة والصناعة وسواحل الحكومة – اقرار
« ١٢ – أقلام قضايا الحكومة – اقرار .

٦ – قسم ٨ – وزارة الداخلية :

فرع ١ – ديوان العموم ومصالح أخرى – اقرار .
« ٢ – البوليس – اقرار .
« ٣ – الخفر – اقرار .
« ٤ – السجون – اقرار .

٧ – مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الزراعة لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لمكافحة الجراد .

تقرير لجنة المالية رقم ١١٩

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

٨ – مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الحربية والبحرية لسنة ١٩٢٩ – ١٩٣٠ المالية .

تقرير لجنة المالية رقم ١٢٠

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

اجتمع المجلس الساعة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : أحمد حلمى باشا ، عازر جبران افندى ، محمد شفيق باشا ، اللواء محمود فؤاد باشا ، الأنبا لوكاس ، بولس حنا باشا ، أحمد زيور باشا ، محمد عوض جبريل افندى ، عوض عريان المهدى بك .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، ابراهيم فهمى بك ، أحمد شوقى بك ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد طلعت حرب بك ، محمد لطفى طنطاوى افندى .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم حضرات : عبد الفتاح رجائى افندى ، على عبد الرازق بك ، حمد الباسل باشا ، يوسف وهبه باشا .

(ب) عن جلستى اليوم والغد حضرات : مراد الشريعى بك ، حسنين عبد الغفار بك ، عبد الرحمن لملوم بك ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، حسين فوده بك ، مرسى وزير بك .

(ج) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، محمد أفلاطون باشا ، السيد محمود الشندويلى بك ، السيد عبد الرحمن بك ، حسن رشوان حمادى بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، عبد الرحيم مهنا افندى ، محمود أبو النصر بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم محمد عوض جبريل افندى اجازة لغاية شهر مايو سنة ١٩٣٠ لمرضه ويطلب حضرة الشيخ المحترم عوض عريان المهدى بك إجازة عشرة أيام ابتداء من اليوم لمرضة فهل توافقون حضراتكم على هاتين الاجازتين ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — اختيار

حضرة الشيخ المحترم اللواء على فهمى باشا عضوا فى لجنة الموظفين العليا

نص الكتاب الوارد من وزارة المالية فى هذا الشأن :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

لما كانت نية الحكومة منصرفة الى تعزيز لجنة الموظفين العليا التى تألفت بناء على طلب البرلمان فقد وقع الاختيار على حضرة صاحب السعادة اللواء على فهمى باشا لضمه الى عضوية اللجنة المشار اليها .

وأكون ممتنا لدولتكم لو تفضلتم بابلاغى هل لدى مجلس الشيوخ مانع من ذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم احترامى ،،

وزير المالية (بالنيابة)
ورئيس لجنة الموظفين العليا
محمود فهمى النقراشى“

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اختيار حضرة الشيخ المحترم اللواء على فهمى باشا عضوا فى لجنة الموظفين العليا ؟

موافقة .

٤ — مشروع القانون الخاص

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٨٥ر١ جنيها يضاف على مصروفات قسم ١١ وزارة الأشغال العمومية فرع ٥ — (مصلحة التنظيم) — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا)

تلى مشروع القانون المذكور للمرة الثالثة (١)

الرئيس — نأخذ الآن الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة ”نعم“ ومن لا يوافق فليجب بكلمة ”لا“ .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٧٢ .

الرئيس — يقرر المجلس مشروع القانون المذكور بالاجماع .

---

(١) نشر مشروع القانون بمضبطة الجلسة الحادية والعشرين — يراجع الملحق رقم ١١٧

٥ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية
قسم ٦ — وزارة المالية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

(حضر حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك وكيل وزارة المالية) .

تلى من تقرير لجنة المالية من الفقرة الأولى وما يليها لغاية الفقرة ٢٧ (يراجع الملحق رقم ١١٦)

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ورد فى تقرير اللجنة تصريح لحضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية أمام مجلس النواب بأنه لا يمكن الشروع فى توزيع ما تقرر توزيعه من أراضى الدومين على صغار المزارعين الا بعد أن يقرر البرلمان قانون الملكيات الصغيرة الموجود باللجنة التشريعية لبحثه ، لأن التوزيع سيكون طبقا لأحكام هذا القانون ، فأريد أن أعلم متى حصل هذا التصريح من حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية ؟

المقرر — أبدى هذا التصريح فى هذه الدورة عند نظر ميزانية وزارة المالية أمام مجلس النواب .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أذكر أنه قد فكر فى عهد الوزارة السابقة فى مشروع توزيع الأطيان على صغار المزارعين وشرع فى تنفيذه فعلا فى بعض الجهات . أما فى الوجه البحرى فانه حصل تقسيم بعض أملاك الحكومة وصرف نحو الخمسة الآلاف الجنيه فى سبيل ذلك التقسيم وقد كان ذلك جميعه فى عهد حكومة غير دستورية كما ذكرت فاذا ما جاءت الحكومة الدستورية وأرادت توزيع الأراضى على صغار المزارعين قامت العراقيل فى سبيل تحقيق هذه الغاية . فلا أفهم كيف يصح أن تتعقد المسألة ويتأخر التنفيذ حتى يتم قانون الملكيات الصغيرة والله يعلم متى يتم ذلك .

ولمَ لم يحصل هذا التصريح عند ما بدئ بعملية التوزيع فى العهد الماضى؟ ولماذا لم يقل حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية للحكومة غير الدستورية أنه بصفته وكيلا لوزارة المالية يطلب ايقاف هذا التوزيع حتى يتم قانون الملكيات الصغيرة ؟ فاذا ما جاءت الحكومة الدستورية ورأت أن هذا عمل يجب أن يتم فى عهدها — لتدفع القول بأن الحكومات الدستورية من شأنها تعطيل الأعمال على خلاف الحكومات غير الدستورية التى لا تحتاج الى لجان تعطل العمل — قامت فى وجهها العراقيل . فلمَ توضع العراقيل فى مسألة كهذه تهم الحكومة وصغار المزارعين والبرلمان ؟ ولمَ يأتى حضرة وكيل المالية ويقول الآن إنه يجب أن يوقف التوزيع حتى يتم تشريع الملكيات الصغيرة مع أن هذه مسألة مهمة كما ذكرت ؟

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — أنحى حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر باللائمة على وكيل وزارة المالية لأنه لم يحل دون توزيع الأطيان فى عهد الوزارة غير الدستورية ويعلم حضرته أن وكيل المالية لم يكن مهيمنا على سياسة الدولة حتى كان يستطيع أن يقول للوزارة المذكورة قفى عن توزيع الأطيان على صغار المزارعين الى أن يتم التشريع للملكيات الصغيرة . أما فيما يختص بتوزيع الأراضى الآن فأريد أن أبين أن التقرير الذى وضعته لجنة المالية بمجلس النواب كان يقضى بحذف المبالغ المترتبة على أعمال توزيع الأراضى لأن بعض حضرات اعضاء تلك اللجنة كانوا يرون ألا يتم التوزيع حتى تتم لجنة الدومين الخاصة بفحص الأملاك الأميرية مهمتها وأن التوزيع يجب أن يتبع فيه نظام عادل وكانت رغبة وكيل المالية هى السبب فى أن الاعتمادات اللازمة للتوزيع أبقيت ولم تحذف من الميزانية .

وقد اتفق على أن التوزيع يجب أن يصان بتشريع لكى يكون ضامنا لمصالح الموزع عليهم مستوفيا للشروط الموضوعة محققا للغرض المطلوب وهو أن صغار الزراع يحتفظون بالأطيان التى تعطى لهم فلا يتصرفون فيها لغيرهم ، لأن الخبرة التى كسبناها من التوزيع الذى عمل فى سنة ١٩٢٨ فى الفيوم دلتنا على أن بعض من اشتروا الأطيان تصرفوا فيها ، ولانه لم يكن هناك قانون كان منعهم من التصرف أمرا عسيرا . ولذلك اتفقت وزارة المالية مع لجنة المالية بمجلس النواب على أن تدرج المبالغ اللازمة للتوزيع فى الميزانية وعلى ألا يحصل التوزيع حتى يصدر التشريع الخاص بالملكيات الصغيرة وذلك حتى لا يفوت الغرض من التوزيع وتبقى الارض تحت أيدى صغار المزارعين وفى نفس الوقت تكون لجنة الأملاك الأميرية قد أتمت مأموريتها . وهذا التصرف فى رأيى فى محله ولا غبار عليه .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — فى أى وقت تقدم لجنة بحث حالة مصلحة الأملاك الأميرية تقريرها ؟

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — يعلم حضرة الشيخ المحترم أن هذه اللجنة جلها من أعضاء مجلس الشيوخ ومجلس النواب ، فلا يستطيع وكيل وزارة المالية أن يجيب على سؤاله نيابة عنهم .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — بصفة كونى عضوا فى اللجنة التى ألفت لبحث حالة مصلحة الأملاك الأميرية والنظر فى أنجع الطرق لاستثمار أراضيها أقرر أن اللجنة اشتغلت زمنا طويلا فى أعمالها قبل تعطيل الحياة النيابية ، وقامت بأعمال جليلة ، ولما عطل البرلمان أوقفت أعمالها ، ثم أعيد تشكيلها من شهر أو شهرين على الأكثر ، وأنا وحضرات اخوانى مستعدون ان نواصل العمل حتى تتم مأموريتنا متى دعانا رئيس اللجنة وهو سعادة وزير الزراعة ، ونحن لم ندع الى الآن .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — قال حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية : "إنه لا يمكن الشروع فى توزيع ما تقرر توزيعه من أراضى الدومين على صغار المزارعين الا بعد أن يقرر البرلمان قانون الملكيات الصغيرة الموجود الآن باللجنة التشريعية لبحثه" فاريد أن أسأل هل هذه اللجنة أيضا كلها من الشيوخ والنواب ؟ وفى أى وقت يمكن لها أن تقدم قانون الملكيات الصغيرة ؟

ثم إنى أؤكد لحضراتكم أن اللجنة المختصة ببحث حالة مصلحة الأملاك لم يكن جميع أعضائها من حضرات الشيوخ والنواب كما ذكر حضرة صاحب العزة وكيل المالية .

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك — (وكيل وزارة المالية) لو رجع حضرة الشيخ المحترم الى سابق كلامى لوجد أنى قلت "جلها" ولم أقل "كلها" .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — وأين الجواب على سؤالى عن موعد تقديم مشروع قانون الملكيات الصغيرة ؟

الرئيس — إن اللجنة التشريعية التى تسأل عن موعد تقديم أعمالها ليست تابعة لوكيل وزارة المالية .

ثم تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ٢٨ الى ٥٠

الرئيس — نأخذ الآن الرأى على اعتمادات هذا القسم بابا بابا .

فرع ١ — ديوان العموم

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ٣١١,٣٤٥ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٣١١٣٤٥ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ٣٠٩,٦٠٤ جنيهات — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٣٠٩,٦٠٤ جنيهات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثالث وقدره ١٧,٧٨٠ جنيها — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ١٧,٧٨٠ جنيها .

فرع ٢ — مصلحة الأموال المقررة

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ٤٥٢,٧٩٧ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٤٥٢,٧٩٧ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ٤٨,٠٥٢ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٤٨,٠٥٢ جنيها .

فرع ٣ — مصلحة المساحة

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ٣٨٧,٧٢٧ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٣٨٧,٧٢٧ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ١٢٦,٠٨٧ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٢٦,٠٨٧ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثالث وقدره ١٤١,١٢٥ جنيها — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٤١,١٢٥ جنيها .

فرع ٤ — مصلحة الاحصاء

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الأول وقدره ٢٤,٥٢٤ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٢٤,٥٢٤ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثانى وقدره ٥,٧٨٨ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٥,٧٨٨ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثالث وقدره ٧٠٠ جنيه — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٧٠٠ جنيه .

فرع ٥ — المطبعة الأميرية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الأول وقدره ٢١,١١١ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٢١,١١١ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثانى وقدره ٩٨,٣٤٤ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٩٨,٣٤٤ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثالث وقدره ٢٠٠٠ جنيه — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٢٠٠٠ جنيه .

فرع ٦ — مصلحة الأملاك الأميرية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الأول وقدره ١٤٨,٨٣٨ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٤٨,٨٣٨ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثانى وقدره ٢٥٧,٩٤٦ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٢٥٧,٩٤٦ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثالث وقدره ١٠٨,٦٥٠ جنيها — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٠٨,٦٥٠ جنيها .

فرع ٧ — مصلحة الجمارك

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الأول وقدره ٢٧٨,٢٣٢ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا البـاب وقدره ٢٧٨,٢٣٢ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثانى وقدره ٩٤,٦٥٣ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا البـاب وقدره ٩٤,٦٥٣ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثالث وقدره ٨,٣٠٠ جنيه — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا البـاب وقدره ٨,٣٠٠ جنيه .

فرع ٨ — مصلحة خفر السواحل ومصايد الأسماك

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الأول وقدره ١٧٥,١٧٩ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهـذا الباب وقدره ١٧٥,١٧٩ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقـدّر للباب الثانى وقدره ١١٥,٨١٠ جنيهات — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقـدّر لهذا الباب وقدره ١١٥,٨١٠ جنيهات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثالث وقدره ٥٧,٢٤٠ جنيها — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقـدّر لهذا الباب قدره ٥٧,٢٤٠ جنيها .

فرع ٩ — مصلحة المناجم والمحاجر

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الاول وقدره ٢٣,٥٢٣ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقـة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا البـاب وقدره ٢٣,٥٢٣ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثانى وقدره ٥,٦٧٤ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقـة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا البـاب وقدره ٥,٦٧٤ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثالث وقدره ٢٦,٠٠٠ جنيه — أعمـال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقـة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا البـاب وقدره ٢٦,٠٠٠ جنيه .

فرع ١٠ — مصلحة الكيمياء

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الأول وقدره ٤٠٥٨١ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهـذا الباب وقدره ٤٠,٥٨١ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ٦٩,٩٨١ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٦٩,٩٨١ جنيها .

فرع ١١ — مصلحة التجارة والصناعة وسواحل الحكومة

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ٤٢,٣٩٧ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٤٢,٣٩٧ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ٨,٣٥٧ جنيها — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٨,٣٥٧ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثالث وقدره ١٢٦,٠٠٠ جنيه — أعمال جديدة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ١٢٦,٠٠٠ جنيه .

فرع ١٢ — أقلام قضايا الحكومة

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ١٠٦,٢٨١ جنيها — ماهيات وأجور ومرتبات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ١٠٦,٢٨١ جنيها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ٨,٢٠٣ جنيهات — مصاريف عمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٨,٢٠٣ جنيهات .

تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

القسم الثانى — المصروفات

قسم ٨ — وزارة الداخلية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب من وزارة الداخلية هذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

المرجو التصريح لحضرة صاحب السعادة على جمال الدين باشا وكيل وزارة الداخلية وحضرة مويزديشى بك السكرتير المالى لها بحضور جلسات المجلس أثناء النظر فى مشروع ميزانية وزارة الداخلية للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

٢٣ أبريل سنة ١٩٣٠ وزير الداخلية (بالنيابة)
محمد نجيب الغرابلى"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

(حضر حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزيرا للحقانية ووزير الداخلية بالنيابة وحضرة صاحب السعادة على جمال الدين باشا وكيل وزارة الداخلية وحضرة مويزديشى بك السكرتير المالى لها) .

تلى من تقرير اللجنة الفقرة الأولى وما يليها لغاية الفقرة الرابعة عشرة (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — لقد اطلعت على البند الرابع والأربعين من الفرع الأول للقسم الثامن من ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ فتبينت أن عدد المهندسين المنوط بهم تنفيذ مشروعات المجالس البلدية والمحلية والقروية ومجالس المديريات لا يربو على الثمانية والخمسين ، وهو العدد بعينه الذى كان موجودا فى ميزانية السنة الماضية مع أن حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية قدم تقريرا الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية يقول فيه " إنه ما كان يمكن لرئيس الأقلام الفنية لقسم البلديات أن يقوم بمثل ما قام به من الأعمال على النظام المتبع بمصلحة المبانى الا بضعف عدد مهندسى قسم البلديات الحاليين " .

بعد هذا التقرير كنا ننتظر أن يضاعف على الأقل عدد المهندسين بقسم البلديات ولكن من الأسف وضعت الميزانية وكان عدد المهندسين فى هذه السنة هو نفس العدد فى السنة الماضية مع أن الشكوى كانت كبيرة فى قسم البلديات .

اشتكى الرؤساء كثيرا من قلة عدد المهندسين للقيام بأعمال البلديات مع أن هذه الأعمال تزداد اليوم بعد اليوم ، فقد قدم حضرة المدير السابق شكوى فى هذا الصدد من مدة طويلة وقال إن عدد المهندسين المقررين للأعمال قليل جدا وأنه لايعد نفسه مسئولا عن الخطر الذى يصيب الأعمال اذا لم يجب طلبه فى زيادة عدد هؤلاء المهندسين .

يجوز للحكومة أن تقول إن المال المخصص لهذا القسم يصرف من حساب المجالس البلدية والمحلية ولكن أقول إنه اذا عجزت تلك المجالس عن أداء هذه المصاريف فلا أقل من أن تشاركها الحكومة فيها لأنى أعد بحق أن المجالس البلدية والمحلية انما هى ادارات حيوية للبلاد .

نحن فى عهد دستورى نؤمن فيه بكل قلوبنا بمبدأ اللامركزية ونريد أن تنتشر تلك المجالس فى القرى والأقاليم بحيث يشعر كل مصرى أنه سيد نفسه فى بلده وقريته واقليمه كما هو سيد نفسه فى وطنه وفى بيته .

نريد تعميم تلك المجالس ونريد أن تهتم بها الحكومة وأن تقدم لها المساعدة اللازمة وكنت أود أيضا أن وزارة الداخلية تحرص كل الحرص على صيانة استقلال تلك المجالس فقد لاحظت أنها لم تعن العناية الكافية بقسم البلديات وسمحت باعتداءات كثيرة على هذا القسم الوطنى أولها ما ذكر بمجلس النواب بجلسة ١٧ أبريل سنة ١٩٣٠ حيث سأل حضرة النائب المحترم فخرى بك عبد النور عما اذا كان قسم البلديات استعمل مبلغ ٣١٥٠٠ جنيه لعملية انارة جرجا وانشاء وابور لترشيح المياه بها ولو أن حضرة النائب المحترم دقق وواصل استعلامه فى هذا الأمر ...

الرئيس — لايجوز أن يعترض هنا على شىء قيل فى مجلس النواب .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — ليس غرضى الاعتراض .

الرئيس — المفهوم من عبارتك أنك تعترض على ما قيل هناك ولذا أرجو أن يكون كلامك قاصرا على الموضوع .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — إنى مضطر للاشارة الى ماقاله حضرة فخرى بك لأنى أريد تعزيزه .

الرئيس — كلامك فيه معنى الاعتراض وأنا لا أسمح لحضرتك بذلك .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أقول إن العمليات التى طلبت وزارة الأشغال القيام بها بالنيابة عن قسم البلديات ولم تتمها كثيرة متعددة ، وهى ليست قاصرة على عملية جرجا فقط . وقد صرح سعادة وكيل وزارة الداخلية عن ذلك فى مجلس النواب بما نصه :

” لقد فكرنا فعلا فى تنفيذ هذا المشروع لكن وزارة الأشغال العمومية طلبت أن تقوم هى بتنفيذه فأحيل عليها ولكنها أعادته أخيرا الى وزارة الداخلية“ ولا أدرى كيف يسوغ لوزارة أن تتدخل فى عمل وزارة أخرى ؟

هذا العمل كان يدخل إنجازه فى اختصاص قسم البلديات ولكن وزارة الأشغال العمومية جاءت من تلقاء نفسها وطلبت أن تقوم به ، وياحبذا لو كانت أنجزته . ولكنها بعد أن أضاعت الشهور الطوال أعادته الى وزارة الداخلية من غير أن تفعل فيه شيئا . وليت الأمر وقف عند مشروع واحد بل شمل عدة مشاريع . وفى الواقع أن السبب فى تعطيل هذه المشاريع يرجع الى تدخل وزارة الأشغال فى أعمال البلديات وهى غير مختصة بها .

غريب جدا أن تطلب وزارة أن تقوم بعمل من الأعمال وهى غير مختصة به .

هذا يا حضرات السادة ليس من حسن الادارة فى شىء ، ويا حبذا لو وقف العدوان على قسم البلديات عند هذا الحد ولكننا سمعنا ضجة عظيمة قامت من تسعة أشهر حول هذا القسم ضجة كان لها أثرها فى تقرير لجنة المالية لهذا المجلس الموقر حيث جاء به ما يأتى :

”وترى هذه اللجنة واجبا عليها أن تشير الى الحالة غير المرضية الموجودة الآن فى المجالس البلدية والمحلية وخصوصا بالنسبة لعلاقتها بادارة البلديات والمجالس المحلية والى الخلل الموجود فى سير بعض هذه المجالس وعلى الأخص فى أعمالها الحسابية والذى كانت نتيجته وقوع اختلاسات عديدة بمبالغ كبيرة“ .

هذا اتهام شنيع ياحضرات الأعضاء لادارة وطنية أعدها من أحسن الادارات المصرية وكنت أود أن لجنتنا المالية تدقق أكثر من ذلك قبل أن تقدم على هذا الاتهام .

نعم قد ظهرت اختلاسات فى بعض المجالس البلدية ولكن هذه الاختلاسات لاتخلو منها المصالح . تجدونها حضراتكم فى البوستة . تجدونها فى المالية . تجدونها فى كل ادارة لأن الناس ضعاف .

ليس مجرد وجود الاختلاس فى بعض المجالس البلدية مما يبيح لجنة المالية أن تتهم هذا القسم بما اتهمته به .

هذا حرام خصوصا اذا علمنا بالخدمات الجليلة التى قامت بها تلك المجالس . لقد كانت تدير هذه المجالس أيدى أجنبية من سنة ١٨٩٠ لغاية سنة ١٩٢٣ ثم قامت بعدها الادارة الوطنية من سنة ١٩٢٤ ومعلوماتى أنه فى هذه المدة القليلة التى عهدت فيها ادارة قسم البلديات الى الوطنيين تقدمت تقدما عظيما بدليل الأعمال الكثيرة التى قام بها هذا القسم وبدليل المجالس الكثيرة التى أنشأها وبدليل اتساع ميزانيتها .

والآن أطلب من سعادة وزير الداخلية بالنيابة أن يقدم لنا مقارنة عن أعمال ادارة قسم البلديات قبل سنة ١٩٢٤ وما بعدها حتى يتضح لنا حسن تلك الادارة وليظهر لنا أن الفضائح التى نسبت لهذا القسم ليست صحيحة .

لا أشير الى مصدر الدسائس التى حامت حول هذا القسم، تلك الدسائس الصغيرة التى كان من الواجب على وزارة الداخلية أن تتنبه لها ، كما كان من واجبها أن تسير الاجراءات فيها بطريقة أكثر انطباقا على القانون مما سارت عليه .

لقد جرى التحقيق دون أن يشعر الموظف المسئول به، ودون أن يسأل عن التهم الموجهة ضده . واذا طلب من الوزارة الوقوف على ما نسب اليه أو سؤاله قيل له إنك لست بمتهم .

وكان التحقيق أشبه بتحقيقات البوليس منه بتحقيقات فنية .

من أجل ذلك أطلب من حضرة صاحب المعالى وزير الداخلية بالنيابة أن يجيب عما اذا كانت الاجراءات التى اتخذت فى عهد وزارة دولة محمد محمود باشا اجراءات قانونية كفيلة باظهار الحقيقة وعلى وجه خاص بالنسبة للموظفين .

هل كان فى وسع الموظف أن يدافع عن نفسه ؟

وهل سببت هذه الاجراءات تعطيلا للصالح العامة ؟

وهل أسيء لسمعة موظفى البلديات ؟

وهل ظهرت براءة الموظفين من التهم الموجهة اليهم ؟

وما هى الترضية التى قدمت لهم ؟

وما هو الضمان الذى تقوم به وزارة الداخلية لحماية موظفيها من الدعايات الفاسدة التى يكونون هدفا لها ولا يستطيعون الدفاع عن أنفسهم فيها ؟

وأخيرا أطلب من الوزارة أن تعيد النظر فيما اذا كان عدد المهندسين الموجودين مناسبا للأعمال التى يقومون بها .

حضرة صاحب السعادة على جمال الدين باشا (وكيل وزارة الداخلية) — لحضرة الشيخ المحترم سؤالان :

الأول — هل ستعنى وزارة الداخلية ببحث حالة المهندسين بهذا القسم وزيادة عددهم ؟

الثانى — يطلب المقارنة بين حالة هذه الادارة قبل سنة ١٩٢٣ وبعدها وهى السنة التى انتقلت فيها الادارة من يد أجنبية الى يد وطنية ؟

أما فيما يتعلق بالسؤال الأول فظاهر من التقرير الذى قدمه حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة وزير الداخلية أنه لأجل أن يقوم القسم بأعماله قياما محمودا يجب أن يضاعف عدد موظفيه ويزيد بذلك المهندسين . غير أن هذه المسألة ستكون محل بحث من جانب لجنة الموظفين العليا، لأن أعمال هذه الادارة لم تعرض بعد على هذه اللجنة .

وبناء عليه ترى الوزارة التريث فى هذا الطلب حتى تنتهى لجنة الموظفين العليا من عملها .

أما فيما يتعلق بالسؤال الثانى الخاص بالمقارنة فقد ظهر أن أول مجلس أنشئ بالديار المصرية هو مجلس بلدى الاسكندرية الذى شكل فى سنة ١٨٩٠ بمقتضى الأمر العالى الصادر فى يناير من تلك السنة ثم أعقبته مجالس أخرى واستمرت الزيادة حتى بلغت فى سنة ١٩٢٣، ٨٦ مجلسا . ومن سنة ١٩٢٤ الى سنة ١٩٢٩ زاد هذا العدد ثلاثين مجلسا فأصبح عددها ١١٦ مجلسا منها ١٤ مجلسا بلديا و ٥٦ مجلسا محليا و ٤٦ مجلسا قرويا .

وكان عدد العمليات التى قامت بها ادارة البلديات لغاية سنة ١٩٢٣ ٨ للكهرباء و ٣٢ للمياه أى بمعدل عمليتين فى كل سنة تقريبا .

أما ما تم بعد ذلك لغاية سنة ١٩٣٠ فقد بلغ ١٨ مشروعا كهربائيا و ٢٧ مشروعا مائيا أى بمعدل ثمانى عمليات فى كل سنة، وكان مجموع ميزانيات هذه المجالس الى سنة ١٩٢٣، ١,٠٨٩,٧٦٦ جنيها مصريا . فأصبح فى هذه السنة ٢,٦٩٧,٤٢٦ جنيها مصريا .

هذه هى المقارنة التى يريدها حضرة الشيخ المحترم .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — مدرج بالميزانية مبلغ ٢٥,٠٠٠ جنيه لمشروع ترشيح المياه بعاصمة مديرية المنوفية. هذا حسن جدا...

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — هذا موضوع آخر .

الرئيس — حضرته طلب الاذن بالكلام فدعه يتكلم بما يشاء .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — لم أصف كلامى بعد ...

الرئيس — ليستمر حضرة الشيخ المحترم علوى الجزار بك فى الكلام واذا كان لدى حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى كلام فليوجهه بعد ذلك.

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — سبق أن طلبت الكلمة.

الرئيس — لقد طلبها قبلك حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك.

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — يحسن أن أصفى موضوعى أولا .

الرئيس — لقد وجهت أسئلة وأجابك عنها حضرة صاحب السعادة وكيل وزارة الداخلية .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — انى أريد أن أستوضح بعض نقط فى موضوعى .

الرئيس — اذا كان ليس لدى حضرة الشيخ المحترم علوى الجزار بك مانع فلا بأس من تصفية موضوعك أولا .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — إنى كنت أريد أن أرد على زميلى حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — إن موضوعى يختلف عن الموضوع القائمة المناقشة بصدده فأنا أنتظر حتى تتم تلك المناقشة .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — بصفتى أحد أعضاء لجنة المالية لا أرى وجها للملاحظات التى أبداها حضرة زميلى الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى لأن الملاحظات التى وردت بتقرير لجنة المالية لها أثرها الطيب من حيث أنها تعد كدرس زاجر لبعض الموظفين .

والذى يدهشنى من حضرة زميلى أنه فى الوقت الذى يدافع فيه عن حضرات موظفى المجالس البلدية ويود ألا تذكر لجنة المالية عنهم شيئا من التقصير يصرح فى هذه الجلسة العلنية بأنه ما من مصلحة تخلو من التقصير . أى أنه فى موضع نقده لجنة المالية على تعريضها بتلك المصلحة يعرض هو بجميع المصالح .

ولذلك أرى أن يوافق المجلس على ما جاء بتقرير اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — إننى لم أعرض بأية مصلحة مطلقا وانما أردت محو أثر سيىء أوجدته لجنة المالية . إن الذى قلته هو أن خللا وقع فى مصلحة من المصالح وهو أمر طبيعى يحصل فى كل مصلحة بمصر وبغيرها من البلدان الأجنبية ما دام القائمون بشؤون المصالح لا تخلو نفوسهم من الضعف .

وأنا لا أسمح مطلقا بأن يعرض بمصلحة وطنية يديرها وطنيون. هذا ماقلته ولايهمنى موظف ما فى البلديات وإنما الذى يهمنى هو الادارة الوطنية فى ذاتها واظهارها بما يليق بها من الكرامة .

من أجل ذلك أردت أن أمحو هذا الأثر بالاشارة الى الأعمال الجليلة التى قامت بها الادارة الوطنية والتى جاء ذكرها على لسان سعادة وكيل الداخلية . ولقد كانت هذه الأعمال فى عهد الادارة الوطنية على قصر مدتها تعدل أربعة أضعافها حينما كانت الادارة فى يد أجنبية. وقد أظهر قيام الموظفين الوطنيين بأعمالهم الجليلة فضل تلك الادارة مع تضاعف أعمالها ومع قلة عدد هؤلاء الموظفين .

ولقد أردت من سؤالى سعادة وكيل الداخلية عما اذا كانت الاجراءات التى اتخذت قانونية أو غير قانونية ، وعما اذا كان قد نشأ عنها اضرار بأعمال قسم البلديات ، أن أبين أن أعمال البلديات تعطلت فى الواقع ثمانية شهور على الأقل . ولذلك نريد أن نقف على الضمانات التى ستتخذها الوزارة فى المستقبل دفعا للطوارئ وحماية للوظفين فى أعمالهم .

المقرر — إن رد مقرر لجنة المالية فى هذا الموضوع لايتناول طبعا الا ما وجه الى عبارة التقرير .

يسوءنى جدا أن حضرة الشيخ المحترم لم يراجع جيدا ما ذكرته لجنة المالية فى تقريرها فان العبارة تشمل أمرين . أولها علاقة المجالس البلدية والمحلية بادارة البلديات . والثانى الخلل الذى وجد فى بعض المجالس البلدية . فلم تقل اللجنة إن الخلل واقع فيها كلها .

لم يدع اللجنة الى ما أشارت اليه فى تقريرها الا العلاقة الموجودة بين المجالس البلدية والمحلية وبين ادارتها وما يعرفه أعضاؤها وكثير من حضراتكم من حالة تركيز أعمال المجالس فى ادارة البلديات وحرمان المجالس البلدية والمحلية من الحرية التى يجب أن تكون لها فى التصرف .

اذا ما طلب الى تلك المجالس شىء — ولو كان متعلقا بسعر النور — فلا يمكنها تنفيذ ما تتفق عليه بل يكون المرجع الى ادارة البلديات ، والرأى النهائى لها ، وكثيرا ما تغيب عن فطنتها المزايا التى تجنيها المجالس من المشروعات المعروضة عليها إذ لا ريب فى أن أعضاء تلك المجالس أكثر معرفة بشؤونها من غيرهم .

هذه حالة التركيز التى لا نرضاها والتى أشارت اللجنة فى تقريرها الى العلاج الواجب لها فقالت إنه لا يمكن تنظيم العمل الا بعد ان تقدم اللجنة العليا — التى نيط بها سن مشروعات القوانين الخاصة بترتيب المجالس البلدية والمحلية — تقريرها لتنظيم العلاقة بين تلك المجالس وادارتها ، واذن فالعيب ليس عيب الأشخاص بل عيب النظام وأظن أننا عندما نتكلم عن النظام لا يمكن أن يوجه الينا من اللوم بعض ما وجهه حضرة الشيخ المحترم .

أريد أن أعرف ، هل ادارة البلديات هى الادارة الوحيدة التى يتولاها الوطنيون؟ أمامنا جملة مصالح لا يتولاها الا الوطنيون وهى سائرة على أحسن نظام وليس فيها واحد فى المائة من الاختلاسات التى وقعت فى المجالس البلدية والمحلية وقرأنا عنها فى الصحف . وإننى أكتفى بالاشارة الى ما وقع فى مجلس ملوى المحلى . أمام هذا الخلل يريد حضرة الشيخ المحترم أن يكم أفواه أعضاء لجنة المالية فلا يشيروا الى العلاج .

يخيل لى أن حضرة الشيخ المحترم يريد أن يدافع عن الأشخاص لا عن النظام بدليل الأسئلة التى وجهها لحضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة.
كنت أود ألا يثير حضرة الشيخ المحترم هذا الموضوع مطلقا لأن اللجنة أشارت اليه باجمال لكى تذكر المجلس بما هو جار من عيب فى النظام أو بالاختلاسات التى تكررت ، ولذلك أرى ألا وجه مطلقا للحملة التى حملها على اللجنة. وأرجو المجلس أن يوافق على ما جاء فى تقريرها (تصفيق) .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أطلب الكلمة .

الرئيس — لقد تكلمت ثلاث مرات .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — ذلك لا يمنعنى من الكلام مرة أخرى .

الرئيس — إن أحكام اللائحة الداخلية لا تجيز ذلك .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — الأمر للمجلس .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — قلت إنه أدرج فى مشروع الميزانية مبلغ ٢٥٠٠٠ جنيه لمشروع ترشيح المياه فى عاصمة مديرية المنوفية، وهذا حسن جدا، الا أنى أرجو سعادة وزير الداخلية أن يحث قسم البلديات على إتمام المشروع فى أقرب فرصة بحيث يتم فى هذا العام .

تأخذ عاصمة مديرية المنوفية مياه الشرب من ماسورة ارتوازية تحيط بها عن قرب من جهات كثيرة مواسير ارتوازية أعدت لتصريف المياه القذرة .

إن الماسورة المعدة لجلب مياه الشرب مركبة عليها آلة بخارية قوة خمسين حصانا تقريبا ومن الطبيعى أن تمتص هذه الماسورة من مياه المواسير المجاورة لها فيترتب على هذا أن يشرب الأهالى مياها قذرة ضارة بالصحة وهذه حالة لا ترضى أحدا .

المشروع جاهز والمواسير مركبة والخزان موجود وكذلك الوابور ولا تحتاج المسألة بعد ذلك الا لعملية الترشيح . فأرجو سعادة الوزير — بكل الحاح — أن يحث ادارة البلديات على تنفيذ هذا المشروع بحيث يتم فى هذا العام .

ولى كلمة أخرى عن عوائد الأملاك التى تنفق عادة على تحسين المدن .

لقد كانت عوائد الأملاك التى تجبى من عاصمة مديرية المنوفية من سنين مضت نحو ثلاثة آلاف جنيه وفى ذلك العهد كانت الحكومة تمنح المجلس المحلى ٢٣٠٠ جنيه والآن وقد بلغت عوائد الأملاك فى البلدة أكثر من خمسة آلاف جنيه لا تزال اعانة الحكومة على ما كانت عليه وهى قليلة لا تليق مطلقا بعاصمة مديرية هى من أكبر مديريات القطر .

لهذا أرجو سعادة الوزير أن يزيد هذه الاعانة حتى يتمكن المجلس المحلى من تحسين حالة البندر للدرجة اللائقة به .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الداخلية بالنيابة) — المشروع الذى تكلم عنه حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك ينتظر أن يتم فى سنة ١٩٣١ — ١٩٣٢ لأن المشروع الجديد متمم لعملية موجودة سابقا .

أما فيما يختص بمسألة الاعانة فالوزارة ستنظر فى طلب حضرة الشيخ المحترم بكل عناية .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — لا أرى داعيا لتأجيل المشروع حتى سنة ١٩٣٢ لأنه متمم لمشروع قديم . ولو كان المشروع جديدا لكان يصح أن يستغرق اتمامه سنتين ولكنه — كما قلت — متمم لمشروع موجود ولم تبق الا عملية الترشيح وهى لا تستوجب كل ذلك الزمن الطويل. وقد أبنت لسعادة الوزير كيف يشرب أهالى مدينة شبين الكوم عاصمة المنوفية وتعدادهم حوالى الثلاثين ألف نسمة .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الداخلية بالنيابة) — إن المشروع الجديد لا يزال قيد الدرس وقد أدرج له بميزانية سنة ١٩٢٩ مبلغ قدره خمسة عشر ألف جنيه وفى ميزانية سنة ١٩٣٠ أدرج له مبلغ ٢٥٠٠٠ جنيه . وعندما تتم دراسته سيشرع فى تنفيذه فورا ومنتظر أن يتم ذلك فى بحر سنة .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — لقد أدرج لهذا المشروع بميزانية سنة ١٩٢٩ خمسة عشر ألف جنيه ثم أدرج له خمسة وعشرون ألف جنيه فى ميزانية سنة ١٩٣٠ وعلى ما أذكر أنه أدرج له مبلغ فى ميزانية سنة ١٩٢٧ ولم يتم شىء الى الآن مع أن المشروع القائم الآن عمل فى سنة ١٩٢٢ ومن عهدها للآن لم يعمل شىء جديد مع العلم بأن الحالة تحتاج الى عناية الوزارة خصوصا والمسألة تتعلق بالصحة العامة ولا ترضى وزارة الداخلية أن يشرب الناس مياها لا تتوافر فيها الشروط الصحية .

أما المشروع فبسيط إذ أنه قاصر على ترشيح مياه الشرب . ولقد كنت أفهم معنى للتأخير لو كان الأمر يحتاج الى وضع مواسير جديدة .

الرئيس — يصح أن تعيد الوزارة النظر فى الموضوع بعد أن سمعت ما قاله حضرة الشيخ المحترم .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الداخلية بالنيابة) — لا مانع .

الرئيس — يريد حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى التكلم فى مسألة شخصية .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — يتهمنى سعادة المقرر بالدفاع عن أشخاص لا عن نظام. إن هناك أشخاصا حامت حولهم شبهات واتخذت ضدهم اجراءات غير مشروعة وصرح حضرة صاحب السعادة وكيل وزارة الداخلية بأنهم ما كانوا مثارا للاتهام فهؤلاء الأشخاص عاشوا تلك المدة وهم مهددون فى شرفهم فلا أقل من أن يقال بأنهم نزيهون .

أما مسألة النظام التى تكلم عنها سعادة المقرر فانى أوافقه تمام الموافقة على أن تكون للمجالس المحلية سلطة تنفيذية محلية بأن تكون ادارتها بنفسها ولنفسها .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ١٥ الى ١٨

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أريد أن أتكلم عن مسألة العمال . سيقولون ما المناسبة بين العمال والبوليس . فأقول إن العمال لا نصيب لهم فى الميزانية وهم مع الأسف تابعون لأدارة الأمن العام .

الرئيس — لكن ما هى المناسبة بين العمال والبوليس ؟

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — العمال فى الوقت الحاضر تابعون لأدارة الأمن العام .

المقرر — كان ينبغى اذن أن يكون الكلام حين النظر فى فرع الديوان العام .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أنتظر إذن إلى آخر تقرير اللجنة عن وزارة الداخلية .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ١٩ إلى ٢٢

(حضر أثناء التلاوة حضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف) .

حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى ارولى بك — لى اعتراض على نظام الخفراء النظاميين المخصصين للملاك . فان المالك يدفع أجرة الخفير ليساعده . ومع ذلك نرى الحكومة تستدعى هذا الخفير للمركز والبوليس لاستخدامه . وتحرم على المالك الانتفاع به .

فلذلك أرجو سعادة وزير الداخلية بالنيابة النظر فى هذا الأمر حتى لا يستدعى للمركز الخفراء النظاميون الملحقون بخدمة الملاك إلا للتعليم فقط . وفيما عدا ذلك يكونون تحت تصرف هؤلاء الملاك .

سعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الداخلية بالنيابة) — أوافق حضرة الشيخ المحترم على ملاحظته . وستعمل الوزارة على تحقيق هذه الرغبة .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ٢٣ الى ٣٨

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أطلب الكلام الآن على العمال لأنى لا أجد لهم ذكرا فى الميزانية .

الرئيس — لماذا تتكلم عنهم أثناء النظر فى الميزانية بينما تستطيع أن تقدم بشأنهم سؤالا أو استجوابا أو اقتراحا .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أريد أن أتكلم عنهم ، وأن أوجد لهم ذكرا فى الميزانية . ولم يبق من التقرير سوى السجون . ولكن ما دام بعض حضرات الأعضاء يريدون الكلام الآن فى السجن السياسى فانى أرجىء الكلام عنهم الى حين النظر فى ميزانية وزار الصحة .

الرئيس — اذن اتركنا الآن نتكلم فى السجون .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — ورد فى الفقرة ٢٦ من الصفحة رقم ٥ من تقرير اللجنة ما يأتى :

”وقد أشارت لجنة المالية بمجلس النواب الى ضرورة انشاء اصلاحية تضم المحكوم عليهم لتعاطى المخدرات نظرا للفائدة التى تعود عليهم من وجودهم فى الاصلاحية المذكورة ولدرء خطر اختلاطهم بباقى صنوف المسجونين وتحبذ هذه اللجنة هذا الاقتراح .

وقد صرح معالى وزير الداخلية بالنيابة أمام مجلس النواب بأن الوزارة ترى أن انشاء هذه الاصلاحية من الضرورات التى تقضى بها الظروف الحاضرة .“

وهذا لاشك عمل جليل جدا . ولكن هل لنا أن نسأل معالى وزير الداخلية بالنيابة ألم يئن الأوان لانشاء سجن خاص للمسجونين السياسيين والصحفيين أسوة بالنظام الجارى فى البلاد المتمدينة . لأن اختلاط الطبقات المختلفة فى سجن واحد فيه ما فيه من المضار التى لاتخفى على حضراتكم . واذا أراد المجلس أن يعلم الموبقات والفظائع التى ترتكب فى السجون فليسأل سجينا مجربا حادثنى عما يرتكب فيها . وهو حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس . فانه ذكر لى حوادث تقع فيها تقشعر منها الأبدان .

لهذا أرجو بالحاح أن ينشأ سجن سياسى للسياسيين والصحفيين . وإذا كانت النية معقودة على انشائه . فمتى ينفذ ذلك؟ أرجو الجواب على ذلك .

سعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الداخلية بالنيابة) — أوافق حضرة الشيخ المحترم على ضرورة انشاء سجن سياسى . وأن تصميم سجن العباسية يشمل بناء قسم للمسجونين السياسيين . والمبلغ اللازم لذلك أودع تحت تصرف وزارة الأشغال .

(تصفيق) .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — كنت أود أن حضرة زميلى المحترم عبد العزيز رضوان بك يستشهد بى فى أمر من الامور المستحبة لدى حضرات الأعضاء ولكن بما أنه استشهد بى فى مسألة السجن السياسى عملا بالمثل القائل (سل مجربا ولا تسل طبيبا) فلا يسعنى الا أن اذكر بعض ما رأيت .

لقد اعتقلنا وسجنا سياسيا ولا يمكن بأية حال أن أصف الفظائع التى لاقيناها ورأيناها بأعيننا ، فظائع لا يمكن المرء أن يتصورها فضلا عن المعاملة السيئة التى صادفتنا فى تلك السجون .

أذكر أنه فى اليوم الذى دخلنا فيه السجن خاطب سعادة حمد الباسل باشا المأمور قائلا له ” نفذ القانون “ فأجاب بأنه سينفذه وبدأ بأن أمرنا بخلع ملابسنا فخلعناها وارتدينا ملابس السجن الزرقاء وكان الوقت صيفا فكلما أردنا أن نبدل ملابسنا الداخلية وجدناها مصبوغة باللون الأزرق .

وضعنا فى زنازين مظلمة حكمنا حكم المجرمين القتلة فكنا نمكث بها اثنتين وعشرين ساعة يوميا وكان بين كل واحد منا والآخر زنزانتان خاليتان حتى لا يتيسر لأحدنا أن يخاطب الآخر .

لبثنا على هذه الحالة ستة وثلاثين يوما وكانت فسحتنا فى اليوم ساعتين واحدة قبل الظهر وأخرى بعده .

أظن أن فى هذا القدر من الوصف الكفاية الآن أما اذا أراد حضرة عبد العزيز رضوان بك المزيد فانى على استعداد لزيادة البيان .

لهذا أؤيد كل التأييد وأعضد بكل قواى طلب انشاء سجن سياسى ، خصوصا لأصحاب المبادئ الشريفة الذين يخدمون بلادهم ويحبون أوطانهم.

الرئيس — لقد صرح سعادة وزير الداخلية بالنيابة بموافقته على هذا الطلب فلننتقل الى أخذ الرأى على الاعتمادات المقدّرة لوزارة الداخلية .

فرع ١ — ديوان العموم ومصالح أخرى

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٥٥٤,٦٨١ جنيها للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) .

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على اعتماد مبلغ ٥٥٤,٦٨١ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الثانى (مصاريف متنوعة) وقدره ٣٨٧,٦٥٣ جنيها .

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الثانى وقدره ٣٨٧,٦٥٣ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الثالث (أعمال جديدة) وقدره ٢٠٧,٢٠٠ جنيه .

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الثالث وقدره ٢٠٧,٢٠٠ جنيه .

فرع ٢ — البوليس

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) وقدره ١,٠٧٢,٢٣٥ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الأول وقدره ١,٠٧٢,٢٣٥ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الثانى (مصاريف عمومية) وقدره ٣١٢,٧٧٠ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الثانى وقدره ٣١٢,٧٧٠ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الثالث (أعمال جديدة) وقدره ٧,٤٠٠ جنيه.

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الثالث وقدره ٧,٤٠٠ جنيه .

فرع ٣ — الخفر

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) وقدره ١,٤٧٦,٠٤٧ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الأول وقدره ١,٤٧٦,٠٤٧ جنيها .

الرئيس — وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الثانى (مصاريف عمومية) وقدره ١١٠,٢٠٣ جن

موافقة .

الرئيس — يقرر المجس الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الثانى وقدره ١١٠,٢٠٣ جنيهات .

فرع ٤ — السجون

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) وقدره ١٦٣,٩٢٩ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الأول وقدره ١٦٣,٩٢٩ جنيها ؟

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الثانى (مصاريف عمومية) وقدره ٢٦٣,٨٥٤ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على الاعتماد المقدّر للباب الثانى وقدره ٢٦٣,٨٥٤ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على الاعتماد المقدّر للباب الثالث (أعمال جديدة) وقدره ٣٦,٧٦٠ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على الاعتماد المقترر للباب الثالث وقدره ٣٦,٧٦٠ جنيها .

(انصرف حضرات أصحاب السعادة والعزة : محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ووزير الداخلية بالنيابة ، حضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف ، على جمال الدين باشا وكيل وزارة الداخلية ، مويزديشى بك السكرتير المالى لها) .

٧ — مشروع قانون

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الزراعة لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لمكافحة الجراد — تقرير لجنة المالية

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ١١٩) .

ثم تلى مشروع القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقــة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ وننتقل الى تلاوته مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدّقنا عليه وأصدرناه :

المادة الأولى

يفتح اعتماد قدره ٥٠٠٠٠ جنيه (خمسون الف جنيه) يضاف على مصروفات القسم ١٢ " وزارة الزراعة " باب ٣ " أعمال جديدة " للسنة المالية ١٩٢٩ — ١٩٣٠ تحت عنوان خاص " مكافحة الجراد " .

ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات السنة المالية المشار اليها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

المادة الثانية

على وزيرى الزراعة والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

والآن هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع هذا القانون لمرة الثالثة بسبب الاستعجال ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون لمرة الثالثة .

الرئيس — نأخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة " نعم " ومن لا يوافق فليجب بكلمة " لا " .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الأعضاء الحاضرين وعدهم (٦٥) .

٨ — مشروع قانون

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الحربية والبحرية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية — تقرير لجنة المالية

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ١٢٠) .

ثم تلى مشروع القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ وننتقل الى تلاوته مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الاول ملك مصر

رر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

المادة الأولى

يفتح اعتماد بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه (ألفى جنيه) يضاف على مصروفات قسم ١٤ (وزارة الحربية والبحرية) فرع ١ — باب ٣ — "أعمال جديدة" لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لشراء قطعة أرض فى العريش بما عليها من المبانى لجعلها ميدانا للطوابير فى تلك الجهة .

ويؤخذ هذا الاعتماد من زيادة ايرادات السنة المالية الحالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

المادة الثانية

على وزيرى الحربية والبحرية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — والآن هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع هذا القانون للمرة الثالثة بسبب الاستعجال ، ولأن هذا الاعتماد مطلوب اضافته الى ميزانية سنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية ونحن الآن فى آخر هذه السنة ؟

موافقة .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — نأخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة (نعم) ومن لا يوافق فليجب بكلمة (لا) .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الاعضاء الحاضرين وعددهم (٦٢) .

الرئيس — ليس لدينا من جدول الأعمال سوى تقارير اللجان فهل توافقون حضراتكم على تأجيل النظر فيها الى الجلسة المقبلة ؟

حضرة الشيخ المحترم عبد الله سليمان أباظه بك — أرى أن يؤجل النظر فى جميع المسائل الى أن نفرغ من اقرار الميزانية .

الرئيس — سعادة مقرر لجنة المالية يقول إنه فى يوم الاثنين المقبل يمكن اللجنة أن تقدم للمجلس تقاريرها عن أقسام الميزانية التى ينجزها مجلس النواب لغاية يوم الخميس .

المقرر — ويمكن لجنة المالية أن تقدم لحضراتكم أيضا فى جلسة الثلاثاء المقبل تقاريرها عن أقسام الميزانية التى ينجزها مجلس النواب بعد يوم الخميس .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أرى أن تكون الجلسة المقبلة يوم الأحد لا يوم الاثنين .

المقرر — الأوفق أن تكون فى يوم الاثنين للتمكن من طبع التقارير وتوزيعها على حضراتكم .

الرئيس — إن الأقسام الباقية من الميزانية لا تحتاج لعقد جلسة فى يوم الأحد . وجلستا يومى الاثنين والثلاثاء المقبلين كافيتان واذا اقتضى الحال تعقد جلسة أخرى فى صباح يوم الأربعاء .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الأربعين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد فى يوم الاثنين ٢٩ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٨ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء"

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١١٨٥ جنيها يضاف على مصروفات قسم ١١ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٥ — (مصلحة التنظيم) باب ١ — ماهيات وأجور ومرتبات لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٢ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس مشروع القانون بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل صرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز ، ألفريد شماس افندى ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حافظ عابدين بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا .

اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا .

راغب عطيه بك ، رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك .

فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدق بك .

الشيخ متولى عمر حجازى ، محمد أحمد الشريف بك ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد سليمان الوكيل باشا .

محمد صدق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود الأتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مصطفى رشيد بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف بتشوتو بك .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقتراعوا على مشروع القانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الزراعة لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لمكافحة الجراد

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٥ صوتا كلها بالموافقة على المشروع.

أقر المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطاالله ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، اسماعيل سرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبدالله فواز ، ألفريد شماس افندى ، الكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك .

فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدق بك .

الشيخ متولى عمر حجازى ، محمد أحمد الشريف بك ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد صدق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود الأتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مصطفى رشيد بك ، ميشيل أيوب باشا .

يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه يضاف على مصروفات وزارة الحربية والبحرية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٢ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، اسماعيل سرى باشا ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدقى بك .

الشيخ متولى عمر حجازى ، محمد أحمد الشريف بك ، محمد السيد أبو على باشا .

محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد صدقى باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود الأتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مصطفى رشيد بك ، ميشيل أيوب باشا .

يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثالثة والعشرين

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٢٩ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٨ أبريل سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – الرسائل .

(أ) كتاب من وزارة المالية عن العريضة رقم ٩٧ بالشكوى من تأخير صدور القانون الخاص بأكل وطرح البحر .

(ب) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٩٤ بطلب توسيع الفتحات والمواسير الموجودة فى فرع بنى والس الآخذ من ترعة السبخة .

(ج) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ١٠٧ من على محمد جاج من شم القبلية مركز مغاغة بالتظلم من منعه من رى أطيانه من البربخ الموجود لهذا الغرض .

٤ – مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .

تقرير لجنة المالية رقم ١١٦

قسم ٩ — وزارة الصحة العمومية — اقرار .

٥ – مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية .

تقرير لجنة الأوقاف . رقم ١٢١

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

٦ – مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية

تقرير لجنة المالية رقم ١١٦

قسم ١٢ – وزارة الزراعة — اقرار .

٧ – تقرير لجنة الحسابات عن مشروع ميزانية المجلس لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية . رقم ١٢٢

اجتمع المجلس الساعة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : الأنبا لوكاس، بولس حنا باشا، أحمد زيور باشا، محمد عوض جبريل افندى، اللواء محمود فؤاد باشا ، عوض عريان المهدى بك ، ابراهيم الطاهرى بك ، شعبان السيد مؤمن بك .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، ألكسان أبسخرون باشا ، محمد زكى عبد الرازق بك ، يوسف بتشوتو بك ، لويس أخنوخ فانوس افندى .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : أحمد عبده بك ، محمد أحمد الشريف بك ، محمد شفيق باشا ، حسين فوده بك، عاذر جبران افندى، يوسف وهبه باشا، يحيى ابراهيم باشا، مصطفى رشيد بك، الشيخ على رمضان الطويجى ، راغب عطيه بك ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك .

(ب) عن جلسات هـذا الأسبوع حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب، السيد محمود الشندويلى بك ، السيد عبد الرحمن بك ، حسن رشوان حمادى بك، عبد الرحيم مهنا افندى، الشيخ الشافعى أبو وافيه، سعيد فهمى الروبى بك، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك .

وحضر من الوزراء حضرة المحترم محمود بسيونى أفندى وزير الأوقاف .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرتا : الشيخ محمد عز العرب بك، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك اجازة لمدة شهر فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا (مقرر لجنة المالية) — جاء فى العبارة الأخيرة من الفقرة الحادية عشرة من تقرير لجنة المالية عن مشروع ميزانية مصروفات وزارة الخارجية (وهو الملحق بمضبطة جلسة ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠) عبارة "وترى اللجنة وجوب الرجوع الى ماسبق تقريره" وصحتها "وترى اللجنة أصوبية الرجوع الى ما سبق تقريره" كما تليت فى الجلسة المذكورة .

الرئيس — يصحح التقرير المذكور الملحق بمضبطة جلسة ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠

٣ — الرسائل

(ا) كتاب من وزارة المالية عن العريضة رقم ٩٧ بالشكوى من تأخير صدور القانون الخاص بأكل وطرح البحر

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ردا على كتاب المجلس رقم ٧ — ٨٩٠/١ المؤرخ فى ٢٩ مارس سنة ١٩٣٠ بشأن العريضة المرافقة رقم ٩٧ لسنة ١٩٣٠ المقدّمة من محمد عطيه سلطان وآخرين من زاوية البقلى مركز تلا التى يشكون فيها من تأخير صدور القانون الجارى اعداده، والذى سيحل محل اللائحة السعيدية الصادرة فى سنة ١٨٥٨ فيما يختص بأكل وطرح البحر أتشرف باحاطة دولتكم علما أن المشروع الذى أعدته الحكومة لهذا القانون عرضته هذه الوزارة على اللجنة التشريعية الاستشارية توطئة لاحالته على الجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلطة .

أما الغرض الأصلى الذى يرمى اليه هؤلاء المشتكون من استصدار هـذا القانون على وجه السرعة فهو الوصول الى ما سبق أن طلبوه من قبـل نحو تعويضهم عن أكل بحر لا تجيزه اللائحة السعيدية المعمول بها فى الوقت الحاضر.

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٣٠
وزير المالية (بالنيابة)
محمود فهمى النقراشى"

(ب) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ٩٤ بطلب توسيع الفتحات والمواسير الموجودة فى فرع بنى والس الآخذ من ترعة السبخة

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء الى مكاتبة المجلس رقم ٧ — ٦/١ — ٨٩٩ بتاريخ ٢٩ مارس سنة ١٩٣٠ بخصوص العريضـة المشار اليها أعلاه نتشرف بأن نحيط دولتكم علما بأن شكوى مقدمى العريضة تنحصر فى أمرين :

أولا — تضررهم من اشراك جملة ملاك فى فتحة واحدة ورغبتهم فى انفراد كل بفتحة خاصة بأرضه، وقد عمل تفتيش الرى المختص على اجابة هـذا الطلب حيث اتضح أن أراضيهم واقعة بنهاية الترعة المغذية وأن هذا لا يضر بمصالح الآخرين.

ثانيـا — يطلبون توسيع الفتحات المقررة لرى أراضيهم، وهذا لا يمكن النظر فيه لأن هذه الفتحات موضوعة طبقا للجدول المقرر والجارى العمل به لضمان المساواة بين الجميع .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٣٠
وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت"

(ج) كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ١٠٧ المقدمة من على محمد جاج من شم القبلية مركز مغاغه بالتظلم بسبب منعه من رى أطيانه من البربخ الموجود لهذا الغرض

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ .

إيماء الى مكاتبة المجلس رقم ٧ — ١ / ٦ — ٩٠٠ بتاريخ ٢٩ مارس الماضى بخصوص العريضة المشار اليها أعلاه نتشرف بأن نحيط دولتكم علما بأن شكوى مقدمى العريضة تنحصر فى أمرين :

أولا — تضررهم من اشراك جملة ملاك فى فتحة واحدة ورغبتهم فى انفراد كل بفتحة خاصة بأرضه ، وقد عمل تفتيش الرى المختص على اجابة هذا الطلب حيث اتضح أن أراضيهم واقعة بنهاية الترعة المغذية وأن هذا لا يضر بمصالح الآخرين .

ثانيا — يطلبون توسيع الفتحات المقررة لرى أراضيهم وهذا لا يمكن النظر فيه لأن هذه الفتحات موضوعة طبقا للجدول المقرر والجارى العمل به لضمان المساواة بين الجميع .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت"

٤ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

القسم الثانى — المصروفات

قسم ٩ — وزارة الصحة العمومية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب من وزارة الداخلية هذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة دولتكم علما بأننا قد انتدبنا حضرة صاحب السعادة الدكتور محمد شاهين باشا ، وكيل وزارة الداخلية للشؤون الصحية ، وحضرة محمد فريد افندى ، مدير الادارة المالية والمستخدمين بمصلحة الصحة العمومية ، لموافاة المجلس الموقر بالبيانات التى تلزم أثناء فحص ميزانية المصلحة المذكورة .

وتفضلوا يا صاحب الدولة بقبول وافر الاحترام ،،

٢٤ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الداخلية (بالنيابة)
محمد نجيب الغرابلى"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ١ الى ٢٢ (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

(حضر فى أثناء التلاوة حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة) .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — قدم الينا مشروع ميزانية الصحة على أساس أنها وزارة وتجدون حضراتكم فى البند الأول منه بصفحة ٢٥٠ اعتمادا لمرتب وزير فى حين أن وزارة الصحة لم تنشأ بعد .

أعلم علم اليقين أن الوزارة الحالية تعنى كل العناية بجعل مصلحة الصحة وزارة مستقلة وفقا لرغبة البرلمان التى أظهرها فى مناسبات عديدة . ولكنى أطلب الاسراع فى تحقيق تلك الأمنية ، كما أطلب سرعة البحث فى توسيع اختصاصات هذه الوزارة بحيث تشتمل — كما هو الحال فى البلاد الأوربية — جميع المنشآت الداخلة فى الاقتصاد الاجتماعى أو التقدم العمرانى مما يطلق عليه :

Institutiousp' économie sociale ou de progrès social.

الواقع إن مصلحة الصحة تسير ببطء فى هذا التطور ، تطور التقدم ، ففى صفحة ٢٦٩ من مشروع الميزانية تجدون حضراتكم أنه ربط فى باب الأعمال المتنوعة مبلغ مائتى الف جنيه لما أطلق عليه (ردم البرك) وعشرة آلاف جنيه للتطهير العمومى ، ومبالغ أخرى لغير ذلك من المنشآت الاجتماعية ، وهذه خطوة رشيدة من مصلحة الصحة فى سبيل توسيع اختصاصها الاجتماعى .

لم يخصص مبلغ مائتى الألف الجنيه لردم البرك فحسب بل شمل غيره من المنشآت الاقتصادية والاجتماعية كبناء مساكن العمال ومحاربة الملاريا الى غير ذلك .

إن سياسة الوزارة الاقتصادية لم تمش فى هذا الطريق المنطلق الى الغاية المقصودة . بل وقفت فى المنتصف ومصلحة الصحة ليست مسئولة الآن عن تنفيذ هذه المنشآت ، لانها وإن ربطت فى ميزانيتها الاعتمادات الا أن التنفيذ تقوم به مصالح أخرى . ولهذا أرى انه من الواجب أن تقوم وزارة الصحة بتنفيذ مثل هذه المشروعات لارتباطها كل الارتباط بالصحة العامة وبالمنشآت الاجتماعية ، وأرى أن خير طريق لاعداد وزارة الصحة للقيام بوظيفتها الاجتماعية على أحسن وجه أن يعاد النظر فى توزيع الأعمال على الوزارات ، كما أنه من المعقول أن أعمال الرى مرتبطة بوزارة الزراعة يكون من المعقول أيضا ارتباط الأقسام الطبية التابعة للمصالح الأخرى والمجارى العمومية والتنظيم والبلديات والمبانى والعمال بوزارة الصحة ، ويجب أن يطلق على وزارة الصحة كما هو الحال فى البلاد الأوربية "وزارة الصحة والعمال" أو "وزارة المنشآت الاجتماعية والعمال" أو "وزارة التقدم والعمال". قد تسألونى حضراتكم عن وجه الارتباط بين هذه الادارات ووزارة الصحة فأقول إن

الأعمال الطبية التابعة لمصالح أخرى كالأقسام الملحقة بالسكك الحديدية والسجون ووزارة المعارف العمومية والزراعة كلها فروع طبية مرتبطة بالأعمال الصحية ووزارة الصحة أقدر من غيرها على ادارتها بمالها من الاستعداد والخبرة الفنية .

أما مصلحتا المجارى العمومية والتنظيم فيجب توحيدهما وجعلهما ادارة واحدة . وأذكر أن البرلمان سبق أن أظهر فى مناسبات عديدة وقت نظر الميزانية رغبته فى هذا التوحيد ، لما فى الفصل بينهما من النتائج الضارة بالمصلحة العامة . كذلك البلديات ومصلحة المبانى مرتبطتان بالأعمال الصحية كل الارتباط ، ولئن كان وجه الارتباط غير ظاهر لأول وهلة الا أننا اذا دخلنا فى تفاصيل ادارة المبانى لوجدنا أن من عملها بناء مساكن للعمال ، ولقد سبق فى مؤتمرات عديدة أن تقرر أن تكون جميع المنشآت الاجتماعية من أعمال وزارة الصحة لارتباطها بها تمام الارتباط .

أمامى الآن يا حضرات السادة تقرير عن تخطيط المدن ومساكن العمال تحرر فى يوليه سنة ١٩٢٠ عن مؤتمر لندن واعتمده وكيل وزارة الاشغال العمومية المصرية فى ٦ نوفمبر سنة ١٩٢١ ظاهر منها جليا ارتباط كل هذه الادارات بالصحة العمومية وإنى الفت حضراتكم الى المقدمة التى وضعها جناب المستر توتنهام وكيل وزارة الأشغال العمومية إذ ذاك ، حيث يتبين منها الارتباط التام بين الصحة العامة وتخطيط المدن ، وانى أشير الى أنه تقرر فى المؤتمر أن العمل القانونى لاعداد نظام للمساكن يجب أن تقوم به الحكومة وتتحمل نفقاته . واليكم ما جاء فى ذلك التقرير بهذا الخصوص .

”يرى المؤتمر أن العمل القانونى فى اعداد نظام أهلى للمساكن يجب أن تقوم به الحكومة (مع ضرورة قيامها بالنفقات الخاصة اللازمة له) وهذا البرنامج يجب أن ينفذ بطريقة التعاضد بين الحكومة من جهة وبين السلطات المحلية والمندوبين الآخرين بما فى ذلك المشروعات الخاصة من جهة أخرى — ويرى المؤتمر فضلا عن ذلك أن النظام الأهلى المشار اليه آنفا يجب أن يكون له من الصفات وسعة الدائرة ما يكفى لتحقيق الغرض المقصود منه ، وهو أنه فى خلال عشرين عاما يجب أن يكون لكل أسرة مسكن متوافرة فيه جميع الشرائط الضرورية مع لطف وجمال البيئة المحيطة بالمسكن“ .

هذا ياحضرات الاخوان هو قرار المؤتمر الذى عقد فى لندن فى سنة ١٩٢٠ والذى أخذت به وزارة الأشغال العمومية المصرية فى سنة ١٩٢١ وكل ما أرمى اليه الآن هو النظر فى المنشآت الاجتماعية فانا لا نجد أثرا كبيرا لها حتى أن مساكن العمال التى قيل بانشائها فى أحد أحياء القاهرة لا تفيدهم كثيرا لبعدها وعدم اقامتها فى الأحياء المأهولة بالعمال .

وكما أريد أن تكون هذه المصالح مرتبطة بوزارة الصحة أطلب كذلك أن تكون مسائل العمال داخلة فى اختصاص هذه الوزارة ، فهذا خير لهم من تبعيتهم لادارة الأمن العام اذ لا توجد رابطة بين مصالح العمال وتلك الادارة اللهم الا اذا أخذنا بالسبب التافه الذى يقولونه وهو ان علة الارتباط هى تفشى الشيوعية بين العمال .

لقد قامت فى البلاد حركات صغيرة من الشيوعيين ويسرنى أن أقرر هنا أن جميع الشيوعيين الذين ضبطوا أو أبعدوا عن الديار المصرية لم يكن بينهم عامل مصرى واحد . ومن هذا يتبين أن حركة العمال هنا بعيدة عن الشبهات وقائمة على الحق وحده ، فلا معنى بعد ذلك لأن يحال النظر فى شؤونهم الى ادارة الأمن العام خصوصا والسهر على مصالحهم لا يدخل فى اختصاصها .

إن ادارة الأمن العام تأخذ بوسائل البوليس والذى يريد أن يعالج مسائل العمال يجب أن يحيط بالأفكار الاجتماعية الحديثة وأن يكون على علم بحركات العمال فى البلدان الأخرى . والدليل على أن ادارة الأمن العام ليست أهلا للسير بالعمال فى طريق النهوض ما لاحظناه فى الماضى من عدم ظهور أى منفعة نشأت من تولى ادارة الأمن العام شؤون العمال وكل ما وصل اليه العمال من التقدم إنما كان بفضل اجتماعهم وجهودهم الخاصة .

يا حضرات الأعضاء : لم نسر بخطى واسعة بالنسبة للعمال بدليل أننى حينما كنت فى لندن الصيف الماضى سمعت من صديق الدكتور حامد محمود أن قد وجه اليه سؤال من جناب المستر هندرسون وزير خارجية بريطانيا الحالى : ماذا عمل حزبكم الشعبى لمصلحة الشعب ومصلحة العمال؟ وبطبيعة الحال لم يسعه أن يقول اكثر من أن حزبنا الشعبى هو الذى أثار لأول مرة مسألة العمال وهو الذى اهتم بالتشريع لها ، وأذكر لحضراتكم أن أول وزارة عنيت بتشريع العمال هى وزارة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا فى سنة ١٩٢٦ حيث وعد دولته بتكوين لجنة تضع تشريعا للعمال ، وقد شكلت فعلا وقدمت تقريرها فى عهد وزارة محمد باشا محمود التى قبرت هذا التقرير ولم يبعث به الا بعد استقالة تلك الوزارة ، والآن تعدنا وزارتنا الحاضرة بأنها ستعنى بشؤون العمال والتشريع الخاص بهم . واذا كان أمر التشريع مما يحتاج الى زمن طويل فلا أقل من أن تعنى الوزارة بانشاء مكتب للعمال وأساسه موجود بالفعل فى وزارة الداخلية تحت اشراف ادارة الأمن العام ، وانى أطلب أن ينظم على أساس معقول يتفق ومصلحة العمال وأن يدار بواسطة مصلحة الصحة .

ياحضرات الأعضاء : لا أريد الاطالة كثيرا (ضحك) ولكنى أؤكد لحضراتكم أنه توجد الآن اتفاقات للعمال اشتركت فى تحرير بعضها ، ولكننا للأسف عاجزون عن جعلها محترمة نافذة المفعول ونجد الصعوبة كل الصعوبة فى أن نحمى العامل وندافع عن حقوقه ، ولو كان للعمال مكتب يغار على مصلحة العمال لاستطعنا حماية العامل الذى هو أحق برعايتكم وأولى بالأخذ بناصره .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — أنضم الى زميلى حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى فى طلبه جعل مصلحة الصحة وزارة ولكنى أخالفه فى بعض ما قاله وعلى الخصوص فيما ذكره من أن مصلحة الصحة وقفت وسط الطريق ولم تثمر جهودها ...

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أنا لم أقل ذلك... ...

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — وأعتقد يقينا أن الثناء والشكر الموجهين من لجنة المالية الى مصلحة الصحة إنما كانا بحق .

أرجع الى رأيى وهو جعل مصلحة الصحة وزارة ، وأقول أنه لا ريب فى أن البرلمان أظهر هذه الرغبة وقد آن أوان تنفيذها وخصوصا اذا لاحظنا أن ميزانيتها الآن تفوق ميزانية وزارة الزراعة والميزانيتان تحت نظرنا الليلة ، اذا لاحظنا هذا وأدركنا الاعباء الهامة التى تضطلع بها مصلحة الصحة، واذا أنعمنا النظر فى البرنامج الواسع النطاق الذى تنفذه هذه المصلحة كان لزاما أن يسرع البرلمان فى التقرير بجعل المصلحة المذكورة وزارة ليعين لها وزير يخفف العبء عن وزارة الداخلية .

وأضرب لحضراتكم مثلا عن الاضطراب الذى يحصل عادة من اختلاف وجهة النظر بين وزارة الداخلية ومصلحة الصحة، وهذا المثل موجود فى تقرير لجنة المالية، اذ حدث فى عهد وزارة دولة محمد محمود باشا أن قررت الوزارة أن يعين أطباء وصيادلة فى المستشفيات المركزية والقروية بمكافآت ثابتة توصلا لعدم تضخم المقرر بالميزانية للمعاشات ، وكان حضرة صاحب السعادة وكيل الداخلية للشؤون الصحية على خلاف هذا الرأى لعدم امكان اقبال الأطباء والصيادلة الأكفاء على العمل فى المستشفيات المذكورة، ولكن الوزارة أصرت على رأيها فاصر سعادة وكيل الداخلية للشؤون الصحية على تنفيذ الرأى الذى لم يوافق عليه وبدئ فى التنفيذ فعلا ، وإذ ذاك ظهر فشل التجربة ورأت مصلحة الصحة أن يكون موظفو المستشفيات فى السلك الدائم وطلبت الى وزارة الداخلية اقرارها على هذا الرأى ، ووافقت لجنتا المالية بمجلسى النواب والشيوخ على هذه الفكرة، لهذا أرجو أن يتم قريبا جعل مصلحة الصحة وزارة.

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — لم أقل مطلقا إن مصلحة الصحة وقفت فى وسط الطريق بل قلت ان مبلغ الـ ٢٠٠٠٠٠ جنيه الوارد بالميزانية لا تهيمن مصلحة الصحة على انفاقه وطلبت توسيع اختصاصها .

المقرر — ليس لمقرر اللجنة رد على ماقاله حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى الافيما يختص بالاعتمادات فقد ذكر حضرته أن مبلغ الـ ٢٠٠٠٠٠ جنيه ليس مخصصا لردم البرك والمستنقعات بل ينفق منه على أعمال أخرى والحقيقة تخالف ذلك، اذ أن المبلغ المذكور مخصص للردم وحده، أما التحوطات ضد الملاريا فقد خصص لها بالميزانية مبلغ ٢٠٠٠٠ جنيه كما أن لبناء منازل العمال اعتمادا خاصا ورد ذكره بميزانية مصلحة السكك الحديدية وهى التى تقوم الآن بالبناء، وعلى هذا يكون ماذكره حضرة الشيخ المحترم فيما يختص بالمسائل المذكورة مخالفا للواقع .

أستغرب كذلك طلب حضرته ضم مصلحة المبانى الى مصلحة الصحة مع أن مصلحة المبانى تقوم بمبانى مصالح الحكومة كلها حتى الجيش ، وانى أوافق حضرة الشيخ المحترم على ما قاله خاصا بوجوب ضم الفروع الصحية ببعض الوزارات الى مصلحة الصحة كى تتم لهذه المصلحة الهيمنة التامة على جميع الشؤون الصحية .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — وما الرأى فى ضم قسم البلديات الى مصلحة الصحة ؟

المقرر — الأمر فى هذا كما قال سعادة وكيل وزارة الداخلية للشؤون الصحية يحتاج الى بحث وتمحيص، وذلك لأن هناك أعمالا أخرى هندسية تقوم بها البلديات عدا الأعمال الصحية، وانى أرجو أن تعنى الحكومة ببحث هذه المسألة .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — وما الرأى فى ضم مصلحة التنظيم والمجارى ؟

المقرر — أخالف حضرة الشيخ المحترم فى فكرة ضم مصلحة التنظيم الى الصحة، لأن الأعمال التى تقوم بها مصلحة التنظيم هى فى الواقع من أعمال البلديات، والى أن تنشأ بلدية بالعاصمة أو هيئة تقوم بعمل البلدية، يحسن ترك هذا لوزارة الأشغال كما هو حاصل الآن . أما فكرة ضم مصلحة المجارى الى مصلحة التنظيم فقد أثيرت عند النظر فى ميزانية وزارة الأشغال . وقد ظهر أنها فكرة غير مجدية اذ تقوم مصلحة المجارى بالعمل الآن فى جميع بلاد القطر ولا يقتصر عملها على العاصمة وحدها كما يقتصر عمل مصلحة التنظيم .

الرئيس — لنأخذ الرأى الآن على اعتمادات هذا القسم بابا بابا .

فهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٧٠١٥٤٧ جنيها للباب الأول "ماهيات وأجور ومرتبات" ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٧٠١٥٤٧ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٤٢٠٩٢ جنيها للباب الثانى "مصاريف عمومية" ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٤٢٠٩٢ جنيها للباب الثانى ؟

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٣١٥٠٥٠ جنيها للباب الثالث "أعمال جديدة" .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٣١٥٠٥٠ جنيها للباب الثالث .

حضرة صاحب السعادة محمد شاهين باشا (وكيل وزارة الداخلية للشؤون الصحية) — إنى أتقدم الى حضرات الشيوخ المحترمين بالشكر نيابة عن وزارة الصحة لما تفضلوا به من العبارات الرقيقة سواء فى هذا المجلس أو فى تقرير لجنة المالية .

٥ — مشروع قانون

بفتح اعتماد بمبلغ ١٠و٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الأوقاف
لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد على باشا بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا الغائب).

تلى تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية (راجع ملحق رقم ١٢١)

ثم تلى مشروع القانون كما أقره مجلس النواب ووافقت عليه لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بمجلس الشيوخ .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ . والآن ننتقل الى تلاوة مشروع القانون مادة مادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية وزارة الأوقاف سنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية (الأوقاف الخيرية) اعتماد اضافى بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه لدفع ثمن الثلاثة المنازل المجاورة لسراى الوزارة المتروعة ملكيتها بناء على المرسوم الصادر بتاريخ ١٢ يوليه سنة ١٩٢٩ ؛

ويؤخذ هذا المبلغ من احتياطى الأوقاف الخيرية لغاية سنة ١٩٢٨ المالية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزير الأوقاف تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر فى

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على أن يتلى مشروع هذا القانون للمرة الثالثة لما له من صفة الاستعجال .

موافقة .

تلى مشروع هذا القانون .

الرئيس — لنشرع الآن فى أخذ الرأى على مشروع القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة “نعم” ومن لم يوافق فليجب بكلمة “لا” .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٧٣

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

(انصرف حضرة المحترم محمود بسيونى أفندى وزير الأوقاف) .

٦ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية — القسم ١٢ وزارة الزراعة

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب من وزارة الزراعة هذا نصه :

“حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نرجو من دولتكم التفضل بالسماح لحضرة صاحب العزة محمود بك حنفى وكيل الوزارة وحضرة اسكندر أفندى ابراهيم رئيس قلم الميزانية بها بحضور جلسات المجلس عند نظره مشروع ميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٢٧ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الزراعة
محمد صفوت”

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الانتداب ؟

موافقة .

حضرة الشيخ المحترم محمد فتح الله بركات باشا — إنى وان لم يكن فى نيتى إبداء ملاحظات على ميزانية وزارة الزراعة غير أنى ألاحظ أن تقرير لجنة المالية من هذه الوزارة لم يصلنى ولم أطلع عليه الا فى هـذه الساعة . ولا أدرى كيف يمكن لهيئة المجلس أن تنظر فى تقرير لجنة لم يوزع عليها .

الرئيس — التقرير وزع ولكنه لم يصلكم لسبب ما .

حضرة الشيخ المحترم محمد فتح الله بركات باشا — متى وزع ؟ وانى أؤكد أنه لم يصلنى الا فى هذه الساعة .

الرئيس — التقرير وزع على حضرات الأعضاء يوم السبت الماضى.

تلى تقرير اللجنة من الفقرة الأولى لغاية الفقرة العشرين .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — فى شهر سبتمبر سنة ١٩٢٦ تقـدمت الحكومة بمشروع قانون لمنع خلط القطن ، وقام المجلسان بمعارضة شديدة فى وجه هذا القانون ، وكان مجلس الشيوخ أشـد المجلسين اعتراضا عليه لما فيه من العيوب الظاهرة ، إلا أن الحكومة طلبت التصديق على مشروع هذا القانون ، ووعدت وأكدت فى وعدها أنه لا يمر شهران أو ثلاثة على الأكثر حتى تتقدم هى بمشروع بتعديل هذا القانون .

ولكن مع الأسف الشديد لم تتقدم بأى تعديل لهذا القانون .

قد يقال وما الذى منع حضرات الشيوخ من أن يتقدموا بهذا التعديل ؟ إننا فى الواقع تقدمنا بالتعديل .

فقد تقدم حضرة الشيخ المحترم المرحوم عقل بك محمد بمشروع قانون معدل لهذا القانون واشتركت معه أنا وغيرى فيه . وتقدمت برأيى أمام لجنة الزراعة بالمجلس فى سنة ١٩٢٧ . فطلبت الحكومة ارجاء البحث فى هـذا التعديل حتى تتقدم هى بمشروع قانونها . ولكن مع الأسف لم تتقدم للآن بشىء .

إن هـذا القانون يقضي بالسجن وبالغرامة، وبمصادرة الأموال . توقع هذه العقوبات فى أنحاء القطر كلها الا فى مدينة الاسكندرية مع أنها بيت الداء وهى التى يجب لها الدواء .

لهذا أرجو أن يتوجه المجلس للحكومة برغبة أكيدة فى تنفيذ أحد أمرين: إما أن تتقدم الحكومة بمشروع قانون معدل لهذا القانون ليسرى على جميع البلاد حتى تعم العدالة ، وإما أن يلغى هذا القانون الأعرج .

لا أقول هذا وحدى، فقد قاله أيضا المستر وليم هيمس رئيس شركة قطن منشستر فى صفحتي ١٤٣ و ١٤٤ من مجموعة المؤتمر الدولى للقطان الذى عقد بمصر فى سنة ١٩٢٦ حيث قال :

”لو كنتم أهل هذا القطر تعلمون الصعاب التى يعانيها الغزالون من جراء خلط القطن ما أقدمتم عليه فى الاسكندرية كما تفعلون . واذا كانت هنـاك حاجة للخلط فاعتقادى أننا نستطيع اجراءه فى مغازلنا بأصلح ممـا تستطيعون هنـا . إن أنواع القطن المختلفة لها مميزات طبيعية مختلفة . فعنـد ما تخلط لا يوجد انسان فى العالم سواء أكان أمهر غزال أم أبرع نساج يقدر أن يحل المعضلة التى تخلقونها بمزجكم الأقطان فى الاسكندرية“ ثم قال :

”قد خصت الطبيعة القطر المصرى بأصلح جو لانبات أصلح قطن، فهو محتكر لإنتاج تلك الأصناف التى نحن فى لانكشير تابعون لها، ولكن لا يوجد بلد فى العالم على ما نعلم يسيء متعمدا سمعة حاصله ، وقد نجح فى هذه الاساءة الى مدى بعيد كما فعل القطر المصرى وفى السنتين الأخيرتين على الأخص قد أحدث خلط السكلاريدى بالبليون أو الأصناف الأخرى ضررا جسيما لمستعملى ذلك القطن واضطرابا فى المعاملات بين الغزال والوسيط والتاجر وأوجد سوء سمعة فى استقامة المنتجين وجميع الذين يتداولون القطن فى مصر . لقد أصبح من المبادئ العلمية الأساسية أن كل نوع من الأقطان يجب أن يبقى منفردا خالصا . وفى حد المستطاع يجب أن يبقى قطن كل منطقة على حدته فلا يخلط بقطن ممـاثل له من منطقة أخرى“ .

لهذا أرجو وأكرر رجائى أن يتوجه المجلس برغبة للحكومة إما بتعديل هذا القانون وإما بالغائه .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — ملاحظـة حضرة الشيخ المحترم فى محلها، والوزارة توافقه عليها وتطمئن حضرته، وإنه لم يغب عنها ضرورة تعديل هـذا القانون . لأنه قاصر على منع خلط القطن فى داخل البلاد دون مدينة الاسكندرية وبخاصة فى معامل الكبس .

لذلك قامت الوزارة بتعديل هـذا القانون ووجدت فى سبيل ذلك من الصعوبات ما وجدت . وأخيرا عمل التعديل فعلا . وهو موجود الآن فى اللجنة التشريعية بوزارة الحقانيـة . وتأمل الوزارة أن يمر هـذا التعديل فى الجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلطة . ثم يقدم لحضراتكم فى هذه الدورة حتى يمكن تطبيقه ابتداء من الموسم القادم .

(تصفيق) .

المقرر — فيما يختص بمعمل الأبحاث الفنية لقسم البساتين ذكر فى مشروع الميزانية أنه لم يقع الاختيار على الموقع اللازم لانشاء هذا المعمل .

ولكنى علمت الآن — مع السرور — من صاحب السعادة وزير الزراعة أن مشروع هذا المعمل قد دخل فى دور التنفيذ وأن المكان سلم فعلا للمقاول . وابتدأ فى مباشرة البناء .

ونرجو أن تظهر النتيجة لهذا العمل فى السنة المقبلة .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — لاحظت لجنة المالية بمجلس الشيوخ كما لاحظت لجنة المالية بمجلس النواب، أنه أثناء تعطيل الحياة النيابية

أنشئ صنف جديد من الوظائف بالمفوضيات لملحقين زراعيين وقد بدئ بتعيين اثنين أحدهما بمفوضية روما والآخر بباريس .

ومصر كبلد زراعى تسر جداً بأن يكون لها ملحقون زراعيون بالمفوضيات لأنهم باعتبارهم فنيين يستطيعون أن يتتبعوا المستحدثات الزراعية والاختراعات فى الآلات والأسمدة المستجدة والطرق الاقتصادية للتوفير وزيادة الانتاج .

كل هذا يسر ويشرح الصدر . ولكن من الغريب أنه ذكر فى تقرير لجنتنا المالية أنه لم تظهر نتيجة لعمل هذين الملحقين من عهد تعيينهما الى الآن، حتى أنه طرأت فكرة لدى لجنة المالية بمجلس النواب بالغائهما، ولكن معالى وزير الزراعة طلب استبقاءهما على سبيل التجربة لمدة سنة أخرى حتى يرى نتيجة أعمالها .

لا أعرف الحكمة فى سكوت الوزارة التى عينت هذين الملحقين بعد أن لاحظت اهمالها — مع وجودهما فى وسط علمى زراعى وفى بلاد مستعدة لأن تعطيهما كل المعلومات التى يطلبانها — لا أعرف كيف أنها تركتهما دون أن تلفتهما الى هذا الاهمال، ولهذا أطلب من وزارة الزراعة أن تضع برنامجا لهؤلاء الموظفين تحدّد لهم فيه مواعيد لتقديم التقارير ، وأن تتوسع الوزارة فى هذا الصنف من الوظائف ليكون لها ملحق فى كل بلد زراعى تحقيقا للفائدة التى تنتظرها البلاد .

هذا فيما يتعلق بالملحقين الزراعيين، ولى كلمة أخرى تتعلق بمحصول الفواكه والبساتين .

لقد أشير فى تقرير لجنة المالية أنها ارتاحت لما صرح به معالى وزير الزراعة فى صدد أمر تصريف محصول البساتين بأن الوزارة شكلت لجنة من موظفين زراعيين وتجاريين وعهدت اليهم البحث فيما يكفل تحقيق هذا الغرض .

وإنى مع اغتباطى بهذا التصريح أرجو من معاليه أن يتصل بوزارة المالية لتعيد النظر فى التعريفة الجمركية على الفواكه، إذ الفرصة سانحة لتعديلها، لأنها موقتة وفى دور التجربة، وهى فى الواقع لا تشجع زراع الفاكهة بل مثبطة لهممهم لأن الفواكه التى ترد من الخارج وإن كانت لا تعادل فى جودتها ما تنتجه البلاد الا أن الجمهور يقبل عليها لقلة أثمانها .

ولهذا أرجو من معاليه أن يعمل على حماية هذا المحصول بتعديل التعريفة الجمركية .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — فيما يتعلق بالملاحظة الأولى الخاصة بالملحقين الزراعيين أقرر أن مبدأ التعيين فى هذه الوظائف أقره البرلمان حينما تقدمت اليه ميزانية سنة ١٩٢٨ حيث طلب منه التصديق على مبلغ اجمالى لانشاء هذه الوظائف ، وكان المطلوب تعيين ملحق زراعى لمفوضية روما فأقر البرلمان المبلغ وعين الملحق .

وفى سنة ١٩٢٩ رئى تعيين ملحقين آخرين: أحدهما بباريس والثانى بواشنجتن فأقرت وزارة المالية تعيين ملحق بباريس .

أما ما يقوله حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك من وجوب اشراف وزارة الزراعة على الملحقين بتكليفهما بتقديم تقارير فهو ما فعلته الوزارة فعلا حيث أوجبت عليهما أن يقدما تقارير مرتين فى كل شهر، ولما أثيرت هذه المسألة أمام لجنة المالية بمجلس النواب طلبت اليها التريث فى أمرهما حتى تتبين الوزارة إن كانا يقومان بعملهما كما يجب والا تنظر فى استبدالها .

أما عن الملاحظة الثانية الخاصة بالفواكه وباللجنة التى شكلت لتصريف محصول البساتين .

فعن اللجنة أقول لحضراتكم إنها أنشئت حديثا من بعض موظفى وزارة الزراعة وآخرين من مصلحة التجارة والصناعة ، لأنه رئى أن وزارة الزراعة ليست هى الوزارة التى يمكنها توزيع الحاصلات الزراعية ، كما أنه ليس من اختصاصها القيام بالصناعات الزراعية ، لذلك فكر فى تشكيل هذه اللجنة حتى يسترشد الفنيون فيها سواء من جهة التجارة أو الصناعة بآراء الفنيين الزراعيين فى هذا العمل، وقد بدأت اللجنة عملها فعلا بتوزيع الخضروات وغيرها، ونتعشم أن تقوم بالفوائد الجمة لمصلحة البلاد .

أما عن التعريفة الجمركية بالنسبة للفواكه فلم يفت الوزارة هذا الأمر. إننا فحصنا التعريفة قبل تنفيذها وعرضنا الأمر على المجلس الاستشارى لوزارة الزراعة ، وهو كما تعلمون مكون من الاختصاصيين ومن كبار رجال الزراعة فى البلد ففحص التعريفة فحصا دقيقا ورأى زيادة القيمة المفروضة على الفواكه وغيرها من المحاصيل التى تنتجها البلاد كما أنقص كثيرا التعريفة التى كان العمل جاريا عليها بالنسبة للمواد الضرورية للزراعة كالأسمدة حيث كانت ٨ ٪ فأصبحت ٥ ٪ وسعينا لدى وزارة المالية فوافقت على هذا التعديل .

ولا يخفى على حضراتكم أن التعريفة الجمركية هى الآن محل الاختبار فاذا أظهرت التجارب ما يستوجب التعديل سعينا لاجرائه .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — أشكر معالى الوزير على هذه البيانات التى أنارت الموضوع انارة كافية .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — تعنى وزارة الزراعة من وقت لآخر باقامة معارض للخيول فى بعض عواصم المديريات، وتقصد بذلك طبعا تحسين النسل والاكثار منه .

ولكنى أرى أن هذه الطريقة ليست كافية للاكثار من هذه الخيول وأرى أنه يجب ايجاد ذكور (للطلوقة) من كل نوع من الخيول والحمير والثيران توضع فى كل مركز من مراكز القطر .

هذه هى الطريقة التى تشجع الأهالى على اقتناء الاناث من هذه المواشى والاكثار من نسلها مما يعود بالفوائد العظيمة عليهم .

وأذكر أنى فى سنة ١٩٢٧ عند ما عرض سعادة وزير الزراعة سياسته الانشائية طلبت هذا الطلب فوافقنى ولكن مضى على ذلك خمس سنوات بغير أن يتم شىء للآن . فأرجو من سعادة وزير الزراعة أن يعدنا بالعناية بهذا المشروع واعداد المال الكافى له حتى يمكن تنفيذه من السنة المقبلة .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — وهو كذلك .

الرئيس — هل سعادة وزير الزراعة موافق على ذلك ؟

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — نعم موافق على بحث هذا الموضوع .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — إن الموضوع سبق بحثه ولا ينقصه غير التنفيذ .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — انى أعلم أن الجمعية الزراعية تقوم بهذا العمل ....

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — إن الجمعية الزراعية قد لا ترسل الا حصانا واحدا الى كل مديرية ، وهذا لا يفى بالغرض المقصود على أن المشاهد أنه مع قيام هذه الجمعية بهذا العمل من نحو أكثر من عشرين سنة فان النسل لم يزد ولم يتحسن . وحينما يحتاج أحد الأهالى الى (طلوقة) من نوع جيد يضطر الى الحصول عليها من سوريا .

على أن المزارعين مستعدون لاقتناء اناث المواشى متى وجدت (الطلوقة) وبذلك يزداد النسل ويتحسن ، فالمسألة اذن لا تحتاج الى بحث وانما تحتاج الى تنفيذ .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — نحن نقدر هذا وسنبحثه .

تلى من تقرير اللجنة الفقرة (٢٠)

الرئيس — لنأخذ الرأى الآن على اعتمادات هذا القسم بابا بابا .

فهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٦٨,٥٥٠ جنيها للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٦٨,٥٥٠ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١,٢٩٢,١٤٨ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١,٢٩٢,١٤٨ جنيها المقدر للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٧,١٤٦ جنيها المقدر للباب الثالث " أعمال جديدة " ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٧,١٤٦ جنيها المقدر للباب الثالث .

٧ — تقرير لجنة الحسابات

عن مشروع ميزانية المجلس لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى) .

الرئيس — أظن أنه لا داعى لتلاوة هذا التقرير بعد أن وزع على حضراتكم خصوصا أنه سيرسل مع مشروع الميزانية الى مجلس النواب بعد ذلك .

موافقة . (يراجع الملحق رقم ١٢٢)

الرئيس — لقد طلب حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى الكلمة بشأن هذا المشروع .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — أنا متنازل .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما جاء بتقرير اللجنة وعلى مشروع ميزانية المجلس ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع ميزانية المجلس .

لقد انتهت لجنة المالية من وضع تقاريرها عن ميزانية وزارة المواصلات والدين العمومى والمعاشات ، وهذه التقارير جار طبعها الآن ، وستوزع على حضراتكم غدا صباحا ، فهل توافقون — مع تأخر توزيعها على حضراتكم — أن ينظرها المجلس فى جلسة الغد ؟

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الخامسة عشرة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الثلاثاء ٣٠ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٩ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء ؟

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ – ١٩٣٠ المالية

الأصوات التى أعطيت ٧٣ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس مشروع القانون بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار، ابراهيم نور الدين بك، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله، أحمد حلمى باشا، أحمد حميد أبو ستيت بك، أحمد ذو الفقار باشا، أحمد زكى أبو السعود باشا، أحمد شوقى بك، أحمد على باشا، أحمد محمد حجازى بك، أحمد مصطفى بك، الشيخ أحمد نصر، اسماعيل سرى باشا، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز، ألفريد شماس افندى ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا ، حسنين عبد الغفار بك ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا .

رزق شعبان شعره بك .

الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحمن لملوم بك ، عبد الرحيم صبرى باشا، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك، عبد الفتاح رجائى افندى، عبد الله سليمان أباظه بك، الشيخ عزب الليثى، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، على عبد الرازق بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك .

فهمى حنا ويصا بك .

كامل صدق بك .

الشيخ متولى عمر حجازى ، محمد أفلاطون باشا، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد صدقى باشا، محمد صفوت باشا، محمد عبد اللطيف افندى، الشيخ محمد عز العرب بك، محمد علوى الجزار بك، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود أبو النصر بك ، محمود الاتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مرسى وزير بك ، الفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الرابعة والعشرين

المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ٣٠ ذى القعدة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٩ أبريل سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – تقرير لجنة الحسابات عن زيادة ٧٢٣ جنيها على أرقام ميزانية المجلس لسنة ١٩٣٠ – ١٩٣١ المالية رقم ١٢٢

٤ – مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ – ١٩٣١ المالية .

تقرير لجنة المالية رقم ١١٦

قسم ١٣ — وزارة المواصلات :

فرع ١ — ديوان العموم — اقرار

« ٢ — السكك الحديدية — اقرار

اقتراح حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك حذف المبلغ المقدر لمد خط حديدى من القاهرة الى السويس — رفضه .

فرع ٣ — التلغرافات — اقرار .

« ٤ — التليفون — اقرار .

« ٥ — البريد — اقرار .

« ٦ — الموانى والمنائر — اقرار .

« ٧ — الطرق والكبارى — اقرار .

قسم ١٦ — معاشات ومكافآت — اقرار .

« ١٧ — الدين العمومى — اقرار .

اجتمع المجلس الساعة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ماعدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : الأنبا لوكاس ، بولس حنا باشا ، أحمد زيور باشا ، محمد عوض جبريل افندى ، عوض عزريان المهدى بك ، اللواء محمود فؤاد باشا ، ابراهيم الطاهرى بك ، شعبان السيد مؤمن بك ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك .

(ب) بغير إذن :

حضرات : أبراهيم فهمى بك ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، سعد مكرم بك ، الشيخ على محمد مروان ، محمد زكى عبد الرازق بك ، يوسف قطاوى باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : محمد أفلاطون باشا ، الشيخ حسن عبد القادر ، أحمد حلمى باشا ، حافظ عابدين بك ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، عبد الفتاح رجائى افندى ، حسين فوده بك ، راغب عطيه بك ، يوسف وهبه باشا ، محمد طلعت حرب بك .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، السيد محمود الشندويلى بك ، السيد عبد الرحمن بك ، حسن رشوان حمادى بك ، عبد الرحيم مهنا افندى ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، سعيد فهمى الروبى بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك.

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم عبدالحكيم أحمد عبدالفتاح بك اجازة لمدة أربعة أسابيع للمرور على دائرته الانتخابية فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لاحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — تقرير لجنة الحسابات

عن زيادة ٧٢٣ جنيها على أرقام ميزانية المجلس لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

تلى التقرير (يراجع الملحق رقم ١٢٢) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ماجاء بهذا التقرير ؟

موافقة

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على هذا التقرير وعلى اعتماد مبلغ ١١٤٢٧٨ جنيها لميزانية المجلس لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .

٤ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

القسم الثانى — المصروفات

قسم ١٣ — وزارة المواصلات

تلى كتاب من حضرة المحترم وزير المواصلات وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة دولتكم علما أن وزارة المواصلات قد اختارت حضرات كبار الموظفين الآتية أسماؤهم لحضور الجلسة التى تنظر فيها ميزانية الوزارة عن السنة المقبلة ١٩٣٠ — ١٩٣١

محمود شاكر محمد بك	وكيل المواصلات
توفيق بك أحمد	عن السكة الحديد
ابراهيم بك زكى	عن الطرق والكبارى
محمود بك حمدى الديب محمود بك على	عن الموانى والفنارات
محمد بك شراره محمد بك فؤاد	عن مصلحة البريد

وتفضلوا يا صاحب الدولة بقبول أسمى احتراماتى ،،

القاهرة فى ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير المواصلات
محمود فهمى النقراشى"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ١ الى ١٣ .

(وفى أثناء التلاوة حضر حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك وكيل وزارة المالية) .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — لى كلمة عن مكتبى الاستعلامات .

لقد ورد فى الفقرة ١٣ من تقرير لجنة المالية تحت عنوان "مصاريف متنوعة وغير منظورة" أن مشروع الميزانية يشمل (أولا) مبلغ ٢٥٠٠ جنيه لانشاء مكتب للاستعلامات بلندن و (ثانيا) مبلغ ٢٠٠٠ جنيه لانشاء مكتب للاستعلامات بباريس. ورأت لجنة المالية بمجلس النواب حذف المبلغ الأخير، على أنى أرى أنه كما توجد فائدة من مكتب للاستعلامات بلندن، توجد فائدة كذلك من مكتب للاستعلامات بباريس، لأن باريس كما تعلمون حضراتكم بلد اتصال مالى كبير ؛ لذلك ولأننا نعلم جميعا أن فرع بنك مصر بباريس فيه قلم استعلامات مستوفى الشروط، فأرجو أن يوافقنى المجلس على أن تكل الحكومة هذه الأعمال الى فرع هذا البنك، ولاشك أنه يقوم بها خير قيام، وبذلك نوفق بين الاقتصاد فى النفقات من جهة ، وبين تحقيق الغرض المقصود من جهة أخرى، فضلا عن توفير مبلغ ألفى الجنيه المخصص لانشاء مكتب باريس. وأعتقد أن بنك مصر المتوافرة فيه الاستعدادات أفضل بكثير من جمعية ترغيب السياحة ويرضيه قليل من الأجر .

هذه رغبتى أرجو تحقيقها، كما أرجو أن يسمع المجلس فيها ولو وعدا من حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المواصلات .

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — سبق أن بحثت الوزارة هذه الفكرة وأتمنى أن تصل الى حل فى القريب العاجل .

(حضر حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

تليت الفقرات من ١٤ الى ٢٨

(انصرف حضرة المحترم وزير المواصلات) .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — أريد أن أستوضح بعض نقط خاصة بمشروع مد خط حديدى من القاهرة الى السويس :

هل أحيل هذا المشروع الى المجلس الاستشارى الأعلى لوزارة المواصلات لدراسته وتمحيصه قبل الشروع فيه كما هى العادة ؟ وهل مبلغ المائة والثمانين ألف الجنيه المقدر لهذا المشروع هو كل النفقات المنتظر صرفها؟ وهلا يخشى أن يضاعف هذا المبلغ مما يجعل المشروع غير ضرورى الآن ؟

هذا ما أرجو الاجابة عليه .

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — لا أذكر أن هذه المسألة عرضت على المجلس الاستشارى الأعلى للوزارة . أما تكاليف المشروع المقدرة بمبلغ مائة وثمانين ألف جنيه فقد قدرتها مصلحة السكك الحديدية بواسطة مهندسيها باعتبارها الجهة الفنية المختصة، فلا يمكننى ازاء ذلك إلا أن أقول ان المبلغ كاف للشروع .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — يتكلف هذا المشروع نحو مائتى ألف جنيه وقد عرفنا أن وزارة المواصلات تحيل الى مجلسها الاستشارى الأعلى الذى يضم كبار الفنيين وذوى الكفايات أقل المشروعات نفقة. أفما كان الأجدر بها أن تحيل اليه مشروعا يكلف الخزانة ذلك المبلغ الكبير لانشاء خط يمر فى صحراء قاحلة غير آهلة بالسكان، وقد روى لى البعض أن الذين يفدون من السويس لمصر لايزيدون على ثلاثين شخصا فى اليوم ؟

إن المصلحة تدعو الى ارجاء هذا المشروع حتى يبحثه المجلس الاستشارى الأعلى ويرى رأيه فيه .

وفى اعتقادى أن الفرصة سانحة الآن لتدارك الأمر بارجاء المشروع .

الرئيس — هل يقترح حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك حذف هذا المبلغ ؟

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — أقترح أصليا حذف الاعتماد المطلوب، واحتياطيا ارجاءه الى أن يبحث فى المجلس الأعلى للمواصلات وهأنا أقدم اقتراحا كتابيا بذلك .

المقرر — اللجنة متمسكة بقرارها ......

حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا — يحسن أن يرجأ بيان سعادة المقرر حتى يقدم الاقتراح كتابة .

الرئيس — أمامنا الاعتماد المطلوب بالميزانية فاما أن نوافق عليه أو نحذفه أما التأجيل فلا أرى له مبررا . والرأى يجب أن يؤخذ على حذف المبلغ أو اعتماده .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — أنا أصمم على حذف المبلغ .

المقرر — لجنة المالية مصممة على ما جاء فى تقريرها، وما جاء به هو طلب اعتماد المبلغ لا حذفه ، وقد بينت الأسباب التى تدعوها لذلك ، وأما مسألة عرض هذا الموضوع على مجلس المواصلات الأعلى فهى مسألة داخلية محضة من شأن وزارة المواصلات، وهناك شىء آخر، وهو أن المشروع بدئ فى تنفيذه من العام الماضى، فاذا حذفنا المبلغ يكون معنى هذا ضياع ما صرف هباء ولذا تصر اللجنة على رأيها .

الرئيس — تقدم اقتراح من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك وسيتلى على حضراتكم .

تلى الاقتراح وهذا نصه :

"أقترح حذف هذا المبلغ واحتياطيا احالة المشروع على المجلس الاستشارى لوزارة المواصلات لدرسه .

عبد العزيز رضوان"

الرئيس — الموافق من حضراتكم على حذف الاعتماد المطلوب لمد خط سكة حديدية من القاهرة الى السويس يتفضل بالوقوف .

وقفت أقلية .

الرئيس — المجلس يقرر رفض الاقتراح .

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — ورد بالصفحة السابعة من تقرير لجنة المالية بمجلس الشيوخ عن وزارة المواصلات أن النية قد انصرفت عن شراء مركبات أخرى جديدة فى السنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ حتى تتبين نتيجة تجربة العربات الموجودة الآن وما سبق أن أوصى على شرائه منها . ثم عقبت اللجنة على هذه النية بحذف المبلغ الذى كان مقررا لشراء هذه العربات ، وذلك لأن التجربة لا تشجع مطلقا على اقتناء هذا النوع من العربات قبل الوقوف على ما بها من العيوب التى وقفت فى سبيل نجاحها ولم تتمكن المصلحة من ازالتها .

هذه العبارة تعيد الى ذاكرتنا جميعا ما حصل من المناقشة فى هذا المجلس أثناء نظر ميزانيـة وزارة المواصلات بجلسة ٢٥ أبريل سنة ١٩٢٨ حيث تكلمت فى هـذا الموضوع ولفت نظر مصلحة السكك الحـديدية الى أن التجربة التى جربتها المصلحة فى هذه العربات البخارية قد فشلت فشلا تاما. وعندما بدأت المصلحة التجربة بواحدة من هذه العربات وسيّرتها بين طنطا وشبين الكوم وقد شاهـدت بنفسى أن العربة لم تشتغل حتى ولا واحدا فى المائة من أيام العمل، إذ كانت تخرج العربة من طنطا فتقف فى منتصف الطريق بين تلا وطنطا وتبقى حتى يرسل لها مايقودها للعودة الى طنطا لتدخل الورشة .

ولقد طلبت الى المجلس الموقر بمناسـبة فتح اعتماد لشراء عربات جديدة من هذا النوع عدم اقرار شراء هذا النوع من العربات لمـا رأيته من فشلها فأجابنى حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المـالية بمـا يأتى. "ولكن مصلحة السكة الحديدية تقول بأن تجربة هذه القطارات البخارية قد نجحت نجاحا تاما" ثم يقول حضرة صاحب السعادة مقرر اللجنة فى نفس الجلسة "المقـام لا يحتمل الذم والأمر فيه متعلق بتحقيق واقعة مادية، وما بأيدينا من إجابات وما قيل للجنة المـالية أو لمجلس المواصلات الأعلى أو لوزارة المـالية كما يقول سعادة وكيلها كل ذلك اجمـاع على أن هذه القطارات سيرت ونجحت نجاحا تاما" .

تقول مصلحة السكك الحديدية عام ١٩٢٨ لمجلس المواصـلات الأعلى بوزارة المالية وللجنة المالية إن العربات البخارية قد نجحت نجاحا تاما وكانت النتيجة أن المصلحة استمرت فى خطتها واشترت عددا غير قليـل من هذه العربات . وقد سمعتم كلكم الضجة التى حصلت عند ما سيرتها فى ضواحى القاهرة فى خط المطرية وكيف ثارت ثائرة الجمهور مما اضطر مصلحة السكك الحديدية الى ايقاف تسييرها .

ولقد أدرجت مصلحة السكك الحديدية فى مشروع ميزانيتها هذا العـام مبلغا جديدا لشراء عشرين عربة جديدة ولا استطيع أن أفهم كيف أن مصلحة السكك الحديدية بعد أن جربت هذا النوع ، وبعد أن رأت عدم نجاح التجربة تستمر مع ذلك فى شراء هذه العربات وتدرج فى ميزانيتها ثمن عشرين عربة منها ؟

ونحمد الله على أن لجنتى المـالية بمجلسى النواب والشيوخ قد حذفتا هذا الاعتماد .

والآن أسأل مصلحة السكة الحديدية عن سبب هذا الخطأ ومن المتسبب فيه وعن مبلغ خسارة خزانة الدولة فى هذا الموضوع ؟

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — الواقع أن العربة الأولى التى استحضرتها مصلحة السكك الحديدية وسـيرتها بين طنطا وشبين الكوم قد نجحت ويمكن اثبات ذلك بالأرقام، وبعد ذلك اشترت خمس عربات أخرى ووجد بها حقيقة بعض أخطاء فنية، وكانت الشركة التى قامت بتوريدها هى المسئولة عن هذه الأخطاء ، ويجرى الآن اصلاح هذه العربات على نفقة الشركة .

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — إن ما أعلمه — وعلمى صحيح — أن تجربة العربة الأولى التى سيرت بين طنطا وشبين الكوم تؤيد أقوالى . ولقد كانت تلك التجربة فضيحة . ويؤيد أقوالى أيضـا أن رئيس قسم طنطا كتب تقريرا لمصلحة السكك الحديدية يشير عليهـا بعدم شراء هـذا النوع من العربات وعدم تسييرها . ولكن المصلحة أصرت على الشراء . ويقول بعـد ذلك حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المواصلات بنجاح التجربة . أما أنا فأقول وأقرر أنها فشلت ولا أريد أن أعيـد ما قيل فى سـنة ١٩٢٨ ، وكل ما أريده هو أن تأتى لنا المصلحة باحصاء عن عدد الأيام التى سيرت فيها العربة وعدد الأيام التى أدخلت فيها الورشة، وهذا على ما أعتقد أمر ميسور . لأن العربة تدخل الورشة للاصلاح بمقتضى أمر (أورنيك) ثم تخرج منها بأمر (أورنيك) آخر وكذلك أطلب بيانا بما وجد فى العربات من اخطاء ثم ما تكبدته خزانة الدولة من خسارة . ومن المتسبب فى هذه الخسارة ؟

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — وهو كذلك .

الرئيس — لقد حذف المبلغ من اعتمادات وزارة المواصلات .

حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى — أرجو أن ترد البيانات التى طلبتها سريعا .

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — سيكون ذلك ان شاء الله .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ٢٩ لغاية الفقرة ٥٥

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — توجهت فى الدورة المـاضية بمناسبة مناقشة الأرقام الخاصـة بالتليفونات برغبـة الى وزارة المواصلات ، وشكوت ما يشكو منه غيرى من سكان الأقاليم . وهو تغيير حدث فى النظام القديم الذى كان متبعا فى البلاد ، والذى كان يقضى بأن السنترال الذى يكون مثلا فى مدينة الزقازيق يمكن صاحبه من أن يتكلم مع ههيا ؛ أى على بعـد سبعة كيلو مترات ، أو ثمـانية . بل أكثر من ذلك كان يمكنه من أن يتكلم مع أبى الشقوق أو كفر صقر بدون أجر .

والآن لايمكن لصاحبه أن يتكلم الا بأجر جديد لكل محادثة تقع على بعد يزيد على ثلاثة كيلو مترات أو أربعة . فهذه الحالة جعلت الناس يحجمون عن اقتناء التليفون الا فى الضرورة القصـوى . وفى اعتقادى أن الرجوع الى النظام الأول أو مايقرب منه يزيد فى دخل المصلحة ويحمل الجمهور على الانتفاع به انتفاعا أعم .

لذلك أكرر ماشكوت منه فى الدورة المـاضية . وأرجو أن تنظر الوزارة فى هذه الشكوى نظرا جديا حتى تخفف هذه الآلام عن البلاد . إذ أنه كيف يسوغ لسكان القـاهرة " وغالبهم فى يسر " أن يتكلموا مع حلوان بلا أجر

ولا يسوغ فى الوقت نفسه لسكان القرى الفقراء أن يتكلموا على مسافات قليلة الا بأجر جديد . فأرجو أن تنظر الوزارة فيما طلبته .

هذا فيما يختص بالتليفون . ولى كلمة أخرى خاصة بالسكة الحديدية بمدينة الزقازيق . فقديما شكا أهالى إقليم الشرقية . وبخاصة أهالى الزقازيق من اختراق السكة الحديدية لمدينتهم فى أهم شوارعها . وقد رفعوا شكاواهم لجميع الحكومات ، وإن حضرة صاحب الدولة رئيس هذا المجلس كان على رأس الحكم فى هذا الأقليم ، وهو يعلم أن هذه الشكوى فى محلها قبل غيره .

الرئيس — هذا صحيح .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — إن هذه السكة الحديدية فضلا عن أنها تكدر صفاء الناس وتقلق راحتهم ، فانها تسبب القضاء على أرواح كثيرة لوجود ثلاثة تقاطعات (مزلقانات) . فهذه أخطار يجب العمل على منعها . وكثيرا ما أخذنا وعودا أكيدة برفع هذه السكة . وكنت أودّ أن أرى فى باب الأعمال الجديدة — وهى التى تشمل ما شاء الله من الأرقام الكثيرة كما لا يخفى عليكم — مبلغا صغيرا ولو للبدء فى نقل هذه السكة .

لذلك أرجو بالحاح أن تنظر الوزارة فى نقل هذه السكة التى ضج منها أهالى الزقازيق .

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — فيما يختص بالمسألة الأولى وهى مسألة التليفونات أقول إن مصلحة التليفونات وضعت قاعدة هى أن يتصل كل تليفون بأقرب سنترال له . وقد وصلت الينا عدة شكاوى فى هذا الموضوع والوزارة تعد ببحثه .

وفيما يختص بالمسألة الثانية وهى الخاصة بالسكة الحديدية التى تخترق مدينة الزقازيق ، أقول ان هناك مكاتبات دائرة بين المجلس البلدى للمدينة والسكة الحديدية للعمل على تلافى خطر هذه السكة .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — لى كلمة على سياسة إنشاء الطرق التى تتبعها وزارة المواصلات. فانها لا ترتكز على قاعدة ثابتة . ولا ترجع الى حكمة واضحة فى مصلحة البلاد. وربما تبيناها من رد الحكومة. وكان يجب أن تكون سياسة الطرق ثابتة على قدر الامكان . وأن ترتكز على قاعدة . وتنفذ على جملة سنوات . بحيث تتناسق الأعمال اللاحقة فيها مع السابقة .

والآن نرى مصلحة الطرق تارة تتجنب إنشاء الطرق الموازية للسكك الحديدية بحجة المحافظة على إيراداتها . وخوفا من مزاحمة الأهالى لها فى نقل الحاصلات والركاب . وتارة أخرى تنشئ طرقا مقاطعة للسكك الحديدية مع ملاحظة عدم اتصالها بالنيل . وبذلك تكون هذه الطرق قليلة الفائدة . لأنها لا تمكن الأهالى من طرق النقل المائية بواسطة النيل . والطريق المائى مهم جدا للفلاح لأنه أوفر الطرق فى نقل محصولاته وأسمدته ومواد عماراته . وبالجملة بجميع حاجاته اليومية . واننا نتمنى اليوم الذى يكون فيه للحكومة طرق مواصلات مائية نستعملها . وتنتفع هى منها . وتكون باعثة لها على إيصال أمثال هذه الطرق العرضية بالنيل .

الحكومة لا تنشئ الطرق مادامت لا ترى لها مصلحة مباشرة فى انشائها وهى بذلك تضع نفسها موضع التاجر الذى لا يبحث عن مصلحة الأهالى الا تبعا لمصلحته ، ولهذا نرجو الحكومة من صميم قلوبنا أن تعرض عن فكرة الاقتصار على المتاجرة والربح حينما تفكر فى انشاء الطرق .

إن مصلحة الطرق تشكر على توجيه اهتمامها لبعض المسائل ، وتنفيذها بسرعة ، كانشاء الطرق التى يستعملها السائحون ، فانها تنشئها بسرعة كبيرة، وهى تشكر على ذلك ، فان كل شىء يجلب السائحين فيه فائدة للثروة، ولكننا نريد أن تتجه هذه الهمة المشكورة الى ما فيه خير الفلاح الفقير ويساعده على التوفير فى النقل .

وقد رأينا فى تقرير لجنة المالية بالمجلس ما يوجب العجب والاستغراب، وهو أن وزارة المواصلات مع كثرة الاقتراحات والطلبات التى يمطرها البرلمان وغيره لا تنفذها ، فنجد فى ميزانيتها أن فى الأربع السنوات الماضية نحو ثمانية ملايين للأعمال الجديدة لم يصرف منها الا نحو أربعة ملايين .

حقيقة وجهت لجنة المالية بالمجلس اللوم لعدم صرف المبالغ المقررة للأعمال الجديدة ، وأرجعت عدم صرف هذه المبالغ الى أحد سببين ، ولكنى أستبعد أحد هذين السببين وهو الاهمال لأنه شبه جريمة يجب أن يقام الدليل عليه . وأقول إن الوسائل المباشرة فى عدم التنفيذ هى أن الوزارة تقتصر على عمالها فى تنفيذها للأعمال الجديدة . وقد كانت لى كلمة فى الدورة الماضية أمام هذا المجلس بهذا الخصوص طلبت فيها من الحكومة أن تطرح فى المناقصة العمومية الأعمال الجديدة التى ليس فى وسعها القيام بها، وبذلك تستطيع القيام بالأعمال الجديدة كلها ، وتصرف كل ما تقدّره لها وبهذه الطريقة تنتفع البلاد بتلك الأعمال ، ويحدث النشاط فى الحياة الاقتصادية وينتفع المقاولون ويقل العاطلون .

ومن الغريب أيضا أنه تقرر فى سنة ١٩٠٩ انشاء سبعة وخمسين طريقا فى احدى المديريات وهى مديرية الجيزة فلم ينفذ فى غضون الاحدى والعشرين سنة التى مضت من سنة ١٩٠٩ للآن الا أحد عشر طريقا أى خمس ما تقرر انشاؤه منها .

وكذلك الحال فى مديرية الفيوم .

أتعلمون حضراتكم السبب ؟ السبب غريب جدا . إن انشاء الطرق العمومية كان فى الماضى تابعا لوزارة الأشغال وكانت تتولاه مصلحة الرى فلما أنشئت وزارة المواصلات وألحقت بها مصلحة الطرق ظهر أن مصلحة الرى لم تحول لوزارة المواصلات المبالغ المخصصة لانشاء تلك الطرق ، فهذه الاجراءات الداخلية التى كان يجب على الحكومة أن تتلافاها ترتب عليها تعطيل العمل ٢١ سنة ، وليس هذا جديرا بحكومة تراعى مصلحة الأهالى .

إن هذه المبالغ التى جمعت من الفلاحين لانشاء الطرق لو وظفت بالفائدة لبلغ رأس المال ثلاثة أمثاله .

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — أما عن سياسة انشاء الطرق فتعلمون حضراتكم أن تكاليف الطرق تدفعها

مجالس المديريات ولا تقوم مصلحة الطرق منفردة بانشائها بل تتفق عليها مع تلك المجالس وهى صاحبة الشأن فى تقديم الأهم على المهم وقد وضعت مصلحة الطرق بروجراما لانشاء الطرق لمدة ثلاثين سنة تقوم بتنفيذ قسم منه كل خمس سنوات .

أما عن عدم قيام المصالح بصرف ما يتقرر للأعمال الجديدة بأكملها وبقاء جزء منه فى نهاية السنة بدون صرف فيرجع الى الأسباب الآتية :

أولا — تأخير اعتماد الميزانية — ثانيا — تأخير المقاولين فى العمل — ثالثا — توالى الوزارات ورغبة كل وزير فى درس الموضوع من جديد مما يترتب عليه تأخير الأعمال .

أما مسألة الطرق التى تقرر انشاؤها بمديرية الجيزة فالواقع أنه أنشئ منها فى السنتين الأخيرتين أربعة عشر طريقا غير الأحد عشر طريقا التى أشار اليها حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك .

أما عن المبالغ التى أخذت من الأهالى لهذا الغرض فان ملاحظة حضرته بشأنها فى محلها ، ذلك لأن وزارة الأشغال استولت على المبالغ وسلمتنا جزءا منها . فما ذنب وزارة المواصلات وقد أنشأت من الطرق بقدر ما أخذت من المبالغ ؟

إن هذه المشكلة بين يدى قسم قضايا وزارتى الأشغال والمواصلات بقصد الوصول الى حل لها .

حضرة الشيخ المحترم محمد الباسل باشا — مثل مديرية الفيوم بالنسبة للطرق كمثل مديرية الجيزة فقد دفع الأهالى للحكومة من عشرين سنة المبالغ اللازمة لانشائها ، وفى اعتقادى أن هيئة الحكومة متضامنة فى المسئولية أمام الأهالى ، فلا يصح أن تعتبر فروع الحكومة نفسها أشخاصا معنوية منفصلة وأن يحيل بعضها على البعض الآخر بقصد التخلص من المسئولية .

كيف التصرف فى هذه المسألة ؟ أرجو جوابا صريحا .

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — هذا اشكال قانونى لا تمكن الاجابة عليه الآن قبل أخذ رأى قسم القضايا .

حضرة الشيخ المحترم ـ الباسل باشا — لا أريد أن أعطل عمل المجلس فى نظر الميزانية الآن وفقط أريد جوابا قطعيا فى هذا الموضوع ولو فى جلسة أخرى ، لأنه اذا كانت مصالح الحكومة يحيل بعضها على البعض فالأهالى يعتبرون هيئة الحكومة متضامنة أمامهم .

الرئيس — هذا الطلب فى محله ، ويمكن لوزارة المواصلات أن تجيب عليه .

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — عند ما تصل الوزارة الى حل لهذه المسألة تتقدم به الى المجلس .

الرئيس — نريد وعدا .

حضرة صاحب العزة محمود شاكر محمد بك (وكيل وزارة المواصلات) — ستتقدم للمجلس بالبيانات المطلوبة ، ولكن ليس فى وسعى الآن أن أحدد ميعادا لذلك .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اقتراح الشيخ المحترم حمد الباسل باشا ؟

موافقة .

تلى من تقرير اللجنة الفقرة ٥٥ .

الرئيس — لنأخذ الرأى على اعتمادات فروع وزارة المواصلات بابا بابا .

فرع ١ — ديوان العموم

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٥٣٧٦ جنيها للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقه .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٥٣٧٦ جنيها للباب الاول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٩٤٢٣٤ جنيها للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٩٤٢٣٤ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٩٠٩٨٠ جنيها للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٩٠٩٨٠ جنيها للباب الثالث .

فرع ٢ — السكك الحديدية

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١,٩٤٩,٥٥٤ جنيها للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١,٩٤٩,٥٥٤ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢,٥٦٤,٥٥٥ جنيها للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٥٦٤٥٥٥ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٣٤٦٠٥٠ جنيها للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٣٤٦٠٥٠ جنيها للباب الثالث .

فرع ٣ — التلغرافات

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٣٧٥٠٣ جنيهات للباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٣٧٥٠٣ جنيهات للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٣٥٧٣ جنيها للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٣,٥٧٣ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٣٤,٤٠٠ جنيه للباب الثالث (أعمال جديدة) .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٣٤,٤٠٠ جنيه للباب الثالث .

فرع ٤ — التليفون

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٨٨٣١٤ جنيها للباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٨٨٣١٤ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٨١٩٠٠ جنيه للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٨١,٩٠٠ جنيه للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٥٧,٤٤٥ جنيها للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٥٧,٤٤٥ جنيها للباب الثالث .

فرع ٥ — البريد

ودل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٤٩٠,٥٧٦ جنيها للباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبات) ؟ .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٤٩٠,٥٧٦ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٣٠,٦٦٣ جنيها للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟ .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٣٠٦٦٣ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٥٥٠٠ جنيه للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٥٥٠٠ جنيه للباب الثالث .

فرع ٦ — الموانى والمنائر

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١١٨,٨٠٠ جنيه للباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١١٨,٨٠٠ جنيه للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٩٢,٤٣٥ جنيها للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٩٢,٤٣٥ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٩٦,٥٨٠ جنيها للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٩٦,٥٨٠ جنيها للباب الثالث .

فرع ٧ — الطرق والكبارى

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٤٣,٢٢٧ جنيها للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟ .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٤٣,٢٢٧ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٦٧٣٢٠ جنيها للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٦٧,٣٢٠ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٣٣٤,٠٢٤ جنيها للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟ .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٣٣٤,٠٢٤ جنيها للباب الثالث .

تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

القسم الثانى — المصروفات

قسم ١٦ — معاشات ومكافآت

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة عن هذا القسم (راجع الملحق رقم ١١٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على الاعتمادات الخاصة بهذا القسم وقدرها ٢,١٨٦,٣٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الاعتمادات الخاصة بهذا القسم وقدرها ٢,١٨٦,٣٠٠ جنيه .

قسم ١٧ — الدين العمومى

تلى تقرير اللجنة عن هذا القسم (راجع الملحق رقم ١١٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على المبلغ المقدر لهذا القسم وقدره ٤,٦٩٧,٢٨٤ جنيها؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على المبلغ المقدر لهذا القسم وقدره ٤,٦٩٧,٢٨٤ جنيها .

لقد انتهت لجنة المالية من وضع تقريرها عن ميزانية وزارة الحقانية وسيوزع على حضراتكم غدا صباحا ، فهل توافقون حضراتكم على أن ننظره فى جلسة غد ؟

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — إن وزارة الحقانية وزارة هامة وفروعها متعددة فتوزيع التقرير الخاص بميزانيتها غدا صباحا لتناقش فيه عند الساعة الخامسة مساء لا يعطينا الفرصة الكافية لدرسه، لأنه فى الواقع لا يصل الى أيدينا بعد توزيعه الا ظهرا، ولذلك أرجو من المجلس الموافقة على أن تكون مناقشته فى جلسة تعقد بعد غد .

الرئيس — ولكن هناك تقارير عن ميزانية وزارتى المعارف والأوقاف يجب الانتهاء منها قبل أول مايو .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — اذا كانت ميزانية هاتين الوزارتين لا تستدعى بحثا طويلا فلا بأس من نظرها غدا وتأجيل ميزانية وزارة الحقانية الى ما بعد الغد .

الرئيس — على كل حال فان تقرير لجنة المالية عن ميزانية وزارة الحقانية سيتلى بجلسة غد ، وسيوزع علينا فى الصباح بحيث يوجد من الوقت مايكفى لدرسه . فهل توافقون حضراتكم على نظره غدا على أن تعقد الجلسة فى الساعة السادسة مساء؟

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الخامسة عشرة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الأربعاء غرة ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٣٠ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة السادسة مساء .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الخامسة والعشرين

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء غرة ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٣٠ أبريل سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – الموافقة على تحديد ميزانية مجلس النواب لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية بمبلغ ١٧٥٣٣٠ جنيها .

٤ – تحديد ميزانية مجلس الشيوخ لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية بمبلغ ١١٤٢٧٨ جنيها .

٥ – قرار وزارة المالية بالعمل موقتا ببعض أبواب الميزانية حسبما أقرها مجلسا الشيوخ والنواب لسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١

٦ – مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .
تقرير لجنة المالية . رقم ١١٦
قسم ١٠ – وزارة الحقانية .
فرع ١ – ديوان العموم – اقرار.
« ٢ – المحكمة المختلطة (قسم القضاء) — اقرار .
« ٣ – « (قسم العقود والوثائق) – اقرار .
« ٤ – المحاكم الأهلية – اقرار .
« ٥ – « الشرعية – اقرار .
« ٦ – المجالس الحسبية – اقرار .

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : الأنبا لوكاس ، بولس حنا باشا ، أحمد زيور باشا ، محمد عوض جبريل افندى ، عوض عريان المهدى بك ، ابراهيم الطاهرى بك ، شعبان السيد مؤمن بك ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، محمد زكى عبد الرازق بك .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، ابراهيم نور الدين بك ، أحمد حلمى باشا ، أحمد شوقى بك ، سعد مكرم بك ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، اللواء محمود فؤاد باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : حسنين عبد الغفار بك ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، فهمى حنا ويصا بك ، يوسف وهبه باشا ، الشيخ أحمد نصر ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، حسن مظلوم باشا ، محمد طلعت حرب بك ، عبد الرحمن اللوم بك .

(ب) عن جلستى اليوم والغد حضرات : الشيخ متولى عمر حجازى ، الشيخ على محمد مروان ، محمد أحمد الشريف بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

(ج) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، السيد محمود الشندويلى بك ، السيد عبد الرحمن بك ، حسن رشوان حمادى بك ، عبد الرحيم مهنا افندى ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، سعيد فهمى الروبى بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب السعادة والعزة : محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ووزير الدخلية بالنيابة ، محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ووزير المالية بالنيابة ، محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرتا : الشيخ محمد عز العرب بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة محمد زكى عبد الرازق بك اجازة لمدة ثلاثة أسابيع فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — الموافقة على تحديد ميزانية مجلس النواب

لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية بمبلغ ١٧٥٣٣٠ جنيها

تلى كتاب من مجلس النواب هذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أن مجلس النواب قرر بالاجماع بجلسته المنعقدة فى يوم الأربعاء ٣٠ أبريل الحاضر تحديد ميزانيته لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ بمبلغ ١٧٥٣٣٠ جنيها .

فالمرجو من دولتكم التكرم بعرض ذلك على مجلس الشيوخ لاقرار المبلغ المذكور وادراجه فى الميزانية العامة للدولة .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٣٠ أبريل سنة ١٩٣٠ رئيس مجلس النواب

ويصا واصف“

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على تحديد ميزانية مجلس النواب بمبلغ ١٧٥٣٣٠ جنيها .

٤ — تحديد ميزانية مجلس الشيوخ

لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية بمبلغ ١١٤٢٧٨ جنيها

تلى كتاب من مجلس النواب هذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

اطلع المجلس بجلسته المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٢٩ أبريل الحاضر على الجواب المرسل من دولتكم بتحديد ميزانية مجلس الشيوخ لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ البالغ قدرها ١١٤٢٧٨ جنيها مصريا وأقرها .

فأتشرف بتبليغ دولتكم ذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٢٩ أبريل سنة ١٩٣٠ رئيس مجلس النواب

ويصا واصف“

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على تحديد ميزانية مجلس الشيوخ بمبلغ ١١٤٢٧٨ جنيها .

٥ — قرار وزارة المالية

بالعمل موقتا ببعض أبواب الميزانية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية
حسبما أقرها مجلسا الشيوخ والنواب

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المالية بالنيابة) — نظرا لعدم إمكان اصدار قانون الميزانية قبل أول مايو وعملا بالمادة ١٤٢ من الدستور فقرة (٢) سأصدر قرارا هذا نصه :

”وزير المالية

حيث أن القانون الخاص بربط ميزانية السنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ يتوقع اصداره فى زمن قريب جدا ؛

وحيث أن المصلحة تقضى بأن يعمل بأبواب الميزانية عدا الأبواب الخاصة بالأعمال الجديدة على أساس تقديرات الميزانية التى أقرها البرلمان ؛

وبعد الاطلاع على المادة ١٤٢ (فقرة ثانية) من الدستور .

قــرر

مادة وحيدة — يعمل موقتا بأبواب الميزانية عدا الأبواب الخاصة بالأعمال الجديدة حسبما أقرها مجلسا الشيوخ والنواب للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١

القاهرة فى أول ذى الحجة سنة ١٣٤٨ (٣٠ أبريل سنة ١٩٣٠)

وزير المالية بالنيابة“

٦ — مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠—١٩٣١

تقرير لجنة المالية

القسم الثانى — المصروفات

قسم ١٠ — وزارة الحقانية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب من وزارة الحقانية هذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرجو من دولتكم التفضل بالسماح لحضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا وكيل وزارة الحقانية بأن ينوب عنى فى حضور جلسات المجلس أثناء النظر فى مشروع ميزانية وزارة الحقانيـة لتقديم ما يطلب من البيانات ومعه حضرة صاحب العزة يوسف فهمى بك مدير ادارة المستخدمين والحسابات .

وتفضلوا يا صاحب الدولة بقبول فائق الاحترام ؟

القاهرة فى ٣٠ أبريل سنة ١٩٣٠

وزير الحقانية
محمد نجيب الغرابلى

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ١ الى ٤١ (يراجع الملحق رقم ١١٦)

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — بالرغم من أن تقرير لجنة المـالية عن ميزانية وزارة الحقانية جاء وافيا وشمل ملاحظات وجيهة عن تلك الميزانية الا أن هناك نقطا تثيرها مباحث الميزانية أود الكلام فيهـا وأولها حالة الأبنية التى تقيم فيها المحاكم الجزئية بالقاهرة .

ذكر بالتقرير أن بمشروع الميزانية ٥٠٠٠ جنيه لشراء أرض تبنى عليهـا محكمة بولاق الجزئية ومبلغا آخر لبناء محكمة عابدين الجزئية الأهلية على مكانها الحالى الذى كانت تشغله الدائرة السنية ، والرغبة التى أتوجه بها الى وزارة الحقانية هى أن تبحث فكرة جمع محاكم القاهرة الجزئية فى بناء واحد فى وسط المدينة لتعقد جلسات محاكمها كل محكمة على حدة .

أرى حضرة المقرر يبتسم وألمح من ابتسـامته أنه قد تبادر الى ذهنه أنى أقصد الى راحة المحامين وتسهيل تاديتهم لمأمورياتهم أمام هذه المحاكم (ضحك) ربما كانت تسهيل المهمة على المحامين من نتائج جمع المحاكم فى بنـاء واحد ولكنها فى نظرى نتيجة ثانوية لأنى انما أقصد أولا وقبل كل شىء الى مصلحة الأهالى، على أن الشخص الذى يتقاضى أمام محكمة جزئية قد يلقى من محاميه تشددا فى تقدير الأتعاب بسبب بعد محاكم القاهرة عن بعضها، أما اذا تحققت رغبتى وجمعت المحاكم فى مكان واحد فلا شك أن المحامى يتساهل فى أتعابه وهذا ما يعود بالنفع على المتقـاضين ، كذلك يسهل على وزارة الحقـانية اذا نفذت هذه الفكرة ندب من يحل محل من يغيب من قضاة هـذه المحاكم ويتوفر كثير من العمل الكتابى والادارى .

أفهم أن توجد محكمة جزئية فى طوخ وأخرى فى قليوب لتكون المحـاكم قريبة من المتقاضين ولكنى لا أفهم أن توجد محكمة فى دائرة الموسكى وأخرى فى دائرة عابدين مع قرب المسافة وسهولة المواصلات خصوصا مع وجود الـترام .

وفوق ذلك فان الأماكن التى تشغلها المحاكم الجزئية الآن لا تتوافر فيها شروط الصحة والراحة . والمشروع الذى أقترحه يبعد وزارة الحقانية عن تحكم الملاك وتعسفهم مع عدم لياقة الأماكن التى يؤجرونها للحكومة .

اذا أوجدت الحكومة محلا تجتمع فيـه المحاكم الجزئية منفصلة أنقذت المتقاضين والقضاة والموظفين والمحامين من الوجود فى الأماكن الحالية غير اللائقة .

هذا عن أبنية المحاكم الجزئية . ولى ملاحظة عن الحبس الاحتياطى ولكنها غير الملاحظة التى أشارت اليها لجنة المـالية .

لقد أشارت اللجنة الى الحبس الاحتياطى الذى ينتهى بعدم تقديم المتهم للمحاكمة وانى أحبذ فكرتها، فان البعض قد قضى فى هذا الحبس أكثر من ثلاثة أشهر . ولكن هناك فئة أخرى ممن يحبسون احتياطيا ويحكم ببراءتهم وهؤلاء هم الذين أقصدهم . فقد حكمت محاكم الجنايات فى سنة ١٩٢٧—١٩٢٨ ببراءة ٧٠٩ متهمين كما حكمت المحاكم الجزئية فى السنة المذكورة ببراءة ٧٦٥ متهما من هذه الفئة .

نعم ان هذا العدد يقل كثيرا عمـا كان عليه فى سنة ١٩٢٣ — ١٩٢٤ فقد حكم فيها ببراءة ١٤٤٨ من محكمة الجنايات و ١١٣٩ من المحاكم الجزئية ، وهذا يدل على عناية النيابة بالفحص والتدقيق . ولكنى لا زلت أرى أن العدد كبير جدا . وقد تكون هذه الكثرة ناتجة من الجرائم التى توجه لعدة متهمين، ففى حين أن التهمة تكون ثابتة على البعض يكون الأمر مشكوكا فيه بالنسبة للبعض الآخر فيستدعى الحال حبس الجميع احتياطيا ، على أنه لو عنى بالأمر أكثر ممـا يجرى الآن لقل عدد من يحبسون احتياطيا ممن ينتهى أمرهم بالبراءة .

وأخيرا لى كلمة عن المجالس الحسبية هى رغبة أوجه اليها النظر عند وضع الميزانية القادمة .

لقد قدّر لمصروفات المجالس الحسبية ٤٣٣٥٠ جنيها ولكن هذا الرقم أقل ممـا تتكلفه هذه المجالس فعـلا لأنه يشتغل فى المجالس المذكورة بطريق الانتداب ١٠٦ من قضاة المحاكم الأهلية ومثل هذا العدد من قضاة المحاكم الشرعية وتتحمل المحاكم الأهلية والشرعية مرتباتهم مع أنهم يشتغلون فى المجالس الحسبية فوضع هذا الرقم على هذه الصورة لا يدل على حقيقة ما ينفق على هذا الباب .

نعم قد يقال إن القاضى المنتدب للمجلس الحسبي لا ينقطع للعمل فيه ولكن هذا عمل له تقديره وبعض المجالس ينقطع لعملها القضاة كما هو الحال فى القاهرة وفى بعض المدن الكبرى ولذا أرى أن يكون الربط موافقا لحقيقة الواقع وأن يخصص للمجالس الحسبية فى الميزانية القادمة ما يخص هذه المجالس من مرتبات القضاة الذين يشتغلون بها ولو كان بعضهم يقوم بالعمل فى المحاكم أيضا وبذلك يقف البرلمان على حقيقة ما تتكلفه هذه المجالس .

المقرر — ردا على ماقاله حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك خاصا بمبانى المحاكم الجزئية وبجعلها فى مكان واحد أرى أن حضرته يريد أن يرجع بنا الى العهد القديم اذ كان يوجد محكمتان جزئيتان فى مكان واحد ورئى أن هذا الوضع فيه اجهاد للمتقاضين . ولا يخفى أنه وقتما أرد تشكيل المحاكم الجزئية لم يلاحظ حينئذ أنه سيوكل محامون عن الخصوم . اذ أن تلك المحاكم تنظر فقط فى القضايا البسيطة التى يحضرفيها صاحب القضيةبنفسه. وتوكيل المحامى فى القضايا الجزئية استثناء لا قاعدة . ولا يصح أن يجعل الاستثناء هو القاعدة .

فالاهتمام براحة المتقاضين حدا بوزارة الحقانية الى أن توجد فى دائرة كل قسم تقريبا محكمة جزئية وحينما كان يشمل اختصاص محكمة جزئية أكثر من قسم واحد كثرت شكاوى الجمهور . بجعل لكل قسم محكمة واحدة . وهذه مسألة ظاهرة فلا أرى داعيا للاطالة فيها .

أما فيما يختص بالحبس الاحتياطى فقد اهتمت اللجنة بشأن من حبسوا حبسا احتياطيا ولم يتقدموا للمحاكمة اذ أن فى طول مدة حبسهم مايشعر بشىء من الظلم أما من يبرأون بعد المحاكمة فان أمر حبسهم يرجع الى أدلة اتهامهم وهى مسألة تقديرية تختلف فيها وجهات النظر — لأن قضايا الجنايات لا تصل الى محكمة الجنايات الا بعد أن ترى النيابة وقاضى الإحالة وجاهة الأدلة وكفايتها للادانة ويكفى اجتماع رأيين لسلطتين مختلفتين مبررا للحبس الاحتياطى . فاذا ما رأت محكمة الجنايات بعد ذلك عدم ادانة المتهم وحكمت ببراءته فليس فى هذا مبرر للقول بأن هناك اسرافا فى الحبس الاحتياطى سواء أكثر عدد المحكوم ببراءتهم أم قل ولا أهمية لهذا العدد .

بقيت مسألة المجالس الحسبية . حقيقة ان بعض القضاة يشتغلون بالمجالس الحسبية بينما يشتغلون بالمحاكم أيضا . وانى أرى وجاهة ملاحظة حضرة الشيخ المحترم وأرى الأخذ بها . وأظن أن وزارة الحقانية حينما تعدل قانون المجالس الحسبية ستلاحظ هذا الأمر . وتعنى بتخصيص قضاة ينقطعون لأعمال المجالس الحسبية .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — صدق ظنى فى أن حضرة الشيخ المحترم المقرر حسب أنى أقصد بطلب جمع المحاكم الجزئية فى بناء واحد مصلحة المحامين . ولكنى أؤكد لحضراتكم مكررا أن هذه الفكرة ثانوية بجانب المنافع الجمة التى تعود من تنفيذها . وقول حضرته ان هذه المحاكم تطرح أمامها القضايا التافهة القليلة الأهمية التى يقوم فيها الشخص بنفسه بالدفاع قول أظن أنه لايتفق مع نصوص القانون . لأن هذه المحاكم تختص بالفصل فى جميع الجنح وبعض الجنايات بمقتضى التشريع الأخير . فهى تحكم بالحبس لغاية ثلاث سنوات . ولا أظن أن مثل هذه المحاكم يقال انه يطرح أمامها المسائل التافهة .

حبذا لو كانت الحكومة مستعدة لبناء المحاكم المتعددة فى القاهرة وتكون متوفرة فيها الشروط الصحية حتى لايبقى بعضها كالاصطبلات. بل اصطبلات بعض العظماء خير منها، ولا أقصد المحاكم التى أشار اليها عرضا حضرة الشيخ المحترم مقرر اللجنة وهى المحاكم الموجودة فى كل قسم . انما أتكلم عن سبع محاكم جزئية لا مركزية فى القاهرة .

ربما كان الكلام الذى صرح به حضرة الشيخ المحترم المقرر ينصب على المحاكم المركزية التى يقوم فيها البوليس بوظيفة النيابة العمومية . وهذا مالا أقصده .

والمحاكم الجزئية كان من اختصاصها الحكم فى القضايا التى لايزيد نصابها على ٢٥٠ جنيها . وبمقتضى التشريع الأخير أنقص الى ١٥٠ جنيها . ولو رجعنا الى احصاءات الثروة الأهلية لوجدنا أن تسعة أعشار الأهالى لايملكون أكثر من هذا النصاب . فليست هذه المحاكم هى التى تفصل فى المسائل التافهة .

أنا أفهم سبب الصعوبة التى يتكبدها المتقاضى أمام المحاكم المختلطة ، والتى يستدعى بسببها من أسوان الى القاهرة فى قضية لا تزيد قيمتها على مائتى قرش أو أقل ، وذلك لأنه لا توجد محكمة جزئية مختلطة الا فى القاهرة يتناول اختصاصها من أسوان الى مديرية المنوفية، وأفهم أيضا أن المتقاضى لا ينتقل من بنها الى قليوب . ولكن لا أفهم لماذا لا ينتقل المتقاضى من دائرة قسم عابدين الى دائرة قسم الموسكى .

يقول حضرة الشيخ المحترم المقرر انه لما كانت المحاكم مجتمعة اشتكت الأهالى . وأنا لا أقول بأن المحاكم تجتمع فى أعمالها . ولكنى أقول بجمعها فى بناء واحد مع تفرق أعمالها ومع بقاء فصلها فى القضايا أيضا متفرقة كما هو الحال الآن . ولست أقول بجمع أعمال محكمتين مثلا وإثقال كاهل القاضى الواحد بالفصل فيها، فلا يقدر أن يوفى عمله حقه فى البحث . لا أقول بذلك والفكرة مقصورة على توحيد البناء مع بقاء عمل كل محكمة خاص بها .

أما الحبس الاحتياطى فاظن أن التدقيق فى التحقيق يؤدى الى تحسين فى الحالة . وأنا أرجو أن أسمع من سعادة وزير الحقانية كلمة فى هذه الملاحظات .

المقرر — أرجو أن يفهم حضرة الشيخ المحترم أنى أعرف جيدا الفرق بين المحاكم الجزئية والمحاكم المركزية .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — هذا لا نزاع فيه .

المقرر — انى أذكر لحضرته أن من بعض المحاكم الجزئية ما يشمل اختصاصه قسما واحدا كمحكمة عابدين ومحكمة بولاق، فان كلا منهما تختص بقسم واحد. وحصر العمل فى محكمة واحدة فيه ارهاق ، ولو كان فى المحكمة قاضيان . والمحكمة اذا وجدت فى القسم نفسه سهل التقاضى بذلك على المتقاضين .

ولا يغيب عن حضرة الشيخ المحترم أن القضايا الجزئية التى يحضر فيها المحامون ليست هى الأغلب بل هى الأقل عددا . ومعظم القضايا فيها يتراوح نصابها بين أربعة وستة جنيهات ولا يحضرها محامون .

وإنى أشارك حضرة الشيخ المحترم فى ملاحظته على رداءة أبنية بعض المحاكم. وقد أشارت اللجنة الى ذلك فى تقريرها. وطلبت من وزارة الحقانية العناية بهذا الأمر . ولكن تواجه الوزارة فى القاهرة صعوبة انتقاء المواقع وصعوبة ناشئة من غلاء الأرض . وقد طلبنا من الوزارة أن تبذل جهدها فى البحث عن أماكن للمحاكم السبع وتبنى لها أبنية صحية .

أما جعل المحاكم كلها فى بناء واحد فهذا لا يؤدى الى تحقيق الغرض الذى أنشئت من أجله هذه المحاكم، وهو تسهيل التقاضى على المتقاضين، والذى لا يتحقق الا بتفريقها .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — فيما يختص بالمبانى فان الوزارة قد سمعت ملاحظات حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك وملاحظات حضرة الشيخ المحترم مقرر اللجنة . وستدرس الوزارة هذا الموضوع على ضوء ملاحظات حضرتيهما ، وتتخذ القرار المتفق مع المصلحة .

أما فيما يختص بالحبس الاحتياطى فان هناك مشروع قانون مقدم لمجلس النواب وسيقدم لحضراتكم بعد ذلك لتبدوا جميعا فيه ما يعنّ لكم من الملاحظات ، فتتحقق حينئذ مثل رغبة حضرة الشيخ المحترم وما يشابهها .

وأما فيما يختص بانتداب حضرات القضاة للمجالس الحسبية ووجوب ادراج المرتبات التى تصرف لهم فى ميزانية المجالس الحسبية ليتبين مقدار ما ينفق عليها، فان الأمر يستدعى تغيير القانون نفسه ،فان حضرات قضاة المجالس الحسبية ينتدبون بحكم قانون المجالس الحسبية من بين قضاة المحاكم الأهلية والشرعية ، ومرتباتهم محسوبة على ادارتى المحاكم الأهلية والشرعية التابعين لها .

وبما أن هناك لجنة مشكلة للنظر فى الاصلاحات التى يمكن ادخالها على المجالس الحسبية ، فسيتناول بحثها جميع الملاحظات التى من هذا القبيل .

وأريد أن أقول كلمة فيما يختص ببناء المحاكم . فانه ليس بالصورة التى صوره بها حضرة الشيخ المحترم من الرداءة . ولو أننا نعترف بأن بعض أبنية هذه المحاكم غير لائق بالمركز الواجب للقضاء ، وهو نتيجة الضرورة الملجئة.

على أنه توجد محاكم أخرى فى سرايات فخمة ، فمحكمة السيدة زينب فى سراى جمال الدين باشا ، ومحكمة الوايلى فى سراى ماهر باشا ، ومحكمة الخليفة فى سراى رياض باشا، ومحكمة حلوان فى سراى الفلكى باشا، وبعض أبنية المحاكم الأخرى جديد مملوك للحكومة أو مستأجر .

على أن الوزارة وضعت خطة لبناء المحاكم بمقتضاها أنه لا تنقضى عشرة أعوام حتى يكون للحكومة أبنية للمحاكم مملوكة لها، وتكون مبنية على تصميمات موضوعة طبق رغبة الوزارة ، وحينئذ لا تحتاج للاستئجار .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — يقول حضرة زميلى الشيخ المحترم كامل صدقى بك أن دور بعض المحاكم ربما كانت أقل شأنا من اصطبلات كبار العظماء ولكن محكمة شبين الكوم الجزئية لله الحمد ليست من هذا النوع بل هى مبنية بناء فخما وواقعة فى أحسن نقطة من البلدة ومحاطة بشوارع من أهم الشوارع ، بجوارها ديوان المساحة وديوان المديرية والاسبتالية الأميرية وجميعها أبنية فخمة .

تحيط ببناء المحكمة أرض واسعة عليها سور جميل بعضه بالبناء والبعض الآخر بالحديد، ومن الأسف الشديد أن هذا الفضاء المحيط ببناء المحكمة داخل السور هو بركة ومن الغريب أن جميع البرك تجف فى هذا الوقت الا بركة هذه المحكمة فالماء فيها راكد يصح أن تسير فيه المراكب حتى أصبحت موضع سخرية الجميع حيث يقال للرائح للمحكمة والغادى منها أنت ذاهب لبركة المحكمة وعائد من بركة المحكمة فالذى أرجوه محافظة على الصحة العامة أن يتفضل معالى وزير الحقانية ويقرر مبلغا بسيطا لا يتجاوز العشرات من الجنيهات لردم هذه البركة فتصبح المحكمة بعد ذلك من أجمل السرايات .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — وهو كذلك .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ورد فى الملحق رقم ٣ من تقرير لجنة المالية بيان للمبالغ المتأخرة طرف الأوصياء والقوام ووكلاء الغائبين واذا هى فى سنة ١٩٢٩ نحو النصف مليون جنيه وقد قضى الله ولا راد لقضائه أن ردم البرك لا يكون الا بقانون وتوزيع الأطيان على صغار الزراع لا يكون كذلك الا بقانون، فهل الاستيلاء على مبالغ القصر وعديمى الأهلية من القوام والأوصياء يكون كذلك بقانون ؟

انى لا أفهم ذلك مطلقا ولا أفهم محلا لبقاء مبلغ جسيم فى ذمة الأوصياء والقوام كان فى السنة الماضية ربع مليون جنيه تقريبا فأصبح فى هذا العام نحو النصف مليون وربما يتزايد فى السنة المقبلة فيصبح مليونا من الجنيهات يتمتع به هؤلاء اللصوص وهم آمنون مطمئنون .

انى أرى واجبا على وزارة الحقانية أن تتخذ من الاجراءات الشديدة ما يكفل الحصول على هذه المبالغ وان كل من يتأخر عن دفع ما فى ذمته منهم فى آخر كل سنة يحكم بعزله ويقدم للمحاكمة بتهمة الخيانة والاختلاس والقانون لا شك خير رادع لهم .

لا يصح لنا أن نقنع فى كل عام عند نظر الميزانية بمجرد طلب التشديد فى مراقبة هؤلاء الأوصياء .

ان الوصى أو القيم يعتبر أمينا على ما بيده من مال القاصر وعديم الأهلية وهو وكيل أيضا والمجلس الحسبي هو الذى نصبه وكيلا حتى ولو كان الوصى مختارا من قبل المتوفى فانه يعتبر وكيلا كذلك فان امتنع عن ايداع ما عنده من الأموال اعتبر خائنا للأمانة ومختلسا ووجبت محاكمته قانونا .

هؤلاء الظلمة لايصح التساهل معهم خصوصا وانهم يستغلون المبالغ التى لديهم فى شراء الأطيان وغيرها ولا يهمهم طبعا أن يحكم عليهم بغرامة بسيطة نظير تأخيرهم فى دفع مالديهم .

انى واثق بأنه اذا تشددت وزارة الحقانية معهم لابد أن تحصل على هذه الأموال فى زمن قريب .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — وزارة الحقانية تكلف الأوصياء بايداع المبالغ المتجمدة لديهم للقصر وعديمى الأهلية فاذا تأخروا عن تقديمها فى الميعاد قدموا للمحاكمة وهذا هو المتبع . وأنا مستعد لتلقى أية شكوى عن اهمال تقديم أى وصى للمحاكمة . واذا ظهر كما يقول حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر أن بعض الأوصياء يتأخر عن ايداع المبالغ الموجودة لديه بعد تكليفه بايداعها ولم يقدم للنيابة فأنا مستعد لاتخاذ الاجراءات اللازمة ضد المسئولين عن ذلك .

ثم تليت من تقرير اللجنة الفقرة ٤٢

الرئيس — لنأخذ الرأى على اعتمادات هذا القسم بابا بابا .

فرع ١ — ديوان العموم

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٠٢٩٢ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٠٢٩٢ جنيها المقدر للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٧٧٠٠ جنيه المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٧٧٠٠ جنيه المقدر للباب الثانى .

فرع ٢ — المحاكم المختلطة (قسم القضاء)

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٨٤٦١٩ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٨٤٦١٩ جنيها المقدر للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٧٢١٧٠ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٧٢١٧٠ جنيها المقدر للباب الثانى .

فرع ٣ — المحاكم المختلطة (قسم العقود والوثائق)

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٣٣٨٥ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات ومرتبات) ؟

موافقة :

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٣٣٨٥ جنيها المقدر للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٦٢٨٥ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٦٢٨٥ جنيها المقدر للباب الثانى .

فرع ٤ — المحاكم الأهلية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٨٣٢٥٢٨ جنيها للباب الأول (ماهيات ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٨٣٢٥٢٨ جنيها للباب الاول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٢٦٧٦٥ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٢٦٧٦٥ جنيها المقدر للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٦٠٠ جنيه المقدر للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٦٠٠ جنيه المقدر للباب الثالث .

فرع ٥ — المحاكم الشرعية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٥٩٧٣٦ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٥٩٧٣٦ جنيها المقدر للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٨١٣٧ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٨١٣٧ جنيها المقدر للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٥٤٠٠ جنيه المقدر للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٥٤٠٠ جنيه المقدر للباب الثالث .

فرع ٦ — المجالس الحسبية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٣٩٦١٤ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٣٩٦١٤ جنيها المقدر للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٣٧٣٦ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٣٧٣٦ جنيها المقدر للباب الثانى .

الرئيس — سيوزع على حضراتكم فى صباح غد تقرير لجنة المالية عن ميزانية وزارة المعارف العمومية والبعثات العلمية وما يستجد من الأعمال.

فهل توافقون حضراتكم على نظرها غدا على أن تعقد الجلسة فى الساعة الخامسة والنصف مساء ؟

موافقة .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الخامسة والعشرين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الخميس ٢ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق أول مايو سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة والنصف مساء .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة السادسة والعشرين

المنعقدة طنا فى يوم الخميس ٢ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق أول مايو سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٢ — مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .

تقرير لجنة المالية رقم ١١٦

قسم ٧ — وزارة المعارف العمومية :

فرع ١ — ديوان العموم والتعليم العام — اقرار

« ٢ — ادارة عموم الآثار المصرية — اقرار

« ٣ — دار الآثار العربية — اقرار

٣ — مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

تقرير لجنة المالية رقم ١١٦

قسم ١٥ — البعثات العلمية — اقرار .

٤ — قسم ١٨ — مصاريف غير منظورة رقم ١١٦

اقرار .

٥ — مشروع قانون بربط ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١

الموافقة عليه من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره رقم ١١٦

اجتمع المجلس الساعة الخامسة والنصف مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : الأنبا لوكاس ، بولس حنا باشا ، محمد عوض جبريل افندى ، عوض عريان المهدى بك ، شعبان السيد مؤمن بك ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، محمدزكى عبد الرازق بك، ابراهيم الطاهرى بك، أحمد زيور باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات: ابراهيم فهمى بك، أحمد ذو الفقار باشا، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، حافظ عابدين بك ، حسنين عبد الغفار بك ، سعد مكرم بك ، فهمى حنا ويصا بك، لويس أخنوخ فانوس افندى ، الفريق موسى فؤاد باشا ، محمد طلعت حرب بك .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم حضرات : يحيي ابراهيم باشا ، صليب قلوديوس باشا ، محمد العبانى باشا ، راغب عطيه بك ، يوسف وهبه باشا ، أحمد حلمى باشا ، محمود الاتربى باشا ، على عبد الرازق بك ، حسين فوده بك ، محمد مغازى باشا ، ميشيل أيوب باشا ، عبد العزيز رضوان بك ، ابراهيم نور الدين بك ، عبد الرحمن للوم بك ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الفتاح رجائى افندى .

(ب) عن جلستى الأمس واليوم حضرات : الشيخ متولى عمر حجازى ، الشيخ على محمد مروان ، محمد أحمد الشريف بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

(ج) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، السيد محمود الشندويلى بك ، السيد عبد الرحمن بك ، حسن رشوان حمادى بك ، عبدالرحيم مهنا افندى ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، سعيد فهمى الروبى بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب السعادة والعزة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانيـة ووزير الداخلية بالنيابة ، محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية ووزير الخارجية بالنيابة ، أحمد نجيب الهلالى بك وكيل وزارة المعارف العمومية المساعد ، أمين لطفى بك سكرتير عام وزارة المعارف العمومية .

تولى السكرتيرية البرلـمانية حضرتا : الشيخ محمد عز العرب بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

اعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٢ — مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠—١٩٣١

تقرير لجنة المـالية

القسم الثـانى — المصروفات

قسم ٧ — وزارة المعارف العمومية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب من وزارة المعارف العمومية هذا نصه :-

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أننـا انتدبنا حضرة صاحب العزة أحـمد نجيب الهلالى بك وكيل الوزارة المساعد . وحضرة أمين لطفى بك سكرتيرها العـام لحضور جلسات مجلس الشيوخ أثناء نظره فى ميزانية وزارة المعارف العمومية. أرجو من دولتكم الترخيص لحضرتيهما بذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

وزير المعـارف
بهى الدين بركات"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

تلى من تقرير اللجنة الفقرات من ١ الى ٨ (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — يتضح من تقرير لجنة المـالية بمجلس الشيوخ أن المدارس الصناعية المسماة قديما باسم "الورش والمدارس الصناعية" قد أصبحت تسير اليوم على نظامين أحدهما قديم والاخر حديث.

أما القديم فمدته خمس سـنوات والحديث مدته ثلاث . ولئن وضعت لجنة تنظيم التعليم الفنى هـذا النظام فانى أعتقد أنه لا يخلو من فضائل كما أنه محل أيضا للنقد . أما فضائل هـذا النظام فهى رفع مستوى التعليم بتحتيم الحصول على شهادة الدراسة الابتدائية لكل من يتقدم لهذا النوع من التعليم. كما أن هذا النظام فتح أبواب مدارس الفنون والصنائع أمام المتخرجين فى المدارس الصناعية متى كانوا حاصلين على شهادة من الدرجة الأولى .

أما النقد فسببه الغبن الذى يصيب طلبة النظام القديم وعدم تمكنهم من الالتحاق بالمدارس الصناعيـة فياحبذا لو أن الوزارة عادت الى درس هذا الموضوع وجعلت نوعا من التساوى فى الدخول فى مدارس الفنون والصنائع أمام المتخرجين سواء من طلبة النظام القديم أم الحديث .

وهنـاك غبن آخر بسبب قصر الالتحاق بهذه المدارس على الحاصلين على شهادة المدارس الصناعية من الدرجة الأولى . وفى الحركة الحالية التى تنهض بالبلاد الى نشر التعليم الصـناعى يجدر كثيرا أن نسهل ونعمم هـذا التعليم بفتح أبواب مدارس الفنون والصنائع أمام جميع المتخرجين فى المدارس الصناعية .

لقد أنت الوزارة من أن كثيرين من المتخرجين فى المدارس الصناعيـة لا يستطيعون العمل فى الخـارج وقد تكونت منهم فى الواقع طبقـة عاطلة والعطل مرض اجتماعى يجب على كل حكومة رشيدة مداواته. ومن أسباب العطل بطبيعة الحال عدم انتشار الصناعات الأهلية فى البلاد . ولكن يوجد سبب آخر حكومى يجب أن تتنبه له حكومتنا وهو تنافس بعض المصـالح فى التعليم الصناعى .

فان عنابر مصلحة السكك الحديدية وورش وزارة الأشغال تنافس وزارة المعارف فى التعليم الصناعى بالسماح لأطفال يسمون (الاشراقات) بتلقى هذا التعلـيم بتلك العنابر والورش . وهؤلاء الأطفال غير المتعلمين يتصلون بالعمال ويتعلمون الصناعات مع ذويها ففى العهد الحالى الذى يزداد فيه تعليمنا ويعلو مستواه أرى من المستحسن أن تلفت وزارة المعارف وزارتى المواصـلات والأشغال الى عدم الأخذ بنظام (الاشراقات) المذكور لأنه اذا كان ضروريا فى المـاضى فقد أصبح مع وجود التعلـيم الصناعى لا لزوم له خصوصا أنه يتحتم على جميع الأطفال بدلا من أن يتعلموا الصناعات من صغرهم أن يلقنوا قبل ذلك التعليم الالزامى أو الابتدائى .

وأرى أيضـا لتشجيع متخرجى مدارس الصناعات أن تعتمد شهاداتهم اذ لا يصح أن وزارة المعارف تمنحهم شهادات لا تكون معتمدة غير مقدرة فى نظر تلك المصانع والورش . وبذلك يستطيع المتخرجون فى المدارس الصناعية الالتحاق بها فيكون لهم من وراء ذلك عمل منتج رابح .

هذه ملاحظات أبديها لحضرة وزير المعارف وأرجو ان لم يستطع أن يجيب عليها فى هذه الجلسة أن يدرسها ويعطيها من العناية ما هى جديرة به .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — تنقسم ملاحظات حضرة الشيخ المحترم الى قسمين : أولهما تنظيم التعليم الصناعى، وقد شكلت الوزارة لجنة منذ أكثر من عام، وهى تكاد تتم عملها . وستكون ملاحظات حضرة الشيخ المحترم محل عناية الوزارة متى قدمت اللجنة تقريرها .

أما عن القسم الثانى الذى يتعلق بوزارتى الأشغال العمومية والمواصلات فانى وان لم أكن صاحب المصلحة فى استمرار هذا النظام أو فى تغييره الا أنه تعن لى ملاحظة مبدئية هى أنه يوجد فى الورش الصناعية التابعة للوزارتين المذكورتين عمال مصريون يتعلمون ليكونوا صناعا نافعين. ولما كانت الغاية هى زيادة عدد الصناع ونشر التعليم فى البلاد فاظن أن حضرة الشيخ المحترم لا يرمى الى فتح باب فى وزارة المعارف العمومية ليقفل أبوابا فى وزارات أخرى .

ولئن كانت لحضرة الشيخ المحترم ملاحظات أخرى على نظم التعليم فى ورش وزارتى الأشغال العمومية والمواصلات فلحضرته أن يبديها للوزارتين المذكورتين .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — ألاحظ أن التعليم فى الورش أصبح كما أعده منافسة غير مشروعة (ضجة) . لا أريد اقفال باب التعليم فى وجوه ابنائنا وانما أرمى الى تنظيمه من جهة ورفع مستواه من جهة أخرى .

ان ما أراه هو أن يكون التعليم الابتدائى أو الالزامى بالنسبة لأولاد الصناع سابقا للتعليم فى الورش (ضجة) أتريدون حضراتكم إدخال صغار الأطفال فى الورش بينما هم أحوج ما يكونون الى التعليم الابتدائى أولا ؟

المقرر — ليطمئن حضرة الشيخ المحترم فانه عند تطبيق قانون التعليم الالزامى سيكون هؤلاء الغلمان ممن يطبق عليهم هذا القانون حتما ، على أنى أخالف حضرته فيما رآه ، فالاتقان فى الصناعات لا يكون الا بالتخصص إذ من المصلحة أن ينشأ ابن الحداد حدادا وابن النجار نجارا ، أما من حيث تعلم القراءة والكتابة فسيطبق قانون التعليم الالزامى على الجميع عند صدوره كما قلت ، وعندئذ يكون الصناع ملمين بالقراءة والكتابة ، ولكنهم لو بدأوا بالتعليم الابتدائى كما يقول حضرة الشيخ المحترم ، فقد تنصرف أفكار بعضهم الى الالتحاق بالوظائف الصغيرة كتبة أو سعاة مثلا وبذلك يتركون مهن آبائهم التى لو عملوا على البقاء فيها لوجدوا باب رزق أوسع .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — يتوجه فى بدء كل سنة دراسية حملة شهادة الدراسة الثانوية قسم ثان الى المدارس العليا ولا يجد الكثير منهم محال خالية، فقد جاء بالتقرير أن الطلبة أقبلوا فى هذا العام الدراسى على مدرسة الهندسة الملكية فلم يقبل منهم الا ٩٧ طالبا ولما ألح الباقون فى طلب الالتحاق ابتكرت المدرسة أو الوزارة طريقة قبلت بها ٦٩ طالبا آخرين ، هذه الطريقة هى انشاء قسم اعدادى لقبول الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية قسم ثان يمضى فيه الطالب سنة قبل أن يلحق بالسنة الأولى مع أن شهادته هى نفس شهادة زميله الذى التحق بالسنة الأولى مباشرة ، والعلة التى سمعناها هى ضيق المدرسة عن قبول كل العدد المتقدم للدخول، ولكنى أرى أن هذا السبب لا تؤيده الاحصائية الواردة فى تقرير لجنة المالية، ذلك لأنه نجح ١٤٤ طالبا من المدرسة فى سنة ١٩٢٤ مقابل ١٢٥ طالبا فى سنة ١٩٢٩ ومن البديهى أن عدد طلبة السنة النهائية للمدارس العليا يكون أقل من عدد طلبة السنة الأولى، لان العدد يقل بالتدريج سنة فسنة فكيف يتفق ذلك مع ما جاء فى تقرير اللجنة من أن المدرسة لم تسع أكثر من ٩٧ طالبا فى السنة الأولى .

هذه ملاحظتى، فان صحت يكون هناك تعسف فى حرمان من ألحقوا بالقسم الاعدادى من الدخول فى السنة الأولى، اذ بهذا تكون قد ضاعت عليهم سنة من حياتهم بغير مبرر .

لقد توجهت لجنة المالية الى وزارة المعارف بالرجاء فى توسيع السنة الأولى أو انشاء مدرسة أخرى ، ولكن ما رأى الوزارة فى هذا الشأن ؟ وهل لديها عدد من الأساتذة يكفى لتحقيق فكرة توسيع المدرسة الحالية أم أنهم يكفون لتحقيق فكرة انشاء مدرسة جديدة ؟

فاذا أخذت الوزارة بفكرة التوسيع كان خيرا وان رأت انشاء مدرسة أخرى فانى أرجو أن يكون انشاؤها ببلد آخر غير القاهرة حتى تتوزع دور التعليم العالى وحتى تخف وطأة طلبات الموظفين من آباء الطلبة الذين يرغبون فى الوجود بالقاهرة بحجة وجود أبنائهم بالمدارس العالية فيها .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — شكت لجنة المالية بحق من قلة عدد المهندسين الذين يتخرجون فى مدرسة الهندسة مع احتياج البلاد لهم ولم تروجها للتغلب على هذه الصعوبة الا بانشاء مدرسة هندسة جديدة أو توسيع بناء المدرسة الحالية بحيث يمكن قبول عدد من الطلبة أكثر من العدد الحالى . ولكن العلة ليست فى ضيق المدرسة الحالية .

يقول حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك إن المدرسة لم تقبل فى هذا العام سوى ٩٧ طالبا فى السنة الأولى و ٦٩ طالبا فيما يسمى بالقسم الاعدادى ولم يفهم سبب هذه التفرقة التى حصلت بقبول طلبة فى السنة الأولى وآخرين فى القسم التحضيرى أو الاعدادى .

لقد فات اللجنة أنه لو وسعت مدرسة الهندسة بحيث تتسع لقبول ضعف العدد الذى يقبل الآن أو أنشئت مدرسة أخرى لما وجد عدد من الطلبة يكفى لتغذيتها . أقول هذا وأتحمل مسئوليته لأنه لا يكفى لقبول الطلبة فيها أن يكونوا من حامل البكالوريا (شهادة الدراسة الثانوية قسم ثان) فقط ، بل الواقع أن المدرسة لا تقبل منهم الا المتفوقين فى الرياضيات . فاذا حصل حامل البكالوريا على ٩٠ ٪ من مجموع الدرجات الخاصة باللغات، و ٣٠ ٪ من مجموع الدرجات الخاصة بالرياضيات مثلا كان المجموع ١٢٠ ومتوسطه ٦٠ ٪ فهذا المتوسط يبيح لصاحبه النجاح فى امتحان البكالوريا ، ولكنه

مع ذلك يعتبر ضعيفا فى الرياضيات ولا يصلح أن يكون طالبا فى مدرسة الهندسة التى تتوسع فى تدريس فروع الرياضيات . لقد جرت مدرسة الهندسة على ألا تقبل الا الحاصلين على ٥٠ ./ من مجموع الدرجات المخصصة لفروع الرياضيات ، ورغم اعتبار الحد الأدنى للقبول احراز ٥٠ ./ فى فروع الرياضيات ، فقد وجد طلبة ضعاف لم ينجح منهم فى السنة الأولى سوى ٤٠ ./ وسقط الستون فى المائة الباقون . قلت انى أعلن هذا تحت مسئوليتى وهو يدل على ضعف شديد فى تعليم الرياضيات بالمدارس الثانوية ، وهذا ما حدا بمدرسة الهندسة الى التفكير فى اعلاء مستوى الطلبة فى الرياضيات بانشاء القسم التحضيرى الذى يعدهم لدراسة العلوم الهندسية . قلنا ان هؤلاء الطلبة الضعاف الذين سبق قبولهم وهم غير حاصلين على أكثر من ٥٠ ./ بل و٤٧ ./ لم يستطيعوا النجاح بجانب زملائهم ممن حصلوا على ٨٠ ./ فى الرياضيات ، وذلك لأن الامتحان فى مدرسة الهندسة جدى إذ يدرك الممتحنون مبلغ المسئولية الكبرى التى ستلقى على عاتق مهندس المستقبل . لهذا كانت نسبة النجاح فى السنة الأولى هذا العام ٤٠ ./ فقط ، فاذا قيل إن عدد من قبلوا فى السنة الأولى ٩٧ فذلك راجع الى أن المدرسة لم تجد من الحائزين للنسبة المطلوبة فى الرياضيات الا هذا العدد . وأما من حازوا درجات أقل من هذا الحد فانها لم تقبلهم ، وأخيرا وجدت حيلة لتقويتهم فى الرياضيات وأدخلتهم الفرقة التحضيرية فلا يمكن بعدئذ أن يقال لماذا فرقت فى المعاملة بين من قبلوا بالسنة الأولى وبين من قبلوا بالقسم التحضيرى. وهؤلاء الطلبة الآخرون ما كان يصح قبولهم بالمدرسة، وما كان قبولهم الا مكرمة يجب أن تعد مفخرة تذاع عن وزارة المعارف .

لقد ورد على مجلس ادارة مدرسة الهندسة تقرير من أحد مديرى جامعات انجلترا أن الطلبة المصريين ضعاف فى الرياضيات وأنه اذا استمر الحال على ماهو عليه الآن فسوف تضطر الجامعة لعدم قبولهم بها. ذلك لأنه وضع برنامج فى سنة ١٩٢٦ أو سنة ١٩٢٧ بواسطة أستاذ أجنبي لا علاقة له ببلادنا ولا خبرة له بأحوالها . وقد أعد مجلس ادارة المدرسة بعد دراسة سنتين مشروع قانون جديد لتقوية التعليم بالمدرسة .

وقد علمت مع الأسف أن لجنة المعارف بمجلس النواب رفضت الموافقة على هذا المشروع وأرجو معالى وزير المعارف ألا يسلم بهذا الرأى حتى لا يستمر التعليم فى مدرسة الهندسة عرضة للفشل والخيبة (تصفيق) .

حضرة صاحب العزة أحمد نجيب الهلالى بك (وكيل وزارة المعارف العمومية المساعد) — الواقع انى كنت اليوم فى لجنة المعارف بمجلس النواب وتم الاتفاق بينى وبين اللجنة على أن تضع تقريرا بالموافقة على هذا القانون ولم يبد أحد من حضرات الأعضاء اعتراضا عليه .

تلى من تقرير اللجنة ابتداء من الفقرة التاسعة لغاية آخر الفقرة حرف (و) من الفقرة العاشرة .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — انهالت علينا فى هذه الأيام الأخيرة تلغرافات بشكوى رجال التعليم الالزامى . وهؤلاء المدرسون يتقاضون مرتبات تتراوح بين أربعة وخمسة جنيهات مع أن أعمالهم شاقة تستغرق طول النهار مع البنين ومع البنات . وهى أعمال تستدعى التفكير. ومتعلقة بالتربية والتهذيب . وهى فى ذاتها جليلة . فيجب أن تتوفر لهؤلاء أسباب المعيشة على قدر الامكان حتى يتفرغوا لتأدية واجباتهم . وحتى لا تصرفهم أحوال المعيشة عن تأديتها على الوجه الأكمل .

الخدم فى البيوت فى الحقيقة أسعد حالا من هؤلاء المدرسين الذين لا يمتازون فى المرتبات عليهم . والخادم لا يلبس ولا يسكن كما يلبس المدرس ويسكن . فان هذا يحتاج الى مسكن لائق بكرامته والى الجبة والقفطان فى ملبسه .

وقد سرنى ماتم عليه الاتفاق بين وزيرى المعارف والمالية وبين مجلس النواب على تحسين حالة هؤلاء المدرسين . وسيقدم مشروع قانون بفتح الاعتماد اللازم لذلك . وأرجو أن يتم هذا فى القريب العاجل حتى تبطل هذه الشكوى .

ولى كلمة أخرى خاصة بالتربية البدنية . فانها مهملة كل الاهمال فى مدارس الحكومة . مع أنه تجب العناية بها لتكون أحسن حالا مما هى عليه الآن .

اننا عند ما نمر على مدرسة الأمريكان فى طريقنا الى المجلس نرى طلبتها يقومون بجميع الألعاب الرياضية على أنواعها فى كل وقت، فهم يلعبون الكرة ويقومون بالحركات الرياضية . فتجب العناية بالألعاب فى مدارس الحكومة لأن العقل الصحيح فى الجسم الصحيح .

لذلك أرجو من حضرة صاحب العزة وزير المعارف بكل الحاح أن يهتم بها ويعمل على تشجيعها .

ولهذه المناسبة أقول ان فى عاصمة مديرية المنوفية للحكومة مدارس كثيرة. ففيها مدرسة ابتدائية وأخرى ثانوية تنشأ هذا العام . ومدرسة للزراعة . وأخرى للصناعة . ومدرسة أولية . وأخرى للمعلمين . فضلا عن مدارس جمعية المساعى المشكورة وغيرها من المدارس الأهلية . وليس لهذه المدارس كلها مكان للرياضة يكون صالحا لتربية أجسامهم غير مكان منخفض بجوار المدرسة الابتدائية كالبركة وهو مجاور لبركة المحكمة الأهلية التى تكلمنا عنها فى جلسة أمس . واذا كانت بركة المحكمة لها سور سليم فان البركة التى فى مكان الألعاب سورها ردىء وهى فى الوقت نفسه موضع لالقاء القاذورات والأوساخ .

لذلك أرجو من حضرة صاحب العزة وزير المعارف أن يأمر ببيع قطعة الأرض المعدة للألعاب ويشترى بثمنها فدانين أو أكثر على البحر خارج البلد وأن يعد المكان الجديد للألعاب الرياضية بأنواعها من كرة وتنس وسباحة وحركات رياضية . وأن يكون مباحا لجميع المدارس . لأن فى هذا ترقية التلاميذ وفائدة جليلة لهم يعرفها حضرة صاحب العزة الوزير كما يعرفها الجميع. وقد طلبت هذا من سنين مضت . ووعدنى فى حينها سعادة على الشمسى باشا وزير المعارف وقتئذ باتمام هذا المشروع .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — أما فيما يتعلق بملاحظة حضرة الشيخ المحترم علوى الجزار بك عن رجال

التعليم الالزامى فوزارة المعارف تضع موضوع هؤلاء المدرسين نصب عينيها. وستشكل اللجنة التى وعدت بتشكيلها فى مجلس النواب . والمرجو أن تتقدم اللجنة بنتيجة بحثها فى القريب العاجل بما يمكن أن يحقق الرغبة فى تحسين حالة مدرسى ورؤساء هذه المدارس .

وأما فيما يتعلق بالعناية بالتربية البدنية فان الوزارة تهتم بها كل الاهتمام ولكن بجانب عنايتها هذه توجد صعوبات مادية تحول دون الاسراع فى تنفيذ هذه الرغبة .

حقا ان مدرسة الامريكان يوجد بها مكان فسيح . وهى تعنى بالتربية البدنية . ولكن مع الأسف أن أكثر مدارس الحكومة لا تستوفى هذا النظام . وخزانة الدولة وحدها لا تستطيع أن تقوم بكل ذلك فى جميع مدارسها . فأموال المحسنين التى ترد من الخارج للمدارس الأجنبية هى التى ساعدتها على ايجاد النظام الذى أشار اليه حضرة الشيخ المحترم .

ولو وجدنا من أموال المحسنين ما يسمح لنا أن نضارع تلك المدارس فى تشييدها وفى زخرف بنائها واعدادها لكل ما يلزم لقمنا بتحسين هذا النوع من التربية والتعليم وكل ما يلزم للمحافظة على صحة التلاميذ .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — أطلب من حضرة صاحب العزة وزير المعارف جوابا على مسألة مكان الألعاب فى شبين الكوم .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — سأبحثها .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — ان المحسنين فى مديرية المنوفية قاموا بالواجب عليهم نحو التعليم وانشأوا من ثلاثين عاما جمعية المساعى المشكورة وهى تسير على أحسن نظام كما تشهد بذلك تقارير مفتشى وزارة المعارف . ثم ان مدرسة الجمعية الثانوية لم تهمل التربية البدنية فهى الوحيدة من بين المدارس التى بها مكان فسيح يعد أحسن مكان للالعاب الرياضية وأنا لا أريد أن أكلف وزارة المعارف شيئا كثيرا . وانما أريد أن يباع مكان الألعاب الحالى وهو غير صالح ويشترى بثمنه قطعة أرض خارج البلد على البحر وعلى ما أذكر قد كتب نظار المدرسة الأميرية للوزارة بأن هذا الملعب غير صالح . ومنذ عامين ومدرسة شبين الكوم الأميرية لا تقوم بالألعاب الرياضية لأن الماء راكد بهذا الملعب طول فصل الشتاء. وفى الصيف يكون التلاميذ فى بلادهم . ولذلك أرجو من معالى وزير المعارف أن يعنى بهذه المسألة العناية اللازمة .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — سأعنى بهذه المسألة فى أقرب فرصة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — انى أؤيد حضرة زميلى المحترم محمد علوى الجزار بك فيما يطلبه . ان حالة معلمى التعليم الالزامى تستدعى كثيرا من الرعاية وتستوجب الشفقة والرحمة خصوصا اذا علمنا أنه لا يوجد موظف فى الحكومة مرتبه محدد لا يزيد ولا ينقص الا موظفى التعليم الالزامى لذلك أتقدم بالشكر لمعالى وزير المعارف ولجنتنا المالية لاهتمامهم بهؤلاء الناس .

أما فيما يتعلق بالشق الآخر الخاص بالرياضة البدنية فانى أؤكد لمعالى الوزير أن ملعب مدرسة شبين الكوم الذى قدر أن يكون بركة كما قال حضرة علوى بك لا يتكلف ردمه كثيرا من النفقات لأنه يهبط عن مستوى الشارع نحو المتر وفى وسع وزارة المعارف أن تقوم بردمه من أى باب من أبواب ميزانيتها واذا رأت أن ميزانيتها لا تسمح بذلك ففى استطاعة معالى وزيرها أن يخابر مصلحة الصحة العمومية لتقوم بردمه محافظة على صحة الطلبة .

ثم تلى من تقرير اللجنة ما ورد تحت عنوان :

(ز) الأقسام الليلية للعمال من الفقرة ١٠ وما يليها الى الفقرة ٢٦

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — ألفت نظر حضراتكم الى ما ورد بتقرير اللجنة فى النهر الأول من الصفحة السابعة حيث ذكر أنه عند اتمام تنفيذ مشروع التعليم الالزامى يبلغ عدد الطلبة ٢٬٢٠٠٬٠٠٠ وأن مجموع النفقات السنوية عندئذ ستكون ٢٬٧٣٢٬٥٩٢ جنيها وبقسمة العددين على بعضهما يتضح أن ما يخص الطالب فى السنة من المصاريف هو مائة وعشرون قرشا .

ولكن تجربة السنوات الماضية دلت كما أشير فى تقرير اللجنة على أن الموجود بالمدارس الالزامية بلغ عدده ٢٨٥٬٤٩٠ طالبا يصرف عليهم سنويا ١٬١٤٨٬٦٧١ جنيها وبقسمة هذين العددين على بعضهما يتبين أن ما ينفق على الطالب فى السنة هو أربعة جنيهات فاذا استمر النظام الحالى على هذه الطريقة الى أن يبلغ عدد الطلبة ٢٬٢٠٠٬٠٠٠ كما هو مقدر فى أصل المشروع تصل المبالغ اللازمة للتعليم الاجبارى سنويا لنحو الثمانية الملايين من الجنيهات وليست ٢٬٧٣٢٬٥٦٢ جنيها كما هو مقدر لها فى المشروع .

هذا خطر كبير على خزانة الدولة يدل على أنه اما أن وزارة المعارف لم تضع يدها على الرقم الصحيح لتكاليف هذا المشروع أو أن تنفيذه لم تراع فيه النظرية التى لوحظت عند تقدير نفقاته ، وهى أن تشغل كل مدرسة بالعدد المقدر لها من الطلبة . بحيث لا يتجاوز ما يصرف على كل منهم مائة وعشرين قرشا .

هذه الملاحظة بدت للجنة المعارف بمجلس الشيوخ عند فحص هذا الموضوع وقد تناقشت فيه مع حضرة صاحب العزة أمين لطفى بك سكرتير عام وزارة المعارف فتبين لنا الخطر الكبير الذى أدى الى هذا الاسراف .

هذا الخطر نجم من أن مجالس المديريات تختار القرى التى تنشأ فيها المدارس الالزامية فتفتح المدرسة ويعين لها المدرسون ، على أن يكون بها عدد معين من الطلبة ولكن لا يطرقها الا عدد قليل منهم حتى أن فصلا من الفصول لم يكن به الا تسعة من الطلاب ، فنتيجة هذا أن تزداد نفقات الطالب الى أربعة جنيهات بدلا من مائة وعشرين قرشا المقدرة لتكاليفه فى المشروع .

اننا اذا جرينا على هذه السياسة من غير أن نصل الى العلاج اللازم لها لا بد أن تكون النتيجة كما قدمت اسرافا فى أموال الدولة .

لقد أخطأت الحكومة بانشاء هذه المدارس هنا وهناك من غير أن تحتاط لايجاد العدد المقدر لها من الطلبة ، وكان واجبا عليها أن تأخذ للأمر عدته بحيث يدخلها أكثر عدد ممكن بأقل النفقات .

اذن ما هو العلاج ؟

لايمكن مطلقا بغير قانون أن تجبر وزارة المعارف آباء الطلبة وأولياءأمورهم على ادخالهم المدرسة .

لذلك أرجو من معالى وزير المعارف أن يسرع فى سن قانون يلزم آباء الطلبة وأولياء أمورهم بادخال أولادهم هذه المدارس التى يجب انشاؤها فى مناطق محدودة وينفذ عليها هذا القانون .

واذا رأت الوزارة أن اصدار هذا التشريع يتطلب وقتا فعليها الا تقدم على فتح المدارس الالزامية الا اذا تحققت من وجود العدد الكافى من الطلبة لها .

الرئيس — أريد أن أبدى لحضراتكم ملاحظة وهى أننا بعد الانتهاء من الميزانية الخاصة بالبعثات سنأخذ الرأى على مشروع قانون ربط الميزانية العامة والعدد الموجود الآن من حضرات الأعضاء هو العدد القانونى فأرجو أن لا ينصرف أحد من حضراتكم حتى يتيسر لنا أخذ الرأى على مشروع القانون .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — أوافق حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا على الشق الأول من كلامه فيما يتعلق بأن التلميذ يتكلف الآن فى المدارس الالزامية أربعة جنيهات فهذا أمر لا شك فيه لأن العمل أثبته .

ولكن القول بأن التلاميذ عند ما يصل عددهم الى مليونين يكون مايتكلفونه ثمانية ملايين من الجنيهات أو سبعة ملايين ونصف مليون لا ينطبق على الحقيقة لأن العدد الذى سيزيد فى المستقبل سيسد الفراغ الموجود الآن فى المدارس الالزامية بغير أن يحتاج الى نفقات جديدة ما دام أن النظار والمعلمين القائمين بأمر التعليم فيها سيبقون بغير زيادة فى عددهم كما أن النفقات الأخرى لن تزيد فمظنة الخطر فى التكاليف التى أشار اليها معالى شفيق باشا غير موجودة فى الواقع للسبب الذى ذكرته .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية)— أوافق حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا على أن انشاء المدارس أو مكاتب التعليم الأولى لم تراع فيه حاجات المناطق والبلاد المنشأة فيها ومن أجل هذا أخذت فى وضع خطة تراعى فى انشاء تلك المكاتب بحيث لا يكون انشاؤها الا فى الأقاليم التى تحتاج اليها أكثر من سواها ، كما أننى أخذت فى وضع النظام اللازم لتنفيذ التعليم الالزامى وأرجو أن أعرض على حضراتكم قبل انتهاء الدورة هذه الخطة التى تريد وزارة المعارف أن تسير عليها حتى يمكن لحضراتكم مناقشتها واقرار ما ترون اقراره منها .

ثم تليت من تقرير اللجنة الفقرات من ٢٧ الى ٣٢ .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — اهتمت الدولة المصرية بآثارها فتمكنت — احياء للتاريخ المصرى والفن المصرى — من انشاء دارين نعدهما بحق من أكبر المتاحف فى العالم كله وأثمنها .

هذان المتحفان هما دارا الآثار المصرية والعربية ولكنى أقول ان هذين المتحفين لا يحويان كل الآثار المصرية فمنها ما هو مفقود بالمرة ومنها ما لا رقابة للدولة عليه .

فأما الآثار المفقودة فهى الآثار السابقة على التاريخ المصرى قبل ازدهار المدنية المصرية المعروفة بالمدنية الفرعونية .

لقد كنت منذ ثلاث سنوات بالفيوم فوجدت جماعات من العلماء يحفرون للتنقيب والبحث عن هذه الآثار التى تسمى بالعصر الحجرى أو بالعصر (النيوليتيك) .

اننا بطبيعة الحال نشجع العلماء على البحث عن آثارنا ، ولكن يؤلمنى كثيرا بصفتى مصريا أن تضيع من مصر هذه الآثار فتفقد تلك الحلقة الأولى من تاريخنا .

لذلك أطلب من وزارة المعارف أن تعنى بهذه الآثار وأن تبذل قصارى وسعها فى المحافظة عليها بايجاد متحف خاص بها .

أما الحلقة الثانية من التاريخ المصرى التى لا رقابة للدولة عليها فهى الحلقة التى بعد التاريخ المصرى وقبل التاريخ العربى مما يطلق عليه اسم التاريخ القبطى . ولقد تمكن أحد المصريين الأجلاء وهو حضرة صاحب السعادة مرقس سميكه باشا بجهده الشخصى من أن يجمع شتات تلك الآثار فى دار خارجة عن رقابة الدولة .

ولما كنت أعتقد أن هذا المتحف هو مصرى ومصرى محض فأتمنى أن تعنى الدولة المصرية بهذا المتحف وتجتهد فى ضمه الى متاحفها فتصبح الحلقات الأربع للتاريخ المصرى موجودة : الأولى وهى الحلقة السابقة على التاريخ الفرعونى ، والثانية وهى الحلقة الفرعونية والثالثة السابقة على الآثار العربية وهى الحلقة القبطية ، والرابعة وهى الحلقة العربية فتكون آثار هذه الحلقات مجموعة للدولة تعنى بها حفظا للأثر المصرى واحياء للتاريخ المصرى .

حضرة صاحب العزة أحمد نجيب الهلالى بك (وكيل وزارة المعارف العمومية المساعد) — اننى أؤكد لحضرة الشيخ المحترم أن التصريح للعلماء الأثريين لايترتب عليه أى ضرر أثرى أو تاريخى . والواقع أن قانون الاثار والتصاريح التى تعطى للعلماء تحفظ لمصلحة الآثار الحق فى حجز كل ما ترى فى حجزه مصلحة فنية أو تاريخية بحيث لا يترك للمعهد أو الهيئة المشتغلة بالحفر الا ما يوجد له معادل أو أكثر فى المتحف المصرى .

أما فيما يتعلق بضم المتحف القبطى الى وزارة المعارف فالمفاوضات جارية بشأنه والمأمول أن تسفر فى أقرب وقت عن تحقيق هذه الرغبة .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — يسرنى هذا الخبر ولكن هل لحضرة وكيل وزارة المعارف العمومية المساعد أن يدلنى على المتحف المخصص للا ثار السابقة على الآثار المصرية ؟

حضرة صاحب العزة أحمد نجيب الهلالى بك (وكيل وزارة المعارف العمومية المساعد) — الاكتشافات التى يشير اليها حضرة الشيخ المحترم والتى ترجع الى عصر ما قبل التاريخ تضم الى المتحف المصرى الموجود فى شارع قصر النيل .

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — لى رغبة آمل أن تسعى وزارة المعارف العمومية لتحقيقها ، وهى أن رسوم زيارة المتاحف والآثار الموجودة فى القطر المصرى باهظة إذ هى عشرة قروش لزيارة المتحف المصرى بالقاهرة ومائة وثمانون قرشا لزيارة المعابد والآثار بالوجه القبلى ، وهذا بغير شك عائق يمنع الكثيرين من الناس من زيارة الآثار فأرجو أن تعنى الوزارة بتخفيض هذه الرسوم تشجيعا على الاقبال لزيارة آثارنا العظيمة .

كذلك أتمنى أن تكلف مصلحة الآثار بعض أمناء المتاحف بالقاء محاضرات عما يوجد بها من الكنوز ليكون الناس على علم تام بمحتوياتها .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — سيعرض على لجنة الآثار فى الأسبوع القادم الشق الأول وستعنى الوزارة ببحث الشطر الثانى .

تليت الفقرة ٣٤ من تقرير اللجنة .

فرع ١ — ديوان العموم

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢,٠٥٤,٤٥٠ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢,٠٥٤,٤٥٠ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١,٠٣٢,٠٩١ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١,٠٣٢,٠٩١ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢١٤,٧٥٨ جنيها للباب الثالث (أعمال جديدة بعد حذف ٥٠٠٠ جنيه) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢١٤,٧٥٨ جنيها للباب الثالث .

فرع ٢ — ادارة عموم الآثار المصرية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٣٨,٠٥٢ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٣٨,٠٥٢ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٦,٣٠٩ جنيهات المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٦,٣٠٩ جنيهات للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٢,٥٥٦ جنيها المقدر للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٢,٥٥٦ جنيها للباب الثالث .

فرع ٣ — دار الآثار العربية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٤,١٦٩ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٤,١٦٩ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦,٥٩٠ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦,٥٩٠ جنيها للباب الثانى .

٣— مشروع ميزانية الدولة لسنة ١٩٣٠—١٩٣١

تقرير لجنة المالية

القسم الثانى — المصروفات

قسم ١٥ — البعثات العلمية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١١٦) .

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — أوجه نظر وزارة المعارف العمومية الى مسألة سبق لمعالى وزير مصر المفوض بباريس أن أدلى بها الى الحكومة المصرية فى سنة ١٩٢٦ وقد وعدت الوزارة فى سنة ١٩٢٧ بدرسها ولم يتم شىء فيها الى الان .

هذه المسألة خاصة بحى الجامعة فى باريس التى يوجد فيها طلبة عديدون لهم مصالح متشعبة .

لقد ساءت حالة المعيشة عقب الحرب العظمى مما دعا الكثيرين الى التفكير فى توفير وسائل المعيشة للطلبة فاهتدوا الى مشروع بناء حى الجامعة وكان المثرى المحسن مسيو دتش دى لاموت أول مفكر فى هذا المشروع ، وقد تبرع بعشرة ملايين من الفرنكات كما تبرع مستر روكفلر المثرى الأمريكى الشهير بليونى دولار وتبرع كثيرون غيرهما .

لكل دولة طبقا لهذا المشروع الحق فى أن تقيم فى هذا الحى بناء للطلبة التابعين لها فلا يتكلف الطالب إلا مبلغا زهيدا هو مائة وخمسون فرنكا أى نحو مائة وعشرين قرشا شهريا للسكن فى حى توجد فيه المطاعم وصالات الاجتماع وتعمل ادارته على جعل الحياة مستوفية للشروط الصحية والعلمية من كل الوجوه .

لقد أصبح هذا الحى فى باريس عامرا بالطلبة من جميع الأجناس من انجلترا وأمريكا وفرنسا وألمانيا وبلجيكا ، فهل لوزارة المعارف العمومية أن تفكر فى أن يكون لمصر فى هذا الحى بناء للطلبة المصريين ؟

انى مستعد أن أقدم لوزارة المعارف كل ماتطلبه من المعلومات والبيانات للتوصل لتحقيق هذه الرغبة .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية)—

أتقبل بكل ارتياح المعلومات التى عرض حضرة الشيخ المحترم تقديمها للوزارة وأعد ببحث الموضوع وأرجو أن نصل الى نتيجة تسمح بضمان راحة طلبة البعثة وتمكن الوزارة من مراقبتهم .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — طلبت عند بحث ميزانية البعثات فى دورة ماضية النظر فى قانون البعثات ، لأن مصر بعد سنة ١٩٢٠ كانت فى حاجة شديدة لارسال الطلبة الذين أتموا الدراسة فى المدارس العالية والصناعية الى الخارج ليتموا علومهم فى بعض الفروع ، وقد بلغ عدد أعضاء البعثات الى الآن — كما هو ظاهر من تقرير اللجنة — نحو ٥٠٠ طالب فى كل سنة وبهذا يكون عدد من أرسلوا فى بعثات من ذلك الوقت الى الآن أى فى مدى عشر سنوات نحو خمسة آلاف طالب فلدينا الآن العدد الكافى من هؤلاء الطلبة الذين تخرجوا من المدارس العليا فى مصر وأتموا بعض العلوم فى الخارج .

قلت من قبل ان هذا النظام كانت له فائدة عند ما كان التعليم ينتهى بترك المدارس العالية واقترحت أن يكون نصف أعضاء البعثات من خريجى المدارس العليا والنصف الثانى من الحاصلين على شهادة البكالوريا ، وبذلك يكثر عدد الحاصلين على الشهادات العليا .

اذا كانت مدرسة الطب لا تسمح بتخريج أكثر من ثمانين ، ومدرسة الهندسة لا تخرج أكثر من مائة وعشرين ، فهلا يكون من المصلحة أن تستمر مدارسنا العالية فى طريقها وأن نرسل نصف عدد المتخرجين منها فى بعثات ويرسل النصف الآخر من الحاصلين على البكالوريا ليكون عدد طلاب البعثات مائتين أو مائتين وخمسين نرسلهم الى الجامعات ليدرسوا دراسة حقيقية وافية ؟ ان هذا النظام يوجد لدينا ألفين من خريجى البعثات فى عشر سنوات ، ولا يدعو لزيادة النفقات من جانب الحكومة مع ما فيه من زيادة عدد المتعلمين .

أذكر أن وزير المعارف العمومية أو وكيلها وعدنى عند ما أبديت تلك الرغبة ببحث لائحة البعثات . ولقد تحريت الأمر كثيرا ، فكان الجواب بالنفى ، فهل لم تعن الوزارة حقيقة ببحث هذا الاقتراح للان ؟

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية)—

لقد كان معالى محمد شفيق باشا يتكلم الآن عن مدرسة الهندسة وأبان لنا أنه مع شدة الرغبة فى زيادة عدد طلابها وفى أخذ كل من يتقدم للتعليم العالى الا أننا يجب أن نتريث فى الأمر حتى لا نأخذ غير الأكفاء وأن الطلبة الذين يتقدمون الى هذه المدرسة ليسوا كلهم مستوفين للكفايات المؤهلة لاستتباع الدراسة العالية والملاحظة التى أبداها فيما يتعلق بمدرسة الهندسة ترد على كثير من المدارس العليا الأخرى . نريد أن نرفع مستوى طلاب المدارس العالية الذين نأخذهم كى يساعدنا هذا على ترقية التعليم فى البلاد . أما اذا أردنا أخذ الطلاب الذين يثبتون كفاياتهم للتعليم العالى وأرسلنا الآخرين الى أوروبا فانا نعرضهم الى خطر كبير . لأن هؤلاء الطلاب الذين لم تكن تساعدهم كفاياتهم على الدراسة العالية بمصر وهم تحت رقابة آبائهم وعائلاتهم . هؤلاء الطلاب اذا أرسلناهم الى أوروبا ليوجدوا فى وسط أجنبى وبيئة مختلفة عن البيئة التى نشأوا فيها يكون ذلك خطرا على أخلاقهم وباعثا لهم على الانكباب على المسائل التى منعتهم من الحصول على الكفاءة التى نطلبها منهم فى مصر . فاذا اضفنا الى ذلك أن طلاب شهادة الدراسة الثانوية فى مصر لم يصلوا الى السن -

التى يستطيعون فيها المحافظة على أنفسهم مع تغير الموطن واختلاف العادات تبين لنا أن ارسال الطلبة الى أوروبا يجب أن يكون من طبقات توافرت فيهم شروط من حيث الكفاءة والسن والأخلاق حتى لا نزج بهم فى وسط مختلف عن وسطهم . على أن الأموال العامة التى تصرف فى سبيل التعليم يجب أن تكون لمن يمتازون بالنبوغ وهؤلاء هم الذين نستطيع الاعتماد عليهم فى خدمة الدولة .

أما الذين تكون كفاياتهم متوسطة أو دون ذلك فالأولى بهم أن يبحثوا عن العمل الذى يتناسب مع كفاياتهم .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٦٧٠٠٠ جنيه المقدر للبعثات العلمية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٦٧٠٠٠ جنيه المقدر للبعثات العلمية .

المقرر — تذكرون حضراتكم أننا عند ما نظرنا أبواب الايرادات فيما يختص بضريبة الخفر كان هناك تحفظ بالنسبة لمبلغ ٢٥٠٠٠ جنيه (للرسوم الخاصة بالقوة الاضافية المطلوب تعيينها فى السنة المقبلة) وأن ادراج هذا المبلغ يتوقف على الموافقة على ميزانية وزارة الداخلية ولما كان المجلس قد وافق على ميزانية الوزارة المذكورة وجب رفع التحفظ الذى ورد بخصوص هذا المبلغ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٥٠٠٠ جنيه المقدّر ايرادا للرسوم الخاصة بالقوة الاضافية المطلوب تعيينها فى السنة المقبلة؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٥٠٠٠ جنيه المقدر لايرادات الرسوم الخاصة بالقوة الاضافية المطلوب تعيينها فى السنة المقبلة .

٤ — قسم ١٨ — مصاريف غير منظورة

المقرر — وكذلك يوجد بمشروع الميزانية مبلغ أدرج على أنه ٧٢٢٢٩ جنيها للمصاريف غير المنظورة وقد أصبح الآن ٧١٧٢٩ جنيها واللجنة ترجو الموافقة عليه .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٧١٧٢٩ جنيها للمصاريف غير المنظورة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٧١٧٢٩ جنيها المقدر للمصاريف غير المنظورة .

المقرر — بعد ذلك يبقى اعتماد المبلغ الذى سيؤخذ من المال الاحتياطى لضمه على الميزانية و بناء على الاعتمادات التى قررتموها يكون ما سيؤخذ لهذا الغرض مبلغ ٨٦٣٨٠٠٠ جنيه واللجنة ترجو الموافقة على ذلك .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على أخذ مبلغ ٨٦٣٨٠٠٠ جنيه من المالى الاحتياطى وضمه على ميزانية الايرادات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٨٦٣٨٠٠٠ جنيه لضمه على ايرادات الدولة يؤخذ من المال الاحتياطى .

٥ — مشروع قانون

بربط ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ — اقراره

تلى مشروع قانون ميزانية الدولة .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ ننتقل الى النظر فى مواده .

لم يعترض أحد .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدّقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تقررت ميزانية مصروفات الدولة للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ بمبلغ أربعة وأربعين مليونا وتسعمائة وخمسة عشر ألف جنيه مصرى (٤٤٩١٥٠٠٠ جنيه) .

وتطبيقا لأحكام المادة ١٣٨ من الدستور وزعت هذه المصروفات على الأبواب المختلفة المدرجة فى الجدول حرف (ا) المرفق بهذا القانون .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — تقررت ميزانية ايرادات الدولة للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ بمبلغ ستة وثلاثين مليونا ومائتين وسبعة وسبعين ألف جنيه مصرى (٣٦,٢٧٧,٠٠٠ جنيه) على حسب الجدول حرف (ب) المرفق بهذا القانون .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — يؤخذ المبلغ اللازم لسد عجز الايرادات وقدره ثمانية ملايين وستمائة وثمانية وثلاثون ألف جنيه مصرى (٨,٦٣٨,٠٠٠ جنيه) من المال الاحتياطى .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الرابعة وهذا نصها :

مادة ٤ — إن وجود اعتماد لغرض معين فى جدول المصروفات الخاصة بكل مصلحة أو ادارة لا يعفى المصالح والادارات من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الخامسة وهذا نصها :

مادة ٥ — على وزراء حكومتنا تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على تلاوة مشروع القانون للمرة الثالثة فانه يتلى فى هذه الجلسة ؟

لم يعترض أحد .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — يؤخذ الرأى الآن على مشروع هذا القانون فى مجموعه فمن يوافق عليه من حضراتكم فليجب بكلمة (نعم) . ومن لا يوافق فليجب بكلمة (لا) .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعدهم ٦٠

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع. اذا وافقتم حضراتكم فتكون الجلسة المقبلة يوم الاثنين القادم الساعة السادسة مساء .

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة الثامنة والدقيقة العاشرة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ٦ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٥ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة السادسة مساء ٠

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع قانون بربط ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١

عدد أعضاء المجلس الحاليين ١١٨

الأغلبية المطلقة ٦٠

الموافقون.... ... ... ٦٠

أسماء حضرات الأعضاء الذين وافقوا على مشروع القانون المذكور

ابراهيم حليم مهنا افندى، ابراهيم سيد أحمد بك، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد شوقى بك ، أحمد عبده بك، أحمد على باشا . أحمد مصطفى بك ، اسماعيل سرى باشا ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبدالله فواز، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا . أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا، اللواء حسين شريف باشا .

رزق شعبان شعيرة بك .

عاذر جبران افندى ، السيد عبد الحميد البكرى ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى، عبد العزيز عزت باشا، عبدالفتاح اللوزى بك، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، عمر أحمد خلف الله بك ، كامل صدقى بك .

محمد أفلاطون باشا ، محمد بهى الدين بركات بك ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد شفيق باشا ، محمد صدقى باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك .

محمد علوى الجزار بك، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك، اللواء محمد كامل باشا ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد نجيب الغرابلى باشا، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمود أبو النصر بك ، محمود شكرى باشا، الدكتور محمود عبد الوهاب بك، محمود على مهنا بك، اللواء محمود فؤاد باشا، مراد الشريعى بك ، مرمى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

عدلى يكن باشا .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة السابعة والعشرين

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٦ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٥ مايو سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — تبليغ المجلس وفاة المرحوم الأنبا لوكاس — ايقاف الجلسة حدادا عليه .

٢ — الاجازات .

٣ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٤ — الرسائل :

(أ) كتاب من وزارة المالية عن العريضة المقدمة من أصحاب مراكب النقل ببحيرة البرلس بطلب معافاتهم من الضريبة المفروضة على مراكبهم .

(ب) كتاب من وزارة المالية عن العريضة المقدمة من أهالى كفر البطيخ بتضررهم من الثمن المقدر للاطيان التى يشغلونها بجوار البحر الأبيض المتوسط .

٥ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك بوضع نظام خاص لترقية نظار المدارس الثانوية — احالته الى لجنة الاقتراحات .

٦ — مشروع ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .

تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية رقم ١٢٣

(القسم الأول — الايرادات)

ملاحظات عامة — موافقة .

باب ١ — ايرادات عمومية (الادارة) — اقرار .

« ٢ — المتحصل لمعاشات ومكافآت الموظفين — اقرار .

« ٣ — ايرادات الأعيان الموقوفة — اقرار .

« ٤ — ايرادات المدارس — اقرار .

« ٥ — ايراد من مرتبات مقررة للاوقاف الخيرية — اقرار .

« ٦ — المقرر من وزارة الأشغال العمومية لترميم الآثار العربية — اقرار .

« ٧ — ايرادات مصحة فؤاد — اقرار .

« ٨ — تفتيش الوادى — اقرار .

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

اولا — الغائبين :

(أ) اجازات :

حضرات : محمد زكى عبد الرازق بك ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، شعبان السيد مؤمن بك ، محمد عوض جبريل افندى ، أحمد زيور باشا ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد لطفى طنطاوى افندى .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، ابراهيم فهمى بك ، محمود أبو النصر بك ، السيد محمود الشندويلى بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، حسين فوده بك ، بولس حنا باشا ، حسنين عبد الغفار بك ، الشيخ طه حسنين ، عبد الرحيم مهنا افندى ، لويس أخنوخ فانوس افندى .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : مصطفى رشيد بك ، يوسف وهبه باشا ، محمد فتحى يكن بك ، عبد العزيز رضوان بك .

(ب) عن جلستى اليوم والغد حضرات : محمد توفيق راضى بك ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، الدكتور محمد هاشم افندى ، على اسماعيل بك .

(ج) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : محمد محمود بك ، مراد الشريعى بك ، أحمد على باشا ، ألكسان أبسخرون باشا ، الفريق موسى فؤاد باشا ، محمد العبانى باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، محمود الاتربى باشا ، عاذر جبران افندى ، السيد عبد الرحمن بك ، أحمد حلمى باشا ، محمود شكرى باشا ، حافظ عابدين بك .

وحضر من الوزراء حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ووزير الداخلية بالنيابة ، وحضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — تبليغ المجلس وفاة المرحوم الأنبالوكاس

ايقاف الجلسة حدادا عليه

الرئيس — يحزننى أن أبلغ المجلس وفاة زميلنا المرحوم الأنبالوكاس وانى باسم المجلس أعرب عن شديد الأسف على فقده . وأوجه الى أفراد أسرته الكريمة خالص العزاء .

هذا وقد تلقيت من حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء تعزية هذا نصها :

”لندن فى ٢ مايو سنة ١٩٣٠

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ بالقاهرة

بلغنا مع زملائنا خبر وفاة المرحوم الأنبالوكاس العضو بمجلس الشيوخ فنقدم الى دولتكم والى مجلس الشيوخ خالص التعازى ،،

النحاس“

وقد أجبت عليها بالرد الآتى :

”حضرة صاحب الدولة النحاس باشا لندن

نقدم لدولتكم ولحضرات زملائكم المحترمين جزيل الشكر على تعازيكم بمناسبة وفاة الأنبالوكاس عضو مجلس الشيوخ . وسنبلغ رسالتكم لمجلس الشيوخ فى أول جلسة له ،،

٣ مايو سنة ١٩٣٠ عدلى“

وحدادا على الفقيد أطلب الى المجلس أن يقرر ايقاف الجلسة خمس دقائق .

أوقفت الجلسة خمس دقائق .

أعيدت الجلسة .

٢ — الأجازات

الرئيس — يطلب كل من حضرتى الشيخين المحترمين محمد لطفى طنطاوى طنطاوى افندى ومحمد الحفنى الطرزى باشا اجازة الأول لمدة شهر والثانى لأربعة أسابيع فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

٣ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — جاء فى مضبطة الجلسة السابقة أنى غبت بغير اذن والواقع أنى حضرت فى جلسة يوم الاثنين الماضى وكنت مريضا فطلبت من دولة الرئيس أن يأذن لى بأجازة لمدة أسبوع فصرح بذلك لهذا أرجو تصحيح المضبطة .

الرئيس — تصحح المضطبة .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٤ — الرسائل

(أ) كتاب من وزارة المالية عن العريضة المقدمة من أصحاب مراكب النقل ببحيرة البرلس بطلب معافاتهم من الضريبة المفروضة على مراكبهم

وهذا نص الكتاب المذكور :

” حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بالاشارة الى كتاب المجلس المؤرخ فى ٢٦ يناير سنة ١٩٣٠ رقم ٧–١/٦(٢٣٨) الواردة معه الشكوى رقم ٣١٣ لسنة ١٩٢٨ المقدمة من أصحاب مراكب النقل (المكارى) ببحيرة البرلس الراغبين معافاتهم من الضريبة المفروضة على مراكبهم بمعرفة مصلحة خفر السواحل ومصائد الأسماك أتشرف باحاطة دولتكم علما بأن أصل الضريبة السنوية التى كانت مفروضة هى أربعة جنيهات تدفع على أقساط شهرية متساوية وذلك بموجب المرسوم الصادر فى ٢١ أبريل سنة ١٩٢٦ ثم خفضت هذه الضريبة الى النصف بموجب المرسوم نمرة ٤٤ الصادر فى ٢٨ مايو سنة ١٩٢٩ وأن هذه الضريبة مقررة على كافة المراكب (المكارى) فى جميع البحيرات على السواء .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٣ مايو سنة ١٩٣٠ وزير المالية (بالنيابة)

محمود فهمى النقراشى“

(ب) كتاب من وزارة المالية

عن العريضة المقدمة من أهالى كفر البطيخ بتضررهم من الثمن المقدر للاطيان
التى يشغلونها بجوار البحر الأبيض المتوسط

وهذا نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ .

بالاشارة الى كتاب المجلس المؤرخ فى ٢٦ يناير سنة ١٩٣٠ رقم $\frac{٧-١-٦}{٢٣٩}$ الواردة معه الشكوى رقم ٣١٨ لسنة ١٩٢٨ المقدمة من سليم السيد رضا وآخرين من أهالى كفر البطيخ بتضررهم من الثمن المقدر للاطيان التى يشغلونها بجوار البحر الأبيض المتوسط أتشرف باحاطة دولتكم علما أن الأثمان التى قدرتها مصلحة الأملاك الأميرية للأطيان المذكورة قد روعيت فيها كل الاعتبارات التى أوضحها مقدمو تلك العريضة وهى تعادل ما تساويه الأرض فعلا وأن المصلحة المذكورة لم تعرض بعد هذه الأطيان على الأهالى المذكورين لشرائها وسيتم ذلك قريبا وطيه الشكوى المشار اليها .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام "

تحريرا فى ٣ مايو سنة ١٩٣٠ وزير المالية (بالنيابة)
محمود فهمى النقراشى"

٥ — اقتراح

من حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك بوضع نظام خاص لترقية نظار المدارس الثانوية — احالته الى لجنة الاقتراحات

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات .

(حضر حضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف) .

٦ — مشروع ميزانية وزارة الأوقاف

لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية

تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

القسم الأول — الايرادات

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا) .

تلى كتاب من وزارة الأوقاف هذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو التكرم بالترخيص لحضرة صاحب السعادة ابراهيم فهمى باشا وكيل الوزارة وحضرة محمد مصطفى المـلـحى افندى رئيس قسم السكرتارية والسكرتير البرلمانى بحضور جلسات المجلس أثناء نظر ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٠-١٩٣١ المالية .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام "

٣٠ أبريل سنة ١٩٣٠ وزير الأوقاف
محمود بسيونى"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

تلى من تقرير اللجنة الملاحظات العامة (يراجع الملحق رقم ١٢٣) .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ورد فى تقرير اللجنة بيان متأخر الايجارات للأوقاف الخيرية وأوقاف الحرمين والأوقاف الأهلية لمدة خمس سنوات ابتداء من سنة ١٩٢٤ لغاية ١٩٢٨ وقد ذكر فى هذا التقرير أن المتأخرات نقصت فى سنة ١٩٢٥ ثم زادت فى سنى ١٩٢٦ و١٩٢٧ و١٩٢٨ فهل يسمح معالى وزير الأوقاف أن يبين لنا الأسباب التى دعت لعدم تحصيل هذه المبالغ الجسيمة وأسباب نقصها فى سنة ١٩٢٥ وزيادتها فى السنين الأخرى .

المقرر — ذكرت اللجنة فى تقريرها أن أغلب هذه المتأخرات ترجع الى سنين قديمة وأنه متخذ عنها اجراءات قضائية . تلك هى الأسباب التى أدلت بها وزارة الأوقاف الى اللجنة فأشير اليها فى التقرير فاذا كان لدى معالى وزير الأوقاف أسباب أخرى فليتفضل ببيانها .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — ان المتأخر من الايجارات وهو المقدر بالمبلغ المبين بتقرير اللجنة لم يكن بالحديث العهد أو القريب جدا بل يرجع الى زمن بعيد. لذلك رأينا لكى يقف المجلس على الأسباب أن نعد احصائيتين أولاهما عن مدة ٢٨ سنة والأخرى عن خمس سنوات .

أما الأولى فهى كما يأتى :

بيان الايجارات المطلوبة عن الأطيان الزراعية والمبانى والأراضى الفضاء والمتحصل منها ونسبة المتأخر الى الربط فى مدة ٢٨ سنة (من سنة ١٩٠١ الى سنة ١٩٢٨)

ايجارات الأراضى الزراعية والمبانى والأراضى الفضاء	المتحصل	الباقى	النسبة المئوية	نوع الأوقاف
جنيه	جنيه	جنيه		
١٢٨٨٣٤٨٦	١٢١٨٦٤٨٤	٦٩٧٠٠٢	٥ر٤ ٪	الأوقاف الخيرية
١٤٨٦٧٧٥٠	١٤١٠١٦٧٩	٧٦٦٠٧١	٥ر١ ٪	الأوقاف الأهلية
٢٩٤٣٠٠	٢٨٧٤٥٤	٦٨٤٦	٢ر٣ ٪	الحرمين الشريفين

فهذا بالضرورة لا يسمى تأخيرا لأن معظم هذه المبالغ يرجع الى زمن بعيد كما قدمت والبعض عادم التحصيل ولم تجر العادة باستبعاد المبالغ العادمة التحصيل .

أما الاحصائية الأخرى التى أعدتها الوزارة عن مدة الخمس السنوات الأخيرة فهى كما يأتى :

بيان الايجارات المطلوبة عن الأطيان الزراعية والمبانى والأراضى الفضاء والمتحصل منها ونسبة المتأخر الى الربط فى مدة خمس سنوات (من سنة ١٩٢٤ الى سنة ١٩٢٨)

ايجارات الاراضى الزراعية والمبانى	المتحصل	الباق	النسبة المئوية	نوع الأوقاف
جنيه	جنيه	جنيه		
٣٦٤٠٥٢٣	٣٥٥٢٧٦٨	٨٧٧٥٥	٢ر٤ ٪	الأوقاف الخيرية
٤٨٢٩٦٦٢	٤٧٠٧٠٢٨	١٢٢٦٣٤	٢ر٥ ٪	الأوقاف الأهلية
١٨٠٢١٨	١٨١٣٦٠	أى أن هناك زيادة فى المتحصل ١١٤٢ جنيها		أوقاف الحرمين

من ذلك ترون حضراتكم أن نسبة المتأخرات ضعيفة جدا ويصح أن تغتبط بها الوزارة ، ومن الصعب أن نجد فردا مهما كان حريصا على ماله غيورا على تحصيله يمكنه أن يحصل على أحسن من هذه النسبة فى ادارة شؤونه الخاصة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أشكر حضرة المحترم وزير الأوقاف على بيانه وانما لى رغبة هى أنه مهما كانت الحال فان من المعلوم أن هناك أشخاصا تورطوا فى الايجار لأن الوزارة لا تؤجر بالممارسة وانما تؤجر بطريق المزاد .

ومن أخلاق الناس أنهم اعتادوا العناد فى المزايدات ولو أدى ذلك الى وقوعهم فى المصائب وكم قدم الكثيرون من الناس الشكاوى وطلبوا اصدار الأوامر لتخفيف شر ما وقعوا فيه بعملهم .

فالذى أرجوه من معالى الوزير هو أن ينظر فى مثل هذه المسائل التى نتجت من مصائب سنة ١٩١٩ وما بعدها بعين الرحمة والعطف . على أن هذه الأوقاف فى ذاتها مرصودة للصرف على الأعمال الخيرية .

ان هناك أشخاصا فقراء تنفق الوزارة عليهم من أموال الأوقاف الخيرية صدقة واحسانا فالزراع الذين استأجروا أطيان الوزارة ولم يكن غرضهم الاتجار بل تورطوا فى الاستئجار وبيعت أملاكهم من جرائه هم أولى الناس بذلك الاحسان بأن تتنازل الوزارة لهم عن كل أو بعض المطلوب منهم تبعا للظروف .

أما فيما يختص بالأوقاف الأهلية فان هناك أشخاصا ينعمون على حساب المستحقين لأن الكثيرين منهم يسرفون فى استحقاقهم فيضطرون الى الاستدانة حتى بلغ مجموع ما استدانوه مليونا من الجنيهات بربا فاحش وأصبحت البنوك هى التى تتولى صرف استحقاقهم من خزانة الوزارة .

ان كبار المستأجرين تورطوا فى الاستئجار وكان لهم أمل فى سنة ١٩٢٠ وما بعدها أن ترتفع أسعار الحاصلات كما حصل فى سنة ١٩١٩ فاذا كان لايزال هناك ديون للوزارة على هؤلاء المستأجرين وليس فى وسع حضرة الوزير باعتبار كونه وزيرا للأوقاف أن يتنازل عن جزء من الايجار فلحضرته أن يستحضر المستحقين فى كل قضية من القضايا المرفوعة بالايجار المتأخر ليوقفهم على حقيقة الواقع فيتنازلوا عن بعض حقوقهم رحمة بهؤلاء المستأجرين ، وهذا أمر ممكن .

أؤكد لحضراتكم أن أحوال هؤلاء المستأجرين من البؤس بمكان حتى انكم لو رجعتم الى القضايا المرفوعة عليهم لوجدتموها قضايا نزع ملكية . ولذلك أرجو من حضرة الوزير أن يبحث هذه المسألة بنظره الثاقب لحل هذه المشكلة .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — أما من جهة الأوقاف الخيرية فأقول لحضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر انه أدرى منى بقوة السلطة التى لناظر الوقف فليس له أكثر من سلطة وكيل لا يملك حق التنازل عن شىء من الايجار . وكل ما يمكن أن يعمله هو أن يتبسط مع هؤلاء المستأجرين الذين تورطوا فى الايجار بمقادير أكثر من القيمة التى تستحقها الأرض المؤجرة ، فهم فى الحقيقة قد ظلموا أنفسهم . ولكن الوزارة مع ذلك لا تألو جهدا فى تخفيف العبء عن كاهلهم وذلك بتقسيط المبالغ المستحقة عليهم الى أقساط فسيحة المدى حتى يتمكنوا من تسديدها . هذا من جهة الأوقاف الخيرية .

أما من جهة الأوقاف الأهلية فبما أن الحق مملوك للمستحقين فاننا لا يمكننا أن نلزمهم بالتنازل عن جزء من زيادة الايجار ليسهل السداد على المستأجرين ولكن اذا جاء المستأجرون بتنازل من المستحقين عن جزء من الايجار فاننا نحترم تنازلهم .

ان فكرة حضرة زميلى دارت من قبل بخاطرى ولكن المسألة مسألة عطف وشفقة من جهة المستحقين فان أشفقوا فهم الراحمون وان لم يشفقوا فلا سلطان عليهم لأنهم أصحاب الحق .

على أنى أبشر حضرة الشيخ المحترم أن الوزارة عمدت من بضع سنين الى التأجير لصغار المزارعين دون كبارهم ولذلك امتنع كثير من شكايات المستأجرين لأنهم أصبحوا ولا يوجد بينهم والوزارة وسطاء يستأجرون أطيانها ويؤجرونها لهم بايجار أعلى قاصرين همهم على أخذ الفرق بين القيمة التى استأجروا بها من الوزارة والقيمة التى أجروا بها لهم .

ولا يغيب عن حضرة الشيخ المحترم ما تعانيه الوزارة من المصاعب فى تحصيل الايجار من كبار المستأجرين لأنها كثيرا ما تضطر الى مقاضاتهم ورفع دعاوى نزع ملكية ضدهم لتحصل على حقوقها ولكن بعد سنين . فتداركا لهذا الأمر رأت الوزارة أن تقتصر فى ايجاراتها على صغار المستأجرين .

ثم ان الوزارة قد عنيت بتأليف لجان فى كل فرع من فروعها لتقدير قيم الايجار المناسبة بغير تفريط ولا افراط تمهيدا للتأجير لصغار المزارعين كما أنها صرحت أيضا باعطائهم ما يطلبون من السماد والبذور وغيرها مساعدة لهم

وتشجيعا. وبذلك كانت الزراعة أجود والتحصيل أعم وأسهل من ذى قبل . لهذا يرى حضرة الشيخ المحترم أن كل رغباته تعمل الوزارة على تحقيقها وهى ستعمم هذه الطريقة بالنسبة لجميع أطيان الأوقاف .

(تصفيق) .

تلى من التقرير ما يتعلق بايرادات الأوقاف الخيرية وما يتبعه الى الفقرة (ثالثا) من الباب الرابع قسم المدارس .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — جاءت فى التقرير العبارة الآتية " تنقل مدرستا قلين وطاهر بك الابتدائيتان الى وزارة المعارف العمومية على أن تبقيا بحالتهما الحاضرة " وقد وضعت عبارة " على أن تبقيا بحالتهما الحاضرة " بين قوسين فما الداعى لذلك ؟

المقرر — رأت لجنة الموظفين الفرعية لوزارة الأوقاف الغاء قسم المدارس التابع لهذه الوزارة ووافقتها على ذلك لجنة الموظفين الفرعية لوزارة المعارف العمومية بشروط منها بقاء مدرستى قلين وطاهر بك بحالتهما الحاضرة. وأظن أن لحضرة المحترم وزير الأوقاف ملاحظات على هـذا القسم سيبديها عقب الانتهاء من تلاوة التقرير .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — نعم .

ثم تليت بقية التقرير.

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — لى كلمة وجيزة بمناسبة ما ورد فى التقرير عن ايرادات مصحة فؤاد . يؤلمنى جدا أن أقرأ فى الصحف وغيرها من الاحصاءات الرسمية والطبية أن عدد المصابين بالتدرن الرئوى فى القطر المصرى يزيد عن مائة ألف نفس . كما يؤلمنى أن أسمع أن نحو عشرين ألفا يذهبون ضحية هذا المرض كل عام . ويزيدنى ألما أنه لا يوجد فى البلاد لمعالجة هذا الداء الوبيل غير تلك المصحة ومصحات أخرى صغيرة لا تذكر الى جانبها . لهذا أطلب بالحاح الى حضرة المحترم الوزير أن يعمل بقدر ما يستطيع على تخفيض أجور الدرجتين الأولى والثانية فهذا من حق حضرته وحده ، أما الدرجة الثالثة فالعلاج فيها بالمجان .

الواقع أن نفقات المصحة كبيرة وأن ايرادها لا يوازى نصف ما تصرفه . هذه حقيقة لا شك فيها ولكن العدل والرحمة يقضيان بتخفيف أجور الدرجتين الأولى والثانية وذلك لانتشار هذا الداء الوبيل الذى حل بالبلاد ولأنه لا توجد فى القطر الا هذه المصحة . هذه هى المسألة الأولى .

أما المسألة الثانية التى أعرضها على الوزارة فهى انشاء جناحين أو ثلاثة بدلا من جناح واحد لأنه لا توجد فى القطر الا مصحة واحدة وهى مصحة فؤاد كما قلت ولأن فى انتشار مائة ألف مريض بالقطر خطرا على الصحة العامة ويزيد هـذا الخطر أن يعالجوا فى مستشفيات عامة لأن وجودهم فيها ينقل العدوى للمرضى الآخرين . ولهـذا أرجو حضرة المحترم وزير الأوقاف تحقيق هذه الرغبة أيضا .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — طلب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر انقاص القيمة التى يدفعها المرضى الذين يدخلون بالدرجتين الأولى والثانية بمصحة فؤاد بحلوان . وأجيب حضرته بأن القيمة التى تدفع الآن فى الدرجة الأولى تتراوح بين الخمسين والمائة قرش وهى قيمة معتدلة ولا يختار تلك الدرجة غير المقتدرين الموسرين الذين يمكنهم أداؤها بغير صعوبة. أما القيمة التى تدفع فى الدرجة الثانية فحدها الأدنى عشرون قرشا وهى معتدلة جدا اذ يلاحظ أن النفقات التى يتكلفها غذاء المريض وحده فى الدرجة الثانية تزيد عن هذه القيمة .

أما الرغبة التى أبداها حضرته بخصوص زيادة أجنحة المصحة فان الوزارة لم تتأخر مطلقا عن اجابة هـذه الرغبة ، بل انها قد خطت فى تحقيق هـذه الغاية خطوات واسعة اذ كان بالمصحة مائة وسبعون سريرا فقط ، فأنشأت لها جناحا جديدا يسع ثلثمائة وخمسين سريرا عدا الموجود بها ، وهذا تقدم كبير ، وأظن أن الوزارة بذلك تعتبر أنها قد قامت بكل ما يمكن أن يطلب منها ، واذا أريد من الوزارة أن تقوم بانشاء مصحات أخرى لسد حاجة البلاد العظيمة بسبب انتشار داء السل الوبيل ، وأن الأمر محتاج الى أن ينشأ بدل المصحة الموجودة اثنتان وثلاث بل أربع وخمس ، وذلك لمقاومة هـذا المرض الخطير ، فان لذلك وسيلة أخرى غير مجرد الطلب من وزارة الأوقاف وحدها ، وسأبين ذلك : أذكر أنى ما تحدثت مع طبيب الا وذكر لى أن حالات المرضى التى عرضت عليه قد تبين منها ان سبعين فى المائة سل حاد فى الدرجات الأخيرة ، وذلك يرجع الى أسباب كثيرة منها عدم توفر وسائل التغـذية عند طبقات الفقراء من الفلاحين الذين يقتصر معظم غذائهم على الذرة الشامية ، كما أنهم محرومون من وسائل التدفئة فهم ينامون على الغبراء ويلتحفون السماء .

وأؤكد لحضرة الشيخ المحترم أن بعض فقراء المزارعين فى الوجه القبلى يقتاتون لمدة ثلاثة شهور من أشهر الشتاء بالفول الأخضر يلتقطونه من المزارع التى يقيمون بجوارها وهـذا كاف للدلالة على سوء حالهم وعلى سرعة تعرضهم للوقوع فريسة ذلك المرض نسأل الله تعالى أن يوفقنا لمصارعة هذا الخصم العنيد وأن يقى البلاد شره المستطير . والواقع أن كثرة عدد فقراء الفلاحين تحتاج الى شدة العناية بأمرهم والوزارة جادة وقائمة بما يجب عليها فى هذا الباب ويكفيها أنها أنشأت تلك المصحة العظيمة التى تفوق مصحات أوروبا حتى سويسرا بشهادة مديرى المصحة القديم والحديث واذا كانت هذه المصحة نموذجا حسنا فى نوعها فان الوزارة على استعداد تام للقيام بانشاء ثانية وثالثة ولا يحول بينها وبين تحقيق هذه الرغبة غير عدم توافر المال الكافى لذلك كما يتضح لحضراتكم من مراجعة مشروع الميزانية عن ايرادات ومصروفات الوزارة . فاذا أردتم حضراتكم أن تنقذوا الفقراء من هـذا الداء الوبيل أمكنكم أن تشيروا على وزارة المالية بتدبير المال اللازم لانشاء مصحة أخرى تساعد على مكافحة هذا الداء ونحن على استعداد تام للقيام بواجبنا فى ادارتها كما قمنا به من قبل .

أما فيما يختص بالمـدارس التى تديرها وزارة الأوقاف فتعلمون حضراتكم أن لجنـة الأوقاف والمعاهد الدينيـة بمجلس الشيوخ قد خالفت رأى لجنـة

الأوقاف والمعاهد الدينيـة بمجلس النواب ، وارتأت ابقـاء ادارة المدارس فى ادارة الأوقاف الى أن تنظر لجنة الموظفين العليا فى فكرة احالتها الى وزارة الأوقاف ، وتبدى رأيها فيها بعد دراستها ، وأظهرت الميـل الى ابقاء ادارة تلك المدارس كما هى تابعة لوزارة الأوقاف . وكان من رأيى فى أول الأمر عدم الموافقـة على نقل ادارة تلك المدارس الى وزارة المعـارف ، ولكننى رأيت بعد تحقيق وتمحيص أن فكرة لجنة الموظفين الفرعية لوزارة الأوقاف فكرة سديدة حيث ارتأت الغاء قسم المدارس التابع لهذه الوزارة ، وقد بينت أن المـدارس انمـا تنقل من ادارة الى ادارة أخرى . صحيح ان ادارة وزارة الأوقاف لهذه المدارس ادارة حسنة جدا بدليل أن نسبة الناجحين فيها تفوق نسبتهم فى بعض مدارس وزارة المعارف .

لا محل للتخوف من تنفيذ فكرة نقـل ادارة المدارس من وزارة الأوقاف لأن وزارة المعارف ستحوّل المدارس الأولية الى مدارس الزامية . أما مدرسة الأمير فاروق الثانوية والمدارس الابتدائية فستبقى كما هى وتتبع وزارة المعارف وتعلمون حضراتكم أن لوزارة المعارف الهيمنة التـامة على شؤون التعليم ، كما تعلمون أن الوزارة القـائمة بالحكم راغبة كل الرغبة فى تحقيق ما فيه المصلحة للبلاد ، فليس بضائر أحدا أن تنتقل ادارة هذه المدارس من وزارة الأوقاف الى وزارة المعارف .

وستقوم مع ذلك وزارة الأوقاف بالانفاق على التلاميذ الذين يتمتعون بالمجانية الآن فى مدارسها حتى يتم كل منهم مرحلة التعليم التى هو فيها .

ان صافى ما تنفقه وزارة الأوقاف سـنويا على مدارسها يبلغ حوالى الأربعين ألف جنيه ومتوسط من يتخرجون فى مدرستها الثـانوية كل عام حوالى الثمانية والعشرين طالبا فكأنهـا بذلك تنفق ما يقرب من ألف واربعمائة جنيه على كل طالب وهذا مالا يصح الاستمرار عليه .

ولقد اقترحت لجنـة الموظفين الفرعية أن تقوم وزارة الأوقاف بنفقة خمسين طالبا فى كل سـنة من سنى الدراسة الثانوية من نابغى الطلبة الفقراء فزادت لجنـة الأوقاف والمعاهد الدينية بمجلس النواب هـذا العدد الى مائة طالب بكل سـنة من سنى الدراسة الثانوية وبذلك تنفق وزارة الأوقاف على خمسمائة تلميذ فى المـدارس الثانوية وتتعهد من ينجح منهم فى امتحان شهادة الدراسـة الثانوية قسم ثان بالانفاق عليه فى المدارس العليـا اذا حاز شروط المجانية .

ان ما نصرفه الآن على ٣٥٩ تلميذا يتعلمون فى مدرسـة الأمير فاروق الثانوية لا يخرج منهم فى آخر العـام الا ٢٨ تلميذا منهم من يتعلم بالمجان ، ومنهم من يتعلم بمصاريف . ان هذا الذى نصرفه الآن نستطيع أن ننفقه على ٥٠٠ تلميذ من نوابغ الفقراء فى مـدارس الحكومة . وحينئذ تكون النتيجة أفضل .

(حضر سعادة محمد نجيب الغرابلى باشـا وزير الحقانية ووزير الداخلية بالنيـابة) .

وأما فيما يتعلق بالمبلغ الذى يمكن أن نوفره من هذه العملية فانه يبلغ نحو ٢٠٠٠٠ جنيه تستطيع به الوزارة أن توسع مدرسـة صناعية تجمع بين العلم والصناعات . وبدلا من أن ننفق على ثلثمائة تلميذ فى مدرسة اليتامى ننفق حينئذ على سبعمائة فيتعلمون ويأكلون ويكسون مجانا . وفى اتباع هذا النظام فائدة أعظم . اذ يمكننا أن نرقى بالصناعة ترقية صحيحة .

لهذا أرجو من حضراتكم الموافقة على ما رأته لجنـة الأوقاف والمعـاهد الدينية بمجلس النواب .

الرئيس — فاتنى بعض كلمات من حضرة المحترم وزير الأوقاف فارجو أن يتفضل بتلخيص ما يطلبه من المجلس .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — أطلب الموافقة على ما رأته لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بمجلس النواب ، وهو المصادقة على رأى لجنة الموظفين الفرعية بوزارة الأوقاف وصادقتها عليه لجنة الموظفين الفرعية بوزارة المعارف مع الشروط التى رأتها لجنة الأوقاف بمجلس النواب.

المقرر — المسألة واضحة ، ففى ميزانيـة وزارة الأوقاف بيان عن ايرادات المدارس التابعة لها ، ولهذه المدارس نظام ، ولهـا ريع ، وبعضها موجود فى أراض لهذه الوزارة ، وبعضها موقوف من الأصل ، وهى تديرها بنفسها ادارة حسنة ، وبها ٣٤٦٣ تلميذا و ٥٣٤ تلميذة .

(انصرف سـعادة محمد نجيب الغرابلى باشـا وزير الحقانيـة ووزير الداخلية بالنيابة) .

وحينما نظرت لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بمجلس النواب الميزانية أثارت هذه المسألة التى أخذتها من قرار ابتدائى للجنة الموظفين الفرعية بوزارة الأوقاف . ولمـا استوضحت لجنة الأوقاف هذه عن نظام تلك المدارس رأت أن الأولى الحاقها بوزارة المعارف . وأن تدار بالأموال التى تصرف عليها . ووافقت على ذلك لجنة الموظفين الفرعية بوزارة المعارف . فلجنة الأوقاف بمجلس النواب رأت أن تلحق هذه المدارس بوزارة المعارف وأن تنفذ هذه الفكرة . ولكنها اشترطت شروطا لم ترد فى قرار لجنة الموظفين .

وجاءت لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بمجلس الشيوخ ورأت أنه لايمكن اعتبار رأى الألحاق صحيحا نهائيا الا اذا أقرته لجنة الموظفين العليا ثم صودق عليه من مجلس الوزراء .

ولهذا لم يكن فى وسع لجنتنا أن تشير بالموافقة على الحاق هـذه المدارس بوزارة المعارف .

على أننا فهمنا الآن من التفصيلات التى ألقيت أن وزارة الأوقاف تريد من ضم هذه المدارس الى وزارة المعارف أن تتفرغ الى ادارة ملجأ اليتامى. وأن تعلم فيه الصناعات النافعة .

وتقول وزارة الأوقاف أن التعليم الابتدائى يتخرج منه فى مدارسها ٤٠٪ ناجحين . ويبقى ٦٠٪ راسبين يعيشون عاطلين بلا فائدة . والأربعون الناجحون أيضا اذا تقدموا الى المدرسة الثانوية تأخذ منهم ٢٥ فقط ويعيش باقيهم عاطلا .

لهذا رأت وزارة الأوقاف أن الأفضل أن تلحق مدارسها بوزارة المعارف باعتبار كونها المهيمنة على التعليم ، وأن تتفرغ هى للتعليم الصناعى فى الملجأ بالمجان .

ربما يكون هـذا هو الأوفق ولكن أمامنا شيئا لا يمكن لجنتنا أن تبت فيه الآن ، وهو أن أمر هذا الإلحاق لا يدخل فى موضوع ميزانية هذا العام ، فاذا أرادت وزارة الأوقاف تنفيذ هذه الرغبة فعليها أولا أن تتفق مع وزارة المعارف ، ويبقى الحال فى هذا العام على ما هو عليه حتى يفصل فى الأمر وأظن أن حضرة المحترم وزير الأوقاف يوافق على هذا الرأى .

ولجنتنا لم ترد أن تتمشى مع الرأى الذى قررته لجنة الأوقاف بمجلس النواب ووافقت فيه على رأى لجنة الموظفين الفرعية بوزارة الأوقاف ، لأن قرار هذه اللجنة الأخيرة موقوف على قرار لجنة الموظفين العليا ثم مصادقة مجلس الوزراء ، فالرأى الذى قررته لجنة الأوقاف فى مجلس النواب لم يبت فى مصيره للآن .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — يقول سعادة المقرر إن لجنة الموظفين الفرعية لوزارة الأوقاف هى التى أبدت هـذا الرأى ووافقتها عليه لجنة الموظفين الفرعية لوزارة المعارف وأن كلا الرأيين لم تبت فيهما لجنة الموظفين العليا ولهذا أرجأت لجنـة الأوقاف بمجلسكم الموقر إبداء رأيها ولكنى أرى أن رأى لجنة الموظفين العليا فضلا عن كونه رأيا استشاريا فمرجعه فى النهاية الى البرلمـان .

والحال فى هذا كالحال فى القضايا فاذا حكمت احدى المحاكم بتعيين خبير فى موضوع معين ثم قدم تقريره عنـه فليست المحكمة ملزمة بالأخذ برأى الخبير الذى عينته .

المسألة الآن معروضة على حضراتكم والحق فيها أبلج وقد قدمت البراهين التى عندى ليبدى المجلس فيها رأيه .

لا أقول بمحو المدارس أو الغائها وانمـا أريد رأيا لنعد أنفسنا من الآن لتنفيذه حتى اذا ما تقدمت ميزانية السنة المقبلة نكون قد اتخذنا عدتنا لمثل هذا العمل .

لقد أبدت لجنة الموظفين الفرعية لوزارة الأوقاف رأيها وهى مختصة أكثر من غيرها وبها واحد من كبار رجال التعليم وآخر من رجال الصحة وثالث من رجال وزارة المـالية — وهذ التكوين الذى روعى فيه خبرة هؤلاء الأعضاء كل فيما يخصه كاف جدا للاستنارة خصوصا أن لجنـة الموظفين الفرعية لوزارة المعارف وافقت على هـذا الرأى ولا أظن أن لجنة الموظفين العليا تخالفهما فيه .

نحن الآن أمام البرلمـان وقد أبدى أحد مجلسيه رأيه ولم يبق الا مجلسكم الموقر ليقول كلمته .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — سمعنا من معالى المقرر أن مدارس وزارة الأوقاف تنقل الى وزارة المعارف بميزانيتها وسمعنا من معالى وزير الأوقاف أن تكاليف التعليم فى مدارس الوزارة كبيرة حيث بلغت نحو الأربعة والأربعين ألف جنيه لتصل الى ٢٨ متخرجا ومع أن نتيجة التعليم فى مدارس الأوقاف أرقى من غيرها الا أن العملية من الوجهة المـالية غير رابحة أو بتعبير آخر أن فيها اسرافا ولا ينبغى أن نقر هذا الاسراف .

ليس الغرض الغاء المدارس وانما الغرض نقلها من وزارة الأوقاف الى وزارة المعارف وليس فى هذا ضرر على الجمهور انما اذا بقيت الحالة كما هى الآن ففى ذلك ضرر على خزانة وزارة الأوقاف لا يجوز السكوت عليه .

ان الدين الأسلامى أجاز دعوى الحسبة أى أنه اذا لوحظ اسراف من شخص جاز للغير أن يتطوع برفع دعوى الحسبة لاصلاح حاله . فمتى تبين أن هناك اسرافا فلا بد من أن نعمل على تلافيه . لذلك انضم لرأى معالى وزير الأوقاف .

سمعت سعادة المقرر يقول ان المدارس تنقل الى وزارة المعارف بميزانيتها وسمعت معالى وزير الأوقاف يقول ان الوزارة ستعلم خمسمائة طالب مجانا بدلا من ثلثمائة . فهل معنى هذا أن وزارة الأوقاف تتحمل نفقات هـذه المدارس مع الصرف على الخمسمائة طالب ؟

انى لم أفهم كيف تنقل المدارس الى وزارة المعارف بميزانيتها وكيف تعلم وزارة الأوقاف فضلا عن ذلك خمسمائة طالب مجانا ممـا قد يسبب حرمانا لجهة أخرى من جهات البر التى ترعاها الوزارة .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — يقول حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا أنه فهم من كلامى أن هذه المدارس ستنتقل ادارتها لوزارة المعارف بميزانيتها .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — فهمت ذلك من كلام حضرة الشيخ المحترم مقرر اللجنة .

المقرر — الذى قلته هو أن وزارة الأوقاف أرادت بعد انتهاء اللجنة من وضع تقريرها فعلا أن تفسر فكرتهـا فى ضم المدارس التابعة لهـا الى وزارة المعـارف .

خطرت هـذه الفكرة للوزارة أمام لجنة الأوقاف والمعـاهد الدينية بمجلس النواب وأرادت الوزارة اثارة هـذه المسألة أمامنا لتأخذ فيها قرارا من لجنة الأوقاف بمجلس الشيوخ ولكننا قلنا أن هـذا القرار ينقصه شىء أساسى هو رأى لجنة الموظفين العليا الفرعية للوزاة، على أن قرار اللجنة المذكورة لم يطابق تماما فكرة لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية فى مجلس النواب التى عدلت فى هذا القرار ولذلك لم تستطع لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية لمجلس الشيوخ دراسة كل هذه التفاصيل وان توازن بين مزية ضم تلك المدارس الى وزارة المعارف أو ابقائها كما هى تابعة لوزارة الأوقاف ، ولكننا استنتجنا ان ادارة وزارة الأوقاف لهـا ادارة حسنة ولذلك آثرنا عدم ضمها الآن لوزارة المعارف نظرا لمـا قررته لجنة الموظفين العليا الفرعية حتى يفصل نهائيا فى هذا الرأى .

على أن هذا لايمنع وزارة الأوقاف — بعد التصديق على الميزانية — من العمل على تحقيق رغبتها فيما تطلبه . هـذا هو ماقلته . وما دام أن لكل

من لجنة الموظفين الفرعية و لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية فى مجلس النواب رأيا خاصا فنحن لاندرى كيف نبدى هنا رأينا فى مسألة كهذه لم ندرسها الدرس الوافى خصوصا أن فكرة حضرة الوزير جاءت بعد انتهاء لجنة هذا المجلس من وضع تقريرها . وعلى كل حال فالرأى للمجلس .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — أما من جهة المسألة المالية فان المبلغ الذى سيعطى الى وزارة المعارف هو ٥٦٠٠ جنيه مصرى تقريبا . وعلى هذا لايكون هناك اسراف ، وستجرى الوزارة الانفاق (من المتوفر) على خمسمائة تلميذ من نوابغ الفقراء بمدارس وزارة المعارف الثانوية موزعين على الخمس السنوات المخصصة للقسم الثانوى . ثم نتبع كذلك النابغين منهم فى المدارس العليا وننفق عليهم أيضا . وبهذه الطريقة سيتوفر مبلغ يمكننا من توسيع نطاق مدرسة اليتامى فبعد أن كانت تحتضن ثلثمائة يتيم فانها ستحتضن من سبعمائة الى ألف يتيم .

أما عما قاله حضرة الشيخ المحترم مقرر اللجنة وهو أن هناك رأيين مختلفين فليسمح لى حضرته أن أقول ان فى هذا القول شيئا من التسامح فى التعبير . وأن ليس هناك فى الواقع تناقض ولا مخالفة لأنه اذا كان من رأى لجنة الموظفين الفرعية الغاء بعض المدارس فقد رأت لجنة الأوقاف فى مجلس النواب أن لاتلغى واحدة منها فالتغيير والتعديل لاينصرف إلا من حسن الى أحسن فبعد ان كانت الفكرة تحوم حول إلغاء بعض المدارس قد عدلت بحيث أن هذه المدارس ستستمر قائمة . وحينئذ يكون رأى لجنة الأوقاف فى مجلس النواب هو الأولى بالاتباع لأنها درست هذا الموضوع . أما اذا كانت لجنة الأوقاف فى مجلس الشيوخ تجهل هذا البيان فقد أدليت به أمام مجلسكم الموقر الآن والذى من بين أعضائه هيئة تلك اللجنة ، فما على المجلس الا أن يبدى رأيه .

إن لجنتى الموظفين الفرعيتين لوزارتى الأوقاف والمعارف اتفقت كلمتهما على رأى فى كل المسائل الخاصة بهذا الموضوع ولكن لجنة الأوقاف فى مجلس النواب أدخلت تعديلا على هذا الرأى فالواجب الآن أن تصدروا قراركم لأن المسألة واضحة وأنتم غير مقيدين بقرار لجنة الموظفين العليا لأنكم القضاة فيه ففى وسعكم الفصل فى هذا الموضوع حالا حتى تتخذ الوزارة العدة للتغيير الذى سيحصل فى المستقبل . ولذلك أصمم على طلباتى .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أريد أن أبين لحضرات اخوانى الفرق بين ما رأته لجنة الأوقاف فى مجلس النواب وما رأته لجنة الأوقاف بمجلسنا حتى نكون على بينة قبل البت فى الموضوع .

وافقت لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية فى مجلس النواب على نقل ادارة المدارس من وزارة الأوقاف الى وزارة المعارف العمومية بالشروط التى تجدونها حضراتكم فى الصفحة السادسة من تقريرها وهى :

أولا — ”لا تلغى احدى المدارس التى كانت تابعة لوزارة الأوقاف بل تبقى لسد حاجة التعليم وعلى ذلك تبقى مدرسة الأمير فاروق الثانوية ومدرستا السلحدار وشبرا الابتدائيتان وسائر المدارس الأخرى كما كانت سواء فى أماكنها الحالية أو غيرها“.

ثانيا — ”لا يضار الموظفون الذين لا تنطبق عليهم قواعد الاستخدام بوزارة المعارف العمومية بل يبقون بوزارة الأوقاف فى المراكز التى تعدلهم مع حفظ أقدميتهم فى الدرجات والعلاوات“ — وهذا الشرط ضرورى لأن قواعد الاستخدام فى الحكومة غيرها فى وزارة الأوقاف .

ثالثا — ”أن تقوم وزارة الأوقاف بالانفاق على مائة طالب من نوابغ الطلبة الفقراء كل عام بالمدارس الثانوية وتتعهد من ينجح منهم بالانفاق عليهم فى المدارس العليا“ كالطب والهندسة والزراعة .

رابعا — ”أن تشرع الوزارة فى توسيع مدرسة اليتامى وجعلها مدرسة صناعية يقبل فيها أولاد الفقراء عامة“ .

هذه هى الشروط الأربعة التى ذكرتها لجنة مجلس النواب فى تقريرها أما لجنة الأوقاف بمجلس الشيوخ — فمع أنها تميل الى ابقاء ادارة المدارس المذكورة كما هى تابعة لوزارة الأوقاف فانها ترى انه يحسن ارجاء البت فى هذه المسألة الى أن يعرض الأمر على لجنة الموظفين العليا . اذن يجب أن نفصل فيما اذا كانت هناك فائدة لنقل التعليم لوزارة المعارف العمومية أم لا حتى اذا اقتنعنا بفائدة النقل وافقنا على هذا الرأى .

لقد أثيرت هذه المسألة مرارا من قبل — على ما أذكر — ولا شك فى أن المصلحة العامة تدعو الى نقل هذه المدارس الى وزارة المعارف العمومية بتلك الشروط لأن لكل وزارة اختصاصا ولدى كل منها الفنيين فى العمل الذى تهيمن عليه .

لم تنشئ وزارة الأوقاف المدارس باعتبار كونها وزارة تعليم بل جاء الانشاء تحقيقا لشروط الواقفين . وكان من مستلزمات ادارة تلك المدارس انشاء قسم التعليم ليكون مشرفا عليها . فاذا ماقبلت الحكومة — ووافقت وزارة الأوقاف وهى الناظرة على الأوقاف التى ينفق من ريعها على المدارس — أن تنقل الى وزارة المعارف العمومية ادارة تلك المدارس فهلا ترون حضراتكم أن المصلحة تدعو الى هذا النقل لكى تشرف على التعليم الوزارة الفنية التى يوجد فيها المفتشون الاخصائيون والتى تدير التعليم تبعا لبرامج وافية يسير على مقتضاها نظام التعليم العام ؟

لا شك فى أن حضراتكم لا تترددون فى الموافقة على هذا الرأى قياسا على ما هو جار فى المستشفيات التى ينشئها المحسنون فانهم يتركون أمرها بعد انشائها الى الحكومة فتتولى مصلحة الصحة — وهى المصلحة الفنية — ادارتها

لقد قبلت وزارة الأوقاف نقل التعليم الذى تشرف عليه الآن الى وزارة المعارف العمومية ووافق مجلس النواب على هذا النقل بالشروط الأربعة السالف ذكرها فارجو ان توافقوا على ذلك الآن مع تقديم الشكر لوزارة الأوقاف لأن الأمر واضح ولا يحتاج البت فيه الى الوقوف على رأى لجنة الموظفين العليا .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — سمعنا أن هذه المدارس تتكلف حوالى الأربعة والأربعين ألف جنيه وسمعنا كذلك أن المبلغ الذى ستحوله وزارة الأوقاف الى وزارة المعارف هو خمسة آلاف جنيه فيتبقى نحو ثمانية وثلاثين ألف جنيه تتحملها وزارة المعارف اذا أبقيت تلك المدارس لتديرها

بمعرفتها . ولكن تذكرون حضراتكم أننا وافقنا على ميزانيـة وزارة المعارف وليس واردا بها هذا المبلغ وتلقاء ذلك تكون الموافقة على احالة هذه المدارس الى وزارة المعارف طبقا لرأى اللجنة خروجا على الميزانيـة التى وافقنا عليها . فهل اتفقت وزارة الأوقاف مع وزارة المعارف على تدبير هـذا المبلغ أو على فتح اعتماد اضافى به ؟ إذ ما الذى يحصـل عند ما يحل أول يونيه ويطلب صرف مرتبات الموظفين .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — سوف يكون التنفيذ فى السنة القادمة .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — موقف مجلس الشيوخ الآن بين وزارتى الأوقاف والمعارف موقف الحكم فى هذا الموضوع ، ولكن وزارة المعارف غير ممثلة فى هذه الجلسة ، ولا ندرى هل هى تعارض فى أن تتولى ادارة مـدارس الأوقاف أو توافق على ذلك ؟ واذا كانت تعارض فما هى أسباب معارضتها ؟ لئن كانت وزارة المعارف تقبل أن تضم اليهـا المدارس بعـد عرض وزارة الأوقاف فلا يكون هناك محـل لتدخل مجلس الشيوخ . أما اذا رفضت وزارة المعـارف قبول ضم تلك المدارس اليها فلا معنى لأن تجرى المناقشة بالمجلس وأن يصدر قرار ملزم فى غيبة وزارة المعارف خصوصا أننا لم نسمع أن وزارة المعارف قد قبلت .

الرئيس — المفهوم هو أن كلمة المجلس فى هـذا الموضوع رغبة غير ملزمة ، وأظن أن الاتفاق موجود بين الوزارتين .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — لقد حصـل كلام فى هـذا الموضوع بين وزارتى الأوقاف والمعارف وقد قبلت وزارة المعارف أن تضم اليها المدارس عدا مدرستين تريد تحويلهما الى نوع آخر أعنى أن القرار الذى يصدره مجلس الشيوخ يكون بالموافقة على ماوافق عليه مجلس النواب .

الرئيس — أعنى أن قرار المجلس يكون رغبة توافق الرغبة التى أبداها مجلس النواب ويجوز أن يدخل تعديل على الاشتراطات التى وضعتها لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بمجلس النواب بالاتفاق بين الوزارتين .

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — ستفاوض مع وزارة المعارف العمومية فى هذا الشأن .

الرئيس — المسألة واضحة .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — اذا أصـدر المجلس قرارا فانه يكون بمثابة رغبة غير ملزمة .

الرئيس — الاشتراطات التى اشترطتها لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بمجلس النواب فيها المحافظة الكافية على مصلحة الجمهور .

والآن أمامنا الفقرة الواردة بتقرير اللجنة الخاصة بالرغبة التى أبدتها لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بمجلس النواب وأقرها المجلس المذكور فيؤخذ الرأى على احالة المدارس الى وزارة المعارف على شرط حصول الاتفاق بين وزارتى الأوقاف والمعارف .

فمن يوافق من حضراتكم على ذلك فليتفضل بالوقوف .

وقفت أغلبية .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الرغبة التى أبدتها لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية بمجلس النواب ووافق عليهـا المجلس المذكور وهى احالة المدارس التى تديرها وزارة الأوقاف الى وزارة المعارف العمومية .

(انصرف حضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٠١٦١٧ جنيها للباب الأول (ايرادات عمومية " الادارة ") ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقـة على اعتماد مبلغ ٢٠١,٦١٧ جنيهـا للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٠,٧٥٩ جنيها المقـدر للبـاب الثانى (المتحصل لمعاشات ومكافآت الموظفين) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٠,٧٥٩ جنيها للباب الثـانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٤٩٣٨٧ جنيها المقـدر للباب الثالث (ايرادات الأعيان الموقوفة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٤٩٣٨٧ جنيها للباب الثالث .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٩,٤٣٧ جنيها المقـدر للبـاب الرابع (ايرادات المدارس) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٩,٤٣٧ جنيها المقدر للباب الرابع .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٦,٦٨٥ جنيها المقدر للبـاب الخامس (ايراد من مرتبات مقررة للأوقاف الخيرية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٦,٦٨٥ جنيها للباب الخامس .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٠٠٠٠ جنيه المقدر للباب السادس (المقرر من وزارة الأشغال العمومية لترميم الآثار العربية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٠٠٠٠ جنيه المقدر للباب السادس .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٢,٠٠٠ جنيه المقدر للباب السابع (ايرادات مصحة فؤاد) ؟

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٢,٠٠٠ جنيه المقدر للباب السابع .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٥,٥٠٧ جنيهات المقدر للباب الثامن (تفتيش الوادى) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٥,٥٠٧ جنيهات المقدر للباب الثامن .

والآن بعد الفراغ من تقرير لجنة الأوقاف هل ترون حضراتكم أن نستمر فى نظر ما لدينا من الأعمال الأخرى أو تؤجل الجلسة الى موعد آخر ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لتكن الجلسة غدا .

الرئيس — أظن أنه لا يتيسر للجنة الأوقاف والمعاهد الدينية اعداد تقارير تنظر غدا .

أصوات : بعد العيد .

الرئيس — أرى أن يحدد موعد الجلسة القادمة الآن ولعل من الممكن أن تقدم لنا لجنة الأوقاف تقريرها عن مصروفات وزارة الأوقاف خصوصا وأن مجلس النواب سوف ينتهى الليلة من نظر تقرير لجنة الأوقاف عن مصروفات الوزارة المذكورة . ويمكن حضرة المقرر أن يبين لنا اذا كان فى استطاعة اللجنة وضع تقريرها عن مصروفات وزارة الأوقاف كى يطبع ويوزع غدا .

المقرر — تستطيع اللجنة أن تقدم تقريرها بعد العيد .

الرئيس — هناك ميزانيات أخرى كميزانية الجامعة ودار الكتب وسترد الى المجلس غدا .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أرى أن تعقد الجلسة يوم الثلاثاء عقب العيد مباشرة وبذلك يكون لدى اللجنة الوقت الكافى لبحث مصروفات وزارة الأوقاف .

الرئيس — ألا ترون حضراتكم أن تعقد الجلسة المقبلة بعد غد (الأربعاء) ؟

المقرر — لا يمكن للجنة الأوقاف والمعاهد الدينية أن تنتهى من وضع تقريرها لينظر بعد غد .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — يقول سعادة مقرر اللجنة بعدم امكانها تقديم تقرير ينظر بعد غد ... ...

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — لتكن الجلسة بعد غد (الأربعاء) .

الرئيس اذا وافقتم حضراتكم تكون الجلسة المقبلة بعد غد (الأربعاء) .

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الخمسين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الأربعاء ٨ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٧ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة السادسة مساء .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثامنة والعشرين

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء ٨ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٧ مايو سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بأخذ مبلغ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام وضمه الى الاحتياطى الزراعى — احالته الى لجنة المالية .

٤ – تقريرا لجنتى الأشغال والصحة عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتطهير مصرف طرينه المجاور لبلدة طرينه وردم المستنقعات الموجودة حول هذه البلدة . رقم ١٢٤ و١٢٥

٥ – تقرير لجنة الصحة عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بردم المستنقع الواقع بحرى ناحية بنا أبو صير . رقم ١٢٦

٦ – تقريرا لجنتى المالية والزراعة عن العريضة المقدمة من عويس السيد بشأن تربية الأسماك والطيور والبطارخ . رقم ١٢٧ و١٢٨

٧ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن اللوم بك بشأن تأجيل دفع أقساط السماد المأخوذ من الحكومة الى شهرى سبتمبر وأكتوبر بعموم القطر المصرى . رقم ١٢٩

٨ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بأن تشرع الحكومة فى حلج الأقطان المرتهنة لديها وشرائها بالسعر المحدد لكونتراتات شهرى مارس ومايو ودفع الفرق لأصحاب القطن . رقم ١٣٠

٩ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد مغازى باشا بشأن بيع الأراضى البور المملوكة للحكومة . رقم ١٣١

١٠ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها فى ٧ أبريل سنة ١٩٣٠ رقم ١٣٢

١١ – مشروع قانون بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية .

تأجيله حتى يحضر وزير الحقانية .

١٢ – تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم مرسى وزير بك بانشاء مستشفى بمنديا يكون تابعا لوزارة الأوقاف . رقم ١٣٣

١٣ – تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بقيام وزارة الأوقاف ببناء مسجد ببلدة ميت النصارى التابعة لمركز المحلة الكبرى رقم ١٣٤

١٤ – تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن الشق الأول من العريضة رقم ٥١ المقدمة من أحمد الهلالى وآخرين بطلب تعمير مسجدى الحديدى والكوندكى وتجديد مساجد الأنصارى والحسينى والشوربجى رقم ١٣٥

١٥ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى فحصتها فى ٧ أبريل سنة ١٩٣٠ رقم ١٣٦

١٦ – مشروع قانون بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا .

تأجيله حتى يحضر وزير الداخلية .

١٧ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها فى ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠ رقم ١٣٧

١٨ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى فحصتها فى ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠ رقم ١٣٨

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ماعدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : محمد زكى عبد الرازق بك ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، محمد عوض جبريل افندى ، شعبان السيد مؤمن بك ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، بولس حنا باشا .

(ب) بغير إذن حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، أحمد حمد أبو ستيت بك ، السيد محمود الشندويلى بك ، ابراهيم فهمى بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسنين عبد الغفار بك ، الشيخ طه حسنين ، السيد عبد الحميد البكرى ، فهمى حنا ويصا بك ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، محمد توفيق راضى بك ، محمد مغازى باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : أحمد زيور باشا ، الشيخ متولى عمو حجازى ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، اللواء محمد كامل باشا ، ميشيل أيوب باشا ، صليب قلوديوى باشا ، محمد سليمان الوكيل باشا ، عبد الرحيم مهنا افندى ، محمد شفيق باشا ، محمد علوى الجزار بك ، حسين فوده بك ، ألفريد شماس افندى ، الشيخ اسماعيل فواز ، ابراهيم حليم مهنا افندى ، يحيى ابراهيم باشا ، مرسى وزير بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : محمد محمود بك ، أحمد على باشا ، ألكسان أبسخرون باشا ، ألفريق موسى فؤاد باشا ، محمد العبانى باشا ، محمود الأترببى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، أحمد حلمى باشا ، محمود شكرى باشا ، حافظ عابدين بك .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك.

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم بولس حنا باشا اجازة شهرا ابتداء من اليوم لمرضه فهل توافقون حضراتكم على هذه الاجازة ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بأخذ مبلغ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام الى الاحتياطى الزراعى
احالته الى لجنة المالية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

" حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٦ مايو الحاضر فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة — عن مشروع قانون بأخذ مبلغ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام وضمه الى الاحتياطى الزراعى — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم — مشروع القانون — وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة — ومضبطة الجلسة — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٧ مايو سنة ١٩٣٠　　　　رئيس مجلس النواب
ويصا واصف "

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشرع بقانون الى لجنة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية .

٤ — تقريرا لجنتى الأشغال والصحة

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتطهير مصرف طريه المجاور لبلدة طريه ، وردم المستنقعات الموجودة حول هذه البلدة

(مقرر لجنة الأشغال حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٢٤) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

(مقرر لجنة الصحة حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٢٥) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية للنظر فيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٥ — تقرير لجنة الصحة

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بردم المستنقع الواقع بحرى ناحية بنا أبو صير

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٢٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على راى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية للنظر فيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٦ — تقريرا لجنتى المالية والزراعة

عن العريضة المقدمة من عويس السيد بشأن تربية الأسماك والطيور والبطارخ

تلى كتاب من وزارة المالية وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرجو التصريح لحضرة صاحب العزة أحمد بك عبدالوهاب بحضور جلسة مجلس الشيوخ اليوم أثناء نظر تقريرات لجنة المالية .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

فى ٥ مايو سنة ١٩٣٠

وزير المالية (بالنيابة)
محمود فهمى النقراشى"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الانتداب ؟

موافقة .

(حضر حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك وكيل وزارة المالية).

(مقرر لجنة المالية حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك نظرا لغياب حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٢٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذه العريضة الى وزارة المالية لتحيلها الى مصلحة خفر السواحل ومصايد الأسماك لفحص ما جاء فيها بعد سماع معلومات مقدمها ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

تلى تقرير لجنة الزراعة (يراجع الملحق رقم ١٢٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بعدم اختصاص لجنة الزراعة بنظر هذه العريضة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٧ — تقرير لجنة المالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن لملوم بك بشأن تأجيل دفع أقساط السماد المأخوذ من الحكومة الى شهرى سبتمبر وأكتوبر بعموم القطر المصرى

(مقرر لجنة المالية حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك نظرا لغياب حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٢٩) .

(حضر أثناء تلاوة التقرير حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال بالنيابة) .

حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن لملوم بك — حضرات الأعضاء المحترمين

رأت اللجنة رفض الاقتراح وعدم تغيير مواعيد أقساط السماد ولكن غير خاف على حضراتكم ما أصاب الزراعات وخصوصا الشتوية من الأضرار البليغة . فقد كثرت هذه الأضرار وأصبح الزارع بحالة لا تمكنه من دفع أى شىء من هذا المحصول . فمن نقص فى المحصول الى كساد فى الثمن وليس بخاف على حضراتكم أن المحاصيل الشتوية يستهلكها الزراع بكاملها فى حاجياتهم المعيشية وحاجيات مواشيهم ومصاريفهم على القطن وذلك بخلاف الحاصلات الصيفية — ومنها القطن — فان الزراع يخصصون ذلك المحصول لسداد ما عليهم من الديون ، وبالأولى تسديد ما عليهم للحكومة التى أسعفتهم وقت الحاجة رأفة بهم وشفقة عليهم .

لهذا أرجو أخذ الرأى على احالة هذا الاقتراح الى وزارة المالية .

المقرر — اللجنة متمسكة برأيها .

الرئيس — ما رأى وزارة المالية ؟

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — ان المواعيد التى عينتها وزارة المالية والواردة بتقرير اللجنة هى من أنسب المواعيد وأوفقها لأنها متفقة مع مواعيد المحصولات .

أما الأزمة التى يشكو منها حضرة الشيخ المحترم فان تغيير المواعيد لا يقدم ولا يؤخر فى تخفيفها ، اذ لا بد من دفع ثمن الأسمدة ، وربما كانت المواعيد المقررة من أوفق المواعيد بالنسبة للزارعين وللحكومة أيضا .

الرئيس — المخالف لرأى اللجنة يتفضل بالوقوف .

لم يقف أحد الا صاحب الاقتراح .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة برفض هذا الاقتراح .

٨ — تقرير لجنة المالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بأن تشرع الحكومة فى حلج الأقطان المرتهنة لديها وشرائها بالسعر المحدد لكونتراتات شهرى مارس ومايو ودفع الفرق لأصحاب القطن

(مقرر لجنة المالية حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك نظرا لغياب حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣٠)

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المالية لتنفيذ ما تم عليه الاتفاق بين اللجنة وحضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٩ — تقرير لجنة المالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد مغازى باشا بشأن بيع الأراضى البور المملوكة للحكومة

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك لغياب حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣١) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المالية لتحيله الى لجنة الدومين للنظر فيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

١٠ — تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى فحصتها بجلسة ٧ أبريل سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣٢) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥١ الى لجنة الصحة ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الصحة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥٢ الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراحات رقم ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ الأول الى لجنة المعارف والثانى الى لجنة الصحة والثالث الى لجنة المواصلات ؟

موافقة .

احيلت هذه الاقتراحات الى اللجان المذكورة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥٦ الى لجنتى المالية والمواصلات ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنتى المالية والمواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراحين رقم ٥٧ و ٥٨ الى لجنة الأشغال ؟

موافقة .

أحيل الاقتراحان الى لجنة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٥٩ الى لجنة المواصلات ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦١ الى لجنة المالية ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٣ الى لجنة الأشغال ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الأشغال .

١١ — مشروع القانون

الوارد من مجلس النواب بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية — تأجيله حتى يحضر وزير الحقانية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى تقرير اللجنة .

الرئيس — هذا المشروع يشمل تعديلات أدخلتها لجنة الحقانية بالمجلس أفما كان يحسن أن يحضر سعادة وزير الحقانية أو من ينوب عنه عند نظر المشروع وإلا فما رأى سعادة رئيس لجنة الحقانية ؟

حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا — هذا ما أريد ملاحظته ومع ذلك فقد أدرج المشروع بجدول الأعمال وطبعا أرسل الى سعادة وزير الحقانية فلو رأى ضرورة لحضوره لما تأخر أما اذا رأى المجلس تأجيل المشروع فلا مانع عندى .

الرئيس — أظن أنه لا حاجة بنا الى الاستعجال فى نظر المشروع الآن فى غيبة وزارة الحقانية .

المقرر — لا مانع من التأجيل .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل نظر المشروع الآن ؟

موافقة .

١٢ — تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

عن الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم مرسى وزير بك بانشاء مستشفى بمندر يا يكون تابعا لوزارة الأوقاف

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا).

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣٣) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأوقاف ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى وزارة الأوقاف .

١٣ — تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

عن الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بقيام وزارة الأوقاف ببناء مسجد ببلدة بنيت النصارى التابعة لمركز المحلة الكبرى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣٤) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأوقاف للنظر فى تنفيذه ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى وزارة الأوقاف للنظر فى تنفيذه .

١٤ — تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

عن الشق الأول من العريضة رقم ٥١ المقدمة من أحمد الهلالى وآخرين بطلب تعمير مسجدى الحديدى والكوندكى وتجديد مساجد الأنصارى والحسينى والشوربجى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣٥) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الشق الأول من هذه العريضة الى وزارة الأوقاف ؟

موافقة .

أحيل الشق الأول من هذه العريضة الى وزارة الأوقاف .

١٥ — تقرير لجنة فحص الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فصلت فيها بجلسة ٧ أبريل سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣٦)

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بحفظ العريضة رقم ٥٥ ؟

موافقة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٦٢ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

١٦ — مشروع القانون

الوارد من مجلس النواب بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا — تأجيله حتى يحضر وزير الداخلية

الرئيس — هل توافقون على تأجيل النظر فى تقرير اللجنة عن مشروع هذا القانون لعدم حضور مندوب من قبل وزارة الداخلية أو مصلحة الصحة؟

موافقة .

١٧ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى فحصتها بجلسة ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٤ الى لجنة المالية ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٥ الى لجنة المواصلات ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٦ الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٧ الى لجنة الأشغال ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٨ الى لجنتى الأشغال والمواصلات ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنتى الأشغال والمواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٦٩ الى لجنة الأشغال ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٧٠ الى لجنة المالية ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٧١ الى لجنة الأشغال ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٧٢ الى لجنة المواصلات ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٧٣ الى لجنة المعارف ؟

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة المعارف .

١٨ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فصلت فيها بجلسة ٢٢ أبريل سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣٨)

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما ورد فى تقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت اللجنة حفظها ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — قرر المجلس حفظ العرائض رقم ١٤٦ و١٤٨ و١٥٠ و١٥٢ و ١٥٥ و ١٦٢ و ١٦٣ و ١٧٠

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت احالتها الى الوزارات المختلفة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٠٤ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٤١ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٤٢ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٤٤ الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٤٧ الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٤٩ الى وزارة الداخلية مع طلب الافادة ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية مع طلب الافادة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٥١ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٥٣ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٥٤ الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٥٦ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٥٧ الى رياسة مجلس الوزراء ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى رياسة مجلس الوزراء .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٥٨ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٥٩ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٦٠ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات ؟

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٦١ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٦٤ الى وزارة المالية مع طلب الافادة ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية مع طلب الافادة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٦٥ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بضم العريضة رقم ١٦٦ الى العريضة رقم ١٤٧ ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة مع العريضة رقم ١٤٧ الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٦٧ الى وزارتى الأوقاف والمعارف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارتى الأوقاف والمعارف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٦٨ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٦٩ الى وزارة المعارف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٧٢ الى وزارة الأوقاف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بضم العريضة رقم ١٧٣ الى العريضة رقم ١٥٨ ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة مع العريضة رقم ١٥٨ الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٧٤ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٧٥ الى وزارة المعارف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٧٦ الى وزارة الأوقاف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٧٧ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٧٨ الى وزارتى المواصلات والحربية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارتى المواصلات والحربية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٧٩ الى وزارة المعارف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٨٠ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٨١ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٨٢ الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٨٤ الى وزارة الأوقاف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٨٥ الى وزارة المعارف .

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — لدى المجلس الآن ميزانية الجامعة المصرية ودار الكتب ومصروفات وزارة الأوقاف وستنظر أولا فى لجنتى المالية والأوقاف لوضع تقريريهما عنها ولكن هاتين اللجنتين لايمكن أن تعقدا جلساتهما الابعد عطلة العيد أى يومى الثلاثاء والأربعاء وعلى ذلك لا يمكن عقد الجلسة الا يوم الاثنين ١٩ مايو سنة ١٩٣٠ فهل توافقون حضراتكم على عقد جلسة المجلس فى اليوم المذكور ؟

موافقة .

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — ولكن موعد انعقادها فى الساعة الخامسة من مساء ذلك اليوم .

أصوات : الساعة السادسة .

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — ان مجلس النواب يعقد جلساته فى الساعة الخامسة فلا معنى لعقد جلساتنا فى الساعة السادسة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على أن يكون موعد انعقاد الجلسة فى منتصف الساعة السادسة ؟

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة العاشرة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ٢٠ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة والدقيقة الثلاثين مساء .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة التاسعة والعشرين

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٢٠ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٣٠

اجتمع المجلس علنا الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والأربعين مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء :

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، أحمد عبده بك ، أحمد مصطفى بك، أمين سامى باشا، حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، رزق شعبان شعيره بك ، الشيخ طه حسنين ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد العزيز عزت باشا ، عبدالله سليمان أباظه بك، عزيز ميرهم افندى، عفيفى حسين البربرى افندى، على اسماعيل بك، محمد أحمد الشريف بك، محمد أفلاطون باشا، محمد توفيق راضى بك، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتحى يكن بك ، محمود الاتربى باشا، محمود شكرى باشا ، محمود على مهنا بك، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك، مصطفى رشيد بك، ميشيل أيوب باشا، يوسف قطاوى باشا ، يحيى ابراهيم باشا .

الرئيس — ان عدد حضرات الأعضاء الحاضرين لا يكفى لصحة الانعقاد فهل توافقون حضراتكم على أن تكون الجلسة المقبلة غدا الساعة الخامسة والنصف مساء وأن تكون أعمالها هى الأعمال المبينة بجدول جلسة اليوم ؟

موافقة .

انفضت الهيئة بعد أن قرر حضرات الأعضاء الحاضرين أن تكون الجلسة غدا الثلاثاء ٢١ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٠ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة والدقيقة الثلاثين مساء ه

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثلاثين

المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ٢١ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٠ مايو سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — الاجازات .

٢ — التصديق على محضر جلسة ٧ مايو سنة ١٩٣٠

٣ — تبليغ المجلس انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين الذين فازوا بالترشيح .
حلف الحاضرين منهم اليمين .

٤ — مناقشة حول الفصل فى صحة نيابة أعضاء المجلس بمناسبة التجديد النصفى .

٥ — مشروع ميزانية الجامعة المصرية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .
تقرير لجنة المالية رقم ١٣٩
مشروع قانون بربط الميزانية .
الموافقة عليه من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
اقراره .

٦ — مشروع ميزانية دار الكتب المصرية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .
تقرير لجنة المالية رقم ١٤٠
مشروع قانون بربط الميزانية .
الموافقة عليه من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
اقراره .

٧ — مشروع ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .
تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية رقم ١٢٣
القسم الثانى — مصروفات الأوقاف الخيرية
قسم ١ — الادارة العمومية . اقرار
« ٢ — معاشات ومكافآت الموظفين . »
« ٣ — مصروفات الأعيان الموقوفة . »
« ٤ — المدارس . »
« ٥ — المساجد والزوايا والأضرحة . »
« ٦ — التعميرات . »
« ٧ — مصاريف البعثات . »
« ٨ — تفتيش الوادى . »

٨ — بيان حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء عن المفاوضات بين مصر وانجلترا .

٩ — مشروع ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية .
تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية رقم ١٢٣
القسم الثالث — ايرادات ومصروفات أوقاف الحرمين الشريفين والأوقاف الأهلية .
الجزء الأول — ميزانية أوقاف الحرمين الشريفين .

(الايرادات)

باب ١ — ايرادات الأعيان الموقوفة — اقرار .
« ٢ — مرتبات مقررة للحرمين — اقرار .
« ٣ — مايحصل من مصاريف قضائية ومن ايرادات متنوعة — اقرار

(المصروفات)

باب ١ — رسوم ادارة . اقرار
« ٢ — مصاريف الأماكن . »
« ٣ — مصاريف الأطيان . »
« ٤ — ما يصرف على الأعمال الخيرية للحرمين . »
« ٥ — مصاريف قضائية ومتنوعة . »

الجزء الثانى — ميزانية الأوقاف الأهلية .

(الايرادات)

باب ١ — ايرادات الأعيان الموقوفة . اقرار
« ٢ — مرتبات مربوطة بوزارة المالية . »
« ٣ — مايحصل من المصاريف القضائية والايرادات المتنوعة . »
« ٤ — ايرادات الأوقاف المنظور احالتها الى الوزارة . »

(المصروفات)

باب ١ — رسوم ادارة . اقرار
« ٢ — مصاريف الأماكن . »
« ٣ — مصاريف الأطيان . »
« ٤ — مصاريف الأعمال الخيرية . »
« ٥ — ديون على أوقاف واجبة السداد . »
« ٦ — مصاريف قضائية ومتنوعة . »
« ٧ — مصاريف أوقاف منظورة احالتها على الوزارة . »

مشروع قانون بربط ميزانية وزارة الأوقاف لسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١
الموافقة عليه من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
اقراره .

اجتمع المجلس الساعة الخامسة والنصف مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ماعدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، شعبان السيد مؤمن بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، بولس حنا باشا ، عبد الرحمن للموم بك ، الدكتور عبد الحميد فهمى أفندى ، الشيخ متولى عمر حجازى ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، الشيخ اسماعيل فواز ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، أحمد ذو الفقار باشا ، الفريق موسى فؤاد باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم فهمى بك ، أحمد حلمى باشا ، حسن مظلوم باشا ، لويس أخنوخ فانوس افندى .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم حضرات : ابراهيم نور الدين بك ، حسنين عبد الغفار بك ، فهمى حنا ويصا بك ، الدكتور محمد هاشم افندى ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، محمد طلعت حرب بك ، عبد الفتاح اللوزى بك .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : محمد صدقى باشا ، صليب قلوديوس باشا ، اللواء محمود فؤاد باشا .

وحضر من الوزراء حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية وحضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

يطلب حضرات الشيوخ المحترمين :ـ

عبد الرحمن للموم بك أجازة لمدة ثلاثة أسابيع من ١٩ مايو سنة ١٩٣٠ لأشغال ضرورية ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى اجازة لمدة شهر لسفره ، الشيخ اسماعيل محمد أحمد عبد الله فواز اجازة لمدة شهر لأعذار عائلية ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب اجازة لمدة أسبوعين ، الشيخ متولى عمر حجازى اجازة لمدة شهر ، الشيخ الشافعى أبو وافيه اجازة لمدة ثلاثة أسابيع ، أحمد ذو الفقار باشا اجازة لمدة أسبوع ، الفريق موسى فؤاد باشا اجازة أسبوعين وذلك لمرض حضراتهم فهل توافقون على ذلك ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر جلسة ٧ مايو سنة ١٩٣٠

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة المذكورة ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — قدمت اعتذارا عن جلسة أمس ولم يكتب بمحضرها .

الرئيس — ينظر المجلس الآن فى التصديق على محضر جلسة ٧ مايو سنة ١٩٣٠ لأن جلسة الأمس لم تعقد لعدم تكامل العدد القانونى .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لقد أثبتت بمضبطة جلسة الأمس أسماء الحاضرين ولم تثبت فيها الاعتذارات مع ان المادة ١٨ من اللائحة الداخلية تنص على أنه فى حالة عدم تكامل العدد القانونى لانعقاد المجلس يقيد أسماء الأعضاء الذين تخلفوا عن الحضور مع التنويه عمن تخلف بغير اذن أو بدون اخطار .

حضرة الشيخ المحترم على اسماعيل بك — لم يذكر اسمى بمضبطة جلسة الأمس ضمن الحاضرين مع أنى كنت موجودا ؟

الرئيس — سيثبت التصحيح بمضبطة جلسة الأمس . وهل توافقون حضراتكم على محضر جلسة ٧ مايو سنة ١٩٣٠ ؟

موافقة .

٣ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين الذين فازوا بالترشيح — حلف الحاضرين منهم اليمين

أبلغ المجلس انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين :

عزيز ميرهم افندى عن دائرة قسم بولاق ، محمد صفوت باشا عن دائرة قسم الوايلى ، الشيخ محمد عز العرب بك عن دائرة قسم السيده زينب ، ابراهيم سيد احمد بك عن دائرة قسم العطارين ، فهمى حنا ويصا بك عن دائرة قسم اللبان ، محمد العبانى باشا عن دائرة قسم مينا البصل ، محمد محمود خليل بك عن دائرة شبين القناطر ، عبد العزيز رضوان بك عن دائرة ههيا ، محمد محمد الشناوى بك عن دائرة فارسكور ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى عن دائرة منوف ، محمد علوى الجزار بك عن دائرة شبين الكوم ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب عن دائرة السنطة ، الشيخ على محمد مروان عن دائرة بيلا ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار عن دائرة دمنهور ، سيد عبد الرحمن السيد بك

عن دائرة طهطا ، حسن رشوان حمادى بك عن دائرة سوهاج ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى عن دائرة قنا .

دعا دولة الرئيس حضرات الحاضرين منهم وهم : عزيز ميرهم افندى ، محمد صفوت باشا ، الشيخ محمد عز العرب بك ، ابراهيم سيد احمد بك ، محمد العبانى باشا ، محمد محمود خليل بك ، عبد العزيز رضوان بك ، محمد محمد الشناوى بك ، محمد علوى الجزار بك ، الشيخ على محمد مروان ، الشيخ ابراهيم نوار ، السيد عبد الرحمن بك ، حسن رشوان حمادى بك ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها كل منهم بالصيغة الآتية : " أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور وقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق " .

فهنأهم دولة الرئيس وحياهم حضرات الأعضاء بالتصفيق .

الرئيس — حضرات الأعضاء الذين حلفوا اليمين الآن — ما عدا حضرة الشناوى بك — قد سقطت عنهم العضويات التى كانوا يشغلونها بالمكتب وباللجان لأن نيابتهم الأصلية انتهت وهم يبدأون نيابة جديدة . ونظرا الى أنه لا يمكن اجراء انتخابات لملء العضويات التى خلت فى المكتب واللجان بسبب خروج نصف أعضاء المجلس بالقرعة الا بعد اتمام التجديد النصفى ومنعا لتعطيل الأعمال أرجو أن توافقوا على أن يستمر كل من حضراتهم على تأدية وظيفته بالمكتب أو باللجان الى أن يحصل ذلك الانتخاب بالطريق القانونى .

موافقة .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لقد تكلم دولة الرئيس عن حضرات أعضاء المكتب وأعضاء اللجان وبطبيعة الحال يدخل ضمن أعضاء المكتب حضرة الوكيل الأول للمجلس .

الرئيس — من غير شك .

٤ — مناقشة

حول الفصل فى صحة نيابة أعضاء المجلس بمناسبة التجديد النصفى

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أتقدم بالتهنئة الى حضرات اخوانى الذين فازوا بالترشيح للثقة الغالية التى أولتها الأمة اياهم بعد تجربة دامت خمس سنوات فهم يستحقون بحق الشكر والثناء .

وانى أنتهز هذه الفرصة لأطرح على هيئة المجلس الموقر موضوعا سبق لى أن عرضته مرتين ولم يجبنى فيه الى طلبى ولعلى أوفق الآن الى اجابة هذا الطلب القانونى العادل الذى أعتقد ان فيه حفظا للكرامة .

هذا الطلب الذى عرضته مرتين هو وجوب فصل المجلس فى صحة نيابة الأعضاء من تلقاء نفسه دون انتظار تقديم طعن من أحد خارج المجلس . ذلك لأن قانون الانتخاب صريح فى اختصاص كل مجلس بالفصل فى صحة نيابة أعضائه .

لقد قدم المرشحون للعضوية أوراقهم للجهات الأدارية على اعتبار أنهم حائزون لشروط العضوية ومعلوم لحضراتكم أن قانون الانتخاب لا يبيح للجهة الأدارية حق البحث فى تحقيق هذه الشروط . ومع هذا حصل أن طلب أحد المديرين الى مرشح اثبات توفر النصاب فاضطر المرشح الى رفع الأمر لوزارة الداخلية التى أصدرت بناء على شكواه منشورا نبهت فيه المديرين الى أن هذا العمل خارج عن اختصاصهم وأنه من حق المجلس وحده .

هذا ما حصل فى هذه الانتخابات فيجب اذن أن يعمل المجلس بالحق المخول له فيفصل من تلقاء نفسه فى صحة نيابة الأعضاء دون توقف على تقديم الطعون ممن لا صلة لهم بنا حتى لا نسلب المجلس حقا نعطيه للغير

لقد أهملنا العمل بهذه القاعدة التى جرى عليها مجلس النواب وجرت عليها المجالس النيابية فى بلاد العالم جميعا .

وليس فى العالم برلمان يسير على غير هذه الخطة . بل أنها كلها تفصل فى صحة نيابة أعضائها بغير انتظار تقديم طعن ولم يشذ عنها الا مجلسنا الموقر .

انظروا حضراتكم الى النتائج . يتقدم العضو للمجلس ويحلف اليمين ويؤدى عمله سنة أو سنتين ثم يأتى بعد هذه المدة صعلوك يقدم طعنا لا لسبب طارئ سقطت به العضوية بل يكون مبنيا على أن العضو انتخب وهو لا يملك النصاب مثلا فينظر المجلس الطعن ويقرر قبوله بعد أن يمضى العضو زمنا طويلا . ولقد كان من نتائج سكوت المجلس عن هذا الحق الذى خوله له القانون تدخل المديرين فيما ليس لهم فأخذوا يطالبون المرشحين باثبات توافر شروط العضوية .

الواقع أن حق الفصل فى صحة العضوية من اختصاص المجلس وحده وهذا الحق غير قاصر على حضرات الأعضاء المنتخبين بل يشمل أيضا حضرات الأعضاء المعينين الذين تختارهم الحكومة .

ولهذا أرجو أن يحال تحقيق صحة نيابة حضرات الأعضاء الجدد الى لجنة فحص الطعون فاذا وجدتم حضراتكم أدنى ريب فى دستورية هذه المسألة فلكم أن تقرروا احالتها الى لجنة الحقانية بصفتها لجنة الشؤون الدستورية لتفصل فيما اذا كان هذا الرأى يتفق وأحكام الدستور أو لا يتفق .

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر أن ينظر المجلس فى صحة نيابة جميع حضرات الأعضاء الجدد حتى اذا وافق المجلس على طلبه أحيل أمر البحث فى صحة نيابة هؤلاء الأعضاء الى لجنة الطعون وإلا فهو يطلب أن يحال اقتراحه الى لجنة الشئون الدستورية أو لجنة الحقانية لتبحثه من الوجهة الدستورية وتقدم رأيها للمجلس .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — الموضوع الذى تكلم فيه حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر موضوع هام سبق أن أصدر فيه المجلس قرارا فلا يليق مطلقا أن يؤخذ المجلس على غرة خصوصا أن اللائحة الداخلية تنص على النظر فى الموضوعات المدرجة بجدول الأعمال . وبما أن الموضوع الذى أثاره حضرة الزميل المحترم غير وارد بجدول أعمال جلسة اليوم فلا تصح المناقشة فيه الآن وأرجو تأجيله الى جلسة أخرى حتى يتيسر لحضرات الأعضاء دراسته لامكان المناقشة .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — أؤيد معالى محمد شفيق باشا كل التأييد فيما أبداه لأن المسألة سبق أن أثيرت أمام المجلس وأصدر فيها قرارا مخالفا لما يراه حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر .

فاذا ما كانت هناك فكرة أخرى تخالف قرار المجلس وجب أن تهيأ لها الأفكار وأن يستعد لها من يريد الكلام . والموضوع من الأهمية بمكان عظيم وهو مما تختلف فيه الآراء ويراد منا الآن أن نقضى فيه على غرة .

والواجب — لكى نصدر قرارا عن بينة — أن تؤجل المناقشة فى هذه النقطة خصوصا أنها ترد على قرار أصدره المجلس وأن ما يطلبه حضرة الزميل تأباه عبارة الدستور . وقول حضرته إن جميع برلمانات العالم تسير على ما يرى حضرته قول ملقى على عواهنه . فان من برلمانات العالم ما يعتبر النيابة صحيحة حتى يصدر فيها قرار يخالف ذلك . وعبارة المادة الخامسة والتسعين من الدستور تؤيد ذلك . وعلى كل حال فان المسألة محل نظر وبحث ولذلك أؤيد معالى محمد شفيق باشا فى إرجاء المناقشة فى هذه المسألة حتى تدرج بجدول الأعمال .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أظن أنه لا يوجد هدوء وسكينة يمكنان من بحث الموضوع بتروخير من احالته الى لجنة الشؤون الدستورية لبحثه وتقديم تقرير عنه بما تراه مشفوعا بالأسانيد التى تثبت ان كانت برلمانات العالم تتبع الرأى الذى أقول به أولا تتبعه وللمجلس الرأى الأخير .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — انى أتمسك بحق هذا المجلس فى ألا يتناقش فى موضوع الا اذا كان مدرجا بجدول الأعمال . والا فانى سأقوم من الغد بتقديم اقتراح جديد فى كل جلسة لتجرى المناقشة فيه على خلاف ما تقضى به اللائحة الداخلية .

واباحة ما تقدم خروج على نظام المجلس . ولذا أرى تأجيل المناقشة فى هذا الموضوع الى جلسة مقبلة طبقا للائحة الداخلية خصوصا أنه غير مستعجل .

الرئيس — هل لدى حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر مانع من أن يقدم اقتراحا بطلبه حتى يدرج بجدول أعمال جلسة مقبلة ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ليس لدى مانع من ذلك.

٥ — تقرير لجنة المالية

عن مشروع ميزانية الجامعة المصرية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية

تلى كتاب من وزارة المعارف هذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أننا انتدبنا حضرة صاحب العزة الدكتور على بك ابراهيم لحضور جلسة مجلس الشيوخ أثناء نظر ميزانية الجامعة المصرية . فأرجو من دولتكم الترخيص لحضرته بذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

وزير المعارف
بهى الدين بركات

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الانتداب ؟

موافقة .

(المقرر — حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) :

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٣٩) .

المقرر — وجد خطأ فى الفقرة الأخيرة من تقرير اللجنة عن الايرادات وصحته كالآتى :

«وتذكر اللجنة فيما يختص باحتياطى الجامعة أن الباقى منه لغاية ٣٠ أبريل»
«سنة ١٩٣٠ هو مبلغ ١٤٨٢٨ جنيها و٨٣٦ مليما وأنه بعد أن يؤخذ منه»
«المبلغ اللازم لسد عجز الايرادات عن المصروفات فى المشروع الحالى والذى»
«هو فى الحقيقة مبلغ ١٣٩٢٠ جنيها كما سيذكر بعد يكون الباقى من ذلك»
«الاحتياطى مبلغ ٩٠٨ جنيهات و٨٣٦ مليما يضم اليه ماعساه أن يظهر عند»
«اتمام الحساب الختامى لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ من زيادة الايرادات»
«عن المصروفات» .

ومنشأ هذا الخطأ البيانات التى كانت وردت من سكرتيرية الجامعة .

هذا وقد ورد من مجلس النواب ما يفيد انه أقر التصحيح المذكور فى الفقرة الأخيرة من هذا التقرير .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — رأيت فى النهر الأول من الصفحة الثالثة من تقرير اللجنة "أن الوظائف الدائمة المقترح إنشاؤها بلغ عددها ٥١ وظيفة".

ورأيت فى تقرير لجنة المالية بمجلس النواب أن عدد هذه الوظائف ٥٥ لا ٥١ والاختلاف واقع فى عدد الوظائف الخاصة بكلية الطب . اذ عددها فى تقرير لجنة المالية بمجلس النواب ٣٥ بينما عددها فى تقرير لجنتنا ٣١ ولم يبين سبب الاختلاف بين تقريرى اللجنتين .

ثم يوجد فى ميزانية كلية الطب ١٢ وظيفة لخارجين عن هيئة العمال . يضاف هذا العدد الى ٣١ وظيفة المبينة فى تقرير اللجنة للداخلين فى هيئة العمال سواء أكانوا دائمين أم موقتين . فنرجو أن يكون فى ذلك تفريج فى زيادة قبول الطلبة الذين يقبلون على هذه الكلية فيكون التوسع حينئذ فى التعليم بنسبة زيادة هذه الوظائف فتنشأ فرق جديدة .

وهناك نقطة أخرى تتعلق بكلية الحقوق أوجه النظر اليها . فانه يوجد ارهاق للطلبة ناتج من توزيع مذكرات الدروس عليهم اذ أن أكثر المدرسين لا يهتمون بوضع مؤلفات مطابقة لمناهج التعليم . ويكتفون بكتابة مذكرات تطبع على نفقاتهم ثم توزع على الطلبة بالثمن .

وكنا نرجو أن يكون هذا الثمن متكافئا مع مصاريف طبع تلك المذكرات لأن هذا التأليف فى الواقع داخل فى واجب المدرسين الذين يتناولون من أجله مرتبات كافية وقد سمعت شكوى بسبب القيم التى تحصل ثمنا لهذه المذكرات .

وبمشروع الميزانية مبالغ طائلة للطبع والنشر ويجب أن تتناول مايستلزمه طبع مثل هذه المذكرات ليخفف ذلك عن الطلبة وبخاصة الفقراء منهم .

وهناك أيضا نقطة أخيرة تتعلق بمبلغ ٣٨٠٠ جنيه فى إيرادات الجامعة ناتج من تشغيل النقود . وأظن أن استثمار هذا المال بطريقة أخرى يكون أفيد للجامعة لأن الاستغلال العقارى ينتج أرباحا أكثر من ٣ فى المائة أو ٣٫٥ التى تؤخذ من تشغيل الأموال . وربما كانت الجامعة تستثمر هذا المال بتلك الطريقة ليكون احتياطيا لها .

فأرجو بيانا عن كل تلك النقط التى ذكرتها .

المقرر — فيما يختص بالمسألة الأولى وهى المتعلقة بالاختلاف الذى لاحظه حضرة العضو المحترم بين الرقمين ٣١ و ٣٥ الواردين فى تقريرى اللجنتين الماليتين للمجلسين أقول لحضرته إن الرقم الذى أثبتته اللجنة المالية بمجلس الشيوخ هو المتفق مع ما ورد فى مشروع الميزانية بالصفحة ٥٧١ إذ يظهر منه أن الفرق بين عدد الوظائف فى السنة الماضية وعددها فى السنة الحالية هو ٣١ ، وأما الرقم الوارد فى تقرير لجنة المالية بمجلس النواب فلا يمكننى أن أعطى عنه تفسيرا إذ ليس ذلك فى اختصاصى .

ويجوز أن يكون منشؤه الخطأ .

أما فيما يختص بزيادة عدد الطلبة فى كلية الطب بنسبة مايزيد من الوظائف سواء فى ذلك الموظفون الدائمون أو الخارجون عن هيئة العمال فأقول إن هذا الموضوع ورد ذكره فى تقرير اللجنة فى الصفحة الخامسة ولو رجع اليه حضرة الشيخ المحترم لوجد فيه ما يأتى :

”وانه ينتظر أن يكون عدد طلبة كلية الطب ٩٧٠ طالبا بدلا من ٩٠٣ فى السنة الدراسية الحالية“ أى بزيادة نحو ٧٠ طالبا .

وبالطبع إذا علمت حالة مبانى كلية الطب الآن فيجب أن يعرف أن هذه الزيادة هى أقصى ما يمكن قبوله . على أننا نأمل بعد اتمام الأبنية الجديدة لكلية الطب والمستشفى أن تكون هناك أمكنة تسمح بقبول طلبة يبلغ عددهم أضعاف العدد الحالى وأن يستفيدوا علما وعملا لأن دراسة العلوم الطبية ليست قاصرة فقط على العلوم النظرية بل تشمل التدريب العملى . وهو لا يتيسر الا اذا أنشئت المبانى الجديدة والتى ستتكلف ما يزيد عن المليون من الجنيهات .

أما فيما يتعلق بما ورد على لسان حضرة الشيخ المحترم عن كلية الحقوق فانى أكل الرد عليه لادارة الجامعة لأنه لا علم لى به .

حضرة الدكتور على بك ابراهيم — ردا على الملاحظة التى أبداها حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك عن تشغيل النقود اذكر لحضرته أن الاعانة التى تدفعها الحكومة للجامعة المصرية تودع ببنك مصر وتؤخذ عنها فائدة وأما باقى أموال الجامعة فبعضه عقار والبعض الآخر أسهم من الدين الممتاز والموحد .

المقرر — الفائدة تعطى عن المبالغ المودعة بالحساب الجارى . وأما الاحتياطى فسينفد تقريبا فى هذا العام لأنه كما قلت ١٤٨٢٨ جنيها و٨٣٦ مليما سيؤخذ منه فى هذا العام لسد عجز الايرادات عن المصروفات ١٣٩٢٠ جنيها وربما اضطرت الجامعة لبيع السندات الموجودة لديها اذا لم تسفر نتيجة الحساب الختامى للسنة الماضية (١٩٢٩ — ١٩٣٠) عن وفر .

حضرة الدكتور على بك ابراهيم — نأمل ألا نضطر لبيعها لأنه لدى الجامعة من الوفورات ما يقرب من ستة عشر ألف جنيه .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — فيما يتعلق بكلية الحقوق أرجو من حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك أن يبين لى ما اذا كان يشكو من بيع الكتب أو المذكرات ؟

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — ملاحظتى عن المذكرات .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — اذا كانت المذكرات تباع بأكثر من قيمتها فهذه مسألة تستحق العناية والاهتمام . وأما الكتب فالأساتذة أحرار فى تقدير قيمتها كما أن الطلبة أحرار فى شرائها .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — سأقدم لمعالى الوزير بيانا عن المذكرات التى تطبع وعن القيمة التى تباع بها . والذى يجرى الآن هو أن الأساتذة يطبعون مذكراتهم ملازم متفرقة ويبيعونها بأكثر مما تستحقه .

الرئيس — يؤخذ الرأى الآن على أبواب المصروفات . فهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٠٤٨٣٦ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٠٤٨٣٦ جنيها المقدر للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٧٨٤٣٥ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية بعد حذف ٨٠ جنيها) ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على اعتماد مبلغ ٧٨٤٣٥ جنيها المقدر للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٥٣٢٨ جنيها المقدر للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على اعتماد مبلغ ١٥٣٢٨ جنيها المقدر للباب الثالث .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للايرادات وقدره ٢٨٤٦٧٩ جنيها بما فى ذلك مبلغ ٢١١٧٢١ جنيها قيمة اعانة الحكومة ؟

موافقة .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٨٤٦٧٩ جنيها المقدر للايرادات بما فى ذلك مبلغ ٢١١٧٢١ جنيها قيمة اعانة الحكومة .

والان سيتلى على حضراتكم مشروع قانون بربط ميزانية الجامعة المصرية للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ الذى اقره مجلس النواب ووافقت عليه لجنة المالية بالمجلس .

تلى مشروع القانون المذكور .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ ننتقل الى النظر فى مواده .

لم يعترض أحد .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تقررت ميزانية مصروفات الجامعة المصرية للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ بمبلغ ٢٩٨٥٩٩ جنيها (مائتين وثمانية وتسعين ألفا وخمسمائة وتسعة وتسعين جنيها) .

وتقررت ميزانية ايراداتها بمبلغ ٢٨٤٦٧٩ جنيها (مائتين وأربعة وثمانين ألفا وستمائة وتسعة وسبعين جنيها) .

وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

ويؤخذ المبلغ اللازم لسد عجز الايرادات وقدره ١٣٩٢٠ جنيها (ثلاثة عشر ألفا وتسعمائة وعشرين جنيها) من احتياطى الجامعة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — إن وجود اعتماد لغرض معين فى جداول المصروفات الخاصة بكل مصلحة أو ادارة لا يعفى المصالح والادارات من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — على وزيرى المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على تلاوة مشروع القانون للمرة الثالثة فانه يتلى فى هذه الجلسة .

لم يعترض أحد .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — يؤخذ الرأى الآن على مشروع هذا القانون فى مجموعه ، فمن يوافق عليه من حضراتكم فليجب بكلمة (نعم) ومن لا يوافق فليجب بكلمة (لا) .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٧٨

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع

٦ — مشروع

ميزانية دار الكتب المصرية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية — تقرير لجنة المالية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب من وزارة المعارف هذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أننا انتدبنا صاحب العزة أسعد براده بك لحضور مجلس الشيوخ أثناء نظر ميزانية دار الكتب المصرية . فأرجو من دولتكم الترخيص لحضرته بذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

وزير المعارف
بهى الدين بركات“

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٤٠) .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لى ملاحظة صغيرة تختص بدار الكتب . تجتهد دور الكتب فى أن تقتنى أكثر مايمكن من المؤلفات ولا تقتصر فيها عادة على مايطبع فى بلادها بل تضم اليها مايطبع منها فى البلاد الأخرى .

غير أنه مما يؤسف له أن دار الكتب المصرية لايوجد بها الآن جميع ماطبع فى مصر وبخاصة ماطبع فى دواوين الحكومة المصرية ومصالحها المختلفة .

أقول لحضراتكم انه فى عهد المغفور له اسماعيل باشا كانت توجد جريدة تسمى جريدة أركان حرب وكان يحررها كبار المهندسين الحربيين فى ذلك العهد .

هذه الجريدة تشمل أعمال ومباحث وتقارير هامة لهؤلاء المهندسين الحربيين الذين كانوا فى مصر والسودان لغاية بربر وهرر وزيلع .

قرأت فى تلك الجريدة مباحث قيمة لزراعة البن فى بربر كما اطلعت فيها على تقارير خاصة بميناء الاسكندرية ولكن أسفى عظيم اذ طلبت من دار الكتب المصرية فى الشهر الماضى عددا من هذه الجريدة فلم أجده ولم أجد من يعرف اسمها .

كذلك تنشر وزارة الأشغال منذ نشأتها تقارير سنوية عن أعمال الرى باللغة الانكليزية تترجم الى العربية ولكن هذه التقارير غير موجودة أيضا بدار الكتب .

وفى السنوات الأخيرة عقدت مؤتمرات كثيرة فى مصر للملاحة والزراعة والاحصاء فلم يفكر القائمون بها فى أن يرسلوا مجموعات أعمالهم الى هذه الدار فوجهت نظرها الى الحصول عليها .

نحن الآن على قيد الحياة وقد يكون لدى بعضنا شىء من هذه المجموعات ولكن وجودها فى دار الكتب أدنى للفائدة وأقرب للمنفعة العامة .

ولهذا أرجو من دار الكتب أن تعنى بجمع مايطبع فى مصر لتكون مجموعة مصر أحسن مجموعة موجودة من نوعها (تصفيق) .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — اوافق معالى شفيق باشا على ملاحظته التى أبداها وسأعنى بها .

الرئيس — يؤخذ الرأى الآن على اعتمادات دار الكتب المصرية .

فهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للايرادات وقدره ٢٨٩٦٥ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٨٩٦٥ جنيها المقدر للايرادات .

والآن يؤخذ الرأى على المصروفات .

فهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٠٩٢٤ جنيها المقدر للباب الأول (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٠٩٢٤ جنيها المقدر للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٩٨٦٢ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٩٨٦٢ جنيها المقدر للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٣٥٠٠ جنيه المقدر للباب الثالث (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٣٥٠٠ جنيه المقدر للباب الثالث .

والان سيتلى على حضراتكم مشروع القانون بربط ميزانية دار الكتب المصرية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ الذى أقره مجلس النواب ووافقت عليه لجنتنا المالية .

تلى مشروع القانون المذكور .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ ننتقل الى النظر فى مواده .

لم يعترض أحد .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تقررت ميزانية مصروفات دار الكتب المصرية للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ بمبلغ ٣٤٢٨٦ جنيها (أربعة وثلاثين ألفا ومائتين وستة وثمانين جنيها) .

وتقررت ميزانيــة ايراداتها بمبلغ ٢٨٩٦٥ جنيها (ثمانية وعشرين ألفا وتسعمائة وخمسة وستين جنيها) وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون.

ويؤخذ المبلغ اللازم لسد عجز الايرادات وقدره ٥٣٢١ جنيها (خمسة آلاف وثلثمائة وواحد وعشرون جنيها) من احتياطى الحكومة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المـادة ؟

موافقة .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المـادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — ان وجود اعتماد لغرض معين فى جداول المصروفات الخاصة بكل مصلحة أو ادارة لايعفى المصالح أو الادارات من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيا يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المـادة ؟

موافقة .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المـادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — على وزيرى المـالية والمعارف العمومية تنفيذ هــذا القانون كل منهما فيا يخصه .

نأمر بأن يبصم هــذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ".

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المـادة ؟

موافقة .

أقرت المـادة المذكورة .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على تلاوة القانون للمرة الثالثة فانه يتلى فى هذه الجلسة .

لم يعترض أحد .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — يؤخذ الرأى الآن على مشروع هــذا القانون فى مجموعه فمن يوافق عليــه من حضراتكم فليجب بكلمة (نعم) ومن لا يوافق فليجب بكلمة (لا) .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٧٠

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع.

رفعت الجلسة للاستراحة فى الساعة السابعة مساء .

أعيدت الجلسة فى الساعة السابعة والدقيقة الثالثة والعشرين مساء .

٧ — مشروع ميزانية وزارة الأوقاف

لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية

تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

القسم الثانى — مصروفات الأوقاف الخيرية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا) .

(حضر حضرة محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف وحضرة صاحب السعادة ابراهيم فهمي باشا وكيل الوزارة وحضرة محمد مصطفى الماحى افندى رئيس قسم السكرتارية والسكرتير البرلمـانى لوزارة الأوقاف) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٢٣)

(حضر حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء وحضرات أصحاب السعادة حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية وواصف بطرس غالى باشا وزير الخارجية ومحمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ومحمد صفوت باشا وزير الزراعة وحضرات مكرم عبيد افندى وزير المـالية ومحمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ومحمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية) .

وقد تلقاهم حضرات اعضاء المجلس وقوفا مصفقين تصفيقا متواصلا .

قسم ١ — الادارة العمومية

فرع ١ — الادارة العامة بمركز الوزارة

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ١١٠٠٠٢ جنيه (ماهيات وأجر ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقــدر لهذا الباب وقدره ١١٠٠٠٢ جنيه .

هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقــدره ٢٤٢٧٠ جنيها (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقــدر لهذا الباب وقدره ٢٤٢٧٠ جنيها .

هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثالث وقدره ٨٥٠ جنيها (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٨٥٠ جنيهاً .

فرع ٢ — المأموريات

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ٨١٦٤٦ جنيها (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٨١٦٤٦ جنيها .

هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثاني وقدره ٢٠٢٠٩ جنيهات (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٢٠٢٠٩ جنيهات .

قسم ٢

باب ١ — معاشات ومكافآت الموظفين

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب المذكور وقدره ٢٨٠٩٠ جنيها معاشات ومكافآت الموظفين ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٢٨٠٩٠ جنيها .

قسم ٣ — مصروفات الأعيان الموقوفة

فرع ١ — مصاريف المباني

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول (باب ٢ — مصاريف عمومية) وقدره ٤٠٩٥٢ جنيها ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٤١٩٥٢ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثاني (باب ٣ — أعمال جديدة) وقدره ٥٠٠ جنيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٥٠٠ جنيه .

فرع ٢ — مصاريف الأطيان المزروعة والمؤجرة

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ١٣٢٣٧ جنيها (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٣٢٣٧ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثاني وقدره ٨٢٩٢٢ جنيها (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٨٢٩٢٢ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على المبلغ المقدّر للباب الثالث وقدره ١٧٣٨٦ جنيها (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٧٣٨٦ جنيها .

فرع ٣

باب ١ — لمشترى أجزاء أعيان متداخلة بأعيان الأوقاف الخيرية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب المذكور وقدره ٥٠٠ جنيه (لمشترى أجزاء أعيان متداخلة بأعيان الأوقاف الخيرية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٥٠٠ جنيه .

فـرع ٤

باب ١ — أعمال تحقيق مساحة الأطيان

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب المذكور وقدره ٢٠٠٠ جنيه (أعمال تحقيق مساحة الأطيان) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٢٠٠٠ جنيه .

قسم ٤ — المدارس

فرع ١ — المدارس

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدرة ٤٧٤٩٥ جنيها (ماهيات وأجر ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدرة ٤٧٤٩٥ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ٢٣٤٨٠ جنيها (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٢٣٤٨٠ جنيها .

فرع ٢

باب ١ — اعانات للتعليم

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر لفرع ٢ باب ١ وقدره ٦٩٧٠ جنيها (اعانات للتعليم) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٦٩٧٠ جنيها .

فرع ٣

باب ١ — المكاتب التى تديرها وزارة المعارف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر لفرع ٣ باب ١ وقدره ٤٠٠٠ جنيه (المكاتب التى تديرها وزارة المعارف) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٤٠٠٠ جنيه .

فرع ٤ — الخزانة الزكية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ٤٧٣ جنيها (ماهيات وأجر ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٤٧٣ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ١٥٠ جنيها (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ١٥٠ جنيها .

قسم ٥ — المساجد والزوايا والأضرحة

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ١٣٦٥٨٤ جنيها (ماهيات وأجر ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ١٣٦٥٨٤ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٥٥٣٢ جنيها للباب الثانى (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ قدره ٦٥٥٣٢ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثالث وقدره ٣٦١٨٠ جنيها (أعمال جديدة)؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٣٦١٨٠ جنيها .

قسم ٦ — الخيرات

١ — مستشفيات وعيادات طبية

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الأول وقدره ٤٠٦٧٠ جنيها (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٤٠٦٧٠ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثانى وقدره ٥٠٣٤٥ جنيها (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٥٠٣٤٥ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثالث وقدره ١٧٠ جنيها (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ١٧٠ جنيها .

فرع ٢ — الملاجئ والتكايا التى فى ادارة الوزارة

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الأول وقدره ٦٤٦٤ جنيها (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ٦٤٦٤ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثانى وقدره ١٤٩٠٠ جنيه (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٤٩٠٠ جنيه .

فرع ٣

باب ١ — التكايا التى فى ادارة مشايخها

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر لفرع ٣ — باب ١ وقدره ١٤٤٧ جنيها (التكايا التى فى ادارة مشايخها) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٤٤٧ جنيها .

فرع ٤

باب ١ — اعانات ومرتبات وصدقات

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر لفرع ٤ باب ١ وقدره ١٢٧٧١٠ جنيهات (اعانات ومرتبات وصدقات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ١٢٧٧١٠ جنيهات .

قسم ٧

باب ١ — مصاريف البعثات

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر لقسم ٧ — باب ١ وقدره ٢٠٠٠ جنيه (مصاريف البعثات) .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٢٠٠٠ جنيه .

قسم ٨ — تفتيش الوادى

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الأول وقدره ١٠٠١٢ جنيها (ماهيات وأجور ومرتبات) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدّر لهذا الباب وقدره ١٠٠١٢ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدّر للباب الثانى وقدره ٣٠٤٣٨ جنيها (مصاريف عمومية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ٣٠٤٣٨ جنيها .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد المبلغ المقدر للباب الثالث وقدره ١٣٢٣٥ جنيها (أعمال جديدة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد المبلغ المقدر لهذا الباب وقدره ١٣٢٣٥ جنيها .

٨ — بيان حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء

عن المفاوضات بين مصر وانجلترا

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء) — حضرات الشيوخ المحترمين

بناء على التفويض الكريم الذى منحه البرلمان للحكومة سافر الوفد الرسمى الى لندرا مزودا بثقة الأمة وممثليها . ومشمولا برعاية مليك البلاد للدخول فى مفاوضات ودية مع الحكومة البريطانية فى مقترحاتها .

وانى لسعيد أن أشيد هنا بما لاقاه الوفد من حفاوة ومودة طول مدة بقائه فى انجلترا . وأن أعلن أن تلك الروح الطيبة التى حدت بالحكومة البريطانية الى اقتراح عقد معاهدة ودية مع مصر ظلت متجلية فى جميع أدوار المفاوضات مما كان له أكبر أثر فى توطيد صلات المودة والاحترام بيننا وبين جناب المستر هندرسن وحضرات زملائه ومساعديه . بل وفى تخطى كثير من العقبات والسير فى سبيل النجاح شوطا بعيدا .

والواقع يا حضرات الشيوخ ان كلا الفريقين الانجليزى والمصرى بذلا من الجهود الصادقة المتواصلة ما أمكن معه الوصول الى حل عادل شريف فى المسائل الخاصة بمصر عدا التزر القليل منها مما ظل باقيا تحت البحث (تصفيق حاد) ولكنا مع الأسف لم نصل الى اتفاق على مسألة السودان يصون حقوق البلاد المقدسة ومصالحها الحيوية وسيوزع على حضراتكم فى أقرب وقت مستطاع كتاب أخضر يشمل تفصيلا لمجريات المفاوضات وتطوراتها .

ولقد كان قطع المفاوضات وديا للغاية بحيث افترق الطرفان على عقيدة ثابتة وهى أن المستقبل القريب كفيل بتحقيق ما فاتهما من تفاهم على تلك المسألة الحيوية ، وأن نية الوصول الى اتفاق عادل لن يزيدها وقف المفاوضات الا صلابة واستمرارا ، وأن صلات المودة بين الحكومتين والشعبين لن يزيدها ما تبادلناه من الصراحة والتفاهم الا اخلاصا وصدقا (تصفيق حاد) .

وانى أنتهز هذه الفرصة لأعلن عظيم تقديرى وشكرى لحضرات زملائى من أعضاء الوفد الرسمى الذين كانوا خير عون لى فى مهمتنا الخطيرة، ولحضرات المستشارين من النواب والموظفين والعسكريين . ولجميع الموظفين الآخرين الملحقين بالوفد . فقد كان الجميع بما بذلوا من جهد وما عانوا من مشقة. جديرين حقا بتمثيل مصر وبشرف خدمتها .

واني ليعجزنى ان أعبر عما يخالج نفسى من آيات الشكر وعرفان الجميل لتلك الأمة المصرية المجيدة . على اختلاف هيآتها وطبقاتها . التي غمرتني واخوانى فى استقبالها إيانا بفيض من حبها وعطفها وحماستها . فكان فى ذلك تأييد كريم للمسلك الحكيم الذى توخيناه فى الدفاع عن حقوقها والذب عن كرامتها .

وانى لأبتهل الى الله تعالى أن يوفقنا جميعا الى خدمة قضية مصر العادلة والسير بها الى الأمام دواما فى ظل جلالة مليك البلاد الذى حبانا ولا يزال يحبونا بعطفه الكريم ورعايته السامية (تصفيق حاد) .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — يادولة الرئيس :

ذهبتم الى المفاوضة للدفاع عن حقوق البلاد وابداء رأيها فى المقترحات البريطانية فناضلتم وزملاؤكم وواصلتم الليل بالنهار فى تأييد وجهة النظر المصرية فلكم منا الشكر .

ولما كانت البلاد تتوق الى اتفاق حر شريف بين الأمتين فانها لاتزال تأمل أن تزول من الطريق تلك العقبات التى جدّت فى طريق الاتفاق ويدرك الانجليز شرعية الحقوق المصرية فى السودان .

ولقد صدقتم دولتكم فى تصريحاتكم التى أدليتم بها من أن المفاوضة أدت الى توثيق عرى الصداقة بين الشعبين وجعلت المسئولين من الإنجليز يدركون بحق أن المصريين يرغبون بقلوب مخلصة فى صداقة الشعب البريطاني الكريم.

على اننا نرجو أن يوفق هؤلاء المسئولون من الانجليز الى تذليل ما اعترض المفاوضات من صعاب ويومئذ يتم الاتفاق الذى تنشده الأمتان ويتأكد الانجليز أن صداقة المصريين للامة البريطانية لها قدرها العظيم وقيمتها الكبرى (تصفيق) .

حضرة الشيخ المحترم عبد الله سليمان أباظه بك — يا صاحب الدولة :

بارحتم البلاد أنتم وأصحابكم الأبرار تحملون آمال أمة . بارحتم البلاد تحرسكم عناية الله وتحوطكم قلوب الأمة .

توليتم المفاوضات فما جزعتم وما فزعتم بل خرجتم منها رافعين رءوس أمتكم ، وحرصتم على مصلحة بلادكم كما حرصتم مع قطع المفاوضات على استبقاء حسن العلاقات مع دولة بريطانيا لمناسبة أحسن وفرصة أنسب . وما أكثر المناسبات وما أكثر الفرص فى الأمور السياسية فلدولتكم ولأصحابكم الأبرار من الأمة الشكر العميم . واننا نسأل الله أن يجعل نجاح قضيتنا على أيديكم (تصفيق) .

(انصرف حضرات الوزراء عدا حضرة المحترم وزير الأوقاف العمومية) .

٩ — مشروع ميزانية وزارة الأوقاف

لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية

تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية

عن القسم الثالث — ايرادات ومصروفات أوقاف الحرمين الشريفين والأوقاف الأهلية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا) .

تلى من تقرير اللجنة الجزء الخاص بإيرادات أوقاف الحرمين الشريفين (يراجع الملحق رقم ١٢٣) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٤٣١٤٣ جنيها للباب الأول (ايرادات الأعيان الموقوفة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٤٣١٤٣ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٦٦٩ جنيها المقدر للباب الثانى (مرتبات مقررة للحرمين) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٦٦٩ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٨٢٠ جنيها المقدر للباب الثالث (ما يحصل من مصاريف قضائية ومن ايرادات متنوعة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٨٢٠ جنيها للباب الثالث .

تلى من تقرير اللجنة الجزء الخاص بمصروفات أوقاف الحرمين الشريفين.

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٤٦٩٣ جنيها المقدر للباب الأول (رسوم ادارة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٤٩٩٣ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١١٢٣٢ جنيها المقدر للباب الثانى (مصاريف الأماكن) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١١٢٣٢ جنيها للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٤٥١٦ جنيها المقدر للباب الثالث (مصاريف الأطيان) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٤٥١٦ جنيها للباب الثالث .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٢٩١٣ جنيها المقدر للباب الرابع (ما يصرف على الأعمال الخيرية للحرمين) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٢٩١٣ جنيها للباب الرابع .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٠٠٠ جنيه المقدر للباب الخامس (مصاريف قضائية ومتنوعة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٠٠٠ جنيه للباب الخامس .

تلى من تقرير اللجنة الجزء الثانى الخاص بإيرادات الأوقاف الأهلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٠٥٤١٥٠ جنيها المقدر للباب الأول (ايرادات الأعيان الموقوفة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٠٥٤١٥٠ جنيها للباب الأول .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٤٣٤ جنيها المقدر للباب الثانى (مرتبات مربوطة بوزارة المالية) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٤٣٤ جنيها للباب الثانى.

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٣٢١٦٩ جنيها المقدر للباب الثالث (ما يحصل من المصاريف القضائية والايرادات المتنوعة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرو الموافقة على اعتماد مبلغ ٣٢١٦٩ جنيها للباب الثالث .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٥٠٠٠ جنيه المقدر للباب الرابع (ايرادات الأوقاف المنظور احالتها على الوزارة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٥٠٠٠ جنيه للباب الرابع .

تلى من تقرير اللجنة القسم الخاص بمصروفات الأوقاف الأهلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١١٠٢٨٦ جنيها المقدر للباب الأول (رسوم ادارة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١١٠٢٨٦ جنيها للباب الأول.

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٥٥٩٠٨ جنيهات المقدر للباب الثانى (مصاريف الأماكن) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٥٥٩٠٨ جنيهات للباب الثانى .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ١٩٦٨٠٠ جنيه المقدر للباب الثالث (مصاريف الأطيان) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ١٩٦٨٠٠ جنيه للباب الثالث .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٩٢٦٨٢ جنيها المقدر للباب الرابع (مصاريف الأعمال الخيرية) .

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٩٢٦٨٢ جنيها للباب الرابع .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٥٧٤٣ جنيها المقدر للباب الخامس (ديون على أوقاف واجبة السداد) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٥٧٤٣ جنيها للباب الخامس .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٢٣٠٠٠ جنيه المقدر للباب السادس (مصاريف قضائية ومتنوعة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٢٣٠٠٠ جنيه للباب السادس .

وهل توافقون حضراتكم على اعتماد مبلغ ٣٠٠٠ جنيه المقدر للباب السابع (مصاريف أوقاف منظور احالتها على الوزارة) ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على اعتماد مبلغ ٣٠٠٠ جنيه للباب السابع .

ثم تلى مشروع قانون بربط ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ نتقل الى النظر فى مواده ؟

لم يعترض أحد .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

المادة الأولى

تقررت ميزانية ايرادات الأوقاف الخيرية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية بمبلغ ١٠٤٥٣٩٢ جنيها مصريا وميزانية مصروفاتها (بخلاف ١١٨٢٢ جنيها مصريا فاضل ريع تفتيش الوادى) بمبلغ ١٠٤٠٨١٩ جنيها مصريا حسب الجدول حرف (أ) المرفق بهذا القانون .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

المادة الثانية

يؤخذ المبلغ اللازم لسد عجز ايرادات الأوقاف الخيرية وقدره ٧٢٤٩ جنيها مصريا من احتياطى الأوقاف الخيرية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

المادة الثالثة

تقررت ميزانية ايرادات أوقاف الحرمين الشريفين لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية بمبلغ ٤٦٦٣٢ جنيها مصريا وميزانية مصروفاتها بمبلغ ٤٤٣٢٤ جنيها مصريا حسب الجدول حرف (ب) المرفق بهذا القانون .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المـادة الرابعة وهذا نصها :

المـادة الرابعة

تقررت ميزانية ايرادات الأوقاف الأهلية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المـالية بمبلغ ١١٠٣٧٥٣ جنيها مصريا وميزانيـة مصروفاتها بمبلغ ٥٠٧٤١٩ جنيها مصريا حسب الجدول حرف (ج) المرفق بهذا القانون .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المـادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المـادة الخامسة وهذا نصها :

المـادة الخامسة

على وزير الأوقاف تنفيذ هذا القانون .

نأمر بأن يبصم هـذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المـادة .

لم يعترض أحد .

أقرت المـادة المذكورة .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على تلاوة مشروع القانون للمرة الثالثة فانه يتلى فى هذه الجلسة .

لم يعترض أحد .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — يؤخذ الرأى الآن على مشروع هـذا القانون فى مجموعه فمن يوافق عليه من حضراتكم فليجب بكلمة (نعم) ومن لا يوافق فليجب بكلمة (لا) .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٣

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع . وهل توافقون حضراتكم على تأجيل المسائل الباقية بجدول الأعمال لجلسة الغد ؟

موافقة .

رفعت الجلسـة بموافقة المجلس فى منتصف الساعة التاسعة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الأربعاء ٢٢ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢١ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة والدقيقة الثلاثين مساء ".

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع قانون بربط ميزانية الجامعة المصرية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المـالية

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٨ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد شوقى بك ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، السيد محمود الشندويلى بك ، الفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، حسين فوده بك .

راغب عطية بك ، رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، على عبد الرازق بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدقى بك .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد بهى الدين بركات بك ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، محمود أبو النصر بك ، محمود الأتربى باشا ، محمود شكرى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع قانون بربط ميزانية دار الكتب المصرية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٠ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد شوقى بك ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، السيد محمود الشندويلى بك ، ألفريد شماس أفندى ، الكسخان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا ، حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا .

راغب عطيه بك ، رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، عبد العزيز رضوان بك ، عبدالله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، على اسماعيل بك ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، على عبد الرازق بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدقى بك .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد مغازى باشا ، محمود أبو النصر بك ، محمود شكرى باشا ، محمود على مهنا بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، ميشيل أيوب باشا .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بربط ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٣ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، السيد محمود الشندويلى بك ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك ، سعيد فهمى الروبى بك .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، عبد الله سليمان أباظه بك ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدقى بك ، محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محب باشا . محمد محمود بك ، محمد مغازى باشا ، محمود الاتربى باشا ، محمود على مهنا بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك ، ميشيل أيوب باشا .

يوسف قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الحادية والثلاثين

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء ٢٢ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢١ مايو سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – حلف حضرة الشيخ المحترم فهمى حنا ويصا بك اليمين .

٢ – الاجازات .

٣ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٤ – حجز المسألتين الواردتين بجدول الأعمال تحت رقم ٤ و٥ الى حين حضور مندوبين عن الحكومة .

٥ – تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم حافظ عابدين بك بتمهيد جسر النيل بين بلدة ورواق الحضر وكوبرى امبابه ورصفه بالمكدام أو بجعله سكة زراعية . رقم ١٤١

٦ – تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمود على مهنا بك بعمل كوبرى فى منتصف المسافة بين فم ترعة المحمودية وزاوية غزال .
رقم ١٤٢

٧ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية .
تقرير لجنة الحقانية . رقم ١٤٣
الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

٨ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بمنع غش الدخان .
تقريرا لجنتى المالية والحقانية رقم ١٤٤ و ١٤٥
الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

٩ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٥٤٠ جنيها بميزانية وزارة الخارجية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتسوية بعض مصروفات خاصة بشراء دار القوضية الملكية المصرية بباريس — احاله الى لجنة المالية .

١٠ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٩٧٠٠ جنيه بميزانية وزارة المالية " مصلحة الجمارك " لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتوزيعه على البندين ١٢ و ١٤ من الباب الثانى — احاله الى لجنة المالية .

١١ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بأخذ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام الى الاحتياطى الزراعى .
تقرير لجنة المالية رقم ١٤٦
الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

اجتمع المجلس الساعة الخامسة والنصف مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، شعبان السيد مؤمن بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، بولس حنا باشا ، عبد الرحمن لملوم بك ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، الشيخ متولى عمر حجازى ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، الشيخ اسماعيل فواز ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، أحمد ذو الفقار باشا ، الفريق موسى فؤاد باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، ابراهيم فهمى بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، محمد طلعت حرب بك ، محمد محب باشا ، الشيخ حسن عبد القادر .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : يحيي ابراهيم باشا ، حافظ عابدين بك، حسين فوده بك ، عبد الفتاح اللوزى بك ، محمد مغازى باشا ، محمد زكى عبد الرازق بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، أحمد حلمى باشا ، حسنين عبد الغفار بك ، محمود شكرى باشا ، عبد الفتاح رجائى افندى .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : محمد صدقى باشا ، صليب قلوديوس باشا ، اللواء محمود فؤاد باشا .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — حلف حضرة الشيخ المحترم فهمى حنا ويصا بك اليمين

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم فهمى حنا ويصا بك الذى انتخب عن دائرة قسم اللبان لحلف اليمين القانونية المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها حضرته بالصيغة الآتية :

«أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور وقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق» .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٢ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم راغب عطيه بك اجازة لمدة شهرين ابتداء من أول يونيه القادم وذلك لانحراف صحته وحاجته للسفر الى الخارج .

فهل توافقون حضراتكم على هذه الاجازة ؟

موافقة .

٣ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٤ — حجز المسألتين الواردتين بجدول الأعمال

تحت رقم ٤ و ٥ الى حين حضور مندوبين عن الحكومة

الرئيس — لم يحضر مندوب الحكومة عن وزارة الحقانية ولا مندوبها عن مصلحة الصحة فهل توافقون حضراتكم على تأجيل النظر فى تقريرى لجنتى الحقانية والصحة حتى يحضر حضرتا المندوبين ؟

موافقة .

٥ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم حافظ عابدين بك بتمهيد جسر النيل بين بلدة
وراق الحضر وكوبرى امبابه ورصفه بالمكدام أو بجعله سكة زراعية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطاالله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٤١) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٦ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمود على مهنا بك بعمل كوبرى فى منتصف
المسافة بين فم ترعة المحمودية وزاوية غزال

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٤٢) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٧ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن
الأحكام الغيابية — تقرير لجنة الحقانية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى كتاب من وزارة الحقانية هذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرجو من دولتكم التفضل بالسماح لحضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا وكيل وزارة الحقانية بأن ينوب عنى فى الحضور

بجلسات المجلس أثناء النظر فى تقرير لجنة الحقانية عن مشروع القانون الخاص بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية .

وتفضلوا يا صاحب الدولة بقبول فائق الاحترام "

القاهرة فى ٢٠ مايو سنة ١٩٣٠ وزير الحقانية
محمد نجيب الغرابلى"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الانتداب ؟

موافقة .

الرئيس — لم يحضر حضرة صاحب السعادة مندوب وزارة الحقانية للآن ولكنه يعلم أن مشروع القانون سينظر الليلة وأظن أنه لا مانع من البدء فى تلاوة التقرير حتى يحضر .

حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا — لقد كان سعادته هنا بالأمس ويعلم أننا سننظر مشروع القانون الليلة وليس هناك ما يمنع من البدء فى تلاوة التقرير .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٤٣)

الرئيس — أبلغنى حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية الآن بأنه حاضر فى مجلس النواب حتى تتم المناقشة فى مشروع قانون الحبس الاحتياطى وأنه سيحضر بمجرد الفراغ من ذلك .

(هنا حضر حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا وكيل وزارة الحقانية) .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — لى كلمة أقولها عند تلاوة المشروع للمرة الثانية .

الرئيس — لا مانع من ذلك .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — وافقت اللجنة على تخويل المدعى حق اثبات غيبة المدعى عليه بشرط أن يكون قد أعلن شخصيا . لأن تسلمه الاعلان وغيابه بعد ذلك يدل على سوء نيته ومماطلته ، وتسويفه . وهذه الحالة تنطبق على حالة أخرى تفهم من المادة بطريق الاستنتاج ولا ضرورة للنص عليها . ولكنى مع ذلك أرجو أن تفسر المادة تفسيرا تشريعيا يقوم مقام النص . والحالة التى أشير اليها هى امتناع المدعى عليه عن تسلم الاعلان من المحضر فذلك الامتناع الذى يؤدى الى اعلانه عن طريق المحافظة أو أى جهة ادارية . هذه الحالة يجب أن يكون حكمها مماثلا لحكم من يتسلم الاعلان بنفسه . إذ لا يصح للمدعى عليه الذى تمرد على القانون ولم يتسلم الاعلان أن يضع نفسه بفعله فى مركز أحسن من مركز زميله الذى أطاع القانون وتسلم الاعلان .

الرئيس — أظن أن محل هذه المناقشة يكون بعد تلاوة مشروع القانون .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — انما أثير هذه المسألة بمناسبة ورودها فى تقرير اللجنة . ومع ذلك فانى أحتفظ لنفسى بحق شرح هذه الملاحظة أثناء تلاوة القانون.

تلى مشروع القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ . والآن ننتقل الى تلاوته مادة فمادة .

تلى الجزء الآتى من المادة الأولى وهذا نصه :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

المادة الأولى

تعدل المواد ١١٩ و ١٢٣ و ٣٤٠ من قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية على الوجه الآتى :

"المادة ١١٩ — اذا لم يحضر المدعى عليه فى اليوم المعين للحضور بالجلسة المنعقدة بالمحكمة بعد تكليفه بالحضور على حسب القانون تحكم عليه المحكمة فى حال غيبته اذا طلب المدعى الحكم بالغياب وتحققت صحة دعواه فان لم يتحقق للمحكمة ذلك تحكم برفض دعوى المدعى أو تأمر باثباتها بالأدلة اللازمة .

وللمدعى اذا كان المدعى عليه قد أعلن شخصيا أن يطلب اثبات غيبته فى محضر الجلسة وتأخير الدعوى الى ميعاد يمكن فيه اعلان ذلك اليه وتكليفه مرة ثانية بالحضور ويجب لذلك أن تشتمل ورقة اعادة التكليف بالحضور على ذكر غياب المدعى عليه فى الجلسة الأولى ، وعلى أن الحكم الذى سيصدر لا يكون قابلا للمعارضة عملا بأحكام المادة ٣٤٠ والا كانت باطلة .

أما اذا تخلف المدعى والمدعى عليه فتشطب الدعوى من جدول القضايا".

(شرع حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك فى الكلام) .

الرئيس — لم نفرغ من تلاوة المادة الأولى كلها .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لا مانع من المناقشة عقب تلاوة فقرة من المادة .

الرئيس — اذا كان حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك يريد الكلام الآن فليتفضل .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — يستفاد من المادة بطريق الاستنتاج كما سبق أن بينت لحضراتكم أن الحكم الذى يطبق على حالة المدعى عليه الذى يتسلم الاعلان بشخصه ولا يحضر فى الجلسة يجب أن يطبق أيضا على المدعى عليه الذى يذهب اليه المحضر لاعلانه فيرفض تسلم الاعلان. فهذا الشخص الذى علم بالدعوى ورفض تعنتا تسلم الاعلان لا يصح أن يوقف الاجراءات التى تترتب على تسلم الاعلان . وأظن أن هذا مستفاد من المادة ولكن أرجو أن يوضح بالتفسير التشريعى للمادة .

المقرر — ان الشخص لا يجوز له أن يستفيد من سوء عمله . وهذه قاعدة أساسية فى التشريع . فالذى يذهب اليه المحضر لاعلانه ويأبى تسلم الاعلان يعتبر أنه قد أعلن فعلا . وفى حكم من تسلم الاعلان . بل هذا الشخص من باب أولى لا يصح له أن يستفيد من سوء عمله ولا يباح له تعطيل الاجراءات . ولذلك يعتبر أنه أعلن شخصيا .

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا (وكيل وزارة الحقانية) — ان وزارة الحقانية توافق على ما طلبه حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك . والأولى أن ينص على طلبه فى المادة نفسها .

الرئيس — أى أن سعادتكم تطلبون تعديل المادة .

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا (وكيل وزارة الحقانية) — نعم انى أطلب تعديل المادة بحيث ينص فيها على أن الممتنع عن تسلم الاعلان يعتبر فى حكم من تسلم الاعلان بشخصه .

المقرر — لا أرى مانعا من زيادة عبارة (أو امتنع عن تسلم الاعلان) .

الرئيس — عين بالضبط نص المادة بعد التعديل .

المقرر — أى أن يكون تعديل المادة كما يأتى :

” وللمدعى اذا كان المدعى عليه قد أعلن شخصيا أو امتنع عن تسلم الاعلان ...... “ .

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا (وكيل وزارة الحقانية) — أوافق على هذا التعديل .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك — أطلب أن تكون الزيادة ” أو امتنع بشخصه عن تسلم الاعلان “ .

المقرر — أنا لا أوافق على تلك الزيادة لأن امتنع فعل يدل بذاته على ان المعلن اليه امتنع بشخصه .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك — أطلب التعديل بادخال هذه الزيادة لأنه اذا ذهب المحضر مثلا ليعلن شخصا فامتنع التابع عن تسلم الاعلان يقال ان المدعى عليه امتنع عن تسلم الاعلان ولكن ليس الامتناع حينئذ بشخصه .

المقرر — لا يقال انه امتنع عن تسلم الاعلان لأن الامتناع وقع من غيره .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك — ما الذى يضر اذا أردنا رفع اللبس بهذه العبارة . نعم قد يكون فيها شىء من الركة . ولكن التشريع يجب أن يكون واضحا . واذا لم تقبل هذه العبارة فانى أكتفى بالتفسير المدون فى المحضر .

المقرر — ان متون القوانين لا يصح أن تجرى على قاعدة الأطناب . والقوانين تكون فقرات معدودة ويرجع فى تفسيرها الى الأعمال التحضيرية والى الشروح . وكفى أننا سئلنا وأجبنا . وثبت فى المضبطة أن الدلالة اللغوية لكلمة امتنع لا تفيد الا امتناع المعلن اليه عن تسلم الاعلان بشخصه.

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك — أى يريد حضرة المقرر والمجلس أن ”امتنع“ معناه الامتناع بشخصه .

المقرر — نعم أريد ذلك .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك — اذن أكتفى بهذا التفسير .

الرئيس — هل حضراتكم موافقون على التعديل الذى اقترحه حضرة المقرر ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — ما هو نص هذا التعديل ؟

المقرر — يكون التعديل هكذا :

” وللمدعى اذا كان المدعى عليه قد أعلن شخصيا أو امتنع عن تسلم الاعلان ... ... “ .

الرئيس — هل توافقون على هذا التعديل ؟

موافقة .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — من المعلوم أن الغرض الأصلى من هذا التعديل هو اتقاء ما دل عليه الاختبار من أن بعض المدعى عليهم يماطلون ويسوفون كسبا للوقت الطويل بغير حق . فالتعديل المقترح ينص فقط على اعلان المدعى عليه بشخصه . ولكن ما ذا يضر ان يضم الى المدعى عليه فى تسلم الاعلان من ينوب عنه . فان بعض المدعى عليهم

كثيرا ما يماطلون فى تسلم الاعلان كما هو حاصل الآن . وتحتيم اعلان المدعى عليه بذاته غير منتج . وأنا أقترح ان يجوز الا كتفاء بتسلم وكيل المدعى عليه الاعلان أو زوجتـه أو شريكه فى حالة غيابه . وان كثيرا من المدعى عليهم يقومون بأعمـالهم بواسطة الوكلاء وأوضح مثل لذلك هى الشركات .

وأنا لى وكلاء يتسلمون كل ما هو خاص باعلانى فى القضايا . فاذا كان لى محل فى الزقازيق وآخر فى الاسكندرية فهل يتحتم أن أتسلم الأعلان بشخصى . وهل يكون باطلا اذا تسلمه غيرى . انى أعارض فى أن يكون التسلم قاصرا على المدعى عليه بشخصه .

المقرر — يريد حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك أن يقول انه يكفى فى طلب ثبوت الغيبة فى الأحوال التى أشار اليها مشروع القانون أن يعلن المدعى عليه بالطريقة العادية دون اشتراط اعلانه شخصيا .

لا أظن أن حضراتكم توافقونه على هذا الرأى لأن فيه خطورة كبرى .

كفى أن ننتقل بالقوانين درجة بعد درجة. ننتقل من الحكم السابق حكم قانون المرافعات. الذى ما كان يسوغ للمدعى أن يطلب اثبات غيبة المدعى عليه اذا كان واحدا. كفى أن ننتقل من هذا خطوة الى الأمام ونعطى للمدعى حق اثبـات الغيبة وأخذ حكم نهائى على خصمه مع تقيـيـد ذلك بشرط اعلانه شخصيا لأن الحكم الذى سيصدر هو حكم حضورى وله من الخطورة ماله وقد يكون غير قابل للاستئناف. أما أن نسد باب الدفاع عن خصم لمجرد ارسال الاعلان الى مكانه ولو لم يصل اليه شخصيا فهذه خطوة واسعة جدا لا تتفق مع ذوق التشريع . ومنعا لمـا يترتب على اقتراح حضرة عبد العزيز رضوان بك من الخطر واضاعة الحق أرجو من حضراتكم الموافقة على رأى اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — أوافق حضرة المقرر على ما أبداه لأنه يحقق الخطوة الأولى فى منع المطل والتسويف مع وجود الضمانات الكافية فى أحكام قد تكون نهائية .

أما النقطة الأخرى التى أثارها حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك الخاصة باعلان الشركات فحكمها مستفاد من القانون لأن اعلان مدير الشركة أو الشخص الممثل لهـا يعتبر اعلانا شخصيا فأرجو أن يطمئن حضرة الشيخ المحترم الى أن ذلك ينطبق عليه النص تمـاما ويكفى أن يدون هذا التفسير بالمضبطة .

المقرر — بالبداهة يعتبر هذا اعلانا شخصيا .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — اذا كان هذا مستخلصا من مشروع القانون فأنا أكتفى به .

تليت الفقرة الآتية من المـادة الأولى وهذا نصها :

”المـادة ١٢٣ — اذا كانت الدعوى على جملة أشخاص ولم يحضروا جميعا وكانوا قد أعلنوا شخصيا كلهم أو بعضهم وكذلك اذا حضر بعضهم وتخلف البعض الآخر جاز للمدعى أن يطلب من المحكمة اثبات غيبة المدعى عليهم الغائبين فى محضر الجلسة وتأخير الدعوى الى ميعاد يمكن فيـه اعادة تكليف الغائب بالحضور ويجب أن تشتمل ورقة إعادة التكليف بالحضور على ذكر غياب من غاب من المدعى عليهم فى الجلسة الأولى وعلى أن الحكم الذى سيصدر لا يكون قابلا للمعارضة عملا بأحكام المـادة ٣٤٠ وإلا كانت باطلة .

ويكون للمدعى عليه نفس هذا الحق بهذه الشروط فى حالة تخلف بعض المدعين عن الحضور“ .

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا (وكيل وزارة الحقانية) — لقد عدلت لجنة الحقانية بمجلس الشيوخ النص الذى وافقت عليه لجنة الحقانية بمجلس النواب وأقرها ذلك المجلس عليه. ووزارة الحقانية توافق على ما رآه مجلس النواب لأنه لا مبرر لهذا التعـديل فالحقوق التى تعطى للمدعى تكون للمدعى عليه سواء بسواء .

المقرر — يعلم سعادة وكيل وزارة الحقانية أن للمدعى عليه فى حالة غياب المدعى حقوقا بينهـا قانون المرافعات فله أن يطلب ابطال المرافعـة وله أن يطلب الحكم غيابيا فى الدعوى. وما رأيتم ولا سمعتم شكوى تقدمت الى وزارة الحقانية فيما أظن ولا الى غيرها عن مماطلة المدعى وانمـا الشكوى من مماطلة المدعى عليه فليس هناك مبرر أن يسوى فى الحقوق بين هـذا وذاك فى حين أن المركزين مختلفان .

هذا المدعى يطالب حقا وله فى كل وقت بمقتضى القانون أن يتنازل عن دعواه اذا شاء. ومن القواعد الفقهية أن المدعى مَن اذا تَرك تُرك. فهل تريد أن تستصدر للمدعى الذى يترك دعواه حكما رغم أنفه ؟ لا أظنكم توافقون على ذلك . ولا يصـح أن يقال بأن من الواجب أن يسوّى فى الحقوق بين المدعى — وهذا مركزه وحقه فى أن يترك دعواه فى أى وقت شاء — وبين المدعى عليه الذى يساق الى المحكمة ليسمع الحكم عليه .

الفرق بيّن بين مركز المدعى عليه ومركز المدعى .

من أجل هذا ولأن القضاء المختلط جرى على ما رأته اللجنة ولأجل التسوية بين التشريعين أرجو من حضراتكم عدم الموافقة على ما طلبه سعادة وكيل وزارة الحقانية وأن تقروا ما رأته لجنة الحقانية بمجلس الشيوخ .

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا (وكيل وزارة الحقانية) — ان الحكم بابطال المرافعة لا ينهى الدعوى بل يبطل اجراءاتها . كذلك عند صدور الحكم فى غيبة المدعى فله الحق أن يعارض فى الحكم وتتجدد الدعوى. أما المدعى عليـه فيهمه أن تنتهى الدعوى حتى لا يكون تحت رحمة المدعى فى كل وقت.

المقرر — أتظنون حضراتكم أن المدعى اذا كان هازلا من السهل عليه أن يخسر كل يوم رسوما ؟ لا أفهم أن تضعوا تشريعا يعطى الانسان حقا رغم ارادته .

أتريد أن تعطى المدعى حقا وهو يملك أن يتنازل عن دعواه فى كل وقت. انى أعتبر عدم حضوره تنازلا منه عن الدعوى .

للمدعى عليه أن يطلب ابطال المرافعة وله أن يطلب الحكم فى الدعوى غيابيا وله أن يطلب اثبات الغيبة اذا تعدد المدعون وحضر البعض وغاب البعض الآخر .

ان الشكوى كما قلت جاءت من مماطلة المدعى عليه ولم يشك أحد من مماطلة المدعى .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — للمدعى دائما — كما قال حضرة المقرر — أن يتنازل عن إجراءات دعواه متى شاء وأن يترك حق المقاضاة فى أى وقت أراد. وللمدعى عليه اذا أراد اجباره على التقاضى أن يرفع عليه دعوى فرعية أثناء نظر الدعوى الأصلية يقيده بها حتى لا يمكنه من التنازل عن دعواه فيرغمه بذلك على المرافعة فى الدعوى .

أما اذا تعدد المدعون وحضر بعضهم وتخلف البعض الآخر وأراد المدعى عليه أن يصدر الحكم حضوريا فما عليه الا أن يوجه الى الغائب منهم دعوى فرعية يعلنه بها وحينئذ يزول العائق الذى تخشاه وزارة الحقانية .

وعلى هذا يكون النص المقترح كافيا لتحقيق جميع الضمانات ولا يتصادم مع المبادئ القانونية المقررة التى تعطى للمدعى حق التنازل عن دعواه كما تعطى للمدعى عليه حق ارغام المدعى على عدم تنازله عن دعواه بدعوى فرعية يوجهها اليه المدعى عليه .

الرئيس — أظن أن هذا القدر من المناقشة كاف. فهل توافقون حضراتكم على هذه المادة كما عدلتها لجنة الحقانية بمجلس الشيوخ ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أنا غير مقتنع لا برأى اللجنة ولا برأى وزارة الحقانية وأطلب الاستمرار فى المناقشة . نعم ان هذا الموضوع أدق من أن أتدخل فيه ولكن لى الحق على ما أعتقد فى فهم الموضوع لكى أقتنع . فمثلا رفعت دعوى من شخص على اثنين حضر أحدهما وماطل الآخر فى الحضور فهل يجوز للمدعى عليه الحاضر أن يتخذ بعض الاجراءات ضد المدعى عليه المماطل صونا لحقوقه ؟

المقرر — مادخل المدعى عليه الحاضر فى أمر الثانى المماطل .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أليس لى الحق فى اتخاذ اجراءات ضده بسبب مماطلته فى الحضور ؟

المقرر — ليس لأحدهما صلة ما بالآخر. وانما الصلة القانونية بين المدعى وبين كليهما . وأما الصلة بين المدعى عليهما فخارجة عن دائرة هذا القانون الذى موضوعه هو الصلة القائمة بين مدع ومدعى عليه .

حضرة الشيخ المحترم شفيق باشا — نعم إن الصلة التى أشرت اليها ليست من موضوع القانون ولكن لجنة الحقانية بمجلس النواب على ما أظن أدخلت ذلك الموضوع فى هذا القانون .

المقرر — ان لجنة الحقانية بمجلس النواب لم تنص على تلك الصلة عند نظر هذا القانون .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — اذن نرجع الى النص فقد جاء فيه : " ويكون للمدعى عليه نفس هذا الحق بهذه الشروط فى حالة عدم حضور المدعى أو المدعين كلهم أو بعضهم ...... " .

المقرر — الواقع أن فى هذا القانون شقين أحدهما خاص بالمدعى عليه فاما أن يكون واحدا أو أكثر وفى الحالة الأولى اما أن يكون المدعى عليه قد أعلن شخصيا أو لم يعلن شخصيا . وفى الحالة الثانية — وهى حالة تعدد المدعى عليهم — فالأمر يتناول حالتين، فاما أن يكونوا جميعهم تخلفوا عن الحضور بعد اعلانهم شخصيا كلهم أو بعضهم . واما أن يحضر بعضهم ويتخلف البعض الآخر.

وقد وضع مشروع القانون حكما لكل حالة من هذه الحالات فاذا كان المدعى عليه واحدا وأعلن شخصيا جاز للمدعى طلب اثبات غيبته فى محضر الجلسة وفى هذه الحالة يكون الحكم بعد اعلانه بذلك حضوريا ، وهذا على عكس ما جرى عليه القانون القديم ولا خلاف فى ذلك بين لجنتى الحقانية بالمجلسين .

واذا كان المدعى عليه أكثر من واحد وحضر البعض وغاب البعض الآخر جاز للمدعى بمقتضى القانون القديم ومشروع القانون الجديد طلب اثبات غيبة الغائبين منهم ولو لم يعلنوا شخصيا إذ أراد الشارع بهذه القاعدة اتقاء تضارب الأحكام فى مادة واحدة لأن القانون وان أباح الحكم غيابيا بالنسبة لزيد وحضوريا بالنسبة لعمرو إلا أنه خشية تضارب الأحكام أعطى للمدعى الحق فى اثبات غيبة من لم يحضر من خصومه . وبذلك يكون الحكم الذى يصدر بعدئذ حكما حضوريا بالنسبة لهم جميعا .

أما اذا لم يحضر المدعى عليهم جميعا ففى هذه الحالة اختلف مشروع القانون الذى نحن بصدده عن القانون القديم . لأن القانون القديم فى مثل هذه الحالة لم يكن ليبيح للمدعى طلب اثبات غيبة المدعى عليهم فى حين أن مشروع القانون الحالى أباح ذلك متى غابوا بعد اعلانهم شخصيا كلهم أو بعضهم . ولم ذلك ؟ لأنه يعتبر أن اعلان البعض شخصيا كاف لتحقيق الشرط اللازم لطلب اثبات غيبتهم . ومتى صح هذا كان الغائب فى حكم الحاضر، وكذلك الحكم فيما لو حضر بعضهم وتخلف البعض الآخر عن الحضور فان للمدعى الحق فى طلب الحكم باثبات غيبة الغائبين .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — ولكن هل لحضرة المقرر أن يدلنى على السبب فى مخالفة الصيغة التى وضعتها لجنة الحقانية بمجلس الشيوخ للصيغة التى وضعتها لجنة مجلس النواب ؟

المقرر — الخلاف الذى بيننا وبين سعادة وكيل وزارة الحقانية أو بيننا وبين مجلس النواب يتلخص فيما يأتى :

ان مجلس النواب على مقتضى مشروعه فى الفقرة الثانية من المادة ١٢٣ أباح للمدعى عليه نفس الحق الذى أباحه للمدعى من حيث طلب اثبات الغيبة .

وهذا الحق الذى خوله مجلس النواب للمدعى عليه لا يقتصر على طلب اثبات غيبة المدعى اذا لم يحضر بل عممه أيضا فى حالة تعدد المدعين اذا تخلفوا كلهم أو بعضهم عن الحضور .

أما لجنة الحقانية لمجلس الشيوخ فتخالف لجنة مجلس النواب فى ذلك وهى ترتكن فى مخالفتها الى أسباب تشريعية وقواعد أصولية بيناها فى التقرير .

بينا أن هنالك فرقا بين المدعى والمدعى عليه لأنه ليس هناك من ينكر على المدعى حق التنازل عن الدعوى فى أى وقت شاء و لجنة مجلس النواب متفقة معنا فى ذلك .

اذا تقرر هذا فاننا لا نفهم معنى لوجود تشريع يعطى للمدعى عليه حق استصدار حكم لمصلحة المدعى رغم إرادة المدعى وللمدعى عليه من الحقوق أو من أنواع الحيطة والضمان فى قانون المرافعات وفى هذا المشروع ما يكفى لمنع مماطلة المدعى اذ يكفى المدعى عليه أن يطلب الحكم بابطال المرافعة فتضيع الدعوى على المدعى وتضيع عليه رسومها . كما ان له أيضا أن يطلب الحكم عليه غيابيا اذا أراد .

على أن الشكوى التى وضع من أجلها هذا التشريع لم يكن سببها مماطلة المدعى والرغبة فى وضعه على قدم المساواة مع المدعى عليه من حيث اثبات الغيبة على خلاف القواعد والأصول .

الرئيس — ألا يرى حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا تحديد النقطة التى يريد استيضاحها ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — المفهوم أن هذا التشريع وضع لمنع التضارب فى الأحكام .

اذا غاب المدعون جميعا فلا خوف . أما حضور البعض وغياب البعض الآخر فقد يؤدى — اذا بقيت الحالة على ماهى عليه الآن — الى التضارب فلماذا تمسك وزارة الحقانية برأى مجلس النواب ولا تتمشى مع رأى مجلس الشيوخ ؟

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا (وكيل وزارة الحقانية) — القواعد الواردة فى هذا المشروع كلها جديدة إذ أن القوانين الحالية لا تجيز اثبات غيبة المدعى عليه . فقد نص فى المشروع المطروح الآن على جواز ذلك فمن المساواة فى الحقوق أن يتقرر كذلك حق المدعى عليه فى اثبات غيبة المدعى .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لقد تكلم سعادة وكيل وزارة الحقانية عن الحالة التى يكون فيها المدعى واحدا فكيف يكون الحال اذا تعدد المدعون .

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا (وكيل وزارة الحقانية) — يقضى المشروع بأن للمدعى عليه حق اثبات غيبة من تخلف من المدعين عن الحضور ويكون الحكم حضوريا بعد اثبات الغيبة فى محضر الجلسة واعلان الغائبين .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — هل من تثبت غيبته يعلن مرة ثانية ولو كان الاعلان الاول فى مواجهته ؟

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا (وكيل وزارة الحقانية) — نعم .

الرئيس — سمعنا آراء سعادة وكيل وزارة الحقانية وحضرة المقرر وتناقش المجلس فيها ولم يبق بعد ذلك الا أن نأخذ الرأى .

حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا — لى كلمة .

الرئيس — تفضل .

حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا — يظهر أن لحضرات الأعضاء عذرا فى هذا البحث . الواقع أن هذا التقرير وضع فى سنة ١٩٢٨ فلما اشتركت مع اخوانى فى العمل بلجنة الحقانية تبادر الى ذهنى أن يكون محل التساؤل الخلاف مع مجلس النواب فى موضوع تخويل المدعى عليه حق اثبات غيبة المدعى .

وضع مشروع القانون لمنع المماطلة ووضع النص لمن يغيب بسوء نية بعد اعلانه شخصيا . فاذا قررنا جواز اثبات غيبة المدعى عليه حتى لا يتكرر التأجيل فلماذا لا نعامل المدعى كالمدعى عليه . هذا محل تساؤل ولكن الرأى الذى استندت اليه لجنة الحقانية بمجلس الشيوخ فى سنة ١٩٢٨ هو أن المدعى عليه يستطيع معالجة غياب المدعى بطريقة أخرى هى ابطال المرافعة .

حقيقة ان هذا علاج ولكنه ليس شافيا لأن المدعى يمكنه تجديد الدعوى بعد أبطال المرافعة ما دام قادرا على القيام بدفع المصاريف، إذ حكم ابطال المرافعة لا يمنعه من تجديد الدعوى . ولكن الذى أثر فى وجعلنى أقبل رأى لجنة الحقانية التى أتشرف برياستها والتى لم أشترك معها فى سنة ١٩٢٨ هو أن التشريع المختلط يجيز اثبات غيبة من تخلف عن الحضور من المدعين اذا حضر بعضهم . ولا يسمح باثبات غيبة المدعى اذا كان واحدا .

ونريد أن يكون التشريع الأهلى متمشيا مع التشريع المختلط ولو أن فى ذلك مخالفة لرأى مجلس النواب . هذا ما دعانى لقبول التعديل وأظن أن المشروع اذا أعيد لمجلس النواب بعد هذه المناقشات يوافق عليه . فاذا كانت لوزارة الحقانية حجة تنقض بها هذه الحجج فنحن مستعدون للمناقشة فيها متى كانت محصورة فى هذه الدائرة والا فاننا نكتفى بالنصوص السارية فى المحاكم المختلطة خصوصا أن للحالة الأخرى علاجا آخر .

حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا (وكيل وزارة الحقانية) — حقيقة ان المادة ١٢٧ من قانون المرافعات المختلط لا تجيز اثبات غيبة المدعى اذا كان واحدا ولكنا نريد تشريعا جديدا .

المقرر — المادة ١٢٧ من القانون المختلط صريحة كما قال حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا وقد أخذنا بنظريتها ليتمشى التشريعان فى طريق واحد ويكفى أن يخسر المدعى فى حالة ابطال المرافعة مصاريف دعواه .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أرى أن يعاد مشروع القانون للجنة الحقانية لبحث هذه النقطة ولتتاح لنا فرصة اعادة المناقشة فيها .

الرئيس — أظن أن المجلس لا يوافق على ذلك .

حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا — أستطيع أن أصرح ان أعضاء لجنة الحقانية جميعا — وأنا من بينهم — مصرون على رأى اللجنة فالرأى الآن للمجلس وفيه كثيرون من حضرات رجال القانون وقد وصلهم التقرير من مدة فمن السهل عليهم ابداء ملاحظاتهم للمجلس .

المقرر — لقد استوفيت المسألة بحثا فى اللجنتين والمجلس .

الرئيس — ان اللجنة — كما يقول سعادة أحمد زكى أبو السعود باشا — مصممة بالاجماع على رأيها . وسعادة وكيل وزارة الحقانية يعارض فى بعض نقط من التعديل فلنأخذ الرأى على الفقرة "ويكون للمدعى عليه نفس هذا الحق بهذه الشروط فى حالة تخلف بعض المدعين عن الحضور" فمن يخالف رأى اللجنة يتفضل بالوقوف ؟

وقف اثنان .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على هذه الفقره .

تليت الفقرة الأخيرة من المادة الأولى وهذا نصها :

"المادة ٣٤٠ — لا تقبل المعارضة فى الأحكام التى تصدر بعد إعادة تكليف الخصوم بالحضور طبقا لما هو منصوص عليه فى المادتين ١١٩ و ١٢٣ من هذا القانون" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها

"على وزير الحقانية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة" .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — هل ترون حضراتكم أن نتلو مشروع هذا القانون للمرة الثالثة الآن أو تؤجل ذلك الى جلسة مقبلة ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — ليس القانون مستعجلا فهو معروض من سنة ١٩٢٨

الرئيس — اذن تكون القراءة الثالثة فى جلسة مقبلة .

٨ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بمنع غش الدخان

تقرير الجنتى المالية والحقانية

(المقرر عن لجنة الحقانية حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

الرئيس — اعتذر اليوم حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا مقرر لجنة المالية عن الحضور ولما كانت اللجنتان متفقتين فى وجهة نظرهما فلا أظن أن هناك مانعا من أن يقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك عن اللجنتين .

موافقة .

الرئيس — لم يرد خطاب من وزارة المالية بندب من يحضر عنا أثناء نظر هذا المشروع .

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — لقد كلفنى معالى وزير المالية بالحضور نيابة عنه أثناء مناقشة هذا المشروع أمام المجلس .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — ألا يكون فى قبول حضور حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية دون أن يرد للمجلس كتاب بندبه سابقة؟

الرئيس — ما دام أن حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية قرر أنه منتدب من قبل حضرة المحترم وزير المالية فيكفى هذا مسوغا لحضور حضرته . فهل توافقون حضراتكم على هذا الانتداب ؟

موافقة .

تلى تقريرا لجنتى المالية والحقانية (يراجع الملحقان رقم ١٤٤و١٤٥)

ثم تلى مشروع القانون .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ نتقل إلى النظر فى مواده .

لم يعترض أحد .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تعتبر كلمة الدخان فى تطبيق أحكام هذا القانون شاملة للسجاير والسيجار وأوراق الدخان بالساق أو مجردة عنه والدخان المسحوق والمكبوس والمقطوع والمفروم وبصفة عامة الدخان على أى شكل كان .

ويعتبر التنباك على جميع أشكاله نوعا من أنواع الدخان .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — محظور :

(١) أن يخلط بالدخان مواد غريبة بأية نسبة كانت بغير تصريح من جهة الاختصاص بالكيفية المبينة بالفقرة الأخيرة من هذه المادة .

(٢) أن تعد للبيع أو الاستهلاك كدخان مواد ليست منه .

ويعتبر الدخان المخلوط والمواد المعدة على الوجه المتقدم فى حكم هذا القانون دخانا مغشوشا .

ولوزير المالية بعد أخذ رأى مصلحة الصحة العمومية أن يجيز بقرار خاص خلط الدخان ببعض المواد الغريبة بنسبة معينة وبشرط أن يبين ذلك على الصنف المعروض للبيع أو الاستهلاك .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — محظور كذلك بيع الدخان المغشوش أو عرضه للبيع أو احرازه أو نقله .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الرابعة وهذا نصها :

مادة ٤ — يجب على صانع الدخان والسيجار والسجاير قبل الشروع فى صناعته أن يرسل الى المحافظة أو المديرية التابع لها اقرارا من ثلاث نسخ مبينا فيه .

(١) اسم المصنع ومركزه الرئيسى وفروعه ان كان له فروع .

(٢) اسم المالك ومديرى المصنع ومركزه الرئيسى وفروعه ولقب كل منهم ومحل اقامته وجنسيته واذا كان المصنع ملكا لشركة فيجب ذكر أسماء الشركاء أو المديرين المسئولين ومحال اقامتهم وجنسياتهم ويحرر هذا الاقرار على استمارة خاصة بهذا الغرض تصرفها المديريات أو المحافظات لمن يطلبها .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الخامسة وهذا نصها :

مادة ٥ — المخالفات لأحكام هذا القانون يقوم بتحرير محاضرها مأمورو الضبطية القضائية أو الموظفون الذين تعينهم وزارة المالية لهذا العمل خاصة ويعتبر هؤلاء الموظفون فيما يتعلق بالمخالفات المذكورة من مأمورى الضبطية القضائية .

وعلى ذلك يكون لهؤلاء المأمورين أو الموظفين الحق فى تفتيش مصانع الدخان ومخازنه وحوانيت بيعه فى أى وقت .

ولا يجوز أن يتعدى هذا التفتيش الى جزء المصانع والمخازن والحوانيت المخصص للسكنى دون غيرها .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة السادسة وهذا نصها :

مادة ٦ — لمأمورى الضبطية القضائية المذكورين فى المادة السابقة الحق فى أن يأخذوا عينات من السجاير أو غيرها من أنواع الدخان التى تصنع فى المصنع لتحليلها وتؤخذ عينتان وتوضعان فى أكياس مرقومة وتغلق هذه الأكياس ويضع عليها ختمه كل من العامل المحرر للمحضر وصاحب المصنع أو مديره .

ويحرر بأخذ العينات محضر من صورتين يشمل على وجه الخصوص جميع البيانات اللازمة للتحقق من ذات العينات وبيان مقدار السجاير أو الدخان الذى أخذت منه العينات . وفى حالة امتناع صاحب المصنع أو مديره عن وضع ختمه على الأكياس كما تقدم ذكره يجب أن يشار الى ذلك فى المحضر .

وترسل احدى العينتين وصورة من المحضر الى المعمل الكيماوى الأميرى وتحفظ الأخرى بمصلحة التجارة والصناعة لتكون رهن أمر القضاء اذا دعت الحالة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المـادة ؟

لم يعترض أحد .
أقرت المـادة المذكورة .

تليت المـادة السابعة وهذا نصها :

مادة ٧ — كل مخالفة لأحكام هذا القانون يعاقب عليها بغرامة لاتزيد على جنيه و بالحبس لمدة لاتجاوز الأسبوع أو باحدى هاتين العقوبتين فقط .

ولا يعاقب الناقل الا اذا ثبت علمه بالغش .

و يعفى من العقوبة كل من البائع والعارض والمحرز اذا نفى علمه بالغش .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — يوجد فى هذه المـادة حكمان متباينان . أما الحكم الأول فهو متفق مع القواعد القانونيـة السليمة وهى معاقبة ناقل الدخان المغشوش اذا ثبت علمه بالغش ،أى اذا أقامت النيـابة العمومية الدليل على علمه بالغش . وهذه هى القاعدة القانونية التى يجب أن تتوفر حتى يصـح توقيع العقوبة . أما فيما يتعلق بالبائع والعارض والمحرز ، فقد جاء الحكم مخالفا لهذه القاعدة السليمة اذ يقضى النص بمعاقبة الشخص على البيع والعرض والاحراز بمجرد أن يبيع أو يعرض أو يحرز حتى ولو لم يكن عالمـا بالغش ، وأنه يجب عليه أن يتحمل التبعة والمسئولية مستنتجة من بيعه أو عرضـه أو احرازه للدخان المغشوش وأنه كى يتبرأ من تهمـة الغش ملزم بأن يقيم الدليل على نفى علمه بالغش ، وليست النيابة هى الملزمة باقامة الدليل على علمه به . فالنظرية معكوسة . ومعنى هذا جعل العبء على عاتق المتهم فهو الملزم بأن يدلل على براءته وينفى عن نفسه تهمة العلم بالغش .

فهل يصح أن يؤتى بشخص أمام المحكمة لمجـرد ضبطه أثنـاء البيـع أو العرض أو الاحراز و يقال له عليك أن تثبت براءتك ؟ خصوصا أن الملاحظ هو ان الفئة التى تقوم بالبيع أو الاحراز هى غير فئة أصحاب المعامل الذين يغشون الدخان وهؤلاء الأخيرون يوزعون بضاعتهم هـذه على صغار البـاعة المتجولين وأصحاب الحوانيت الصغيرة فهل يصح أن يؤخذ أحد هؤلاء المساكين وتوجه اليه التهمة ولا يخلص منها الا إذا أقام الدليل على عدم علمه وفى تكليف المخالف نفى علمه بالغش استحالة كلية .

لقد قالوا ان هذه المسألة تشبه حالة التلبس فى الجرائم شأن السارق الذى يضبط حاملا المسروق ولكن هذا القياس قياس مع الفارق إذ أن من يشترى البضاعة درن أن يعلم بمـا فيها من الغش لا يعتبر كمن ضبط متلبسا بجريمـة ارتكبها عن قصد بخلاف حالة ذلك المشترى بحسن نية .

أرى أنه يلزم أن ينصرف الحكم الذى ورد فى الفقرة الأولى من المـادة خاصا بالناقل الى من يبيع أو يعرض أو يحرز ، وهذا هو الرأى الذى تمسكت به أعضاء اللجنة .

المقرر — ان مسألة تكليف البائع والعارض والمحرز باثبات عدم العلم بالغش أو تكليف النيابة بالعكس أن تقيم الدليل على علمهم بالغش عملا بالقاعدة العامة كانت موضعا لأخذ ورد بين أعضاء اللجنة بجميعهم من جهة وبين حضرتى الشيخين المحترمين كامل صدقى بك ومحمد صدقى باشا من جهة أخرى .

وقد كان رأى حضرتيهما ما سمعتموه الليلة من حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك من أن وضع المادة على هذا النحو وجعلها قاضية بتكليف البائع والمحرز والعارض نفى علمهم بالغش فيه تكليف بالمستحيل . وإن صح أن هنالك استحالة فى تكليف البائع والعارض والمحرز نفى علمهم بالغش فالاستحالة أقوى وأشـــد اذا ما كلفتم رجال الضبط الذين يتتبعون أولئك الغاشين باقامة الدليل على علم المتهمين بالغش .

نعم تكون الاستحالة فى جانب هؤلاء أشد وأقوى فمن أين يثبتون علم هؤلاء ؟ انكم اذا اتبعتم رأى حضرة الشيخ المحترم فالأولى ألا تضعوا القانون إذ أنه على هذه الطريقة يكون حبرا على ورق فلا يمكن تنفيذه .

لئن كان محالا مرة واحدة أن يستطيع المتهمون بالغش اثبات عدم علمهم به فانه من المحال مرتين على جهة الاتهام أن تقيم الدليل على العلم بالغش .

ليس هـذا بدعا فى التشريع يا حضرات الزملاء فهنالك قوانين وهنالك تشريعات بنيت أحكامها على مثل ما بنيت عليه هذه المـادة . واذا كان لا يروق حضرة الزميل أن تكون الحالة التى نحن بصددها حكمها حكم حالة التلبس فانها قريبة جدا منها . إذ المفروض أن البائع أو العارض أو المحرز قد عرف نوع الدخان ومبلغ جودته ومقدار اقبال الناس عليه ، وهذه كلها قرائن تكفى دليلا على العلم .

اذا كان هذا بدعا فى نظر حضرة الزميل . فماذا يقول فى قوانين أخرى ليس لها من الأهمية ما لهذا القانون الذى له صفة مالية . وحضراتكم تعلمون أن التشريع المـالى له حكمه وله ظروفه .

ماذا يقول حضرته فى أحكام القذف والسب التى تعتبر القاذف سيىء النية الى أن يثبت أنه لم يكن كذلك .

لا اعتبار لهذا القانون اذا لم يفرق بين الناقل الذى يقود عربته الى باب المخزن فيحملها غير عالم بمـا فيها . و بين المحرز والمشترى والعارض الذى من أخص أعماله وواجبه أن يبحث عن حقيقة ما يعرضه ليعلم أن كان مغشوشا أو غير مغشوش .

من أجل هذا أرجو ألا تصغوا الى قول حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك لأنكم اذا أخذتم به تقضون على القانون قضاء مبرما .

ان هذه المسألة كانت موضع مناقشة وأخذ ورد فى مجلس النواب فى أكثر من جلسة . فكان يرى بعض النواب وهم قليلون مايراه حضرة كامل صدقى بك . بينما كان الأكثرون يرون غير ذلك . وانتهى الأمر هناك الى أن أقروا المـادة على النحو الذى أقرته لجنة الحقانية بمجلس الشيوخ .

من أجل هذا أرجو أن توافقوا على ما رأته اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم محمد الباسل باشا — أريد أن أستفسر عن الضمانات التى يراعيها الشارع فى هذا القانون لصاحب الدخان . فانه معرض بمقتضى هذا القانون لخطر سوء تصرف مشايخ البلاد والبوليس وغيرهم من مأمورى الضبطية القضائية كما لو كان مجرما يهاجم فى أى زمان وأى مكان مع أن البضاعة التى يحرزها قد تكون خالية من الغش .

لذلك أود أن أعرف الضمانات التى كفلها القانون لهذا الرجل ازاء رجال الضبطية القضائية . لقد وضعنا القواعد التى بمقتضاها نضبط صاحب الدخان المغشوش ولكنا لم نفكر فى القواعد التى نحميه بها مما قد يتنابه من الخفراء ومشايخ البلد والبوليس حين يضبطونه على زعم أن فى حيازته دخانا مغشوشا . فكل تاجر بذلك معرض لسوء تصرف رجال الضبطية القضائية .

المقرر — ان جوابى على هذا الكلام هو أن تلك الملاحظة التى يوجهها حضرة الشيخ المحترم يصح أن توجه فى كل مخالفة . فما هى الضمانات لكل متهم عند ما يأخذه رجال الضبطية لمجرد الاشتباه فيه حتى اذا مثل أمام التحقيق والقضاء أخلى سبيله ؟ حسبك يا سيدى أن تكون هناك شبهة تبرر لك أن تأخذ المتهم لتستجلى الحقيقة . وتطالبه بأن يدفع عن نفسه الشبهة .

أما أن تسألنى ما هى الضمانات . فأظن أن أولئك الذين يوكل اليهم أن يتتبعوا تلك المخالفات التى لها أثرها السيىء فى الحالة الصحية والتى لها ذلك الأثر أيضا فى الحالة المالية .

أظن أن الحكومة لا تختار هؤلاء خصوما لكل من يبيعون الدخان حتى يتعمدوا النكاية بهم . بل المفروض أن يوكل الأمر الى رجال يلقى على عواتقهم تتبع المخالفين ويعرفون أن عليهم واجبا يحافظون عليه . وأن هناك قانونا يجب أن يحرصوا عليه . فاعتراض حضرة الشيخ المحترم يمكن توجيهه فى كل تهمة والى كل القوانين .

حضرة الشيخ المحترم محمد الباسل باشا — بهذا القانون يمكن للمدخنين من رجال الضبطية ان يأخذوا الدخان لأنفسهم بلا ثمن تحت ستار فحصه لتبين غشه من علمه .

المقرر — انى أربأ برجال الضبطية أن يتزلوا الى هذا الحد مهما كانت درجة كفاءتهم أو أخلاقهم . فما هو الاحتياط الممكن اتخاذه مثلا فى مسألة غش الألبان . هل ننتظر حتى يتسمم الناس . والا فما هى الحيطة التى تتخذ لوقايتهم . هذا القانون من هذه الجهة لا يختلف عن غيره وان كان هناك خلاف ففى المسألة التى أثارها حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك والتى لم يكن على حق فيها .

حضرة الشيخ المحترم محمد الباسل باشا — أطلب أن ترد العينات الى أصحابها .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — ان هذا النص الذى بمقتضاه توقع العقوبة على شخص بمجرد البيع أو العرض أو الاحراز دون اقامة الدليل على علمه بالغش لهو نص من مخلفات العصور المظلمة ، فانه يطلب منه التدليل على براءته من عمل قام بالذهن أنه ارتكبه . سرق بيت فيؤتى بشخص يظن أنه السارق ويطلب منه الدليل على أنه لم يسرق .

الرئيس — واذا كان المسروق معه .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — ان العقوبة المنصوص عليها انما توقع من أجل الغش ويلزم أن يقام الدليل عليه .

يقول حضرة المقرر اذا كانت هناك استحالة على المحرز لنفى علمه بالغش فهناك استحالة أشد على رجال الضبطية لاثبات علمه بالغش . ولكنا لم نسمع مطلقا بأن صعوبة اقامة الدليل من جهة الاتهام تبرر التساهل فى الاتهام ، ولم نسمع أيضا أن النيابة حين يصعب عليها اثبات الجريمة يكون ذلك لديها مبررا للتساهل فى الاتهام ، فان كانت النيابة بما تملك من حول وقوة تجد استحالة فليس ذلك ذنبى .

لقد ضرب حضرة المقرر لحضراتكم مثلا بالقذف والسب ولكن يوجد بون شاسع بين الحالتين لأن القذف والسب يشمل فى ألفاظه أركان الجريمة فاذا توجه القذف أو السب لأى شخص كانت الجريمة قائمة الا فيما يتعلق بالموظفين فقد أباح الشارع هذا تحت شرطين الأول وجود واقعة صحيحة والثانى أن يكون بحسن نية فالقذف يحمل بين برديه أدلة الاتهام .

تأتى برجل مسكين يذهب الى فابريقة " فلانيان " ليشترى منها دخانا بجنيهين فى علب مغلقة ويذهب لبيع الواحدة منها فى السوق بقرش أو قرشين فيضبط لأن بها دخانا مغشوشا هل يصح أن تعتبره النيابة أنه عالم بالغش ولا تكلف نفسها مؤونة اقامة الدليل على ذلك بل تكلفه هو ان يثبت عدم علمه بالغش ؟

اذا أخذ بهذا النص أخشى أن يساق حضرة المقرر يوما الى الاتهام لاحرازه دخانا مغشوشا فالنص فى ذاته قلب للمبادئ القانونية ، وأذكر أن التعديل المقترح للأمر العالى الصادر بمنع زراعة الدخان والذى أحيل الى لجنة الحقانية لبحثه قد حصلت فيه مناقشات لتلافى مثل هذا النص .

المقرر — هذا الرجل المسكين الذى يشترى بضاعة من الدخان بجنيهين ليسرح بها فى السوق سهل عليه جدا اذا ما أخذ وهو يسمم الناس بدخانه المغشوش . سهل عليه جدا وهو يبيع تلك المادة التى تقضى على صحة الكثيرين منا ، سهل عليه أن يقول انى ذهبت الى دكان كذا ودفعت الثمن وأخذت العلب مقفلة ولا علم لى بما فيها .

ليس اذن هذا العطف الذى أبداه حضرة زميلنا المحترم كامل صدقى بك على هذا المسكين فى محله بل الأولى بالعطف والرعاية هى الصحة العامة ، والسواد الأعظم الذين يتناولون الدخان هم أولى بالرعاية ، هم أولى بكل أنواع الحيطة .

انى أقمت الحجة على حضرة الزميل من نوع حجته تماما . يقول حضرته اذا كلفتم البائع أو العارض أو المحرز نفى علمه بالغش أوقفتموه أمام استحالة وبنى على هذا طلب تغيير حكم المادة وتكليف الاتهام بالاثبات . وأنا أقول

من نوع دليله هذا أنه يستحيل على الاتهام — أكثر مما يستحيل على المتهم — اقامة الدليل على علم هذا المتهم بالغش .

اذن تساوت الحجتان وهما من باب واحد وتبقى بعد ذلك القرائن أو الشبهات على أن هذا الرجل يعلم بالغش فله أن يتخلص بنفى علمه به وهو من السهولة بمكان كما بينت .

تبنى القوانين فى الأصل على أمرين: النفع والعدل . هاتان الدعامتان هما أساس كل تشريع . فمن جهة النفع أى نفع السواد الذى يدخن فانه أولى بالرعاية وأحق بالعناية من ذلك الذى يسمم الناس بدخانه . ومن جهة العدل فالقانون مالى وله من الاعتبارات ما لكل القوانين المالية فى العالم فالتشريع لا بدع فيه ولا غبار عليه . لهذا أكرر رجائى بالموافقة على رأى اللجنة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك — ما كنت أظن أن المسألة تحتاج الى كل هذا . ولا أن تتهم اللجنة بالرجوع الى العصور المظلمة . المسألة غاية فى البساطة .

المفروض أن دخانا مغشوشا ضبط عند شخص . فاما أن يكون هذا الشخص آلة فى يد الغير كالناقل وفى هذه الحالة ليس عليه اثبات حسن نيته . وأما أن يكون منتفعا بالبيع أو الاحراز أو ماشابه ذلك وقد قلنا انه ليس بلازم أن يكون سيىء النية ولكن عليه اثبات عدم علمه بالغش .

وهكذا اذا جاء الشخص المحرز أو البائع بدخان مغشوش ولكن فى غلاف مقفل وأرشدنا الى المحل الذى اشتراه منه وظهر لنا من ظروف الأحوال أنه غير عالم بالغش فلا مانع مطلقا من افتراض حسن نيته وعلى النيابة اثبات عكس ذلك .

يقول حضرته اننا نرجع الى العصور المظلمة . ولكن ما قوله ونحن فى هذا العصر اذا ماوجدت الحكومة معى ورقة نقد مزيفة أفعلى يقع عبء اثبات علمى بتزييفها أم على أنا نفى هذا العلم ؟

ان الورقة المزيفة تجب أولا مصادرتها سواء أعلم بحالتها من وجدت فى يده أم لم يعلم . ثم اذا ظهر علمه بعدئذ بتزييفها يعاقب . وليس فى هذا التشريع قسوة بل فيه غاية الرحمة بالعامة بمصادرة الورقة المزيفة . ومنتهى الرأفة بالمتهم اذا ثبت جهله بتزييفها ولذا أطلب الى المجلس أن لا يطيل المناقشة فى هذه النقطة وأن يؤخذ الرأى على هذه المادة .

الرئيس — حقيقة ان هذه المادة استوفيت بحثا . وأمامنا الآن اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك بتعديل الفقرة الثانية من المادة السابعة هذا نصه :

"ولا يعاقب الناقل أو البائع أو العارض أو المحرز الا اذا ثبت علمه بالغش" مع حذف الفقرة الأخيرة من المادة وهى الفقرة الثالثة .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — أرجو أن يسمح لى دولة الرئيس بكلمة أفسر بها اقتراحى . فأنه ينحصر فى كلمة واحدة وهى حذف الفقرة الثالثة من المادة السابعة بمعنى أن النيابة هى المكلفة باقامة الدليل على الغش .

أما مسألة التزييف التى استشهد بها حضرة الشيخ المحترم محمد عز العرب بك فالواجب اقامة الدليل على علم محرزها بأنها مزيفة لأن مجرد احرازها لا ينهض وحده دليلا على هذا العلم . بل يجب اثبات أن المحرز للورقة مزيف أو مروج لها ولكن ما قول حضراتكم فى رجل يحرز دخانا مغشوشا لاستعماله الشخصى واشتراه من عابر سبيل فهل هذا الشخص يستوجب العقوبة ؟

المقرر — هذا فرض لا يصح أن يبنى عليه حكم .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — يجب اتخاذ الحيطة لكل فرض ولو بعيدا .

الرئيس — الفرض المعقول .

المقرر — وكيف يدخن انسان ما دخانا مغشوشا .

الرئيس — على كل حال يجب أخذ الرأى على التعديل المقدم به اقتراح حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك . فالموافق من حضراتكم على هذا الاقتراح يتفضل بالوقوف .

وقف اثنان .

الرئيس — المجلس يقرر رفض هذا الاقتراح .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على المادة المذكورة .

موافقة .

أقرت المادة السابعة كما جاءت بتقرير اللجنة .

تليت المادة الثامنة وهذا نصها :

مادة ٨ — يضبط الدخان المغشوش فى كل الأحوال ويحكم بمصادرته .

وتضبط المراكب والزوارق وغيرها من وسائل النقل المائية ماعدا سفن أعالى البحار وكذلك العربات ودواب الجر والحمل التى تستخدم فى نقله والآلات والمواد والمهمات التى استخدمت فى صنعه أو بيعه وكل ماأحيط به الدخان المغشوش لاخفائه ولتسهيل بيعه وتجوز مصادرتها جميعا .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة التاسعة وهذا نصها :

مادة ٩ — يجوز للقاضى فضلا عما تقدم أن يأمر باغلاق المصنع أو المخزن أو حانوت البيع لمدة لا تقل عن خمسة عشر يوما ولا تزيد على ستة شهور ،

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة العاشرة وهذا نصها :

مادة ١٠ — يجب على القاضى أن يأمر بالاغلاق للمدة المنصوص عنها فى المادة السابقة اذا كان المتهم قد سبق الحكم عليه فى أى وقت من الأوقات بعقوبة جزاء على مخالفة هذا القانون .

وفى هذه الحالة يجوز للقاضى بناء على طلب النيابة العمومية أن يأمر أيضا بسحب الرخصة اذا كان الأمر خاصا بمحل مما تجب فيه الرخص الادارية .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة ١١ وهذا نصها :

مادة ١١ — فضلا عن العقوبات المبينة فى المواد السابقة يحكم على المخالفين بوجه التضامن بتضمينات لخزانة الحكومة توازى مثلى الرسوم على الدخان المغشوش كما لو كان خاليا من الغش .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة ١٢ وهذا نصها :

مادة ١٢ — تضاف المبالغ المحصلة من هذه التضمينات ومن ثمن الأشياء المحكوم بمصادرتها لايرادات مصلحة الجمارك وتتولى المصلحة المذكورة الصرف منها على المبلغين والضابطين بصفة مكافآت .

ولوزير المالية أن يحدد بقرار يصدر منه نسبة المكافآت للمبالغ المحصلة وطريقة صرفها .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة ١٣ وهذا نصها :

مادة ١٣ — يلغى الأمر العالى الصادر فى ٢٢ يونيه سنة ١٨٩١ الخاص بمنع غش الدخان .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة ١٤ وهذا نصها :

مادة ١٤ — تمنح المصانع الموجودة حالا مهلة قدرها شهران من تاريخ نشر هذا القانون لتقوم باستيفاء الاجراءات المنصوص عنها فى المادة الرابعة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة ١٥ وهذا نصها :

مادة ١٥ — لوزير المالية أن يصدر القرارات التى تلزم لتنفيذ هذا القانون .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة ١٦ وهذا نصها :

مادة ١٦ — على وزراء الداخلية والحقانية والمالية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويجرى العمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — تؤجل التلاوة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

٩ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٥٤٠ جنيها بميزانية وزارة الخارجية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتسوية بعض مصروفات خاصة بشراء دار القوضية الملكية المصرية بباريس — احاله الى لجنة المالية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٢٠ مايو الجارى فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع القانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٥٤٠ جنيها بميزانية وزارة الخارجية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتسوية بعض مصروفات خاصة بشراء دار للقوضية الملكية المصرية بباريس — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة — ومضبطة الجلسة — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ٢١ مايو سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هـذا المشروع بقانون الى لجنة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية .

١٠ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٩٧٠٠ جنيه بميزانية وزارة المالية "مصلحة الجمارك" لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتوزيعه على البندين ١٢ و ١٤ من الباب الثانى — احالته الى لجنة المالية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة يوم الثلاثاء ٢٠ مايو الحاضر فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٩٧٠٠ جنيه بميزانية وزارة المالية "مصلحة الجمارك" لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتوزيعه على البندين ١٢ و ١٤ من الباب الثانى — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هـذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة — ومضبطة الجلسة — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ٢١ مايو سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هـذا المشروع بقانون الى لجنة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — انى لا أفهم معنى لطلب فتح هذين الاعتمادين لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية مع أن هذه السنة قد انتهت.

الرئيس — ستنظر لجنة المالية فى الموضوع ويمكنها أن تبين فى تقريرها ما ترى له وجها من الاعتراضات .

١١ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بأخذ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام الى الاحتياطى الزراعى — تقرير لجنة المالية

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون (يراجع الملحق رقم ١٤٦) .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ ننتقل الى النظر فى مواده .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أريد الاستفهام عن مجموع المبالغ التى تستخدمها الحكومة فى مشترى الأقطان .

ان مجموع ماصرف فى تسليم الأقطان يبلغ ٩,٣٨٣,٦٣٥ جنيها لغاية ١٢ مايو سنة ١٩٣٠ فهل يراد اعتماد أربعة ملايين أخرى من الجنيهات لكى يصل المبلغ الى نحو ١٤ مليون جنيه ؟

المطلع على الصفحة الثانية من تقرير اللجنة يفهم أنه صرف فى تسليم الأقطان المبلغ الذى أشرت اليه ولكن يوجد فى الصفحة الأولى منه ما يدل على أن مليونا من مبلغ الأربعة الملايين من الجنيهات الذى يطلب منا الآن الموافقة على أخذه من الاحتيـاطى سيخصص للتسليف الزراعى والثلاثة الملايين الباقية تدفع فى أثمان القطن الذى تسلمته الحكومة الى الآن والذى ستتسلمه فى مواعيد قليارات مايو ويونيه . فهل أفهم من ذلك أن المبلغ الذى يصرف لآخر يونيه لمشترى الأقطان هو تسعة ملايين وكسور يضاف اليه ثلاثة ملايين فيكون المجموع ١٢ مليونا وكسورا .

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) — الواقع أن مبلغ التسعة الملايين من الجنيهات هو الثمن المقدر للأقطان التى تتسلمها الحكومة لغاية ١٢ مايو سنة ١٩٣٠ بحسب الأسعار التى حددتها وليس معنى هذا أن الحكومة دفعت لغاية التاريخ المذكور هذا المبلغ لأن تسلم الاقطان لا يكون الا تباعا ولا بد له من عمليات تحتاج للخبرة والتحكيم مما يستغرق زمنا طويلا حتى أننا فى شهر مايو نتسلم قليارات شهرى فبراير ومارس. ويفهم من هذا أنه وان كان المبلغ المقدر صرفه لغاية ١٢ مايو هو

تسعة ملايين من الجنيهات الا أنه لم يصرف كله — واحتياطا لما يصرف فى المستقبل طلبنا المبلغ المقدم عنه المشروع .

حضرة الشيخ المحترم اويس أفنوخ فانوس افندى — لقد قررت الحكومة تسلم قيارات شهر يوليه وستضطر غالبا الى تسلم قيارات شهر أغسطس وازاء هذه الحالة ستكون فى حاجة الى مبالغ تزيد عما قررت صرفه لغاية ١٢ مايو سنة ١٩٣٠ فهلا يصح بمناسبة عرض هذا المشروع ان ننظر للمستقبل ونزيد الاعتماد حتى تقوم وزارة المالية بهذه المهمة المفيدة دون تضييق ولا تقتير .

اقترح أن يطلب الى وزارة المالية تقدير المبالغ التى تلزم لمشترى أقطان هذا الموسم ليصدر بها قانون واحد .

حضرة صاحب العزة أحمد عبد الوهاب بك (وكيل وزارة المالية) —

كل ما تحتاج الحكومة اليه من المبالغ لسد ثمن الأقطان ستطلب الى المجلس اعتماده بالتدريج .

حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا — قدرت ايرادات الدولة فى الميزانية التى وزعت علينا عند انعقاد المجلس بمبلغ ٣٨ مليون جنيه وكسور ثم عرضت علينا فى ١٥ أبريل سنة ١٩٣٠ بيانات تدل على أن الايرادات تبلغ ٣٦ مليونا فى حين أنه كان من المنتظر زيادة الايرادات عما قدر لها أولا لأن البضائع ترد بكميات وافرة للقطر المصرى فبدلا من أن تصل الى هذا الحد نقصت نحو مليونين وزاد هذا النقص اضافة ثمانية ملايين من الجنيهات للمصروفات من الاحتياطى بدلا من الستة الملايين التى كانت مقدرة أولا والآن يطلب الينا اعتماد مبلغ أربعة ملايين أخرى من الجنيهات وبهذا يبلغ ما يؤخذ من المال الاحتياطى ثلاثة عشر مليونا من الجنيهات فيصبح الاحتياطى ثلاثين مليونا .

يجب أمام هذه الحالة أن ننظر للمستقبل بحذر شديد فاننا لو سرنا على هذه القاعدة وأخذنا من المال الاحتياطى عشرة ملايين كل سنة لنفد بعد ثلاث سنوات .

ان قانون التصفية يحتم انتهاء أقساط المقابلة بعد خمسين سنة تنتهى فى يونيه سنة ١٩٣٠ وقد حل هذا الميعاد . كذلك حدد لسداد سندات الدين الممتاز خمس وستون سنة غايتها اكتوبر سنة ١٩٤١ أى أن هذه السندات تزول بعد عشر سنوات و بضعة شهور واذا طبقت البنود المشترطة فى قانون التصفية على باقى سندات الديون لكانت الحالة أصعب وهذا ما يدعو الى الحيطة .

ان العلة فى كثرة ما يؤخذ من المال الاحتياطى هى تدخل الحكومة فى شراء القطن تدخلا أوجب عليها أن تستخدم تسعة ملايين من الجنيهات وهذا العمل فى صالح التجار لا فى صالح المزارعين الذين كانت تعود عليهم فائدة أعظم لو رفعت عنهم ضريبة القطن اذ فى رفعها تخفيف لما يتحملونه من الضرائب الاخرى .

المقرر — ألفت نظر حضرة العضو المحترم الى أن مبلغ أربعة الملايين من الجنيهات الوارد فى المشروع سبق لمجلسى الشيوخ والنواب اقرار صرفه وذلك تنفيذا للتصريح الذى أدلى به حضرة المحترم وزير المالية أمام مجلس النواب بجلسة ٢٧ يناير سنة ١٩٣٠ وفضلا عن هذا فان هذا المبلغ سيؤخذ على أن يرد للخزانة بعد بيع الأقطان وستباع قريبا وتسترد الخزانة حقها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم بعد ذلك على مشروع القانون من حيث المبدأ وعلى أن ينتقل المجلس لمناقشة المشروع مادة فمادة ؟

موافقة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يؤخذ من المال الاحتياطى العام مبلغ ٤٠٠٠٠٠٠ جنيه (أربعة ملايين من الجنيهات) ويضم للاحتياطى الزراعى للانفاق منه على الأغراض التى أنشىء من أجلها هذا الاحتياطى الأخير على أن يرد هذا المبلغ تباعا من السلف التى تسدد ومن المبالغ التى تنتج من بيع القطن الذى فى حيازة الحكومة ومن ضريبة القطن ابتداء من سنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم إعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نامر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة الثانية .

الرئيس — تؤجل القراءة الثالثة لمشروع هذا القانون للجلسة المقبلة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الخامسة والخمسين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين القادم ٢٧ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٦ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة والدقيقة الثلاثين مساء ٠

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثانية والثلاثين

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٢٧ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ الموافق ٢٦ مايو سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – تبليغ المجلس انتخاب حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشتنوري بك عضوا بالمجلس عن دائرة المراغة .

٤ – اختيار حضرة الشيخ المحترم محمد محمد الشناوى بك الجلوس بمجلس الشيوخ .

٥ – اختيار حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك البقاء بدائرة ههيا الجديدة وتنازله عن دائرة كفرصقر .

اعلان خلو دائرة كفرصقر .

٦ – اقرار استمرار حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك فى رياسة لجنة المالية .

٧ – أسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عن وضع تشريع لنظام المبانى .

الاجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن انشاء مركز بيلا .

الاجابة عليه .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا عن تأليف لجنة حكومية لبحث أسباب زيادة عدد المسجونين ومعالجتها .

الاجابة عليه .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية والبحرية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الضرائب التى تحصلت بمحافظات الصحارى فى الخمس السنوات الماضية وعما صرف فى سبيل تحصيلها وعن الطريقة التى تقدر بها المتحصلات .

الاجابة عليه .

(ه) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية وحضرة صاحب السعادة وزير الحقانية من حضرة الشيخ المحترم أحمد حمد أبو ستيت بك عما اتخذ من الاجراءات فى الشكاوى التى تقدمت ضد حكمدار مديرية جرجا .

تأجيله أسبوعين .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الأحكام التى تصدرها محافظات الصحارى التابعة لمصلحة الحدود .

تأجيله أسبوعين .

(ز) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك عن السبب فى تأخير تنفيذ مشروع ترشيح مياه الشرب .

تأجيله أسبوعين .

(ح) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن وظائف المحضرين ودرجاتهم بالمحاكم الأهلية .

تنازل حضرة مقدمه عنه .

(ط) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك عن التأمين المدفوع من حضرتى حسن الشريف افندى والسيد بسيونى بك للانتخابات العامة لمجلس النواب عن دائرة بسيونى غربية .

تأجيله أسبوعين .

(ى) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى عن الخطاب المرسل من مدير شركة الترام ينقض به الاتفاق الذى تم بينه وبين عمال الشركة وعما اتخذ من الاجراءات لحمايتهم وعن جواب مدير الشركة الخاص بمسألة المواعيد .

تأجيله أسبوعين .

(ك) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن كهربة خط حلوان .

الاجابة عليه .

(ل) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن تخفيض ثمن النور والمياه بحلوان ورفع رسم عداد المياه لمن قضى فى الاشتراك فيها مدة خمس سنوات .

الاجابة عليه .

(م) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن الأسباب التى دعت لحرمان الأهالى المتضمين من بحر الملاح التابع للحلة الكبرى من زراعة الأرز فى هذا العام .

الاجابة عليه .

(ن) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حزب الليثى عما تم فى الشكوى المقدمة من بركات رمضان المستخدم بمصلحة الرى لاعتباره مشبوها .

تأجيله أسبوعين .

٨ — المناقشة فى الاستجواب المقدم من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى لحضرة المحترم وزير المواصلات عن الطرق المتبعة الآن فى توزيع البريد بداخلية البلاد .

الانتقال الى جدول الأعمال .

٩ — اقتراح من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بقيام وزارة الأوقاف باصلاح مسجد سيدى خلف بناحية كفر العايدة التابعة لمركز المحلة الكبرى .

احالته الى لجنة الاقتراحات .

١٠ — مشروع قانون بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية رقم ١٤٣

القراءة الثالثة .

اقراره .

١١ — مشروع قانون بمنع غش الدخان رقم ١٤٤ و ١٤٥

القراءة الثالثة .

اقراره .

١٢ — مشروع قانون بأخذ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام وضمه الى الاحتياطى الزراعى رقم ١٤٦

القراءة الثالثة .

اقراره .

١٣ — مشروع قانون بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا .

تأجيله الى جلسة ٤ يونيه حتى يحضر مندوب عن الحكومة .

١٤ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بانشاء ترعة فى حدود أطيان موسى باشا ويعقوب بك وتتصل بترعة بلقينا لرى بعض الأراضى. رقم ١٤٧

١٥ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ على محمد مروان بتطهير مصرف الحاج يوسف بناحية الحامول برارى من أعمال تفتيش رى زفتى . رقم ١٤٨

١٦ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير مصرف قصاصين الشرق بمركز فاقوس وحفره واصلاح بحسوره . رقم ١٤٩

١٧ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بجعل ترعة ستايارة عمومية تسرى عليها أحكام المناوبات أو تطهيرها من الفم الى النهاية . رقم ١٥٠

١٨ — تقرير لجنة الأشغال عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتطهير مصرف ابشان رقم ٥ بمركز المحلة الكبرى رقم ١٥١

١٩ — تقريرا لجنتى الأشغال والمواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتوصيل بحر تيره الى البرج ومد سكة حديد الدلتا من بلطيم الى البرج رقم ١٥٢ و ١٥٣

٢٠ — تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى بفرض ضريبة على بنزين السيارات التى تسير على الطرق الزراعية والغاء الضريبة المفروضة على الملاك من أجل هذه الطرق ووضع لوحات بارزة عند تقاطع الطرق كما يحسن أن تضع الوزارة لوحات بأسماء البلاد الواقعة على طرق السيارات رقم ١٥

البحث فيما اذا كان نص المادة (٢٨) من الدستور يتناول الضرائب والرسوم عامة أم هو قاصر على الرسوم — وهل هذا النص يترتب عليه عدم جواز ابداء رغبات فى مجلس الشيوخ فى انشاء وزيادة الضرائب ؟ — احالته الى لجنة الحقانية بصفتها لجنة الشؤون الدستورية .

٢١ — تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتوسيع الطريق المارة بجوار ووسط سكة محلة أبو على القنطرة وعمل بوابة صغيرة فى بناء حاجز السكة الحديدية المجاورة لهذه الطريق للانتفاع بها عند الحاجة . رقم ١٥٥

٢٢ — تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمود على مهنا بك بتسليم جزء من سكة زراعية على رياح البحيرة الى مصلحة الطرق لصيانته والعناية به . رقم ١٥٦

٢٣ — تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم حسين عبد الغفار بك باصلاح الطريق الواقع بين كفر زرقان وكفر الزيات على البر الأيمن لترعة الباجورية . رقم ١٥٧

٢٤ — تقرير لجنة المواصلات عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك بتخفيض أجور البضائع بالسكة الحديدية بمديرية الفيوم .
رقم ١٥٨

اجتمع المجلس الساعة الخامسة والنصف مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، شعبان السيد مؤمن بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد لطفى طنطاوى افندى ، بولس حنا باشا ، عبد الرحمن اللوم بك ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، الشيخ متولى عمر حجازى ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، الشيخ اسماعيل فواز ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، ألفريق موسى فؤاد باشا ، ميشيل أيوب باشا ، السيد عبد الحميد البكرى ، على عبد الرازق بك ، فهمى حنا ويصا بك .

(ب) بغير اذن حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم فهمى بك ، ابراهيم نور الدين بك ، أحمد حلمى باشا ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك .

ثانيا — المتخلفين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : محمود شكرى باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، لويس أخنوخ فانوس افندى ، عبدالله سليمان أباظه بك ، محمد أحمد الشريف بك ، عفيفى حسين البربرى افندى ، حمد الباسل باشا ، حسنين عبد الغفار بك ، مصطفى رشيد بك ، محمد فتح الله بركات باشا ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، أحمد عبده بك

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : حسين فوده بك ، السيد محمود الشندويلى بك ، صليب قلوديوس باشا ، محمد صدقى باشا ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، الشيخ طه حسنين ، محمود الاتربى باشا ، حافظ عابدين بك ، عوض عريان المهدى بك ، محمد محمد الشناوى بك ، سعد مكرم بك .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب الدولة والسعادة والعزة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية . حسن حسيب باشا وزيز الحربية والبحرية . محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية . محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة . محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية . محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرتا : الشيخ محمد عز العرب بك . عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرات الشيوخ المحترمين عبد الرحيم صبرى باشا اجازة لمدة شهر ابتداء من أول يونيه . والسيد عبد الحميد البكرى اجازة لمدة شهر . وفهمى حنا ويصا بك اجازة لمدة خمسة عشر يوما لأسباب عائلية . وعلى عبد الرازق بك اجازة لمدة أسبوعين لمرضه . وعبد العزيز عزت باشا اجازة من أول يونيه سنة ١٩٣٠ الى نهاية الدور الحالى لاضطراره للسفر الى أوروبا لأسباب صحية ، فهل توافقون حضراتكم على منح هذه الاجازات ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشندويلى بك عضوا بالمجلس عن دائرة المراغة

تلى كتاب من حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية هذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نتشرف بأن نحيط علم دولتكم بأنه بناء على المادتين ٦٧ و ٤١ من قانون الانتخاب المعدل قد اعلنا انتخاب حضرة السيد محمود الشندويلى بك عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة المراغه نمرة ٢ التابعة لمديرية جرجا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

٢٣ الحجة سنة ١٣٤٨ (٢٢ مايو سنة ١٩٣٠)

وزير الداخلية
مصطفى النحاس“

٤ — اختيار حضرة الشيخ المحترم محمد محمد الشناوى بك الجلوس بمجلس الشيوخ

تلى كتاب حضرة الشيخ المحترم محمد محمد الشناوى بك هذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة دولتكم علما أنى كنت عضوا بمجلس النواب ثم انتخبت عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة فارسكور بمديرية الدقهلية .

وبما أنى أختار الجلوس بمجلس الشيوخ فأرجو التكرم باخطار المجلسين بذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٢٢ مايو سنة ١٩٣٠ محمد محمد الشناوى“

الرئيس — يبلغ هذا الاختيار الى رياسة مجلس النواب .

٥ — اختيار حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك البقاء بدائرة ههيا الجديدة وتنازله عن دائرة كفر صقر — اعلان خلو دائرة كفر صقر

تلى كتاب حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك بهذا الاختيار وهذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ الموقر القاهرة

بعد التحية أتشرف باخطار دولتكم بتنازلى عن دائرة ههيا القديمة التى كنت باقيا بها بحكم القرعة وأعلن اختيارى لدائرة ههيا الجديدة رقم ٣

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

الزقازيق فى ٢٢ مايو سنة ١٩٣٠ عبد العزيز رضوان”

الرئيس — نعلن خلو دائرة كفر صقر .

٦ — اقرار

استمرار حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك فى رياسة لجنة المالية

تلى كتاب لجنة المالية وهذا نصه :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة دولتكم علما أنه طبقا لقرار المجلس الصادر بجلسة ٢٠ مايو الجارى والقاضى باستمرار حضرات أعضاء مجلس الشيوخ الذين أعيد انتخابهم لعضويته على تأدية أعمالهم باللجان المختلفة . وقد اجتمعت لجنة المالية بتاريخ ٢٦ مايو سنة ١٩٣٠ وقررت بالاجماع اعادة انتخابى رئيسا لها .

فالرجا التكرم باحاطة هيئة المجلس الموقر علما بذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٢٦ مايو سنة ١٩٣٠

رئيس اللجنة
محمد محمود خليل”

٧ — أسئلة

(ا) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا عن وضع تشريع لنظام المبانى — الاجابة عليه

نص السؤال :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو أن تتكرموا بتوجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية .

سبق لى أن تشرفت بتقديم اقتراح بوضع نظام لانشاء المبانى على مقتضاه بحيث يكون ارتفاعها بنسبة عرض الشوارع العادية وفى الميادين ونظر فى جلسة المجلس الموقر فى ٢٢ يونيه سنة ١٩٢٧ (صفحة ٩٦٥ — ٩٦٦ فى الجزء الثانى من مجموعة مضابط دور الانعقاد الرابع) وانه بتلاوة الاقتراح على المجلس أقره بالاجماع وهنالك تكرم معالى وزير الأشغال بأن وعد المجلس بتقديم المشروع فى دورة سنة ١٩٢٨ .

وفى دورة سنة ١٩٢٨ عندما حدث حريق هائل فى مبان عالية بشارع الشريفين خشى منه على المبانى العادية المجاورة وصادفت مصلحة المطافئ صعوبة فى اطفائه نظرا لعدم توفر المعدات التى تلزم لمثل تلك المبانى العالية الارتفاع ، فقدمت عند حدوث هذا الحادث سؤالا لحضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية فى ٢١ مايو سنة ١٩٢٨ راجيا به سرعة الوفاء بما وعدت به الوزارة فى سنة ١٩٢٧ وكان ملخص الجواب أنها ستتقدم مشروع النظام فى الدورة الحالية (صفحة ٦٤١ — ٦٤٢ من مجموعة مضابط الدور الخامس) .

ومع العلم بأن وزارة الأشغال العمومية لديها من مهام الأعمال ما يطلب لها المعونة فيه ، غير أن شمول هذا المشروع بعنايتها يكون كفيلا لعدم تزايد الصعوبات المدونة فى الاقتراح .

فأرجو أن يتفضل معالى الوزير بالاجابة عما يراه فى ذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول جليل احترامى ،،

١٧ مارس سنة ١٩٣٠

أمين سامى”

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — عنيت وزارة الأشغال ولا تزال تعنى بوضع تشريع خاص بنظام انشاء المبانى ولكنها وجدت أن ذلك التشريع لا يفى بالغرض الا اذا سبقته ووجدت بجانبه نظم أخرى خاصة بالتوسع فى نزع الملكية وبتخطيط المدن . وفعلا بدأت الوزارة بهذه النظم فأتمت وضع مشروع قانون يجيز نزع ملكية مقادير أكثر من اللازم فعلا لانشاء الشوارع والميادين العامة وتوسيعها كما يجيز نزع ملكية مناطق بأسرها حتى يمكن اعادة انشاء المبانى طبقا للقواعد الحديثة فى البناء ووسائل الصحة وهذا المشروع فى طريقه الآن الى البرلمان بعد أن صدقت عليه الجمعية التشريعية لمحكمة الاستئناف المختلطة . وكذلك تدرس الوزارة الآن مشروع لائحة لتخطيط المدن .

والوزارة تقدر ما يشير اليه سعادة العضو المحترم من دواعى الاهتمام بوضع نظام لانشاء المبانى وترجو أن تتقدم فى أقرب فرصة بمشروع القانون الخاص به وما يرتبط به من القوانين الأخرى .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن انشاء مركز بيلا — الاجابة عليه

نص السؤال :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد التحية أرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب الدولة وزير الداخلية وهو .

تقدمت جملة اقتراحات من أعضاء المجلس وجملة عرائض من الأهالى بانشاء مركز بيلا مديرية الغربية يتكون من عدة بلاد بعيدة عن مراكزها التابعة اليها (كفر الشيخ والمحلة الكبرى وطلخا) .

وقد أجابت الوزارة على هـذه الطلبات بأنها موافقة على انشاء المركز المذكور وحصلت التحريات الادارية فعلا وحصرت البلاد التى يصح الحاقهـا بالمركز المذكور ولكنى وجدت أن تلك الاجراءات أوقفت بدون سبب فأرجو افادتى عما اذا كانت الحكومة مصممة على انشاء المركز المذكور أو أنها عدلت عنه ، فان كان الجواب ايجابا ففى أى وقت تشرع الحكومة فى انشاء المركز المذكور وإن كان الجواب سلبا فما هو السبب .

وتفضلوا بقبول فائق تحياتى "

٩ مارس سنة ١٩٣٠ حسن عبد القادر"

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية) — تقتضى سياسة الوزارة فى انشاء المراكز تقديم الأهم منها على المهم مع مراعاة تفاوت السهولة ومقتضيات الميزانية والرغبة التى سبق للبرلمـان أن أبداها بتعديل التقسيم الادارى فى جميع نواحى القطر .

ولقد قدمت للوزارة عشرة طلبات لانشاء مراكز فى المحمودية . وأبى المطامير . وأبشواى . وسمنود . والمنزلة . وطما . والمنشاة . والقناطر الخيرية . وبيلا . والشهداء .

فتقرر انشاء خمسة منها فى الخمسة البلاد الأولى . وأما الخمسة الباقية فهى قيد البحث على ضوء السياسة التى بيناها فى رأس الجواب .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أشكر حضرة صاحب الدولة الرئيس على هذه الاجابة وأرجو السرعة فى انشاء هـذا المركز لأنه سيشمل عدة بلاد من أطراف مراكز كفر الشيخ وطلخا وشربين والمحلة الكبرى وهى الآن بعيدة جدا عن مقر المراكز التابعة لهـا .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخليـة من حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا عن تأليف لجنة حكومية لبحث أسباب زيادة عدد المسجونين ومعالجتها — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أبلغ دولتكم بأنى أرغب توجيه السـؤال الآتى الى حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة .

أقر المجلس بجلسـة ٢٤ مارس سـنة ١٩٣٠ مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٢٠٢٥٧ جنيها فى ميزانيـة وزارة الداخلية (مصلحة السجون) عن السنة المـالية الحالية ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب الثانى .

وقالت لنا اللجنة المـالية فى تقريرها عن هذا الموضوع "ان السبب الذى من أجله طلبت وزارة المـالية فتح هذا الاعتماد هو زيادة متوسـط عدد المسجونين على ما توقعته فقد بلغ متوسط عددهم فى المدة من أول مايو لغاية أكتوبر سنة ١٩٢٩ ، ٢٢٨٦٦ مسجونا فى حين أن العدد الذى اتخذ أساسا لتقدير الميزانية هو ١٩٤٣١ مسجونا أى بزيادة ٣٤٣٥ مسجونا على التقدير الأصلى وما تستدعيه هذه الزيادة من زيادة نفقات الغذاء والنقل وغيرذلك".

وهذه الزيادة فى عدد المسجونين فى سنة واحدة . والتى تربو على السبعة عشر فى المـائة تدل على وجود حالة شـديدة ومن الضرورى حرصا على مستقبل البلاد تعرف أسبابها والعمل على معالجتها .

قد تكون الزيادة ناشئة من تنالى جهات الادارة والبوليس فى تطبيق القوانين . ولفت النظر فى التساهل فيما لا يؤدى الى الاضرار بالمجموع قد يخفف الضغط على تلك السجون التى سمعت أن مبانيها أصبحت غير كافية الآن لمأوى كل ورادها حتى اضطرت المصلحة لايوائهم خارج مبانيها .

وقد تكون الزيادة ناشئة عن شدة بعض القوانين واللوائح فيمكن تعديل بعض نصوصها بلا ضرر يلحق بالمجموع .

ولكن لا بد أن هنالك أسبابا أخرى اجتماعية نشأت عن تغيير فى عادات أو سلوك فئات من الأمة ، فيحسن النظر فيها من أصولها ولا يكتفى فى مثل هذه الأمراض الاجتماعية بمعاقبة من توقعهم الصدفة فيها .

وليس فى الامكان معرفة كل ذلك والبحث عن العلاج الشافى الا اذا تفرغ رجال اخصائيون لدراسة احصاء السجون عن السنة الحالية والسنتين الماضيتين لتتبين لهم الناحية التى نشأت منها هذه الزيادة المفزعة ، والتى اذا استمر تيارها بهذه الشدة المروعة فقد لا تنقضى أعوام قليلة قبل أن تعلن مصلحة السجون افلاسها عن مواجهة الحالة .

أفلا يرى حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية بالنيابة أن المصلحة تقتضى تأليف لجنة حكومية للشروع بغير ابطاء فى اجراء هذا البحث الحيوى . واذا كان سعادته يرى هذا الرأى فهل يتفضل باصدار قرار بتأليف هذه اللجنة .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام "

٢٥ مارس سنة ١٩٣٠ محمد شفيق"

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية) — توافق الوزارة على تأليف اللجنـة المشار اليها فى سؤال حضرة الشيخ المحترم ، وهى تتخذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ ذلك فى القريب .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أشكر دولة الرئيس على ذلك .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية والبحرية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الضرائب التى تحصلت بمحافظات الصحارى فى الخمس السنوات المـاضية وعما صرف فى سبيل تحصيلها وعن الطريقة التى تقدر بها الحاصلات — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ الأفخم

بعد الاحترام . أرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير الحربية :

وصل الى علمنا أن الضرائب والعشور التى تجبى بمعرفة مصلحة أقسام الحدود من محافظات الصحارى الثلاث محافظة مرسى مطروح ومحافظة العريش والمحافظة الجنوبية هى مقـدار ٥٠ فى المـائة من قيمة ما يصرف على تحصيلها .

أولا — ما مقدار الضرائب التى تحصل بمعرفة أقسام الحدود سنويا عن خمس السنوات الماضية كل سنة على حدتها .

ثانيا — ما مقدار ماصرف بشأن تحصيل الضرائب والعشور المذكورة عن خمس السنوات الماضية كل سنة على حدتها مبينا بها الآتى :

(أ) ماهيات الموظفين الخاصة بذلك .

(ب) بدل السفريات التى تصرف للموظفين وغيرهم .

(ج) ثمن بنزين وزيوت تستهلكه السيارات وقت التحصيل .

(د) قيمة ما يستهلك من الخيام مدة التحصيل .

(هـ) ثمن عليق للخيول والجمال مدة التحصيل .

ثالثا — ماهى الطريقة التى تقدر بها الحاصلات وفى أى وقت يكون ذلك وهل هى قبل الحصاد والدراس أو بعد ذلك .

وتفضلوا بقبول عظيم الاحترام ،،

٢٨ مارس سنة ١٩٣٠ — الشافعى أبو وافيه"

حضرة صاحب السعادة حسن حسيب باشا (وزير الحربية والبحرية) .
أولا — ان مقدار العشور والضرائب التى حصلت بمعرفة مصلحة الحدود من المحافظات التابعة لها فى الخمس السنوات الماضية هى :

	عشور	أموال أطيان وعيون	الجملة
	جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى
سنة ١٩٢٤ — ١٩٢٥ ...	٣٢٣٠	٤٠٢٤	٧٢٥٤
« ١٩٢٥ — ١٩٢٦ ...	١٠٦٣١	٢٨٤٣	١٣٤٧٤
« ١٩٢٦ — ١٩٢٧ ...	٣٤٦٧	٢٣٩٤	٥٨٦١
« ١٩٢٧ — ١٩٢٨ ...	معفاة لعدم نزول الأمطار	٢٩٩٦	٢٩٩٦
« ١٩٢٨ — ١٩٢٩ ...	٤٨٢٠	٢٤٩٥	٧٣١٥
		الجملة ...	٣٦٩٠٠

ثانيا — لايوجد بمصلحة الحدود موظفون ولا خيام ولا وسائل نقل لتحصيل الضرائب والعشور خاصة لأن هذه العملية هى من ضمن الأعمال العديدة التى يقوم بها موظفو المحافظات .

ثالثا — ان تقدير العشور موكول الى لجان مكونة من ثلاثة مشايخ برياسة المفتش أو المأمور ومعهم كاتب وذلك إما قبل حصاد المحصول أو بعده حسبما يتراءى للجنة .

(هـ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية وحضرة صاحب السعادة وزير الحقانية من حضرة الشيخ المحترم أحمد حمد أبو ستيت بك عما اتخذ من الإجراءات فى الشكاوى التى تقدمت ضد حكدار مديرية جرجا — تأجيله أسبوعين

الرئيس — اعتذر حضرة الشيخ المحترم مقدم السؤال عن جلسة اليوم.

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية) — اذن نطلب تأجيله أسبوعين ؟

الرئيس — تؤجل الاجابة على هذا السؤال أسبوعين .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الأحكام التى تصدرها محافظات الصحارى التابعة لمصلحة الحدود — تأجيله اسبوعين

الرئيس — مقدم السؤال غائب فهل تؤجل الاجابة على هذا السؤال أيضا ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لقد أجيب على سؤال مقدم من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه فى هذه الجلسة وأرى أنه لا مانع من أن يجاب على هـذا السؤال أيضا خصوصا أن اللائحة الداخلية لم تحرم ذلك ولكن هذه سابقة يؤخذ بها .

حضرة صاحب السعادة حسن حسيب باشا (وزير الحربية والبحرية)— أنا مستعد للاجابة .

الرئيس — أظن أن الأولى اتباع ماجرى عليه المجلس من تاجيل الاجابة فى حالة غياب العضو مقدم السؤال .

حضرة صاحب السعادة حسن حسيب باشا (وزير الحربية والبحرية)— اذن يكون التأجيل لأسبوعين .

الرئيس — تؤجل الاجابة على هذا السؤال أسبوعين .

(ز) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك عن السبب فى تأخير تنفيذ مشروع ترشيح مياه الشرب فى جميع بلاد القطر — تأجيله أسبوعين

الرئيس — مقدم السؤال غائب اليوم .

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية) — اذن نطلب تأجيله أسبوعين .

الرئيس — تؤجل الاجابة أسبوعين .

(ح) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن وظائف المحضرين ودرجاتهم بالمحاكم الأهلية — تنازل حضرة مقدمه عنه

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أكتفى بالجواب الذى ألقى من هذا الموضوع بمجلس النواب اجابة على سؤال مطابق لسؤالى هذا ، ولذا فانا متنازل عن السؤال .

(ط) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك عن التأمين المدفوع من حضرتى حسن الشريف افندى والسيد بسيونى بك للانتخابات العامة لمجلس النواب عن دائرة بسيون غربية — تأجيله أسبوعين .

الرئيس — حضرة مقدم السؤال غائب عن الجلسة اليوم فهل توافقون حضراتكم على تأجيل الاجابة عنه أسبوعين ؟

موافقة .

(ى) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى عن الخطاب المرسل من مدير شركة الترام بنقض به الاتفاق الذى تم بينه وبين عمال الشركة وعما اتخذ من الاجراءات لحمايتهم ومن جواب مدير الشركة الخاص بمسألة المواعيد — تأجيله أسبوعين .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — لقد اتفقت مع حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية على تأجيل الاجابة عن هذا السؤال أسبوعين .

الرئيس — اذن تؤجل الاجابة أسبوعين .

(ك) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن كهربة خط حلوان — الاجابة عليه

نص السؤال :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو التفضل بتوجيه سؤالى هذا الى صاحب المعالى وزير المواصلات ولدولتكم وافر الشكر .

سبق فى ميزانية الدولة التى صدق عليها البرلمان فى الدورة الماضية أن تقررت كهربة خط حلوان . ووقف معالى وزير المواصلات يومئذ فى مجلس النواب حين النظر فى ميزانية وزارته وأشاد بالمنافع الجليلة التى تعود من كهربة هذا الخط حتى قال فى خطابه (اذا كانت مصر هبة النيل فان مصر الجديدة هبة المترو) اشارة قاطعة بما ستجنيه الدولة والأهالى من كهربة خط حلوان أسوة بمصر الجديدة .

ثم سمعنا أن شروط الشركات التى قدمت لم يوافق عليها مجلس المواصلات الأعلى من غير أن يعلن للناس أسباب ذلك . كما أشيع أن بعض الجهات كانت تؤيد شركات بعينها . فكانت تلك الاشاعات وقرار مجلس المواصلات سببا لطى هذا المشروع أو تأخيره الى زمن لا يعلم مداه الا الله . وهذا مما يأسف له الوطنيون أشد الأسف .

ويتألم المصلحون حين يعلمون أن شركة أجنبية تحيى ضاحية من أجمل ضواحى العالم فى صحراء قاحلة وهى لا تملك شيئا مما تملكه الحكومة من أرض ومال وقوة ومياه معدنية لا وجود لها . بل يزداد ألمهم حين يعلمون أن هذه الشركة بدأت عملها بقرض . وها هى اليوم تنعم بوافر الأرباح . وينعم الناس معها بالسكنى ونعيم الحياة . بينما حكومة البلد التى تملك الملايين من الجنيهات . والتى تملك آلاف الأفدنة على طول طريق حلوان وفى نفس حلوان تتلكأ بها الأسباب والوسائل كل عام عن تنفيذ مشروع تجنى من ورائه الأموال الطائلة . من ثمن الأراضى ومن جباية الضرائب . وتريح آخر الأمر كل راغب فى سكنى الضواحى، وتظهر للعالم أنها فى الاصلاح أفضل من الشركات الأجنبية وأنها لا تترك ضواحيها الجميلة تنهار بالنسيان وعدم مجاراة الزمان .

لا نعدد المزايا التى أجمع عليها أطباء العالم فى مناخ حلوان ومياهها ، وانها من خيرة المشاتى فذلك مفروغ منه ، وانما نسائل اليوم معالى الوزير عن الأسباب الخفية علينا والتى تقف عثرة فى سبيل تنفيذ مشروع الكهربة المقطوع بفائدته للحكومة وللأهالى وللمشتين ، حتى ظن بعض الناس أن هناك شركات يهمها اهمال المشروع فأهمل .

نسائل معالى الوزير لنعرف الرأى الصريح فى موعد تنفيذ الكهربة فعلا، واننا نرى أن تخفيض الأجور فى السكة الحديدية لا يغنى عن الكهربة ، لأن الناس تنتظر من الكهربة أن يقوم القطار كل عشر دقائق أو خمس ، وأن تقطع المسافة فى أقل زمن ممكن وأن تخفض الأجور أخيرا ، هذه الثلاثة لا يمكن الجمع بينها فى السكة الحديدية .

لذلك نسائل بالحاح معالى الوزير المعروف بالهمة الصادقة والغيرة الوطنية متى يبدأ بالكهربة ، كما نرجوه ألا يؤخرها حتى يربط هذا الخط بخط الزيتون لأن سكان هذا مرتاحون فى مواعيد قطاراتهم وفى السيارات العامة السريعة التى تنقلهم ، ولمعاليه أثر بعد ذلك خالد ما بقيت حلوان وخطها ،،

حسن عبد القادر”

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — استدعت وزارة المواصلات خبيرا لمشروع كهربة خط حلوان ثم طرح المشروع فى المناقصة العامة وتقدمت عطاءات من شركات مختلفة .

عرضت العطاءات على مجلس المواصلات الأعلى فقرر بجلسة ٢٢ أبريل سنة ١٩٢٩ رفض جميع العطاءات .

واستمر المشروع معطلا الى أن تولت هذه الوزارة الحكم فتناولت الموضوع بالبحث وما زال تحت البحث . وعند استيفائه من جميع نواحيه تتخذ الاجراءات اللازمة .

(ل) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن تخفيض ثمن النور والمياه بحلوان ورفع رسم عداد المياه لمن قضى فى الاشتراك فيها مدة خمس سنوات — الاجابة عليه

نص السؤال :

” حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو التفضل بتوجيه سؤالى هذا الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال ليتفضل بالاجابة عليه .

تتقاضى الحكومة ثمنا للمياه وللنور فى حلوان أكثر مما تتقاضاه الشركات التى من طبيعتها التهافت على الأرباح . والحكومة ان لم تكن أولى من الشركات فى اعتدال الأثمان فهى ولا شك أجدر بأن تكون مساوية لها فيما تتقاضاه من الأجور على الأقل .

وحلوان بلد حار . والأهالى لذلك فى حاجة ماسة للاكثار من استعمال المياه فى شتى السبل كما هم فى حاجة الى أن يكثروا من الاضاءة فى منازلهم الرحبة ولا سيما فى أوقات الصيف والخريف . ورفع الأثمان مرهق لهم بلا سبب وجيه .

ثم ان الحكومة تتقاضى من كل منزل ضريبة قدرها عشرة قروش شهريا من عداد المياه مهما طالت المدة على المشترك . ويحدث بذلك أن الحكومة تتقاضى أضعاف ثمن العداد من المشتركين الذين طالت مدد اشتراكاتهم ولا مبرر لذلك مطلقا .

فهل يتفضل معالى الوزير بتخفيض ثمن النور والمياه فى حلوان على ألا يزيد ثمنهما عما تجرى عليه الشركات التجارية فى الاسكندرية وباريس ؟ وهل يتفضل برفع رسم العداد عمن قضى فى اشتراك المياه مدة أو مددا تبلغ خمسة أعوام لأنه حينئذ يكون وفى ثمنه للصلحة أو أكثر ؟

واذا تفضل باجابة الطلب فمتى تبدأ الوزارة بتنفيذ ذلك الوعد حتى يشعر الأهالى بأن حكومة الشعب انما تسعى فعلا لما فيه خير الشعب ؟

حسن عبد القادر“

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — تدرس الوزارة الآن مسألة تخفيض ثمن النور والمياه فى حلوان ونرجو بالاتفاق مع وزارة المالية أن يتم الدرس قريبا .

(م) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عن الأسباب التى دعت لحرمان الأهالى المنتفعين من بحر الملاح التابع للمحلة الكبرى من زراعة الأرز فى هذا العام الاجابة عليه

نص السؤال :

”حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد التحية . أرجو عرض السؤال الآتى على حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال وهو :

قررت وزارة الأشغال زراعة ١٢٢٨ فدانا أرزا وأعلنت عن مناطقه ولم يكن من بينها منطقة بحر الملاح التابع للمحلة الكبرى ثم أعلنت بعد ذلك التصريح بزراعة كمية أخرى وأعلنت عن مناطقها ولم يكن من بينها بحر الملاح وفى ثالث مرة كذلك ، مع أنه يوجد اتفاق بين وزارة الأشغال ووزارة الزراعة يتضمن أنه متى وصل المقدار المصرح به الى ٢٥٠ ألف فدان فيكون من بينها بحر الملاح وفروعه والمداش وفروعه . ومع أن المصرح به الآن يزيد عن ٣٥٠ ألف فدان فانه لم يكن من بينها بحر الملاح وفروعه ولا يعلم السبب فى حرمان بحر الملاح وفروعه هذا العام ولا السبب الذى دعا وزارة الأشغال للعدول عن الجدول المعمول به من زمن قديم بالاتفاق مع وزارة الأشغال ووزارة الزراعة .

فلهذا :

أرجو سؤال معالى وزير الأشغال عن الأسباب التى دعت الى حرمان الأهالى الذين ينتفعون من بحر الملاح بزراعة الأرز هذا العام .

وتفضلوا بقبول تحياتى ؟

١٤ مايو سنة ١٩٣٠ حسن عبد القادر“

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — روعى عند تحديد مناطق الأرز فى هذا العام مقارنة مازرع منها فعلا من المساحات فى الأعوام السابقة بالمساحات التى كان يصرح بها .

وقد اتضح من المباحث التى أجرتها الوزارة أن المزروع فعلا فى جميع المناطق كان يربو كثيرا على التقدير الاسمى الذى يراعى عند التصريح للمناطق المختلفة تدريجيا ، وترتب على ذلك ان بعض المناطق التى كان يصرح بها ضمن المائة ألف فدان الأولى فى الأعوام الماضية تأخرت فى ترتيبها وأصبحت ضمن المائة ألف فدان الثانية أو الثالثة .

وجرت العادة على اعتبار بحر الملاح فى منطقتين الأولى من الفم الى دمرو والثانية من دمرو الى النهاية على أن يصرح للمنطقة الثانية ضمن المائة ألف فدان الثالثة والمنطقة الأولى ضمن المائة ألف فدان الرابعة . وقد ترتب على مراعاة المساحات التى تزرع فعلا بعد التصريح ان أصبح بحر الملاح جميعه غير داخل حتى فى المائة ألف فدان الرابعة .

غير انه لما وجد أخيرا أن الغاء قانون زراعة الثلث قطنا قد سبب زيادة فى مساحات القطن ونقصا متنظرا فى مساحات الأرز فقد أمكن التصريح لمناطق اضافية فى جهات مختلفة ومنها بحر الملاح من دمرو الى النهاية . هذا وقد تم تقرير مناطق الأرز هذا العام بالاتفاق مع وزارة الزراعة .

(ن) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ عزب الينى عما تم فى الشكوى المقدمة من بركات رمضان المستخدم بمصلحة الرى باعتباره مشبوها — تأجيله أسبوعين

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية) — لقد اتفق معى حضرة الشيخ المحترم مقدم السؤال على تأجيل الاجابة عنه أسبوعين .

الرئيس — تؤجل الاجابة أسبوعين .

٨ — المناقشة

فى الاستجواب المقدم من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى الى حضرة المحترم وزير المواصلات عن الطرق المتبعة الآن فى توزيع البريد بداخلية البلاد

نص الاستجواب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرفع لدولتكم استجوابا لتوجيهه الى معالى وزير المواصلات خاصا بالطريقة التى مازالت مصلحة البوستة تتبعها فى توزيع البريد بواسطة الطوافين المتطين متون الدواب فى معظم البلاد بداخلية القطر كما كان الحال منذ نصف قرن مضى. وكان ذلك سببا فى أن الملاك الواقعة أطيانهم والمناطق المتناهية الأطراف يكونون فى شبه منفى أثناء اقامتهم فى زراعاتهم لبعدهم عن المدن ولعدم وصول بريدهم اليهم إلا بعد تصديره بيومين أو ثلاثة أيام من تاريخ صدوره. ولذلك هجر كبار المزارعين زرعهم واضطروا أن يسكنوا المدن ليكونوا باتصال دائم مع العالم رغما عما فى ذلك من الارهاق لثروتهم .

ونحن فى عصر لم يعد يرضى أهله ركوب الجوارى والبخار ولا استعمال السلك التلغراف بل يركبون متن الهواء على أجنحة الطيارات ويتخابرون بواسطة الاثير الكهربائى .

وتفضلوا دولتكم بقبول شكرى مع عظيم احترامى "

ألفريد شماس"

الاستجواب

مصالح البريد فى العالم هى جزء مكمل لأعمال الأفراد . لأن من شؤونها تأدية وظيفة تبادل المراسلات بين أرباب الأعمال ليتمكنوا من انجاز أشغالهم بأسرع وقت مستطاع . وهى تربح بفضل ما تحصله من الأجور التى تستحقها نظير قيامها بتلك الخدمات . وليست هى من المصالح ذات الايراد التى ترتكز عليها الحكومات لتغذية خزينتها مثل مصلحة الجمارك والأموال المقررة أو مصلحة السكة الحديدية البالغ رأس مالها ٣٢٩٧٩٦٢٠ جنيها . وكل ما ترجوه الحكومة منها هو اكتسابها رضاء الجمهور والقيام بمصاريفها .

زادت ايرادات مصلحة البريد فى سنة ١٩٢٦ — ١٩٢٧، ٣٩٠٤٣٢ جنيها وفى سنة ١٩٢٧—١٩٢٨ بلغت الزيادة ٢٥١٢١٩ جنيها وفى سنة ١٩٢٨—١٩٢٩ كانت الزيادة مقدرة لها بمبلغ ٢٥٢٦٠٠ جنيه، وبلغت فى سنة ١٩٢٩—١٩٣٠ لغاية ٣٠ يناير الأخير ٦٥٠٠٠ جنيه والمنظور أنها تبلغ ما بلغته فى السنين الماضية متى وصلت لآخر السنة وضم اليه ما تستحقه من الأموال لدى المصالح الأميرية الأخرى .

ومع وجود هذه الزيادات الكبيرة تستمر مصلحة البريد فى توزيع المراسلات فى معظم داخلية بلاد القطر بواسطة الطوافين المتطين الدواب فلا تصل المراسلات والجرائد لأربابها الا بعد تاريخ صدورها بيومين أو ثلاثة أيام كما قدمت غير عاملة حسابا لما ينجم عن ذلك من الضرر المادى والأدبى. بينما حكومة لبنان التى لا تتجاوز عموم ايراداتها المليون جنيه سنويا، وحكومة الحجاز التى لم تنضم الا أخيرا للاتحاد الدولى للبريد يستعملان نقل بريدهما بالسيارات .

فهل يسمح معالى الوزير ويخبرنا لماذا لا تزال مصلحة البريد المصرية متمسكة بالطرق القديمة وهى توزيع البريد على متون الدواب .

خاطب بعضهم مصلحة البريد فى هذا الشأن وبين لها مقدار ما يعود عليه من الضرر لعدم وصول المراسلات التى ترسل الى زراعاته الا فى اليوم الثالث وأحيانا الرابع من تاريخ ارسالها ورغب اليها فى استعمال الموتوسيكل بدل الدواب .

فكان جوابها أنها لا تستطيع القيام بذلك بسبب طبيعة الأرض فى تلك المنطقة ، ولما ظهر لها عدم صحة نظريتها أخبرته بافادة مؤرخة ٤ أبريل سنة ١٩٢٩ دوسيه ٣٤—١٦—٧ أن شكواه فى محلها ولكن لا يمكنها تلافى ذلك الا اذا عمل صاحب الشكوى على تصليح الطريق بواسطة مصلحة الطرق . ولما ذلل هذه الصعوبة ونظمت الطريق، أخبرته فى ١١ يناير سنة ١٩٣٠ بأنها أعادت فحص الموضوع واتضح لها أن الطريق الحالى لا يسمح بمرور الموتوسيكل على جميع محطات خط الطواف . واذن فطلبه مرفوض وعندها سيان تتعطل أشغاله أو لم تتعطل وذلك كله لكى يبقى القديم على قدمه مهما أصيب أرباب المصالح من الضرر غير مقدرة للوقت من ثمن ولا لما للرقى العصرى من الحاجيات التى يتطلبها ولا غنى لأهله عنها مهما كلف الأمر .

وهل يتكرم معالى الوزير ويخبرنا بما تم فى طلبات طواف مصلحة البريد المقدمة لمديرها العام . لأنهم سئموا ذلك النظام العتيق واشمأزت نفوسهم منه ومن ضمن شكواهم طلب الغاء نظام البوق لأن الأطفال فى القرى يتجمهرون حولهم ويعملونهم مهزلة .

وهل يتفضل معاليه ويخبرنا لماذا لا تحول مصلحة البريد أعمال راكبى الدواب على راكبى الموتوسيكلات مع توفر المال لديها ليتسنى لكبار الملاك

البقاء فى زراعاتهم والاشراف عليها عن كثب مع بقائهم متصلين بالعالم ومطلعين على ما يهمهم من حوادثه المالية والسياسية وذلك لمصلحتهم ومصلحة البلاد عوضا عن اضطرارهم لسكنى المدن وتحمل مصاريفها الباهظة ونحن فى عهد يحتم التقتير والاقتصاد ؟"

٤ أبريل سنة ١٩٣٠

الفريد شماس"

حضرة الأخ المحترم الفريد شماس افندى — ان الغرض من هذا الاستجواب هو فتح باب المناقشة فى مسألة حيوية للزراع وسكان الأقاليم على اثر التطورات العصرية التى غيرت نظام الكون وبدلته . وهنا لك أمران لا يمكن اغفالهما . أولهما زيادة المصاريف زيادة هائلة بسبب غلاء المعيشة. وثانيهما ضرورة الاجتهاد لزيادة الايرادات حتى تتوازن مع المصروفات . ولكن من أين لنا ذلك نحن معشر الزراع المضطرين الى اهمال حقولنا والسكنى فى المدن حتى لا نعيش فى شبه منفى بانقطاع أخبار العالم عنا .

ان مصلحة البريد بدلا من اهتمامها براحة سكان القرى والزراع وسيرها مع التطورات العصرية كما تسير فى عواصم البلاد ويشهد لها بذلك القريب والبعيد تستمر سائرة على الطرق العتيقة التى أكل عليها الدهر وشرب . وتحول فى آخر كل سنة مئات الألوف من الجنيهات الى خزانة الدولة لتزيدها تضخما. وكان الأولى بها أن تخصص قسما منها لادخال الطرق الحديثة فى توزيع البريد الى أربابه فى داخلية البلاد . ولا تحصر عنايتها واهتمامها فى عواصم الدولة فقط . وقد قلت فى خطابى المرافق لاستجوابى هذا لصاحب الدولة رئيسنا المحترم " نحن فى عصر لم يعد يرضى أهله ركوب الجوارى والبخار ولا استعمال السلك التلغرافى فى مخابراتهم . بل يركبون متن الهواء على أجنحة الطيارات ويتخابرون بواسطة الأثير الكهربائى" .

تسير مصلحة البريد فى الأرياف على النقيض لهذه الروح . وسأحصر كلامى فى نقطتين اثنتين .

هل تعلمون حضراتكم أن جرائد الصباح التى تصدر مثلا صباح الاثنين فى أى ساعة تصل الى مشتركيها فى ناحية نواى ؟ وهى بلدة كبيرة فى مركز ملوى يبلغ عدد سكانها ثمانية آلاف نسمة . إنها لا تصل الا فى يوم الثلاثاء الساعة الواحدة بعد الظهر . أى بعد احدى وثلاثين ساعة من صدورها . مع أن بلدة نواى متصلة بمدينة ملوى بطريق سلطانى لا تنقطع عنه السيارات الخصوصية والعمومية ليلا ونهارا . وهى متصلة أيضا بالمنيا بالسكة الحديدية الاضافية . فلو أرسل البريد عن طريق تلك السكة الحديدية لوصل دفعتين فى اليوم . ولربما لا تعلم مصلحة البريد بوجود خط السكة الحديدية الاضافية لاستعماله فى التوزيع . ولا بوجود السكة الزراعية التى تصل نواى بملوى . ولذا ما زالت مستمرة على ما كان عليه الحال منذ عشرين سنة مضت .

أما فى الوجه البحرى فان الجرائد التى تصدر فى مصر صباح السبت تصل الى أربابها بعد ظهر يوم الاثنين أى بعد صدورها بأربع وخمسين ساعة . ولحضراتكم البيان :

تصل الجرائد الى المنصورة فى الساعة العاشرة تقريبا وتبقى فى مصلحة البريد الى مساء اليوم المذكور حيث ترسل مع قطار المساء الى محطة ميت فارس مثلا وتوزع فى اليوم الثالث (أى يوم الاثنين) بواسطة الطواف فتصل الى أربابها بعد الظهر من اليوم المذكور .

أما عن الخطابات والرسائل فانها تقضى أربعة أيام فى الذهاب والاياب. فمن أرسل خطابا يوم الاثنين لا يأتيه الرد الا يوم الخميس إن لم يكن أكثر من ذلك وهذه حالة لا تتفق مع الحالة العصرية . خصوصا ونحن نرى ان الأخبار تأتى من نيويورك وليفربول دفعتين فى النهار ونرى ان بغداد أصبحت أقرب من ميت فارس ، لأن الطيارات التى تطير الساعة السادسة صباحا تصل الى بغداد فى الساعة الخامسة بعد ظهر اليوم نفسه والمسافة كانت تستغرق فى الماضى ثلاثين يوما سفرا .

لما رفعت الشكاوى لمصلحة البريد بهذا الشأن توارت خلف أسباب أوهى من خيوط العنكبوت ، وزعمت سوء حالة السكك الزراعية فى الوجه القبلى وكثرة الأمطار فى الوجه البحرى .

والحقيقة أن حالة السكك الزراعية فى الوجه القبلى فى تحسن مستمر ، ولا بأس بها . أما الأمطار فان فصلها لا يدوم أكثر من شهر أو شهر ونصف فى كل سنة . وهطولها متقطع . فان تأخر وصول البريد فى فصل الأمطار عشرة أيام لا يعد ذلك شيئا يذكر بالنسبة لأيام السنة بأكملها .

(انصرف حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية مصطفى النحاس باشا) .

تقدمت الشكاوى الى مصلحة البريد من أرباب المصالح ومن العمال أيضا لأنهم أبوا المعاملة التى تعاملهم بها المصلحة وطلبوا تحسين حالهم وتغيير نظام البوق لأنه موضع استهزاء فى القرى من الأطفال ومن الأهالى .

ولما كنت فى بروكسل عاصمة البلجيك وحضرت احدى جلسات مجلس النواب استغربت عقد المجلس جلساته فى الساعة الثانية بعد الظهر ، ولما سألت عن ذلك قيل لى إن الغرض من هذا عدم إرغام الأعضاء أصحاب المصالح بالأقاليم على ترك أشغالهم والسكنى فى العاصمة ، وبذلك يستطيع العضو أن يحضر ويعود فى اليوم ذاته .

فلو كانت مصلحة البريد تعمل على تسهيل وصول البريد فى أوقاته لكان كثيرون من سكان العواصم ينتقلون للمعيشة فى وسط قراهم ومزروعاتهم بفضل وجود السيارات وما أصبحت عليه الطرق الزراعية ، وفى ذلك من الوفر مالا يقدر ، كما أن فى الاشراف على الأشغال كثيرا من الفوائد الجمة .

فالمرجو من معالى وزير المواصلات أن يسمح بمخابرة مصلحة البريد ويأمر بالاهتمام بأمر توزيع البريد فى داخلية البلاد بما يتفق مع الحالة العصرية . وكما هى الحال فى عواصم الدولة . ويقضى بذلك على النظام القديم فيستبدل بالطوافين راكبى الدواب سواهم من راكبى الموتوسيكلات لأن المسافة التى يقطعها الأولون فى ساعة يقطعها الأخيرون فى خمس دقائق وبذا يكون من يسكن الأرياف على اتصال دائم بالعالم . ويكون مطلعا على التطورات السياسية والمالية فى أوقاتها ولا يكون فى شبه منفى . وليس ذلك بكثير على همة وعناية معالى وزير مواصلاتنا ورجال وزارته الكرام .

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — أشكر لحضرة الشيخ المحترم أن أتاح لى هذه الفرصة لبيان التقدم الذى تسير فيه مصلحة البريد وانه ليسر المجلس أن يكون الآن من بين أعضاء هذه الهيئة الموقرة عضو كان مديرا لهذه المصلحة وأن تبدو لى هذة الفرصة سانحة للثناء على التقدم الكبير الذى تم فى عهده بمصلحة البريد وهى لا تزال آخذة بأسباب الترقى واقتباس ما يناسبنا من التحسينات الجديدة .

والآن أرد على استجواب حضرة الشيخ المحترم بما يأتى :

أولا — ايرادات مصلحة البريد .

وانى أبدأ بذكر الايرادات الحقيقية لمصلحة البريد فى السنوات الأربع الأخيرة :

السنة	الايرادات الفعلية	المصروفات	الفرق
١٩٢٦ — ١٩٢٧	٧٢٦٫٨٦٧	٦٢٠٫٧٨٦	١٠٦٫٠٨١
١٩٢٧ — ١٩٢٨	٧٢١٫٢١٨	٦٥٢٫٠٧١	٦٩٫١٤٧
١٩٢٨ — ١٩٢٩	٧٤٧٫١٥٣	٦٦٨٫٠٢١	٧٩٫١٣٢
من أول مايو سنة ١٩٢٩ لغاية ٣١ مارس سنة ١٩٣٠	٦٨٠٫٩٠٦	٦٠٢٫٥٣٢	٧٧٫٥٧٤

ذكرت هذه الأرقام لأصحح ما ورد فى استجواب حضرة الشيخ المحترم .

ثانيا — استعمال الموتوسيكلات بدلا من الدواب فى نقل بريد الأقاليم .

لم تقف مصلحة البريد جامدة أمام التطورات الحديثة والنظم الجديدة التى طرأت على مصالح البريد الأوروبية فقد بدأت بتسيير الموتوسيكلات فى ١٦ يوليه سنة ١٩٢٧ لتفريغ صناديق البريد فى القاهرة والاسكندرية وأمكن بهذه الوسيلة زيادة عدد مرات التفريغ ولم تقف المصلحة عند هذا الحد بل جاوزته الى وضع صناديق البريد المستعجل فى الميادين والشوارع المهمة بالمدينتين المذكورتين وزادت على ذلك أن وضعت صناديق أخرى للمطبوعات والعينات وكل هذه الصناديق تفرغ بسرعة بفضل الموتوسيكلات .

ولما تجلت مزايا هذه المشروعات للصلحة وقابلها الجمهور بالرضا والاستحسان اتجهت النية الى تعميمها فى عواصم الأقاليم والبلدان المهمة وقد أدخلت هذه التحسينات فعلا فى كثير من عواصم المديريات .

ولم تنس المصلحة نصيب القرى والنواحى الصغيرة من التحسينات الجديدة ، ولذلك قررت المصلحة ابتداء من مارس سنة ١٩٢٨ استعمال الموتوسيكلات فى بعض خطوط الطوافة التابعة لمكاتب البريد بطنطا والزقازيق وشبين الكوم وبعض المناطق البعيدة فى مدينة المنصورة وفى توصيل البريد بين مكتبى أسيوط وأبنوب . أما الخطوط التى أظهرت المباحث عدم صلاحية الطرق فيها لمرور الموتوسيكلات بسبب طبيعتها الرملية أو وعورتها أو تعطلها بسبب مياه الفيضان أو لغير هذه الأسباب فقد صرف النظر عن استعمال الموتوسيكلات فيها موقتا حتى تزول هذه الموانع القاهرة .

على أن استعمال الموتوسيكلات فى الجهات التى سيرت فيها لم يسلم من المصاعب لعدة أسباب منها :

١ — قطع الطرق بسبب الأمطار فى فصل الشتاء وبسبب تطهير الترع فى فصل الصيف وضيق بعض أجزاء الطريق لتآكل الجسور فيصعب مرور الموتوسيكل بصندوقه الجانبى .

٢ — صعوبة إيجاد العدد الكافى من الطوافين الذين لهم دراية بقيادة الموتوسيكلات وأسباب عطلها وكيفية إصلاحها فى الطريق .

على أن المصلحة جادة فى إدخال التحسينات بالتدريج فى الجهات التى تتضح صلاحية الطرق فيها لمرور الموتوسيكلات ، ومن غير الميسور إدخال هذا النظام دفعة واحدة فى كل الخطوط الطوافة بالقطر فان عدد هذه الخطوط يبلغ ٣٥٠ خطا وتكاليف الخط الواحد ١٨ جنيها سنويا اذا استعملت الدواب و ٦٠ جنيها فى السنة اذا استعملت الموتوسيكلات لصيانتها فضلا عن ٧٠ جنيها ثمن الموتوسيكل .

ثالثا — أما ما جاء بالاستجواب خاصا بتأخير المراسلات عن أصحابها فى القرى ثلاثة أيام أو أربعة فقد ظهر من المباحث التى أجريت أن طريق الطواف فى الجهة المقصودة فى الاستجواب غير صالح لمرور الموتوسيكلات بسبب وجود المستنقعات وانه لا شئ يمنع المصلحة من استعمال الموتوسيكل على هذا الطريق اذا تم تمهيده وإصلاحه .

أما تأخير المراسلات فى هذه الجهة فقد عملت المصلحة على استعمال قطار جديد فى نقل البريد بحيث يتيسر وصول البريد أسرع مما كان وبذلك زالت أسباب الشكوى .

رابعا — استعمال الطوافين للبوق .

ان الغرض من استعمال الطوافين للبوق هو تنبيه الأهالى الى وصول الطواف للقرية فان البوق يكبر الصوت فيسمع على مسافات بعيدة وليس فى استعماله شئ من الغضاضة وهو لا يزال أداة التنبيه فى ممالك أوربا وشعارا لأغلب مصالح البريد فيها .

وتجمهر الصبية حول الطوافين لا تمنعه الاستعاضة عن البوق بوسيلة أخرى كالجرس أو الصفارة مثلا .

هذا ولم يصل الى المصلحة أى اعتراض على استعمال البوق اذا استثنينا شكوى واحدة أرسلها طواف البريد فى أوائل سنة ١٩٢٧ وقد حفظت لعدم وجاهة الاعتراض ، أما الجمهور فلم تتقدم منه أية شكوى .

وانى أختم الرد على الاستجواب ببيان التوسيعات فى نطاق الأعمال الداخلية بمصلحة البريد ما بين سنة ١٩٢٤ و ١٩٢٩ :

عدد المكاتب	فى أول سنة ١٩٢٤	فى نهاية سنة ١٩٢٩
عدد المكاتب نمرة ٢...	٢٣٤	٣١٠
« « ٣...	٧٩	١١٨
« محطات الطوافة	٢٠٦٨	٢٩٤٠
« خطوط الطوافة	٢٦٥	٣٤٨

ومن أهم التحسينات التى أدخلت على أعمال المصلحة فى المدة المذكورة:

(١) وضع صناديق كبيرة للجرائد والمطبوعات والعينات وأوراق الأشغال فى الميادين والشوارع المهمة بالقاهرة والاسكندرية وتفريغها بالموتوسيكلات وقد سبقت الاشارة الى ذلك .

(٢) الترخيص الى ٥٢ مكتبا بأشغال التوزيع فى محال الاقامة .

(٣) استعمال ٢٣ قطارا من قطارات السكك الحديدية زيادة على العدد الأصلى لنقل البريد .

(٤) زيادة عدد صناديق الخطابات العادية فى كثير من الجهات .

أما المشروعات الجديدة التى أدرجت فى ميزانية ١٩٣٠ — ١٩٣١ فأهمها :

(١) ادخال نظام البريد المستعجل المسجل بمدينتى القاهرة والاسكندرية.

(٢) التوزيع المبكر بمدينة القاهرة .

(٣) انشاء ٣٠ مكتبا جديداً .

(٤) الترخيص لأربعة مكاتب بالتوزيع فى محال الاقامة .

(٥) زيادة خمسة قطارات أخرى لنقل البريد .

(٦) انشاء ٢٧ خطا طوافا لخدمة ٣١١ محطة .

حضرة الشيخ المحترم مفرير شماس افندى — أشكر حضرة المحترم وزير المواصلات على بيانه وأرجو أن يستعمل الموتوسيكل فى توزيع البريد فى داخلية البلاد .

الرئيس — ننتقل الآن الى جدول الأعمال .

(انصرف حضرة صاحب السعادة حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية . وحضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال بالنيابة وحضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات) .

٩ — اقتراح

من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بقيام وزارة الأوقاف باصلاح مسجد سيدى خلف بناحية كفر العبايدة التابعة لمركز المحلة الكبرى — احالته الى لجنة الاقتراحات

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

الرئيس — أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات .

١٠ — مشروع قانون

بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى مشروع القانون المذكور للمرة الثالثة (١)

الرئيس — نأخذ الرأى الآن على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة كما يأتى :

عدد الأصوات التى أعطيت	٦٣
الأغلبية	٣٢
الموافقون...	٦٢
الممتنع...	١

الرئيس — لقد امتنع حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا عن ابداء الرأى فهل يسمح بابداء الأسباب التى امتنع من أجلها ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — امتنعت للأسباب التى أبديتها بالجلسة الماضية .

الرئيس — يقرر المجلس مشروع القانون المذكور .

١١ — مشروع

قانون بمنع غش الدخان — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى مشروع القانون المذكور للمرة الثالثة (٢)

الرئيس — نأخذ الرأى الآن على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا"

---

(١) نشر مشروع القانون بمضبطة الجلسة الحادية والثلاثين — (يراجع الملحق رقم ١٤٣)

(٢) نشر مشروع القانون بمضبطة الجلسة الحادية والثلاثين (يراجع الملحق رقم ١٤٤ و ١٤٥)

أخذ الرأى على مشروع القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٣ صوتا .

الرئيس — المجلس يقرر مشروع القانون المذكور بالاجماع .

١٢ — مشروع قانون

باخذ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام وضمه الى الاحتياطى الزراعى — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افنـدى بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى مشروع القانون المذكور للمرة الثالثة [1]

الرئيس — نأخذ الرأى الآن على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم ، فمن يوافق عليـه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنـداء بالاسم فكانت النتيجة كما يأتى :

عدد الأصوات	٦٢
الأغلبية	٣٢
الموافقون	٦٠
غير الموافقين	٢

الرئيس — يقرر المجلس مشروع القانون المذكور .

١٣ — مشروع قانون

بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا — تأجيله

الرئيس — لم يحضر مندوب من مصلحة الصحة فاذا وافقتم حضراتكم يؤجل المشروع لجلسة المقبلة ؟

موافقة .

١٤ — تقرير لجنة الأشغال

من اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بانشاء ترعة فى حدود أطيان موسى باشا و يعقوب بك وتتصل بترعة بلقينا لرى بعض الأراضى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٤٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنـة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال العمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر احالة الاقتراح الى وزارة الأشغال .

١٥ — تقرير لجنة الأشغال

من اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ على محمد مروان بتطهير مصرف الحاج يوسف بناحية الحامول برارى من أعمال تفتيش دى زفتى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٤٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر احالة الاقتراح المذكور الى وزارة الأشغال .

١٦ — تقرير لجنة الأشغال

من اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ متولى عمر حجازى بتطهير مصرف قصاصين الشرق بمركز فاقوس وحفره واصلاح جسوره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٤٩).

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال العمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر احالة الاقتراح المذكور الى وزارة الأشغال العمومية .

١٧ — تقرير لجنة الأشغال

من اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بجعل ترعة سنابارة عمومية تسرى عليها أحكام المساقى أو تطهيرها من الفم الى النهاية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٥٠).

---

[1] نشر مشروع القانون بمضبطة الجلسة الحادية والثلاثين (راجع الملحق رقم ١٤٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر احالة الاقتراح المذكور الى وزارة الأشغال العمومية .

١٨ — تقرير لجنة الأشغال

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتطهير مصرف ابشان
رقم ٥ بمركز المحلة الكبرى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٥١) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال العمومية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر احالة الاقتراح المذكور الى وزارة الأشغال العمومية .

١٩ — تقريرا لجنتى الأشغال والمواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتوصيل بحر تيره الى ناحية
البرج ومد سكة حديد الدلتا من بلطيم الى البرج

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا) .

تلى تقرير لجنة الأشغال عن الشق الأول من الاقتراح (يراجع الملحق رقم ١٥٢) .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ينحصر الشق الأول من اقتراحى فى توصيل بحر تيره الى ناحية البرج . وبحر تيره هذا ينتهى الى بلدة بلطيم التى تليها بلاد أخرى تنتهى الى بلدة اسمها البرج وهذه واقعة بجوار البحر الأبيض المتوسط .

هذا هو الشق الأول من الاقتراح . وقد قال حضرة مندوب الحكومة أمام اللجنة فيما يختص بهذا الشق انه لا ينكر ان بحر تيره ينتهى حقيقة الى بلدة بلطيم ومن نهاية هذا البحر عند بلدة بلطيم تمتد مساق صغيرة توصل المياه الى الأطيان التى تزرع . أما مياه الشرب فلا تصل الى الأهالى مطلقا وهم يشربون من الآبار . لذلك رأت اللجنة أن لا دخل لوزارة الأشغال فى هذا الاقتراح لأنها مكلفة بتوصيل المياه الى الأراضى التى تزرع وليست مكلفة بتوصيل المياه الى الآدميين أو المواشى الموجودة فى البلاد التى لا زراعة بها . هذه هى فكرة اللجنة بعد اعتراف المندوب بأن مياه الشرب لا تصل لأهالى هذه البلاد .

ولقد قال حضرة مندوب الحكومة أمام اللجنة "انه فى حالة ما تعتزم البلديات مد خطوط مواسير لهذه القرى من نهاية بحر تيرة الحالية لمصلحة الرى لا تمانع بمدها بالمعلومات اللازمة والمياه الكافية ."

أى ان الحل الوحيد فى نظر حضرته هو أنه الى أن تنشأ مجالس بلدية لهذه البلاد وهذه تقوم بمد المواسير لتوصيل مياه الشرب للأهالى ومواشيهم يقتضى أن يبقى أهالى هذه البلاد ومواشيهم محرومين من مياه الشرب فاذا ما أنشئت المجالس ومدت المواسير الى تلك البلاد فوقتئذ تفكر وزارة الأشغال فى توصيل المياه الى تلك المواسير وهذا لا يتأتى الا بعد مضى خمسين عاما لأن بعض المراكز لم تعمم فيها المجالس البلدية حتى الآن .

على أنه لو فرض وانشئت بلدية ببلطيم فانى أستبعد أنها تفكر فى مد مواسير فى مسافة يصل طولها الى خمسة عشر كيلو مترا لفداحة تكاليفها . لذلك أرى أن قيام وزارة الأشغال بحفر ترعة توصل مياه النيل الى البلاد المذكورة فى اقتراحى يفى بالغرض المقصود .

ولو أن حضراتكم القيتم نظرة على خريطة هذه الجهة لوجدتم بها مصيف بلطيم القريب من هذه البلدة ، وأظن أن بعض حضراتكم زاره ورأى بعينى رأسه ان هناك بعد بلدة البرج نخيلا مغروسا ومتزرع تحته شعير وبرسيم وخضروات وغير ذلك . وكل هذه المزروعات يجب أن تروى ولكن حضرة مندوب الوزارة يقول بعد هذا كله ان تلك الجهات لا أثر للزراعة فيها .

فهل لمجرد ان الطبيعة حرمت هذه الجهة من زراعة القطن يقال انها لا زراعة بها وأنه لا يصح أن تصل المياه اليها فرأى اللجنة باحالة الشق الأول من الاقتراح الى وزارة الداخلية رأى غير منتج وأرجو احالته الى وزارة الأشغال مادامت هذه البلاد ابتداء من بلطيم الى البرج لا تخلو من الزراعة .

المقرر — لقد زود حضرة مندوب الوزارة اللجنة بكثير من المعلومات فقال ان المنطقة المشار اليها رملية ولا يمكن حفر جداول فيها فالحالة ماسة لانشاء مواسير بدلا من تلك الجداول التى لا تبقى زمنا طويلا بسبب سفى الرمال ولم ينكر حضرة المندوب قيام الزراعة هنالك ولكنه قصرها على زراعة البطيخ البعلى وزراعات أخرى تسقى بماء المطر .

انا نشارك حضرة الشيخ المحترم فى تحقيق الغاية التى يريدها ولكن حضرة مندوب وزارة الأشغال قال انا سبق ان حفرنا ترعا فى هذه المنطقة ولكنها ردمت بعد ذلك تماما . فمع سبق علم الوزارة بأن كل ما يصرف فى هذا السبيل عرضة للضياع لا يمكن لها الموافقة على انشاء جداول ، فقلنا له ان أهالى هذه الجهة لا يصح ان يحرموا من المياه ولكنه قال ان الوسيلة الوحيدة لايصال المياه اليهم هى مد المواسير .

فحضرة المندوب مع موافقته ايانا على انه لا يمكن الاكتفاء فى هذه الجهة بحفر الآبار وضرورة توصيل المياه اليها يريد ان تقوم الوزارة بعمل منتج مستديم مهما بلغت تكاليفه .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — قيل ان المسافة بين بلطيم والبرج لا تزيد عن اثنى عشر كيلومترا ومعلوم أنه توجد خمس أو ست مناطق أخرى كهذه المنطقة فى شمال الدلتا تمتد الى البحر الأبيض المتوسط، منها منطقة راس البر التى يؤمها سنويا نحو عشرين الفا من المصطافين والتى ينبت فيها النخيل والمزروعات الأخرى بمياه الأمطار فهل يريد حضرة الشيخ المحترم أن تنشأ لكل من هذه المناطق فى أراض رملية ترعة تتراوح أطوالها بين اثنى عشر وثمانية عشر كيلومترا على أننا اذا زرعنا الآن فدانا من الأراضى البور حرمنا فدانا من الأراضى الصالحة للزراعة ؟ هل تريدون رغبة فى زراعة تلك المناطق الرملية أن تنشأ لها ترع قبل ان تعمل وزارة الأشغال العمومية على توفير المياه الكافية ؟ حرام على لجنة الأشغال أن تشير بذلك .

ان المنطقة التى يشير اليها حضرة المقترح — كما قرر حضرة مندوب الوزارة — كلها رمال سافية ويتعذر وصول المياه اليها من بحر تيره لما يتخللها من الآكام الرملية المتحركة بفعل الرياح والتى تهب من كل اتجاه . ويعلم ذلك كل من مر فى هذه المنطقة فلا يمكن اذن أن تنشأ فيها ترع صغيرة ، وكل ما يستطاع عمله هو مد مواسير محكمة من نهاية بحر تيره لتوصيل المياه خالية من الرمال والأوساخ .

ان ميزانيــة وزارة الأشغال العموميــة محدودة وأبواب مصروفاتها معينة وليس من بينها باب لمد مواســير لتوصيل مياه للشرب بل يوجد هذا الباب بميزانية وزارة الصحة وهــذا ما تمسك به حضرة مندوب وزارة الأشغال العموميــة وما يوجب على مصلحة أو وزارة الصحة أن تتحمل نفقات مد هذه المواسير .

ازاء ذلك ما كان للجنة أن تشير بمد ترعة طولها اثنا عشر كيلومترا فى أرض رملية وهى تعلم أنها اذا أنشئت اليوم فسوف تردم غدا بفعل الرياح والرمال . كما أنه ما كان يمكنها أن توافق على حرمان الأراضى الزراعية من المياه اللازمة لها وتخصيصها لأراض بور . وبمشيئة الله متى توافرت المياه الصيفية وأصلحت الحكومة الأراضى البور لا بد من ايصال المياه الكافية لتلك المناطق .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — انى أذكر ما شاهدته بنفسى من أن الأراضى الواقعة بين بلطيم والبرج أراض زراعية يزرع فيها الشعير والبرسيم وبها نخيل وليست بلادا رملية قاحلة .

وألفت النظر الى أن المنطقة الواقعة ما بين دمياط ورأس البر منطقة رملية وعلى الرغم من هذا فان أراضى بلدة السنانية الواقعة فى هــذه المنطقة مزروعة وبها جنائن وبها ترعة تروى مزارعها ، فالذى أرجوه هــو أن يعنى بمد بحر تيره لناحية البرج ولا أفهم معنى للقول بعــدم امكان شق الترعة من بلطيم الى البرج لوجود الرمال لأننا اذا نظرنا الى الخريطة نجــد أن بحر تيره يسير وسط رمال مسافة يبلغ امتدادها نحو ٢٥ كيلو مترا الى أن يصل الى بلطيم ويلاحظ أيضا أن المنطقة الواقعة ما بين بلدة الحامول الى بلطيم منطقة تشغلها بحيرة ورمال ومع ذلك فقد أمكن شق الترعة فيها . فما أطلبه وهو أن تمتد الترعة المــذكورة من بلطيم الى بلدة البرج أمر ميسور خصوصا وقد أمكن توصيلها من بلدة الحامول الى بلطيم وسط منطقة لا زراعة فيها كما ذكرت والمسافة التى بين بلطيم والبرج لا تزيد على الاثنى عشر كيلو مترا فالواجب هو أن تصل المياه الى سكان نواحى الشيخ مبارك وما يليها من البلاد لغاية البرج حتى يمكنهم أن يشربوا ويسقوا مزارعهم وما شيتهم وهم الآن محرومون من المياه حتى فى وقت الفيضان .

الرئيس — ترى اللجنة احالة الاقتراح فيما يختص بالشق الأول الى لجنتى الداخلية والصحة وحضرة الشيخ المحترم مقدم الاقتراح يطلب احالته الى وزارة الأشغال . فمن يوافق من حضراتكم على طلب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر باحالة الاقتراح الى وزارة الأشغال فليتفضل بالوقوف .

وقفت أقلية .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنــة باحالة الشق الأول من الاقتراح الى لجنتى الداخلية والصحة .

ثم تلى تقرير لجنة المواصلات (يراجع الملحق رقم ١٥٣)

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات لتنظر فى شقه الثانى الخاص بمد سكة حديد الدلتا من بلطيم الى البرج ؟

موافقة :

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٢٠ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى بفرض ضريبة على بنزين السيارات التى تسير على الطرق الزراعية والغاء الضريبة المفروضة على الملاك من أجل هــذه الطرق ووضع لوحات بارزة عند تقاطع الطرق كما يحسن أن تضع الوزارة لوحات بأسماء البلاد الواقعة على طرق السيارات

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٥٤) .

الرئيس — لى ملاحظة فى هذا الموضوع :

تنص المــادة ٢٨ من الدســتور على انه ليس لمجلس الشيوخ حق اقتراح القوانين الخاصة بانشاء الضرائب أو زيادتها ، فان حق اقتراحها مقصور على الملك وعلى مجلس النواب .

على أن الضريبة التى يقترح حضرة العضو المحترم انشاءها أقرب فى وصفها القانونى الى أن تكون رسما من أن تكون ضريبة . ولذلك يكون هناك محل ال

للتساؤل عما اذا كان هذا النص يتناول الضرائب والرسوم عامة أو أنه قاصر على الضرائب دون الرسوم .

والأمر الثانى أن الاقتراح المقدم ليس مشروع قانون وقد يمكن اعتباره رغبة الغرض منها لفت نظر الحكومة الى وضع مشروع قانون بانشاء الضريبة المطلوبة . وفى هذه الحالة يكون من الواجب كذلك النظر فيما اذا كان عدم تخويل المجلس حق اقتراح مشاريع قوانين بانشاء ضرائب يترتب عليه جواز أو عدم جواز ابداء رغبات منه فى هذا الشأن .

فلهذا يحسن أن يحال الموضوع الى لجنه الحقانية لكى تنظر فيه باعتبارها لجنة دستورية . فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أرجو أن تسمحوا لنا بالكلام.

الرئيس — هـذه مسألة دستورية ولجنة الحقانية من شؤونها البحث فى المسائل الدستورية ويحال اليها بحث الموضوع على هذا الاعتبار .

وأما الشق الثانى الخاص بوضع لوحات بارزة فأظن أن المجلس يوافق على رأى اللجنة باحالته الى وزارة المواصلات .

موافقة

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة باحالة الشق الثانى من هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات .

٢١ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتوسيع الطريق المارة بجوار ووسط سكة محلة أبو على القنطرة وعمل بوابة صغيرة فى بناء حاجز السكة الحـديدية المجاورة لهذه الطريق للانتفاع بها عند الحاجة

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٥٥) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنه باحالة هذا الاقتراح بشقيه الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٢٢ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد على مهنا بك بتسليم جزء من سكة زراعية على رياح البحيرة الى مصلحة الطرق لصيانته والعناية به

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٥٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الداخلية لتحيله الى مجلس مديرية البحيرة للنظر فيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٢٣ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم حسنين عبد الغفار بك باصلاح الطريق الواقع بين كفر زوقان وكفر الزيات على البر الأيمن لترعة الباجورية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٥٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنـة بالاكتفاء ببيان حضرة مندوب الحكومة وحفظ الاقتراح ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٢٤ — تقرير لجنة المواصلات

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم شعراوى السيد مؤمن بك بتخفيض أجور البضائع بالسكة الحديدية بمديرية الفيوم

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٥٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنـة بالاكتفاء ببيان حضرة مندوب الحكومة وحفظ الاقتراح ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

انتهينا الآن من جدول الأعمال وليس لدينا أعمال للغـد . ويراد تحديد يوم للجلسـة القادمة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ستكون الانتخابات الخاصة بأعضاء مجلس الشيوخ يوم ٣ يونيه من الأسبوع القادم ويغيب فيه بعض الأعضاء حتما عن المجلس ، فأرجو أن تكون الجلسة فى آخر يوم من ذلك الأسبوع .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أطلب عقد الجلسة يوم الأربعاء بعد غد للنظر فى مشروع قانون الكوليرا . ولا نعقد جلسة فى الأسبوع النادم .

الرئيس — يجوز عقد الجلسة يوم الأربعاء بعد غد وتخابر مصلحة الصحة لترسل مندوبا من قبلها لحضور الجلسة .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — إذن تكون الجلسة بعد غد .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على عقد الجلسة يوم الأربعاء بعد غد الساعة السادسة مساء ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — أنعقد جلسة خاصة للنظر فى مشروع هذا القانون؟ انى أطلب تأجيل الجلسة الى يوم الأربعاء ٤ يونيه . وفى هذه المدة قد تستجد أعمال ننظرها فى الجلسة المذكورة .

أصوات : لتكن الجلسة يوم الأربعاء ٤ يونيه .

الرئيس — تقرر أن تكون الجلسة القادمة يوم الأربعاء ٤ يونيه الساعة الخامسة والنصف مساء .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الخامسة والعشرين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الأربعاء ٧ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ٤ يونيه سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة والدقيقة الثلاثين مساء ه

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع قانون بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية .

عدد الأصوات التى أعطيت	٦٣
الأغلبية	٣٢
الموافقون...	٦٢
الممتنع...	١

أقر المجلس المشروع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد شوقى بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا .

أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر، حسن مظلوم باشا، اللواء حسين خيرى باشا، اللواء حسين شريف باشا،

راغب عطيه بك ، رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

عاذر جبران افندى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الرحيم مهنا محمد افندى ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللاوزى بك ، عبد الفتاح رجائى افندى، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على مروان، عمر أحمد خلف الله بك .

كامل صدقى بك .

محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد عبد اللطيف افندى، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتحى يكن بك، اللواء محمد كامل باشا، محمد محب باشا ، محمد محمود بك، محمد مغازى باشا، محمود أبو النصر بك ، دكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك، اللواء محمود فؤاد باشا ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا، يوسف بتشوتو بك .

اسم حضرة العضو الذى امتنع عن ابداء الرأى فى هذا المشروع .

محمد شفيق باشا .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع قانون بمنع غش الدخان .

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٣ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زيور باشا، أحمد شوقى بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، أحمد مصطفى بك، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا .

راغب عطيه بك ، رزق شعبان شعيره بك ، سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

عاذر جبران افندى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افنـدى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك .

كامل صدق بك .

محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشـا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، محمود أبو النصر بك ، دكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، اللواء محمود فؤاد باشا ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك .

يحيي ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك.

أسمـاء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع قانون بأخذ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام وضمه الى الاحتياطى الزراعى .

عدد الأصوات التى أعطيت		٦٢
الأغلبية		٣٢
الموافقون	٦٠	
غير الموافقين	٢	

أقر المجلس المشروع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد زيور باشا ، أحمد شوقى بك ، أحمد على باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، احمد مصطفى بك ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا .

بيومى مدكور بك .

حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، اللواء حسين شريف باشا .

راغب عطيه بك ، رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى .

عاذر جبران افندى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد الرحيم محمد مهنا افندى ، عبد العزيز عزت باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افنـدى ، على اسمـاعيل بك ، اللواء على فهمى باشـا ، الشيخ على محمد مروان ، عمر أحمد خلف الله بك .

كامل صدق بك .

محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمـد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمـد كامل باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، محمود أبو النصر بك ، دكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، اللوا محمود فؤاد باشا ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، يحيي ابراهي باشا ، يوسف اصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

أسماء حضرات الأعضاء الذين لم يوافقوا على المشروع :

أمين سامى باشا ، محمد محمود بك .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثالثة والثلاثين

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء ٧ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ٤ يونيه سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – الموافقة على اختيار حضرة الشيخ المحترم محمد فتح الله بركات باشا عضوا بالمجلس الاقتصادى بوزارة المالية .

٤ – حلف حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب اليمين القانونية .

٥ – حلف حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشندويلى بك اليمين القانونية .

٦ – تبليغ المجلس انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين : الشيخ حجاجى متولى مجاهد ، الشيخ حسن عبد القادر ، عبد الرحمن اللوم بك ، عبد الحميد البنان أفندى .

حلف حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر اليمين القانونية .

٧ – طعن مقدم ضد انتخاب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حجاجى متولى مجاهد — احالته الى لجنة الطعون .

٨ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد — احالته الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال .

٩ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٥٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ – ١٩٣١ لمكافحة الجراد – احالته الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال .

١٠ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بالموافقة على معاهدة التحكيم المعقودة بين المملكة المصرية و جمهورية الولايات المتحدة الأمريكية – احالته الى لجنة الخارجية .

١١ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بالموافقة على معاهدة التوفيق المعقودة بين المملكة المصرية وجمهورية الولايات المتحدة الأمريكية – احالته الى لجنة الخارجية .

١٢ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بالموافقة على مد أجل الاتفاق التجارى الموقت بين تركيا ومصر — احالته الى لجنة الخارجية .

١٣ – كتاب من مجلس النواب باحالة مشروع القانون الخاص بمنع غش الدخان الى لجنة الحقانية للاجتماع مع لجنة من مجلس الشيوخ للاتفاق على نصوص تقبلها اللجنتان — احالته الى لجنة الحقانية .

١٤ – كتاب من مجلس النواب باحالة مشروع القانون الخاص بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية الى لجنة الحقانية للاجتماع مع لجنة من مجلس الشيوخ للاتفاق على نصوص تقبلها اللجنتان — احالته الى لجنة الحقانية .

١٥ – كتاب من وزارة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر الخاص بالأقطان المرتهنة .

١٦ – كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة رقم ١٥٤ المقدمة من محمد محمود على وآخرين من ناحيتى الحسانات والحبيلات التابعتين لمركز نجع حمادى بشأن طلب عمل كوبرى على ترعة الفؤادية .

١٧ – أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية وحضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم يوسف بتشوتو بك عن مراقبة أسعار الأغذية وتحديد قيمتها — الاجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم يوسف بتشوتو بك عن الوقت الذى تم فيه التعريفة الخاصة برسوم الصادرات لداخل البلاد — الاجابة عليه .

١٨ – استجوابات :

(أ) استجواب مقدم من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا لحضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة عن وضع تشريع لنظام المبانى — تحديد يوم ١٨ يونيه سنة ١٩٣٠ للمناقشة فيه .

(ب) استجواب مقدم من حضرة الشيخ المحترم يوسف بشتوتوبك لحضرة المحترم وزير المالية عن سياسة الحكومة القطنية — تحديد يوم ١٦ يونيه سنة ١٩٣٠ للمناقشة فيه .

تحديد نفس الجلسة للمناقشة فى استجواب قدمه عن نفس الموضوع حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى . .

١٩ – اقتراح من حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك بانشاء مدرسة صناعية بمدينة بلبيس — احالته الى لجنة الاقتراحات .

٢٠ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا .

تقرير لجنة الصحة رقم ١٥٩

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

٢١ – حلف حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد البنان افندى اليمين القانونية .

٢٢ – عود الى مشروع القانون الخاص بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

٢٣ – الاجراءات التشريعية التى اتخذت فى فترة تعطيل البرلمان (من ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩) .

تقرير لجنة الحقانية رقم ١٦٠

موافقة المجلس على ما رأته اللجنة وهو :

أولا — ان جميع المراسيم بقوانين الصادرة من تاريخ حل البرلمان فى ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ لغاية انعقاد البرلمان فى ١١ يناير سنة ١٩٣٠ غير دستورية وباطلة بطلانا أصليا فى منطقة الدستور .

ثانيا — ان حكم هذا البطلان يسرى على نتائج المراسيم بالقوانين التسعة المبينة بالكشف المرافق للتقرير .

ثالثا — انه فيما عدا ذلك من المراسيم بقوانين يصدر قانون يجعلها فى حكم الصحيحة من يوم صدورها الى أن يقرر أحد مجلسى الشيوخ أو النواب عدم الموافقة عليها .

٢٤ – مشاريع قوانين بالغاء محاكم الأخطاط والغاء الاختصاص القضائى للعمد ومشايخ البلاد وقصر تشكيل محاكم المراكز على المحافظات — تأجيلها الى الجلسة المقبلة .

٢٥ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراح الذى لخصته فى ٦ مايو سنة ١٩٣٠ رقم ١٦١

٢٦ – تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى لخصتها فى ٦ مايو سنة ١٩٣٠ رقم ١٦٢

٢٧ – تقرير لجنة الزراعة عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا بتنقية اللوز المصاب من حطب القطن وورقه . رقم ١٦٣

٢٨ – تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك بانشاء مدرسة زراعية متوسطة بمديرية الفيوم . رقم ١٦٤

٢٩ – تقرير لجنة المعارف عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك بضم مدارس البنين والبنات والمدارس الصناعية التى تديرها مجالس المديريات الى وزارة المعارف توحيدا لطرق التعليم ورغبة فى ترقيتها .
رقم ١٦٥

٣٠ – مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٩٧٠٠ جنيه بميزانية وزارة المالية "مصلحة الجمارك" لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتوزيعه على البندين ١٢ و ١٤ من الباب الثانى .

تقرير لجنة المالية رقم ١٦٦

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

٣١ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ طه حسنين بتشكيل لجنة لبحث شكاوى صيادى المطرية بمركز المنزلة . رقم ١٦٧

٣٢ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك ببيع الأراضى المجاورة لمركز الصف للاهالى وصغار الموظفين بدلا من تأجيرها اليهم . رقم ١٦٨

٣٣ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمود على مهنا بك بانشاء مغازل لغزل القطن ونسجه بالمدارس الصناعية الموجودة الآن فى عواصم المديريات واتساع أقسامها أو انشاء مغازل خاصة بمصر والاسكندرية . رقم ١٦٩

٣٤ – تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتشكيل لجنة لتقدير ثمن أطيان الحكومة اللازمة لمساكن أهالى بعض بلاد بمديرية الغربية وبيعها لهم بغير مزاد مع تقسيط الثمن بغير فائدة .
رقم ١٧٠

اجتمع المجلس الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والخمسين مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : محمد لطفى طنطاوى افندى ، ميشيل أيوب باشا ، بولس حنا باشا ، عبد الرحمن للوم بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، على عبد الرازق بك ، فهمى حنا ويصا بك ، الشيخ متولى عمر حجازى ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، الشيخ اسماعيل فواز ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، راغب عطيه بك ، عبد العزيز عزت باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهيم الطاهرى بك ، ابراهيم فهمى بك ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد شوقى بك ، شعبان السيد مؤمن بك ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، عبد الرحيم مهنا افندى ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد زكى عبدالرازق بك ، محمد طلعت حرب بك ، الدكتور محمد هاشم افندى ، الفريق موسى فؤاد باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم حضرات : يوسف قطاوى باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، رزق شعبان شعيره بك ، محمد صدقى باشا ، عبد العزيز رضوان بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، أمين سامى باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، سعيد فهمى الروبى بك ، حسنين عبد الغفار بك ، الشيخ طه حسنين ، سيد عبد الرحمن السيد بك ، حسين فوده بك ، محمد أحمد الشريف بك ، مراد الشريعى بك .

(ب) عن جلسات هذا الاسبوع حضرات : حمد الباسل باشا ، صليب قلوديوس باشا ، محمد محمود بك .

وحضر من الوزراء حضرة المحترم مكرم عبيد افندى وزير المالية .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، أحمد عبده بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الأجازات

الرئيس — يطلب حضرتا الشيخين المحترمين ميشيل أيوب باشا وبولس حنا باشا امتداد اجازتيهما المرضيتين الأول الى ١٥ يونيه الحالى لمرضه والثانى الى نهاية هذه الدورة البرلمانية لاعتزامه السفر الى أوروبا للاستشفاء .

ويطلب كذلك حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك اجازة من ٩ يونيه الحالى الى انتهاء الدورة البرلمانية الحالية لأسباب صحية تضطره للسفر الى أوروبا فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — الموافقة

على اختيار حضرة الشيخ المحترم محمد فتح الله بركات باشا عضوا بالمجلس الاقتصادى

حضرة الشيخ المحترم محمد فتح الله بركات باشا — فاتنى أن أخطر المجلس أنى ندبت عضوا بالمجلس الاقتصادى بوزارة المالية ولهذا أتقدم الآن بابلاغ المجلس ذلك .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

٤ — حلف

حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب اليمين

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب الذى انتخب عن دائرة السنطة لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها حضرته بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور وقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٥ — حلف

حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشندويلى بك اليمين

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم السيد محمود الشندويلى بك الذى انتخب عن دائرة المراغة لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور لحلفها حضرته بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور وقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٦ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين الشيخ حجاجى متولى على مجاهد والشيخ حسن عبد القادر وعبد الرحمن للوم بك وعبد الحميد البنان افندى أعضاء بمجلس الشيوخ — حلف حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر اليمين القانونية

تلى كتاب من حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية بانتخاب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حجاجى متولى على مجاهد عضوا بالمجلس عن دائرة اسنا وهذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أسفرت نتيجة الانتخاب التكيلى لعضوية مجلس الشيوخ بدائرة اسنا (بمديرية قنا) عن انتخاب حضرة الشيخ حجاجى متولى على مجاهد بأغلبية نسبية .

فنرجو الاحاطة بذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

٢٩ ذى الحجة سنة ١٣٤٨ (٢٨ مايو سنة ١٩٣٠)

وزير الداخلية
مصطفى النحاس

ثم تلى كتاب من حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية بانتخاب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عضوا بالمجلس عن دائرة المحلة الكبرى وهذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نتشرف بأن نحيط علم دولتكم بأنه بناء على المادتين ٦٧ و ٤١ من قانون الانتخاب المعدل قد أعلنا انتخاب حضرة الشيخ حسن عبد القادر عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة المحلة الكبرى نمرة ١٠ التابعة لمديرية الغربية .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،

٣ المحرم سنة ١٣٤٩ (٣١ مايو سنة ١٩٣٠)

وزير الداخلية
مصطفى النحاس

ثم تلى كتاب من حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية بانتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن للوم بك عضوا بالمجلس عن دائرة مغاغة رقم (٥) وهذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نتشرف بأن نحيط علم دولتكم بأنه بناء على المادتين ٦٧ و ٤١ من قانون الانتخاب المعدل . قد أعلنا انتخاب حضرة عبد الرحمن للوم بك عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة مغاغة نمرة ٥ التابعة لمديرية المنيا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٤ المحرم سنة ١٣٤٩ (٢ يونيه سنة ١٩٣٠)

وزير الداخلية
مصطفى النحاس

ثم تلى كتاب من حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية بانتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد البنان افندى عضوا بالمجلس عن دائرة قسم الدرب الأحمر رقم (٤) وهذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نتشرف بأن نحيط علم دولتكم بأنه بناء على المادتين ٦٧ و ٤١ من قانون الانتخاب المعدل قد أعلنا انتخاب حضرة عبد الحميد البنان افندى عضوا بمجلس الشيوخ من دائرة قسم الدرب الأحمر نمرة ٤ التابعة لمحافظة مصر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٤ المحرم سنة ١٣٤٩ (٢ يونيه سنة ١٩٣٠)

وزير الداخلية
مصطفى النحاس

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ حسن عبد القادر لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور لحلفها بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور وقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٧ — طعن

مقدم ضد انتخاب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حجاجى متولى مجاهد — احالته الى لجنة الطعون

الرئيس — ورد للمجلس طعن مقدم من محمد على عمران ضد انتخاب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حجاجى متولى مجاهد فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالته الى لجنة الطعون ؟

لم يعترض أحد .

احيل الطعن المذكور الى لجنة الطعون .

٨ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد — احالته الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ٢٦ مايو الحاضر فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير اللجنة — ومضبطة الجلسة التى نظر المجلس فيها مشروع القانون — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٢٧ مايو سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال .

٩ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٥٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد — احالته الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٢٧ مايو الحاضر بصفة مستعجلة فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٥٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير اللجنة — ومضبطة الجلسة التى نظر المجلس فيها مشروع القانون — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى أول يونيه سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية لنظره بصفة مستعجلة ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية لنظره بصفة مستعجلة .

١٠ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بالموافقة على معاهدة التحكيم المعقودة بين المملكة المصرية وجمهورية الولايات المتحدة الامريكية — احالته الى لجنة الشئون الخارجية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلستيه المنعقدتين فى ٢٦ و ٢٧ مايو الحاضر فى تقرير لجنة الشئون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على معاهدة التحكيم المعقودة بين المملكة المصرية وجمهورية الولايات المتحدة الأمريكية — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير اللجنة — ومضبطتى الجلستين اللتين نظر المجلس فيهما مشروع القانون — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

أول يونيه سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة الشئون الخارجية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون الى لجنة الشئون الخارجية.

١١ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب

بالموافقه على معاهدة التوفيق المعقودة بين المملكة المصرية وجمهورية الولايات المتحدة الأمريكية — احالته الى لجنة الشئون الخارجية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلستيه المنعقدتين فى ٢٦ و ٢٧ مايو الحاضر فى تقرير لجنة الشئون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على معاهدة التوفيق

المعقودة بين المملكة المصرية وجمهورية الولايات المتحدة الأمريكية — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير اللجنة — ومضبطتى الجلستين اللتين نظر المجلس فيهما مشروع القانون — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

أول يونيه سنة ١٩٣٠ رئيس مجلس النواب
ويصا واصف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة الشؤون الخارجية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة الشؤون الخارجية .

١٢ — مشروع قانون

وارد من مجلس النــواب بالموافقـــة على مد أجل الاتفاق التجارى الموقت بين تركيا ومصر — احالته الى لجنة الشؤون الخارجية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلستيه المنعقدتين فى ٢٦ و ٢٧ مايو الحاضر فى تقرير لجنة الشؤون الخارجية — عن مشروع قانون بالموافقه على مد أجل الاتفاق التجارى الموقت بين تركيا ومصر — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير اللجنة — ومضبطتى الجلستين اللتين نظر المجلس فيهما مشروع القانون — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

أول يونيه سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة الشؤون الخارجية ؟

موافقة .

الرئيس - قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة الشؤون الخارجية .

١٣ — كتاب من مجلس النواب

باحالة مشروع القانون الخاص بمنع غش الدخان الى لجنة الحقانية بمجلس النواب للاجتماع مع لجنة من مجلس الشيوخ للاتفاق على نصوص تقبلها اللجنتان — احالته الى لجنة الحقانية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

قرر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٢٧ مايو سنة ١٩٣٠ احالة الكتاب الوارد من مجلس الشيوخ ومعه مشروع القانون — الذى نظره مجلس النواب من قبل — الخاص بمنع غش الدخان — على لجنة الحقانية للاجتماع مع لجنـة من مجلس الشيوخ للاتفاق على نصوص تقبلها اللجنتان (طبقا للمادة ١٤٣ من اللائحة الداخلية) .

فأتشرف بابلاغ دولتكم ذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

أول يونيه سنة ١٩٣٠ رئيس مجلس النواب
ويصا واصف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تكليف لجنة الحقانيـة بمجلسنا للاجتماع بلجنة الحقانية بمجلس النواب لهـذا الغرض عملا بالمـادة ١٢٣ من لائحتنا الداخلية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس تكليف لجنة الحقانية بذلك .

١٤ — كتاب من مجلس النواب

باحالة مشروع القانون الخاص بتعـديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية الى لجنة الحقانية للاجتماع مع لجنـة من مجلس الشيوخ للاتفاق على نصوص تقبلها اللجنتان — احالته الى لجنة الحقانية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

قرر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٢٧ مايو سنة ١٩٣٠ احالة الكتاب الوارد من مجلس الشيوخ ومعه مشروع القانون — الذى نظره مجلس النواب من قبل — الخاص بتعديل بعض مواد قانون المرافعات الأهلى فى المواد المدنية والتجارية بشأن الأحكام الغيابية على لجنة الحقانية للاجتماع مع لجنة من مجلس الشيوخ للاتفاق على نصوص تقبلها اللجنتان (طبقا للـمادة ١٤٣ من اللائحة الداخلية) .

فأتشرف بابلاغ دولتكم ذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

أول يونيه سنة ١٩٣٠ رئيس مجلس النواب
ويصا واصف

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تكليف لجنة الحقانية بمجلسنا للاجتماع بلجنة الحقانية بمجلس النواب لهذا الغرض عملا بالمادة (١٢٣) من لائحتنا الداخلية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس تكليف لجنة الحقانية بذلك .

١٥ — كتاب من وزارة المالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر الخاص بالأقطان المرتهنة

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة علم دولتكم أن وزارة المالية عند تصرفها فى أقطان المقترضين ستتوخى على قدر الامكان الرغبة المبداة بكتاب دولتكم رقم ٦—٦/٣٤٤/١٤٦٦ بتاريخ ١٧ مايو سنة ١٩٣٠

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

٣١ مايو سنة ١٩٣٠

وزير المالية
مكرم عبيد

١٦ — كتاب من وزارة الاشغال العمومية

عن العريضة رقم ١٥٤ المقدمة من محمد محمود على وآخرين من أهالى ناحيتى الحسانات والحيلات التابعتين لمركز نجع حمادى بطلب عمل كوبرى على ترعة الفؤادية

نص الكتاب المذكور :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء الى خطاب المجلس رقم ٦/١/٧ — ١٤٢٣ بتاريخ ١٧ مايو سنة ١٩٣٠ المرفق معه العريضة المنوه عنها أعلاه نتشرف باحاطة دولتكم علما أنه جار انشاء كوبرى على الترعة الفؤادية فى موقع يبعد نحو ١٢٥٠ مترا عن النقطة التى يطلب مقدمو العريضة انشاء كوبرى فيها على الترعة . ولما كانت هذه المسافة قصيرة ولا تبرر انشاء كوبرى على ترعة متسعة كالفؤادية يكلف نفقات باهظة فترى الوزارة الاكتفاء بالكوبرى الجارى اقامته .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٢ يونيه سنة ١٩٣٠

وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت

(حضر حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى أفندى وزير المواصلات) .

١٧ — أسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية وحضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم يوسف بتشوتو بك عن مراقبة أسعار الأغذية وتحديد ثمنها — الاجابة عليه

الرئيس — هل حضرة المحترم وزير المالية مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — نعم مستعد .

نص السؤال :

” فى أيام الحرب العظمى ارتفعت أسعار الحاجات ارتفاعا ظاهر الأثر وكانت الحكومة تراقب كثيرا من الأسعار مراقبة دقيقة وتضع الأسعار اللازمة لكثير منها وتشرف على توزيع بعضها اشرافا يرفع الحيف ويخفف الوطأة عن معظم السكان وخصوصا الفقراء منهم . ولما وضعت الحرب أوزارها أخذت الأسعار تعود سيرتها الأولى حتى أصبحنا الآن فى وقت نشعر فيه أن أسعار الجملة لا تزيد زيادة تذكر عن مثلها قبل الحرب ، بل فى كثير منها تقل الأسعار عن مثلها قبل الحرب ومع ذلك نسمع مر الشكوى من غلاء المعيشة وارتفاع أسعار الحاجات .

وحيث ان السبب فى ذلك راجع الى أن تجار القطاعى الذين يعاملهم المستهلكون من السكان يبيعون الحاجات بأثمان مرتفعة وذلك رغبة منهم فى زيادة المكسب .

وحيث ان الحكومات فى البلاد الأوروبية وخصوصا فى انكلترا وفرنسا قد جرت على مراقبة أسعار الأغذية الضرورية والأساسية لجميع السكان وأهمها الخبز واللبن واللحم وتحديدها بأسعار لا يمكن للتجار أن يبيعوا بأعلى منها .

وحيث ان هذه المراقبة قد تخفف كثيرا من العبء عن الجمهور خصوصا متوسطى الحال والفقراء من السكان .

فهل يعدنا حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية ومعالى وزير المالية بأن تعمل الحكومة على مراقبة هذه الأسعار خصوصا أسعار الأصناف الأساسية التى سبق ذكرها حتى تقل شكوى الجمهور من غلاء الحاجات ويصبح الرخاء واليسر عاما بين الناس خصوصا أنه ليس هناك ما يبرر أن تكون أسعار الجملة معتدلة فى حين أن أسعار القطاعى مرتفعة ارتفاعا باهظا بالنسبة لأسعار الجملة .

وتفضلوا بقبول عظيم الاحترام ،،

يوسف بتشوتو“

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — ان مثل هذا الاجراء الذى يشير اليه حضرة العضو المحترم لا تلجأ اليه الحكومات الا فى ظروف استثنائية بحتة — هذا الى أن الحكومة قد تلاقى الصعوبات فى تطبيقه . ومع ذلك فاذا دعت الحاجة الماسة الى مثل هذا الاجراء فان الحكومة لن تتوانى فى اتخاذ ما يمكن اتخاذه محافظة على مصلحة الجمهور .

حضرة الشيخ المحترم يوسف بتشوتو بك — أشكر معالى الوزير على اهتمامه بهذا الموضوع .

(ب) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المواصلات من حضرة الشيخ المحترم يوسف بتشوتو بك عن الوقت الذى تتم فيه التعريفة الخاصة برسوم الصادرات لداخل البلاد — الاجابة عليه .

الرئيس — هل حضرة المحترم وزير المواصلات مستعد للاجابة على هذا السؤال ؟

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — نعم مستعد .

نص السؤال :

سبق أن وجهت فى ٢ أبريل سنة ١٩٢٨ السؤال الآتى نصه الى حضرة صاحب المعالى وزير المواصلات وقتئذ وهو :

”أستسمح أن ألفت نظر معاليكم الى شىء طالما شكا منه الجمهور وهو أن مصلحة السكك الحديدية تتقاضى من المصدرين لداخل البلاد نوالين عن المشحونات لا يمكن مراجعة حسابها حيث أنها محسوبة على قاعدة يجهلها الجمهور وقد سبق للغرف التجارية أن قدمت شكاوى للحكومة عن هذا الأمر — ومصلحة السكك الحديدية وعدت من جملة سنين باتمام التعريفة وتوزيعها على التجار ولغاية الآن لم يتم انجازها .

وبما أنه لايخفى على معاليكم مبلغ تضرر التجار من هذا التحصيل الذى لايصح أن يطول أمره فالرجاء التكرم بافادتنا متى يصير اتمام هذه التعريفة وتوزيعها على الجمهور .

وقد أجاب معالى الأستاذ مكرم عبيد بك وزير المواصلات حينئذ بما يأتى :

”ان عمل اتمام التعريفة عمل شاق طويل وقد تم انجاز قسم كبير منه الى الآن وستتخذ الوزارة من الاجراءات مايضمن سرعة انجاز الباقى . مع العلم أن مسألة التعريفة برمتها هى موضع اهتمامى الخاص وأرجو أن نوفق فى بحثنا الى تحقيق مصلحة الجمهور والحكومة معا“ .

ولما استلفت نظر معاليه الى أن الوعد بانجاز التعريفة قد تكرر من سنة ١٩١٩ ورجوته أن تتم التعريفة قريبا أجابنى معاليه بأنه يعد باتمامها بسرعة .

وحيث انه قد مضى على ذلك الوعد أكثر من سنتين لم يظهر فى خلالها أثر لاتمام التعريفة المشار اليها .

وحيث انه لا يخفى على معاليه أن هذه التعريفات موجودة فى جميع ممالك الدنيا المتمدينة وجرت التقاليد أن يكون لدى مصلحة السكك الحديدية المصرية تعريفة موضوعة توزعها على التجار .

فارجو أن يجيبنى معالى وزير المواصلات عن الوقت الذى ينتظر فيه اتمام هذه التعريفة حتى تنقطع شكوى الجمهور ويكف التجار عن التضرر من دفع نوالين على غير أساس معلوم .

وتفضلوا معاليكم بقبول عظيم الاحترام “

يوسف بتشوتو“

حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى (وزير المواصلات) — أتمت الوزارة تعديل تعريفة البضائع وهى الآن تحت الطبع ، وأؤمل أن تصدر فى شهر أغسطس القادم .

حضرة الشيخ المحترم يوسف بتشوتو بك — أشكر معالى الوزير .

١٨ — استجوابات

(ا) استجواب مقدّم من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا لحضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة عن وضع تشريع لنظام المبانى
تحديد يوم ١٨ يونيه سنة ١٩٣٠ للمناقشة فيه .

(ب) استجواب مقدّم من حضرة الشيخ المحترم يوسف بتشوتو بك لحضرة المحترم وزير المالية عن سياسة الحكومة القطنية
تحديد يوم ١٦ يونيه سنة ١٩٣٠ للمناقشة فيه .

تحديد نفس الجلسة للمناقشة فى استجواب قدّمه عن نفس الموضوع حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى .

الرئيس — حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا مقدّم الاستجواب الأول وحضرة صاحب السعادة وزير الأشغال بالنيابة غير حاضرين ، فهل توافقون حضراتكم على أن تكون المناقشة فى هذا الاستجواب بعد أسبوعين؟

موافقة .

الرئيس — تحدّد للمناقشة فى هذا الاستجواب يوم ١٨ يونيه سنة ١٩٣٠

تقدّم لنا استجواب من حضرة الشيخ المحترم يوسف بتشوتو بك لحضرة المحترم وزير المالية عن سياسة الحكومة القطنية ، فما رأى حضرة المحترم وزير المالية فى تحديد يوم للمناقشة فيه ؟

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — أرجو أن تكون المناقشة فيه بعد أسبوعين .

حضرة الشيخ المحترم يوسف بتشوتو بك — نظرا لخطورة الأمر واهتمام حضرة الوزير به أرجو أن يكون التأجيل لأسبوع واحد خصوصا أن الدورة البرلمانية ستنتهى على ما قرأناه فى الصحف بعد أسبوعين أو ثلاثة على الأكثر والغرض أن تحصل المناقشة قبل انتهاء هذا الدور .

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — لا مانع من أن تكون المناقشة فى الاستجواب بعد أسبوع .

الرئيس — إذن هل توافقون حضراتكم على أن تكون الجلسة التى تجرى فيها المناقشة يوم ١٦ الجارى ؟

موافقة .

الرئيس — تقدم الينا من حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى استجواب موجه لحضرة المحترم وزير المالية خاص بموضوع الاستجواب السابق ويطلب أن تكون المناقشة فيه فى نفس اليوم الذى تحدد لمناقشة ذلك الاستجواب .

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — لا مانع من أن تكون المناقشة فى هذا الاستجواب أيضا فى الجلسة التى تحددت للمناقشة فى استجواب حضرة الشيخ المحترم يوسف بشتوتو بك .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — مادام موضوع الاستجوابين واحدا فلا أرى محلا لاستجواب زميلنا حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى لأن له حق الاشتراك فى مناقشة استجواب حضرة الشيخ المحترم يوسف بشتوتو بك .

الرئيس — ولو أن موضوع الاستجوابين واحد وأن لحضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى حق الاشتراك فى المناقشة الا أنه قد تكون له وجهة نظر أخرى فى موضوع هذا الاستجواب .

فهل توافقون حضراتكم على أن تكون المناقشة فى استجوابه حضرته فى ذات الجلسة التى تحددت للمناقشة فى استجواب حضرة الشيخ المحترم يوسف بشتوتو بك ؟

موافقة .

(انصرف حضرتا المحترمين وزيرى المالية والمواصلات) .

١٩ — اقتراح

من حضرة الشيخ المحترم أحمد حجازى بك بانشاء مدرسة صناعية بمدينة بلبيس
— احالته الى لجنة الاقتراحات والعرائض

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

الرئيس — أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات .

٢٠ — مشروع قانون

من مجلس النواب بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا — الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ

تلى كتاب من وزارة الداخلية هذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء لكتاب دولتكم رقم ٨ — ١ / ٨٤ بتاريخ ٢٧ مايو سنة ١٩٣٠ نتشرف بابلاغ دولتكم أنه قد تقرر انتداب حضرة الدكتور عبد الحليم بك محفوظ مدير قسم مكافحة الأوبئة بمصلحة الصحة العمومية لحضور جلسة المجلس التى ستنعقد يوم ٤ يونيه سنة ١٩٣٠ أثناء المناقشة فى مشروع القانون المعدّل للأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ الخاص بالاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الداخلية
مصطفى النحاس

(حضر حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الانتداب ؟

موافقة .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد عبد اللطيف افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٥٩) .

ثم تلى مشروع القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ .

حضرة عبد الحليم محفوظ بك (مدير قسم مكافحة الأوبئة بمصلحة الصحة العمومية) — ان مصلحة الصحة تريد أن يفهم من عبارة "نظار المدارس" الواردة بالفقرة الرابعة من المادة الثامنة المعدلة أنها تشمل أيضا رؤساء المعاهد الدينية المخصصة للتعليم .

الرئيس — ننتقل الآن الى تلاوة مشروع القانون للمرة الثانية مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

” نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تعدل المادتان الآتيتان من الأمر العالى الصادر بتاريخ ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا المعدل بالقانونين رقم ٣ لسنة ١٩١١ ورقم ١٠ لسنة ١٩١٣ كما يأتى :

المادة الثامنة — اذا أصيب شخص أو اشتبه فى اصابته بأحد هذين المرضين وجب الابلاغ عنه فى مدى ٢٤ ساعة الى مكتب الصحة فى المدن والى العمدة فى النواحى . والأشخاص المكلفون بالتبليغ هم :

(١) الطبيب القائم بعلاج المريض وان لم يوجد كان المكلف بالتبليغ :

(٢) مستأجر الغرفة أو المسكن الذى حدثت فيه الاصابة وان لم يوجد فيكلف مالك الايجار بذلك .

واذا حدثت الاصابة فى فندق أو خان أو منزل عمومى مفروش أو أى محل آخر من هذا القبيل كان القائم بشؤون المحل أو ادارته هو المكلف بالتبليغ .

نظار المدارس مكلفون بالتبليغ عن الاصابات التى تحدث فى المدرسة للتلاميذ أو المستخدمين .

واذا أصيب الشخص نفسه المكلف بالتبليغ بأحد هذين المرضين أو كان مستأجر المحل أو صاحبه غائبا أصبح الأشخاص الذين يعولون المريض هم المكلفون بالتبليغ .

ويحرر بلاغ الطبيب على أورنيك معد لذلك يعطى مجانا من مكاتب الصحة ومكاتب البريد و يرسل بلا أجرة .

المادة التاسعة (مكررة) — يجوز لمصلحة الصحة مراعاة للصحة العمومية أن تمنع أى اجتماع فى الأضرحة والجبانات وأن تتخذ الاجراءات اللازمة اداريا لاغلاق أسواق المأكولات وأسواق المواشى وغيرها من الأسواق العمومية الدورية فى المدن أو النواحى التى تظهر فيها اصابة محققة أو مشتبه فيها بالطاعون أو بالكوليرا “.

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — المادة التاسعة (مكررة) مرتبطة بالمادة الأولى فأرى أن يوافق المجلس على تلاوتها أيضا قبل أخذ الرأى على هذه المادة .

الرئيس — نعم ان المادة الأولى واحدة ولكن التعديل أدخل على كل مادة من المواد التى تناولتها فالأوفق أخذ الرأى على كل مادة منها على حدة .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لا بأس . ولكن لى ملاحظة على الفقرة الثالثة من المادة الثامنة فقد جاء فيها أن ممن يجب عليهم التبليغ مستأجر الغرفة أو المسكن الذى حدثت فيه الاصابة وأنه ” ان لم يوجد فيكلف مالك العقار بذلك “ .

وضع هذا القانون فى سنة ١٨٩٩ أى انه مضى عليه للآن احدى وثلاثون سنة ولكن الظروف تغيرت كثيرا وأصبح ملاك العقارات ملاكا لقرى أو بلاد — اذا جاز مثل هذا التعبير — لأن بعض العمارات فى مدينة القاهرة أصبح فيها مالا يقل فى بعض الأحايين عن ٣٢ شقة وقد يبلغ ٩٦ شقة فالقاء المسئولية على المالك فى حالة كهذه أمر فى غاية الخطورة إذ قد يكون الانسان مالكا لعدة عقارات فى القاهرة مثلا وهو مقيم فى الاسكندرية كما قد يكون مقيما بالقاهرة وممتلكاته بالاسكندرية .

ولذلك لا يصح المرور بهذا النص بغير تعديل فيه . فلو كان مالك العقار شركة مثلا فهل يعتبر القانون مدير الشركة مسئولا مع أنه غير مالك؟ أظن لا. ولذا يجب قبل أن نلقى المسئولية على المالك أن نبحث أولا عن القائم بشؤون العقار ونلقى عليه المسئولية .

كذلك قد يكون المالك قاصرا أو معتوها فهل فى هذا المقام نعتبره مسئولا ونوقع عليه العقوبة ؟ لا أظن ذلك أيضا . إذ من البديهى أن المسئول هو القائم بشؤون ادارة العقار مباشرة لأن هناك عقوبة بدنية هى الحبس سبعة أيام يفرضها القانون على المقصر فى التبليغ . واذن فلا ضرر من أن نلقى المسئولية على طائفة أخرى قبل طائفة الملاك فنقول مثلا : ان المسئول الأول هو المستأجر للعقار ثم القائم بشؤونه وأخيرا مالك العقار لأن وجود هذه الطائفة ضرورى خصوصا اذا ما كان العقار مملوكا لشركة أو لقاصر أو معتوه كما ذكرت .

الرئيس — هل يريد حضرة الشيخ المحترم ادخال تعديل على مشروع هذا القانون ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — نعم . وأريد بالتعديل أن يكون المسئول عن عدم التبليغ مستأجر العقار الذى وقعت فيه الاصابة فان لم يوجد فيسأل مالك العقار أو القائم بشؤونه لأن هذه المسئولية يترتب عليها عقوبة بدنية فلا بد اذن من أن ينص فى القانون على المستحق لها .

ولا يمكن أن يقال كما سمعت أن الفقرة التى قبل الأخيرة من المادة الثامنة المعدلة تفى بالغرض الذى قصدته . لأننى أقصد الملاك فى الأحوال التى يكونون مسئولين عنها ، أما ما جاء بالفقرة الثالثة من المادة الثامنة من ” أنه اذا حدثت الاصابة فى فندق أو خان أو منزل عمومى مفروش أو أى محل آخر من هذا القبيل كان القائم بشؤون المحل أو ادارته هو المكلف بالتبليغ “ .

فهذه الفقرة تنطبق على المحال العمومية وشبه العمومية لا المحال الخصوصية التى جاءت قبل ذلك فى المادة الثامنة .

بقى لى تعديل آخر.

جاء فى الفقرة الأخيرة من المادة الثامنة ما يأتى :

"ويحرر بلاغ الطبيب على أورنيك معد لذلك يعطى مجانا من مكاتب الصحة ومكاتب البريد ويرسل بلا أجر . "

والغرض من ذلك طبعا تسهيل الأمر للطبيب فى التبليغ، ومادام هناك أفراد مكلفون بالتبليغ أيضا فلماذا لا نسهل الأمر لهم كما سهلناه للطبيب وذلك بأن يكون لهم حق التبليغ بالبريد دون استعمال طوابع .

افرضوا حضراتكم أن عندى مريضا . أنا مكلف بالتبليغ عنه . وبغير التسهيل الذى أشير به قد أكون مضطرا الى التوجه لمكتب البريد للحصول على طابع وقد أجد المكتب مغلقا فاذا انتظرت الى اليوم التالى يكون الميعاد الواجب التبليغ فيه قد مضى وأصبح عرضة للمخالفة . فضلا عن ذلك لماذا يلزمنى المشروع بالتبليغ على أورنيك خاص فأضيع وقتى فى الحصول عليه مع خطورة الحالة .

كل هذه الظروف مجتمعة تدعو الى تعديل المشروع بتيسير الأمر للأفراد فى التبليغ بأن يكون على ورق عادى وبغير طوابع مثلا مادام الغرض من ذلك هو مجرد احاطة الحكومة علما بالاصابة .

لهذا أقترح أن يكون نص هذه الفقرة كالآتى :

"ويحرر البلاغ كلما أمكن على أورنيك معدّ لذلك يعطى مجانا من مكاتب الصحة ومكاتب البريد ويرسل بلا أجرة " .

فأنا بهذا التعديل قد حذفت كلمة الطبيب حتى يتناول هذا النص غير الطبيب كما أنى علقت ارسال البلاغ بأورنيك على امكان ذلك .

ان التعديل على هذه الصورة يكون وافيا بالغرض ولا يترتب عليه ارهاق أحد من الأفراد .

المقرر — هذه وسيلة من وسائل التنفيذ ومصلحة الصحة تقبل الآن التبليغات على أية ورقة ولا تحتم استعمال الأورنيك .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لكن الفقرة الأخيرة من المادة الثامنة تنص على أن يحرر بلاغ الطبيب على أورنيك معدّ لذلك .

حضرة الدكتور عبد الحليم محفوظ بك (مدير قسم مكافحة الأوبئة بمصلحة الصحة العمومية) — لقد وضع أورنيك التبليغ منذ ثلاثين سنة تقريبا الا أن مصلحة الصحة لا تحتم استعماله وكثيرا ما يرسل اليها الأطباء الاخطارات على ورق عادى .

الرئيس — يحسن بحضرة مندوب مصلحة الصحة أن يتكلم أولا فى التعديل المقترح عن المكلفين بالتبليغ .

حضرة الدكتور عبد الحليم محفوظ بك (مدير قسم مكافحة الأوبئة بمصلحة الصحة العمومية) — توجد فقرة فى المادة الثامنة المعدلة نصها "واذا حدثت الاصابة فى فندق أو خان أو منزل عمومى مفروش أو أى محل آخر من هذا القبيل كان القائم بشؤون المحل أو ادارته هو المكلف بالتبليغ" فالمكلف بالتبليغ فى هذه الحالة هو القائم بشؤون المحل أو ادارته كالبواب أو الجابى.

كذلك توجد فى تلك المادة فقرة نصها " واذا أصيب الشخص نفسه المكلف بالتبليغ بأحد هذين المرضين أو كان مستأجر المحل أو صاحبه غائبا أصبح الأشخاص الذين يعولون المريض هم المكلفون بالتبليغ " فالاحتياط الذى يرمى اليه معالى محمد شفيق باشا لاخلاء مسئولية المالك فى حالة غيابه موجود لأن هذا النص يعفى صاحب العقار الغائب من مسئولية عدم التبليغ ويلقى المسئولية فى هذه الحالة على الأشخاص الذين يعولون المريض كالزوجة أو الوالدين أو الخادم .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — انما وضعت الفقرة الأولى التى أشار اليها حضرة مندوب مصلحة الصحة للمحال العمومية لا الخصوصية فهل ترى مصلحة الصحة تطبيق أحكام هذه الفقرة على المحال الخصوصية أيضا ؟

حضرة الدكتور عبد الحليم محفوظ بك (مدير قسم مكافحة الأوبئة بمصلحة الصحة العمومية)— تنطبق الفقرة الثانية التى تلوتها على المساكن الخصوصية .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — الرد على ملاحظة حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا موجود فى الفقرة " واذا أصيب الشخص نفسه المكلف بالتبليغ بأحد هذين المرضين أو كان مستأجر المحل أو صاحبه غائبا أصبح الأشخاص الذين يعولون المريض هم المكلفون بالتبليغ" لأنه ظاهر من هذا النص أن المكلف بالتبليغ فى حالة غياب صاحب المحل هم الأشخاص الذين يعولون المريض .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — قد يفهم أن المقصود بصاحب المحل غير مالكه .

حضرة الدكتور عبد الحليم محفوظ بك (مدير قسم مكافحة الأوبئة بمصلحة الصحة العمومية) — المقصود بصاحب المحل مالكه .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — تساءلت عن المكلف بالتبليغ فى حالة ما اذا كان العقار ملكا لشركة أو لقاصر أو لمعتوه والذى افهمه أن يفرض التبليغ على صاحب المحل متى كان ساكنا فيه وحائزا لشروط الأهلية.

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية)— تنص الفقرة التى أشرت اليها على تكليف المستأجر وصاحب المحل بالتبليغ والمفروض أن صاحب المحل هو مالكه وهذا التعبير كاف خصوصا أن مصلحة الصحة توافق عليه وتكتفى به .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ان مسألة تحديد مسئولية مالك العقار التى يشير اليها حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا من المسائل الهامة فالتحديد واجب لأن الفقرة التى تنص على تكليف القائم بشؤون المحل

أو ادارته بالتبليغ خاصة بالمحال العامة إذ القاضى قد لا يقبل مسئولية البواب فى عمارة بها ثلاثون شقة مثلا اذا ماترك النص ملزما المالك بالتبليغ .

أما ما يرمى اليه حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا من النص على المكلف بالتبليغ فى حالة ما اذا كان المالك قاصرا أو معتوها فانى أرى ألا داعى لذلك لأن القانون العام لا يعتبرهما مسئولين وعيّن من تقع عليهم المسئولية .

أما التفسير الذى أدلى به حضرة مندوب مصلحة الصحة من أن نظار المدارس يشملون رؤساء المعاهد الدينية فهذا مالا أقبله ولابد من نص صريح فى القانون يلزم هؤلاء الرؤساء بالتبليغ لأن النص المعروض قاصر على نظار المدارس .

أما عن التشريع فأرى أن لجنة الحقانية هى اللجنة الفنية المختصة بوضع الصيغ وتحديد المسئولين فيجب اذن أن يكون لها رأى بجانب رأى لجنة الصحة المختصة ببحث القانون من الجهة الموضوعية وذلك لكيلا تقع فى مثل الخطأ الموجود فى المادة العاشرة من الدكريتو الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ فقد نصت على معاقبة من يخالف حكما من أحكامه "بالسجن" من أربع وعشرين ساعة الى أسبوع ، والتعبير "بالسجن" فى هذه الحالة تعبير عرفى يأباه التعريف القانونى للسجن . لهذا أقترح احالة المشروع الى لجنة الحقانية لتنظر فيه بالاتفاق مع لجنة الصحة ، ولتقدما لحضراتكم المشروع فى صيغة قانونية صحيحة .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — لقد قال حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر أن النص الملزم لنظار المدارس بالتبليغ لا يشمل رؤساء المعاهد الدينية — حقيقة كان الأولى أن ينص على الزام هؤلاء الرؤساء ولكن تقوم فى سبيل ذلك عقبة عملية ومن المهم سرعة اصدار هذا القانون لاتصاله بالصحة العامة وأثره فيها .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — قدم هذا المشروع فى سنة ١٩٢٦

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — لقد وافقت الجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلطة على هذا المشروع ومن شأن ادخال التعديل عليه اعادته اليها . فهل يعادل النص على مسئولية رؤساء المعاهد الدينية الضرر الذى ينتج عن تأخير اصدار القانون والوقت الذى يضيع فى هذا السبيل ؟ وهلا يمكن تلافى ذلك بالتفسير التشريعى الصادر فى المجلس بأن النظار يشملون رؤساء المعاهد الدينية .

العبرة بالفائدة العملية التى تنتج من هذا التشريع ، فاذا كان حضرة مندوب مصلحة الصحة يقول ان تعبير نظار المدارس يشمل رؤساء المعاهد الدينية وقد وافقه المجلس على هذا التفسير فما الداعى لهذه الاجراءات الطويلة ؟ لا محل مطلقا لتعطيل المشروع من أجل نقطة كهذه يمكن الاكتفاء فيها بالتفسير الذى أبداه حضرة المندوب ووافقه المجلس عليه .

هذا عن الملاحظة الخاصة برؤساء المعاهد الدينية .

أما قول حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بأنه تجب العناية فى تحديد المسئولين فى كل ما يترتب عليه مسئولية . فأرى أن المادة وافية لا ينقصها تحديد مطلقا . فقد نصت على أن المكلف بالتبليغ إما أن يكون المستأجر أو المالك ، ففى حالة ما يكون العقار تحت يد المستأجر فهو المكلف بالتبليغ . أما اذا كان الشاغل للعقار صاحبه فالمفهوم أنه اذا نزل فيه شخص أصيب بالمرض كان المالك مسئولا عن التبليغ فاذا كان غائبا وقعت المسئولية على من يعول المريض .

أسائل حضرة الشيخ المحترم أية حالة من الحالات يمكن أن تخرج عن حكم هذا النص ؟

انى أرى النص واضحا ومحددا للمسئولية فلا داعى مطلقا لاعادة المشروع للجنة الحقانية إذ فى ذلك تعطيل للقانون .

المقرر — كذلك يوجب التعديل اعادة المشروع لمجلس النواب .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — لقد أعدنا فى الأسبوع الماضى مشروعين الى مجلس النواب فأى ضرر فى اعادة هذا المشروع اليه ؟

الرئيس — لقد اقترح حضرة الشيخ حسن عبد القادر احالة مشروع القانون الى لجنة الحقانية فهل توافقون حضراتكم على هذا الاقتراح ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — عند ما اقترحت احالة مشروع القانون الى لجنة الحقانية لم أكن أعلم بأن الجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلطة قد صدقت عليه . أما وقد ذكر معالى وزير الحقانية حصول ذلك فانى أوافق معاليه على وجهة نظره من أن قبول التعديلات تعطيل للقانون ، ولهذا قد عدلت عن فكرتى وأكتفى بالتفسير الذى أبداه حضرة مندوب مصلحة الصحة .

الرئيس — إذن يقصد حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر سحب اقتراحه .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — نعم .

الرئيس — بقى الاقتراحان المقدمان من حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا .

تلى الاقتراح الأول ونصه :

"مستأجر الغرفة أو المسكن الذى حدثت فيه الاصابة وان لم يوجد فيكلف مالك العقار أو القائم بشؤونه بذلك" .

الرئيس — من يوافق من حضراتكم على أن يضاف الى الفقرة الواردة فى المادة الأولى تحت نمرة ٢ عبارة "أو القائم بشؤونه بذلك" فليتفضل بالوقوف .

لم يقف غير حضرة الشيخ المحترم معالى محمد شفيق باشا .

الرئيس — المجلس يقرر رفض الاقتراح ويوافق على بقاء المادة كما هي فى أصل المشروع .

تلى الاقتراح الثانى ونصه :

"ويحرر البلاغ كلما أمكن على أورنيك معد لذلك يعطى مجانا من مكاتب الصحة ومكاتب البريد ويرسل بلا أجرة" .

الرئيس — من يوافق من حضراتكم على هذا التعديل فليتفضل بالوقوف .

لم يقف غير حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا .

الرئيس — المجلس يقرر رفض الاقتراح ويوافق على بقاء الفقرة كما هى فى أصل المشروع .

٢١ — حلف

حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد البنان أفندى اليمين القانونية

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد البنان أفندى الذى انتخب عن دائرة الدرب الأحمر لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها حضرته بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور وقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٢٢ — عود الى مشروع القانون

الخاص بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا

تليت الفقرة الأخيرة من المادة الأولى ونصها :

"المادة التاسعة (مكررة) — يجوز لمصلحة الصحة مراعاة للصحة العمومية أن تمنع أى اجتماع فى الأضرحة والجبانات وأن تتخذ الاجراءات اللازمة اداريا لاغلاق أسواق المأكولات وأسواق المواشى وغيرها من الأسواق العمومية الدورية فى المدن أو النواحى التى تظهر فيها اصابة محققة أو مشتبه فيها بالطاعون أو بالكوليرا" .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — المادة التاسعة (مكررة) متفقة فى ألفاظها فى القانون القديم ومشروع القانون المعروض الآن الا أن المادة الجديدة قد زيدت فيها عبارة "أن تمنع أى اجتماع فى الأضرحة والجبانات" فكل الذى عمل هو وضع الأضرحة والجبانات ضمن الأماكن الخطرة على الصحة ، انه لا يليق وضع الأضرحة وبينها أضرحة لآل البيت النبوى الكريم جنبا الى جنب مع أسواق المأكولات وأسواق المواشى . يصح أن تكون أسواق المواشى والأسواق العمومية سببا لانتشار الكوليرا ولكن هل يصح أن تكون الأضرحة كذلك سببا لانتشارها ؟

اذا مررتم خلف فندق شبرد رأيتم كثيرا من مشارب البيرة ، وهى مجتمعات تساعد على انتشار عدوى الكوليرا التى تنتقل بواسطة الفم . كذلك اذا سار الانسان فى شارع فؤاد الأول بعد مكان جمعية الأسعاف يرى أكثر من خمسة عشر محلا يؤم كلا منها ما لا يقل عن ثلثمائة شخص يتعاطون (البوظة) فى أوعية خاصة واصابة فى أحد هذه الأماكن قد تنتقل الى مئات من الأشخاص . فأمثال هذه المشارب لا تهتم مصلحة الصحة باتخاذ الاحتياط فيها بل لا تذكرها فى القانون فى الوقت الذى تشير فيه الى ضريح السيدة زينب أو أى ضريح آخر . فلماذا تعين مصلحة الصحة الأضرحة بالذات وهى لا تطلق عادة الا على أضرحة المسلمين ؟

لهذا اقترح أن تحذف من المادة التاسعة (مكررة) عبارة (فى الأضرحة والجبانات) وتظل المادة على أصلها وبذلك تطلق يد مصلحة الصحة فى الأماكن التى يجتمع فيها أشخاص كثيرون كلما رأت ضرورة لذلك .

حضرة صاحب العزة الدكتور عبد الحليم محفوظ بك (مدير قسم مكافحة الأوبئة بمصلحة الصحة العمومية) — لقد وضعت مصلحة الصحة عبارة الأضرحة والجبانات عمدا محافظة على الصحة العامة وذلك لأنها اكتشفت أن بالقطر أضرحة كثيرة يلجأ اليها المصابون وهم فى دور التفريخ أو وهم مرضى بالفعل قاصدين بذلك التبرك ومؤملين فى الشفاء . فاذا وجد المريض أو حامل العدوى فى الضريح واختلط بغيره من الزائرين انتشر المرض . ولنا عبرة بما حدث فى بلدة الطالبية حينما انتشر الطاعون الرئوى بها وهذا النوع من المرض من شأنه أنه اذا أصيب به شخص ينتقل منه بالعدوى الى الآخرين بطريق الهواء والتنفس . وسبب حادثة الطالبية أن امرأة فيها اصيبت بالطاعون الرئوى فكانت سببا فى اصابة ثمانية أشخاص من أفراد اسرتها ثلاثة منهم من أولادها وخمسة آخرون وقد توفى خمسة من هؤلاء المصابين ، ومثل هذه المرأة لو كانت نقلت الى ضريح كأولاد عنان لكانت الطامة كبرى والعياذ بالله ، لهذا اضطرت مصلحة الصحة لوضع عبارة الأضرحة المذكورة فى المشروع وهى تصر على بقائها .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — لى كلمة عن العبارة الآتية من المادة التاسعة وهى : "وأن تتخذ الاجراءات اللازمة اداريا لاغلاق أسواق المأكولات وأسواق المواشى وغيرها من الأسواق العمومية الدورية فى المدن أو النواحى التى تظهر فيها اصابة محققة أو مشتبه فيها بالطاعون أو بالكوليرا" فان ذكر ذلك بعد الأضرحة والجبانات ليس فيه أى شىء من الاساءة اليهما . فمصلحة الصحة لها أن تمنع أى اجتماع ترى منه الخطر ، والأضرحة والجبانات كما تعلمون حضراتكم أصبحت مأوى للكثيرين من طالبى الاستشفاء والأرزاق . ولا يزال الجهل الى الان فاشيا بين كثير من

من الطبقات ، فهل اذا صرحت الحكومة بادارة مولد لولى وظهر فى اجتماع هذا المولد طاعون أو غيره من الأوبئة تترك الحكومة الأمر وتتخلى عن اتخاذ الاحتياطات لوقاية الناس ؟ إن الاجتماع فى الأضرحة ليس مقبولا وبخاصة فى زمن انتشار الأوبئة .

وكذلك الشأن فى الجبانات . فان الاجتماع فيها عادة قبيحة . واذا كان الاجتماع فى الأضرحة والجبانات ليس مشكورا ولا مشروعا فى الأزمنة العادية الخالية من الأوبئة فمن باب أولى أن يكون ممنوعا فى أوقات الأوبئة . ومنع الاجتماع فى مثل هذه الأزمان أمر محتوم نؤيده كل التأييد .

أما فيما يتعلق باتخاذ الاجراءات اللازمة فى الأسواق ... ...

الرئيس — ان التعديل لم يتناول ذلك .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — أما مقارنة مسألة الأضرحة بمسألة المحال العمومية التى يضرب بها حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا المثل فلا محل لها ، لأن لهذه المحال لوائح خاصة ، فلا يجوز وجودها مثلا إلا بترخيص وشروط معينة ، فالسوق إذن غير المشارب. وهناك فارق كبير بينهما. فالغرض من مشروع هذا القانون أن يمنع قيام الأسواق التى تجتمع عادة كل أسبوع أو أسبوعين فى المدن أو الأرياف فى أزمان الأوبئة ، ولذلك أوافق على نص هذه المادة .

الرئيس — التعديل المعروض على حضراتكم هو :

”المادة التاسعة (مكررة) — يجوز لمصلحة الصحة مراعاة للصحة العمومية أن تمنع أى اجتماع وأن تتخذ الاجراءات اللازمة اداريا لاغلاق أسواق المأكولات الخ“ .

فالموافق على هذا التعديل يتفضل بالوقوف .

لم يقف أحد .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على المادة الأولى .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزير الداخلية تنفيذ هذا القانون الذى يعمل به بمجرد نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على هذه المادة .

تؤجل القراءة الثالثة لمشروع هذا القانون الى الجلسة المقبلة .

٢٣ — تقرير لجنة الحقانية

عن الاجراءات التشريعية التى اتخذت فى فترة تعطيل البرلمان (من ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٢٩)

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٦٠) .

المقرر — وردفى آخر التقرير أن لجنتنا اتصلت بلجنة الشؤون الدستورية بمجلس النواب .

فايضاحا لهذه النقطة أقرر أن الاتصال لم يكن الا باجتماع لجنتنا مع ثلاثة من أعضاء لجنة مجلس النواب وهم حضرات رئيسها ومقررها وأحد أعضائها. وهذا البيان أدلى به كرغبة لجنة الشؤون الدستورية بمجلس النواب .

الرئيس — هل توافق الحكومة على ما ورد فى تقرير اللجنة .

سعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — وزارة الحقانية توافق على ما جاء فى تقرير اللجنة وأما مشروع القانون الذى ورد فى اقتراحاتها فانه سيعرض على مجلس الوزراء .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ما ورد بتقرير اللجنة ؟

موافقة .

(انصرف حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية وحضرة المحترم محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف) .

٢٤ — تقرير لجنة الحقانية

عن مشاريع قوانين بالغاء محاكم الأخطاط والغاء الاختصاص القضائى للعمد ومشايخ البلاد وقصر تشكيل محاكم المراكز على المحافظات — تأجيله الى الجلسة المقبلة

الرئيس — سعادة وزير الحقانية اضطر للانصراف لحضور جلسة اللجنة التشريعية فاذا وافقتم حضراتكم يؤجل النظر فى التقرير المذكور الى الجلسة المقبلة ؟

موافقة .

٢٥ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراح الذى فحصته فى ٦ مايو سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٦١) .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — تختص لجنة المعارف بشؤون التعليم ولكن موضوع هذا الاقتراح مالى بحت ولا علاقة له بالتعليم فأرى انا أحيل الى لجنة المعارف أن يحال فى الوقت نفسه الى لجنة المالية .

المقرر — لا تختص وزارة المعارف بشؤون التعليم فقط بل هى تختص أيضا بوضع نظام الدرجات لموظفيها وتحديد مرتباتهم .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — وبلجنة الموظفين العليا ؟

المقرر — لا مانع من استشارتها فى الأمر .

الرئيس — أظن أنه لاضرر من احالة الاقتراح الى لجنة المعارف ، ولها اذا رأت أن تحيله الى لجنة الموظفين العليا .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح رقم ٧٤ الى لجنة المعارف .

موافقة .

أحيل الاقتراح المذكور الى لجنة المعارف .

٢٦ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فحصتها فى ٦ مايو سنة ١٩٣٠

(المقرر حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى) .

تلى تقرير اللجنة (راجع الملحق رقم ١٦٢) .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما ورد فى تقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت اللجنة حفظها أو رفضها لأسباب مختلفة ؟

لم يعترض أحد .

الرئيس — قرر المجلس حفظ العرائض رقم ١٤٣ و ١٨٨ و ١٩٥ و ١٩٨ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٣ و ٢٢٢ و ٢٢٩ و ٢٣١ و ٢٣٥ ورفض العريضة رقم ١٩٢

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت اللجنة احالتها الى الوزارات المختلفة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٨٧ الى وزارة المعارف للنظر فيها مع العريضة رقم ١٧٥ ؟

موافقة .

احيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٨٩ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٩١ الى وزارة المعارف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٩٣ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٩٤ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٩٦ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٩٧ الى وزارة الداخلية لنظرها مع العريضة رقم ١٢٤ المقدمة من محمود بك رشيد والدكتور محمد بدر الدين افندى ؟

موافقة

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية لنظرها مع العريضة رقم ١٢٤

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٠٢ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٠٤ الى وزارة الحقانية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الحقانية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٠٥ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٠٦ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٠٧ الى وزارة الحربية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الحربية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٠٩ الى وزارة الأشغال ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢١٠ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢١٢ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢١٣ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢١٤ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢١٥ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢١٦ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢١٧ الى وزارة المعارف ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المعارف .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢١٨ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢١٩ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٢٠ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٢٣ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٢٤ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٢٥ الى وزارة المالية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بضم العريضة رقم ٢٢٦ الى العريضة رقم ١٩٣ ؟

موافقة .

ضمت العريضة المذكورة الى العريضة رقم ١٩٣

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٢٧ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٢٨ الى وزارة المواصلات ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٣٠ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٣٢ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٣٣ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٣٤ الى وزارة الداخلية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٣٦ الى وزارة الحقانية ؟

موافقة .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الحقانية .

٢٧ — تقرير لجنة الزراعة

عن الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا بتنقية
اللوز المصاب من حطب القطن وورقه

(المقرر حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٦٣) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة الزراعة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٢٨ — تقرير لجنة المعارف

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم شعبان السيد مؤمن بك بانشاء مدرسة زراعية
متوسطة بمديرية الفيوم

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٦٤) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة هذا الاقتراح الى وزارة المعارف العمومية للنظر فيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٢٩ — تقرير لجنة المعارف

من اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعيد فهمى الروبى بك بضم مدارس
البنين والبنات والمدارس الصناعية التى تديرها مجالس المديريات الى
وزارة المعارف توحيدا لطرق التعليم ورغبة فى ترقيتها

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك).

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٦٥)

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنه باحالة هذا الاقتراح الى وزارتى الداخلية والمعارف للنظر فيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

٣٠ — مشروع قانون

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٩٧٠٠ جنيه بميزانية وزارة المالية "مصلحة الجمارك"
لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتوزيعه على البندين ١٢ و ١٤ من الباب الثانى

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى كتاب من وزارة المالية هذا نصه :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ .

أشرف بأن أرجو الترخيص لحضرة صاحب العزة خليل محمود الفلكى بك وكيل وزارة المالية بحضور جلسة مجلس الشيوخ اليوم أثناء نظر تقريرات لجنة المالية .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

فى ٤ يونيه سنة ١٩٣٠ وزير المالية
مكرم عبيد

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الانتداب ؟

موافقة .

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون (يراجع الملحق رقم ١٦٦) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا المشروع من حيث المبدأ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ وستكون التلاوة الأخيرة فى جلسة مقبلة لأن المشروع لا يشمل الا مادة واحدة .

٣١ — تقرير لجنة المالية

من اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ طه حسنين بتشكيل لجنة لبحث شكاوى
صيادى المطرية بمركز المنزلة

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٦٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة المالية لتحيله الى اللجنة المشكلة لبحث شكاوى الصيادين ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر احالة الاقتراح المذكور الى وزارة المالية لتحيله الى اللجنة المشكلة لبحث شكاوى الصيادين .

٣٢ — تقرير لجنة المالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك ببيع الأراضى المجاورة لمركز الصف
للأهالى وصغار الموظفين بدلا من تأجيرها اليهم .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٦٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الاقتراح الى وزارة المالية لتحيله الى لجنة الدومين للنظر فيه ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر احالة الاقتراح المذكور الى وزارة المالية لتحيله الى لجنة الدومين للنظر فيه .

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — قدمت هذا الاقتراح للمجلس فأحيل الى لجنة الاقتراحات والعرائض التى فحصته وأشارت باحالته الى لجنة المالية، وهذه اللجنة لم تتبع عند نظر هذا الاقتراح ما اتبعته فى الاقتراحات الأخرى اذ أنها لم تطلب الى الحضور أمامها لتقديم ملاحظاتى ولهذا أطلب رد التقرير الى اللجنة لتعيد النظر فى الاقتراح بحضورى .

المقرر — لم يكن هناك داع لدعوة حضرة الشيخ المحترم مقدم الاقتراح لأن المسألة واضحة .

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — جرت جميع اللجان على دعوة مقدمى الاقتراحات عند نظرها .

المقرر — ليست الدعوة واجبة .

حضرة الشيخ المحترم سعد مكرم بك — سبق أن طلبت الى لجنة المالية حضورى أمامها عند نظر اقتراح مقدم منى وقدمت للجنة مذكرة .

الرئيس — لقد أبدى المجلس رأيه بالموافقة على رأى اللجنة .

٣٣ — تقرير لجنة المالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمود على مهنا بك بانشاء منازل لنزل الطلبة
الملحقين بالمدارس الصناعية الموجودة الآن فى عواصم المديريات
واتساع اقسامها أو انشاء منازل خاصة بالقاهرة والاسكندرية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٦٩) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة الشق الأول من الاقتراح الى وزارة المعارف العمومية والاكتفاء فيما يختص بالشق الثانى بالبيان الذى أدلى به حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر احالة الشق الأول من الاقتراح المذكور الى وزارة المعارف العمومية والاكتفاء فيما يتعلق بالشق الثانى بالبيان الذى أدلى به حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية .

٣٤ — تقرير لجنة المالية

عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتشكيل لجنة لتقدير ثمن
أطيان الحكومة اللازمة لمساكن أهالى بعض بلاد بمديرية الغربية وبيعها لهم
بغير مزاد مع تقسيط الثمن بغير فائدة

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٧٠) .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — يتضمن الاقتراح أمرا حيويا يتعلق بالمصلحة العامة إذ ينحصر فى أن مصلحة الأملاك الأميرية تملك أطيانا فى جهات كثيرة معظمها فى مديرية الغربية وتحيط هذه الأطيان بمساكن الأهالى من جهاتها الأربع، وقد ضاقت هذه المساكن بأصحابها وهم يسعون فى الحصول على ما يحتاجون اليه من تلك الأراضى لتوسيع مساكنهم ولم تجبهم الحكومة حتى الآن الى طلبهم انتظارا لرأى اللجنة المعروفة بلجنة الدومين المشكلة فى سنة ١٩٢٤ والتى قال حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المالية ان من بين أعضائها بعض حضرات الشيوخ والنواب فهل يقصد من الاشارة الى وجود حضرات هؤلاء الأعضاء فى تلك اللجنة أن عدم اتمام عملها يرجع الى عدم استمرارهم فى العمل ؟

المقرر — لا . القصد هو أن فى وجودهم ضمانا للعدالة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ان رئيس اللجنة أحد حضرات الوزراء وهو متضامن مع باقى زملائه فما على حضرة وزير المالية الا أن يدعو اللجنة لاتمام عملها وأن يطلب الى المجلسين استبدال من لم يثابر على العمل لأن الأهالى فى حالة ضنك بسبب احتياجهم لضم هذه الأراضى الى مساكنهم . أنا لا أطلب أن تبيع الحكومة للأهالى أطيان تفتيش القرشية أو منحا وانما أطلب تأليف لجنة حكومية لتقدير الأرض التى يحتاجها الأهالى لسكناهم وبيعها لهم. افرضوا حضراتكم أن لجنة الدومين رأت عدم البيع فهل نرتبط برأى هذه اللجنة فى مسألة تتعلق بصحة هؤلاء الناس واحتياجاتهم ؟ كنت أنتظر أن تقرروا انتخاب لجنة لتتبين حالة هؤلاء البؤساء حتى تعملوا على رفع الضرر عنهم . ما المانع من أن تقرروا من الآن اجابة طلب هؤلاء المحتاجين واعطاءهم الأرض بقيمتها الحقيقية وبغير مزاد حتى لا يدخل شخص أجنبى يشترى الأرض ويبيعها لهم بثمن باهظ . انى أطلب احالة هذا الاقتراح الى وزارة المالية من غير تقييدها باحالته الى لجنة الدومين .

المقرر — رأى اللجنة أصلا هو احالة الاقتراح الى وزارة المالية، ولما كانت هناك لجنة خاصة لبحث حالة مصلحة الأملاك الأميرية ومن بين أعمالها بحث هذه المسألة رئى الوقوف على وجهة نظرها ومتى عرض الأمر على المجلس تجرى المناقشة فيه عندئذ .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — متى تقدم لجنة الدومين تقريرها ؟

المقرر — هذا ما تجيب عليه وزارة المالية .

حضرة صاحب العزة خليل محمود الفلكى بك (وكيل وزارة المالية) — أؤكد لحضرة العضو المحترم أن لجنة الدومين خطت خطوات واسعات فى أعمالها وان كانت قد وقفت زمنا ما فليس ذلك راجعا اليها وانما هى الظروف التى أدت اليه، وأؤكد أنه لا يمضى وقت طويل حتى تكون اللجنة قد انتهت من عملها .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — وهو كذلك ؟

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر احالة الاقتراح الى وزارة المالية لتحيله الى لجنة الدومين للنظر فيه .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الخامسة والأربعين مساء على أن يعود للانعقاد يوم الاثنين القادم ١٢ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ٩ يونيه سنة ١٩٣٠ الساعة السادسة مساء ٥٠

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الرابعة والثلاثين

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ١٢ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ٩ يونيه سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – تبليغ المجلس انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين الذين فازوا فى الانتخاب يوم ٣ يونيه سنة ١٩٣٠ وذلك لمناسبة تجديد نصف مجلس الشيوخ .

٤ – حلف بعض حضرات الشيوخ المحترمين اليمين القانونية .

٥ – طعن مقدم ضد انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبده البرقوقى أفندى — احالته الى لجنة الطعون .

٦ – الموافقة على اسناد رياسة لجنة العمومين الى حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك واختيار حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عضوا بها .

٧ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن تعديل نظام مدرسة الهندسة الملكية – احالته الى لجنة المعارف .

٨ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بتنظيم مراقبة حسابات الدولة – احالته الى لجنة المالية .

٩ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٣٤٩٧١ جنيها بميزانية وزارة المعارف العمومية لسنة ١٩٣٠ – ١٩٣١ لمكافأة أسرة اللورد كارنارفون — احالته الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال .

١٠ – ثلاثة مشروعات قوانين واردة من مجلس النواب : الأول بوضع نظام جديد لامتحانات الدور الثانى ببعض المدارس ، والثانى بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية ، والثالث بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية وامتحان شهادة الدراسة الثانوية — احالتها الى لجنة المعارف لنظرها بطريق الاستعجال .

١١ – كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة المقدمة من محمود عبد السلام غنيم وآخرين من أهالى الصف بشأن طلب منع الاضرار التى تنجم عن السيل فى جهتهم .

١٢ – كتاب من وزارة الأشغال العمومية عن العريضة المقدمة من ابراهيم نصر وآخرين من الجزيرة الشقراء والأقواز والعطف والمالاه بمركزى الصف والعياط بشأن طلب تنفيذ مشروع رى أراضيهم .

١٣ – حلف حضرة الشيخ المحترم السيد أحمد مصطفى أحمد عمرو اليمين القانونية

١٤ – أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية وحضرة صاحب السعادة وزير الحقانية من حضرة الشيخ المحترم أحمد حمد أبو ستيت بك عما اتخذ من الاجراءات فى الشكاوى التى تقدمت ضد حكمدار مديرية جرجا – الاجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية والبحرية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الأحكام التى تصدرها محافظات الصحارى التابعة لمصلحة الحدود – الاجابة عليه .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك عن السبب فى تأخير تنفيذ مشروع ترشيح مياه الشرب – الاجابة عليه .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك عن التأمين المدفوع من حضرتى حسن الشريف افندى والسيد بسيونى بك للانتخابات العامة لمجلس النواب عن دائرة بسيون غربية – الاجابة عليه .

(ه) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى عن الخطاب المرسل من مدير شركة الترام ينقض به الاتفاق الذى تم بينه وبين عمال الشركة وعما اتخذ من الاجراءات لحمايتهم وعن جواب مدير الشركة الخاص بمسألة المواعيد — الاجابة عليه .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ عزب الليثى عما تم فى الشكوى المقدمة من بركات رمضان المستخدم بمصلحة الرى لاعتباره مشبوها — تأجيله أسبوعا .

(ز) سؤال موجه الى حضرة صاحب العزة وزير المعارف العمومية من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى عن انشاء مدرسة ثانوية بمصر الجديدة — تأجيله أسبوعا .

١٥ – مشروع قانون بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا ، رقم ١٥٩

القراءة الثالثة .

اقراره .

١٦ — مشروع قانون فتح اعتماد اضافى بمبلغ ٩٧٠٠ جنيه بميزانية وزارة المالية "مصلحة الجمارك" لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتوزيعه على البندين ١٢ و ١٤ من الباب الثانى. رقم ١٦٦

القراءة الثالثة .
اقراره .

١٧ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد .

تقرير لجنة المالية . رقم ١٧١
الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
اقراره .

١٨ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٥٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد .

تقرير لجنة المالية . رقم ١٧٢
الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
اقراره .

١٩ — مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٥٤٠ جنيها بميزانية وزارة الخارجية لتسوية بعض مصروفات خاصة بشراء دار المفوضية الملكية المصرية بباريس .

تقرير لجنة المالية رقم ١٧٣
الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .
أخذ الرأى على مواده .
ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

٢٠ — مشروعات قوانين بالغاء محاكم الأخطاط والغاء الاختصاص القضائى للعمد ومشايخ البلاد وقصر تشكيل محاكم المراكز على المحافظات .

ارجاء النظر فيها الى جلسة الغد .

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :
حضرات: أحمد محمد حجازى بك، ميشيل أيوب باشا ، بولس حنا باشا ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، فهمى حنا ويصا بك ، الشيخ متولى عمر حجازى ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، الشيخ اسماعيل فواز ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، راغب عطيه بك ، عبد العزيز عزت باشا .

(ب) بغير إذن :
حضرات : ابراهيم فهمى بك، أحمد حميد أبو ستيت بك، أحمد شوقى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، لويس اخنوخ فانوس افندى ، محمد فتحى يكن بك ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمد طلعت حرب بك .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : اللواء حسين شريف باشا ، محمود شكرى باشا ، أحمد حلمى باشا ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، محمد محب باشا ، اللواء محمود فؤاد باشا ، يحيى ابراهيم باشا ، أحمد زيور باشا ، محمد مغازى باشا، حسنين عبد الغفار بك، عبد الفتاح رجائى افندى

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : احمد على باشا ، عبد الرحيم مهنا افندى ، محمد محمد الشناوى بك ، محمد صدقى باشا، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب، السيد محمود الشندويلى بك ، سعد مكرم بك .

وحضر من الوزراء حضرتا صاحبى السعادة حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية ، محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرتا : الشيخ محمد عز العرب بك ، أحمد حيده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطلب حضرة الشيخ المحترم أحمد شوقى بك إجازة لمدة شهرين ابتداء من يوم ١٥ يونيه سنة ١٩٣٠ فهل توافقون حضراتكم على هذه الاجازة ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين الذين فازوا فى الانتخاب يوم ٣ يونيه سنة ١٩٣٠ وذلك لمناسبة تجديد نصف مجلس الشيوخ

تلى الكتاب الوارد من حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نتشرف بأن نرسل الى دولتكم كشفا بأسماء حضرات أعضاء مجلس الشيوخ الذين انتخبوا فى يوم ٣ يونيه الجارى بأمل الاحاطة بما اشتمل عليه .

وقد حررنا الى المديريات ومحافظتى مصر والاسكندرية بأن ترسل الى رياسة المجلس مباشرة كشفا بعنوان مراسلة كل من حضرات أعضاء المجلس الجدد (بالبريد والتلغراف) سواء منهم من أعلن انتخابه بالترشيح أو من انتخب بالاقتراع العام .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

١٢ المحرم سنة ١٣٤٩ (٩ يونيه سنة ١٩٣٠)

وزير الداخلية
مصطفى النحاس"

كشف بأسماء حضرات أعضاء مجلس الشيوخ الذين انتخبوا يوم ٣ يونيه سنة ١٩٣٠

اسم المديرية	الدائرة الانتخابية		أسماء الأعضاء	ملاحظات
	نمرتها	اسمها		
مديرية القليوبية	١	بنها	الدكتور محمد هاشم افندى	
مديرية الشرقية	٤	بندر الزقازيق	ابراهيم نور الدين بك	
مديرية الدقهلية...	٣	السنبلاوين	حسين فوده بك	
	٤	مدينة المنصورة	الشيخ على رمضان الطويجى	
	٥	دكرنس	يوسف عبد اللطيف افندى	
مديرية المنوفية	٥	نقطة بوليس الشهداء	شرف الدين غازى بك	
	٦	تلا	حسنين عبد الغفار بك	
مديرية الغربية	٤	كفر الزيات	محمد أحمد الشريف بك	
	٥	قلين	عبده البرقوقى افندى	
	٧	كفر الشيخ	الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى	
مديرية الجيزة	١	أوسيم	محمد رشوان الزمر بك	
	٢	الجيزة	أحمد حنفى أبو الفضل افندى	
مديرية الفيوم	١	سنورس	عبد العزيز محمد عبد الله بك الشهير بالجمال	
	٣	اطسا	شعبان السيد مؤمن بك	
مديرية المنيا	٣	سمالوط	محمد كامل جلال باشا	
	٤	بنى مزار	محمد زكى عبد الرازق بك	
مديرية أسيوط...	١	ملوى	عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك	
	٢	ديروط المحطة	احمد قرشى بك	
	٣	منفلوط	السيد أحمد مصطفى أحمد عمرو	
	٤	أسيوط	محمد الحفنى الطرزى باشا	
	٦	الواسطى	لويس أخنوخ فانوس افندى	
مديرية جرجا	٥	البلينا	أحمد حميد أبو ستيت بك	

٤ — حلف

بعض حضرات الشيوخ المحترمين اليمين القانونية

دعا دولة الرئيس حضرات الشيوخ المحترمين :

الشيخ حجاجى متولى مجاهد، عبدالرحمن لملوم بك ، ابراهيم نورالدين بك ، حسين فوده بك ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، شرف الدين غازى بك ، محمد أحمد الشريف بك ، عبده البرقوق افندى ، عبدالعزيز محمد عبدالله بك الجمال ، محمد زكى عبد الرازق بك ، عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، شعبان السيد مؤمن بك ، لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها كل منهم بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأهم دولة الرئيس وحياهم حضرات الأعضاء بالتصفيق .

ثم انضم حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك الى السكرتيرية البرلمانية .

(حضر حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية) .

٥ — طعن

مقدم ضد انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبده البرقوق افندى — احالته الى لجنة الطعون

الرئيس — تقدم طعن من محمد محمد دعبس فى انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبده البرقوق افندى فهل توافقون حضراتكم على احالته الى لجنة الطعون ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة الطعن المذكور الى لجنة الطعون .

٦ — الموافقة

على اسناد رياسة لجنة الدومين الى حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك
واختيار حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر عضوا بها

نص الكتاب الوارد من وزارة المالية :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

الحاقا بخطاب هذه الوزارة رقم ع ٦٠ — ٥/٤٥ المؤرخ فى ٣١ مارس سنة ١٩٣٠ الخاص بندب حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك وكيل مجلس الشيوخ للاشتراك فى اللجنة التى شكلتها هذه الوزارة بالقرار الوزارى رقم (٢٦) الصادر فى ١٩ مارس سنة ١٩٣٠ لبحث حالة مصلحة الأملاك الأميرية ، أتشرف باحاطة دولتكم اننا قد رأينا تعديل تشكيل لجنة الدومين المشار اليها واسناد رياستها الى حضرة صاحب العزة محمد علوى الجزار بك وانتخاب حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر العضو بمجلس الشيوخ ليكون عضوا بها .

فالمرجو من دولتكم التكرم بالحصول على موافقة مجلس الشيوخ على ذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام "

تحريرا فى ٥ يونيه سنة ١٩٣٠

وزير المالية
مكرم عبيد"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الاختيار ؟

موافقة .

٧ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧
بشأن تعديل نظام مدرسة الهندسة الملكية — احالته الى لجنة المعارف

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلساته المنعقدة فى ٢٦ و ٢٧ مايو و ٤ يونيه سنة ١٩٣٠ فى تقرير لجنة المعارف عن مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن تعديل نظام مدرسة الهندسة الملكية — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم — مشروع القانون — وتقرير لجنة المعارف ومضابط الجلسات التى نظر فيها المشروع — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام "

٧ يونيه سنة ١٩٣٠ رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المعارف ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المعارف

٨ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بتنظيم مراقبة حسابات الدولة — احالته الى لجنة المالية

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلساته المنعقدة فى ١٧ و ١٩ و ٢٤ مارس و ٢٧ مايو و ٤ يونيه سنة ١٩٣٠ فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع القانون الخاص بتنظيم مراقبة حسابات الدولة — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة — ومضابط الجلسات المذكورة — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام "

٧ يونيه سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية .

٩ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٣٤٩٧١ جنيها بميزانية وزارة المعارف العمومية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافأة أسرة اللورد كارنارفون — احالته الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلستيه المنعقدتين فى ٦ مايو و ٥ يونيه سنة ١٩٣٠ فى تقرير لجنة المالية والتجارة والصناعة عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٣٤٩٧١ جنيها بميزانية وزارة المعارف العمومية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافأة أسرة اللورد كارنارفون — ووافق عليه — بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير اللجنة — ومضبطتى الجلستين اللتين نظر فيهما — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام "

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — أرجو نيابة عن حضرة صاحب العزة وزير المعارف العمومية أن ينظر مشروع القانون المذكور بطريق الاستعجال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على أن يحال هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية لتنظره بطريق الاستعجال ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة هـذا المشروع بقانون الى لجنة المالية لنظره بطريق الاستعجال .

١٠ — ثلاثة مشروعات قوانين

واردة من مجلس النواب . الأول بوضع نظام جديد لامتحانات الدور الثانى ببعض المدارس . والثانى بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية . والثالث بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية وامتحان شهادة الدراسة الثانوية — احالتها الى لجنة المعارف لنظرها بطريق الاستعجال

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلساته المنعقدة فى ٦ مايو و ٤ و ٥ يونيه الحاضر فى تقرير لجنة المعارف عن الثلاثة مشروعات القوانين الآتية ووافق عليها بالصيغة المرافقة لهذا .

١ — مشروع قانون بوضع نظام جديد لامتحانات الدور الثانى ببعض المدارس .

٢ — مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية .

٣ — مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية وامتحان شهادة الدراسة الثانوية .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم الثلاثة مشروعات القوانين — وتقرير لجنة المعارف ومضابط الجلسات التى نظرها المجلس فيها — راجيا عرضها على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام

٨ يونيه سنة ١٩٣٠

رئيس مجلس النواب
ويصا واصف"

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — يهم وزارة المعارف أن تنظر هذه المشروعات بقوانين بطريق الاستعجال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة الثلاثة مشروعات القوانين المذكورة الى لجنة المعارف لنظرها بطريق الاستعجال ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة ثلاثة المشروعات بقوانين المذكورة الى لجنة المعارف لنظرها بطريق الاستعجال .

١١ — كتاب من وزارة الأشغال العمومية

عن العريضة المقدمة من محمود عبد السلام غو يتم وآخرين من أهالى الصف بشأن طلب منع الأضرار التى تنجم عن السيل فى جهتهم

نص الكتاب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

إيماء لمكاتبة المجلس رقم ٧ — ٦/١ — ١٤٢٢ المرفقة معها العريضة المذكورة بعاليه نتشرف باحاطة دولتكم علما أن مشروع مجارى السيول بمركز الصف قد نفذته الوزارة على أحسن وجه مراعية فى ذلك المصلحة العامة .

وقد أدى ذلك الى ملافاة الأضرار التى تنتج من السيول حتى أن ما نزل منها فى العام الماضى مع شدته بالنسبة الى ما نزل فى الأعوام السابقة لم يحدث ضررا بأراضى الأهالى كلية وانما سبب تآكلا فى قاع المجرى بسبب سقوط المياه عند المصب فى النيل على ارتفاع سبعة أمتار . وقد أخذ اللازم لملافاة ذلك مستقبلا .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٧ يونيه سنة ١٩٣٠ وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت"

١٢ — كتاب من وزارة الأشغال العمومية

عن العريضة المقدمة من ابراهيم نصر وآخرين من الجزيرة الشقراء والأقواز والعطف والمالاه بمركزى الصف والعياط بشأن طلب تنفيذ مشروع رى أراضيهم

نص الكتاب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

ايماء لخطاب المجلس رقم ٧ — ٦/١ — ١٤٢٥ الواردة معه العريضة المشار اليها أعلاه نتشرف باحاطة دولتكم علما بأن الوزارة تدرس الآن مشروعا من شأنه توفير مياه الرى لأراضى مقدمى الشكوى .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى ٧ يونيه سنة ١٩٣٠ وزير الأشغال العمومية (بالنيابة)
محمد صفوت"

١٣ — حلف

حضرة الشيخ المحترم السيد أحمد مصطفى أحمد عمرو اليمين القانونية

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم السيد أحمد مصطفى أحمد عمرو لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

١٤ — اسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية وحضرة صاحب السعادة وزير الحقانية من حضرة الشيخ المحترم أحمد حميد أبو ستيت بك عما اتخذ من الاجراءات فى الشكاوى التى تقدمت ضد حكمدار مديرية جرجا

الاجابة عليه

نص السؤال :

"هل وصل الى علم صاحب الدولة وزير الداخلية وصاحب المعالى وزير الحقانية ما كان يأتيه عبد الحميد افندى كمال الذى اختاره هارون بك أبو سحلى مأمورا لمركز البلينا ورقاه بعد ذلك حكمدارا لمديرية جرجا بعد أن أتى بما طلب منه من أعمال العسف والاضطهاد وتقييده حرية الأشخاص كتفتيش منازلهم والاعتداء عليهم مما أدى الى تقديم شكاوى كثيرة الى الجهات المختصة ومنها الشكويان الآتيتان نذكرهما على سبيل التمثيل وهما :

الأولى — تعديه على شخص يدعى محمد أحمد صابر من أهالى البلينا بالسب والضرب بدعوى أنه يوقع على عرائض بطلب اعادة الحياة النيابية وقد استعمل معه منتهى القسوة المهينة مثل البصق فى وجهه وانتزاع عمامته والقائها على الأرض ودوسها بالأرجل وايداعه السجن وكسر دكانه بالفأس وتفتيشها ورمى أثاثها خارج الدكان مما استدعى اتلافها وسرقة بعضها وكسر ماكينة الخياطة وكانت هذه الأعمال مصحوبة بألفاظ السب والشتم المهينة وكان يصرح أمام الجمهور بأنه يمثل به أمام أهل بلده ليكون عبرة لغيره حتى لا يجرؤ أحد غيره على أن يفعل مثل ما فعل وقد شهد بهذه الوقائع شهود كثيرون بينهم موظفون وتجار وغيرهم امام النيابة بما يثبت صحة الشكوى .

الثانية — تقدمت شكوى من أمين على اسماعيل من السمطا مركز البلينا فى مارس سنة ١٩٢٩ لسعادة النائب العمومى بما لحقه من الضرب والاهانة من عبد الحميد افندى كمال مأمور مركز البلينا وقتها فأرسلها سعادته لعمل التحقيق وقد حصل وسمعت أقوال المشتكى والشهود وكشف على المشتكى طبيا وأرسلت الأوراق لسعادة النائب بنمرة ٦٥٩ يوم ٢ أبريل سنة ١٩٢٩ فأعادها سعادته فى ٢٩ أبريل سنة ١٩٢٩ بنمرة ٤٣١٤ لأخذ معلومات المشكو منه فأرسلت الأوراق من نيابة البلينا للمركز بنمرة ١٣١٧ فى ٧ مايو سنة ١٩٢٩ لعمل الاستيفاء المطلوب ولما لم تعد الأوراق من

المركز استعجلتها النيابة بنمرة ١٢٨٩ فى ٢٩ مايو سنة ١٩٢٩ ووقف تناول المكاتبات عند هذا الحد وعبثا كان يحاول المشتكى معرفة ما تم فى شكواه فاضطر الى تجديدها فى ١٤ يناير سنة ١٩٣٠ وبعد حصول مكاتبات بين نيابة البلينا وسوهاج وسعادة النائب العام تبين أن الأوراق جميعها أرسلت للمركز من نيابة البلينا لسؤال عبد الحميد افندى كمال مأمور المركز المشكو منه للاجابة عليها ولما ترقى عبد الحميد افندى كمال حكمدارا لمديرية جرجا أحال مركز البلينا الشكوى للمديرية بناء على طلب حضرة الحكمدار المذكور للرد على ما جاء بالشكوى بنمرة ١٢٧ بتاريخ ٩ مايو سنة ١٩٢٩ ولما استعجلت نيابة البلينا الشكوى بكتابها رقم ١٥٨٩ بتاريخ ٢٩ مايو سنة ١٩٢٩ أرسل المركز هذا الاستعجال للمديرية بنمرة ٧٣٥ فى تاريخ ٣ يونيه سنة ١٩٢٩ ودارت مكاتبات على هذا الاستعجال وأخيرا أعيدت من مركز البلينا لمديرية جرجا بنمرة ١٠٤٣ بتاريخ ١٣ يونيه سنة ١٩٢٩ ولم ترد أوراق الشكوى الى النيابة لغاية الآن ولا تزال النيابة تشدد فى طلبها لارسالها لسعادة النائب العام كطلبه.

فهل يتفضل صاحبا الدولة والمعالى باجابة المجلس عما اتخذ من الاجراءات فى الشكاوى التى تقدمت فى هذا الموظف عما ارتكبه من استعمال القسوة والتعذيب بناء على سلطة وظيفته وعما اذا كانت أوراق التحقيق الخاصة بالقضية الثانية موجودة أم لا ؟ فاذا كانت موجودة فما الذى تم بخصوصها وما سبب تأخير التصرف فيها ؟ واذا كانت غير موجودة فمن الذى تسبب فى ضياعها ؟ وما هى الاجراءات التى اتخذت للوصول الى معاقبة من يستحق العقاب ؟

وتفضلوا بقبول عظيم تحياتى مع الاحترام ،،

٣٠ مارس سنة ١٩٣٠

أحمد حميد أبو ستيت
عضو الشيوخ"

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — أجيب عن وزارة الحقانية وعن وزارة الداخلية :

الشكاوى التى تقدمت ضد عبد الحميد افندى كمال مذ كان مأمورا لمركز البلينا والتى يشير اليها حضرة الشيخ المحترم فى سؤاله حققت بمعرفة النيابة العمومية.

وقد تبين أن محضر التحقيق الذى كان أجراه البوليس بخصوص الشكوى الثانية المشار اليها فى السؤال مفقود . واتضح من التحقيق الذى أجرته النيابة بشأن فقد هذا المحضر أنه أرسل أخيرا بتاريخ ٩ مايو سنة ١٩٢٩ الى عبد الحميد افندى كمال عند ما كان حكمدارا لمديرية جرجا للاجابة عليه ولم يعده للجهة المختصة بل يقول إنه تركه على مكتبه عند نقله لمديرية القليوبية من غير أن يجيب على الشكوى كما أنه لم يسلمه لأحد .

وقد ثبت للنيابة من هذه التحقيقات إدانته فى موضوع الشكويين المشار اليهما فى السؤال ومسئوليته كذلك عن فقد محضر البوليس المذكور .

ولذلك أحالت جميع التحقيقات المشار اليها الى وزارة الداخلية لمحاكمته تأديبيا .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الحربية والبحرية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ الشافعى أبو وافيه عن الأحكام التى تصدرها محافظات الصحارى التابعة لمصلحة الحدود — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد الاحترام . أرجو توجيه السؤال الآتى لحضرة صاحب المعالى وزير الحربية :

وصل الى علمنا أن الأحكام التى تصدرها محافظات الصحارى التابعة لمصلحة الحدود سواء كانت مدنية أو جنائية لاتصدر باسم حضرة صاحب الجلالة الملكية .

فاذا كان ما وصل الى علمنا صحيحا فما هو السبب فى عدم صدور الأحكام باسم حضرة صاحب الجلالة ملك مصر ؟ وعلى أى قانون تصدر هذه الأحكام ؟ .

وتفضلوا بقبول عظيم الاحترام ،،

٢٨ مارس سنة ١٩٣٠ الشافعى أبو وافيه"

حضرة صاحب السعادة حسن حسيب باشا (وزير الحربية والبحرية) — تقضى المادة ٢٧ من قانون ترتيب المحاكم الأهلية بتتويج الأحكام التى تصدرها سواء كانت مدنية أو جنائية باسم حضرة صاحب الجلالة الملك .

أما المحاكم الموجودة بالصحراء فلها نظام قضائى خاص وضع لمصلحة الحدود فى سنة ١٩١١ وقد أقره المرسوم الملكى الصادر بتاريخ ٥ أكتوبر سنة ١٩٢٢ وعرض على البرلمان فى دور انعقاده الأول تطبيقا للمادة ١٦٩ من الدستور وبذلك أصبح حائزا للصفة التشريعية .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك عن السبب فى تأخير تنفيذ مشروع ترشيح مياه الشرب — الأجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ الموقر

نتشرف بتوجيه السؤال الآتى الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية. مشروع ترشيح مياه الشرب فى جميع بلاد القطر مع أنه مشروع حيوى عظيم الفائدة فان له مدة عظيمة ولم ينفذ للآن وبالأخص ترشيح مياه بندر بنى مزار الذى قرره المجلس المحلى جملة مرات ولكنه لم ينفذه. وعلى ما أعتقد أنه مرصود له مبلغ يقرب من ٣٠ ألف جنيه .

ولنا عظيم الرجاء أن يبين حضرة صاحب الدولة الوزير الأسباب التى من أجلها تأخر هذا المشروع لغاية الآن .

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول عظيم الاحترام ،،

٢ أبريل سنة ١٩٣٠ محمد زكى عبد الرازق"

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (وزير الداخليـة) — (ا) كان تحسين الحالة الصحية فى البلاد من أول ما عنيت به الوزارات الدستورية التى وليت الحكم، وقد وجه اهتمام خاص الى ضرورة توفير الماء الصالح للشرب فى جميع بلاد القطر كعمل أساسى تقـوم عليه مشروعات الاصلاح الصحى ، وطرح هـذا الموضوع على اللجنة الحكومية البرلمانية المشكلة بقرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٦ ديسمبر سنة ١٩٢٦ (والتى أعيد تشكيلها أخيرا بقرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٧ مارس سنة ١٩٣٠) لاعداد مشروعات القوانين الخاصة بترتيب مجالس المديريات والمجالس البلدية وتحديد اختصاصها، فبحثت اللجنة هذا المشروع بحثا تمهيديا وقدرت نفقات انشائه بما يبلغ خمسة عشر مليونا من الجنيهات على الأقل فضلا عن النفقات السنوية التى تستلزمها ادارة المشروع وصيانته .

والحكومة جادة الآن فى إتمام بحث هذا المشروع من نواحيه الفنية والعملية والمالية ، على أنها من جهة أخرى لم تأل جهدا فى تشجيع المجالس البلدية والمحلية والقروية على القيام بمشروعات خاصة لتوفير الماء الصالح للشرب فى مختلف البلاد، حتى لقد تم لها من ذلك أن ستين مجلسا من مائة وستة عشر تدير الآن عمليات للماء .

(ب) أما عن بنى مزار بالذات . فانه توجد بهذا البندر عملية ماء ارتوازى صالح للشرب قام بها المجلس المحلى فى سنة ١٩٢٥ بارشاد وزارة الداخلية واشرافها . وهذه العملية تعد من العمليات الصغرى وكانت وقت إنشائها متناسبة مع المقدرة المالية للمجلس ، ثم أراد المجلس فى سنة ١٩٢٩ انشاء خزان مرتفع ومد أنابيب لتوصيل الماء الى البيوت ورصد لذلك فى ميزانيته مبلغ خمسة آلاف جنيـه . فلما نبهته الوزارة الى مواضع النقص فى مشروعه الجديد واقتنع بها طلب القيام بمشروع للماء المرشح يكلف حوالى ٣٥٠٠٠ جنيه .

والوزارة آخذة الآن فى إعداد المعدات لتنفيذ هـذا المشروع . والمأمول أن يبدأ فى ذلك قريبا بعون الله .

حضرة الشيخ المحترم محمد زكى عبد الرازق بك — أشكر لدولة الوزير التصريح الوارد فى اجابتـه . والمبلغ المطلوب لعملية المياه موجود فى خزانة المجلس وكل ما أطلبه سرعة الانجاز .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد أحمـد الشريف بك عن التأمين المدفوع من حضرتى حسن الشريف افندى والسيد بسيونى بك للانتخابات العامة لمجلس النواب عن دائرة بسيون غربية — الاجابة عليه

نص السؤال :

“حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أبلغ دولتكم رغبتى فى توجيه السؤال الآتى نصـه لحضرة صاحب السعادة وزير الداخلية (بالنيابة) .

حضرة صاحب السعادة وزير الداخلية (بالنيابة)

تقضى الفقرة الرابعة من المادة ٣١ من قانون الانتخاب رقم ١١ لسنة ١٩٢٣ المعدل بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٢٤ ورقم ١٠ لسنة ١٩٢٦ بأن المرشح الذى لم يحز فى الانتخاب عشر الأصوات الصحيحة التى أعطيت على الأقل يخصص التأمين المدفوع منه (وقدره مائة وخمسون جنيها مصريا) للأعمال الخيرية المحلية بالدائرة الانتخابيه .

وحيث انه حصل أن تقدم حضرتا حسن افندى الشريف والسيد بك بسيونى للانتخابات العامة لمجلس النواب عن دائرة بسيون بمديرية الغربية أولهما فى سنة ١٩٢٥ وثانيهما فى سنة ١٩٢٩ ولم يحز أحدهما عشر الأصوات الصحيحة فى الانتخابات التى رشح نفسه لها .

وحيث ان مبلغ التأمين المدفوع من كليهما لايزال مودعا فى خزينة المديرية ولم يخصص لعمل من الأعمال الخيرية المحلية بالدائرة المذكورة للآن ، وغير خاف أن الغرض الذى قصـد اليه المشرع من ضرورة دفع التأمين أن يكون التقدم للترشيح جديا لا مجرد مشاغبة بقصد الاستفادة وضياع الوقت وبذل الجهود بغير طائل — بجاء هـذا النص كعقوبة توقع على من يتقدم للترشيح بصفة غير جدية فيصرف التأمين فى عمل خيرى بالدائرة التى تقدم فيها جزاء له وعبرة لغيره .

فأرجو أن يتفضل معالى الوزير ببيان ما تم فى شأن التأمين المدفوع من حضرتى من ذكرت اسميهما فى الانتخابات السابقة وما الذى تقترحه وزارة الداخلية بشأن التأمين المشار اليه مع الرجاء بالاسراع فى تخصيصه لأعمال خيرية محلية بدائرة بسيون المذكورة كشراء وابور أو طلمبة لاطفاء الحريق لاحتياج المنطقة المذكورة لذلك أو غير ذلك مما تنتفع به الدائرة .

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام ،،

محمد أحمد الشريف
عضو مجلس الشيوخ”

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (وزير الداخلية) — المبلغ المودع من حضرة حسن الشريف افندى قد صـدر قرار وزير الداخلية فى ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٢٥ بصرفه هو وتأمينات عن دوائر أخرى بلغ مجموعها معا ١٣٥٠ جنيها الى مجلس مديرية الغربية لتخصيصها لبناء مدارس فى البلاد الفقيرة .

وقد اتضح من البحث مع مجلس المديرية أنه لم يتصرف فى هذه المبالغ بعد . والوزارة تنظر الان فى طريقة التصرف فيها بالاتفاق مع المجلس المشار اليه . وبمراعاة ما ينص عليه القانون .

وأما المبلغ المودع من حضرة سيد بسيونى افندى وقدره مائة وخمسون جنيها فقد صدر قرارنا فى ٦ أبريل سنة ١٩٣٠ بتخصيصه لشراء وابور لاطفاء الحريق فى بلاد الدائرة على أن يقوم مجلس بسيون القروى بدفع باقى الثمن . وهذا يتفق وما يقترحه حضرة الشيخ المحترم فى سؤاله .

حضرة الشيخ المحترم محمد أحمد الشريف بك — أقدم الشكر لحضرة صاحب الدولة وزير الداخلية على بيانه .

(هـ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى عن الخطاب المرسل من مدير شركة الترام ينقض به الاتفاق الذى تم بينه وبين عمال الشركة وعما اتخذ من الاجراءات لحمايتهم وعن جواب مدير الشركة الخاص بمسألة المواعيد — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

إنى أوجه السؤال الاتى الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية :

فى صيف عام ١٩٢٦ قدّم عمال شركة الترامواى طلبات مشروعة . وقد ندب حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس الحكومة الأسبق حضرة صاحب العزة اسماعيل بك شيرين وكيل محافظة مصر للسعى فى التوفيق بين العمال وشركة الترامواى . وبعد جلسات عديدة وصل وكيل المحافظة الى أن يحمل العمال على التنازل عن كثير من مطالبهم والشركة عن خطة عدم التسامح . وقد تم الاتفاق نهائيا بين الطرفين ووقعه مندوبو العمال. فما الذى حدا بعد ذلك بمدير الشركة أن ينقضه وأن يدّعى بعدم حصوله ؟

فهل يتفضل دولة وزير الداخلية بأن يطلعنى على نص الخطاب الذى أرسله مدير شركة الترامواى نقضا للاتفاق ؟

وما الذى فعلته الحكومة بعد ذلك لحمايتها العمال وازاء تعنت ذلك المدير ورفضه الاتفاق بعد تمام الرضا به ؟

وما كان جواب المدير "حرفيا" على طلب العمال النظر فى مسألة المواعيد ؟

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول عظيم الاحترام ،،

القاهرة فى ١٦ أبريل سنة ١٩٣٠ عزيز ميرهم"

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (وزير الداخلية) — حدث حقيقة فى صيف سنة ١٩٢٦ أنه عقدت عدة اجتماعات بين بعض المندوبين عن عمال شركة الترام من جهة وبعض المندوبين عن الشركة من جهة أخرى باشراف حضرة وكيل محافظة العاصمة . وقد أفضت هذه الاجتماعات الى مشروع اتفاق وقعه مندوبو العمال وامتنع مدير الشركة عن توقيعه معترضا على بعض ما جاء فيه . ثم شفع ذلك بخطاب أرسله الى وكيل المحافظة بتاريخ ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٢٦ مبينا فيه وجهة نظره وقد وقف الأمر عند هذا الحد .

ونحن نأمل أن يقدم الى البرلمان فى القريب مشروع بقانون العمل والعمال لينظم العلاقات بين هؤلاء وبين أصحاب الأعمال تنظيما تتوفر معه مصلحة الجميع .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — ان الواقعة التى سألت عنها المأساة محزنة فى حياة عمال الترام تدل على تلاعب بعض أصحاب رءوس الأموال بمصالح عمالهم اذا رأوا منهم ضعفا أو عجزا عن الكفاح .

وانى لمغتبط بما صرح به حضرة صاحب الدولة الرئيس من وعده بتقديم المشروع الخاص بحماية العمال الى البرلمان. وآمل الاسراع فى تقديمه ، كما آمل أن تسرع وزارة الداخلية فى تأليف مكتب للعمل والعمال يكون من ضمن اختصاصاته الاشراف على تنفيذ العقود التى أمكن العمال الحصول عليها بعد الجهد والجهاد .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ عزب الليثى عما تم فى الشكوى المقدمة من بركات رمضان المستخدم بمصلحة الرى باعتباره مشبوها — تأجيله أسبوعا

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (وزير الداخلية) — أطلب تأجيل الاجابة على هذا السؤال أسبوعا .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل الاجابة أسبوعا ؟

موافقة .

(حضر حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف).

(ز) سؤال موجه الى حضرة صاحب العزة وزير المعارف العمومية من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى عن انشاء مدرسة ثانوية بمصر الجديدة — تأجيله أسبوعا

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — أرجو تأجيل الأجابة على هذا السؤال أسبوعا .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل الاجابة أسبوعا ؟

موافقة .

(حضر حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا وزير الزراعة) .

(انصرف حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية وحضرة صاحب السعادة حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية) .

تولى الرياسة حضرة صاحب العزة محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس .

١٥ — مشروع قانون

بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد عبد اللطيف افندى) .

تلى مشروع القانون المذكور للمرة الثالثة (١)

الرئيس — نأخذ الرأى الآن على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لم يوافق فليجب بكلمة "لا" .

---

(١) نشر مشروع القانون بمضبطة الجلسة الثانية والثلاثين (يراجع الملحق رقم ١٥٩) .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة كما يأتى :

عدد الأصوات التى أعطيت	٧٢
الأغلبية	٣٧
الموافقون	٧١
غير الموافق	١

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع هذا القانون بالأغلبية .

(انصرف حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية . وحضر حضرة المحترم محمود بسيونى أفندى وزير الأوقاف) .

١٦ مشروع قانون

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٩٧٠٠ جنيه بميزانية وزارة المالية "مصلحة الجمارك" لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتوزيعه على البندين ١٢ و ١٤ من الباب الثانى — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك الذى ندبته اللجنة بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا لنيابه) .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة[1] :

الرئيس — نأخذ الرأى الآن على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لم يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٢ صوتا .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

١٧ — مشروع قانون

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد — تقرير لجنة المالية

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — أدرج بجدول الأعمال مشروعان بقانونين بنمرة ١٨ و ١٩ بطلب فتح اعتمادات اضافية لمكافحة الجراد ونظرا لحالة الاستعجال أرجو من المجلس الموقر نظرهما قبل مشروعات القوانين الخاصة بالغاء محاكم الأخطاط التى أدرجت بالجدول رقم ١٧ .

الرئيس — هل يوافق معالى وزير الحقانية على ما يطلبه معالى وزير الزراعة ؟

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — لا مانع عندى .

الرئيس — أظن حضراتكم توافقون على نظر المشروعين المذكورين الآن ؟

موافقة .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك) .

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون (يراجع الملحق رقم ١٧١) .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — مشروع هذا القانون والمشروع الذى يليه يرميان الى غرض واحد هو طلب اعتمادات اضافية لمكافحة الجراد فأرى اذا حسن لدى المجلس تلاوة القانونين وأخذ الرأى عليهما معا .

الرئيس — أظن أن المجلس قد أصدر فيما سبق قرارا بعدم أخذ الرأى على عدة قوانين دفعة واحدة .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — طلبى هذا لا يتناقض مع قرار المجلس .

المقرر — هذا الطلب مناقض للدستور .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — اذا وقفنا عند حرفية النص فهذا شىء آخر . ولكنى أرى أن القانونين يرميان كما قلت لغرض واحد ولا ضرر من أخذ الرأى عليهما معا .

المقرر — لقد نظر مجلس النواب كل قانون منهما على حدة، فاذا شاء حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك جعلهما قانونا واحدا ففى هذه الحالة يجب اعادتهما لمجلس النواب .

الرئيس — لقد جرى المجلس على أن يؤخذ الرأى فى كل قانون على حدة تطبيقا لنص الدستور فلا محل الآن لمخالفة هذه الطريقة .

فهل توافقون حضراتكم على مشروع القانون من حيث المبدأ وعلى أن ينتقل المجلس لمناقشة المشروع مادة فمادة ؟

موافقة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه (خمسين الف جنيه) فى ميزانية وزارة الزراعة للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ باب ٣ "أعمال جديدة" تحت عنوان "مكافحة الجراد" .

ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات السنة المالية المشار اليها .

---

[1] نشر مشروع هذا القانون بمضبطة الجلسة الثانية والثلاثين (راجع الملحق رقم ١٦٦).

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزيرى الزراعة والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة الثانية .

الرئيس — اذا لم يكن لأحد من حضراتكم اعتراض على تلاوة مشروع القانون للمرة الثالثة فانه يتلى فى هذه الجلسة ؟

لم يعترض أحد .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — يؤخذ الرأى الآن على مشروع هذا القانون فى مجموعه، فمن يوافق عليه من حضراتكم فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع هذا القانون بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٤ صوتا .

الرئيس — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع.

١٨ مشروع قانون

بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٥٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية لمكافحة الجراد — تقرير لجنة المالية — اقرار مشروع القانون

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٧٢) .

ثم تلى مشروع القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ وننتقل الى تلاوته مادة مادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٥٠٠٠ جنيه (خمسة وسبعين ألف جنيه) فى ميزانية وزارة الزراعة للسنة المالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ — باب ٣ "أعمال جديدة" تحت عنوان "مكافحة الجراد" .

ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات السنة المالية المشار اليها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزيرى الزراعة والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة :

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — يتلى مشروع القانون للمرة الثالثة نظرا للاستعجال .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيس — نأخذ الرأى الآن على مشروع القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة «نعم» ومن لا يوافق فليجب بكلمة «لا» .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة كما يأتى :

عدد الأصوات ٦٥
الأغلبية ٣٣
الموافقون ٦٤
غير الموافقين ١

الرئيس — المجلس يقرر مشروع القانون المذكور .

١٩ — مشروع القانون

الوارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٥٤٠ جنيها بميزانيـة وزارة الخارجية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ المالية لتسوية بعض مصروفات خاصـة بشراء دار للفوضية الملكية المصرية بباريس — تقرير لجنة المالية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك).

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٧٣) .

ثم تلى مشروع القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبـدأ ؟

حضرة الشيخ المحترم الأمير محمد عز العرب بك — لو رجعتم حضراتكم الى تقرير اللجنة ترون أن هذا المبلغ صرف من غير أن يكون له اعتماد مطلقا وتريدنا اللجنة على أن تنفذ امرا واقعا ، وهـذا ما أرى أن لا يقره المجلس لأنه لا يصح أن يكون للأمر الواقع سـلطان على المجلس ولا دافع لاعتماد مبالغ ما كان يجوز صرفها بغير موافقه البرلـمان ، فأرجو عدم الموافقـة على هذا المشروع .

أصوات : ومن يتحمل إذن دفع هذا المبلغ !!

حضرة الشيخ المحترم الأمير محمد عز العرب بك — لا ادرى. ومع ذلك يتحمل دفعه الذى كان سببا فى هذا التصرف .

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة بالنيابة عن وزير الخارجية) — ملاحظة حضرة الشيخ المحترم محمد عز العرب بك قد تكون فى محلها لو أن البحث استوفى نقطة أخرى (أصوات : لسنا سامعين) .

لا جدال فى أن هذا المبلغ صرف بطريقة غير دستورية أى أنه صرف قبل التصديق عليه . هذا أمر مسلم به . وقد وعدت وزارة الخارجية بأنه سوف لا يتكرر مثل ذلك فى المستقبل .

ولكن موضع البحث هو هل كان صرف هذا المبلغ ضروريا ومستحقا فعلا لمن صرف لهم ام لا ؟

ولقد كفتنا لجنة المالية بمجلس الشيوخ مؤونة بحث هذه النقطة وخرجت بموافقة وزارة الخارجية على فتح الاعتماد المطلوب . فالمسألة إذن لا تخرج عن أمرين. الأول طريقة الصرف. والثانى وجوب الصرف أو عدم وجوبه .

أما عن طريقة الصرف فالحكومة متفقة مع حضراتكم ومع اللجنة ومع حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك على أن صرف هـذا المبلغ كان بطريقة غير دستورية .

وأما عن الأمر الثانى فقد رأت الحكومة أن المبلغ واجب صرفه وقد وافقت لجنة المالية على ذلك فأرجو أن يوافق المجلس أيضا .

حضرة الشيخ المحترم عبد الله سليمان أباظه بك — بعد هـذا الايضاح الذى هو فى الواقع شبه اعتذار عمن فرط منهم هـذا التصرف يحسن أن يوافق المجلس على مشروع القانون .

الرئيس — اذن هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ وننتقل الآن الى تلاوته مادة فمـادة .

تليت المـادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح اعتماد اضافى قدره ١٥٤٠ جنيها (ألف وخمسمائة وأربعون جنيها) .

يضاف على مصروفات القسم ٥ " وزارة الخارجيـة " باب ٣ — " أعمال جديدة " للسنة المـالية ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتسوية بعض مصروفات خاصة بشراء دار للفوضية الملكية المصرية فى باريس .

ويؤخذ هذا الاعتماد من ايرادات السنة المـالية المشار اليها .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المـادة ؟

موافقة .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المـادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزيرى الخارجية والمـالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هـذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المـادة ؟

موافقة .

أقرت المـادة المذكورة .

٢٠ — مشروعات قوانين

بالغاء محاكم الأخطاط والغاء الاختصاص القضائى للعمد ومشايخ البلاد وقصر تشكيل محاكم المراكز على المحافظات — ارجاء النظر فيها الى جلسة الغد

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا بدلا من حضرة الشيخ المحترم أحمد على باشا لغيابه).

الرئيس — ألا ترون حضراتكم ارجاء النظر فى مشروعات هذه القوانين الى الجلسة المقبلة على أن تكون غدا ؟

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الخامسة عشرة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا (الثلاثاء ١٣ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ١٠ يونيه سنة ١٩٣٠) الساعة السادسة مساء للنظر فى باقى الموضوعات الواردة بجدول الأعمال وما يستجد منها .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بتعديل الأمر العالى الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٨٩٩ بشأن الاحتياطات المقتضى اتخاذها لمقاومة الطاعون والكوليرا .

عدد الأصوات التى أعطيت	٧٢
الأغلبية...	٣٧
الموافقون	٧١
غير الموافق	١

أقر المجلس المشروع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد مصطفى بك، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا . أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حجاجى متولى مجاهد ، حسن رشوان حمادى بك ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيرة بك .

سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك ، شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

حافظ جبران افندى ، عبد الرحمن لملوم بك ، عبدالعزيز محمد عبدالله بك، عبدالفتاح اللوزى بك ، عبدالله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوقى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، على عبدالرازق بك ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدقى بك .

محمد أحمد الشريف بك، محمد أفلاطون باشا، محمد الحفنى الطرزى باشا، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد بهى الدين بركات بك ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد صفوت باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محمود بك، محمد محمود خليل بك، محمد نجيب الغرابلى باشا، محمود أبو النصر بك، محمود الأتربى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

اسم حضرة العضو الذى لم يوافق على المشروع :

محمد شفيق باشا .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بطلب فتح اعتماد اضافى بمبلغ ٩٧٠٠ جنيه بميزانية وزارة المالية (مصلحة الجمارك) لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ لتوزيعه على البندين ١٢ و ١٤ من الباب الثانى .

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٢ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم سيد احمد بك، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك، ابراهيم نور الدين بك، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد مصطفى بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو . الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا . أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حجاجى متولى مجاهد ، حسن رشوان حمادى بك ، حسن مظلوم باشا ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك ، شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى ، عبد العزيز محمد عبدالله بك ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوقى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدق بك .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد صفوت باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد عوض جبريل افندى ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد نجيب الغرابلى باشا ، محمود أبو النصر بك ، الدكتور محمود عبدالوهاب بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بطلب فتح اعتماد اضافى بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ المالية لمكافحة الجراد .

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٤ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطاالله ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد مصطفى بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

بيومى مذكور بك .

الشيخ حجاجى متولى مجاهد ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين حيرى باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك ، شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى ، عبد العزيز محمد عبد الله بك ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوقى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، اللواء على فهمى باشا ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدق بك .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد صفوت باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد عوض جبريل افندى ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد نجيب الغرابلى باشا ، محمود أبو النصر بك ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، مراد الشريعى بك ، مصطفى رشيد بك .

يوسف اصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على تشريع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٥٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الزراعة لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافحة الجراد .

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٥

الأغلبية ٣٣

المواقفون ٦٤

غير الموافق ١

أقر المجلس المشروع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد مصطفى بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حجاجى متولى مجاهد ، حسن رشوان حمادى بك ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك ، شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى ، عبدالعزيز محمد عبدالله بك، عبدالفتاح اللوزى بك عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوقى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى، الشيخ على رمضان الطويجى ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدق بك .

محمد أحمد الشريف بك، محمد أفلاطون باشا، محمد الحفنى الطرزى باشا، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، محمد شفيق باشا ، محمد صفوت باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد عوض جبريل افندى ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محمود خليل بك ، محمد نجيب الغرابلى باشا ، محمود أبو النصر بك ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك .

اسم حضرة العضو الذى لم يوافق على المشروع :

محمد محمود بك .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين

المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ١٣ المحرّم سنة ١٣٤٩ الموافق ١٠ يونيه سنة ١٩٣٠

ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – حلف حضرات الشيوخ المحترمين : يوسف عبد اللطيف افندى ، الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى ، حسنين عبد الغفار بك ، أحمد حنفى أبو الفضل افندى ، أحمد حيد أبو ستيت بك — اليمين القانونية .

٤ – الموافقة على انتداب حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك عضوا فى لجنة اعادة النظر فى قوانين المرافعات الأهلية المختلطة بوزارة الحقانية وفى لجنة اعداد مشروعات قوانين مجالس المديريات والمجالس البلدية وفى المجلس الاقتصادى بوزارة المالية .

٥ – ندب حضرتى الشيخين المحترمين الدكتور محمود عبد الوهاب بك وعبده البرقوقى افندى للعمل موقتا فى لجنة المعارف بدلا من الغائبين .

٦ – ثلاثة اقتراحات من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — إحالتها الى لجنة الاقتراحات .

٧ – مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٥٤٠ جنيها بميزانيـة وزارة الخارجية لتسوية بعض مصروفات خاصة بشراء دار المفوضية الملكية المصرية بباريس . رقم ١٧٣

القراءة الثالثة .

اقراره .

٨ – ثلاثة مشروعات قوانين : الأول بالغاء محاكم الأخطاط و بوضع أحكام وقتية ، والثانى بالغاء ما للعمد ومشايخ البلاد من الاختصاصات القضائية ، والثالث بجعل تطبيق القانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٤ الخاص بتشكيل محاكم المراكز قاصرا على المحافظات .

تقرير لجنة الحقانية . رقم ١٧٤

الموافقة على كل من مشروعات القوانين من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواد كل منها .

اقرارها .

٩ – حلف حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى اليمين القانونية .

١٠ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ المالية بمبلغ ٢٦٠٠٠ جنيه — احالته الى لجنة الأوقاف .

١١ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٢٩ المالية بمبلغ ٣١٠٠٠ جنيه — احالته الى لجنة الأوقاف .

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ماعدا :

أوّلا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : أحمد محمد حجازى بك ، ميشيل أيوب باشا ، بولس حنا باشا ، راغب عطيه بك ، الشيـخ متولى عمر حجازى ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، الشيخ اسماعيل فوّاز ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، عبد العزيز عزت باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : ابراهـيم فهمى بك ، أحمد حلمى باشـا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، محمد طلعت حرب بك .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسـة اليوم حضرات : محمود شكرى باشـا ، أحمد مصطفى بك ، الشيخ على محمد مروان ، محمد توفيق راضى بك ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، اللواء حسين شريف باشا ، عبد الفتاح ريحانى افندى ، عبد الحميد البنان افندى ، حسين فوده بك .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : أحمد على باشا ، عبد الرحيم مهنا افندى ، محمد محمد الشناوى بك ، محمد صدق باشا ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، السيد محمود الشندويلى بك ، سعد مكرم بك .

وحضر حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — اجازات

الرئيس — يطلب حضرات الشيوخ المحترمين محمود شكرى باشا ومحمد العبانى باشا ومحمد زكى عبد الرازق بك أجازات لآخر الدورة البرلمانية الحالية على ان تبتدئ اجازتا الأولين من ١٦ يونيه سنة ١٩٣٠ واجازة الثالث من ١٥ منه فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — حلف

بعض حضرات الشيوخ المحترمين اليمين القانونية

دعا دولة الرئيس حضرات الشيوخ المحترمين يوسف عبد اللطيف افندى والشيخ يوسف يوسف الشرنوبى وحسنين عبد الغفار بك وأحمد حنفى أبو الفضل افندى وأحمد حميد أبو ستيت بك لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها كل منهم بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأهم دولة الرئيس وحياهم حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٤ — الموافقة

على ندب حضرة الشيخ المحترم كامل صدق بك عضوا فى لجنة اعادة النظر فى قوانين المرافعات الأهليــة والمختلطة بوزارة الحقانية . وفى لجنة اعداد مشروعات قوانين مجالس المديريات والمجالس البلدية . وفى المجلس الاقتصادى بوزارة المالية

تلى كتاب من حضرة الشيخ المحترم هذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ المحترم

بعد الاحترام — أتشرف بأن أبلغ دولتكم بأنى ندبت عضوا فى لجنة اعادة النظر فى قوانين المرافعات الأهلية والمختلطة بوزارة الحقانيــة وفى لجنة اعداد مشروعات قوانين مجالس المديريات والمجالس البلدية وفى المجلس الاقتصادى بوزارة المالية لعرض هذه الانتدابات على المجلس اتباعا للتقاليد التى جرى عليها .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،

كامل صدق"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذا الندب ؟

موافقة .

٥ — ندب

حضرتى الشيخين المحترمين الدكتور محمود عبـد الوهاب بك وعبده البرقوقى افندى العمل موقتا فى لجنة المعارف بدلا من الغائبين

الرئيس — لدى لجنة المعارف مشروعات قوانين أحيلت اليها بطريق الاستعجال ، وبما أن بعض حضرات أعضائها غائبون باجازات ويخشى أن يتعطل انعقاد اللجنة اذا تغيب أحد من باقى حضرات الأعضاء ، لذلك أقترح ندب اثنين من حضرات أعضاء المجلس للعمل فى هذه اللجنة موقتا بدل الغائبين ، فهل توافقون حضراتكم على ذلك ، وعلى أن يكون العضوان حضرتى الشيخين المحترمين الدكتور محمود عبد الوهاب بك وعبده البرقوقى أفندى ؟

موافقة .

٦ — اقتراحات

ثلاثة اقتراحات من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر :

الأول — ردم المستنقعات المحيطة ببلدة القصرية التابعة لمركز المحلة الكبرى أو انشاء المصرف الذى شرعت وزارة الأشغال فى عمله فى هذه البلدة .

الثانى — قيام وزارة الأوقاف باصلاح مسجد أبو القاسم بالمحلة الكبرى .

الثالث — توسيع الطريق بين ناحية بسيون بمركز كفر الزيات وبين ناحية المنشلين بمركز دسوق واعتباره طريقا زراعيا .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هــذه الاقتراحات الى لجنة الاقتراحات ؟

موافقة .

الرئيس — أحيلت الاقتراحات المذكورة الى لجنة الاقتراحات .

٧ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٥٤٠ جنيها بميزانية وزارة الخارجيـة لتسوية بعض مصروفات خاصة بشراء دار المفوضية الملكية المصرية بباريس — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك الذى ندبته اللجنة بالنيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمود شكرى باشا لغيابه) .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .⁽¹⁾

الرئيس — نأخذ الرأى الآن على هـذا المشروع فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة « نعم » ومن لم يوافق فليجب بكلمة « لا » .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنـداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٨٠

الرئيس — قرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

٨ — ثلاثة مشروعات بقوانين

الأول بالغاء محاكم الأخطاط و بوضع أحـكام وقتية ، والثانى بالغاء ما للعمد ومشايخ البلاد من الاختصاصات القضائية ، والثالث بجعل تطبيق القانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٤ الخاص بتشكيل محاكم المراكز قاصرا على المحافظات — اقرارها

(المقرر حضرة الشيخ المحترم أحمد زكى أبو السعود باشا بدلا من حضرة الشيخ المحترم أحمد على باشا لغيابه) .

حضرة الشيخ المحترم محمد الباسل باشا — لم يحضر أحد عن وزارة الحقانية .

الرئيس — سيحضر حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية فى أثناء تلاوة التقرير.

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون بالغاء محاكم الأخطاط و بوضع أحكام وقتية (يراجع الملحق رقم ١٧٤) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على أن يتلى مشروعا القانونين الآخران لارتباطهما بالمشروع الأول ؟

موافقة .

تلى مشروع القـانون بالغاء ما للعمد ومشايخ البـلاد من الاختصاصات القضائية (يراجع الملحق رقم ١٧٤).

ثم تلى مشروع القانون بجعل تطبيق القانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٤ الخاص بتشكيل محاكم المراكز قاصرا على المحافظات (يراجع الملحق رقم ١٧٤) .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — جاء فى تقرير اللجنة أن تنفيذ هذه المشروعات بقوانين يستـدعى زيادة فى عدد قضاة المحـاكم الجزئية ثلاثين قاضيا ولم يدرج فى الميزانيـة المبلغ الذى تقتضيه هذه الزيادة . وبمـا أن المـادة (٦٤) من اللائحة الداخلية تقضى "بأنه اذا وافقت لجنة على مشروع قانون وكان يحتاج فى تنفيذه الى اعتمادات مالية تحيله الى لجنة المـالية لابداء رأيها بشأن ذلك، وعلى اللجنة المـالية أن تقدم تقريرها فى ظرف عشرة أيام" .

فنحن الآن أمام حادثة مشابهة لحادثة جرت فى دورة سنة ١٩٢٨ البرلمانية وهى أننا أبطلنا قانونا متعلقا باختصاص القاضى الجزئى — واننا الآن فى دور انتقال . فاذا صدر مرسوم بالغـاء محاكم الأخطاط قبـل أن يحتاط لذلك بتعيين الثلاثين قاضيا المشار اليهم فى تقرير اللجنة فانه يترتب على ذلك اضطراب فى العمل . ولقد كنت بالأمس باحدى المحـاكم الجزئية فوجدت أن عدد القضايا المنظورة بالجلسة يبلغ ١٥٤ قضية فاذا نظرها القاضى فى ثلاث ساعات خص كل قضية دقيقة أو دقيقة وربع دقيقة. ويتضح لحضراتكم مبلغ الخطر فى مثل هذه الحالة على مصالح المتقاضين وستكون الحالة أشد خطرا من هذا اذا أقدمنا على الغاء محاكم الأخطاط قبل استعدادنا بايجاد العدد الكافى من القضاة ليمكن النظر فى القضايا التى تحال من محاكم الأخطاط .

وانى لآسف لعدم وجود حضرة صاحب السعادة وزير الحقانية بالجلسة الآن ليسمع ملاحظتى وقد كنت أرجو ألا يوافق على استصدار المرسوم بالغاء قانون محاكم الأخطاط قبل أن يأخذ أهبته و يعمل الاستعداد الكافى للمحافظة على مصالح المتقاضين بتعيين القضاة الذين يفصلون فى المنازعات المحالة اليهم من المحاكم المراد الغاؤها .

المقرر — لم أتبين جيدا الغرض الذى يرمى اليه حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أردت أن أقول ان المجلس اذا وافق على الغاء قانون محاكم الأخطاط قبل أن يحال المشروع الى لجنة المـالية لتنظر فى الاعتمادات اللازمة للقضـاة المراد تعيينهم يكون بذلك قد خالف نص المـادة (٦٤) من اللائحة الداخليه — ولا يصح الالغاء قبل عمل الاستعداد اللازم بايجاد عدد من القضاة كاف لتولى النظر فى القضايا التى تحال من المحاكم المراد الغاؤها .

المقرر — ان المـادة (٦٤) من اللائحة الداخلية تشير الى الاعتمادات التى يتوقف عليها تنفيذ القانون ولكن القوانين التى نحن بصددها ليست من هذا النوع فهى تأخذ سيرها الطبيعى القانونى ولا يتوقف تنفيذها على ايجاد المال ، إذ من الجائز أن يقوم القضاة الموجودون الآن بالعمل ولا يكون هناك حاجة لتعيين قضاة جدد. ولكن لجنة الحقانية أرادت ان تحيط المجلس علما بأن تنفيذ هذه القوانين قد يستلزم زيادة فى القضاة سواء أكانت ثلاثين أم عشرين قاضيا .وهذا أمر متروك للوزارة وهى قادرة على اتخاذ الاجراءات التى توصلها الى تحقيق الغاية المنشودة دون أن تقوم فى سبيل ذلك الصعوبات

---

(1) نشر مشروع هذا القانون بمضبطة الجلسة الرابعة والثلاثين .

التى يخشاها حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا . والمفهوم أن وزارة الحقانية تشاطر اللجنة رأيها وانها على استعداد لتنفيذ هذا القانون بالطريقة العادية . فاذا كان حضرة الشيخ المحترم يوافقنى على أن التفسير الذى بينته هو المطابق لما تقضى به المادة (٦٤) من اللائحة الداخلية فلا داعى اذن للاحالة الى لجنة المالية . أما اذا أصر على رأيه ووافقه المجلس عليه فانى لا أمانع فى ذلك ولكننى أعتقد أن حكم هذه المادة لا ينصب الا على المشروعات التى يتوقف تنفيذها على ايجاد المال قبل كل شئ خلافا للموضوع الذى نحن بصدده الآن . واذا كان لحضرة الشيخ المحترم رد على هذا التفسير فليتفضل بابدائه .

نحن قادمون على عطلة قضائية يمكن لوزارة الحقانية فى أثنائها أن تتدارك الأمر وتتمكن من ترشيح القضاة الذين يبلغ عددهم الثلاثين وذلك لأن تخير مثل هـذا العدد من القضاة ليس بالأمر الهين الذى يمكن اتمامه فى أسبوع أو أسبوعين .

(حضر حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية).

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — المشروع الذى يستلزم تنفيذه اعتمادا ماليا يجب أن تشترك لجنة المالية فى نظره .

المقرر — نص المادة مقصود به كل مشروع يتوقف تنفيذه على ايجاد المال قبل تنفيذه والمشروع الذى بين أيدينا الآن ليس من هذا النوع ووزارة الحقانية مستعدة أن تقوم بالعمل فى الوقت المناسب بما يكفل حسن سير العدالة وتتقدم اذا اقتضى الحال بطلب فتح الاعتماد اللازم تحقيقا لهذه الغاية.

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا(وزير الحقانية)— ترى وزارة الحقانية ألا تتقيد بعدد القضاة الذى ورد ذكره فى تقرير اللجنة . لأن الحاجة قد تدعو الى تعيين أكثر منه . وعلى كل حال ستتقدم الوزارة الى البرلمان بطلب الاعتماد اللازم للوظائف الضرورية لتنظيم النتائج التى تترتب على هذا القانون . وسيمر طبعا طلب هذا الاعتماد باللجنة المالية.

والحكومة وان لم تقدّم مشروع هذا القانون فهى موافقة عليه كل الموافقة وسيترتب على تنفيذه كما بينت زيادة فى عمل القضاة الأهليين، وهذا يستدعى زيادة فى عدد هؤلاء ، وقد حدّدت اللجنة هـذه الزيادة بثلاثين ولكن قد تستدعى القضايا المحالة تعيين أكثر من هذا العدد أو أقل منه كما صرحت . وستتقدّم الوزارة طبعا بطلب الاعتماد اللازم قبل التعيين فى الوظائف .

حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نور الدين بك — انى كعضو فى لجنة الحقانية أزيد على البيان الذى ألقاه كل من الشيخ المحترم مقرر اللجنة وسعادة وزير الحقانيـة أن الحاجة الى زيادة عدد القضاة لا يمكن أن تقرر أو ينظر فيها الآن . بل يجب أن تبقى الى وقتها . فان حال العمل مثلا فى أى محكمة بمديرية الشرقية يختلف عنه فى محكمة طنطا . وذلك الاختلاف يرجع الى أهمية العمل وعدد القضايا. وهذا لا يمكن تحديده الا بعد صدور القانون. واحالة القضايا فعلا ومعرفة ما تحتاجه دائرة كل محكمة من الزيادة فى القضاة. وحينئذ نعرف ان كان العمل يحتاج الى زيادة واحد أو أكثر.

ان البلاد تئن من معايب محاكم الإخطـاط ومن مظالمها وما جرته على على البلاد من مصائب . إذ عهد أمر القضاء فيهـا الى فئـة لا تفهم معنى القضاء . فجاءت أعمالها ضغثا على إبالة .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — هذا كلام فى الموضوع . وأنا ما تكلمت الا فى الشكل .

انى لا أعلم مقـــدار زيادة القضايا . ولكن المفهوم أن هنـاك قضايا ستحال فعلا من محكمة الى محكمة . فأعمال القضاة الحاليين فى المحاكم الجزئية ستزداد حتما مع أنهم يئنون من كثرة العمل. فكل ما أطلبه أن نأخذ الحيطة لما نتوقعه وما نتخوف منه فى دور الانتقال . وأن تستعد الحكومة لذلك من الان .

لم أقل إن محاكم الأخطاط ظالمة أو غير ظالمة. ولكن المؤكد أن الأعمال ستزداد فى المحاكم الجزئية ولم يعرض علينا ما أعدته الحكومة من عدة لذلك .

سمعت من حضرة الشيخ المحترم ابراهيم نورالدين بك أننا لا نستطيع تحديد مقدار الزيادة من الآن . ولكن البرلمـان تنتهى دورته قريبا . وفى أثنـاء العطلة البرلمـانية لا تستطيع وزارة الحقانية أن تتقدم بطلب الاعتماد اللازم. وحينئذ يتأخر هذا الطلب الى ما بعد منتصف نوفمبر المقبل . وقد يستغرق النظر فى هذا الطلب مدّة طويلة فى المجلسين . وفى هـذه المدّة كلها يكون القضاة فى المحاكم الجزئية مرهقين بالأعمال بسبب ما أحيل عليهم من القضايا . ذلك الارهاق يكون أمرا لابد منه وهو ما أرجو أن نأخذ له الحيطة من الان .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا(وزير الحقانية) — لا يخلو الحال من أحد أمرين . إما أن تستمر محاكم الأخطاط فى عملها على الرغم من العيوب المبينة فى تقرير اللجنة الى أن يحين الوقت الذى تتقدم فيه الوزارة بطلب الاعتماد اللازم للوظائف الجـديدة . واما أن تضاف أعمال تلك المحاكم الى قضاة المحاكم الجزئية من الآن بعد اصدار القانون . ويكون فى ذلك زيادة عملهم الى أن يتقرر الاعتماد المطلوب .

فأرجو أن يدلنى حضرة الشيخ المحترم على أى الطريقين أفيد وأقرب الى الأخذ به . هل تستمر محاكم الاخطاط فى أعمالها ؟ فيبقى قضاء مصحوب بعيوب لها أثرها فى حقوق الناس لأجل أن نتفادى كثرة العمل على القضاة الجزئيين . أو يتحمل القضاة الجزئيون زيادة العمل الى أن يقرر الاعتماد الجديد ؟

الأمر واضح . فلا يمكن الجمع بين راحة القضاة الجزئيين و بين الحال التى تنشأ من الغاء محاكم الاخطاط . وحضرات القضاة يتحملون المتاعب التى تنشأ من كثرة الأعمال الى أن يأتيهم المدد بالاجراءات الدستورية المرعية . وأظن أنه يحسن اختيار هذه الحال الأخيرة حتى لا تستمر محاكم الأخطاط فى أعمالها الى الدورة المقبلة ، لأن بقاءها لا يتفق والمصلحة .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — طلب معالى وزير الحقانية أن أفاضل بين أحد أمرين إما ابقاء محاكم الأخطاط على ما بها من عيوب أو ارهاق حضرات قضاة المحاكم الجزئية .

أنا لم أطلب مطلقا تأجيل تنفيذ القانون ولا ارهاق القضاة ولكنى طلبت أن تتقدم وزارة الحقانية للبرلمان بطلب الاعتماد الذى يستلزمه تنفيذ هذا القانون من حيث تعيين القضاة الذين تتطلبهم احالة القضايا وهو لا يستغرق أكثر من يومين فى المجلسين .

هذا الطلب لم يتكلم عنه معالى وزير الحقانية على أنى فى طلبى لم أحدد قيمة الاعتماد ولا عدد القضاة لأن هذا من اختصاص وزارة الحقانية فهى اذا رأت زيادة خمسة عشر قاضيا مثلا تضمن حسن سير العدالة بالمحاكم الجزئية فلها أن تطلب اعتمادا لتعيين هـذا العدد . وبعض الشر أهون من بعض .

كل ما أرمى اليه هو مصلحة الجمهور لأنى أعلم أن القضاة بالمحاكم الجزئية مرهقون بكثرة العمل فلا ينبغى كما قلت أن نثقلهم بأعمال أخرى .

لذلك أكرر رجائى لمعالى الوزير أن يتقدم بالاعتماد الذى يراه لازما لتنفيذ هذا القانون فى هذه الدورة .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — أظن أن معالى شفيق باشا يوافق على أن طلب الاعتماد لا يكون الا بعد اقرار مشروع القانون لأنه يستحيل أن تتقدم وزارة الحقانية بطلب الاعتماد قبل أن تعرف رأى المجلس فى هذا المشروع ، أما والأمر ليس كذلك ومشروع القانون لا يزال أمام المجلس فليس هناك محل لما اعترض به معالى شفيق باشا . ووزارة الحقانية يهمها طبعا سير العدالة التى يدافع معاليه عنها .

المقرر — ألاحظ الآن أن المناقشة قد انتقل بها حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا عن وضعها الأصلى الذى أثاره . فقد طلب معاليه أن يحال المشروع الى لجنة المالية استنادا الى المادة (٦٤) من اللائحة الداخلية وهذه مسألة شكلية تختلف تمام الاختلاف عن موضوع المناقشة التى تجرى الآن .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أنا لم أقل ذلك .

المقرر — لو رجع حضرة الشيخ المحترم الى المادة التى استند اليها بادئ الأمر لوجد أنها لا تتعلق الا بما أشرت اليه ومن المستحيل أن تتقدم السلطة التنفيذية بطلب الاعتماد قبل اقرار القانون .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — ما قلته ان الحكومة لا تتقدم بطلب التصديق على القانون من جلالة الملك قبل أن تأخذ عدتها وتطلب الاعتماد اللازم لتنفيذه .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — معاليك تناقش فى الشكل فهل هناك عيب فيه ؟ إنى أرى أن الاجراءات سائرة فى طريقها الدستورى .

الرئيس — أظن أن الذى يهم معالى شفيق باشا هو أن وزارة الحقانية تستعد للأمر حرصا على مصلحة الجمهور .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — اذا تأخرت الوزارة فلمعاليه أن يحاسبها .

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — فى هذا الكفاية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع القانون من حيث المبدأ وعلى أن ينتقل المجلس لمناقشة المشروع مادة فمادة ؟

موافقة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدّقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تلغى محاكم الأخطاط المشكلة بموجب القانون رقم ١١ لسنة ١٩١٢ المعدّل بالقانون رقم ١٩ لسنة ١٩١٣ .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — جميع القضايا المنظورة الآن أمام محاكم الأخطاط بما فيها القضايا المحجوزة للحكم تحال على القاضى الجزئى التابعة له دائرة محكمة الخط وهو يفصل فى حدود اختصاصه . ويحدد القاضى الجزئى بأمر يصدره من تلقاء نفسه فى قلم الكتاب تاريخ الجلسة التى تنظر فيها القضية أمامه . ويعلن تاريخ الجلسة التى تحدد على هذا الوجه الى جميع الخصوم بلا مصاريف بناء على طلب قلم الكتاب بورقة من أوراق المحضرين .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — الأحكام الصادرة من محكمة الخط قبل العمل بهذا القانون يجوز استئنافها أمام القاضى الجزئى التابع له الخط فى الأحوال المنصوص عليها فى القانون رقم ١١ لسنة ١٩١٢

والاستئناف الذى يرفع على هـذا الوجه يبقى خاضعا للأحكام المنصوص عليها فى المادة ٢٣ من القانون رقم ١١ لسنة ١٩١٢ وتسرى عليه أيضا الشروط والمواعيد المنصوص عليها فى المواد ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٩

و ٦٠ و ٦١ و ١٠٥ و ١٠٦ من القانون رقم ١٧ لسنة ١٩١٣ الصادر بلائحة الاجراءات فى المواد المدنية والمخالفات أمام محاكم الأخطاط .

وتحصل الرسوم والمصاريف القضائية طبقا لتعريفة المحاكم الأهلية .

حضرة الشيخ المحترم عبده البرقوقى افندى — فيما يتعلق بالفكرة الأخيرة من هذه المادة أرى من المنطق والعدالة أن تحصل الرسوم طبقا للائحة رسوم محاكم الاخطاط لا للائحة رسوم المحاكم الأهلية لأنى أرى ان الخصوم قد اكتسبوا حقا فى معاملتهم بهذه اللائحة خصوصا وقد نصت هذه المادة على أن الاستئناف الذى يرفع عن حكم محكمة الخط الصادر قبل العمل بهذا القانون يبقى خاضعا للأحكام المنصوص عليها فى المادة ٢٣ من القانون المذكور فتمشيا مع هذا النص أرى وجوب تحصيل الرسوم طبقا للائحة رسوم محاكم الاخطاط .

المقرر — المادة الثالثة مرتبطة بالمادة الرابعة، والغرض الذى يرمى اليه حضرة الشيخ المحترم قد تضمنته هذه المادة .

الرئيس — هل لحضرة الشيخ المحترم عبده البرقوقى افندى ملاحظات بعد ذلك ؟

حضرة الشيخ المحترم عبده البرقوقى افندى — ليس لى ملاحظات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على المادة الثالثة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الرابعة وهذا نصها :

مادة ٤ — عند احالة القضايا المشار اليها فى المادة الثانية من هذا القانون على القاضى الجزئى لا تؤخذ عليها رسوم قضائية لتكملة ما يكون دفع منها وقت رفع الدعوى أمام محكمة الخط .

ولكن ما تأمر به المحكمة من تحقيقات وما يحصل من اشكال فى الاجراءات فى اثناء سير تلك الدعاوى أمام القاضى الجزئى تقدر الرسوم المستحقة عليه طبقا لتعريفة الرسوم القضائية المعمول بها فى المحاكم الأهلية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الخامسة وهذا نصها :

مادة ٥ — الخصوم الذين نالوا المساعدة القضائية أمام محكمة الخط يبقون متمتعين بها فى القضايا التى تحال على القاضى الجزئى بموجب هذا القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة السادسة وهذا نصها .

مادة ٦ — فيما عدا الأحكام الوقتية المنصوص على تطبيقها فى المادتين الثالثة والرابعة من هذا القانون يلغى القانون رقم ١١ لسنة ١٩١٢ بتشكيل محاكم الأخطاط المعدل بالقانون رقم ١٩ لسنة ١٩١٣ وكذلك القانون رقم ١٧ لسنة ١٩١٣ الصادر بلائحة الاجراءات فى المواد المدنية والمخالفات أمام محاكم الأخطاط . والقانون رقم ١٨ لسنة ١٩١٣ بالموافقة على لائحة تعريفة الرسوم أمام محاكم الأخطاط المعدل بالقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩١٥

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة السابعة وهذا نصها :

مادة ٧ — على وزيرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به بمجرد نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — ننتقل الآن الى تلاوة مشروع قانون بالغاء ما للعمد ومشايخ البلاد من الاختصاصات القضائية مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الاول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا علية وأصدرناه :

مادة ١ — تلغى المادتان التاسعة والعاشرة والفقرة الثانية من المادة الحادية عشرة من الأمر العالى الصادر فى ١٦ مارس سنة ١٨٩٥ المتعلقه بما للعمد من الاختصاص الجنائى، وكذلك الأمر العالى الصادر فى ٢٨ أبريل سنة ١٨٩٨ الخاص بما للعمد ومشايخ البلاد من الاختصاص فى المواد القصائية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

ماد ٢ — على وزيرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به بمجرد نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — ننتقل الى تلاوة مشروع قانون بجعل تطبيق القانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٤ الخاص بتشكيل محاكم المراكز قاصرا على المحافظات مادة فمادة.

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأوّل ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدّقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تعدّل المادة الأولى من القانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٤ الخاص بتشكيل محاكم المراكز على الوجه الآتى :

«المادة الأولى — يجوز تشكيل محاكم تسمى "محاكم المراكز" فى المحافظات بمقتضى قرار يصدره وزير الحقانية بالاتفاق مع وزير الداخلية »

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

اقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزيرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به بمجرد نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — أطلب أن ينظر المجلس هذا القانون بصفة مستعجلة للأسباب التى أبداها حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا حتى يكون لدى وزارة الحقانية الوقت الكافى لطلب الاعتماد اللازم لتعيين القضاة وأظن أن سعادة الوزير يوافق على ذلك .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — أوافق على ذلك .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — ان فى اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك معنى يجب استبعاده إذ قد يفهم منه اكراه الوزارة على التقدم بطلب فتح الاعتماد اللازم لتعيين القضاة قبل انتهاء هذه الدورة وهذا غير ممكن لضيق الوقت .

على أن قضايا محاكم الأخطاط سوف لاترهق قضاة المحاكم الجزئية الى الحد الذى تتصوره لأن أكثرها يحال الآن الى المحاكم الجزئية عادة بطريق الاستئناف أو بغيره من طرق الطعن .

أما القياس الذى أشار اليه حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا المبنى على العملية الحسابية التى قسم بها الوقت الذى يجلسه القاضى على عدد ما يراه من القضايا للتدليل على إرهاق المحاكم الجزئية فقياس أبتر، لأنه اذا كان قد رأى أحد القضاة يجلس ثلاث ساعات فقط لنظر القضايا التى أشار الى عددها مع أن المقرر للقاضى أن يجلس خمس ساعات فهذا دليل على أن ما لديه من الأعمال لم يستغرق خمس الساعات المقررة .

على أن الواقع أن أكثر القضايا التى ينظرها القاضى الجزئى بسيطة فبعضها لا يتعدى المطالبة بقيمة سندات والبعض الآخر جديد يؤجل وليس هناك من القضايا الهامة ما يزيد عن العشر فلا معنى اذن لهذه العجلة فضلا عن أن هذا القانون غير مقدم لنظره بطريق الاستعجال .

الرئيس — ليس للاستعجال محل الا اذا كانت الوزارة تطلب فتح الاعتماد الذى تراه لازما فى هذه الدورة .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — يهم وزارة الحقانية أن تتقدّم للمجلس بطلب فتح الاعتماد اللازم فى أقرب وقت ممكن . ولذلك وافقت على طلب الاستعجال الذى اقترحه حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك، وهذه الموافقة تدل بها الوزارة على أنها لا تريد ان تتأخر يوما واحدا عن طلب فتح الاعتماد الذى تراه لازما .

الرئيس — هل ترون حضراتكم أن هناك محلا للاستعجال ؟

(أصوات : موافقون — غير موافقين) .

الرئيس — اذن نأخذ الرأى على ذلك بطريقة القيام والقعود فمن يوافق من حضراتكم على حالة الاستعجال يتفضل بالوقوف .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — الأوفق أخذ الرأى بالطريقة العكسية .

الرئيس — اسمحوا لى أن أدير المناقشة كما أرى وأرجو ألا يملى علىّ طريقة أخذ الرأى أحد . فالموافق من حضراتكم على اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك بتلاوة مشاريع هذه القوانين للمرة الثالثة بطريق الاستعجال يتفضل بالوقوف .

(وقفت أغلبية) .

الرئيس — اذن يتلى المشروع للمرة الثالثة .

تلى مشروع قانون بالغاء محاكم الأخطاط و بوضع أحكام وقتية للمرة الثالثة.

الرئيس — أظن أن الثلاثة المشاريع بقوانين المذكورة مرتبط بعضها ببعض فهى فى الواقع قانون واحد، فهل توافقون حضراتكم على أخذ الرأى عليها مرة واحدة ؟

موافقة .

تلى مشروع قانون بالغاء ما للعمد ومشايخ البلاد من الاختصاصات القضائية للمرة الثالثة .

ثم تلى مشروع قانون بجعل تطبيق القانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٤ الخاص بتشكيل محاكم المراكز قاصرا على المحافظات للمرة الثالثة .

الرئيس — نأخذ الرأى الآن على هذه الثلاثة المشاريع بقوانين فى مجموعها بالنداء بالاسم ، فمن يوافق عليها فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على الثلاثة المشاريع بقوانين المذكورة بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليها باجماع الحاضرين وعددهم ٧٤ .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على الثلاثة المشاريع المذكورة بالاجماع.

٩ — حلف

حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى اليمين القانونية

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها بالصيغة الآتية :

" أقسم بالله العظيم ان أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

١٠ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية وزارة الأوقاف سنة ١٩٢٩ المالية بمبلغ ٢٦٠٠٠ جنيه — احالته الى لجنة الأوقاف

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ٩ يونيه الحاضر فى تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية وزارة الأوقاف سنة ١٩٢٩ المالية بمبلغ ٢٦٠٠٠ جنيه — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فاتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير اللجنة — ومضبطة الجلسة — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

١٠ يونيه سنة ١٩٣٠

عن رئيس مجلس النواب
عبد السلام فهمى

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا المشروع بقانون الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس احالة مشروع القانون المذكور الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية .

١١ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية وزارة الأوقاف سنة ١٩٢٩ المالية بمبلغ ٣١٠٠٠ جنيه — احالته الى لجنة الأوقاف

نص الكتاب الوارد من مجلس النواب :

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ٩ يونيه الحاضر فى تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية وزارة الأوقاف سنة ١٩٢٩ المالية (والأوقاف الأهلية) بمبلغ ٣١٠٠٠ جنيه — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فاتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير اللجنة — ومضبطة الجلسة — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

١٠ يونيه سنة ١٩٣٠

عن رئيس مجلس النواب
عبد السلام فهمى

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة مشروع هذا القانون الى لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية ؟

موافقة .

الرئيس — قرر المجلس الموافقة على احالة مشروع هذا القانون الى لجنة الاوقاف والمعاهد الدينية .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة الثلاثين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ١٩ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ١٦ يونيه سنة ١٩٣٠ الساعة السادسة مساء ،،

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ١٥٤٠ جنيها بميزانية وزارة الخارجية لتسوية بعض مصروفات خاصة بشراء دار المفوضية الملكية المصرية بباريس

عدد الأصوات التى أعطيت ٨٠ كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى، ابراهيم سيد احمد بك، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد حنفى أبو الفضل افندى ، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد شوقى بك ، أحمد عبده بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، اسماعيل سرى باشا، سيد عبد الرحمن السيد بك، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، ألفريد شماس افندى ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حجاجى مجاهد ، حسن رشوان حمادى بك ، حسن مظلوم باشا ، حسنين عبد الغفار بك ، اللواء حسين خيرى باشا ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك ، شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى، عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك، عبد الرحمن الملوم بك، عبد العزيز رضوان بك، عبد العزيز محمد عبد الله بك، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوق افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

فهمى حنا ويصا بك .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد الحفنى الطرزى باشا محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد جعفر افندى ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك، محمد مغازى باشا ، محمود أبو النصر بك، محمود الأتربى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك، اللواء محمود فؤاد باشا ، مرسى وزير بك، مصطفى رشيد بك.

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بشوتو بك، يوسف عبد اللطيف افندى ، الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على الثلاثة المشاريع بقوانين الخاص أولها بالغاء محاكم الاخطاط و بوضع أحكام وقتية ، وثانيها بالغاء ما للعمد ومشايخ البلاد من الاختصاصات القضائية ، وثالثها بجعل تطبيق القانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٤ الخاص بتشكيل محاكم المراكز قاصرا على المحافظات .

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٤ صوتا كلها بالموافقة على الثلاثة المشاريع.

أقر المجلس الثلاثة المشاريع بالاجماع .

محمد أحمد الشريف بك، محمد أفلاطون باشا ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد العبانى باشا ، محمد جعفر افندى ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد محمود بك، محمد مغازى باشا ، محمد نجيب الغرابلى باشا ، محمود أبو النصر بك ، محمود الأتربى باشا ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك، محمود على مهنا بك ، اللواء محمود فؤاد باشا ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا، يوسف بشوتو بك ، يوسف عبد اللطيف افندى ، الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى .

ابراهيم حليم مهنا افندى، ابراهيم سيد احمد بك، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، ابراهيم نور الدين بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله، أحمد حميد أبو ستيت بك، أحمد حنفى أبو الفضل افندى، أحمد ذو الفقار باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، أحمد زيور باشا ، أحمد عبده بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو ، اسماعيل سرى باشا ، سيد عبد الرحمن السيد بك ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا ، أمين سامى باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حجاجى مجاهد، حسن رشوان حمادى بك، الشيخ حسن عبد القادر، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعيد فهمى الروبى بك .

شعبان السيد مؤمن بك ، شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى، عبد الحكيم أحمد محمد عبد الفتاح بك، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز محمد عبد الله بك ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبده البرقوق افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، الشيخ على رمضان الطويجى ، اللواء على فهمى باشا، عمر أحمد خلف الله بك، عوض عريان المهدى بك.

كامل صدقى بك .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة السادسة والثلاثين

المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ١٩ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ١٦ يونيه سنة ١٩٣٠

ملخص

١ — الاجازات .

٢ — حلف حضرات الشيوخ المحترمين أحمد قرشى بك ومحمد كامل جلال باشا ومحمد رشوان الزمر بك اليمين القانونية .

٣ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٤ — طعون :

(أ) طعنان مقدمان ضد انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد البنان أفندى .

(ب) طعن مقدم ضد انتخاب حضرة الشيخ المحترم محمد رشوان الزمر بك .

(ج) طعن مقدم ضد انتخاب حضرة الشيخ المحترم أحمد قرشى بك . احالتها على لجنة الطعون .

٥ — طلب رفع الحصانة البرلمانية عن حضرة الشيخ المحترم حسين فوده بك للسير فى اجراءات المخالفة رقم ١٥٢٧٣ مرور سنة ١٩٣٠ — احالته الى لجنة الحقانية .

٦ — أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ عزب الليثى عما تم فى الشكوى المقدمة من بركات رمضان المستخدم بمصلحة الرى لاعتباره مشبوها — الاجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب العزة وزير المعارف العمومية من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى عن انشاء مدرسة ثانوية بمصر الجديدة — الاجابة عليه .

(ج) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير الأوقاف من حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزاوى بك عن اصلاح ثلاثة مساجد ببلاد شبين الكوم والشهداء وميت خاقان — الاجابة عليه .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب العزة وزير المعارف العمومية من حضرة الشيخ المحترم يوسف بشوتو بك عن اعادة امتحان طلبة السنة الأولى بمدرسة المعلمين العليا — تأجيله أسبوعا .

(ه) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الزراعة من حضرة الشيخ المحترم يوسف بشوتو بك عن النتيجة التى وصلت اليها وزارة الزراعة فى مكافحة الجراد وعما اتخذ من الحيطة لدرء خطره فى المستقبل — تأجيله أسبوعا .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن سبب ايقاف العمل فى مصرف اكوه وهل فى نية الوزارة اتمامه . — تأجيله أسبوعا .

(ز) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن انشاء بورصة الغلال — الاجابة عليه .

(ح) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن انشاء مخازن (مستودعات) الحاصلات — الاجابة عليه .

٧ — استجوابات :

(أ) استجوابان مقدمان من حضرتى الشيخين المحترمين يوسف بشوتو بك ولويس أخنوخ فانوس افندى عن سياسة الحكومة القطنية — تحديد جلسة ٢٣ يونيه المناقشة فيهما .

بيان وزير المالية .

(ب) استجواب مقدم من حضرة الشيخ المحترم يوسف بشوتو بك لحضرات المحترمين وزراء المالية والأشغال العمومية والمواصلات عن تنفيذ المشروعات الجديدة التى خصص لها فى الميزانية نحو العشرة الملايين من الجنيهات — تحديد جلسة ٣٠ يونيه سنة ١٩٣٠ المناقشة فيه .

٨ – مشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٣٤٩٧١ جنيها بميزانية وزارة المعارف العمومية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافأة اسرة اللورد كارنارفون .

تقرير لجنة المالية رقم ١٧٥

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

اقراره .

٩ – مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن تعديل نظام مدرسة الهندسة الملكية .

تقرير لجنة المعارف . رقم ١٧٦

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

١٠ – مشروع قانون بوضع نظام جديد لامتحانات الدور الثانى ببعض المدارس .

تقرير لجنة المعارف رقم ١٧٧

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

١١ – مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية البنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية .

تقرير لجنة المعارف رقم ١٧٨

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

١٢ – مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية البنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية .

تقرير لجنة المعارف رقم ١٧٩

الموافقة على مشروع القانون من حيث المبدأ .

أخذ الرأى على مواده .

ارجاء القراءة الثالثة الى الجلسة المقبلة .

اجتمع المجلس الساعة السادسة والدقيقة الخامسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : محمود شكرى باشا ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد العبانى باشا ، أحمد شوقى بك ، بولس حنا باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، عبد العزيز عزت باشا ، فهمى حنا ويصا بك ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، راغب عطيه بك ، الشيخ متولى عمر حجازى ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، الشيخ اسماعيل فواز ، ميشيل أيوب باشا ، أحمد ذو الفقار باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، اللواء محمود فؤاد باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، محمد الحفنى الطرزى باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم حضرات : محمد توفيق راضى بك ، اللواء حسين شريف باشا ، محمد صدقى باشا ، أحمد حلمى باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، عبد الحكيم عبد الفتاح بك ، أمين سامى باشا ، عبد الفتاح رجائى افندى ، الشيخ على رمضان الطوبجى .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : اسماعيل سرى باشا ، عاذر جبران افندى ، محمود الاتربى باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الرحيم مهنا افندى ، أحمد على باشا ، الشيخ على محمد مروان ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، السيد محمود الشندويلى بك ، محمد الشناوى بك ، سعيد فهمى الروبى بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، على عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، حسن مظلوم باشا ، شعبان السيد مؤمن بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، عبد الرحمن لملوم بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطا الله .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب الدولة والسعادة والعزة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ، محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ، حسن حسيب باشا وزير الحربية والبحرية ، محمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة ، مكرم عبيد افندى وزير المالية ، محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات ، محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف العمومية ، محمود بسيونى افندى وزير الأوقاف .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — الاجازات

الرئيس — يطالب حضرات الشيوخ المحترمين : الدكتور محمود عبد الوهاب بك ويحيي ابراهيم باشا اجازة من ٢٠ يونيه الحالى الى نهاية الدورة البرلمانية لاضطرارهما للسفر خارج القطر . والدكتور محمد هاشم افندى اجازة الى نهاية الدورة البرلمانية لأنه لا يزال مريضا . واللواء محمود فؤاد باشا اجازة أسبوعا من اليوم لأشغال ضرورية . وأحمد ذو الفقار باشا اجازة من اليوم الى نهاية الدورة البرلمانية لأسباب صحية . وفهمى حنا ويصا بك اجازة الى نهاية الدورة لسفره خارج القطر . وميشيل أيوب باشا اجازة شهرا ابتداء من ١٥ يونيه الحالى لمرضه. فهل توافقون حضراتكم على ذلك؟

موافقة .

٢ — حلف

بعض حضرات الشيوخ المحترمين اليمين القانونية

دعا دولة الرئيس حضرات الشيوخ المحترمين أحمد قرشى بك ومحمد كامل جلال باشا ومحمد رشوان الزمر بك لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور فحلفها كل منهم بالصيغة الاتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأهم دولة الرئيس وحياهم حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٣ — التصديق

على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٤ — طعون

(أ) طعنان مقدمان من عبد الفتاح افندى على منصور ومحمد افندى محمد عبد الله ضدّ انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد البنان افندى

(ب) طعن مقدم من حضرة حافظ عابدين بك ضدّ انتخاب حضرة الشيخ المحترم محمد رشوان الزمر بك

(ج) طعن مقدم من صاروفيم سيداروس ضدّ انتخاب حضرة الشيخ المحترم أحمد قرشى بك .

احالتها الى لجنة الطعون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذه الطعون الى لجنة الطعون ؟

موافقة .

أحيلت الطعون المذكورة الى لجنة الطعون .

٥ — طلب رفع الحصانة البرلمانية

عن حضرة الشيخ المحترم حسين فوده بك للسير فى اجراءات المخالفة رقم ١٥٢٧٣ مرور سنة ١٩٣٠ — احالته الى لجنة الحقانية

تلى كتاب من وزارة الحقانية هذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرسل لدولتكم مع هذا أوراق قضية المخالفة رقم ١٥٢٧٣ مرور سنة ١٩٣٠ المنسوبة الى حضرة الشيخ المحترم حسين فوده بك رجاء التفضل باستصدار اذن المجلس للسير فى الاجراءات القانونية .

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الحقانية
محمد نجيب الغرابلى"

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الطلب الى لجنة الحقانية ؟

موافقة .

أحيل الطلب المذكور الى لجنة الحقانية .

٦ — أسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ عزب الليثى عما تم فى الشكوى المقدمة من بركات رمضان المستخدم بمصلحة الرى لاعتباره مشبوها — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو توجيه هذا السؤال الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية .

السؤال

هل وصل الى علم دولة الوزير أن بركات رمضان ابراهيم المستخدم بمصلحة الرى بنها أعطى له انذار مشبوه ورغما من الغاء هذا الانذار فى حينه فقد اعتبره عمدة بلدة دملو مركز قويسنا مشبوها للآن ولايزال يتم عليه أسوة بالمشبوهين ولم يمح ذلك الانذار من صحيفة سوابقه وكان ذلك بسبب الانتخابات الماضية وقد قدم العامل المذكور شكوى لمجلس الشيوخ رقم ٣١٧ ونظرها المجلس بتاريخ ٢١ يناير سنة ١٩٣٠ وأحالها على وزارة الداخلية لتحقيقها فهل يتفضل حضرة صاحب الدولة الوزير أن يحيطنا علما بما تم فيها بالنسبة لكون المشبوه المذكور عاملا من عمال الحكومة وما استعمل معه من التصرفات لا ينطبق على قانون .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

عزب الليثى
عضو المجلس"

حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا (وزير الداخلية)— اتضح لوزارة الداخلية من فحص الشكوى التى يشير اليها حضرة الشيخ المحترم أن مقدمها بركات ابراهيم كان قد انذر فى ١٤ مارس سنة ١٩٢٥ بأنه من المشبوهين فلما طعن فى الانذار أصدرت النيابة فى ١٨ مارس سنة ١٩٢٥ قرارا بالغائه . على أن المركز أهمل التأشير بقرار الالغاء فى الدفتر المخصص لذلك ونتج عن هذا الاهمال أنه لم يؤشر أمام اسمه بالالغاء ولم يخطر العمدة به الا فى ١٧ مايو سنة ١٩٢٨

ومع ما تقدم فلم يثبت أن العمدة كان يتخذ نحو المشتكى اجراءات المراقبة المتبعة فى أحوال الاشتباه بدليل أن المشتكى كان بعد تاريخ الانذار يشتغل فى وظيفة حكومية تقضى باقامته فى غير بلده ولم يقم العمدة بالتبليغ عن غيابه.

وستتخذ الوزارة الاجراءات اللازمة لتحديد الاهمال الذى وقع من رجال المركز بعدم التأشير فى الدفتر بقرار الغاء الانذار .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب العزة وزير المعارف العمومية من حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى عن انشاء مدرسة ثانوية بمصر الجديدة — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو التفضل بتوجيه سؤالى هذا الى حضرة صاحب المعالى وزير المعارف ولدولتكم وافر الشكر .

مصر الجديدة أضحت أجمل ضواحى القطر وأزحمها سكانا حتى قرب عددهم من أربعين ألفا . واذا ضم الى هذا العدد سكان الضواحى الكثيرة والقريبة منها بلغ العدد قريبا من مائة ألف وكل هؤلاء السكان من أرقى الطبقات فى المعيشة والثروة والتعلم . وأظن أن حرمان هذه الضاحية الجميلة الى الآن من مدرسة ثانوية تضم أبناءها وأبناء الضواحى القريبة منها لا يتفق مع المصلحة العامة . لا سيما أن مدرسة فؤاد الأول بالعباسية وهى أقرب مدرسة لمصر الجديدة مع ما بينهما من المسافة الطويلة ضاقت بمن فيها .

وتكليف أبناء مصر الجديدة بالذهاب الى المدارس البعيدة كل يوم صباحا ومساء اجهاد لا سبب له ومضيعة للوقت والمال .

والضواحى بطبيعتها وما يكتنفها من الهدوء وجودة الهواء أولى بانشاء المدارس من شوارع المدن ذات الجلبة والضوضاء والآهلة بكل أنواع الملاهى .

فهل يتفضل معالى الوزير — لهذه الأسباب — ويعدنا بانشاء مدرسة ثانوية بمصر الجديدة لمصلحة أهاليها ومن جاورهم من سكان الضواحى تمشيا مع مصلحة التعليم نفسه ومصلحة التلاميذ ؟ "

تحريرا فى ٤ يونيه سنة ١٩٣٠

ألفريد شماس
عضو المجلس"

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية)— بلغ عدد الطلبة المتقدمين لشهادة اتمام الدراسة الابتدائية فى هذا العام من مدارس مصر الجديدة والضواحى المجاورة لها ١٤٠ طالبا ينتظر أن ينجح منهم فى الامتحان ٧٠ طالبا تقريبا وهذا العدد لا يكفى لأن تفكر الوزارة الآن من أجله فى انشاء مدرسة ثانوية بمصر الجديدة . على أن مدرسة فؤاد الأول الثانوية بالعباسية لا تضيق بالامكنة الكافية لسكان تلك الجهات .

حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى — أشكر لحضرة صاحب العزة الوزير الايضاحات التى تفضل بابدائها .

ترددت كثيرا فى تقديم سؤالى هذا اذ قد سبق لحضرة صاحب العزة الوزير أن أدلى بمثل هذه الايضاحات الا انى اضطررت لتقديم سؤالى أمام الحاح أهالى مصر الجديدة الذين يرغبون فى ايجاد مدرسة ثانوية بتلك الضاحية التى تعد من أجمل ضواحى عاصمة الدولة والتى يربو عدد سكانها على ٤٠ الف نسمة والتى تحيط بها ضواح عامرة مثل القبة والزيتون والمطرية .

يتساءل أهالى تلك الضاحية لماذا أوجدت وزارة المعارف العمومية مدرسة ثانوية فى حلوان التى لا يزيد عدد سكانها على ١٥ الف نسمة ومدرستين ثانويتين فى حى شبرا مع أنها لم تفكر فى ايجاد مدرسة ثانوية بمصر الجديدة.

توجد فى مصر الجديدة مدرسة ابتدائية وروضة أطفال تشغلان منزلين كبيرين يكلفان الحكومة سنويا آلاف الجنيهات بينما شركة مصر الجديدة...

الرئيس — أرجو حضرة الشيخ المحترم أن يراعى أحكام اللائحة الداخلية فليس ما يبديه استيضاحا ولكنه خطبة .

حضرة الشيخ المحترم ألفريد شماس افندى — اريد أن أوجه نظر حضرة صاحب العزة الوزير الى أن شركة مصر الجديدة تعطى الأراضى من غير مقابل لانشاء المدارس وأنه يمكن للوزارة أن تتصل بالشركة لحصول على الأرض اللازمة لمعاهد التعليم ومنها مدرسة ثانوية لفائدة الضاحية التى يبلغ سكانها أربعين الف نسمة ولفائدة الجهات القريبة منها اذ لا يصح أن تحرم هذه الجهات من مدرسة ثانوية .

(ج) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير الأوقاف من حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك عن اصلاح ثلاثة مساجد ببلاد شبين الكوم والشهداء وميت خاقان — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو التفضل بتبليغ سؤالى الى حضرة صاحب المعالى وزير الأوقاف ولدولتكم عظيم الشكر.

فى بلدة شبين الكوم مسجد (أولاد عرفه) . وفى بلدة الشهداء مسجد (سيدى شبل) وكل منهما تنقصه المئذنة والقبة . وفى بلدة ميت خاقان

بمركز شبين الكوم مسجد (سيدى محمد امام الأربعين) تكلف أهالى البلدة فى سبيل انشائه ما يقرب من خمسة آلاف جنيه . ولكن دورة المياه كانت غير صحيحة فأطلقت من زمن ولذلك ساءت الحالة الصحية فيما جاور هذا المسجد وترك الناس تأدية الصلاة فيه لهذا السبب .

فهل يتفضل معالى الوزير ويعد باصلاح المساجد الثلاثة عناية ببيوت الله ورعاية لشعائره ومحافظة على كرامة الأضرحة .

وهل يتفضل ويخصص مبلغا من ميزانية هذا العام لانجاز هذا الاصلاح فيحفظ له الناس فضله واهتمامه بالمساجد وبالشعائر الدينية .

فى ٩ يونيه سنة ١٩٣٠

وكيل المجلس
محمد علوى الجزار"

حضرة المحترم محمود بسيونى افندى (وزير الأوقاف) — يتناول السؤال ثلاثة مساجد :

الأول — مسجد خليل وأولاد عرفه ،وقد صار تجديد هذا المسجد وبلغت تكاليفه ١٩٧٦ جنيها و ٥٤٠ مليما ولا ينقصه سوى المنارة والقبة وستقوم الوزارة باتمامهما فى خلال السنة الحاضرة .

والثانى — مسجد سيدى شبل ،وقد أنفقت الوزارة فى انشائه مبلغ ٩٨١١ جنيها و ٢٩٦ مليما وتقدر لتجديد دورة مياهه مبلغ ١٠٠٠ جنيه والوزارة قائمة بتنفيذ هذه العملية ، أما المنارة فقد بنيت الى سطح المسجد العلوى وقسم الهندسة مشتغل الآن بوضع مشروع عن تكملة المنارة وعمل القبة بالخرسانة المسلحة وسيكون تنفيذهما فى سنة ١٩٣١ المالية .

والثالث — مسجد الأربعين بناحية ميت خاقان بمركز شبين الكوم وقد وضع مشروع لتجديد دورة مياهه واعتمد من مصلحة الصحة العمومية وجار تحرير المقايسة اللازمة لذلك وستنفذ الوزارة هذا المشروع فى السنة الحاضرة .

حضرة الشيخ المحترم محمد علوى الجزار بك — أشكر لحضرة المحترم الوزير كل الشكر عنايته باصلاح هذه المساجد وأسأل الله أن يوفقه لاصلاح المساجد فى القطر كله حتى لا تتعطل اقامة الشعائر الدينية فى البلاد .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب العزة وزير المعارف العمومية من حضرة الشيخ المحترم يوسف بشوتو بك عن اعادة امتحان طلبة السنة الأولى بمدرسة المعلمين العليا — تأجيله أسبوعا

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — أرجو تأجيل الاجابة على هذا السؤال أسبوعا .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل الاجابة أسبوعا ؟

موافقة .

(ه) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الزراعة من حضرة الشيخ المحترم يوسف بشوتو بك عن النتيجة التى وصلت اليها وزارة الزراعة فى مكافحة الجراد وعما اتخذ من الحيطة لدرء خطره فى المستقبل — تأجيله أسبوعا

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الزراعة) — أرجو تأجيل الاجابة على هذا السؤال أسبوعا .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل الاجابة أسبوعا ؟

موافقة .

(و) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن سبب ايقاف العمل فى مصرف اكوه وهل فى نية الوزارة اتمامه — تأجيله أسبوعا

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — أرجو تأجيل الاجابة على هذا السؤال أسبوعا .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل الاجابة أسبوعا ؟

موافقة .

(ز) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن انشاء بورصة للغلال — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بكل احترام أن أرجو دولتكم توجيه هذا السؤال الى حضرة صاحب المعالى وزير المالية وهو :

لما كانت الغلال مصدرا كبيرا من مصادر ثروة البلاد الزراعية وكانت من أهم محاصيلها الأساسية . كان لزاما أن ينشأ لها دار "بورصة غلال" على مثال دار "بورصة القطن" لتنظيم أسعار هذا المحصول وتصريفه مما يتفق وسياسة الحكومة الانشائية .

فهل فى نية الحكومة انشاء هذه الدار واذا كان فمتى ؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

عبد العزيز رضوان"

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — درست وزارة المالية مشروع بورصة الغلال واستأنست فى دراستها برأى الكثيرين ممن لهم علاقة بانتاج المحاصيل وتصريفها وقد أعدت مشروعا كاملا لتنظيم هذا السوق فى شكل لائحة عامة — ويسرنى أن أعلن أنها ستنتهى قريبا من اتمام هذا المشروع الحيوى واتخاذ ما يلزم من الاجراءات لتنفيذه .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — شكرا لحضرة المحترم وزير المالية .

(ح) سؤال موجه الى حضرة المحترم وزير المالية من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك عن انشاء مخازن (مستودعات) للحاصلات — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بكل احترام أن أرجو دولتكم توجيه هـذا السؤال الى حضرة صاحب المعالى وزير المالية وهو :

لما كانت الوزارة الدستورية القائمة جادة فى تنفيذ سياستها الانشائية الاقتصادية وكان من أهم ماتحتاج اليه البلاد المصرية لتدعيم هذه السياسة انشاء مخازن (مستودعات) على رءوس محطات السكك الحديدية للمدن الكبرى كالاسكندرية والقاهرة لتخزين الحاصلات الرئيسية كالقطن والغلال وذلك لحماية المنتج وحاصلاته وتخفيف وطأة المصاريف الباهظة التى يتكبدها المنتج ويتقاضاها الوسطاء والتجار تحت اسم أجر نقل وترتيب وتخزين وخفر وسيكورتاه وقبانة وغذاء وغير ذلك مما ينتج من نقص وزن البضائع لرداءة نظم المخازن .

على أن نظام هذه المخازن (المستودعات) معمول به فى معظم البلاد الزراعية المتمدينة كأمريكا وغيرها .

فهل يتفضل معالى وزير المالية فيعدنا بالتعجيل فى انشاء هذه المستودعات واظهار هذا المشروع الجليل الى حيز الوجود ليطمئن الفلاح وتتوجه البلاد جميعها للوزارة بأحسن التمنيات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

١٠ يونيه سنة ١٩٣٠ — عبد العزيز رضوان"

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — تتضمن سياسة الوزارة الاقتصادية انشاء المخازن أو المستودعات العمومية التى يشير اليها حضرة الشيخ المحترم ، والوزارة عاملة على تحقيق هذه الفكرة الجليلة وترجو أن تبرزها الى عالم الوجود بعد افتتاح البنك الزراعى لما بينهما من الصلة ، ويسرنى كل السرور أن أعلن اليوم أن الوزارة قد فرغت من اعداد مشروع قانون بانشاء البنك الزراعى وقد عرض المشروع على المجلس الاقتصادى وعلى اللجنة التشريعية فوافقتا عليه ، وقد أرسل اليوم الى الجمعية العمومية بالمحكمة المختلطة وستقدم الوزارة المشروع غدا الى السراى الملكية لاستصدار مرسوم به تمهيدا لعرضه على البرلمان فى هذه الدورة (تصفيق) .

حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز رضوان بك — لا يسعنى ازاء هـذا التصريح الجليل الا أن أقدم الشكر لحضرة المحترم الوزير لأنه حقق أمنية كانت تصبو اليها البلاد من زمن بعيد .

٧ — استجوابات

(ا) استجوابان مقدمان من حضرتى الشيخين المحترمين يوسف بتشوتو بك ولويس أخنوخ فانوس افندى عن سياسة الحكومة القطنية — تحديد جلسة ٢٣ يونيه للمناقشة فيهما

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — تكلمت مع حضرتى الشيخين المحترمين مقدمى الاستجوابين فى شأن تأجيل المناقشة فيهما . فأرجو الموافقة على التأجيل سواء أكان ذلك الى بعد غد أم الى يوم الاثنين المقبل فاذا وافق المجلس على هذا فلى كلمة أريد أن أدلى بها .

الرئيس — هل اتفق حضرة المحترم وزير المالية مع حضرتى الشيخين المحترمين مقدمى الاستجوابين على يوم معين أم الأمر متروك للمجلس .

حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى — انا لا أمانع فى اجابة طلب حضرة المحترم وزير المالية تأجيل المناقشة فى الاستجواب أسبوعا اذا كان حضرته يستطيع اعلان المبدأ الذى تنوى الحكومة السير عليه فى مسألة القطن .

(ضجة) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل المناقشة فى الاستجوابين المقدمين من حضرتى الشيخين المحترمين يوسف بتشوتو بك ولويس أخنوخ فانوس افندى أسبوعا ؟

موافقة .

حضرة المحترم مكرم عبيد افندى (وزير المالية) — سبقنى حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افنـدى الى طلب بيان كنت معتزما أن أدلى به من تلقاء نفسى وذلك لأن الحالة فى السوق تستدعى أن أعلن من الآن أنه — أية كانت الخطة التى ستنتهجها الوزارة ازاء مسألة القطن — سيكون من شأنها حماية الأسعار من جهة ومنع كل تلاعب فى البورصة من جهة أخرى .

ولقد وصل الى علمى أن بعض المضاربين فى بورصة الأوراق قد وصل بهم الأمر الى أن يستغلوا ما يذاع من وجود قلق فى حالة البلد السياسية . وعملوا فعلا على انزال سعر سندات الدين الموحد مدعين أن الحكومة تنوى بيع ما عندها من هذه السندات . وانى أعلن هنا عن الحكومة الحالية أنها لم تفكر فى بيع شىء من سندات الدين الموحد . وهى ان لم تشتر فلن تبيع مطلقا . بل ولا أظن أن أية حكومة مصرية تقدم على هذا الأمر فليعلم هذا من يهمه أن يعلم .

ولقد طلب الى حضرات مديرى البنوك الأجنبية والمصرية عقد اجتماع للنظر فى أمر التلاعب الذى يجرى فى بورصة الأوراق المالية . وقد لبيت هذا الطلب وسيعقد الاجتماع بعد غد لاتخاذ ما يجب اتباعه من الاجراءات المحققة لهذه الغاية .

هـذا من جهة الأوراق المـالية أما من جهة سياسة الحكومة القطنية فانى أصرح فى هـذا المجلس من الآن أن الحكومة باتباعها الخطة الحكيمة التى اختطتها وزارة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا — ولم يكن لهـا الا أن تتبعها — لم تفعل أقل من انها حمت أسعار القطن من النزول. وهى اذا كانت قد دفعت بضعة ملايين من الجنيهات ثمنا للاقطان التى تسلمتها فقد وَقَتْ المنتجين والتجار خسارة ملايين أكثر مما تعرضت لدفعه .

واعتقادى أن السياسـة التى ستنتهجها الحكومة وستعرضها على حضراتكم فى الأسبوع المقبل لن يكون من ورائها الا الخير كل الخير فى نهاية الأمر. لأنها لن تكون سياسة وقتية أو سياسة من اليد الى الفم كما يسمونها. بل هى سياسة مبنية على أسس اقتصادية ثابتة. فلقد عملت الحكومة على انشاء البنك الزراعى ووفقت فى مسعاها فعلا فوضعت مشروعا بقانون لانشائه وسترسله غدا الى السراى الملكية لاستصدار مرسوم لعرضه على البرلمـان .

كذلك بحثت وزارة المـالية فى اصلاح نظام بورصة مينا البصل وانتهت من هذا البحث الجليل الفائدة . وكذلك من بحث انشاء بورصة للغلال وترون حضراتكم من كل هذا أن خطة الحكومة ليست خطة وقتية بل هى خطة فيها عناصر الدوام . وفيها أوضح دلالة على أن حكومة الشعب لم تعمل الا لمصلحة الشعب والشعب وحده (تصفيق متواصل) .

(ب) استجواب مقدم من حضرة الشيخ المحترم يوسف بشوتو بك لحضرات المحترمين وزراء المـالية والأشغال العمومية والمواصلات عن تنفيذ المشروعات الجديدة التى خصص لها فى الميزانية نحو عشرة ملايين من الجنيهات — تحديد يوم ٣٠ يونيه سنة ١٩٣٠ للمناقشة فيه

الرئيس — المطلوب الآن تحديد يوم للمناقشة فى هذا الاستجواب .

حضرة الشيخ المحترم عزيز ميرهم افندى — انى أثير مسألة فرعية قبـل تحديد يوم للمناقشة فى هذا الاستجواب . لأنى لا أعتبر ما قدمه حضرة الشيخ المحترم استجوابا ينطبق عليه المعنى المفهوم من هـذا اللفظ . فالاستجواب انمـا هو سرد لسياسة الحكومة على سبيل التفصيل للوصول فى النهـاية الى اقرارها أو عدم اقرارها على سياستها .

أما الموضوع الذى سمى الليلة استجوابا فهو أن الحكومة فتحت اعتمادا بمبلغ عشرة ملايين من الجنيهات للأعمال الجـديدة . ويريد حضرة الشيخ المحترم أن يطمئن على صرف هذه المبالغ فيما خصصت له فى هذا العام .

ومثل هذا الطلب لا يكون الا بسؤال يجاب عليه بنعم أو بلا دون أية مناقشة تفصيلية .

الرئيس — ليس هناك ما يمنع حضرة الشيخ المحترم مقدم الاستجواب من أن يعتبر مثل هذا الاستفهام استجوابا . وليس هناك نص يمنعه من استعمال هذا الحق . وإذن لا محل لهذا الاعتراض .

حضرة الشيخ المحترم يوسف بشوتو بك — لا يعرف حضرة الشيخ المحترم زميلى الايضاحات الاضافية التى سأدلى بها عند شرح الاستجواب . وربمـا كانت هـذه الايضاحات مفيدة للحكومة وللمجلس . فأرجو حضرة الزميل المحترم أن يكون حليما وأن يصبر أسبوعا حتى توافيه الايضاحات وربما يشاركنى حضرة الزميل عندئذ فيما أعرضه على هيئة المجلس المحترم .

الرئيس — هل لحضرات الوزراء المختصين رأى فى تحديد يوم للمناقشة فى هذا الاستجواب ؟

حضرة صاحب السعادة محمد صفوت باشا (وزير الأشـغال العموميه بالنيابة) — يحسن تحديد يوم للمناقشة بعد أسبوعين .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تحديد يوم للمناقشة بعد أسبوعين ؟

موافقة .

(حضر حضرة المحترم محمود فهمى النقراشى افندى وزير المواصلات — وحضرة أحمد نجيب الهلالى بك وكيل وزارة المعارف المساعد).

٨ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٣٤٩٧١ جنيهـا بميزانيـة وزارة المعـارف العمومية سـنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافأة أسرة اللورد كارنارفون — اقراره

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون (يراجع الملحق رقم ١٧٥) .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك) .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — لى استفهـام عن أمر يتعلق بمشروع هذا القانون . وهو هل سبقت تقديمه للمجلس مخاطبة بين الحكومة المصرية وأسرة اللورد كارنارفون بشأن تعويضها عن مباحثها وانتهى الأمر بأن هذه الأسرة ارتضت قبول هذا المبلغ . وأنه ليس لها بعد ذلك مطالب أخرى ؟

أرجو بيانا عن هذا الأمر حتى نطمئن .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعـارف العمومية) — المبلغ المطلوب إنما تدفعه الوزارة لأسرة اللورد كارنارفون على سبيل المنحة لا على سبيل التعويض . لأن اللورد قام بعملية التنقيب ووفق توفيقا عظيما لفائدة البلاد .

فنحن نطلب هذا المبلغ على أنه منحة وسندفعه على هذا الاعتبار. وستكون المخالصة صريحة فى أنه ليس لهذه الأسرة حق المطالبة بأى شىء آخر .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — ألا يخشى حضرة صاحب العزة وزير المعارف قبل أخذه المخالصة من الأسرة أن تتعدى مطالبها هـذا المبلغ بعد أن يكون قد تقرر بقانون وهذا القانون ملزم للحكومة بدفع المبلغ ؟

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — لا أخشى هـذا ولا يمكن أن أخشاه ما دمت أطلب هذا المبلغ على سبيل المنحة لا على سـبيل التعويض . ومع هذا فلأجل أن يطمئن حضرة الشيخ المحترم أصرح أنه سبق أن تخاطبنـا مع الأسرة وهى على استعداد لاعطاء المخالصة على الصورة التى تطلبها .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — أشكر حضرة صاحب العزة وزير المعارف على هذا البيان الأخير .

(انصرف حضرة صاحب الدولة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء وحضرات أصحاب السعادة حسن حسيب باشا وزير الحربيـة والبحرية ، ومحمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانيـة ، ومحمد صفوت باشا وزير الزراعة والأشـغال بالنيابة ، وحضرات المحترمين مكرم عبيد أفندى وزير المـالية ، ومحمود فهمى النقراشى افنـدى وزير المواصلات ، ومحمود بسيونى افندى وزير الأوقاف) .

الرئيـس — هل توافقون حضراتكم على مشروع القانون من حيث المبدأ ، وعلى أن ينتقل المجلس الى مناقشة المشروع مادة فمادة ؟

موافقة .

تليت المـادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنـا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٣٤٩٧١ جنيها (أربعة وثلاثين ألفا وتسعمائة وواحد وسبعين جنيها مصريا) فى ميزانية وزارة المعارف العمومية للسنة المـالية ١٩٣٠ — ١٩٣١ فرع ٢ "ادارة عمـوم الآثار المصرية" باب ٣ "أعمال جديدة" .

ويؤخذ هذا الاعتماد من المـال الاحتياطى .

الرئيـس — هل توافقون حضراتكم على هذه المـادة ؟

موافقة .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المـادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزيرى المـالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هـذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسميـة وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيـس — هل توافقون حضراتكم على هذه المـادة ؟

موافقة .

أقرت المـادة المذكورة .

الرئيـس — طلب نظر هذا المشروع بطريق الاستعجال . فهل توافقون حضراتكم على تلاوته الآن للمرة الثالثة ؟

موافقة .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — وارجو كذلك نظر مشروعات القوانين الخاصة بوزارة المعـارف والمدرجة بجدول الأعمال بطريق الاستعجال . وقد نظرها مجلس النواب بهذه الصفة .

(تولى الرياسة حضرة صاحب العزة محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس) .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة .

الرئيـس — نأخذ الرأى على مشروع هـذا القانون فى مجموعه بالنـداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على المشروع بالنداء بالاسم فكانت النتيجة كالآتى :

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٩

الأغلبية المطلوبة ٣٥

المـوافقون ٦٨

غير الموافق ١

الرئيـس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع هذا القانون .

٩ — مشروع قانون

بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن تعديل نظام مدرسة المهندسة الملكية — تقرير لجنة المعارف

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أرجو أن ينظر المجلس مشروع هذا القانون الان وقبل دوره فى جدول الأعمال لاحتمال تغيبى غدا وأنا مقرر اللجنة عنه .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — أرجو أيضا أن ينظر هذا المشروع بطريق الاستعجال .

الرئيـس — أظن أنه لا مانع لدى حضراتكم من نظر هـذا المشروع الان وبطريق الاستعجال .

موافقة .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى كتاب من وزارة المعارف العمومية هذا نصه :

” حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أننا انتدبنا حضرة صاحب العزة أحمد نجيب الهلالى بك لحضور جلسة المجلس أثناء نظره فى التقارير الواردة بجدول أعمال جلسة اليوم عن الشؤون الخاصة بوزارة المعارف. فأرجو من دولتكم التصريح لحضرته بذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

وزير المعارف
بهى الدين بركات “

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٧٦) .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — سمعنا أن وزارة المعارف تفكر فى تعديل المادة الحادية عشرة من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ التى تنص على أن يكون متوسط الدرجات فى امتحان النقل ٦٠ ٪ على الأقل من النهاية العظمى فهل وزارة المعارف مستعدة لتعديل هذا النص أم أن ماقرأناه فى الصحف غير صحيح ؟

لقد اهتمت وزارة المعارف بتعديل القوانين الخاصة بالامتحانات وهذا ما نشكرها عليه فهل اهتمت أيضا بتعديل المادة (١١) من قانون نظام مدرسة الهندسة الملكية بجعل متوسط الدرجات ٥٠ ٪ بدلا من ٦٠ ٪ الأمر الذى ليس له نظير فى العالم ؟

ان كان لهذا التعديل أثر فى وزارة المعارف فمن المستحسن أن لا تتعجل بنظر التعديلات المعروضة علينا الآن حتى تتقدم لنا الوزارة بتعديل المادة المذكورة لننظر التعديلات جميعها فى وقت واحد .

المقرر — لا أدرى اذا كانت وزارة المعارف فكرت أو لم تفكر فى تعديل المادة التى يشير اليها حضرة زميلنا المحترم الشيخ حسن عبد القادر . ولكن بصفة كونى رئيسا لجنة امتحان مدرسة الهندسة أقرر أنه عرضت علىّ اليوم نتيجة الامتحان فاذا بها أن ثمانين طالبا نجحوا من بين خمسة وثمانين أى أن الذين رسبوا فى الامتحان هم خمسة فقط وحينئذ يكون القول بأن هذا القانون لا يوجد مثله فى الظلم فى البلاد الأخرى لا محل له .

نحن لا نرغب فى حملة شهادات يمرون بعد الحصول على ٥٠ ٪ أو ٣٠ ٪ من مجموع الدرجات ولكننا نرغب فى مهندسين أكفاء يتولون الأعمال فى هذا القطر بدلا من الالتجاء الى الأجانب كلما احتجنا لمهندسين اخصائيين.

عند ما نظرنا هذا القانون فى سنة ١٩٢٧ تكلم حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر طويلا طالبا تعديل المادة الحادية عشرة بتخفيض متوسط الدرجات الى ٥٠ ٪ فرددنا على حضرته بمثل ما رددنا به اليوم من أننا فى حاجة الى مهندسين فنيين لا حملة شهادات وقد اقتنع المجلس بهذا ورفض التعديل .

ذكرت لحضراتكم أن من بين الخمسة والثمانين طالبا الذين تقدموا للامتحان نجح ثمانون وبذلك تكون نسبة النجاح ٩٤ ٪ وليس بعد هذا دليل مادى على أن المادة الحادية عشرة من القانون وضعت بعد تفكير عميق وتجارب طويلة .

لو أنه طلب رفع متوسط الدرجات الى أكثر من ٦٠ ٪ لوافقت على ذلك . أما أنه يطلب تخفيض المتوسط الى أقل من هذه النسبة فالأولى أن تغلق المدرسة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ليس فيما يقوله معالى شفيق باشا جواب على سؤالى فقد طلبت الى معالى وزير المعارف أن يخبرنا ان كانت الوزارة فكرت فى تعديل المادة الحادية عشرة أم لا . فان صح ما سمعناه من أن الوزارة شرعت فى تعديل المادة المذكورة فلا ضرر من تأجيل نظر المشروع المعروض علينا الآن حتى يرد لنا هذا التعديل لننظر التعديلات التى أدخلت عليه دفعة واحدة .

حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك (وزير المعارف العمومية) — ليست المادة الحادية عشرة التى يشير اليها حضرة الشيخ المحترم محل نظر وزارة المعارف الآن .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — يعجبنى من معالى المقرر تلك الكلمة التى قالها فى رده على حضرة زميلنا الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر وهى قوله انه اذا كان هنالك من يطلب التشديد بأن تكون درجة النجاح فوق الستين فى المائة فان معاليه يكون أول المؤيدين له .

تعجبنى كثيرا هذه الكلمة والواقع يا اخوانى اننا عند ما نذكر مدرسة الهندسة وما يراد لها من اصلاح وما يفكر من أجلها لرفع مستوى التعليم فيها، كل هذا يثير ذكريات قديمة فى نفس كل مصرى يحب الخير للبلاد والسعادة لأهلها .

مدرسة الهندسة، وهى العماد الرفيع لسعادة هذه البلاد من نواح شتى، يجب أن تكون دائما موضع رعاية وان يسار بها الى أقصى ما يمكن أن تصل اليه لتحقيق الغاية التى أنشئت من أجلها .

كنا من عشرات السنين نرى فى هذا البلد أمثال على مبارك باشا ومحمود الفلكى باشا وحسين المعمار باشا واسماعيل الفلكى باشا ممن تعدهم مصر فخارا فى تاريخها لما قاموا به من الأعمال الجليلة التى لا تزال آثارها خالدة للان . ولكننا مع الأسف نرى الآن غير ذلك، نعم وليسمح لى معالى المقرر أن أقول اننا لا نرى أمثال هؤلاء الأفذاذ بيننا ما دام كل همنا منصرفا الى مجرد الحصول على شهادات هندسية من مدرسة الهندسة ، على اننا نأمل أن نرى هذه المدرسة — اذا سرنا فى هذه الطريق وفكرنا فى رفع مستوى التعليم بها — تخرج مثل هؤلاء العلماء .

ولقد استدعى فى سنة ١٩٢٦ من فطاحل العلماء المسيو يوترا لتحقيق هذه الفكرة و نيط به وضع نظام كفيل بترقية مدرسة الهندسة ومدرسة الفنون والصنائع الى الحد الذى يمكن لكتيهما أن تحقق رغبات الأمة من ايجاد مهندسين أكفاء فى سائر أنواع الهندسة من رى وعمارة وميكانيكا وكهرباء وغير ذلك من المواد المفصلة فى القانون .

وضع هذا القانون بعد درس وتدقيق وجرى العمل عليه . ويسرنى وأنا أتكلم اليوم أن يكون بين يدى تلك المذكرة التى وضعها حضرة عبد العزيز بك أحمد ناظر مدرسة الهندسة بالنيابة حينذاك .

الرئيس — ألفت نظر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك الى أن هذا الكلام لا محل له الآن لأن البحث انما يدور حول تعديل بعض مواد القانون خصوصا وأن القانون معروض على المجلس لنظره بطريق الاستعجال.

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — لست أرى ان الوقت يضيق بما أدلى به ومع ذلك فانى اختم كلامى بكلمة واحدة وهى أنه ان كان هناك تفكير فى تعديل المادة ١١ فليكن بالتشديد لا بالتخفيف .

(هنا انصرف حضرة صاحب العزة محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف) .

تلى مشروع القانون .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ وننتقل الآن الى تلاوته مادة فمادة .

تلى من المادة الأولى ما يأتى :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — عدلت المواد ٤ و ٥ و ١٩ من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن تعديل نظام مدرسة الهندسة الملكية على الوجه الآتى :

مادة ٤ — مدة الدراسة بالمدرسة للحصول على الاجازة النهائية (الدبلوم) هى أربع سنوات .

ويقبل فى السنة الأولى بالمدرسة كل طالب أمضى سنة بالقسم الاعدادى ونجح فى الامتحان طبقا لشروط النجاح المبينة بالمادة ١١ من هذا القانون.

ولا يقبل مباشرة باحدى السنوات الدراسية الأربع من أتم جزءا من دراسته باحدى مدارس الهندسة فى الخارج الا اذا كانت هذه المدرسة معترفا بها من وزارة المعارف العمومية . ويكون القبول بالقيود الواردة بهذا القانون وطبقا للأحكام التى تعين بمرسوم . وفى هذه الحالة يجوز اعفاء الطالب من الشروط الواردة بالمادة ١١ المشار اليها فيما يتعلق بأشغال الطالب أثناء السنة .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — جاء بالمادة الرابعة المعدلة من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن تعديل نظام مدرسة الهندسة الملكية أن مدة الدراسة بهذه المدرسة للحصول على الاجازة النهائية هى أربع سنوات وأنه يقبل فى السنة الأولى بالمدرسة كل طالب أمضى سنة بالقسم الاعدادى ونجح فى الامتحان طبقا لشروط النجاح المبينة بالمادة ١١ من هذا القانون.

أريد أن أفهم ما هى الحكمة فى التعبير بالسنة الاعدادية التى أشير اليها فى هذه المادة وماذا يمنع من جعل سنى الدراسة بهذه المدرسة خمسا بدلا من أربع وسنة اعدادية . لأن المؤدى واحد ، فاذا كانت هناك حكمة فنية دعت الى التقيد بهذا التعبير فانى أريد أن أفهمها .

انى أرى أن السنة الاعدادية التى أنشئت طبقا للتعديل الجديد مخصص لها عدة مواد منها الرياضة والهندسة الوصفية والعلوم الطبيعية والكيمياء الخ فلماذا لا تجعل سنوات الدراسة خمسا وتكون السنة الاعدادية المذكورة أولاها خصوصا أن الطالب الحاصل على شهادة الدراسة الثانوية قسم علمى لا يمكن له الانتقال الى السنة الأولى من مدرسة الهندسة الا بعد النجاح فى امتحان مواد السنة الاعدادية المذكورة . على أن توزع مواد الدراسة على كل سنة طبقا للشروع .

اذا كان الغرض من اضافة السنة الاعدادية هو اعداد الطالب لتلق مواد السنة الأولى من مدرسة الهندسة ، فمن الواجب اذن جعل هذه السنة سنة أولى لا سنة اعدادية والا اضطررنا الى التقيد بمثل هذا النظام أيضا بالنسبة لحالة الانتقال من التعليم الابتدائى الى التعليم الثانوى ، لأن الطالب الحائز على شهادة الدراسة الابتدائية لا تساعده مداركه على فهم مواد الحساب والجبر والهندسة الثانوية ، وهكذا نقرر أنه لا يقبل فى السنة الأولى من سنى التعليم الثانوى الا اذا اجتاز الامتحان فى مواد سنة اعدادية أيضا .

انى أرى أن التقيد بمثل هذا النظام خروج على المألوف يجب أن يقوم سببه على أساس فنى .

لذلك أرجو الموافقة على أن ينص فى المادة الرابعة أن مدة الدراسة بالمدرسة للحصول على الاجازة النهائية هى خمس سنوات بدلا من أربع كما هو المتبع .

المقرر — ان ملاحظة حضرة الزميل المحترم وجيهة . وقد أثيرت فى مجلس النواب وسواء أكانت مدة الدراسة خمس سنوات أم أربعا وسنة اعدادية فالنتيجة واحدة إذ يقضى الطالب فى كلتا الحالتين خمس سنوات .

جعلت مدة الدراسة بمدرسة الهندسة الملكية أربع سنوات خلاف السنة الاعدادية قياسا على ما هو جار فى كليتى الطب والحقوق إذ أن مدة التعليم فيهما لا تدخل فيها مدة التعليم الاعدادى بالجامعة المصرية وما كان يمكن أن تجعل

مدة الدراسة بمدرسة الهندسة خمس سنوات لأن التدريس الاعدادى بنفس المدرسة ويحتمل أن يلحق القسم الاعدادى بالجامعة كما هى الحال فى كليتى الطب والحقوق وقد كان هذا محل مناقشة فعلا .

ولو أننا جعلنا مدة الدراسة بمدرسة الهندسة خمس سنوات لقيل لماذا تدخل السنة الاعدادية فى سنى التدريس خلافا لما هو جار بكليتى الطب والحقوق .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ان فكرة عدم احتساب السنة الإعدادية فى سنى دراسة الطب والحقوق فكرة معقولة لأن التعليم الاعدادى يكون فى الجامعة التى وضع لها نظام يقضى بأن الطلبة لا يقبلون فى كليتى الطب والحقوق الا اذا جازوا الامتحان فى القسم الاعدادى. فلو أن التعليم الاعدادى بالنسبة لطلبة الهندسة كان فى الجامعة لما وجهت اعتراضا .

المقرر — نظام مدرسة الهندسة الملكية بعد ايجاد السنة الاعدادية يصبح شبيها بنظام كليتى الطب والحقوق .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — لكن الدراسة الاعدادية لطلبة الكليتين إنما تكون فى الجامعة .

المقرر — هل تختلف المسألة باختلاف الأمكنة ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — يفضل الطالب أن يقول انه فى السنة الأولى بمدرسة الهندسة الملكية على القول بأنه طالب فى القسم الاعدادى . فهلا يمكن جعل القسم الاعدادى فى الجامعة أو جعل مدة الدراسة خمس سنوات خصوصا اذا لاحظنا أن مدرسى القسم الاعدادى هم أنفسهم المدرسون فى المدرسة ؟

المقرر — لا يوجد مانع من جعل القسم الاعدادى فى الجامعة المصرية على ألا يقبل فى المدرسة الا من جاز الامتحان فيه لأن المهندسين الفنيين يرون عدم قبول الطلبة فى مدرسة الهندسة الا اذا جازوا هذا الامتحان .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — وما المانع من تسمية السنة الاعدادية السنة الأولى ؟

حضرة صاحب العزة أحمد نجيب الهلالى بك (وكيل وزارة المعارف العمومية المساعد) — مع اكتفائى بالرأى الذى أبداه معالى المقرر — وهو على تمام الدراية بحالة المدرسة — أقول ان الوزارة بحثت النقطة التى أشار اليها حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر فلاحظت أن مواد التعليم التى جعلت فى القسم الاعدادى ليست من صميم الدراسة الهندسية بل هى من المواد التحضيرية التى كان يصح تحصيلها فى المدارس الثانوية

ولقد رأت الوزارة بدلا من زيادة سنى الدراسة فى المدارس الثانوية أن تعد الطلبة فى نفس المدارس العليا التى تخيروها ولا يمكن بحال أن تعتبر الدراسة الاعدادية من صميم الدراسة الهندسية أو أن تعتبر جزءا منها .

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — لى كلمة أخرى أزيدها على ما قاله حضرة صاحب العزة وكيل وزارة المعارف العمومية المساعد ألا وهى. ان ميزة هذا النظام هى أن الذين يتلقون الدروس على منهاجه أو يعدون أنفسهم لتلقى علوم الهندسة الصحيحة يتبينون فى نهاية السنة أمرهم ان كانوا بطبيعتهم على استعداد لدراسة العلوم الهندسية فيستمرون فيها أو أن استعدادهم لا يؤهلهم لذلك فينتقلون الى مدارس أخرى كمدرسة الفنون والصنائع التى وضع لها نظام راق يقرب من نظام مدرسة الهندسة وبذلك ينطبق عليهم الحديث "اعملوا فكل ميسر لما خلق له" .

هذا ما رمى اليه المشروع .

الرئيس — هل يتمسك حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بعد هذا بالتعديل ؟

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — نعم .

الرئيس — اذن يمكن لحضرة الشيخ المحترم أن يقدم اقتراح التعديل كتابة.

تقدم اقتراح من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بتعديل المادة الرابعة هذا نصه :

"أقترح تعديل المادة الرابعة بأن تجعل مدة الدراسة خمس سنوات وتختص كل سنة بالمواد المبينة فى القانون".

فمن يوافق من حضراتكم على هذا التعديل فليتفضل بالوقوف ؟

وقفت أقلية .

الرئيس — اذن تقرر رفض الاقتراح .

وهل توافقون حضراتكم على المادة الرابعة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تلى من المادة الأولى ما يأتى :

مادة ٥ — تخصص لمواد التعليم حصص لاتقل عن ثلاثين فى الأسبوع وتوزع على أقسام الدراسة المختلفة بالمدرسة كما يأتى :

القسم الاعدادى :

الرياضة . الهندسة الوصفية . العلوم الطبيعية . الكيمياء . تاريخ الفن . اللغة الفرنسية أو الانجليزية . أشغال الورش . الرسم .

القسم الأول — الهندسة المدنية :

الرياضة . الهندسة الوصفية . الطبيعة . الرسم . أشغال الورش . حساب الانشاءات . خواص المواد واختبارها . الميكانيكا . الجيولوجيا . الهندسة الكهربائية . انشاء المبانى . الزراعة . الطبوغرافيا . الكبارى . الأساسات . الانشاءات المعدنيـة . الطرق والسكك الحـديدية . الهيدروليكا . الرى . الأشغال البحرية . هندسة البلديات . الاقتصاد السياسى والقانون .

القسم الثانى — العمارة :

الرياضة . الهندسة الوصفية . الطبيعة . الرسم . أشغال الورش . حساب الانشاءات . خواص المواد واختبارها . الميكانيـكا . العلوم التطبيقية . انشاء المبانى . تاريخ العمارة . الطبوغرافيا . العمارة . الانشاءات المعدنية . التركيبات الصحية . هندسة البلديات . الكميات والمقايسات . الاقتصاد السياسى والقانون .

القسم الثالث — الميكانيكا والهندسة الكهربائية :

(ا) فرع الميكانيكا :

الرياضة . الهندسة الوصفية . الطبيعة . الرسم . أشغال الورش . حساب الانشاءات . خواص المواد واختبارها . الميكانيكا . علم المعادن (المتالورچيا) . نظرية الآلات وانشاؤها . الهندسة الكهربائية . انشاء المبانى . الانشاءات المعدنية . الآلات الحرارية (الآلات البخارية والآلات ذات الاحتراق الداخلى) . الهدروليكا . الآلات الكهربائية . محطات التوليد المركزية . الاقتصاد السياسى والقانون .

(ب) فرع الهندسة الكهربائية :

الرياضة . الهندسة الوصفية . الطبيعة . الرسم . أشغال الورش . حساب الانشاءات . خواص المواد واختبارها . الميكانيكا . علم المعادن (المتالورچيا) . الهندسة الكهربائية . نظرية الآلات وانشاؤها . انشاء المبانى . الانشاءات المعدنية . الآلات الحرارية (الآلات البخارية والآلات ذات الاحتراق الداخلى) . الهيدروليكا . الآلات والأجهزة الكهربائية . الهندسة الكهربائية التطبيقية . الاقتصاد السياسى والقانون .

القسم الرابع — الكيمياء الصناعية :

الرياضة . الرسم والهندسة الوصفية . الميكانيكا العـامة والهيدروليكا . الطبيعة . الكيمياء . الاستاتيكا التطبيقية . دراسة الآلات . أشغال الورش . مقاومة المواد . الجيولوچيا . انشاء المبانى والانشاءات المعدنية . الهندسة الكهربائية . الاقتصاد الهندسى . الكيمياء التحليلية . الكيمياء الصناعية والمصانع الكيماوية . الكيمياء الطبيعية . علم المعادن . الكيمياء الكهربائية .

ولوزير المعارف العمومية بناء على اقتراح مجلس الادارة أن يزيد عند الاقتضاء مواد التعليم بأى قسم من الأقسام الأربعة .

وأما توزيع المواد على سـنى الدراسة والساعات المخصصة لكل منهـا فى الأسبوع وكذلك المناهج الدراسية فتعين بمرسوم .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — جاء فى القانون القديم بالقسم الثالث من المـادة الخامسة عند ذكر "آلات الحرارة" عبارة بين قوسين وهى (الآلات البخارية وذوات الاحتراق الداخلى والهواء المضغوط والتبريد) أما فى التعديل فقد حذفت عبارة (والهواء المضغوط والتبريد) فـما هى حكمة هذا التعديل ؟

المقرر — هى حكمة (لفظية) وقد ذكر فى الفقرة (ب) بالصفحة الثالثة من التقرير أنه قد «عدلت أسمـاء بعض المواد تعديلا يجعلها أجمع لفروع المواد من الوجهة العملية» فالمواد باقيـة كما هى ولكن أسماءها التى وضعت بقانون ١٩٢٧ ظهر أنها لا تطابق الواقع .

أما ما قاله حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر فيما يختص بحذف فقرة (والهواء المضغوط والتبريد) فسببه يرجع الى أن آلات التبريد لا يمكن اعتبارها من آلات الحـرارة وما جاء فى القانون القـديم عن آلات الحرارة انمـا قصد به الآلات التى تسير بالحرارة أو تولدها . لذلك شمل التفسير آلات الهواء المضغوط وآلات التبريد . أما القانون الجديد فقد قصر تفسير "الآلات الحرارية" على الآلات البخارية والآلات ذات الاحتراق الداخلى ، وهذه تدار بالبنزين أو المازوت أو الكؤل فهى تشمل جميع الآلات ذات الاحتراق الداخلى وهى ليست بآلات بخارية ذات مراجل خارجية . وعلى هذا فليس بالمشروع الجديد نقص .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — اذا كانت آلات الهواء المضغوط وآلات التبريد داخلة ضمن الآلات الحرارية ...

المقرر — ابقاء النص كما كان قد يسبب تشويشا فى التدريس وقد جاء بتقرير اللجنة السبب الذى دعا الى تعديل النص القديم .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ولم لم تذكر القاطرات ضمن الآلات البخارية . فهل فى الحذف فائدة ؟

المقرر — لم تحذف من البرنامج فى الواقع .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — ولكنها حذفت فى اللفظ.

المقرر — نعم حذفت فى اللفظ فقط اذ لا فائدة ولا داعى لذكر التفصيلات ويكفى أن يقال مثلا انه سيدرس القانون المدنى فى مدرسة الحقوق ليكون مفهوما أن التدريس سيتناول البيع والرهن والشفعة الخ دون حاجة الى تبيان كل ذلك .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — هناك مسألة أخرى تتعلق بالنص على أن " لوزير المعارف العمومية بناء على اقتراح مجلس الادارة أن يزيد عند الاقتضاء مواد التعليم بأى قسم من الأقسام الأربعة " معنى ذلك أنه ليس لوزير المعـارف اذا رأى أن التطورات العالمية فيما يختص بفنون الهندسة تسـير الى التوسع أن يزيد شيئا على مواد السنة الاعدادية دون أقسام المدرسة الاربعة ،

لقد زيدت هذه الفقرة فى الواقع لأن الهندسة فى العالم تتطور تطورا سريعا قد يدعو لأن يقرر الوزير بعد أخذ رأى مجلس ادارة المدرسة زيادة مادة أو مواد على مايدرس بأحد أقسام المدرسة الأربعة وذلك حتى لايضطر الى اتخاذ الاجراءات التشريعية التى قد تكون طويلة فى بعض الأحيان . يفعل الوزير هذافيما يختص بأقسام المدرسة الأربعة أما القسم الاعدادى فقد أخرجه هـذا النص وأصبح لابد للوزير من استصدار مرسوم بقانون اذا ما أراد اضافة أية مادة الى مواد الدراسة بالقسم الاعدادى ولهـذا أرى أن تعدل الفقرة المذكورة بأن ينص بها على أن لوزير المعارف أن يزيد مواد التعليم بأى قسم من أقسام المدرسة كما يكون له الحق أن يزيده — اذا رأى ذلك مع مجلس الادارة — بالقسم الاعدادى خصوصا أن القسم الاعدادى جدير بأن يعامل معاملة بقية الأقسام لأنه قد أنشئ حديثا وأن له مواد خاصة تدرس فيه بينها مشروع القانون وهى تنحصر فى :

الرياضة . الهندسة الوصفية . العلوم الطبيعية . الكيمياء ...... الخ .

ماذا يكون الحـال لو رأى مجلس ادارة المدرسة ووافقه الوزير تدريس اللغة الألمـانية أو التوسع فى الرسم أو فى الهندسة الوصفية . أيكون من الضرورى وقتئذ استصدار مرسوم بقانون واتبـاع الأجراءات التشريعية العادية ؟

أثما رأى مجلس ادارة المدرسة ووزير المعارف زيادة مادة من مواد الدراسة على تلاميذ السنة الثالثة أو الرابعة يكون له هذا الحق ويحرم منه اذا كانت الزيادة فى مواد الدراسة بالقسم الاعدادى .

المقرر — ان ما قاله حضرة العضو المحترم وجيه فى ظاهره لأن مواد الدراسة بالسنة الاعدادية كلها علوم نظرية بخلاف مواد الدراسة بالسنوات الأربع الأخرى فهى عملية . ومعلوم أن العلوم النظرية لا تتغير بالسرعة التى تتغير بها العلوم العملية .

لم يقصد بالعبارة التى يعترض عليهـا حضرة العضو المحترم تغيير البرنامج . فمدرسة الهندسة لاتدرس بها هندسـة الطيران مثلا الآن لأن البلاد ليس بها مطارات ولا طيارات تستدعى دراسة هذا الفن الآن فلا يجوز اذن اضاعة وقت الطلبـة فى تخصيص ثلاث أو أربع ساعات كل أسـبوع لتعليم هذا الفرع .

أما اذا وجد فى المستقبل مايدعو لتدريسه ورأى الوزير ادخال علم الطيران أمكنه ذلك . وقد جاء بالفقرة الأخيرة من الصفحة الرابعة عشرة من تقرير اللجنة ما يأتى : "وأما توزيع المواد على سنى الدراسـة والساعات المخصصة لكل منها فى الأسبوع وكذلك المناهج الدراسية فيعين بمرسوم" فالمناهج الدراسية وساعات العـمل فى السنين الأولى والثانية والثالثة والرابعـة معلومة لنا وهى تتغير على حسب القانون المطروح . إذ هى فى السنة الأولى ٣٤ ساعة وفى السنة الثانية ٣٢ ساعة وفى السنة الثالثة ٣٢ ساعة وفى السنة الرابعة ٣٢ ساعة كذلك . أما فى القسم الاعدادى فقد جعـل عدد الحصص ٣٦ ساعة فى الأسبوع وهذه لايمكن زيادتها خصوصا اذا راعينا أن الاسبوع خمسة أيام ونصف يوم وبذلك يتراوح عدد ساعات العمل يوميا بين ست وثمـان ساعات وعلى هذا فلا يمكن الزيادة فى ساعات العمل النظرية الأمر الذى يمكن فى الفروع العملية كما لو أراد وزير المعارف تقرير دراسة فن الطيران بالمدرسة فى العـام المقبل مثلا فانه يجد فى ساعات العمل وفى المناهج مايسمح بتدريس هـذه المـادة .

ولذلك لا يمكن الموافقة مطلقا على طلب حضرة الشـيخ المحترم وهو أن يكون للوزير الحق فى أن يزيد أى مادة فى منهـاج السـنة الأعدادية . لأن هذه السنة كما قلنا ليست من المدرسة . والعلوم التى تدرس فيها تسـتغرق الوقت كله . ولذلك أرجو الموافقة على إبقاء المـادة كما هى . وتلك المناقشة التى أثارها الآن حضرة الشيخ المحترم هى رجوع إلى نفس المناقشة الأولى بشكل آخر .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على (مادة ٥) من المـادة الأولى؟

موافقة .

تلى من المـادة الأولى ما يأتى :

مادة ١٩ — يشكل مجلس ادارة لمدرسة الهنـدسة الملكية من تسعة أعضاء منهم ناظر المدرسة وثلاثة من مدرسيها وخمسة من وزارات الأشغال والمواصلات والداخلية (قسم البلديات) أو من الخارج يعينهم وزير المعارف العمومية لمدة ثلاث سنوات ويجوز تجديد تعيينهم كما يعين من بينهم رئيسا للمجلس ويراعى فى انتخابهم بقدر الامكان تمثيل الفروع الآتية :

الرى . المبانى . الميكانيكا والكهرباء . المجارى . البلديات والتنظيم . السكك الحديدية . الموانى والمنائر . الطرق والكبارى .

ويكون ناظر المدرسة سكرتيرا للمجلس .

وللمجلس أن يضم اليه عند الحاجة من يرى ضرورة استشارته ، ولا يكون للمستشار صوت عند أخذ الرأى .

حضرة الشيخ المحترم كامل صدقى بك — ورد فى هذه الفقرة من المـادة الأولى فى السطر الرابع كلمة (كما يعين) ولفظ يعين يحتمل قراءتين يعين بكسر الياء أو يعين بفتحها .

حضرة صاحب العزة أحمد نجيب الهلالى بك (وكيل وزارة المعـارف العمومية المساعد) — يعين بكسر الياء طبعا أى أن الوزير هو الذى يعين .

المقرر — هذا بلا شك هو المقصود .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على المـادة الأولى ؟

موافقة .

أقرت المـادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون وفقا لأحكام المادة ٢٤ من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ المشار اليه ويعمل به ابتداء من العام الدراسى ١٩٣٠ — ١٩٣١ مع الاستثناء الوارد بالمادة ٢٤ المذكورة.

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — هل تسمحون حضراتكم بقراءة ما بقى من تقارير لجنة المعارف الآن وما معها من مشروعات القوانين لأنه مطلوب نظرها بصفة مستعجلة . ثم نأخذ الرأى على جميع مشروعات القوانين بعد ذلك ؟

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — ننتهى أولا من مشروع قانون مدرسة الهندسة ونبقى بقية تقارير لجنة المعارف الى غد .

الرئيس — جميع مشروعات القوانين المقدمة من لجنة المعارف مطلوب نظرها بصفة مستعجلة .

١٠ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بوضع نظام جديد لامتحانات الدور الثانى ببعض المدارس — تقرير لجنة المعارف

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون (يراجع الملحق رقم ١٧٧) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ . والآن ننتقل الى تلاوته مادة فمادة ؟

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يعقد فى كل عام لطلبة المدارس الآتى بيانها فى المادة ٤ دور ثان لامتحانات النقل وللامتحانات النهائية والعامة . ويحدد وزير المعارف العمومية فى كل عام المواعيد والأماكن التى تجرى فيها هذه الامتحانات .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — لا يسمح بدخول الدور الثانى لهذه الامتحانات الا للطلبة الآتى بيانهم :

أولا — الطلبة الذين لم يستطيعوا حضور الدور الأول أو اكماله لأسباب قهرية . وهؤلاء يعاد اختبارهم فى جميع مواد الامتحان .

ثانيا — الطلبة الذين رسبوا فى امتحان الدور الأول فى مادة أو مادتين بشرط أن يكونوا حاصلين على النهاية الصغرى المقررة لمجموع مواد الامتحان وعلى النهاية الصغرى المقررة لكل مجموعة من المواد جعلت لها نهاية صغرى خاصة . فاذا لم يكن لمجموع المواد نهاية صغرى مقررة اشترط لدخول امتحان الدور الثانى الحصول على درجات تساوى مجموع النهايات الصغرى لمواد الامتحان .

وهؤلاء يعاد اختبارهم فى المواد التى رسبوا فيها فقط .

ولا يسمح لطلبة المدارس التى يشترط للنجاح فى امتحاناتها نهاية صغرى لاشغال السنة بدخول امتحان الدور الثانى الا اذا كانوا ناجحين فى تلك الاشغال .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — شروط النجاح فى الدور الثانى هى الشروط المقررة للنجاح فى الدور الأول . ويعمل للناجحين فى الدورين الأول والثانى ترتيب واحد ويراعى فى عمل هذا الترتيب اعتبار درجات امتحان الدور الثانى بالنسبة الى الطلبة الذين لم يستطيعوا حضور الدور الأول أو إكماله لأسباب قهرية . أما الطلبة الذين رسبوا فى الدور الأول فيعتبرون عند نجاحهم فى الدور الثانى حاصلين فقط على مجموع الدرجات التى حصلوا عليها فى الدور الأول مهما كانت الدرجات التى حصلوا عليها فى الدور الثانى .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الرابعة وهذا نصها :

مادة ٤ — تسرى أحكام هذا القانون على المدارس الآتية :

التجارة العليا — الزراعة العليا — المعلمين العليا — دار العلوم — المعلمين الثانوية — المعلمين الأولية — المعلمات الأولية — المعلمات الثانوية —

كلية البنات — الأولية الراقية للبنات — الزراعة المتوسطة — التجارة المتوسطة — الفنون والصنائع — الفنون التطبيقية (القسم الثالث) — المدارس الصناعية — المدارس الصناعية الثانوية .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الخامسة وهذا نصها :

مادة ٥ — يلغى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٨ الصادر بتنظيم الدور الثانى لامتحانات النقل والامتحانات النهائية والعامة ببعض المدارس .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة السادسة وهذا نصها :

مادة ٦ — على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — يتلى الآن تقرير لجنة المعارف عن مشروع قانون تنظيم المدارس الابتدائية للبنين .

١١ — مشروع قانون

بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية — تقرير لجنة المعارف

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون (يراجع الملحق رقم ١٧٨) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور من حيث المبدأ . والآن ننتقل الى تلاوته مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدّقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — أضيفت الفقرة الآتية الى كل من المادتين ٢٠ و ٢٤ من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية :

"ويراعى فى عمل هذا الترتيب اعتبار درجات امتحان الدور الثانى بالنسبة الى التلاميذ الذين لم يستطيعوا حضور الدور الأول أو اكماله لأسباب قهرية. أما التلاميذ الذين رسبوا فى الدور الأول فيعتبرون عند نجاحهم فى الدور الثانى حاصلين فقط على مجموع الدرجات التى حصلوا عليها فى الدور الأول مهما كانت الدرجات التى حصلوا عليها فى الدور الثانى" .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — عدّلت المادتان ٢١ و ٢٧ من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ المشار اليه على الوجه الآتى :

"مادة ٢١ — لايسمح بدخول الدور الثانى لامتحان الانتقال الا للتلاميذ الآتى بيانهم :

أولا — التلاميذ الذين لم يستطيعوا حضور امتحان الدور الأول أو اكماله لأسباب قهرية . وهؤلاء يعاد اختبارهم فى جميع مواد الامتحان .

ثانيا — التلاميذ الذين رسبوا فى امتحان الدور الأول فى مادة أو مادتين بشرط أن يكونوا حاصلين على النهاية الصغرى لمجموعة مواد الامتحان وهؤلاء يعاد اختبارهم فى المواد التى رسبوا فيها فقط .

مادة ٢٧ — لا يسمح بدخول الدور الثانى لهذا الامتحان الا للتلاميذ الآتى بيانهم :

أولا — التلاميذ الذين لم يستطيعوا حضور امتحان الدور الأول أو اكماله لأسباب قهرية . وهؤلاء يعاد اختبارهم فى جميع مواد الامتحان .

ثانيا — التلاميذ الذين رسبوا فى امتحان الدور الأول فى مادة أو مادتين بشرط أن يكونوا حاصلين على النهاية الصغرى لمجموع مواد الامتحان التحريرى .

وهؤلاء يعاد اختبارهم فى الدور الثانى فى المواد التى رسبوا فيها فقط" .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

١٢ — مشروع قانون

بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية — تقرير لجنة المعارف

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون (يراجع الملحق رقم ١٧٩) .

(تولى الرياسة حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا وكيل المجلس) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على مشروع هذا القانون من حيث المبدأ ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور . والآن ننتقل الى تلاوته مادة مادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — أضيفت الفقرة الآتية الى كل من المادتين ٢٢ و ٢٧ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية .

"ويراعى فى عمل هذا الترتيب اعتبار درجات امتحان الدور الثانى بالنسبة الى التلاميذ الذين لم يستطيعوا حضور الدور الأول أو اكماله لأسباب قهرية . أما التلاميذ الذين رسبوا فى الدور الأول فيعتبرون عند نجاحهم فى الدور الثانى حاصلين فقط على مجموع الدرجات التى حصلوا عليها فى الدور الأول مهما كانت الدرجات التى حصلوا عليها فى الدور الثانى" .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — عدلت المادتان ٢٣ و ٣٠ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ على الوجه الآتى :

مادة ٢٣ — لا يسمح بدخول الدور الثانى لامتحان الانتقال الا للتلاميذ الآتى بيانهم :

أولا — التلاميذ الذين لم يستطيعوا حضور امتحان الدور الأول أو اكماله لأسباب قهرية . وهؤلاء يعاد اختبارهم فى جميع مواد الامتحان .

ثانيا — التلاميذ الذين رسبوا فى امتحان الدور الأول فى مادة أو مادتين بشرط أن يكونوا حاصلين على النهاية الصغرى لمجموعة مواد الامتحان .

وهؤلاء يعاد اختبارهم فى المواد التى رسبوا فيها فقط .

مادة ٣٠ — لا يسمح بدخول الدور الثانى لهذا الامتحان الا للتلاميذ الآتى بيانهم .

أولا — التلاميذ الذين لم يستطيعوا حضور امتحان الدور الأول أو اكماله لأسباب قهرية . وهؤلاء يعاد اختبارهم فى جميع مواد الامتحان .

ثانيا — التلاميذ الذين رسبوا فى امتحان الدور الأول فى مادة أو مادتين بشرط أن يكونوا حاصلين على النهاية الصغرى لمجموع مواد الامتحان التحريرى . وهؤلاء يعاد اختبارهم فى امتحان الدور الثانى فى المواد التى رسبوا فيها فقط .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على هذه المادة ؟

موافقة .

أقرت المادة المذكورة .

الرئيس — تؤجل القراءة الثالثة لمشروعات القوانين الأربعة التى تليت الى جلسة غد .

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس فى الساعة الثامنة والدقيقة العاشرة مساء على أن يعود للانعقاد يوم الثلاثاء ٢٠ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ١٧ يونيه سنة ١٩٣٠ الساعة السادسة مساء .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٣٤٩٧١ جنيها بميزانية وزارة المعارف العمومية لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ لمكافأة أسرة اللورد كارنارفون

عدد الأصوات التى أعطيت	٦٩
الأغلبية المطلوبة	٣٥
الموافقون	٦٨
غير الموافق	١

أقر المجلس المشروع المذكور :

أسماء حضرات الأعضاء الذين وافقوا على المشروع :

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد حنفى أبو الفضل افندى ، أحمد زيور باشا : أحمد عبده بك ، أحمد قرشى بك ، أحمد مصطفى بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، السيد عبد الرحمن بك ، ألفريد شماس افندى ، ألكسان أبسخرون باشا .

بيومى مذكور بك .

الشيخ حجاجى مجاهد ، حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسنين عبد الغفار بك ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك .

شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز محمد عبد الله بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوق افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدق بك .

لويس أخنوخ فانوس افندى .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد أفلاطون باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد بهى الدين بركات بك ، محمد جعفر افندى ، محمد رشوان الزمر بك ، محمد شفيق باشا ، محمد طلعت حرب بك ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد جلال باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، محمود أبو النصر بك ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، مراد الشريعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يحيي ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك ، يوسف عبد اللطيف افندى ، الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى .

اسم حضرة العضو الذى لم يوافق :

محمد محمود بك .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة السابعة والثلاثين

المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ٢٠ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ١٧ يونيه سنة ١٩٣٠

ملخص

١ - حلف حضرة الشيخ المحترم الدكتور عبد الحميد فهمى افندى اليمين القانونية .

٢ - التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ - طعن مقدم ضد حضرة الشيخ المحترم محمد كامل جلال باشا — احالته الى لجنة الطعون .

٤ - اقتراحات :

(أ) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم أحمد مصطفى بك بتجديد بناء محلق كوم امبو ودراو .

(ب) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم شرف الدين غازى بك بالطرق المؤدية لتلافى نزول أسعار القطن وتأثيره على أسعار الغلال .

احالتهما الى لجنة الاقتراحات مع نظر الثانى بصفة مستعجلة .

٥ - مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن تعديل نظام مدرسة المهندسة الملكية . رقم ١٧٦

القراءة الثالثة .

اقراره .

٦ - مشروع قانون بوضع نظام جديد لامتحانات الدور الثانى ببعض المدارس رقم ١٧٧

القراءة الثالثة .

اقراره .

٧ - مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية .

رقم ١٧٨

القراءة الثالثة .

اقراره .

٨ - بيان الحكومة عن استقالتها .

٩ - مشروع قانون بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية .

رقم ١٧٩

القراءة الثالثة .

اقراره .

١٠ - تقرير لجنة الأوقاف والمعاهد الدينية عن مقترحات لجنة الموظفين العليا الفرعية لوزارة الأوقاف بتحسين درجات بعض موظفى الوزارة المذكورة

رقم ١٨٠

الموافقة عليه .

١١ - كلمة حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك عن استقالة الوزارة .

كلمة حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر .

موافقة المجلس على تصريح حضرة رئيس الجلسة بأن المجلس شديد الرجاء بأن تحل الأزمة حلا مطابقا لحكم الدستور .

اجتمع المجلس الساعة السادسة والدقيقة الخامسة عشرة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة عدلى يكن باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(ا) بأجازات :

حضرات : محمود شكرى باشا ، محمد زكى عبد الرازق بك ، محمد العبانى باشا ، أحمد شوقى بك ، بولس حنا باشا ، أحمد محمد حجازى بك ، عبدالعزيز عزت باشا ، فهمى حنا ويصا بك ، السيد عبد الحميد البكرى ، عبد الرحيم صبرى باشا ، راغب عطيه بك ، الشيخ متولى عمر حجازى ، الشيخ اسماعيل فواز ، ميشيل أيوب باشا ، أحمد ذو الفقار باشا ، الدكتور محمد هاشم افندى ، اللوا محمود فؤاد باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات : ابراهيم فهمى بك ، أحمد حلمى باشا ، اللواء حسين شريف باشا ، محمد طلعت حرب بك .

ثانيا — المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم حضرات : ابراهيم نور الدن بك ، عبدالحكيم عبد الفتاح بك ، محمد صدقى باشا ، أحمد زكى أبو السعود باشا ، محمد أفلاطون باشا ، أمين سامى باشا ، ألفريد شماس افندى .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : اسماعيل سرى باشا ، عاذر جبران افندى ، محمود الاتربى باشا ، عبد الفتاح اللوزى بك ، عبد الرحيم مهنا افندى ، أحمد على باشا ، الشيخ على محمد مروان ، الدكتور سوريال جرجس سوريال افندى ، السيد محمود الشندويلى بك ، محمد محمد الشناوى بك ، سعيد فهمى الروبى بك ، الشيخ ابراهيم بسيونى الخطيب ، على عبد الرازق بك ، محمد سليمان الوكيل باشا ، حسن مظلوم باشا ، شعبان السيد مؤمن بك ، ابراهيم فرج أبو الجدايل بك ، عبد الرحمن لملوم بك ، الشيخ ابراهيم يوسف عطاالله .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد أحمد الشريف بك ، أحمد عبده بك ، عبد الفتاح رجائى افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

١ — حلف

حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد فهمى افندى اليمين القانونية

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد فهمى افندى لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٩٤ من الدستور لحلفها بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

٣ — طعن

مقدم ضد حضرة الشيخ المحترم محمد كامل جلال باشا — احالته الى لجنة الطعون

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الطعن الى لجنة الطعون ؟

موافقة .

أحيل الطعن المذكور الى لجنة الطعون .

٤ — اقتراحات

(ا) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم أحمد مصطفى بك بتجديد بناء محلق كوم امبو ودراو

(ب) اقتراح من حضرة الشيخ المحترم شرف الدين غازى بك بالطرق المؤدية لتلافى نزول أسعار القطن وتأثيره على أسعار الغلال

احالتهما الى لجنة الاقتراحات مع نظر الثانى بصفة مستعجلة .

الرئيس — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذين الاقتراحين الى لجنة الاقتراحات على أن ينظر الثانى منهما بطريق الاستعجال؟

لم يعترض أحد .

أحيل الاقتراحان المذكوران الى لجنة الاقتراحات وأن ينظر الثانى منهما بصفة مستعجلة .

٥ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن
تعديل نظام مدرسة الهندسة الملكية — اقراره .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا) .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة (١) .

الرئيس — هذا القانون يختلف فى موضوعه عن القوانين الثلاثة التى تليه فى جدول الأعمال ، فهل توافقون حضراتكم على أن يؤخذ الرأى عليه على حدة ، ثم اذا شئتم فيؤخذ الرأى على الثلاثة القوانين الأخرى دفعة واحدة لأنها من نوع واحد ؟

حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك — ولم لا نتبع الطريقة التى جرى عليها المجلس فى أخذ الرأى على كل قانون على حدة .

الرئيس — الذى جرى عليه المجلس هو أن يؤخذ الرأى على كل قانون على حدة ولكن الثلاثة القوانين الأخرى خاصة بالتعليم فاذا وافقتم فيؤخذ الرأى عليها مرة واحدة .

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — ربما أوافق على أحد القوانين ولا أوافق على الآخر، ولهذا يحسن أن يؤخذ الرأى على كل قانون على حدة .

حضرة الشيخ المحترم عبده البرقوقى افندى — القوانين الثلاثة الأخرى متماثلة فأرى أن يؤخذ الرأى عليها دفعة واحدة .

حضرة الشيخ المحترم محمد محمود خليل بك — هذا يتعارض مع الدستور .

الرئيس — اذن يؤخذ الرأى على هذا المشروع فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكورة بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٧

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع.

٦ — مشروع قانون

بوضع نظام جديد لامتحانات الدور الثانى ببعض المدارس — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة (٢) .

الرئيس — اذا وافقتم حضراتكم على اتباع الطريقة التى جرى عليها المجلس فيؤخذ الرأى على هـذا المشروع فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة " نعم " ومن لم يوافق فليجب بكلمة " لا " .

موافقة .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٧٠ .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

٧ — مشروع قانون

بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية
البنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى مشروع القانون للمرة الثالثة (١)

الرئيس — نأخذ الرأى الآن على هذا المشروع فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا" .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٧١

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

٨ — بيان الحكومة عن استقالتها

(وفى أثناء أخذ الرأى على القانون السابق حضر حضرات أصحاب السعادة والعزة محمد نجيب الغرابلى باشا وزير الحقانية ومحمد صفوت باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة وحضرة محمد بهى الدين بركات بك وزير المعارف) .

حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلى باشا (وزير الحقانية) — حضرات الشيوخ المحترمين :

أتشرف بأن ألقى على مسامع حضراتكم باسم الحكومة بيان حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء :

عند ما تولت الوزارة الحاضرة الحكم قطعت على نفسها عهدا أن تصون أحكام الدستور وأن تحوطه بسياج من التشريع يكفل له حياة متصلة ونموا مطردا ولقد أشرت الى ذلك فى الكتاب الذى تشرفت برفعه الى جلالة الملك بقبول اسناد رياسة الوزارة الى كما تضمنه خطاب العرش الذى تلى على مسامع حضراتكم .

ولكن الوزارة لم تتمكن من أن تقدم الى البرلمان هذا التشريع الذى تقضى به المادة ٦٨ من الدستور . ولذلك رأت الوزارة من واجبها أن ترفع استقالتها الى السدة الملكية . والله نسأل أن يوفقنا جميعا الى ما فيه خير البلاد.

وهنا هتف حضرة الشيخ المحترم عفيفى حسين البربرى افندى (ليحى الدستور) .

فردد حضرات الأعضاء هذا الهتاف وأردفوه بالتصفيق المتواصل .

(انصرف حضرات الوزراء) .

---

(١) نشر مشروع هذا القانون بمضبطة الجلسة السادسة والثلاثين .

(٢) نشر مشروع هذا القانون بمضبطة الجلسة السادسة والثلاثين .

(١) نشر مشروع هذا القانون بمضبطة الجلسة السادسة والثلاثين .

٩ — مشروع قانون

بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية — اقراره

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى مشروع القانون المذكور للمرة الثالثة [1] .

الرئيس — لنشرع فى أخذ الرأى على مشروع هذا القانون فى مجموعه بالنداء بالاسم فمن يوافق عليه فليجب بكلمة "نعم" ومن لا يوافق فليجب بكلمة "لا".

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٧

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

(تولى الرياسة حضرة صاحب العزة محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس).

١٠ — تقرير لجنة الاوقاف والمعاهد الدينية

عن مقترحات لجنة الموظفين العليا الفرعية لوزارة الأوقاف لتحسين درجات بعض موظفى الوزارة المذكورة — الموافقة عليه

حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا — أرجو أن ينظر المجلس هذا التقرير قبل دوره فى جدول الأعمال لأنه لا يحتاج الا لقراءة واحدة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

موافقة .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٨٠) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة بالموافقة على طلب الوزارة الخاص بوظائف مدير قسم المدارس والمفتش الفنى به ووكيل مدرسة الأمير فاروق الثانوية وكذلك على المقترحات التى أبدتها لجنة الموظفين العليا الفرعية بوزارة الأوقاف مع التحفظ الذى أبداه سعادة وكيل وزارة الأوقاف بشأن وظائف مدير قسم الأوقاف الأهلية ووكيل القسم ووكيل قسم الحسابات ؟

موافقة .

الرئيس — المجلس يقرر الموافقة على رأى اللجنة .

١١ — كلمة

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك عن استقالة الوزارة

حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد عز العرب بك — ياحضرات الأعضاء: لا أريد أن يمر البيان الذى سمعناه اليوم من الوزارة دون أن يرتفع صوت من أعلى هذا المنبر فى موضوع ذلك البيان . وقد كان بودى أن أخاطب بكلمتى هذه حضرات الوزراء . ولكن من الأسف أنهم أسرعوا فى الانصراف فلا أحب أن يفوتنى أن أنطق بكلمتى موجهة الى حضراتكم شاكرا بها حضرات الوزراء فى مواجهتكم .

رفعت الوزارة اليوم استقالتها من أجل الدستور وتخلت عن كراسى الحكم برا بأيمان أقسمتها على الاخلاص للدستور .

إن الأمر لم يعد خافيا على أحد فلنكن صريحين بين يدى هذه الهيئة الموقرة واحتراما لهذا المنبر الكريم .

علمنا أن الوزارة قد وجدت نفسها فى حالة لم تستطع معها البقاء فى الحكم لأنها لم تمكن من تقديم قانون محاكمة الوزراء للبرلمان بعد أن تعهدت به فى خطاب العرش ، كما علمنا أن زمانا طويلا قد مضى على المرسوم بمشروع هذا القانون فى السراى الملكية ولما يوقع عليه حضرة صاحب الجلالة الملك فكان لزاما أن تستقيل الوزارة وكان حتما مقضيا عليها أن تحافظ على كرامة الدستور .

ليس بدعا أن تطلب الوزارة سن تشريع لحماية الدستور ، فالدستور نفسه قد نص على ذلك ، ولو أن الوزراء توانوا فى العمل على الاسراع بسن هذا التشريع لكانوا مسئولين أمام البرلمان مقصرين فى حق الدستور مسهلين الاعتداء عليه لمن يتربصون به الدوائر من المعتدين .

اننا نحن الشيوخ نقدر للوزراء هذا الموقف التاريخى الشريف. كما قدرنا لهم أمس القريب موقفا لا يقل عنه مجدا وشرفا وعزة نفس فى دفاعهم عن قضية البلاد فى أثناء المفاوضات الأخيرة مع الحكومة البريطانية .

ولئن وجدوا اليوم كآبة تعلو الوجوه فليعلم الجميع أنها كآبة الحزن العميق على هذا الدستور البائس الذى تناولته الأيدى بالصفع آنا بعد آن بلا رحمة ولا تقدير للعواقب .

اننا هنا حراس الدستور وحماته ، ولذا فاننا نعلن أننا قد وقفنا أنفسنا وأرواحنا وأموالنا على حماية الدستور والذود عنه فليسمع من شاء أن يسمع أن نواب البلاد وشيوخها لن يسمحوا بأن يظل الدستور هكذا لعبة لاعب فاما دستور مقدس عزيز الجانب واما فليذهب هذا الدستور المهين الى جهنم.

واننا هنا نعلن من قلوبنا شكرنا للوزراء على موقفهم وتأييدنا الكامل لهم فى خطتهم (تصفيق متواصل) .

حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر — يا حضرات الزملاء : مر علينا مثل هذه الأزمات مرارا فكنا نقابلها فى كل مرة بما تستوجبه

---

[1] مشروع القانون مدرج بمضبطة الجلسة السادسة والثلاثين — يراجع الملحق رقم ١٧٩

من السكون والهدوء كما هو شأن الشيوخ . هذا حق ولكنكم رأيتم ما جرته هذه الأزمات علينا وعلى الأمة .

ان البلاد لا تحتمل نتائج تكرار هذه الأزمات فقد عانت الأمة كثيرا فى الانتخابات السابقة ولا يصح مطلقا أن نتعرض دائما لما يعود بالضرر على البلاد .

لقد أدت الانتخابات بطبيعتها وكثرتها كما تعلمون حضراتكم الى التنافر فى البلاد والى اضاعة الثقة المالية ولم يحصل فى العالم كله لبلد ما حصل لنا ، فانه لم تمر علينا من سنة ١٩٢٤ التى افتتح فيها البرلمان الى الآن دورة الا وقعت فيها مثل هذه الأزمة فأدت الى اعادة الانتخابات ، وهذا أمر اذا سكت عنه أى انسان فلا يصح لمجلس الشيوخ السكوت عليه كما حصل منه فى الماضى خصوصا أن لائحة المجلس تعطيه حق تشكيل لجنة خاصة غير اللجان العادية لتنظر فى أى أمر من الأمور الهامة المطروحة عليه فما الذى يمنع حضراتكم من تأليف لجنة لتبحث أمرا خطيرا كهذا ، فليس هناك أمر أحق بالعناية من موضوعنا الحالى ، ولا يزال أملنا عظيما فى أن يتلافى جلالة الملك الأمر بالحكمة والشفقة بالرعية منعا لما تتكبده الرعية من المتاعب بسبب اعادة الانتخابات ، يتلافى جلالته هذا كله فيتفضل بعدم قبول هذه الاستقالة لأن فى قبولها ضررا بمصلحة البلاد فى الوقت الحاضر .

ان الحالة خطيرة يجب أن تنظروا فيها مجتمعين ومنفردين . لكم أن تتوجهوا جميعا بهيئة مجلسكم الموقر الى جلالة الملك لتعرضوا الحالة التى نحن فيها وتلتمسوا من سدته الملكية ألا يقبل الاستقالة رحمة برعيته كما أن لكم أن تندبوا من بينكم من يقوم برفع هذه الرغبة .

ان التفكير فى هذا الأمر واجب الان ولا نضن فى سبيل تمحيصه بالوقت ولو استغرق الليل كله فهو جدير بالبحث اذ يبنى عليه كيان الأمة .

انكم اذا عنيتم بهذا الموضوع حافظتم على الدستور الذى هو أمانة فى أعناقكم .

ان الأزمات التى توالت ووقفتم على نتائجها أمر لا يمكن أن تقبلوه فأرجو أن تنظروا فى الحالة الحاضرة وتقرروا ما ترونه فيها بعين الحكمة والصواب (تصفيق) .

حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى — أقترح نظرا لخطورة الموضوع أن ترفع الجلسة لمدة خمس دقائق ثم نعود للانعقاد ونتناقش فى مقترح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر .

الرئيس — أرى أن حضرات الأعضاء الذين تكلموا عبروا أصدق تعبير عن شعور حضراتكم جميعا والمجلس شديد الرجاء بان تحل الأزمة حلا مطابقا لحكم الدستور .

حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى — أرى صواب الرأى الذى أبداه حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر بأن تؤلف لجنة تتشرف بالمثول بين يدى حضرة صاحب الجلالة الملك لتلتمس حل الأزمة وعدم قبول الاستقالة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على رفع الجلسة للاستراحة بخمس دقائق كما طلب حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى لنعود للمناقشة فى مقترح حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسن عبد القادر ؟

(أصوات : لماذا) ؟

حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا — أرى أن نستمر فى جدول الأعمال بعد أن دون كل شىء فى مضبطة الجلسة .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على طلب حضرة الشيخ المحترم لويس أخنوخ فانوس افندى أم تكتفون بالبيان الذى أبديته على أن نعود الى جدول الأعمال ؟

(أصوات : نوافق على بيان حضرة الرئيس) .

الرئيس — هل توافقون حضراتكم على تأجيل الجلسة الى غد ؟

موافقة .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة السابعة والدقيقة العشرين مساء على أن يعود للانعقاد يوم الأربعاء ٢١ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ١٨ يونيه سنة ١٩٣٠ الساعة السادسة مساء ٦

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الوارد من مجلس النواب بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٢٧ بشأن تعديل نظام مدرسة الهندسة الملكية

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٧ صوتا وكلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد حنفى أبو الفضل افندى ، أحمد زيور باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد قرشى بك ، أحمد مصطفى بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، السيد عبد الرحمن بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، ألكسان أبسخرون باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حجاجى مجاهد ، حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسنين عبد الغفار بك ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك .

شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز محمد عبد الله بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوقى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدقى بك .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد رشوان الزمر بك ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد كامل جلال باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، محمود أبو النصر بك ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك : مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يحى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك ، يوسف عبد اللطيف افندى ، الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الوارد من مجلس النواب بوضع نظام جديد لامتحانات الدور الثانى ببعض المدارس

عدد الأصوات التى أعطيت ٧٠ صوتا وكلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد حنفى أبو الفضل افندى ، أحمد زيور باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد قرشى بك ، أحمد مصطفى بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، السيد عبد الرحمن بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، ألكسان أبسخرون باشا .

بيومى مذكور بك .

الشيخ حجاجى مجاهد ، حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسنين عبد الغفار بك ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك ، حمد الباسل باشا .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك .

شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز محمد عبد الله بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوقى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدقى بك .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد رشوان الزمر بك ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد كامل جلال باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا ، محمود أبو النصر بك ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مرسى وزير بك مصطفى رشيد بك .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك ، يوسف عبد اللطيف افندى ، الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الوارد من مجلس النواب بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الابتدائية للبنين وامتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية

عدد الأصوات التى أعطيت ٧١ صوتا وكلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبد الحميد نوار ، أحمد حيد أبو ستيت بك ، أحمد حنفى أبو الفضل افندى ، أحمد زيور باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد قرشى بك ، أحمد مصطفى بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، السيد عبد الرحمن بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، ألكسان أبسخرون باشا .

بيومى مذكور بك .

الشيخ حجاجى مجاهد ، حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسنين عبد الغفار بك ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك .

شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز محمد عبد الله بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوقى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدقى بك .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد بهى الدين بركات بك ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد رشوان الزمر بك ، محمد شفيق باشا ، محمد صفوت باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد كامل جلال باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا، محمد نجيب الغرابلى باشا ، محمود أبو النصر بك ، الدكتور محمود عبد الوهاب بك ، محمود على مهنا بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك، يوسف عبد اللطيف افندى ، الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بتعديل مواد القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٨ بشأن تنظيم المدارس الثانوية للبنين وامتحان شهادة الدراسة الثانوية

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٧ كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيداحمد بك ، الشيخ ابراهيم عبدالحميد نوار ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد حنفى أبو الفضل افندى ، أحمد زيور باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد قرشى بك، أحمد مصطفى بك، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، السيد عبد الرحمن بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه ، ألكسان أبسخرون باشا .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حجاجى مجاهد ، حسن رشوان حمادى بك ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسنين عبد الغفار بك ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك .

شرف الدين غازى بك .

صليب قلوديوس باشا .

الشيخ طه حسنين .

الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد العزيز رضوان بك ، عبد العزيز محمد عبد الله بك ، عبد الفتاح رجائى افندى ، عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوق افندى ، الشيخ عزب الليثى ، على اسماعيل بك ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدق بك .

لويس أخنوخ فانوس افندى .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد رشوان الزمر بك ، محمد شفيق باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد علوى الجزار بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتحى يكن بك ، اللواء محمد كامل باشا ، محمد كامل جلال باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك، محمد محمود خليل بك ، محمد مغازى باشا، محمود أبو النصر بك، الدكتور محمود عبد الوهاب بك، محمود على مهنا بك، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يحيى ابراهيم باشا ، يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف بتشوتو بك، يوسف عبد اللطيف افندى ، الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى .

مجلس الشيوخ

مضبطة الجلسة الثامنة والثلاثين

المنعقدة علنا فى يوم الأربعاء ٢١ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ١٨ يونيه سنة ١٩٣٠

اجتمع المجلس علنا الساعة السادسة والدقيقة الثلاثين مساء برياسة حضرة صاحب العزة محمد علوى الجزار بك وكيل المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء :

ابراهيم حليم مهنا افندى ، ابراهيم سيد احمد بك ، الشيخ ابراهيم عبدالحميد نوار ، أحمد حميد أبو ستيت بك ، أحمد حنفى أبو الفضل افندى ، أحمد زيور باشا ، أحمد عبده بك ، أحمد قرشى بك ، أحمد مصطفى بك ، السيد أحمد مصطفى عمرو ، الشيخ أحمد نصر ، السيد عبد الرحمن بك ، الشيخ الشافعى أبو وافيه .

بيومى مدكور بك .

الشيخ حجاجى مجاهد ، الشيخ حسن عبد القادر ، حسن مظلوم باشا ، اللواء حسين خيرى باشا ، حسين فوده بك .

رزق شعبان شعيره بك .

سعد مكرم بك .

شرف الدين غازى بك .

الشيخ طه حسنين .

عاذر جبران افندى ، عبد الحميد البنان افندى ، الدكتور عبد الحميد فهمى افندى ، عبد الرحمن المملوم بك ، عبد العزيز محمد عبد الله بك ، عبد الله سليمان أباظه بك ، عبده البرقوقى افندى ، الشيخ عزب الليثى ، عزيز ميرهم افندى ، عفيفى حسين البربرى افندى ، الشيخ على رمضان الطوبجى ، اللواء على فهمى باشا ، عمر أحمد خلف الله بك ، عوض عريان المهدى بك .

كامل صدق بك .

لويس أخنوخ فانوس افندى .

محمد أحمد الشريف بك ، محمد الحفنى الطرزى باشا ، محمد السيد أبو على باشا ، محمد توفيق راضى بك ، محمد جعفر افندى ، محمد رشوان الزمر بك ، محمد صدقى باشا ، محمد عبد اللطيف افندى ، الشيخ محمد عز العرب بك ، محمد عوض جبريل افندى ، محمد فتح الله بركات باشا ، محمد كامل جلال باشا ، محمد محب باشا ، محمد محمود بك ، محمد محمود خليل بك ، محمود على مهنا بك ، مراد الشربعى بك ، مرسى وزير بك ، مصطفى رشيد بك .

يوسف أصلان قطاوى باشا ، يوسف عبد اللطيف افندى ، الشيخ يوسف يوسف الشرنوبى .

الرئيس — إن عدد حضرات الأعضاء الحاضرين لا يكفى لصحة الانعقاد فهل توافقون حضراتكم على أن تكون الجلسة المقبلة يوم الاثنين المقبل الساعة السادسة مساء وأن تكون أعمالها هى الأعمال المبينة بجدول جلسة اليوم وما يستجد منها ؟

موافقة .

انفضت الهيئة بعد أن قرر حضرات الأعضاء الحاضرين أن تكون الجلسة المقبلة يوم الاثنين ٢٦ المحرم سنة ١٣٤٩ الموافق ٢٣ يونيه سنة ١٩٣٠ الساعة السادسة مساء .

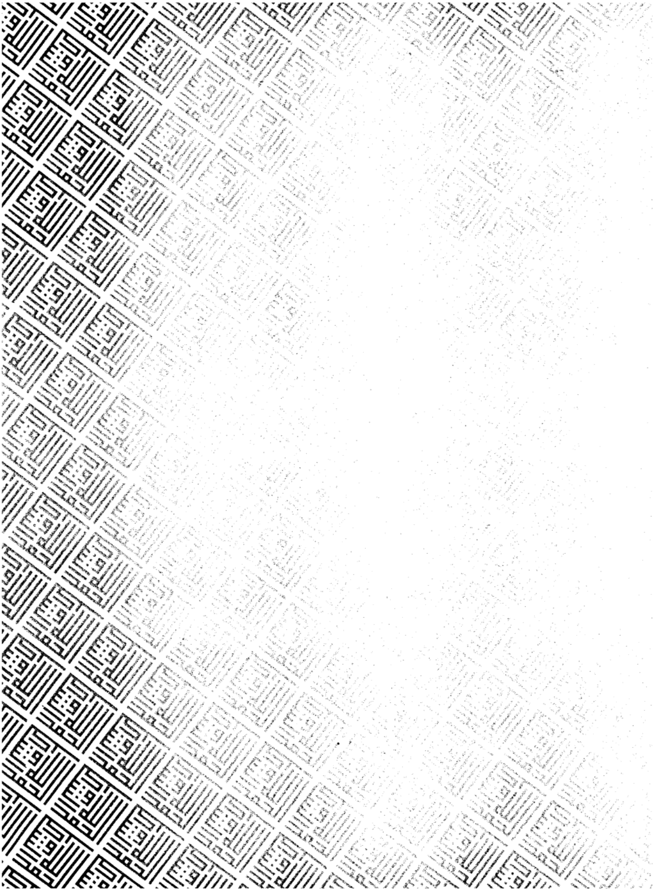

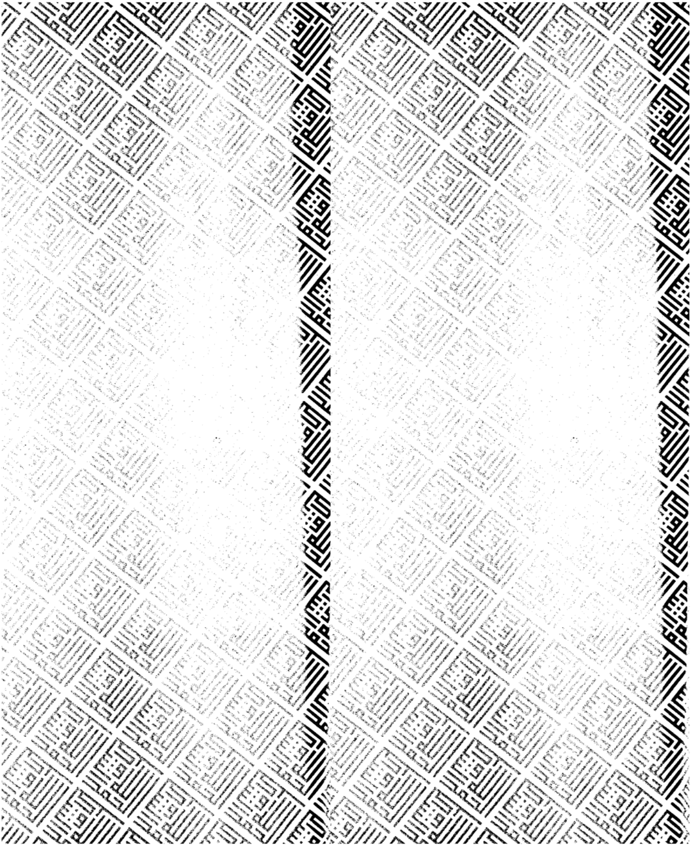

Bibliotheca Alexandrina
0221718